

رَفَع

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

شرح صحيح الإمام المفيد

للإمام البخاري

مختبر

الإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني

بفكر

حسين بن عودة القوايسة

الجزء الأول

المكتبة الإسلامية دار ابن خلدون

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

شرح صحيح الأئمة المفرد
للإمام البخاري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح صحيح الأئمة المفردا للإمام البخاري

مخرّج
الإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني

بقتك
حسين بن عودة العوايشة

الجزء الأول

دار ابن خزم

المكتبة الإسلامية

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

المكتبة الإسلامية

ص: ١١٣ - الجيبة - هاتف ٥٣٤٢٨٨٧
عمان - الأردن

دار ابن خزيمة للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

مقدمة المؤلف

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ أَنْفُسِنَا،
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾
[الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد :

فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور
محدثاتها، وكلُّ محدثة بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار.

أما بعد :

فإنَّ أفراد الأدب في كتاب من أجل الأعمال التي قام بها الإمام البخاري
رحمه الله تعالى.

ولا يخفى على المرء منزلة الأدب وما له من أثر في حياة الفرد والأمة .

إنَّه الأدب مع الله تعالى .

إنَّه الأدب مع رسول الله ﷺ .

إنَّه الأدب مع الأبوين .

إنَّه الأدب مع الأرحام .

إنَّه الأدب مع الزوج .

إنَّه الأدب مع اليتيم .

إنَّه الأدب في السلوك والتعامل .

إلى غير ذلك ممَّا تجده في هذا الكتاب المبارك بإذن الله تعالى .

وقد قام شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - بتخريج الكتاب وتحقيقه، وكان جهداً مباركاً نافعاً بفضل الله تعالى .

ومن الأمور التي لا بدَّ منها أن يكون هناك شرحٌ لهذا الكتاب العظيم يحفز المسلم على العمل الدائب طمعاً فيما عند الله تعالى؛ من عظيم الأجر وحسن الثواب .

ولم أرَ في ذلك سوى كتاب « فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد » للشيخ فضل الله الجيلاني، نسأل الله تعالى أن يتقبَّل مِنَّا ومنه .

وقد أدَّى كتابه دوراً طيباً في ذلك، وقد استفدت منه في عدد من المسائل .
بيد أنَّه مختصر يكاد أن يكون مقتصراً على توضيح مفردات مع بعض التعليقات النافعة .

فرأيت أن لا مفرّ من تشمير ساعد الجدّ للقيام بهذا الأمر؛ مستعيناً بالله سبحانه، مستفيداً من أقوال علماء الأمة، مستنيراً بآراء شيخنا الألبانيّ - حفظه الله تعالى - فيما أحتاجُ إليه من تثبّتٍ واستيضاحٍ في بعض المسائل .

هذا وقد استفدت من بعض نسخ «الأدب المفرد» المصوّرة عن نسخة الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي - رحمه الله - ولا سيّما تلك النسخة التي أخرجتها وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف في دولة الإمارات العربية المتحدة بإشراف الأستاذ محمد هشام البرهاني - حفظه الله تعالى - وقد أفاد من نسخة الشارح . وقد تم إجراء ما تيسّر من التعديل والتصويب والإضافة ونحو ذلك في التخريجات بالرجوع إلى المصادر الرئيسة، والإفادة من كتب شيخنا .

وأحياناً يتداخل ما بين هذين المعقوفين [] في أقوال العلماء، فهذا يعني أنه ليس من كلام من نقلتُ عنه، ولكنه توضيحٌ أو شرحٌ أو تخريجٌ لحديث، أو نحو ذلك .

وهناك بعض النصوص قد سقطت فراجعتُ شيخنا - حفظه الله تعالى - وأثبتتها ولكني لم أعطها رقماً جديداً؛ كيلا تختلف الأرقام عن نسخة شيخنا .

واعلم - يرحمني الله وإياك - أنني إذا أحلت على كتاب «إكمال الإكمال» فإنّما أعني به «إكمال إكمال المعلم» للأبّي، والذي أراد صاحبه أن يجمع بين شروح سابقة؛ للمازري والقاضي عياض والنووي والقرطبي، فلا تعني الإحالة عليه أن المنقول من كلام الأبّي - رحمه الله تعالى - فإنّه ينقل عن السابقين ويُلخّص .

ولا يفوتني أن أشكر كلَّ من أعانَ وأسهم في إخراج هذا الكتاب بهذه الصورة؛ سائلاً الله سبحانه أن يُعظِّم لي ولهم الأجر وأن يُجزلِ المثوبة.

وأرجو أن أُفيد من ملاحظات وتصويبات إخواني طلاب العلم - جزاهم الله خيراً - وليس في هذا الكتاب فحسب؛ بل في كُتبي ورسائلي كلِّها، فالمؤمن مرآة المؤمن .

أسأل الله - سبحانه وتعالى - أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، وألاً يجعل لأحدٍ فيه شيئاً، إنَّه على كلِّ شيءٍ قدير .

عمّان : ١٠ ربيع الثاني ١٤١٨ هـ

حسين بن عودة العوايشة

١^(١) - باب قوله تعالى :

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ - ١

١ / ١^(٢) - عن أبي عمرو الشيباني قال : حدثنا صاحب هذه الدار - وأوماً بيده إلى دار عبد الله - قال :

سألتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ : «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» ، قلت : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : «ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ» ، قلت : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : «ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

قال : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزِدُّتُهُ لَزَادَنِي .

[خ : ٩ - ك مواقيت الصلاة ، ه - ب فضل الصلاة لوقتها . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠] .

* الشرح *

(﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾) : قال البغوي في « تفسيره » : «أي : برًّا بهما وعطفًا عليهما، معناه ووصينا الإنسان أن يفعل بوالديه ما يحسن» .

وقال ابن كثير في « تفسيره » : «يقول تعالى آمراً عباده بالإحسان إلى الوالدين بعد الحث على التمسك بتوحيده، فإنَّ الوالدين هما سبب وجود الإنسان، ولهما عليه غاية الإحسان، فالوالد بالإنفاق والوالدة بالإشفاق» .

(١) هذا الرقم في أول كلِّ باب هو رقم التسلسل في هذا « الصحيح » ، والرقم الذي في آخر كلِّ باب هو رقم الباب في الأصل : « الأدب المفرد » .

(٢) الرقم الأوَّل هو رقم الحديث في هذا « الصحيح » والرقم الثاني هو الرقم في الأصل .

وقد نزلت هذه الآية في سعد بن أبي وقاص كما في « صحيح مسلم » (١٧٤٨) عنه وسيأتي نحوه برقم (٢٤ / ١٨) : « أنه نزلت فيه آيات من القرآن قال : حلفت أم سعد ألا تكلمه أبداً حتى يكفر بدينه . ولا تأكل ولا تشرب .

قالت : زعمت أن الله وصاك بوالديك . وأنا أمك . وأنا أمرك بهذا . قال : مكثت ثلاثاً حتى غشي عليها من الجهد ، فقام ابن لها يُقال له عُمارة فسقاها . فجعلت تدعو على سعد . فأنزل الله عز وجل في القرآن هذه الآية : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ [العنكبوت : ٨] ، ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي ﴾ وفيها : ﴿ وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [لقمان : ١٥] .

والوصية لغة : الأمر ، فقوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ ﴾ أي : أمرناه ، والوصية أيضاً بمعنى الوصل ؛ لأنه وصل ما كان له في حياته بما بعد موته . « المذكرات الجليلة » للشيخ علي الهندي ، بتصرف .

وتطلق شرعاً على ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث على المأمورات . « فتح » (٣٥٥ / ٥) ، وانظر للمزيد « طلبية الطلبة » للنسفي « كتاب الوصايا » . (حدثنا صاحب هذه الدار ، وأوماً بيده إلى دار عبد الله) : أوماً بيده : أشار ، وهي لفظ المصنف (٥٢٧) ومسلم (٨٥) وعبد الله هو : ابن مسعود - رضي الله عنه - وفيه الاكتفاء بالإشارة المفهمة عن التصريح . « فتح » .

(قال : سألت النبي ﷺ : أي العمل أحب إلى الله عز وجل) : فيه تنافس الصحابة على الخير ، والمسابقة إلى البر ، والسمو في طلب الأعمال الصالحة ، وسؤالهم عن جوامع المسائل النافعة .

(قال : الصلاة على وقتها) : قال الحافظ في « الفتح » (٩ / ٢) - في بيان

وجه التفضيل - : «ومحصّل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره ممّا اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال؛ أنّ الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين؛ بأنّ أعلم كلّ قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبة، أو بما هو لائقٌ بهم، أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات؛ بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره، فقد كان الجهاد في ابتداء الإسلام أفضل الأعمال؛ لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتمكّن إلى أدائها.

وقد تضافرت النصوص على أنّ الصلاة أفضل من الصدقة، ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل، أو أنّ (أفضل) ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق».

وفي بعض ألفاظ الحديث «لوقتها»، كما في «صحيح المصنّف» (٧٥٣٤) و «صحيح مسلم» (٨٥)، وهما بمعنى، إذ اللام قد تأتي بمعنى على، وانظر ما قاله القسطلاني في «إرشاد الساري» (٤٨٢/١).

(قلتُ: ثمّ أيّ؟): والتقدير: ثم أيّ العمل أحبُّ. «فتح».

قلتُ: ثمّ حرف عطف يدلُّ على الترتيب، مع التراخي في الزمن، فهو هنا يدلُّ على المفاضلة في الأعمال، فأولّها الصلاة على وقتها، ثمّ برّ الوالدين، ثمّ الجهاد في سبيل الله تعالى، وفي هذا تعظيمٌ للصلاة وبرّ الوالدين، وليس فيه تهوينٌ للجهاد في سبيل الله تعالى كما يظنّ بعض الناس.

وأريد أن أذكر بحديث رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنّ محمّداً رسول الله، ويقيموا الصلّاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك؛ عصموا مني دماءهم وأموالهم؛ إلا بحقّ الإسلام،

وحسابهم على الله». متفق عليه .

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوماً لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر، فإذا سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذاناً أغار عليهم». متفق عليه .

وهذا مما يوضح لك الأمر ويزيل اللبس مع شيء من التدبر والتأمل .

وقال الحافظ: « قال ابن بزيمة: الذي يقتضيه النظر تقديم الجهاد على جميع أعمال البدن، لأن فيه بذل النفس . إلا أن الصبر على المحافظة على الصلوات، وأدائها في أوقاتها، والمحافظة على برِّ الوالدين، أمر لازم متكرر دائم، لا يصبر على مراقبة الله فيه إلا الصديقون، والله أعلم» .

وفي كتابي « الصلاة وأثرها في زيادة الإيمان وتهذيب النفوس»، تفصيل وزيادة فارجع إليه إن شئت .

(قال: ثم برِّ الوالدين): هو الاتساع في الإحسان إليهما، وصلتهما وأداء حقوقهما .

وذكره ﷺ كلمة (ثم) تدلّ على تأكيد الترتيب، وكذا فيما يتعلّق بالجهاد في سبيل الله تعالى .

(قلت: ثم أي؟ قال: ثم الجهاد في سبيل الله): فيه منزلة الجهاد في سبيل الله تعالى؛ لما فيه من حماية ديار المسلمين من الكفرة والمشركين، ونشر الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها، وغير ذلك من الفوائد التي تُجتنى من خيرَي الدنيا والآخرة .

(قال: حدّثني بهن): هو مقول عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وفيه

تقرير وتأکید لِمَا تقدّم من أنّه باشر السؤال وسمع الجواب . «فتح» .

(ولو استزدته لزادني) : فيه مايجوز من اللو .

قال الحافظ : «يحتمل أن يُريد من هذا النوع، وهو مراتب أفضل الأعمال، ويُحتمل أن يريد من مُطلق المسائل المحتاج إليها» .

وفي رواية مسلم (٨٥) : «فما تركتُ أن أستزيده إلا إرعاءً عليه»، أي : شفقةً عليه لئلا يسأم .

قال في «الفتح» : «فيه فضل تعظيم الوالدين، وأن أعمال البرّ يفضل بعضها على بعض . وفيه السؤال عن مسائل شتى في وقت واحد، والرفق بالعالم، والتوقف عن الإكثار عليه خشية ملاله، وما كان عليه الصحابة من تعظيم النبي ﷺ والشفقة عليه، وما كان هو عليه في إرشاد المسترشدين ولو شقَّ عليه» .

قلتُ : وفيه إجابة المفتي على قدر الجواب؛ فكلّما قال له «ثم أي»، أجابه رسول الله ﷺ بشيء، ولمّا لم يستزد النبي ﷺ لم يزد، وهذا راجع إلى تقدير المفتي في الزيادة أو عدمها؛ حسبما يقتضيه المقام وحال السامع .

* * *

٢/٢ - عن عبد الله بن عمر، قال :

«رضا الرّب في رضا الوالد، وسخطُ الرّب في سخطِ الوالد» .

[ت : ٢٥ - ك أبواب البر والصلة، ٣ - ب الفضل في رضا الوالدين] .

* الشرح *

(رضا الرَّبِّ في رضا الوالد): لأنَّ اللهَ تعالى أمر أن يُطاع الأب ويُكرَّم.
 «فيض» (٣٣/٤)، وكذا حُكْم الوالدة بل هي أولى. «مِرْقاة» (٦٦٣/٨).
 (وسخَطُ الرَّبِّ في سَخَطِ الوالد): ما لم يكن في معصية. والسُّخْطُ
 والسُّخْطُ: الكراهية للشيء وعدم الرضا به. «النهاية».

٢ - باب برِّ الأُمِّ - ٢

٣/٣ - عن بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ، قُلْتُ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»،
 قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ
 فَالْأَقْرَبُ».

[ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ١- ب ما جاء في برِّ الوالدين].

* الشرح *

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَبْرُّ؟): أي: مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ وَمَنْ أَصْلِحَهُ. «مِرْقاة»
 (٦٦٥/٨). قُلْتُ: وفيه حرص الصحابة على معرفة مراتب الخير.
 (قال أُمُّكَ): - بالنصب - أي: برِّ أُمَّكَ وَصَلِّهَا أَوَّلًا.
 (قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟ قال أُمُّكَ، قُلْتُ مَنْ أَبْرُّ؟ قال أُمُّكَ): قال النووي: «قال
 العلماء: وسبب تقديم الأُمِّ؛ كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاقِّ
 في حملها، ثمَّ وضعه ثمَّ إرضاعه ثمَّ تربيته وخدمته وتمريضه، وغير ذلك».

قال في «الفتح» (٤٠٢/١٠): «قال ابن بطال: مقتضاه أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للاب من البر، قال: وكان ذلك لصعوبة الحمل، ثم الوضع، ثم الإرضاع، فهذه تنفرد بها الأم وتشقى بها، ثم تشارك الأب في التربية، وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، فسوى بينهما في الوصاية، وخص الأم بالأمر الثلاثة».

قلت: وفيه سعي الصحابة الحديث لمعرفة الحقوق، وتأکید الإسلام على برّ الوالدة.

(قلت من أبر: قال أباك، ثم الأقرب فالأقرب): في الحديث المتفق عليه: «أمك ثم أمك، ثم أمك، ثم أباك، ثم أدناك أدناك».

وفيه تفاوت مرتبة الأقارب، والحث على برّ وصلة الأقرب فالأقرب.

* * *

٤/٤ - عن ابن عباس، أنه أتاه رجل فقال: إنني خطبت امرأة فأبت أن تنكحني، وخطبها غيري فأحبت أن تنكحها، فغرت عليها فقتلتها، فهل لي من توبة؟

قال: أمك حية؟ قال: لا، قال: تب إلى الله عز وجل، وتقرب إليه ما استطعت.

[قال عطاء بن يسار:] فذهبت فسألت ابن عباس: لم سألته عن حياة أمه؟ فقال:

«إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَةِ».

* الشرح *

(أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ) : فِيهِ عَدَمُ التَّسْمِيَةِ لِلسُّتْرِ.

(فَقَالَ : إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً فَأَبْتُ أَنْ تَنْكِحَنِي) : أَي : تَقَدَّمْتُ لِخِطْبَتِهَا فَرَفُضَتْ .

(وَخَطَبَهَا غَيْرِي فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَنْكِحَهُ) : أَي : وَافَقْتُ عَلَى الزَّوْاجِ مِنْهُ وَأَحْبَبْتُ ذَلِكَ .

(فَغَرَّتْ عَلَيْهَا فَقَتَلْتُهَا) : فِيهِ بَيَانُ خَطُورَةِ الْغَيْبَةِ، وَأَنَّهَا قَدْ تُؤَدِّي إِلَى الْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالْحَسَدِ وَالْإِفْسَادِ بِلِ الْقَتْلِ .

(فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ) : فِيهِ عَدَمُ الْيَأْسِ مِنَ التَّوْبَةِ، أَوْ الْقَنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَفِي هَذَا الْمَعْنَى نِصُوصٌ كَثِيرَةٌ .

(قَالَ : أُمَّكَ حَيَّةٌ؟) : أَي : أُمَّكَ حَيَّةٌ؟ أَوْ هَلْ أُمَّكَ حَيَّةٌ؟ فَحَذَفَ حَرْفَ الْاسْتِفْهَامِ .

قُلْتُ : يُفْهِمُ - كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - أَنْ بَرَّ الْوَالِدَةَ يُكْفِّرُ ذَلِكَ .

(قَالَ : لَا، قَالَ : تُبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ) : فِيهِ قَبُولُ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ، وَبَحْثُ الْعَالَمِ عَنِ الْمَخْرَجِ الشَّرْعِيِّ لِلسَّائِلِ، وَمَوَاسَاتِهِ وَإِعَانَتِهِ عَلَى الطَّاعَاتِ .

وَفِيهِ عَدَمُ الْيَأْسِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْأَمْرُ بِالتَّقْوَى مَا اسْتَطَاعَ الْعَبْدُ ذَلِكَ وَالْإِكْتِثَارَ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالتَّقَرُّبُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ؛ إِذِ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ .

(فذهبتُ): أي: ذهب عطاء بن يسار - رحمه الله - الراوي عن ابن عباس، رضي الله عنهما.

(فسألتُ ابن عباس: لمَ سألتَه عن حياة أمِّه؟): فيه شدَّة انتباه عطاء بن يسار للمسائل، ومتابعة النصوص، وتلقِّي الفوائد من الصحابة، رضي الله عنهم.

(فقال: إنِّي لا أعلمُ عملاً أقرب إلى الله عزَّ وجلَّ من برِّ الوالدة): فيه تواضع ابن عباس، ودقته في التعبير إذ لم يقل: لا عمل أقرب إلى الله عزَّ وجلَّ من برِّ الوالدة، ولكنه قال: «لا أعلمُ عملاً أقرب إلى الله عزَّ وجلَّ من برِّ الوالدة».

وفيه أن برَّ الوالدة يكفر الكبائر شريطة التوبة منها، والله أعلم.

٣ - باب برِّ الأب - ٣

٥/٥ - عن أبي هريرة قال:

قيل: يا رسولَ الله ﷺ! مَنْ أبرُّ؟ قال: «أُمَّكَ»، قال: ثمَّ مَنْ؟ قال: «أُمَّكَ»، قال: ثمَّ مَنْ؟ قال: «أُمَّكَ»، قال: ثمَّ مَنْ؟ [ثمَّ عاد الرابعة فأ] قال: «أَبَاكَ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٢ - ب من أحقُّ النَّاس بحُسن الصحبة. م: ٤٥ - ك البرِّ والصلَّة والآداب، ح ١، ٢، ٣].

* الشرح *

(قيل: يا رسولَ الله ﷺ! مَنْ أبرُّ؟ قال: أُمَّكَ، قال: ثمَّ مَنْ؟ قال: أُمَّكَ):

قال ابن السيد : سميت أمًا لأنها أصل الولد وأم كل شيء أصله، كما قالوا لمكة أم القرى . « فيض » (٢ / ١٩٥) .

(قال : ثم من ؟ قال : أمك) : بنصب الميم في الثلاثة، أي : قدمها في البريا من جئتنا تسأل عمّن تبرّ أولاً . « فيض » أيضاً .

(قال : ثم من ؟ - ثم عاد الرابعة فـ . قال : أبك) : قال المناوي : « فهو بعد الأم » .

قلتُ : وفيه بيان منزلة الأب ووجوب برّه ولأجل برّ الأب أورد المصنّف هذا الحديث كما يشير التبويب، فقد تقدّم نحوه قبل حديث واحد، واللّه أعلم .

٤ - باب لين الكلام لوالديه - ٥

٦ / ٨ - عن طيسلة بن مياس، قال :

كنت مع النجدات، فأصبت ذنوباً لا أراها إلا من الكبائر، فذكرت ذلك لابن عمر قال : ما هي ؟ قلت : كذا وكذا . قال : ليست هذه من الكبائر، هنّ تسع :

الإشراك باللّه، وقتل نسمة، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإلحاد في المسجد، والذي يستسخر، وبكاء الوالدين من العقوق .

قال لي ابن عمر : أتفرق من النار وتحب أن تدخل الجنة ؟ قلت : إي، واللّه ! قال : أحيّ والداك ؟ قلت : عندي أمي .

قال: فوالله! لو أَلتَ لها الكلام وأطعمتها الطعام لتدخلنَّ الجنة ما اجتنبت الكبائر.

* الشرح *

(كنت مع النّجّادات): أصحاب نجدة بن عامر الحنفي ومن أصولهم: مَنْ كَذَبَ كذبة صغيرة أو عمِلَ ذنباً صغيراً فأصرَّ على ذلك فهو كافر مشرك، وكذلك أيضاً في الكبائر.

وقالوا: أصحاب الكبائر منهم؛ ليسوا كُفَّاراً، وأصحاب الكبائر من غيرهم كُفَّار. «الفصل» لابن حزم (٥٣/٥).

(فأصبتُ ذنباً لا أراها إلا من الكبائر): قال ابن الأثير: «الكبائر: واحدتها كبيرة، وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعاً، العظيم أمرها، كالقتل والزنا والفرار من الزحف، وغير ذلك وهي من الصفات الغالبة». قلتُ: ولعله رآها من الكبائر تأثراً من صُحبة النّجّادات.

(فذكرتُ ذلك لابن عمر): فيه فائدة عرض الأفكار على العلماء، وإلا كان الزيغ والانحراف والتأثر بالفرق والملل والأهواء.

(قال: ماهي؟ قلتُ: كذا وكذا: قال: ليست هذه من الكبائر؛ هُنَّ تسع): فيه عدم التصريح بنوع الذنب عند الرواية - وهو الواجب - إذ العبرة التحدُّث عن الكبائر والإفادة من قول ابن عمر، رضي الله عنهما.

(الإشراك بالله وقتل نَسَمَة): النَسَمَة: النفس والروح، وكل دابة فيها روح فهي نَسَمَة، وإنما يريد الناس، وانظر «النهاية».

(الفرارُ من الزَّحفِ): الفرار: الهروب من أرض القتال، والزحف المشي إلى

جاء في «النهاية»: «الزحف: الجيش يزحفون إلى العدو، أي: يمشون، يُقال: زحف إليه زحفاً إذا مشى نحوه».

(وقذفُ المحصنة): القذف: أصله الرمي، ثم استعمل في الرمي بالزنا حتى غلب عليه. والمحصنة: من الإحصان، وأصل الإحصان: المنع، والمرأة تكون مُحصنة بالإسلام وبالعفاف والحرية وبالتزويج، يُقال أحصنت المرأة فهي مُحصنة ومحصنة وكذلك الرجل، والمُحصن - بالفتح - يكون بمعنى الفاعل والمفعول، وهو أحد الثلاثة التي جئن نوار، يُقال: حصن فهو مُحصن وأسهب فهو مُسهب، وألْفَج فهو مُلْفَج. «النهاية».

قال في «الفتح» (١٢ / ١٨١): (باب رمي المحصنات): «أي: قذفهن، والمراد الحرائر العفيفات، ولا يختص بالمزوجات، بل حكم البكر كذلك بالإجماع».

وقال أيضاً: «وقد انعقد الإجماع على أن حكم قذف المُحصن من الرجال؛ حكم قذف المحصنة من النساء».

(وأكلُ الرِّبَا وأكلُ مالِ اليتيم): لقد ذكر الحافظ في «الفتح» في «كتاب الوصايا» ما للوصي أن يعمل في مال اليتيم، وما يأكل منه بقدر عُمَّالته، وذكر أقوال العلماء في ذلك، فارجع إليه إن شئت.

(وإلحادُ في المسجدِ): الإلحاد: الظلم والعدوان، وأصل الإلحاد الميل والعدول عن الشيء. «النهاية».

(والذي يستسخر): من السُّخْرِيَّة وهو التَّكْلِيف والحمل على الفعل بغير

أجرة، والله أعلم.

وقال في «الفضل»: «يستسخر هكذا في النسخ المطبوعة، فإن صحَّ فالاستسخر من السخرية، وهو الاستهزاء من إنسان والضحك والإضحاك منه، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ﴾ [الصفات: ١٤].»

قلتُ: ويترجَّح لديّ الأول، لأنَّه معطوفٌ على أكل الربا وأكل مال اليتيم، علماً بأن هنالك جامعاً بين المعنيين، إذ حمل الناس على العمل بغير أجرة؛ استهزاء بهم وتحقير لهم، والله أعلم.

(وبكاء الوالدين من العقوق): العقوق: هو الإيذاء والعصيان والخروج على الوالدين وهو ضد البرِّ بهما، وأصله من العقّ: الشقّ والقطع، وانظر «النهاية». قال لي ابن عمر: أتفرَّق من النار وتحبُّ أن تدخل الجنة؟: أتفرَّق: الفرَّق: الخوف والفرع.

(قلتُ: إي والله!) : إي: حرف جواب بمعنى نعم، ويقع قبل القسم، نحو: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قَوْلُ إِي وَرَبِّي﴾ [يونس: ٥٣]. «الوسيط».

(قال: أحيي والداك؟ قلت: عندي أمي. قال فوالله): فيه القسم على الفتوى أو الموعدة من غير استحلاف.

(لو أَلَنْتَ لها الكلام): أي: تُداريها وترفق بها وتُخفِّض صوتك عندها. (وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر): أي: ما دمت مجتنباً الكبائر و«ما» مصدرية زمانية، كقول الشاعر:

وَإِنِّي مُقِيمٌ مَا أَقَامَ عَسِيبُ

* * *

٩ / ٧ - عن عُرْوَةَ قَالَ: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، قَالَ: «لَا تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ».

* الشرح *

(﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾): جاء في «روح المعاني» - ملتقطاً -: أي: تواضع لهما وتذلل، فإن الطائر إذا أراد الطيران والعلو، نشر جناحيه ورفعهما ليرتفع فإذا ترك ذلك خفضهما، وأيضاً هو إذا رأى جارحاً يخافه؛ لصق بالأرض وألصق جناحيه وهي غاية خوفه وتذلله.

(قال: لا تمتنع): أي: عن تنفيذ أوامرهما.

(من شيء أحببناه): ما لم يكن في معصية.

قال في «أضواء البيان»: «والجواب عن قوله تعالى: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾ أن الجناح هنا يُستعمل في حقيقته، لأنَّ الجناح يُطلق لغةً حقيقةً على يد الإنسان وعضده وإبطه. قال تعالى: ﴿وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾.

والخفض مستعمل في معناه الحقيقي، الذي هو ضد الرفع، لأنَّ مرید البطش يرفع جناحيه، ومُظهِر الذل والتواضع يخفض جناحيه، فالأمر بخفض الجناح للوالدين كناية عن لين الجانب لهما، والتواضع لهما كما قال لنبيه ﷺ: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].

وإطلاق العرب خفض الجناح كناية عن التواضع، ولين الجانب، أسلوب معروف، ومنه قول الشاعر:

وأنت الشهير بخفض الجناح فلا تكُ في رفعه أجداً

وأماً إضافة الجناح إلى الذلّ، فلا تستلزم المجاز كما يظنّه كثير، لأنّ الإضافة فيه كالإضافة في قولك: حاتم الجود.

فيكون المعنى: واخفِضْ لهما الجناح الذليل من الرحمة.

وقال العلامة ابن القيم - رحمه الله - في «الصواعق»: إنّ معنى إضافة الجناح إلى الذلّ؛ أنّ للذلّ جناحاً معنوياً يناسبه لا جناح ريش - والله تعالى أعلم - انتهى. وفيه إيضاح معنى خفّض الجناح.

والتحقيق؛ أنّ إضافة الجناح إلى الذلّ من إضافة الموصوف إلى صفته كما أوضحنا، والعلم عند الله تعالى.

قال ابن كثير: ﴿واخفِضْ لهما جناحَ الذلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ «أي: تواضع لهما بفعلك».

قلتُ: وهذه هي الثمرة المرادة من الآية، والله أعلم.

٥ - باب جزاء الوالدين - ٦

١٠/٨ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«لا يَجْزِي وِلْدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ».

[م: ٢٠ - ك العتق، ح ٢٥، ٢٦].

* الشرح *

(لا يَجْزِي وِلْدٌ وَالِدَهُ): أي: لا يكافىء ولدٌ إحسان والده، وانظر «المرقاة».

(إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا): المملوك: العبد والجمع مماليك.

(فِي شَرِيحَةِ فَيْعَتِهِ): أَي: يَخْلُصُهُ مِنَ الرَّقِّ بِسَبَبِ شَرَائِهِ أَوْ نَحْوِهِ. «فَيْضٌ». قَالَ السَّنْدِيُّ فِي شَرْحِ «سَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ» (٢/٣٨٨): «وَفِيهِ أَنَّ الْعَبْدَ كَالْهَالِكِ، فَكَأَنَّهُ بِالْإِعْتِقَاقِ أَخْرَجَهُ مِنَ الْهَلَاكِ إِلَى الْحَيَاةِ، فَصَارَ فَعْلُهُ ذَلِكَ مِمَّا يَعْدَلُ فِعْلَ الْآبِ؛ حَيْثُ كَانَ سَبَبًا لِلْوُجُودِ وَإِخْرَاجِهِ مِنَ الْعَدَمِ إِلَيْهِ».

* * *

٩/١١ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عَمْرٍو، وَرَجُلًا يَمَانِيًّا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُدَّلُّ إِن أذعرت ركبها لم أذعر

ثم قال: يا ابن عمر! أتراني جزيتها؟ قال: لا، ولا بزفرة واحدة.

ثم طاف ابن عمر فأتى المقام فصلى ركعتين ثم قال: يا ابن أبي موسى! إن كل ركعتين تكفران ما أمامهما.

* الشرح *

(عَنْ أَبِي بُرْدَةَ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عَمْرٍو): أَبُو بُرْدَةَ: هُوَ ابْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(وَرَجُلًا يَمَانِيًّا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ: إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُدَّلُّ): بَعِيرُهَا السَّهْلُ الْمُرْوُضُ.

(إِن أذعرت ركبها): إِن نَفَرَتْ دَابَّتْهَا الَّتِي تَرْكَبُهَا.

(لَمْ أذعُرْ): كِنَايَةٌ عَنِ شِدَّةِ طَاعَتِهِ أُمَّهُ، وَحِرْصِهِ عَلَى بَرِّهَا، وَعَدَمِ التَّأَقُّفِ وَالتَّضَجُّرِ مِنْ خِدْمَتِهَا.

(ثم قال: يا ابن عمر! أتراني جزيتُها؟): فيه الحرص على تقويم الأعمال وبرّ الأمِّ ومجازاة أصحاب المعروف .

(قال: لا، ولا بزفرةٍ واحدة) : الزفرة من الزفير، قال الرَّجَاج: الزَّفْر من شدَّة الأنين وقبيحه الزفير: اغترق النَّفْس للشدَّة . «لسان العرب» .

قال في «روح المعاني»: «قال ابن فارس: الزفير: ترديد النَّفْس، والشهيق رُدُّه، وقال الراغب: الزفير: ترديد النَّفْس حتى تفتخ الضلوع منه، من زَفَر فلان إذا حَمَلَ حِمْلًا بِمَشَقَّة، فتردَّد فيه نَفْسُه، ومنه قيل للإماء الحاملات الماء زوافر» . قلتُ: وأشدُّ ما يكون هذا الزفير عند الولادة . وفي هذا بيان منزلة الأمِّ؛ وما لها من فضل على الأبناء، وما لها من أجر على آلام الولادة والوضع .

وتحفزنا هذه القصة على متابعة برِّ الأمهات والدعاء لهنَّ والشعور الدائم بالتقصير تجاههن، وفيه حثٌّ للنساء على الاستكثار من الأجر؛ فحذار من تحديد النسل!

(ثم طاف ابن عمر فأتى المقام): أي: مقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

(فصلَّى ركعتين ثمَّ قال: يا ابن أبي موسى): وهو أبو بردة .

(إنَّ كلَّ ركعتين تُكفِّران ما أمامهما): أي: من الذنوب والآثام .

* * *

١٠/١٣ - عن عبدالله بن عمرو قال:

جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ يُبايعه على الهجرة، وترك أبويَه يبيكان،

فقال: «ارجع إليهما وأضحكهما كما أبكيتهما» .

[د: ١٥ - ك الجهاد، ٣١ - ب في الرجل يغزو وأبواه كارهان . ن: ٣٩ - ك البيعة، ١٠ -

ب البيعة على الهجرة . جه: ٢٤ - ك الجهاد، ١٢ - ب الرجل يغزو وله أبوان، ح ٢٧٨٢] .

* الشرح *

(جاء رجل إلى النبي ﷺ يُبايعه على الهجرة): المبايعه: عبارة عن المعاقدة على ذلك، والمعاهدة عليه، كأنَّ كلَّ واحد منهما باع ما عنده من صاحبه وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره، وانظر «النهاية» .

وفيه باختصار: «والهجرة في الأصل الاسم من الهجر، ضد الوصل، ثمَّ غلب على الخروج من أرضٍ إلى أرضٍ» .

والهجرة هجرتان: إحداهما التي وعد الله عليها الجنة في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١]، فكان الرجل يأتي النبي ﷺ ويدع أهله وماله لا يرجع في شيء منه .

والهجرة الثانية: من هاجر من الأعراب وغزا مع المسلمين، ولم يفعل كما فعل أصحاب الهجرة الأولى فهو مهاجر، وليس بداخل في فضل من هاجر تلك الهجرة . وانظر كتابي «الفصل المبين في مسألة الهجرة ومفارقة المشركين» .

(وَتَرَكَ أَبَوَيْهِ يَبْكِيَانِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِمَا وَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا): هذا كله دليل لعظم فضيلة برهما وأنه أكد من الجهاد، وفيه حجة لما قاله العلماء أنه لا يجوز الجهاد إلا بإذنها إذا كانا مسلمين . «نوي» .

وفي الحديث فضل برّ الوالدين، وتقديم ذلك على الجهاد - كما تقدّم - وفيه وجوب إصلاح الخطأ، والترهيب من التسبب في إيكائهما والحرص على إضحاكهما .

* * *

١١/١٤ - عن أبي مرّة، مولى أم هانئ بنت أبي طالب:

«أَنَّهُ رَكِبَ مَعَ أَبِي هَرِيرَةَ إِلَى أَرْضِهِ بِـ (العقيق) فَإِذَا دَخَلَ أَرْضَهُ صَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أُمَّتَاهُ!

تَقُولُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا.

فَتَقُولُ: يَا بَنِيَّ! وَأَنْتَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا وَرَضِيَ عَنْكَ كَمَا بَرَرْتَنِي كَبِيرًا».

* الشرح *

(أَنَّهُ رَكِبَ مَعَ أَبِي هَرِيرَةَ إِلَى أَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ): فِي بِلَادِ الْعَرَبِ مَوَاضِعٌ كَثِيرَةٌ تَسْمَى الْعَقِيقَ، وَكُلَّ مَوْضِعٍ شَقَّقْتَهُ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ عَقِيقٌ. «النهاية».

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ مَسِيلٍ مَاءٍ شَقَّهَ السَّيْلُ فِي الْأَرْضِ فَأَنْهَرَهُ وَوَسَعَهُ عَقِيقٌ.

وَلَعَلَّهُ هُنَا: هُوَ الْعَقِيقُ الَّذِي جَاءَ فِيهِ إِنَّكَ بَوَادٍ مَبَارَكٍ هُوَ الَّذِي بَبْطَنِ وَادِي ذِي الْحَلِيفَةِ وَهُوَ الْأَقْرَبُ مِنْهَا، وَهُوَ الَّذِي جَاءَ فِيهِ أَنَّهُ مُهَلَّ أَهْلُ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَانظُرْ «مَعْجَمُ الْبِلْدَانِ».

(فَإِذَا دَخَلَ أَرْضَهُ صَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أُمَّتَاهُ!): يَا أُمَّتَاهُ: مَنَادَى مَنَدُوبٌ، وَالنَّدْبَةُ نَوْعٌ مِنَ النَّدَاءِ لِلْمَتَفَجِّعِ عَلَيْهِ أَوْ الْمَتَوَجِّعِ مِنْهُ. وَالتَّاءُ وَالْأَلْفُ، عِوَضٌ عَنِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، أَوْ التَّاءُ لِلتَّفْخِيمِ وَالتَّاءُ لِلسَّكْتَةِ.

(تقول : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، يقول : رَحِمَكَ اللهُ كما ربَّيتني صغيراً) : اعتراف بالفضل والجميل، وفيه ذكر العمل الصالح للمدعو له، وهذا أقرب للاستجابة، وقد أمرنا بهذا كما في قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤] .

(فتقول : يا بني! وأنتَ فجزاك اللهُ خيراً ورضي عنك) : انطلاقاً من قوله ﷺ : « مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا فَقَدْ أْبْلَغَ فِي الشُّنَاءِ » . « صحيح سنن الترمذي » (١٦٥٧) .

(كما بررتني كبيراً) : كما أحسنت إلىَّ وقمتَ بيري كبيراً .

٦ - باب عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ - ٧

١٥/١٢ - عن أبي بكرٍ قال : قال رسول الله ﷺ :

« أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ » (ثلاثاً) ، قالوا : بلى يا رسول الله ! قال :
« الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلْسٌ وَكَانَ مَتَكئاً - أَلَا وَقَوْلُ
الزُّورِ » ، مازال يكررها حتى قلتُ : ليتها سَكَتَ .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦ - ب عقوق الوالدين من الكبائر . م : ١ - ك الإيمان ، ج ١٤٣] .

* الشرح *

(أَلَا أُنَبِّئُكُمْ) : أَلَا أَخْبِرْكُمْ ، ووردت هكذا في بعض الروايات ، و (أَلَا) حرف افتتاح معناه التنبيه ، فيدلّ على تحقّق ما بعده وتوكيده . « فيض » .

(بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ) : الكبائر : هي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعاً ، العظيم أمرها ، كالقتل ، والزنا ، والفرار من الرّحف ، وغير ذلك ، وهي من

الصفات الغالبة. «النهاية»، وراجع «الفتح» (١٠ / ٤١٠) - إن شئت - للمزيد من معرفة مدلول الكبيرة وأقوال العلماء فيها.

وفي قوله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر» أسلوب تشويق ولفت انتباه السامعين بالسؤال لتعظيم الأمر.

(ثلاثاً): أي: قالها ثلاث مرّات على عادته في تكرير الشيء ثلاث مرّات؛ تأكيداً لينبه السامع على إحضار قلبه وفهمه للخبر الذي يذكره. «فتح».

(قالوا: بلى يا رسول الله!): بلى: حرف جواب يجاب به النفي خاصة.

(قال: الإِشْرَاقُ باللَّهِ وعقوق الوالدين): عقوق الوالدين: إيذاؤهما وعصيانهما والخروج عليهما، وهو ضدّ البرّ بهما، وأصله من العقّ: الشقّ والقطع، وانظر «النهاية».

(وجلّس وكان متّكئاً): لأهميّة الأمر وعظيم شأنه، وهذا أبلغ تأثيراً في السامع.

(ألا وقول الزور): ألا: حرف تنبيه، وذلك لتأكيد أهميّة ما يأتي بعده، والزور: الكذب والباطل والتّهمة. «النهاية».

وورد في بعض الروايات: «ألا وقول الزور وشهادة الزور»، وانظر «صحيح المصنّف» (٥٩٧٦) و«صحيح مسلم» (٨٧).

(ما زال يكررها حتى قلتُ: ليته سكّت): أي: تمنّيناه يسكتُ إشفاقاً عليه؛ لما زأوا من انزعاجه في ذلك.

قال ابن دقيق العيد: «اهتمامه ﷺ بشهادة الزور، يُحتمل أن يكون؛ لأنّها أسهل وقوعاً على الناس والتهاون بها أكثر، ومفسدتها أيسر وقوعاً، لأنّ الشرك

ينبو عنه المسلم، والعقوق ينبو عنه الطبع، وأما قول الزور، فإنَّ الحوامل عليه أكثر فحَسَن الاهتمام بها». «فتح».

قال الحافظ: «وفي هذا الحديث استحباب إعادة الموعظة ثلاثاً لتفهم، وانزعاج الواعظ في وعظه؛ ليكون أبلغ في الوعي عنه، والزجر عن فعل ما ينهى عنه، وفيه غلظ أمر شهادة الزور؛ لما يترتب عليها من المفاسد.

وفيه التحريض على مجانبة الكبائر ليحصل تكفير الصغائر بذلك؛ كما وَعَدَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ، وفيه إشفاق التلميذ على شيخه إذا رآه منزعجاً، وتمني عدم غضبه؛ لما يترتب على الغضب من تغير مزاجه، والله أعلم».

٧ - باب لعن الله من لعن والديه - ٨

١٣ / ١٧ - عن أبي الطفيل قال: سئل عليّ: هل خصكم النبي ﷺ بشيء لم يخص به الناس كافة؟ قال: ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يخص به الناس؛ إلا ما في قراب سيفي.

ثم أخرج صحيفة فإذا فيها مكتوب: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من سرق منار الأرض، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى مُحدثاً».

[م: ٣٥ - ك الأضاحي، ح ٤٤، ٤٥].

* الشرح *

(سئل عليّ: هل خصكم النبي ﷺ بشيء لم يخص به الناس كافة؟):
كافة: قال النووي (١٣/ ١٤٢): «هكذا تُستعمل (كافة) حالاً، وأما ما يقع

في كثير من كُتُب المصنِّفين من استعمالها مضافة وبالتعريف؛ كقولهم: هذا قول كافة العلماء ومذهب الكافة؛ فهو خطأ معدود في لحن العوامّ وتحريفهم». انتهى.

وانظر «معجم الأخطاء الشائعة» للعدناني (ص ٢١٨).

في رواية لمسلم (١٩٧٨): «ما كان النبي ﷺ يُسرُّ إليك؟ قال: فغضب، وقال: ما كان النبي ﷺ يُسرُّ إليَّ شيئاً يكتُمه الناس، غير أنه قد حدَّثني بكلماتٍ أربع».

(قال: ما خصَّنا رسول الله ﷺ بشيءٍ لم يخصَّ به الناس إلا ما في قراب سيفي): القراب: غمد السيف.

وفي «النهاية»: «شبه الجراب يطرح فيه الراكب سيفه بغمده وسوطه، وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره».

(ثم أخرج صحيفة): الصحيفة: الكتاب.

(فإذا فيها مكتوب: لعن الله من ذبح لغير الله): أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السبّ والدعاء. «النهاية».

(لعن الله من سرق منار الأرض): منار الأرض: جمع منارة وهي العلامة تُجعل بين الحدّين، ومنار الحرم: أعلامه التي ضربها الخليل - عليه السلام - على أقطاره ونواحيه، والميم زائدة. «النهاية».

ومعنى سرق منار الأرض: رفعها وجعلها في أرضه، أو رفعها ليقطع شيئاً من أرض الجار إلى جاره، وانظر «المرقاة».

(لعن الله من لعن والديه): أي: لعنهما لعناً صريحاً، أو تسبّب بأن لعن

والدَّ أَحَدٌ، فيسبِّ والده، وانظر «المراقبة» أيضاً.

(لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا): المَحْدِثُ: يُرْوَى بكسر الدَّالِ وفتحها على الفاعل [أي: اسم الفاعل] والمفعول [أي: اسم المفعول] فمعنى الكسر [مُحَدِّثٌ]: مَنْ نَصَرَ جَانِبًا أَوْ آوَاهُ وَأَجَارَهُ مِنْ خَصْمِهِ، وحال بينه وبين أن يقتص منه، والفتح [مُحَدِّثٌ] هو الأمر المبتدع نفسه ويكون معنى الإيواء فيه: الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقرَّ فاعلها ولم يُنكر عليه فقد آواه. «النهاية» بزيادة.

وفي الحديث إبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة والإمامية من الوصية إلى عليّ، رضي الله عنه. «نووي».

٨ - باب يبرُّ والديه ما لم يكن معصية - ٩

١٤/١٨ - عن أبي الدرداء قال:

أوصاني رسول الله ﷺ بتسع:

«لا تُشرك بالله شيئاً وإن قُطِّعَتْ أو حُرِّقَتْ، ولا تتركَنَّ الصَّلَاةَ المكتوبة متعمداً؛ ومن تركها متعمداً برئت منه الذمة، ولا تشربَنَّ الخمر؛ فإنها مفتاحُ كلِّ شرٍّ، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرجَ من دنيائك؛ فاخرج لهما، ولا تُنازعَنَّ ولاةَ الأمر، وإن رأيتَ أنك أنتَ، ولا تفرِّرَ من الزحف؛ وإن هلكتَ وفرَّ أصحابك، وأنفقَ من طولك على أهلِكَ، ولا ترفعَ عصاك على أهلِكَ وأخفهم في الله عزَّ وجلَّ».

[جه: ٣٦ - ك الفتن، ٢٣ - ب الصبر على البلاء، ح ٤٠٣٤].

* الشرح *

(أوصاني رسول الله ﷺ بتسع: لا تُشرك بالله شيئاً وإن قُطعت أو حُرقت): التضعيف للتكثير، أي: بولغ في تقطيعك وتحريقك.

(ولا تترك الصلاة المكتوبة متعمداً): أي: المفروضة.

(ومن تركها متعمداً برئت منه الذمة): قال في «النهاية»: «أي إن لكل أحد من الله عهداً بالحفظ والكلاءة، فإذا ألقى بيده إلى التهلكة، أو فعل ما حُرِّم عليه، أو خالف ما أمر به خذلته ذمّة الله تعالى».

(ولا تشربن الخمر فإنها مفتاح كل شر): لأن الإنسان يفقد عقله، وبذلك قد يقع في الشرك والكفر والزنا وشهادة الزور وسائر الخبائث.

وفي الحديث: «الخمر أم الفواحش، وأكبر الكبائر، من شربها وقع على أمه وخالته وعمته»، انظر «الصحيحة» (١٨٥٣).

وفي رواية: «الخمر أم الخبائث»، انظر «الصحيحة» أيضاً (١٨٥٤).

(وأطع والديك، وإن أمرك أن تخرج من دنياك فاخرج لهما): فيه وجوب طاعة الأبوين على كل حال ما لم يكن في معصية.

وفي الحديث: «أنت ومالك لأبيك». «الإرواء» (٨٣٨).

وقال ﷺ: «إِنَّ أَوْلَادَكُمْ هِبَةٌ لِلَّهِ لَكُمْ ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩]، فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها». «الصحيحة» (٢٥٦٤).

(ولا تنازعنّ ولاية الأمر): أي: الملك والإمارة.

قال النووي: « لا تُنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم، إلا أن تروا منهم منكراً محققاً؛ تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك؛ فأنكروا عليهم، وقولوا الحقّ حيثما كنتم».

قال الحافظ: « لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل؛ وذكره الجيلاني في «الفضل».

وفي «صحيح المصنّف» (٧٠٥٤): عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية».

وقال ابن بطال: «في الحديث حجة في ترك الخروج على السلطان ولو جار، وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء، وحببتهم هذا الخبر وغيره مما يساعده، ولم يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح، فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها». «فتح» (٧/١٣).

وفي «صحيح المصنّف» (٧٠٥٥، ٧٠٥٦): عن جُنادة بن أبي أمية قال: «دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض قلنا: أصلحك الله، حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي ﷺ، قال: دعانا النبي ﷺ فبايعناه. فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة؛ في منشطنا ومكْرهنا وعُسْرنا ويُسرنا وأثره علينا، وأن لا نُنازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان».

(وإن رأيت أنك أنتَ): أي: وحدك على الحق كما قال شيخنا.

(ولا تفرّر من الزحف، وإن هلكت وفر أصحابك): فيه تحريم الفرار من

الزحف، وفيه نصوص عديدة، وهو من السبع الموبقات.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «عَجِبَ رَبَّنَا مِنْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ ثَارَ عَنْ وَطَائِهِ وَلِحَافِهِ، بَيْنَ أَهْلِهِ وَحَبِّهِ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا: [أَيَا مَلَائِكَتِي] انظُرُوا إِلَى عَبْدِي ثَارَ عَنْ فِرَاشِهِ وَوَطَائِهِ مِنْ بَيْنِ حَبِّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ، رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي.

ورجل غزا في سبيل الله وانهزم أصحابه، وعلم ما عليه في الانهزام، وما له في الرجوع، فرجع حتى يهريق دمه، فيقول الله لملائكته: انظروا إلى عبدي، رجع رجاء فيما عندي، وشفقة مما عندي، حتى يهريق دمه». رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وابن حبان في «صحيحه»، وحسنه شيخنا في «صحيح الترغيب» (٦٢٤).

(وأنفق من طولك على أهلك): الطول: الفضل والغنى واليسر، وفي القرآن العظيم ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٥]، وانظر «الوسيط».

أي: من لم يقدر على مهر الحرة المؤمنة، فليتزوج الأمة المؤمنة.

(ولا ترفع عصاك على أهلك): هكذا في جميع النسخ التي بين يدي وفي «المسند»: «ولا ترفع عنهم عصاك أدباً وأخفهم في الله»؛ وانظر «الإرواء» (٢٠٢٦).

وفيه أهمية الحزم والتخويف إذا أحسن ذلك، وسيأتي - إن شاء الله تعالى -

في باب (٥١٦) حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بتعليق السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ » .

(وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) : ذَكَرَهُم بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَرَهَّبَهُمْ عَاقِبَةُ مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ وَمَا أَعَدَّهُ سَبْحَانَهُ مِنْ عَذَابٍ لِمَنْ عَصَاهُ فِي الْآخِرَةِ .

* * *

٢٠ / ١٥ - عن عبد الله بن عمرو قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ يريد الجهاد فقال :

« أَحْيِيُّ وَالِدَاكَ ؟ » قال : نعم ، فقال : « ففِيهِمَا فَجَاهِدِ » .

[خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٣٨ - ب الجهاد بإذن الأبوين . م : ٤٥ - ك البر والصلة و الآداب ،

ح ٦ ، ٥] .

* الشرح *

(جاء رجل إلى النبي ﷺ يريد الجهاد فقال : أَحْيِيُّ وَالِدَاكَ ؟ قال : نعم ، فقال : ففِيهِمَا فَجَاهِدِ) : أَي : خَصَّصَهُمَا لِجِهَادِ النَّفْسِ فِي رِضَاهُمَا .

قال النووي : « هَذَا كَلِمَةٌ دَلِيلٌ لِعِظَمِ فَضِيلَةِ بَرِّهِمَا ، وَأَنَّهُ أَكَّدَ مِنَ الْجِهَادِ ، وَفِيهِ حُجَّةٌ لِمَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ ، أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْجِهَادُ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا إِذَا كَانَا مُسْلِمِينَ » .
وتقدّم .

قال الحافظ : « قَالَ جَمَاهُورُ الْعُلَمَاءِ : يَحْرَمُ الْجِهَادُ إِذَا مَنَعَ الْأَبْوَانُ أَوْ أَحَدَهُمَا ؛ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَا مُسْلِمِينَ » .

وفي الحديث إشراف ولي الأمر على تنظيم أمر الجهاد ، وتفقد أحوال

الرعيّة، وجمعه بين المصلحة العامّة والخاصّة وموازنته بينهما، وعدم إضراره بالمصالح الخاصة، وفيه فضل برّ الوالدين، وتسميته جهاداً.

٩ - باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة - ١٠

٢١ / ١٦ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ».

قالوا: يا رسول الله! مَنْ؟ قال:

«مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠٩].

* الشرح *

(رَغِمَ أَنْفُهُ): أي: أُلصِقَ بِالرَّغَامِ - وهو تراب مختلط برمل - هذا هو الأصل، ثمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الذُّلِّ وَالْعَجْزِ عَنِ الْإِنْتِصَافِ، وَالْإِنْقِيَادِ عَلَى الْكُرْهِ. «النهاية» بتصرف.

وقوله ﷺ في المرة الثانية والثالثة: «رَغِمَ أَنْفُهُ» توكيد لفظي.

(قالوا: يا رسول الله! مَنْ؟): كيلاً يَتَّصَفُوا بِصِفَاتِهِ وَلَا يَفْعَلُوا فِعْلَهُ.

(قال: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ): جاء في

«مكمل الإكمال» (٨ / ٤٩٥): «ومعنى عند الكبر: في حال حضوره ومكان

حصوله، أي: يدرکہما والحال أنهما عاجزان والضعف متمکن فیہما».

في «صحيح مسلم» (٢٥٥١): «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَوْ أَحَدَهُمَا أَوْ

كليهما فلم يدخل الجنة» .

قال النووي (١٠٩/١٦) : « فيه الحث على برّ الوالدين وعظيم ثوابه ، ومعناه أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك سبب لدخول الجنة ، فمن قصر في ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه » .

١٠ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك - ١٢

٢٣/١٧ - عن ابن عباس ، في قوله عز وجل : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهِمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ ﴾ [الإسراء: ٢٣] إلى قوله : ﴿ كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤] فنسختها الآية التي في براءة : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣] .

* الشرح *

(عن ابن عباس ، في قوله عز وجل : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهِمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ * واخفص لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾) :
تقدم في الحديث السابق معنى ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ ﴾ في قوله ﷺ :
« مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ » .

أُفٌ : أتضجر . اسم فعل مضارع .

قال ابن كثير في قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ ﴾ أي : « لا تُسمعهما قولاً سيئاً ؛ حتى ولا التأفيف الذي هو أدنى مراتب القول السيئ » .

ولا تنهرهما: أي: ولا تزجرهما، ولا يصل منك إليهما فعلٌ قبيح.
﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾: أي: حسناً جميلاً لئناً طيباً بتأدب وتوقير
وتعظيم.

وقال مجاهد: «في هذه الآية أيضاً إذا بلغا عندك من الكبر ما يبولان فلا تتقدّرهما، ولا تقلّ لهما أفّ حين تميّط عنهما الخلاء والبول؛ كما كانا يميّطانه عنك صغيراً». «البغوي» بزيادة من ابن كثير.

(فانسختها الآية التي في براءة ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَّ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾): أي: أن آية الإسراء أمرت ببرّ الوالدين، ومن ذلك الاستغفار لهما، سواءً أكانا مسلمين أو غير ذلك، فجاءت الآية في سورة براءة؛ تنهى عن الاستغفار لأولي القربى من المشركين، ويتضمّن ذلك الأب المشرك، ومن أجله بوّب المصنّف بقوله: (باب لا يستغفر لأبيه المشرك)، والله أعلم.

١١ - باب برّ الوالد المشرك - ١٣

٢٤/١٨ - عن سعد بن أبي وقاص قال:

نزلت في أربع آيات من كتاب الله تعالى:

كانت أمي حلفت أن لا تأكل ولا تشرب حتى أفارق محمداً ﷺ،
فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

(والثانية): إنني كنت أخذت سيفاً أعجبني، فقلت: يا رسول الله!

هَبَ لِي هَذَا، فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

(والثالثة): إِنِّي مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقْسِمَ مَالِي، أَفَأَوْصِي بِالنِّصْفِ؟ فقال: «لا»، فقلتُ: الثُّلُثُ؟ فسكت، فكان الثُّلُثُ بَعْدَهُ جَائِزاً.

(والرابعة): إِنِّي شَرِبْتُ الْخَمْرَ مَعَ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَضَرَبَ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْفِي بِلَحْيِي جَمَلًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ.
[م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٤٣، ٤٤].

* الشرح *

(نزلت في أربع آيات من كتاب الله تعالى): فيه التحدث عن المناقب والفضائل إذا أُمن العُجب، وفِعْلُ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هُنَا ضَرْبٌ مِنَ التَّبْلِيغِ وَالرَّوَايَةِ.

(كانت أُمِّي حَلَفَتْ أَنْ لَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ حَتَّى أَفَارِقَ مُحَمَّدًا ﷺ): في «صحيح مسلم» (١٧٤٨): «قالت: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدِيكَ، وَأَنَا أَمْلِكُ وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا»؛ أي: أن يكفر بالإسلام.

(فأنزلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا): ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾: قال البغوي: «﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ أي: بالمعروف وهو البرُّ والصُّلَّةُ والعِشرةُ الجميلة».

وقال القرطبي: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ نَعْتٌ لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ؛ أي مصاحباً معروفاً؛ يُقال صاحِبْتَهُ مصاحِبَةً ومصاحِباً. و (معروفاً)

أي: ما يحسن.

والآية دليل على صلة الأبوين الكافرين بما أمكن من المال، إن كانا فقيرين،
والإنة القول والدعاء إلى الإسلام برفق.»

(والثانية: إني كنت أخذت سيفاً أعجبني، فقلت: يا رسول الله! هب لي
هذا): هب: من (وهب) يقال: وهب له الشيء يهبه وهباً ووهباً، وهبةً:
أعطاه إياه. بلا عوض. «الوسيط» بتصرف.

(فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾): أي: عن حكم الأنفال وعلمها.

والأنفال: الغنائم واحداً نفل وأصله الزيادة، سُميت الغنائم أنفالاً؛ لأنها
زيادة من الله لهذه الأمة على الخصوص. «تفسير البغوي».

(والثالثة: إني مرّضت فأتاني رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله! إني
أريد أن أقسم مالي، أفأوصي بالنصف؟ فقال: لا، فقلت: الثلث؟ فسكت،
فكان الثلث بعده جائزاً): في الصحيحين: «إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير
من أن تذرهم عالة يتكففون الناس».

تأمل يرحمك الله زهدهم بالمال، وحبهم الإنفاق في سبيل الله تعالى!

في «صحيح سنن الترمذي» (٧٨٠): «فما تركت لولدك؟ قال: هم أغنياء
بخير، فقال: أوص بالعشر، قال: فما زلت أناقصه حتى قال: أوص بالثلث،
والثلث كبير».

وفي «صحيح المصنف» (٢٧٤٣) و«صحيح مسلم» (١٦٢٩): قال ابن
عبّاس: «لو أنّ الناس غضّوا من الثلث إلى الربع؛ فإن رسول الله ﷺ قال:
«الثلث، والثلث كثير».

(والرابعة: إني شربتُ الخمرَ مع قومٍ من الأنصار): وذلك قبل أن تُحرّم الخمر؛ وهي لفظ مسلم.

(فضربَ رجلٌ منهم أنفي بلحْيِي جمل): اللحي: منبت اللحية من الإنسان وغيره، وهما لحيان، والعظمان اللذان فيهما الأسنان من كلّ ذي لحي. وفي «صحيح مسلم»: «فإذا رأسُ جزورٍ مشويّ عندهم وزقّ من خمر... فأخذَ رجلٌ أصلَ لحيي الرأس؛ فضرّني به فجرّحَ بأنفي».

(فأتيتُ النبيَّ ﷺ فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ تحريمَ الخمر): في «صحيح مسلم»: «فأتيتُ رسولَ اللهِ فأخبرته، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ فيّ - يعني نفسه - شأنَ الخمر ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠]».

* * *

٢٥/١٩ - عن أسماء بنت أبي بكر قالت:

أتتني أمي راغبة؛ في عهد النبي ﷺ، فسألتُ النبي ﷺ: أفأصلها؟ قال: «نعم».

قال ابنُ عيينة: فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ فيها: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [المتحنة: ٨].

[خ: ٥١ - ك الهبة، ٢٩ - ب الهدية للمشرّكين. م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٤٩، ٥٠].

* الشرح *

(أتتني أمي راغبة): أي: طامعة تسألني شيئاً. «النهاية».

(في عهد النبي ﷺ) : قال الحافظ في «الفتح» (٥/ ٢٣٤) : «في رواية حاتم: في عهد قريش إذ عاهدوا رسول الله ﷺ [وهو في مسلم أيضاً برقم (١٠٠٣)]، وأراد ذلك ما بين الحديبية والفتح.

قال الطيبي: الذي تحرر أن قولها راغبة؛ إن كان بلا قيد فالمراد راغبة في الإسلام لا غير، وإذا قرنت بقوله مشركة أو في عهد قريش؛ فالمراد راغبة في صلتي» .

قال الحافظ: «أي: أتت طامعةً في برّ بنتها وصلتها، ويؤيده رواية (راغمة) أي: نافرة عن الإسلام، ولو جاءت راغبة في الإسلام لم تحتج أسماء أن تستأذن في صلتها، لشيوع التآلف على الإسلام من فعل النبي ﷺ وأمره به، فلا يحتاج إلى استئذان في ذلك» . وذكره الجيلاني في «الفضل» .

وقال في «النهاية»: «في حديث أسماء إن أمي قدمت علي راغمةً مشركة أفأصلها؟ قال: نعم» لَمَا كان العاجز الذليل لا يخلو من غضب قالوا: ترغم إذا غضب، وراغمه إذا غاضبه، تريد أنها قدمت علي غضبي لإسلامي وهجرتي متسخطة لأمري، أو كارهة مجيئها إلي لولا ميسس الحاجة، وقيل هاربة من قومها» .

والحاصل أن المعنى أتتني أمي راغبة في صلتي، وهي راغمة نافرة عن الإسلام غضبي لإسلامي وهجرتي، والله أعلم.

(فسألت النبي ﷺ: أفأصلها؟ قال: نعم): فيه حرصهم على معرفة الأحكام الشرعية، وتقديمهم الدين على القربى إذا تعارضا.

(قال ابن عيينة: فأنزل الله عز وجل فيها: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ

يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴿٤﴾ وَتَمَّتْهَا: ﴿٥﴾ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ
وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٦﴾ :

أن تبرؤهم: أي: تحسنوا إليهم.

جاء في «الفتح»: «قال الخطابي: فيه أن الرحم الكافرة توصل من المال
ونحوه، كما توصل المسلمة، ويستنبط منه وجوب نفقة الأب الكافر والأم
الكافرة، وإن كان الولد مسلماً.

وفيه موادة أهل الحرب ومعاملتهم زمن الهدنة [أي: مصالحتهم
ومعاهدتهم]، والسفر في زيارة القريب، وتحري أسماء في أمر دينها، وكيف لا
وهي بنت الصديق وزوج الزبير، رضي الله عنهم».

* * *

٢٠/٢٦ - عن ابن عمر قال: رأى عمر - رضي الله عنه - حلة سبأ
تباع، فقال: يا رسول الله! ابتع هذه فالبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك
الوفود. قال: «إنما يلبس هذه من لا خلاق له».

فأتى النبي ﷺ منها بحل، فأرسل إلى عمر بحلة، فقال: كيف ألبسها
وقد قلت فيها ما قلت؟

قال: «إني لم أعطكها لتلبسها، ولكن تبيعها أو تكسوها».

فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة، قبل أن يسلم.

[خ: ١١ - الجمعة، ٧ - ب يلبس أحسن ما يجد. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٧٦ و

٨ و ٩].

* الشرح *

(رأى عمر - رضي الله عنه - حُلَّةً سِيرَاءَ تُبَاع) : الحُلَّةُ : واحدة الحُلل ، وهي بُرود اليمن ، ولا تسمى حُلَّةً إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد . « النهاية » .

وجاء في التعليق على « النهاية » : « في الدر النثير : قال الخطابي : الحُلَّة ، ثوبان : إزار وُرداء ، ولا تكون حُلَّةً إلا وهي جديدة تُحلُّ من طيِّها فتلبس » .

سِيرَاءُ : في « المحيط » : « السِّيراءُ : نوع من البُرد فيه خطوط صُفر أو يخالطه حرير » .

جاء في « مجمع بحار الأنوار » : « نوع من البرود [جمع بُردة] يخالطه حرير كالسُّيور .

وسُمِّيت سِيرَاءً لأنها مأخوذة من السُّيور ، والسُّيور جمع السِّير : وهو ما يُقَدَّ من الجلد ونحوه مستطيلاً » .

(فقال : يا رسولَ الله ! ابتعْ هذه فالبسْها يوم الجمعة ، وإذا جاءكَ الوُفودُ) : الوُفودُ : جمع الوُفد وهم القوم يجتمعون ويُرِدون البلاد ، واحدهم وُفد ، وكذلك الذين يقصدون الأمراء لزيارةٍ واسترفادٍ ، وغير ذلك . « النهاية » بحذف .

(قال : إنما يلبسُ هذه مَنْ لا خَلاقَ له) : أي : لا نصيب ولا حظَّ له ، كناية عن عدم دخول الجنة . « فيض » .

قال ابن رجب في « فتح الباري » (٥ / ٣٧٠) - بحذف - : « الظاهر أن النَّبيَّ ﷺ أقرَّ عمر على ما ذكره من التجمُّل بحُسن اللباس للجمعة ، وإنما امتنع عن هذه الحُلَّة لأنها كانت حريراً خالصاً أو أكثرها حرير » .

قال النووي: « وفي حديث عمر في هذه الحُلَّة: « دليلٌ لتحريم الحرير على الرجال وإباحة هديته وإباحة ثمنه، وجواز إهداء المسلم إلى المشرك ثوباً وغيره، واستحباب لباس أنفَس ثيابه يوم الجمعة والعيد وعند لقاء الوفود ونحوهم، وعرض المفضول على الفاضل والتابع على المتبوع ما يحتاج إليه من مصالحه التي قد لا يذكرها.

وفيه صلة الأقارب والمعارف وإن كانوا كُفَّاراً، وجواز البيع والشراء عند باب المسجد.»

قُلْتُ: ولعلَّ النووي ذكر الفائدة الأخيرة استناداً إلى بعض روايات الشيخين « أنَّ عمرَ بن الخطَّاب رأى حُلَّة سِراء عند باب المسجد»، ويُقَيَّد هذا بعدم التشويش ورفع الصوت؛ كما يفعل كثيرٌ من الباعة هذه الأيام في بعض البلاد.

١٢ - باب لا يَسُبُّ والديه - ١٤

٢١/ ٢٧ - عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ:

«من الكبائر أن يشتِمَ الرَّجُلُ والديه». فقالوا: كيف يشتِمُ؟ قال: «يشتِمُ الرجلَ، فيشتِمُ أباه وأُمَّه».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٤ - ب لا يسب الرجل والديه. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٤٦.]

* الشرح *

(من الكبائر أن يشتِمَ الرَّجُلُ والديه): فيه حفْزٌ للسامع على زيادة الاهتمام، ولفَّت انتباهه إلى أمر خطير، وإشراكه في السؤال والحوار.

(فقالوا: كيف يشتِمُ): قال الحافظ (١٠/ ٤٠٣): «استبعاد من

السائل، لأنَّ الطبع المستقيم يأبى ذلك، فبيّن في الجواب أنّه وإن لم يتعاطَ بنفسه في الأغلب الأكثر، لكن قد يقع منه التسبّب فيه، وهو ممّا يُمكن وقوعه كثيراً» .

(قال: يشتمُّ الرَّجُلَ، فيشتمُّ أباه، وأُمَّه): جاء في «الفتح»: «قال ابن بطال: هذا الحديث أصلٌ في سدِّ الذرائع، ويؤخذ منه أن مَنْ آلَ فِعْلُهُ إلى محرّمٍ يحرمُ عليه ذلك الفعل، وإن لم يقصد إلى ما يحرمُ، والأصل في هذا الحديث قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] الآية .

واستنبط منه الماوردي منع بيع الثوب الحرير ممّن يتحقّق أنه يلبسه، والعصير ممّن يتحقّق أنّه يتخذه خمراً .

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: فيه دليل على عِظَمِ حَقِّ الأبوين، وفيه العمل بالغالب؛ لأنّ الذي يسبُّ أباً الرجل، يجوز أن يسبُّ الآخر أباه، ويجوز أن لا يفعل، لكن الغالب أن يجيبه بنحو قوله، وفيه مراجعة الطالب لشيخه فيما يقوله ممّا يُشكّل عليه» .

* * *

٢٢ / ٢٨ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

«من الكبائر عند الله تعالى أن يستسب الرجل لوالده» .

* الشرح *

(من الكبائر عند الله تعالى): كقوله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥] .

وقد يتساءل الشخص عن ورود كلمة: ﴿عند الله﴾ في هذا الأثر فأقول: لَمَّا كان الرجل شاتماً الرجل، وهو يرى ذلك هيئناً - لأنه فعّله رداً للإساءة أو انتصاراً لمظلّمة في زعمه - أراد عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن يبيّن أنها كبيرة عند الله، والله تعالى أعلم.

(أن يستسب الرجل لوالده): أن يكون سبباً في سبّه؛ بسبّ والد غيره ونحوه.

١٣ - باب عقوبة عُقوقِ الوالدين - ١٥

٢٣ / ٢٩ - عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال:

«ما من ذنبٍ أجدرُ أن يُعجّلَ لصاحبه العقوبةَ مع ما يُدخِرُ له؛ من البغي وقطيعةِ الرّحم».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٣ - ب النهي عن البغي. ت: ٣٥ - ك أبواب صفة القيامة، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر. جه: ٣٧ - ك الزهد، ٢٣ - ب البغي، ح ٤٢١١].

* الشرح *

(ما من ذنبٍ أجدرُ أن يُعجّلَ لصاحبه العقوبةُ): أجدر: أحرى وأحقّ.

(مع ما يُدخِرُ له): أي: مع ما يؤجّل.

(من البغي): التعدي، وبغى عليه: استطال. وكل مجاوزة وإفراط على المقدار الذي هو حدّ الشيء فهو بغي. «مختار الصحاح».

(وقطيعةِ الرّحم): فيه تنبيه على أنّ البلاء بسبب القطيعة في الدنيا لا يدفع بلاء الآخرة. نقله المناوي عن «الإتحاف».

وفي الحديث بيان تعجيل عقوبة البغي ومن يعقُّ والديه أو يقطع رَحِمِهِ،
وفيه أنَّ تعجيل العقوبة يتفاوت من ذنب إلى آخر.

في «الصحيحة» (٩٧٨): «ليس شيءٌ أُطِيعَ اللهُ فيه أُعجلَ ثواباً من صلاة
الرحم، وليس شيءٌ أُعجلَ عقاباً من البغي وقطيعةِ الرحم، واليمينُ الفاجرةُ تدعُ
الديارَ بلاقعَ». .

والبلاقع: جمع بَلَقَعَ وبلقعة وهي الأرض القفر التي لا شيء فيها.
«النهاية» .

١٤ - باب دعوة الوالدين - ١٧

٣٢/٢٤ - عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ:

«ثلاثُ دعواتٍ مُستجاباتٍ لهنَّ، لا شكَّ فيهنَّ: دعوةُ المظلوم، ودعوةُ
المسافر، ودعوةُ الوالدين على ولدهما».

[د: ٨ - ك الصلاة، ٢٩ - باب الدعاء بظهر الغيب. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٧ - ب
ما جاء في دعوة الوالدين. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١١ - ب دعوة الوالد ودعوة المظلوم، ح
٣٨٦٢].

* الشرح *

ثلاثُ دعواتٍ مُستجاباتٍ لهنَّ، لا شكَّ فيهنَّ): أي: في استجابتهن.
(دعوةُ المظلوم): على من ظَلَمَهُ وان كان فاجراً، ففجوره على نفسه.
«فيض» .

(ودعوةُ المسافر): في سفر جائز، لا يُعصى اللهُ تعالى فيه .

قال المناوي: «أما المظلوم فلظلامته وقهره، وأما المسافر فلغربته ووحدته، وأما الوالد فلرغبة منزلته» .

(ودعوة الوالدين على ولدهما): إذا الأبوان يتحملان أذى الولد ويعفوان ويصفحان، وإذا انقطع أكبر رجائهما من الولد؛ اشتد ارتباط قلوبهما، فلا بد أن تكون دعوتهما مستجابة. «فضل» بتصرف يسير.

* * *

٣٣/٢٥ - عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ما تكلم مولود من الناس في مهد إلا عيسى ابن مريم ﷺ وصاحب جريج» .

قيل: يا نبي الله! وما صاحب جريج؟ قال:

«فإن جريجاً كان رجلاً راهباً في صومعة له، وكان راعي بقر يأوي إلى أسفل صومعته، وكانت امرأة من أهل القرية تختلف إلى الراعي.

فأتت أمه يوماً فقالت: يا جريج! وهو يصلي، فقال في نفسه؛ وهو يصلي: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته، ثم صرخت به الثانية، فقال في نفسه: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته، ثم صرخت به الثالثة، فقال: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته.

فلما لم يحبها قالت: لا أماتك الله يا جريج! حتى تنظر في وجه المومسات، ثم انصرفت.

فأتى الملك بتلك المرأة ولدت، فقال: ممن؟ قالت: من جريج، قال:

أصاحب الصومعة؟ قالت: نعم، قال: اهدموا صومعته وأتوني به.

فضربوا صومعته بالفؤوس حتى وقعت. فجعلوا يده إلى عنقه بحبل؛ ثم انطلق به، فمرَّ به على المومسات، فرآهن فتبسَّم، وهنَّ ينظرن إليه في الناس.

فقال الملك: ما تزعمُ هذه؟ قال: ماتزعم؟ قال: تزعمُ أن ولدها منك.

قال: أنتِ تزعمين؟ قالت: نعم، قال: أين هذا الصغير؟ قالوا: هو ذا في حجرها.

فأقبلَ عليه فقال: من أبوك؟ قال: راعي البقر، قال الملك: أنجعل صومعتك من ذهب؟ قال: لا، قال: من فضة؟ قال: لا، قال: فما نجعلها؟ قال: ردُّوها كما كانت.

قال: فما الذي تبسَّمت؟ قال أمراً عرفته، أدركتني دعوة أمي، ثم أخبرهم.

[خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٤٨ - ب ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ [مريم: ١٦]. م: ٤٥ - ك البرِّ والصَّلة والآداب، ح ٧، ٨].

* الشرح *

(ما تكلم مولودٌ من الناس في مهدٍ إلا عيسى ابن مريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبُ جُريجٍ): المهد: السريرُ يهَيَّأ للصبي ويوطأ لينام، والمراد في السنّ الذي يلزم السرير فيه غالباً، إشارةً إلى أنه تكلم صغيراً قبل أوان الكلام. ذكَّره بعض العلماء.

(قيل: يانبيُّ الله! وما صاحبُ جُريجٍ؟ قال: فإنَّ جريجاً كان رجلاً راهباً):

رهينة النصرارى أصلها من الرهبة: الخوف، كانوا يترهبون بالتخلي من أشغال الدنيا، وترك ملاذها والزهد فيها والعزلة عن أهلها، وتعمد مشاقها، حتى إنَّ منهم من كان يخصي نفسه، ويضع السلسلة في عنقه وغير ذلك من أنواع التعذيب، فنفاها النبي ﷺ ونهى المسلمين عنها. «النهاية».

(في صومعة له): بيت للنصارى.

وفي «الفتح»: «هي البناء المرتفع المحدد أعلاه، ووزنها فوعلة من صمعت إذا دقت لأنها دقيقة الرأس».

(وكان راعي بقر يأوي إلى أسفل صومعته، وكانت امرأة من أهل القرية تختلف إلى الراعي): تختلف إلى الراعي: أي: تتردد إليه.

(فأنت أمه يوماً فقالت: يا جريج! وهو يصلي، فقال في نفسه؛ وهو يصلي: أمي وصلاتي؟): أي: اجتمع عليّ إجابة أمي وإتمام صلاتي، فوفقتي لأفضلهما.

زاد المصنف في كتاب «المظالم»: في رواية: «فأبى أن يجيبها»؛ وانظر «الفتح»، وفيه: «لو كان جريج عالماً، لعلم أن إجابة أمه أولى من صلاته»، ففيه فضل العلم وأن العالم خير من العابد.

(فرأى أن يؤثر صلاته): أي: يستمر في صلاته ويقدمها على إجابة نداءها وطاعتها.

(ثم صرخت به الثانية، فقال في نفسه: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته، ثم صرخت به الثالثة، فقال: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته، فلماً لم يجبها): صرخت به: صاحت به ونادته بصوت عالٍ.

(قالت: لا أماتك الله يا جريج! حتى تنظر في وجه المومسات، ثم انصرفت): المومسات: جمع مومسة وهي الزانية؛ وهذا شاهد الباب (دعوة الوالدين)، أي: تحذير الولد من إغضابهما، فيدعو أحدهما أو كلاهما عليه.

(فَأْتِيَ الْمَلِكُ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ وَكَدَّتْ): أي: من الزنا.

(فقال: مِمَّنْ؟): أي: من فعل هذه الفاحشة.

(قالت: من جريج، قال: أصاحب الصومعة؟ قالت: نعم، قال: اهدموا صومعته وأتوني به. فضربوا صومعته بالفؤوس حتى وقعت): في «صحيح المصنف»: «فكسروا صومعته وأنزلوه وسبوه».

(فجعلوا يده إلى عنقه بحبل؛ ثم انطلق به، فمر به على المومسات، فرآهن فتبسّم، وهن ينظرن إليه في الناس): وبهذا تحقّق دعاء أمّه حين قالت: «لا أماتك الله يا جريج؛ حتى تنظر في وجه المومسات». فلم يتعدّ ما حصل دعاءها، إذ لم تدع عليه أن يواقعهن عياذاً بالله تعالى.

(فقال الملك: ما تزعم هذه؟ قال: ماتزعم؟): القائل هو جريج.

(قال: تزعم أنّ ولدها منك): أي: أنت الذي زנית بها.

(قال): أي: جريج.

(أنت تزعمين؟ قالت: نعم، قال: أين هذا الصغير؟ قالوا: هو ذا في حجرها. فأقبل عليه فقال: من أبوك؟): وهذا مما يدلّ على ثقته بالله تعالى وتوكله عليه وأنه سيبرئه، وقد كان ذلك.

في «صحيح المصنف»: «فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟».

(قال : راعي البقر. قال الملك : أنجعل صومعتك من ذهب؟ قال : لا . قال : من فضة؟ قال : لا . قال : فما نجعلها؟ قال : ردّوها كما كانت) : فيه زُهد جريج في الدنيا وعدم تعلُّق قلبه بها .

وفي « صحيح المصنّف » (٣٤٣٦) : « قال : لا ؛ إلا من طين » .

(قال : فما الذي تبسّمت؟ قال : أمراً عرفته، أدركتني دعوة أمي . ثم أخبرهم) : أي : أدركتني دعوة أمي أن أنظر في وجه المومسات، وفيه تذكُّر المرء ذنبه عند البلاء، وتذكُّر دعاء من دعا عليه .

قال الحافظ - بتصرف يسير - : « وفي الحديث إيثار إجابة الأم على صلاة التطوع، لأنَّ الاستمرار فيها نافلة وإجابة الأم وبرّها واجب، وفيه رفق المؤدّب بمن يلي أمره إذا اقتضى الأمر ذلك؛ لأنَّ أمّ جريج مع غضبها منه لم تدعُ عليه بوقوع الفاحشة أو القتل .

وفيه أن صاحب الصّدق مع الله لا تضره الفتن، وفيه قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه؛ لأنه استنطق المولود مع كون العادة أنّه لا ينطق، ولولا صحة رجائه بنطقه ما استنطقه .

وفيه أن الأمرين إذا تعارضا بُدئ بأهمّهما، وأنّ الله يجعل لأوليائه عند ابتلائهم مخارج، وإنما يتأخر ذلك عن بعضهم في بعض الأوقات، تهذيباً وزيادةً لهم في الثواب .

وفيه إثبات كرامات الأولياء، ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم، وفيه أن المفزَع في الأمور المهمة إلى الله يكون بالتوجّه إليه في الصلاة » .

١٥ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية - ١٨

٣٤/٢٦ - عن أبي هريرة قال:

ما سمع بي أحدٌ يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ، إلا أحببني، إنَّ أمِّي كنتُ أريدها على الإسلام فتأبى، فقلتُ لها: فأبت، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: ادعُ اللهَ لها، فدعا، فأتيتها وقد أجافت عليها الباب.

فقلتُ: يا أبا هريرة! إنِّي أسلمتُ. فأخبرتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: ادعُ اللهَ لي ولأمِّي، فقال:

« اللهم! عبدك أبو هريرة وأمه، أحبهما إلى الناس. »

[م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٥٨ باتمِّ مآ هنا].

* الشرح *

(ما سمع بي أحدٌ يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ، إلا أحببني) : فيه التحدُّث عن بعض الفضائل والمناقب لمصلحة إذا أمن الفتنة؛ وفيه فضل الله تعالى على بعض عباده بأن يحببه المسلم والمشرك.

ولله درك يا أبا هريرة لقد أحببك من سمع بك من اليهود والنصارى، فما بال الشيعة لم يحبوك!

(إنَّ أمِّي كنتُ أريدها على الإسلام فتأبى) : في رواية لمسلم (٢٤٩١) : « فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره. »

(فقلتُ لها: فأبت، فأتيتُ النبيَّ ﷺ) : في رواية مسلم (٢٤٩١) : « وأنا أبكي. »

(فقلتُ: ادعُ اللهَ لها، فدعا): فيه طلب الدعاء ممن يتوسم فيه التقى
والصلاح؛ لهداية عزيز أو حبيب.

(فأثبثها وقد أجافت عليها الباب): أي: أغلقت.

(فقالت: يا أبا هريرة! إنني أسلمتُ، فأخبرتُ النبي ﷺ، فقلتُ: ادعُ اللهَ
لي ولأمي، فقال: اللهم! عبدك أبو هريرة وأمه، أحبهما إلى الناس): فيه فضل
أبي هريرة وأمه - رضي الله عنهما - والاهتمام بدعوة الوالدة والأقارب والصبر
على الإيذاء، وفيه طلب الدعاء للوالدين.

١٦ - باب برّ الوالدين بعد موتهما - ١٩

٣٦/٢٧ - عن أبي هريرة قال:

«تُرْفَعُ للميت بعد موته دَرَجَتُهُ، فيقول: أي ربّ! أيُّ شيءٍ هذه؟ فيقال:
ولذلك استغفرَ لك».

[جه: ٣٣ - ك الأدب، ١ - ب برّ الوالدين].

* الشرح *

(تُرْفَعُ للميت بعد موته دَرَجَتُهُ، فيقول: أي ربّ! أيُّ شيءٍ هذه؟): أي:
بِمَ رُفِعَتْ درجتِي؟

(فيقال: ولذلك استغفرَ لك): فيه رفع درجة العبد باستغفار ولده ودعائه
له.

وفيه الحثُّ على برّ الوالدين بعد موتهما بالاستغفار والدعاء ونحو ذلك؛
وفيه تربية الأبناء على الطاعة حتى ينتفع بهم الآباء والأمهات.

هذا وقد ثبت هذا الأثر مرفوعاً من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - كما في «الصحيححة» (١٥٩٨).

* * *

٣٧/ ٢٨ - عن محمد بن سيرين قال: كنا عند أبي هريرة ليلةً فقال: «اللهم اغفر لأبي هريرة، ولأمي، ولمن استغفر لهما».

قال محمد: فنحن نستغفر لهما حتى ندخل في دعوة أبي هريرة.

* الشرح *

(كنا عند أبي هريرة ليلةً فقال: اللهم اغفر لأبي هريرة، ولأمي، ولمن استغفر لهما): فيه حرص أبي هريرة على بر أمه وطلب الاستغفار من المسلمين.

(قال محمد: فنحن نستغفر لهما حتى ندخل في دعوة أبي هريرة): فيه الحرص على نيل دعوة الصحابة - رضي الله عنهم - فنسأل الله تعالى أن يغفر لنا ولوالدينا، ولأبي هريرة وأمّه، وللمؤمنين والمؤمنات.

* * *

٣٨/ ٢٩ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا مات العبد انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

[م: ٢٥ - ك الوصية، ح ١٤].

* الشرح *

(إذا مات العبد انقطع عنه عمله): أي: فائدة عمله وتجديد ثوابه، يعني:

لا يصل إليه فائدة شيء من عمله كصلاة وحجّ.

(إلا من ثلاث): أي: ثلاثة أشياء، فإنّ ثوابها لا ينقطع لكونها فعلاً دائماً الخير متصل النفع، ولأنّه لمّا كان السبب في اكتسابها كان له ثوابها. «فيض» (٤٣٧/١).

قلتُ: يوضح هذا قوله ﷺ: «إنّ أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإنّ أولادكم من كسبكم». «الإرواء» (٨٣٠، ١٦٢٦).

(صدقة جارية): دائمة متصلة كالوقف المرصد، فيدوم ثوابها مدة أطول.

(أو علم ينتفع به): كتعليم وتصنيف.

قال السبكي: «والتصنيف أقوى لطول بقائه على مرّ الزمان».

(أو ولد صالح يدعو له): لأنّه هو السبب لوجوده وصلاحه وإرشاده إلى الهدى، وقيد بالصالح؛ لأنّ الأجر لا يحصل من غيره.

قال النووي: «قال العلماء: معنى الحديث أنّ عمل الميت ينقطع بموته، وينقطع تجدد الثواب له إلا في هذه الأشياء الثلاثة، لكونه كان سببها، فإنّ الولد من كسبه، وكذلك العلم الذي خلّفه من تعليم أو تصنيف، وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف».

وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح، وفيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه، وبيان فضيلة العلم والحثّ على الاستكثار منه والترغيب في توريثه بالتعليم والتصنيف والإيضاح، وأنّه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع».

فاحرص عبدالله على الصدقة الجارية قلت أو كثرت، وإن لم تكن عالماً أو طالب علم أو ذا قدرة على الكتابة والتصنيف؛ فانشر الكتب النافعة، ووزعها لوجه الله تعالى .

واحرص على اختيار الزوجة الفاضلة لتعينك على تربية أبناء صالحين، حتى تنتفع من دعواتهم وأعمالهم الصالحة، وحذار حذارٍ من مؤامرة تحديد النسل، وبالله التوفيق .

ملاحظة : استفدت من «فيض القدير» في معظم شرح هذا الحديث .

* * *

٣٠ / ٣٩ - عن ابن عباس، أن رجلاً قال :

يارسول الله ! إِنَّ أُمِّي تُوفِّيْت ولم توصِ ، أفينفعها أن أتصدقَ عنها؟
قال : «نعم» .

[خ : ٥٥ - ك الوصايا ، ١٩ - ب ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه ، وقضاء النذور عن الميت] .

* الشرح *

(أن رجلاً قال : يارسول الله ! إِنَّ أُمِّي تُوفِّيْت) : وفي «الصحيحين» :
« افْتَلَّتْ » أي : أَخَذَتْ فِلْتَةً ، أي : بَغْتَةً .

(ولم توصِ) : فالأصل إعدادُ الوصيَّة ، فاحرص عليها قبل أن تُفْتَلت نفسك .

(أفينفعها أن أتصدقَ عنها؟ قال نعم) : هذا يدلّ على حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على العمل بالنصّ والتقيد بمنهج النبوة ، إذ لم يبادر

بالصدقة قبل أن يسأل رسول الله ﷺ، مع ما قد علمنا من منزلتها.
وفي الحديث جواز الصدقة عن الوالدين الميتين، وهو من برهما بعد موتهما.

جاء في «الفتح»: « وفيه ما كان الصحابة عليه من استشارة النبي ﷺ في أمور الدين، وفيه العمل بالظنّ الغالب، وفيه السؤال عن التحمّل والمسارة إلى عمل البرّ والمبادرة إلى برّ الوالدين، وأنّ إظهار الصدقة يكون خيراً من إخفائها.»

١٧ - باب برّ من كان يصلُّه أبوه - ٢٠

٤١/٣١ - عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال:

«إنَّ أبرَّ البرِّ أنْ يصلَّ الرجلُ أهلَ وُدِّ أبيه.»

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ح ١١ و ١٢ و ١٣].

* الشرح *

(إنَّ أبرَّ البرِّ): البرّ: أي: الإحسان، والمراد أفضل البرّ، قال الأكمل: أبر البرّ من قبيل جلّ جلاله؛ وانظر «الفيض».

قلت: وهذا يدلّ على المفاضلة بين أنواع البرّ وأتته مراتب.

(أنْ يصلَّ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ): الودّ بمعنى المودّة.

قال المناوي: « والمعنى: أن من جملة المبرّات الفضلى؛ مبرّة الرجل أحبّاء أبيه، فإنّ مودّة الآباء قرابة الأبناء أي: إذا غاب أبوه أو مات؛ يحفظ أهل وده، ويحسن إليهم فإنّه من تمام الإحسان إلى الأب.»

وقال الحافظ العراقي - رحمه الله - : « جَعَلَهُ أَبْرَ الْبِرِّ أَوْ مِنْ أَبْرِهِ، لَأَنَّ الْوَفَاءَ بِحَقُوقِ الْوَالِدِينَ وَالْأَصْحَابِ بَعْدَ مَوْتِهِمْ أَبْلَغُ؛ لَأَنَّ الْحَيَّ يَجَامَلُ وَالْمَيِّتَ لَا يُسْتَحْيَى مِنْهُ وَلَا يَجَامَلُ إِلَّا بِحَسَنِ الْعَهْدِ .

ويحتمل أن أصدقاء الأب كانوا مكفيين في حياته بإحسانه، وانقطع بموته، فأمر بنيه أن يقوموا مقامه فيه، وإنما كان هذا أبر البر؛ لاقتضائه الترحم والثناء على أبيه، فيصل لروحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحياة» .

في « صحيح مسلم » (٢٥٥٢) : « عن عبد الله بن عمر أن رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة، فسلم عليه عبد الله، وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه .

فقال ابن دينار: فقلنا له: أصلحك الله! إنهم الأعراب، وإنهم يرضون باليسير .

فقال عبد الله: إن أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: إن أبر البر صلة الولد أهل وداً أبيه» .

وقوله كان وداً: أي: صديقاً هو على حذف المضاف، تقديره كان ذا وداً لعمر، أي: صديقاً. «النهاية» .

١٨ - باب لا يُسمِّي الرجل أباه، ولا يجلس قبله،

ولا يمشي أمامه - ٢٣

٤٤ / ٣٢ - عن عروة - أو غيره - أن أبا هريرة أبصر رجلين، فقال لأحدهما:

ما هذا منك؟ فقال: أبي، فقال:

« لا تُسمِّه باسمِه، ولا تمشِ أمامَه، ولا تجلس قَبْلَه ».

* الشرح *

(أنَّ أبا هريرة أبصرَ رجلين، فقال لأحدهما: ما هذا منك؟): أي: ما صلَّته بك وقرابته منك؟

(فقال أبي: فقال: لا تُسمِّه باسمِه، ولا تمشِ أمامَه، ولا تجلس قبله): احتراماً لمنزلته، ولكن يحسُن المشي أمامه لحاجة، كظلمةٍ أو وعورةٍ طريق، أو نحو ذلك.

١٩ - باب هل يُكني أباه؟ - ٢٤

٤٦/٣٣ - عن ابن عمر قال: « لكن أبو حفصٍ عمرٌ قضى ».

* الشرح *

(باب هل يُكني أباه؟): الكنية كما في « الوسيط »: « ما يُجعل علماً على الشَّخص غير الاسم واللقب، نحو: أبو الحسن، وأمُّ الخير؛ وتكون مُصدِّرة بلفظ أبٍ أو ابنٍ أو بنت، أو أخٍ أو أُخت، أو عمٍّ أو عمَّة، أو خالٍ أو خالة. وتستعمل مع الاسم واللقب أو بدونهما؛ تفخيماً لشأن صاحبها أن يُذكر اسمه مُجرّداً ».

(عن ابن عمر قال: لكن أبو حفصٍ عمرٌ قضى): ذكر المصنّف هذا الأثر من فعل ابن عمر للدلالة على جواز تكنية الأب.

٢٠ - باب وجوب صلة الرحم - ٢٥

٤٨/ ٣٤ - عن أبي هريرة قال: لَمَّا نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قام النبي ﷺ فنادى:

«يا بني كعب بن لؤي! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبدمناف! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني هاشم! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبدالمطلب! أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة بنت محمد! أنقذي نفسك من النار، فإنني لا أملك لك من الله شيئاً، غير أن لكم رحماً سأبلؤها ببلالها».

[نحوه في خ: ٥٥ - ك الوصايا، ١١ - ب هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟ م: ١ - ك الإيمان، ح ٣٤٨].

* الشرح *

(باب وجوب صلة الرحم): جاءت الهاء في كلمة (صلة) عوضاً عن الواو المحذوفة؛ إذ أصلها وصل الأرحام.

والصلة كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والأصهار، والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم، وكذلك إن بعدوا أو أساءوا، وقطع الرحم ضد ذلك كله، فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر، وانظر «النهاية».

(لَمَّا نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾): عامٌ فيمن آمن منهم ومن لم يؤمن. «فتح».

(قام النبي ﷺ فنادى): تدلُّ على مسارعة النبي ﷺ إلى العمل بالقرآن.

(يا بني كعب بن لؤي! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبدمناف! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني هاشم! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبدالمطلب! أنقذوا أنفسكم من النار، يافاطمة بنت محمد! أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لك من الله شيئاً): تدلُّ على دخول النساء في الأقارب وعلى دخول الفروع أيضاً، ونداؤه للقبائل من قريش قبل عشيرته الأذنين، ليكون إنذار عشيرته، ولدخول قريش كلها في أقاربه، ولأن إنذار العشيرة يقع بالطبع، وإنذار غيرهم يكون بطريق الأولى. «فتح» (٥٥٢/٦).

ودلَّ الحديث على جواز الانتساب إلى الآباء في الإسلام والجاهلية، كما بَوَّب المصنّف لذلك في «الصحيح» فقد قال: (٥٥١/٦): (باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية).

(غير أن لكم رَحِمًا سَأْبُلُهَا بِلَالِهَا): كما في الحديث: «بَلُّوا أَرْحَامَكُمْ ولو بالسلام»، «الصحيحة» (١٧٧٧).

قال في «النهاية»: «أي ندوها بصِلَتِهَا، وهم يُطَلِقُونَ الندَاوةَ على الصَّلَةِ، كما يُطَلِقُونَ اليُبْسَ على القَطِيعَةِ».

وفيه أن الأقرب للرجل من كان يجمعه هو وجدُّ أعلى، وكلٌّ من اجتمع معه في جدِّ دون ذلك كان أقرب إليه.

والسرّ في الأمر بإنذار الأقربين أولاً؛ أن الحجّة إذا قامت عليهم تعدّت إلى غيرهم. وانظر «الفتح» (٥٠٣/٨) أيضاً.

قلت: وفي الحديث دعوة إلى العمل الصالح، وعدم الاتكال على النسب أو التفاخر به، ووجوب صلّة الرحم، كما يشير إلى ذلك تبويب المصنّف، رحمه الله.

٢١ - باب صلة الرحم - ٢٦

٤٩/٣٥ - عن أبي أيوب الأنصاري، أن أعرابياً عرض للنبي ﷺ في مسيره، فقال: أخبرني ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار، قال: «تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم».

[خ: ٢٤ - ك الزكاة، ١ - ب وجوب الزكاة. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٢].

* الشرح *

(أن أعرابياً عرض للنبي ﷺ في مسيره): الأعرابي هو البدوي الذي يسكن البادية. «نوي».

(فقال: أخبرني ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار): فيه طلب المسلم ما يقربه من الجنة ويباعده من النار؛ هكذا بسؤال مجمل إذا لم يكن قادراً على طرح أسئلة مفصلة.

(قال: تعبد الله ولا تشرك به شيئاً): العبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه؛ من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، وقيد ذلك بعدم الشرك، لأن الإيمان لا ينبغي أن يُجامعه الشرك، وما أكثر ما يقع الناس في ذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

(وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم): جاء في «الفتح» (١٠/٤١٨): «قال القرطبي: الرحم التي توصل عامّة وخاصة».

فالعامّة رحم الدين وتجب مواصلتها بالتواضع والتناصح والعدل والإنصاف

والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة .

وأما الرحم الخاصة فتزيد النفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم .

وقال ابن أبي جمرة : تكون صلة الرحم بالمال ، وبالعون على الحاجة ، وبدفع الضرر ، وبطلاقة الوجه وبالذعاء .

والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير ، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة ؛ وهذا إنما يستمر إذا كان أهل الرحم أهل استقامة .

وقال النووي : « تحسن إلى أقاربك ذوي رحمك ، بما تيسر على حسب حالك وحالهم ؛ من إنفاق أو سلام أو زيارة أو غير ذلك » .

قال ابن أبي جمرة : « فإن كانوا كفاراً أو فجّاراً ؛ فمقاطعتهم في الله هي صلتهم ، بشرط بذل الجهد في وعظهم ، ثم إعلامهم إذا أصرّوا أنّ ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ، ولا يسقط مع ذلك صلتهم ؛ بالدعاء لهم بظهور الغيب ، أن يعودوا إلى الطريق المثلى » . « فتح » (١٠ / ٤١٨) ونقله الجيلاني في « الفضل » .

* * *

٥٠ / ٣٦ - عن أبي هريرة ، أنّ رسول الله ﷺ قال :

« خلق الله عز وجل الخلق ، فلما فرغ منه قامت الرحم ، فقال : مه ! قالت : هذا مقام العائذ بك من القطيعة .

قال : ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى

ياربّ! قال: فذلك لك».

ثم قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

[خ: ٦٥ - ك التفسير، ٤٧- سورة محمد ﷺ . م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح

[١٦].

* الشرح *

(خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الخلق، فلما فرغ منه): أي: قضاؤه وأتمه. «فتح».

(قامت الرَّحِمِ، فقال: مه!): أي: ماذا للاستفهام، فأبدل الألف هاءً للوقف والسكوت، وهو اسم فعل أمر مبني على السكون.

(قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة): المعتصم والمستجير بك. ودلّ هذا على تكلم الرحم بإذن الله على الحقيقة لا على المجاز، وأنها ترضى وتغضب، وأنها تستجير بالله تعالى من القطيعة.

(قال: ألا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وأقطع من قطعك؟): فيه تكليم الله تعالى الرحم على الحقيقة وبيان فضل صلة الرحم.

(قالت: بلى يارب! قال: فذلك لك. ثم قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾): فيه بيان هدي السلف الصالح في ربط الأحاديث الشريفة بالآيات الكريمة.

﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾: قال في «الفتح»: «الأكثر على أنها من الولاية، والمعنى: إن وُلَّيْتُمْ الحُكْمَ، وقيل: بمعنى الإعراض.

والمعنى: لعلكم إن أعرضتم عن قبول الحق أن يقع منكم ما ذكره، والأول أشهر».

قال ابن كثير في «تفسيره»: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ «أي: عن الجهاد ونكلتُم عنه ﴿أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾، أي: تعودوا إلى ما كنتم فيه من الجاهلية الجاهلاء، تسفكون الدماء وتقطعون الأرحام». انتهى.

وفي قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ التفات من الغيبة إلى الخطاب، والسّر فيه هنا أنه جاء لتأكيد التوبيخ وتشديد التقرّيع، وتسجيل ذلك عليهم مشافهة وخطاباً. «إعراب القرآن» للأستاذ محيي الدين درويش.

قلت: انظر سورة محمد آية [٢١ ، ٢٣] فالضمائر فيها للغائب، أمّا هذه الآية ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ فالضمائر فيها للمخاطب، فهذا الالتفات المشار إليه.

٢٢ - باب فضل صلة الرحم - ٢٧

٣٧ / ٥٢ - عن أبي هريرة قال:

«أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن لي قرابة أصلهم ويقطعون، وأحسن إليهم ويسيئون إليّ، ويجهلون عليّ وأحلم عنهم، قال:

«لئن كان كما تقول كأنما تسفهم الملّ، ولا يزال معك من الله ظهيرٌ عليهم ما دمت على ذلك».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٢].

* الشرح *

(أتى رجلُ النبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله! إنَّ لي قرابةً أصلهم ويقطعون، وأحسنُ إليهم ويسئئون إليَّ، ويجهلون عليَّ): يجهلون: يُسيئون، والجهل هنا: القبيح من القول كالسب والشتم ونحو ذلك. «نووي» بزيادة.

(وأحلم عنهم): من الحلم - بالكسر - الأناة والتعقل والتثبت في الأمور وذلك من شعار العقلاء، وانظر «النهاية» و «المحيط» .

(قال: لئن كان كما تقول كأنما تُسفُّهم المَلَّ): قال في «اللسان» بتصرف: «سَفَفْتُ السَّوِيقَ [طعام يُتخذ من مدقوق الحنطة والشعير]. والدواء ونحوها - بالكسر - إذا أخذته غير ملتوت [أي: غير معجون] وكل دواء يُؤخذ غير معجون فهو سَفوف - بفتح السين -» .

والمَلَّ: الرماد الحارَّ يُحمى فيُدفن فيه الخُبز لينضج .

أراد: إثمًا تجعل الملة لهم سفوفاً يستقونهُ، يعني أنَّ عطاءك إيَّاهم حرام عليهم ونارٌ في بطونهم . «مجمع بحار الأنوار» .

قال النووي: «ومعناه: كأنما تُطعمهم الرماد الحارَّ، وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم، بما يلحق أكل الرماد الحارَّ من الألم، ولا شيء على هذا المحسن، بل ينالهم الألم العظيم في قطيعته وإدخالهم الأذى عليه .

وقيل: معناه أنك بالإحسان إليهم تُخزيهم وتحقرهم في أنفسهم؛ لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم» .

(ولا يزال معك من الله ظهيرٌ عليهم ما دمتَ على ذلك): الظهير: الناصر

والمعين .

وفي الحديث سؤال العالم عن تقويم سلوكه مع الأقارب، وقد سأل هذا الصحابي عن جوانب خير، فكيف بمن يقع في الشبهات والحرام ولا يسأل عن التغيير!

وفيه فضل الدفع بالتي هي أحسن، والصبر على الأذى، وعدم مقابلة الإساءة بمثلها. وفيه طلب النصر والمعونة من الله تعالى، وأنّ ادخار الأجر بالتحمّل والصبر في بعض الأمور خيرٌ من تحصيل الحقّ في الدنيا، والله تعالى أعلم.

* * *

٥٣/٣٨ - عن عبدالرحمن بن عوف، أنّه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«قال الله عزّ وجلّ: أنا الرحمن، وأنا خلقتُ الرّحم، واشتَققتُ لها من اسمي، فمن وصلّها وصلّته، ومن قطعها بتّهُ».

[د: ٩- الزكاة، ٤٥- ب في صِلَة الرّحم. ت: ٢٥- ك البرّ والصلة، ٩- ب ماجاء في قطيعة الرّحم].

* الشرح *

(عن عبدالرحمن بن عوف، أنّه سمع رسول الله ﷺ يقول: قال الله عزّ وجلّ: أنا الرحمن، وأنا خلقتُ الرّحم، واشتَققتُ لها من اسمي): يدلّ على سموّ منزلة الرّحم وفضل صِلّتها.

وفي «الفتح»: «استدلّ به على أنّ الأسماء توقيفيّة».

في «الفضل»: «من اسمي: أي: الرحمن والرحيم».

(فمن وصلها وصلته): من راعى حقوقها؛ راعيتُ حقه ووفيتُ ثوابه.
« فيض » .

(ومن قطعها بتتُّه): أي: قطعته .

* * *

٥٤/٣٩ - عن أبي العَبَّسِ قال: دخلتُ على عبدِ اللهِ بنِ عمرو في الوهْط - يعني أرضاً له بالطائف - فقال:

عطفُ لنا النبيِّ ﷺ إصبعه فقال: «الرَّحِمُ شَجَنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، مَنْ يَصِلُهَا يَصِلْهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا يَقْطَعْهُ، لَهَا لِسَانٌ طَلَّقَ ذَلِكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

[ت: ٢٥ - ك البرِّ والصَّلَّة، ١٦ - ب ما جاء في رحمة المسلمين].

* الشرح *

(دخلتُ على عبدِ اللهِ بنِ عمرو في الوهْط - يعني أرضاً له بالطائف -):
الوهط: بستان في أرض منخفضة .

(فقال: عطفُ لنا النبيِّ ﷺ إصبعه): أي: ثنى وحنى .

(فقال: الرَّحِمُ شَجَنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ مَنْ يَصِلُهَا يَصِلْهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا يَقْطَعْهُ):
الشجنة: بالحركات الثلاث للشين وسكون الجيم: قرابة مشتبكة متداخلة
كاشتباك العروق. « فيض » .

والمعنى: «أنها من آثار الرحمة مشتبكة بها، فالقاطع لها منقطع من رحمة
الله» . «فتح» .

(لها لسان طَلَّقُ): ماضي القول سريع النطق. «النهاية» .

(ذَلِقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ): ذَلِقَ كُلُّ شَيْءٍ: حَدَهُ، وَذَلِقَ لِسَانُهُ: إِذَا فَصُحَّ، وَفِي «النَّهْيَةِ»: ذَلِقَ طُلُقٌ: فَصِيحٌ بَلِيغٌ.

* * *

٥٥/٤٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«الرَّحِمُ شَجْنَةٌ مِنَ اللَّهِ، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٣ - ب من وصل وصله الله. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح

. [١٧]

* الشرح *

(الرَّحِمُ شَجْنَةٌ مِنَ اللَّهِ، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ): فِي

لَفْظٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ (٢٥٥٥): «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»؛ وَانظُرِ الْحَدِيثَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ.

٢٣ - باب صلة الرحم تزيد في العمر - ٢٨

٥٦/٤١ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢ - ب من بسط له في الرزق بصلة الرحم. م: ٤٥ - ك البر

والصلة والآداب، ح: ٢١].

* الشرح *

(مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ): يُبْسَطُ لَهُ: يُوَسَّعُ وَيُكَثِّرُ لَهُ. وَفِيهِ الْحَثُّ

عَلَى الْمَشْيِ فِي أَسْبَابِ الرِّزْقِ.

(وَأَنْ يُنْسَأَ) : أي : يُؤَخَّرُ ومنه النسيئة . « فيض » .

(له في أثره) : بقية عُمره، سُمِّيَ أثراً؛ لَأَنَّهُ يَتَّبِعُ العُمُرَ، وَأَصْلُهُ مِنْ أَثَرَ مَشْيِهِ فِي الأَرْضِ، فَإِنَّ مِنْ مَاتَ لَا يَبْقَى لَهُ حَرَكَةٌ؛ فَلَا يَبْقَى لِقَدَمِهِ فِي الأَرْضِ أَثَرٌ .
« فتح » .

قال الترمذي : « يعني به الزيادة في العُمُر » .

قال شيخنا في التعليق : فالحديث على ظاهره، أي : أَنَّ اللّٰهَ جَعَلَ بِحِكْمَتِهِ صِلَةَ الرَّحْمِ سَبَباً شَرْعِيّاً لِطَوْلِ العُمُرِ، وَكَذَلِكَ حَسَنَ الخَلْقِ وَحَسَنَ الجَوَارِ كَمَا فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ .

ولا ينافي ذلك ما هو معلوم من الدين بالضرورة أَنَّ العُمُرَ مَقْطُوعٌ بِهِ، لِأَنَّ هَذَا بِالنَّظَرِ لِلخَاتِمَةِ، تَمَاماً كَالسَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ، فَهَمَا مَقْطُوعَتَانِ بِالنِّسْبَةِ لِالأَفْرَادِ فَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَمَنْ المَقْطُوعُ بِهِ أَنَّ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاوَةَ مَنْوُطَتَانِ بِالأَسْبَابِ شَرْعاً كَمَا قَالَ ﷺ : « اَعْمَلُوا فِكْلاً مَيَسَّرَ لِمَا خُلِقَ لَهُ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَسَّرَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَسَّرَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ » .

ثم قرأ ﷺ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنِيَسَّرُهُ لِلْيُسْرَى * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنِيَسَّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾ [الليل : ٥ - ١٠] ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٤٧) . فَكَمَا أَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَزِيَادَتُهُ الطَّاعَةَ وَنَقْصَانُهُ المَعْصِيَةَ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَنَافِي مَا كُتِبَ فِي اللُّوحِ المَحْفُوظِ فَكَذَلِكَ العُمُرُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بِالنَّظَرِ إِلَى الأَسْبَابِ، فَهُوَ لَا يَنَافِي مَا كُتِبَ فِي اللُّوحِ أَيْضاً .

فتأمل هذا فإنه مهم جداً في حل إشكالات كثيرة، ولهذا جاء في الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة الدعاء بطول العمر كما سيأتي في الكتاب برقم (٥٠٨ و ٨٤٧) .

(فليصل رحمه) : أي : قرابته وصلته، وتختلف باختلاف حال الواصل، فتارة تكون بالإحسان وتارة بسلام وزيارة ونحو ذلك، وانظر «الفيض» .

* * *

٥٧/٤٢ - عن أبي هريرة قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول :

« من سرّه أن يُبسَطَ له رزقه، وأن يُنسأَ له في أثره، فليصلِ رحمه » .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢ - ب من بسط له في الرزق بصلة الرحم . م : ك البر والصلة والآداب ، ح ٢٠ من حديث أنس بن مالك] .

* الشرح *

(سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : من سرّه أن يُبسَطَ له رزقه، وأن يُنسأَ له في أثره، فليصلِ رحمه) : انظر الحديث السابق .

وفي « سنن الترمذي » وغيره من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أيضاً عن النبي ﷺ قال : « تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ ؛ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحْمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ ، مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ ، مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثْرِ » ؛ وانظر « الصحيحة » (٢٧٦) .

وفي « المسند » وغيره من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال : « إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ». وانظر «الصحيحة» (٥١٩).

٢٤ - باب من وصل رحمه أحبه الله - ٢٩

٥٨/٤٣ - عن ابن عمر قال:

«من اتقى ربه، ووصل رحمه، نسيء في أجله، (وفي لفظ: أنسيء له في عمره / ٥٩) وثرى ماله، وأحبه أهله».

* الشرح *

(باب من وصل رحمه أحبه الله): ليس في النص لفظ أحبه الله، فكيف وضع المصنف - رحمه الله - هذا العنوان؟

قلت: لأنه - فيما يظهر لي - قد نسيء في أجله وثرى ماله وأحبه أهله، فهذه أمارات حب الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

فإن قلت: فإن الفجرة قد يقع منهم ذلك التواصل فتظهر أمارات الثراء والمودة.

قلت: عجّل لهم الجزاء، ولم يدل ذلك على محبة الله تعالى، أمّا في هذا الأثر فإنه مُصدر بلفظ: «من اتقى ربه ووصل رحمه»، فصيلة الرحم سببها تقوى الله تعالى، فكان من ثمرة هذه الطاعة أن جعل لهم المخرج من كل ضيق، والرزق من حيث لا يحتسبون.

وقد تُبسط بعض النعم للعصاة والفجّار استدراجاً عياداً باللّٰه تعالى، أو يعجل لهم ثواب الدنيا حتى لا يكون لهم في الآخرة نصيب.

(عن ابن عمر قال: من اتقى ربّه وَوَصَلَ رَحْمَتِهِ): من باب ذكر الخاص بعد العام، وذلك يدعو للإخلاص في الأعمال ومراعاة تقوى اللّٰه تعالى فيها.

جاء في «الفضل» نقلاً عن البيضاوي: «الوقاية في عُرف الشرع: اسم لمن يقي نفسه عمّا يضرّه في الآخرة، وله مراتب: التوقّي عن العذاب المخلّد بالتبري عن الشرك، والتجنّب عن كل ما يؤثم من فعل أو ترك».

قال الراغب: «من استقصى مظانّ التقوى في القرآن والحديث يجد له معنى الحفظ عما يخاف الضرر منه». نقله في «الفضل» أيضاً.

(نُسِيَءٌ فِي أَجَلِهِ): نُسْيَاءٌ: من النساء، وهو التأخير ويعني به الزيادة في العمر، وتقدّم.

فيا مَنْ حَرَصْتَ عَلَى طَوْلِ الْعُمُرِ وَزِيَادَةِ الْمَالِ سَارِعٌ إِلَى تَقْوَى اللّٰهِ تَعَالَى وَصِلَةَ الْأَرْحَامِ، فَهَذَا خَيْرٌ سَبِيلٌ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ طَوْلَ الْعُمُرِ فِيهِ مَجَالُ الْمَسَارَعَةِ إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ.

(وثرى ماله): أي: كثر.

(وَأَحَبُّهُ أَهْلُهُ): حَبُّ الْأَهْلِ أَكَدُ عِنْدَ مَنْ اتَّقَى رَبَّهُ، لِأَنَّهُ يَحْرُسُ عَلَى أَدَاءِ حَقُوقِهِمْ، وَلَا يَمُنُّ بِمَا يَقْدِمُهُ لَهُمْ مِنْ خَيْرٍ.

وفي هذا الأثر الأمر بالإخلاص وتقوى اللّٰه عزّ وجلّ، والأمر بصلّة الرحم، وأنّ ذلك سبب زيادة العمر والمال وحبّ الأهل والأقارب.

٢٥ - باب بر الأقرب فالأقرب - ٣٠

٤٤ / ٦٠ - عن المقدم بن معدي كَرِبَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

«إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ» .

[جه : ٢٣ - ك الأدب، ١ - ب بر الوالدين، ح [٣٦٦١].

* الشرح *

(إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ) : كَرَّرَ اللَّهُ تَعَالَى الوصية لمزيد التأكيد .

(ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ) : وَإِنْ عَلُوا . « فيض » ؛ أي : يوصي بالأب والجد وبأبي الجد وبجد الجد، وهكذا .

وقد تكرر في حق الأمهات ما لم يتكرر في حق الآباء، لِمَا قَالَه المَنَاوِي فِي «الفيض» : «لَتَعْبِهِنَّ وَخِدْمَتِهِنَّ وَمَقَاسَاةَ المَشَاقِّ فِي الحَمَلِ وَالمَوْضِعِ وَالمِرْضَاعِ وَالتَرْبِيَةِ» .

(ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ) : لِأَنَّ القَرَابَةَ دَرَجَاتٌ فَيَقْدَمُ الأَقْرَبُ فَالقَرِيبُ، وَالأَقْرَبُ دَرَجَاتُهُ مُتَفَاوِتَةٌ؛ فَيَرَاعَى الأَكْثَرَ قَرَابَةً وَالأَوَّلَى مِمَّنْ دُونَهُ، وَانظُرِ الحَدِيثَ (٣/٣) .

٢٦ - باب إثم قاطع الرحم - ٣٢

٤٥ / ٦٤ - عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يدخل الجنة قاطعُ رحمٍ ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١ - ب إثم القاطع. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٨،

. [١٩]

* الشرح *

(سمع رسول الله ﷺ يقول: لا يدخل الجنة قاطعُ رحمٍ): قال النووي - رحمه الله -: « هذا الحديث يُتأوّلُ وتأويلين:

أحدهما: حَمَلُهُ عَلَى مَنْ يَسْتَحِلُّ الْقَطِيعَةَ بِلا سببٍ ولا شُبْهَةٍ، مع عِلْمِهِ بِتَحْرِيمِهَا، فهذا كافر يخلد في النار، ولا يدخل الجنة أبداً.

والثاني: معناه لا يدخلها في أوّل الأمر مع السابقين، بل يُعاقَب بتأخّره القَدْرُ الذي يريده الله تعالى ».

* * *

٦٥/٤٦ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

« إِنَّ الرَّحْمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ! إِنِّي ظَلِمْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي إِنِّي ».

فيجيبها: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ، وَأَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ؟ ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٣ - ب من وصل وصله الله، وبعضه في م: ٤٥ - ك البر والصلة

والآداب، ح ١٦].

* الشرح *

(إِنَّ الرَّحْمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ! إِنِّي ظَلِمْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي

قُطِعَتْ، يارب! إِنِّي إِنِّي): إِنِّي إِنِّي: بحذف الخبر فيها، فهي تعدُّ أنواع الظلم والقطيعة التي عُوِّمِلت بها. «فضل».

(فيجيبها: ألا ترضين أن أقطع من قطعك، وأصل من وصلك؟): فهل يريد قاطع الرحم أكثر من هذا الحديث تخويفاً؛ أن يقطعه الله تعالى .

فلا تكونن ممن قال الله تعالى فيهم ﴿ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء: ٦٠].

وفيه أن عذاب المرء قد يكون من جنس عمله، فكما قطع رحمه يقطعه الله سبحانه، وأن لشكوى الرحم مقداراً واعتباراً عند الله تعالى .

وفيه شكوى الرحم من الظلم والقطيعة، وتكلمها مع الله عز وجل، وإجابته سبحانه لها على الحقيقة لا على المجاز؛ كما تقدّم، وانظر (٥٤/٣٩) و (٥٥/٤٠).

* * *

٦٦/٤٧ - عن سعيد بن سَمْعَانَ قال: سمعتُ أبا هريرة يتعوذ من إمارة الصبيان والسفهاء.

* الشرح *

(سمعتُ أبا هريرة يتعوذ من إمارة الصبيان والسفهاء): الصبيان: جمع صبي وهو الصغير دون سنّ الشباب .

(والسفهاء): جمع سفيه، والسّفه في الأصل: الخِفة، وسّفه فلان رأيه: إذا كان مضطرباً لا استقامة له. والسفيه: الجاهل.

قد يظهر للقارئ أن لا علاقة لهذا الأثر بعنوان الباب «إثم قاطع الرحم» ولكنّ المصنّف - رحمه الله - قد أورد النص في الأصل بتمامه هكذا:

«فقال سعيد بن سمعان: فأخبرني ابن حسنة الجهني أنه قال لأبي هريرة: ما آية ذلك قال: أن تُقطع الأرحام، ويُطاع المغوي، ويُعصى المرشد».

وقد ضعّفه شيخنا - حفظه الله تعالى - إلا جملة التعمود، وذكره في الكتاب الآخر «ضعيف الأدب المفرد».

قلتُ: والتعمود من إمارة الصبيان والسفهاء وثيق الصلة بقطع الأرحام وما هو عنها ببعيد؛ لأنّ الصبي الذي لم ينضج فكره ولا فهمه، لا يبالي بصلة الأرحام، وكذا السفية الذي لم يستقم رأيه.

في «صحيح المصنّف» (٧٠٥٨): «عن عمرو بن سعيد قال: أخبرني جدّي قال: كنتُ جالساً مع أبي هريرة في مسجد النبي ﷺ بالمدينة ومعنا مروان، قال أبو هريرة: سمعتُ الصادق المصدوق يقول: هلكتُ أمّتي على يدي غلّمة من قريش، فقال مروان: لعنة الله عليهم غلّمة».

فقال أبو هريرة: لو شئتُ أن أقول بني فلان وبني فلان لفعلتُ، فكنتُ أخرجُ مع جدّي إلى بني مروان حين ملكوا بالشّام فإذا رآهم غلماناً أحداً قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم؟ قلنا: أنت أعلم».

فلعلّ أبا هريرة - رضي الله عنه - تعوّد لهذا.

٢٧ - باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا - ٣٣

٤٨ / ٦٧ - عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من ذنب أحرى أن يُعجلّ الله لصاحبه العقوبة في الدنيا، مع ما

يُدْخِرْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ؛ مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحْمِ وَالْبَغْيِ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٣ - ب في النهي عن البغي. ت: ٣٥ - ك القيامة، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر. جه: ٣٧ - ك الزهد، ٢٣ - ب البغي، ح ٤٢١١].

* الشرح *

(ما من ذنب أحرى أن يُعَجَّلَ اللهُ لصاحبه العقوبةَ في الدنيا): أحرى: أي: أجدر وأحقّ.

(مع ما يُدْخِرْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ؛ مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحْمِ وَالْبَغْيِ): البغي: الظلم، وأصل البغي مجاوزة الحد. «النهاية».

وفيه أن تعجيل العقوبة يتفاوت من ذنب لآخر، وأكثرها تعجيلاً قطيعة الرحم والبغي؛ كما أن هنالك ذنوباً تُعَجَّلُ عقوبتها في الدنيا.

٢٨ - باب ليس الواصل بالمكافىء - ٣٤

٦٨/٤٩ - عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال:

«ليس الواصلُ بالمكافىء، ولكن الواصل الذي إذا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَّهَا».

[بخ: ٧٨ - ك الأدب، ١٥ - ب ليس الواصل بالمكافىء].

* الشرح *

(ليس الواصلُ): اللام لتعريف الجنس أي: ليس حقيقة الواصل ومن يُعْتَدُّ بوصله. «فيض» (٣٦١/٥).

(بالمكافىء): أي: المجازي غيره بِمِثْلِ فِعْلِهِ، إذ ذاك نوع معاوضة. «شرح
الكرمانى» بتصرف.

(ولكنّ الواصل): الذي يعتدّ بوصله هو.

(الذي إذا قُطعت رَحِمُهُ وصلَّها): قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٤٢٣):
قُطعت: ضبطت في بعض الروايات بضم أوله وكسر ثانيه على البناء للمجهول
[قُطعت]، وفي أكثرها بفتحتين [قُطعت].

قال المناوي: «يعني وصل قريبه الذي قاطعه؛ نَبّه به على أنّ من كافأ من
أحسن إليه لا يعدّ واصلاً للرحم، وإنّما الواصل الذي يقطعه قريبه فيواصل هو.
وهذا إشارة إلى الرتبة العليّة في ذلك، وإلا فلو لم يقطعه أحد من قرابته
واستمر هو على مواصلتهم عدّاً واصلاً، لكن رتبته دون من وصل من قطعه».
والمعنى: ليس الواصل رَحِمَهُ بالمكافىء والمجازي غيره، وإنّما الواصل الذي
يقطعه قريبه فيواصل هو.

قال الحافظ: «لا يلزم من نفي الوصل ثبوت القطع، فهم ثلاث درجات:
مواصل ومكافىء وقاطع:

فالواصل: من يَتَفَضَّل ولا يُتَفَضَّل عليه.

والمكافىء: الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ.

والقاطع: الذي يُتَفَضَّل عليه ولا يَتَفَضَّل.

وكما تقع المكافأة بالصلة بين الجانبين، كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين،
فمن بدأ حينئذ فهو الواصل، فإنّ جوزي سُمّي من جازاه مكافئاً، واللّه أعلم».

٢٩ - باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم - ٣٥

٥٠ / ٦٩ - عن البراء قال : جاء أعرابي فقال : يا نبي الله ! علّمني عملاً
يُدخلني الجنّة ؟ قال :

« لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة ، أعتق النسمة ، وفكُّ الرقبة » قال : أوليستا واحداً ؟ قال :

« لا ؛ عتق النسمة أن تُعتق النسمة ، وفكُّ الرقبة أن تُعين على الرقبة ،
والمنيحة الرغوب ، والفيء على ذي الرحم .

فإن لم تُطق ذلك ، فأمر بالمعروف ، وأنه عن المنكر ؛ فإن لم تُطق ذلك ؛
فكف لسانك ؛ إلا من خير . » .

* الشرح *

(جاء أعرابي فقال : يا نبي الله ! علّمني عملاً يدخلني الجنّة ؟ قال : لئن
كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة) : أي : جئت بالخطبة قصيرة
وبالمسألة عريضة ، يعني قللت الخطبة وأعظمت المسألة .

(أعتق النسمة) : النسمة : النفس والروح ؛ اعتق النسمة : أعتق ذا روح ،
وكلّ دابة فيها روح ، فهي نسمة ، وإنما يريد الناس ، والمراد الانفراد بعتقها .
(وفكُّ الرقبة) : أن تُعين في عتقها .

(قال : أوليستا واحداً ؟ قال : لا ؛ عتق النسمة أن تُعتق النسمة ، وفكُّ الرقبة
أن تُعين على الرقبة ، والمنيحة الرغوب) : المنيحة : أن يعطيه ناقةً أو شاةً ، ينتفع
بلبنها ويعيدها ، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردّها .

الرغوب : صيغة مبالغة، تدل على أن هذه المنيحة واسعة الدر كثيرته،
والرغيب : هو الواسع .

(والفيء على ذي الرحم) : أي : العطف عليه والرجوع إليه بالبرّ .
(فإن لم تُطِقْ ذلك، فأمر بالمعروف، وأنه عن المنكر؛ فإن لم تُطِقْ ذلك؛
فكفّ لسانك، إلا من خير) : فيه بيان أهمية الصمت وكفّ اللسان، كما في
الحديث : « من صمّت نجاً »، أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما، وهو حديث
صحيح خرّجه شيخنا في « الصحيحة » (٥٣٦) .

وقال ﷺ : « أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على
خطيئتك »؛ أخرجه أحمد والترمذي، وانظر تخريجه في « الصحيحة » برقم
(٨٩٠) .

قلتُ : ليس في الحديث ذكْرُ الرَّحْمِ الظالم فكيف بوبّ المصنّف - رحمه
الله - له بهذا؟

قد بدا لي أن المصنّف أفادَ هذا من قوله ﷺ : « والفيء على ذي الرَّحْمِ »،
والعمل به ليس يسيراً، فذو الرحم إما أن يكون محسناً مُنصِفاً وإما أن يكون
مسيئاً ظالماً؛ وقد خصّ المصنّف الصنّف الأخير حفزاً إلى مجاهدة النفس .
وقوله ﷺ عَقِبَ ذلك : « فإن لم تُطِقْ ذلك » يقوي هذا، والله أعلم .

وفي الحديث تنبيه العالم إلى الأسئلة الهامة من تلاميذه والتعليق عليها
وتصويب ما يلزمه ذلك .

وفيه السؤال عمّا يُشكل كما في قول الأعرابي : أو ليستا واحداً، وإعطاء
الجواب الجامع على السؤال الجامع، وإيجاد البديل لمن لم يقدر على أفراد بعض

المسائل، فقد تكرر قوله ﷺ: «فإن لم تُطِقْ ذلك».

وفيه حرص الصحابة على الخير وفضل عتق النسمة وفك الرقبة، والمنيحة الواسعة الدر.

وفيه فضل صلة ذي الرحم الظالم، ومنزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكف اللسان إلا من خير.

ملاحظة: استفتت في معظم شرح هذا الحديث من كتاب «النهاية».

٣٠ - باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم - ٣٦

٧٠ / ٥١ - عن حكيم بن حزام أنه قال للنبي ﷺ:

أرأيت أموراً كنت أتحنثُ بها في الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة، فهل لي فيها أجر؟ قال حكيم: قال رسول الله ﷺ:
«أسلمتَ على ما سلفَ من خير».

[خ: ٢٤ - ك الزكاة، ٢٤ - ب من تصدق في الشرك ثم أسلم. م: ١ - ك الإيمان، ح ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦].

* الشرح *

(أرأيت أموراً كنت أتحنثُ بها في الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة، فهل لي فيها أجر؟): أتحنثُ بها: أي: أتقربُ بها إلى الله تعالى. «النهاية».

والحنث في الأصل: الإثم وكأنه أراد: ألقى عنه الإثم. «فتح».

(قال حكيم: قال رسول الله ﷺ: أسلمتَ على ما سلفَ من خير):

سلف: أي: ما تقدم منك من خير، كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾

[النساء: ٢٢]، أي: ما قد مضى.

وقال الخطابي في «غريب الحديث»: «السالفة: مقدم صفحة العُنُق، وسميت سالفة لأنها تتقدم البدن، وسالف كل شيء أوله». انتهى.

ومنه قولنا: السلف، وسلف الأمة.

وقال بعضهم: «ظاهره أن الخير الذي أسلفه كُتِب له، والتقدير أسلمت على قبول ما سلف لك من خير.

وقال الحربي: معناه ما تقدم لك من الخير الذي عملته هو لك». وانظر «الفتح» (٣٠٢/٣).

وقد اختلف العلماء فيمن عمل خيراً في الشرك ثم أسلم، هل يُعتد له بثواب ذلك وينتفع به أم لا؟

فمنهم من قال بانتفاعه، ومنهم من قال بعدم انتفاعه، وفصل شيخنا المسألة في «الصحيحة» تحت الأحاديث (٢٤٧ و ٢٤٨ و ٢٤٩) فساق الحديث الأول بلفظ: «إذا أسلم العبدُ فحسن إسلامه، كتَبَ اللهُ له كُلَّ حَسَنَةٍ كَانَ أَرْزَلَهَا، ومُحِيَتِ عَنْهُ كُلُّ سَيِّئَةٍ كَانَ أَرْزَلَهَا، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا».

وذكر بعد التخريج والتحقيق بعض أقوال العلماء ومنهم النووي - رحمه الله - وفيه:

«والصواب الذي عليه المحققون - بل نقل بعضهم فيه الإجماع -: أن الكافر إذا فعل أفعالاً جميلة كالصدقة وصلية الرِّحْم، ثم أسلم، ثم مات على الإسلام؛ أن ثواب ذلك يُكتب له. وأمّا دعوى أنه مخالف للقواعد؛ فغير مسلم؛ لأنّه قد يعتدُّ ببعض أفعال الكفّار في الدُّنيا؛ ككفارة الظهار؛ فإنّه لا يلزمه إعادتها

إذا أسلم وتجزئه . انتهى .

ثم قال الحافظ: «والحق أنه لا يلزم من كتابة الثواب للمسلم في حال إسلامه - تفضلاً من الله وإحساناً - أن يكون ذلك لكون عمله الصادر منه في الكفر مقبولاً، والحديث إنما تضمن كتابة الثواب، ولم يتعرض للقبول .

ويحتمل أن يكون القبول يصير معلّقاً على إسلامه، فيقبل ويثاب إن أسلم، وإلا فلا، وهذا قويٌّ، وقد جزم بما جزم به النووي: إبراهيم الحربي، وابن بطلال، وغيرهما من القدماء، والقرطبي، وابن المنير من المتأخرين .

قال ابن المنير: المخالف للقواعد، دعوى أن يُكْتَبَ له ذلك في حال كُفْرِهِ، وأمّا أن الله يضيف إلى حسناته في الإسلام ثواب ما كان صدر منه ممّا كان يظنّه خيراً؛ فلا مانع منه؛ كما لو تفضّل عليه ابتداءً من غير عمل، وكما تفضّل على العاجز بثواب ما كان يعمل وهو قادر، فإذا جاز أن يكتب له ثواب ما لم يعمل البتّة؛ جاز أن يكتب له ثواب ما عمله غير موقى الشروط .

واستدلّ غيره بأنّ من آمن من أهل الكتاب يُؤْتى أجره مرتين؛ كما دلّ عليه القرآن والحديث الصحيح، وهو لو مات على إيمانه الأوّل؛ لم ينفعه شيء من عمله الصالح، بل يكون هباءً منثوراً، فدلّ على أن ثواب عمله الأوّل يكتب له مضافاً إلى عمله الثاني .

وبقوله ﷺ كما سألته عائشة عن ابن جدعان وما كان يصنعه من الخير: هل ينفعه؟ فقال: «إنّه لم يقل يوماً: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين»، فدلّ على أنّه لو قالها بعد أن أسلم؛ نفعه ما عمله في الكفر» .

قلتُ [القائل شيخنا]: وهذا هو الصواب الذي لا يجوز القول بخلافه؛

لتضافر الأحاديث على ذلك، ولهذا قال السندي في «حاشيته على النسائي»: «وهذا الحديث يدل على أن حسنات الكافر موقوفة، إن أسلم تُقبل، وإلا تُردّ، وعلى هذا؛ فنحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ﴾ [النور: ٣٩]، محمولٌ على مَنْ مات على الكفر.

والظاهر أنه لا دليل على خلافه، وفضل الله أوسع من هذا وأكثر؛ فلا استبعاد فيه، وحديث: [الإسلام يجب ما كان قبله]؛ من الخطايا؛ في السيئات لا في الحسنات».

قلتُ [القائل شيخنا]: ومثل الآية التي ذكرها السندي - رحمه الله - سائر الآيات الواردة في إحباط العمل بالشرك؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فإنها كلها محمولة على مَنْ مات مشركاً.

ومن الدليل على ذلك قوله عز وجل: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ فِيمَا وَعَدَ بِأَن يَقُولَ أَفْلَحَ فَاُولَٰئِكَ نَجْزِي عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [البقرة: ٢١٧]. وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» [البقرة: ٢١٧].

ويترتب على ذلك مسألة فقهية، وهي أن المسلم إذا حجَّ ثم ارتدَّ ثم عاد إلى الإسلام؛ لم يحبط حجُّه، ولم يجب عليه إعادته، وهو مذهب الإمام الشافعي، وأحد قولي الليث بن سعد، واختاره ابن حزم، وانتصر له بكلام جيد متين، أرى أنه لا بدَّ من ذكره.

قال - رحمه الله تعالى - (٢٧٧/٧): «مسألة: من حجَّ واعتمر، ثم ارتدَّ، ثم هداه الله تعالى واستنقذه من النار فأسلم؛ فليس عليه أن يعيد الحج ولا

العمرة، وهو قول الشافعي وأحد قولي الليث .

وقال أبو حنيفة ومالك وأبو سليمان : يعيد الحج والعمرة، واحتجوا بقول
الله تعالى : ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين ﴾
[الزمر: ٦٥] ، ما نعلم لهم حجة غيرها .

ولا حجة لهم فيها؛ لأن الله تعالى لم يقل فيها: لئن أشركت ليحبطن
عملك الذي عملت قبل أن تُشرك، وهذه زيادة على الله لا تجوز، وإنما أخبر
تعالى أنه يحبط عمله بعد الشرك إذا مات أيضاً على شركه، لا إذا أسلم، وهذا
حق بلا شك، ولو حجَّ مشرك أو اعتَمَرَ أو صَلَّى أو صام أو زكَّى؛ لم يُجزه شيء
من ذلك عن الواجب .

وأيضاً؛ فإنَّ قوله تعالى فيها: ﴿ ولتكونن من الخاسرين ﴾ : بيان أن المرتد
إذا رجع إلى الإسلام لم يحبط ما عمل قبل إسلامه أصلاً، بل هو مكتوب له،
ومُجازى عليه بالجنة؛ لأنه لا خلاف بين أحد من الأمة في أن المرتد إذا رجع إلى
الإسلام ليس من الخاسرين، بل من المبرحين المفلحين الفائزين، فصَحَّ أن الذي
يحبط عمله هو الميت على كُفره، مرتدّاً أو غير مرتدِّ، وهذا هو من الخاسرين
بلا شك، لا مَنْ أسلم بعد كُفره أو راجع الإسلام بعد رُدِّته .

وقال تعالى : ﴿ ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك
حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ فصَحَّ نصُّ قولنا من أنه لا يحبط عمله إن
ارتدَّ إلاَّ بأن يموت وهو كافر .

ووجدنا الله تعالى يقول : ﴿ أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكرٍ
أو أنثى ﴾ [آل عمران: ١٩٥] .

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

وهذا عمومٌ لا يجوز تخصيصه، فصَحَّ أَنْ حَجَّهَ وَعَمَرْتَهُ إِذَا رَاجَعَ الْإِسْلَامَ سِيرَاهُمَا وَلَا يَضِيعَانِ لَهُ .

وروينا من طريق كالشمس عن الزهري وعن هشام بن عروة المعنى كلاهما عن عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال لرسول الله - عليه السلام -: أي رسول الله! أرايتَ أموراً كنتُ أتمنّثُ بها في الجاهليّة من صدقة أو عتاقة أو صلة رَحِمٍ؛ أفيها أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ» .

[وهذا هو الحديث الثاني الذي ساقه شيخنا، وهو الذي نحن بصدد شرحه].

قال ابن حزم: «فصَحَّ أَنْ الْمُرْتَدَّ إِذَا أَسْلَمَ، وَالْكَافِرَ الَّذِي لَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ قَطًّا إِذَا أَسْلَمَ؛ فَقَدْ أَسْلَمَ عَلَى مَا أَسْلَفَا مِنَ الْخَيْرِ، وَقَدْ كَانَ الْمُرْتَدُّ إِذَا حَجَّ وَهُوَ مُسْلِمٌ قَدْ أَدَّى مَا أُمِرَ بِهِ وَمَا كَلَّفَ كَمَا أُمِرَ بِهِ؛ فَقَدْ أَسْلَمَ الْآنَ عَلَيْهِ؛ فَهُوَ لَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا الْكَافِرُ يَحُجُّ - كَالصَّابِئِينَ الَّذِينَ يَرُونَ الْحَجَّ إِلَى مَكَّةَ دِينَهُمْ؛ فَإِنْ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ؛ لَمْ يَجْزِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوَدِّهِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ فِرَاقِ الْحَجِّ وَسَائِرِ الشَّرَائِعِ كُلِّهَا أَنْ لَا تُوَدِّي إِلَّا كَمَا أُمِرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ؛ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى دِينًا غَيْرَهُ، وَقَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا؛ فَهُوَ رَدٌّ»، وَالصَّابِئِيُّ إِذَا حَجَّ كَمَا أَمَرَ يوراسف أو هرمس؛ فلا يجزئه، وباللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقَ .

ويلزم من أسقط حجَّه بردَّته أن يسقط إحصانه وطلاقه الثلاث وبيعه

وابتياعه، وعطاياه التي كانت في الإسلام، وهم لا يقولون بهذا، فظهر فساد قولهم، وبالله تعالى نتأيد» .

قال شيخنا -بتصرف :- «وإذا تبين هذا؛ فلا منافاة بينه وبين الحديث المتقدم [أي: في الصحيحة] برقم (٥٣) بلفظ: «وأما الكافر؛ فيُطعمُ بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا»؛ لأنَّ المراد به الكافر الذي سبق في علم الله أنه يموت كافراً؛ بدليل قوله في آخره: «حتى إذا أفضى إلى الآخرة؛ لم يكن له حسنة يُجزى بها» .

وأما الكافر الذي سبق في علم الله أنه يسلم ويموت مؤمناً؛ فهو يجازى على حسناته التي عملها حالة كفره في الآخرة؛ كما أفادته الأحاديث المتقدمة، ومنها حديث عائشة في ابن جدعان: «لا يا عائشة! إنه لم يقل يوماً: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين» .

[وهذا هو الحديث الثالث الذي ساقه شيخنا].

أخرجه مسلم (١/١٣٦) و أبو عوانه (١/١٠٠) وأحمد في «المسند» عن عائشة قالت:

«قلت: يا رسول الله! ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المساكين؛ فهل ذاك نافع؟ قال: (فذكره)» .

قال شيخنا: «وفي الحديث دلالة ظاهرة على أن الكافر إذا أسلم نفعه عمله الصالح في الجاهلية؛ بخلاف ما إذا مات على كفره؛ فإنه لا ينفعه، بل يحبط بكفره .

وفيه دليل أيضاً على أن أهل الجاهلية الذين ماتوا قبل البعثة المحمدية ليسوا

من أهل الفترة الذين لم تبلغهم دعوة الرسل، إذ لو كانوا كذلك، لم يستحقَّ ابن جدعان العذاب، ولَمَّا حَبِطَ عمله الصالح.»

٣١ - باب صلة ذي الرحم المشرك والتَّهْدِيَّة - ٣٧

٥٢ / ٧١ - عن ابن عمر: رأى عُمَرُ حُلَّةً سِيرَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَسَبْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفُودِ إِذَا أَتَوْتَ. فَقَالَ: «يَا عُمَرُ! إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ».

ثم أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا حُلٌّ، فَأَهْدَى إِلَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَعَثْتَ إِلَيَّ هَذِهِ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ! قَالَ:

«إِنِّي لَمْ أُهْدِهَا لَكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا أُهْدِيْتُهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوهَا» فَأَهْدَاهَا عُمَرُ لِأَخِي لَهُ مِنْ أُمَّةٍ مُشْرِكَةٍ.

[خ: ١١ - ك الجمعة، ٧ - ب يلبس أحسن ما يجد. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٦، ٧، ٨، ٩].

* الشرح *

تقدّم شرحه برقم (٢٠ / ٢٦) تحت (باب برّ الوالد المشرك) وأعادناه هنا ليبيّن حكم صلة ذي الرحم المشرك والتَّهْدِيَّة.

٣٢ - باب تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم - ٣٨

٥٣ / ٧٢ - عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ

عنه - يقول على المنبر:

«تعلّموا أنسابكم، ثم صلّوا أرحامكم، واللّه إنّه لَيَكُونُ بين الرجل وبين أخيه الشيء، ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخله الرّحم، لأوزعه ذلك عن انتهاكه».

* الشرح *

(باب تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم): أي: مقداراً تعرفون به أقاربكم لتصلوها، والأنساب: جمع نسب وهو القرابة.

قال ابن حزم في كتاب «النسب»: «مِنِ عِلْمِ النِّسْبِ ما هو فرض عين، ومنه ما هو فرض كفاية، ومنه مستحب، فمن ذلك يعلم أنّ محمّداً رسول اللّه هو ابن عبد اللّه الهاشمي فمن ادعى أنّه غير هاشمي كفر وأن يعلم أنّ الخليفة من قريش، وأن يعرف من يلقاه بنسبٍ في رحم محرّمه؛ ليجتنب تزويج ما يحرم عليه منهم، وأن يعرف من يتصل به ممّن يرثه أو يجب برّه من صلة أو نفقة أو معاونة... وأن يعرف الصحابة وأن حبههم مطلوب». «فيض» ملتقطاً.

(أنّه سمع عمر بن الخطاب - رضي اللّه عنه - يقول على المنبر: تعلّموا أنسابكم، ثم صلّوا أرحامكم، واللّه): فيه الحلف على الفتوى والموعظة من غير استحلاف لبيان الأهميّة.

(إنّه لَيَكُونُ بين الرجل وبين أخيه الشيء): أي: النزاع أو الخصومة في حقوق مادية أو معنوية.

(ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخله الرّحم): أي: لو يعلم ما صلّته به وما قرابته منه.

(لأوزعه ذلك) : كَفَّهُ وَمَنَعَهُ وَحَبَسَهُ .

(عن انتهاكه) : الانتهاك : خرق محارم الشرع وإتيانها، ومنها صلة الرحم .
وفيه توجيةٌ إلى تعلُّم الأنساب ومعرفة الأقارب ؛ لأنَّه يترتَّب عليها صلة
الرَّحِمِ، وذلك سبب في توثيق عُرى المحبَّة وأواصر المودَّة، والصفح والعفو،
وعدم انتهاك محارم الشرع أو اختراق حقوق العباد، والله أعلم .

* * *

٧٣/٥٤ - عن ابن عباس، أنَّه قال :

«احفظوا أنسابكم، تصلوا أرحامكم؛ فإنَّه لا بُعد بالرحم إذا قرُبت،
وإن كانت بعيدة، ولا قُرب بها إذا بعدت، وإن كانت قريبة .

وكل رَحِم آتية يوم القيامة أمام صاحبها، تشهد له بصلة؛ إن كان
وصلها، وعليه بقطيعة؛ إن كان قطعها» .

* الشرح *

للحديث مناسبة؛ أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» من حديث
إسحاق بن سعيد قال : حدَّثني أبي قال : « كنت عند ابن عباس، فأتاه رجل
فسأله : من أنت ؟ قال : فمَتَّ له برَحِمٍ بعيدة، فألان له القول .

فقال : قال رسول الله ﷺ « فذكره، فالحديث مرفوع، وانظره وتخريجه في
«الصحيحة» برقم (٢٧٧) .

(احفظوا أنسابكم، تصلوا أرحامكم) : كقوله في الحديث المتقدم :
«تعلّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم» .

وفي لفظٍ: «اعرفوا أنسابكم»، وانظر «الصحيحة» (٢٧٧).

والمعنى: تعرفوا أنسابكم وافحصوا عنها وتعلموها؛ لتصلوا ما حقّه أن يوصل من الأرحام، أو لأنّ ذلك يبعث على صلة أرحامكم بالإحسان وبذل الودّ، ونحو ذلك من صنوف البرّ. «فيض» (١٠ / ٥٥٩) بتصرّف.

(فإنّه لا بُعد بالرحم إذا قرّبت): أي: قرّبت بالبرّ والصلة.

(وإن كانت بعيدة): في درجتها ومرتبته.

(ولا قرّب بها إذا بعدت): إذا لم توصل.

(وإن كانت قريبة): في درجتها ومرتبته.

(وكل رحم آتية يوم القيامة أمام صاحبها، تشهد له بصلة؛ إن كان وصلها، وعليه بقطيعة؛ إن كان قطعها): فيه مجيء الرّحم يوم القيامة أمام صاحبها مجيئاً حقيقياً؛ تشهد له بصلة إن كان وصلها، أو تشهد عليه بقطيعة إن كان قطعها.

وتقدّم الحديث (٤٦ / ٦٥): «إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ! إِنِّي ظَلِمْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي قَطَعْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي إِنِّي. فَيَجِيبُهَا: أَلَا تَرْضِينَ أَنْ أَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ، وَأَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ؟».

يوجّهنا النصّ إلى حفظ الأنساب ومعرفة الأقارب، للتمكّن من صلة ما يمكن ذلك من الأرحام، وبهذا فإن كانت الرّحم بعيدة، ووصلت فقد انتفى البعد عنها.

وإن كانت الرّحم قريبة وقطعت، فهي البعيدة، إذ الصّلة تقرب البعيد منها والقطيعة تبعد القريب منها.

ويتأكد الأمر بهذه الصلة والتحذير من القطيعة حين تأتي الرحم يوم القيامة أمام صاحبها، تشهد له بصلته إن كان وصلها، وعليه بقطيعة، إن كان قطعها.

٣٣ - باب مولى القوم من أنفسهم - ٤٠.

٧٥/٥٥ - عن رفاعة بن رافع، أن النبي ﷺ قال لعمر - رضي الله عنه :-

«اجمع لي قومك». فجمعهم، فلما حضروا باب النبي ﷺ دخل عليه عمر فقال: قد جمعت لك قومي.

فسمع ذلك الأنصار، فقالوا: قد نزل في قريش الوحي، فجاء المستمع والناظر ما يقال لهم، فخرج النبي ﷺ، فقام بين أظهرهم فقال:

«هل فيكم من غيركم؟» قالوا: نعم؛ فينا حليفنا وابن أختنا وموالينا، قال النبي ﷺ:

«حليفنا منّا، وابن أختنا منّا، وموالينا منّا، وأنتم تسمعون: إن أوليائي منكم المتقون؛ فإن كنتم أولئك فذاك، وإلا فانظروا، لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالأثقال، فيعرض عنكم».

ثم نادى فقال:

«يا أيها الناس! - ورفع يده يضعها على رؤوس قريش - أيها الناس! إن قريشاً أهل أمانة، من بغى بهم - قال زهير: أظنه قال: العوائر - كبه الله لمنخرية» يقول ذلك ثلاث مرات.

* الشرح *

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: اِجْمَعْ لِي قَوْمَكَ . فَجَمَعَهُمْ ،
 فَلَمَّا حَضَرُوا بَابَ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرٌ فَقَالَ : قَدْ جَمَعْتُ لَكَ قَوْمِي) :
 فِيهِ اهْتِمَامُ النَّبِيِّ ﷺ بِأُمُورِ الْعَشِيرَةِ وَالْأَقْرَابِ ، وَفِي هَذَا امْتِثَالٌ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ :
 ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤] .

(فَسَمِعَ ذَلِكَ الْأَنْصَارُ ، فَقَالُوا : قَدْ نَزَلَ فِي قَرِيْشِ الْوَحْيُ ، فَجَاءَ الْمَسْتَمِعُ
 وَالنَّاظِرُ مَا يُقَالُ لَهُمْ) : فِيهِ اهْتِمَامُهُمْ بِتَنْزُلِ الْوَحْيِ لِلْعَمَلِ بِمَقْتَضَى ذَلِكَ .

(فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَامَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ قَالُوا :
 نَعَمْ ؛ فَيُنَا حَلِيفُنَا وَابْنُ أَخْتِنَا) : الْحَلِيفُ : الْمَعَاهِدُ ، يُقَالُ : تَحَالَفَا : إِذَا تَعَاهَدَا
 وَتَعَاقَدَا عَلَى أَنْ يَكُونَ أَمْرُهُمَا وَاحِدًا فِي النَّصْرِ وَالْحِمَايَةِ .

وَالْحَلْفُ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى الْخَيْرِ وَنَصْرَةِ الْحَقِّ . « النَّهْيَاةُ » بِزِيَادَةِ
 مِنْ « الْفَيْضِ » .

وَابْنُ أَخْتِنَا : جَاءَ فِي « الْفَتْحِ » : « لِأَنَّهُ يَنْتَسِبُ إِلَى بَعْضِنَا وَهِيَ أُمُّهُ .

قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ : الْحِكْمَةُ فِي ذِكْرِ ذَلِكَ إِبْطَالُ مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 مِنْ عَدَمِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى أَوْلَادِ الْبَنَاتِ ؛ فَضْلًا عَنْ أَوْلَادِ الْأَخْوَاتِ ، حَتَّى قَالَ
 قَائِلُهُمْ :

بَنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا وَبَنَاتِنَا بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الْأَبَاعِدِ

فَأَرَادَ بِهَذَا الْكَلَامِ التَّحْرِيزَ عَلَى الْأَلْفَةِ بَيْنَ الْأَقْرَابِ .

(وَمَوَالِينَا) : جَمْعُ مَوْلَى ، أَي : عَتِيقِنَا يُنْسَبُ نَسْبَتِنَا وَيَرْتِنَا ، وَانظُرْ

« الْفَتْحِ » .

(قال النبي ﷺ: حَلِيفُنَا مَنْ، وَابْنُ أُخْتِنَا مَنْ، وَمَوَالِينَا مَنْ): هذا شاهد الباب «مولى القوم من أنفسهم» .

(وأنتم تسمعون: إن أوليائي منكم المتقون): أي: إني لا أوالي أحداً بالقرابة، وإنما أحب الله تعالى لِمَا له من الحقِّ الواجب على العباد، وأحبَّ صالح المؤمنين لوجه الله تعالى، وأحبَّ من أحبَّ بالإيمان والصلاح، سواء كان ذا رَحِمٍ أم لا، ولكن أراعي لذوي الرحم حقَّهم لصلة الرحم «القسطلاني» .

فكل متقٍ وليّ لرسول الله ﷺ؛ لِمَا ثبت في الصحيح من حديث عمرو بن العاص: «ليسوا بأوليائي، إنما وليّ الله وصالح المؤمنين»، وانظر «الفضل» (١٥١/١) .

(فإن كنتم أولئك فذاك): إن كنتم متحلّين بالتقوى فأنتم أوليائي .

(وإلا فانظروا): أي: انظروا ما يكون لكم من عاقبة .

(لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالأثقال، فيعرض عنكم): فيه حضٌّ على الأعمال الصالحة وعدم الاتكال على النسب والقرابة، وفيه دعوة إلى التنافس إلى الخير .

(ثم نادى فقال: يا أيها النَّاس! -ورفع يده يضعها على رؤوس قريش-) : فيه استخدام الوسائل المعينة لتتضح الفِكر، وتزداد رسوخاً في القلب .

(أيها النَّاس! إنَّ قريشاً أهلُ أمانة): لأنهم إذا كانوا أهل أمانة فهم أولى من غيرهم بالمحافظة على الإمامة، وداعي النزاع في الإمامة دعوى الحفاظ على الأمانة، والقيام بحقها، فأراد أن يُطمئنهم أنهم أهل أمانة، والله تعالى أعلم .

قال الرافعي: يجوز أنهم أئتمنوا على التقدّم للإمامة، وأن المراد أن توقيرهم

واحترامهم ومحبتهم ومكانتهم من المصطفى ﷺ أمانة ائتمن عليها الناس، أو المراد قوة أمانتهم. « فيض » .

قُلْتُ: المعنيان صحيحان ولا تعارض بينهما فحين نقول: « المراد قوة أمانتهم » فهي عامّة، والإمامة خاصة مُتضمّنة فيها، ومنزلتها عظيمة كما لا يخفى، وقد قال رسول الله ﷺ « الأئمة من قريش »، وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في « الإرواء » برقم (٥٢٠) .

(من بغى بهم - قال زهير: أظنّه قال: العوثر): جاء في « النهاية »: « العوثير: جمع عاثر، وهو المكان الوعث الخشن لأنّه يُعثر فيه . وقيل: هو حفرة تُحفر ليقع فيها الأسد وغيره فيصاد، يُقال وقع فلان في عاثر شرّ؛ إذا وقع في مهلكة، فاستعير للورطة أو الخطة المهلكة .

وأما العوثر: فهي جمع عاثر، وهي حباله الصائد، أو جمع عاثره وهي الحادثة التي تعثر بصاحبها ، من قولهم عثر بهم الزمان .

وزهير: هو شيخ المصنّف .

(كَبَّهُ اللَّهُ لِمُنْخَرِيهِ): أي: صرّعه أو ألقاه على وجهه، يعني أذله وأهانته، وخصّ المنخرين جرياً على قولهم: رغم أنفه وأرغم الله أنفه، أي: ألقاه في الرّغام . « فيض » .

في رواية: « لا يبغِيهم العثرات أحدٌ إلا كَبَّهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ لِمُنْخَرِيهِ »، « الصحيحه » (١٦٨٨) . ومعنى قوله: « من بغى بهم العوثر كَبَّهُ اللَّهُ لِمُنْخَرِيهِ »: من طلب لهم العثرات والمهالك أذله الله تعالى وأهانته .

(يقول ذلك ثلاث مرات): للأهميّة والتأكيد .

وفي الحديث الاهتمام بجمع القوم - ما أمكن ذلك - لمصلحة شرعية، والتعرّف على الأقارب، وتصحيح المعلومات، فحين قال عليه السلام: «هل فيكم من غيركم؟» قالوا: نعم؛ فينا حليفنا وابن أختنا وموالينا، فصحح الأخطاء وبيّن الصواب.

وفيه حضّ الأقارب على المسارعة إلى عمل الخير والتنافس فيه وألا يكونوا دون الناس يوم القيامة.

وفيه عدم الاتكال على النسب والقربة، وذكر محاسن العشيرة والأقارب للناس إن كان في ذلك مصلحة شرعية، وفيه الوصاة بقريش وأنهم أهل أمانة والتحذير من إيذائهم، أو أن تُطلب لهم العشرات والمهالك، أو أن ينازعوا في الإمامة.

وفيه متابعة المربي والعالم أقرابه وتوجيههم وإرشادهم وتذكيرهم بالآخرة والأعمال الصالحة.

٣٤ - باب من عال جاريتين أو واحدة - ٤١

٧٦/٥٦ - عن عُقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من كان له ثلاث بنات، وصبر عليهن، وكساهن من جدته؛ كنّ له حجاباً من النار».

[جه: ٣٣ - ك الأدب، ٣ - ب بر الوالدين والإحسان للبنات، ح ٣٦٦٩].

* الشرح *

(باب من عال جاريتين أو واحدة): ليس في النصوص ذِكر الواحدة وفي بعض نسخ «الأدب المفرد» (من عال جاريتين أو ثلاثاً).

(من كان له ثلاث بنات): فيه تأكيد حق البنات؛ لِمَا فِيهِنَّ مِنَ الضَّعْفِ غالباً عن القيام بمصالح أنفسهن بخلاف الذكور؛ لِمَا فِيهِمْ مِنَ القُوَّةِ وَجِزَالَةِ الرَّأْيِ وَإِمْكَانِ التَّصَرُّفِ فِي الأُمُورِ المَحْتَاجِ إِلَيْهَا فِي أَكْثَرِ الأَحْوَالِ. «فتح» ونقله الجيلاني في «الفضل».

(وصبر عليهن وكساهن من جدته): من جدته: أي: من غناه. وفي «الصحيحة» (٢٩٤): «فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته».

(كن له حجاباً من النار): في «الصحيحة» (٢٩٥): «من كن له ثلاث بنات، أو ثلاث أخوات، فأتقى الله، وأقام عليهن، كان معي في الجنة هكذا. وأوماً بالسباحة والوسطى».

* * *

٧٧/٥٧ - عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

«ما من مسلم تدركه ابنتان، فيحسن صحبتتهما، إلا أدخلتاه الجنة».

[جه: ٣٣ - ك الأدب، ٣ - ب بر الوالد والإحسان إلى البنات، ح ٣٦٧٠].

* الشرح *

(ما من مسلم تدركه ابنتان): في «الصحيحة» (٢٧٧٦): «ما من مسلم تدرك له ابنتان».

قال الإمام السندي في « شرح سنن ابن ماجه » (٢ / ٣٩١) : « تدرك له ابنتان : من أدرك إذا بلغ ، وإنما قيّد بذلك لأنّ البنت تغفل عن الأب بعد البلوغ ، فربما تؤدّي الكراهة إلى سوء المعاملة ، فبيّن أنّ حُسن المعاملة أعظم أجراً » .

(فيُحسِنُ صُحْبَتَهُمَا) : أي : مدة صحبتهما له ، أي : كونهما في عياله ونفقته . « فيض » .

(إلّا أدخلتاه الجنة) : أي : أدخله قيامه بالإحسان إليهما والإنفاق عليهما .

* * *

٧٨ / ٥٨ - عن جابر بن عبد الله حدّثهم قال : قال رسول الله ﷺ :

« من كان له ثلاثُ بنات ، يُؤويهنَّ ، ويكفيهنَّ ، ويرحمهنَّ ، فقد وجبت له الجنةُ ألبتة » .

فقال رجل من بعض القوم : وثنتين ، يارسول الله ؟ قال : « وثنتين » .

* الشرح *

(من كان له ثلاثُ بنات ، يُؤويهنَّ) : أي : يضمهنَّ إليه في منزله ويحوطنهنَّ بالرعاية .

(ويكفيهنَّ ، ويرحمهنَّ) : يكفيهنَّ : أي : ممّا يلزمهنَّ من لباس وطعام وشراب وممّا لا بدُّ منه .

(فقد وجبت له الجنةُ ألبتة) : بمعنى القطع والجزم والتأكيد .

وفي الحديث فضلُ إعالة بنتين أو أكثر ، والصبر على ما يلحقها من العناء

والمتابعة والكسوة والنفقة والعلاج ونحو ذلك، وفيه المواساة لمن يُبتلى بالبنات دون الذكور.

(فقال رجل من بعض القوم: وثنتين، يارسول الله؟ قال: وثنتين): فيه الاستفصال من العالم، وفيه حرصهم على معرفة ما يمكن من ثواب الأعمال.

٣٥ - باب من عال ثلاث أخوات - ٤٢

٧٩/٥٩ - عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يكون لأحدٍ ثلاثُ بناتٍ، أو ثلاثُ أخواتٍ فيُحسِنُ إليهنَّ، إلا دخل الجنة».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢١ - ب فضل من عال يتيماً. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ١٣ - ب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات].

* الشرح *

(باب من عال): أي من ربى.

(لا يكون لأحدٍ ثلاثُ بناتٍ، أو ثلاثُ أخواتٍ): أي: للتنويع لا للشك. «تحفة».

(فيُحسِنُ إليهنَّ إلا دخل الجنة): أي: يُحسنُ إليهنَّ في التربية والمآكل والمشرب والكسوة والعلاج ونحو ذلك.

ويبين الحديث فضل إعالة البنات والأخوات والإحسان إليهن.

والأخوات لا تكون في عيال الأخ إلا إذا مات الأب، فمن هنا تعظم مسؤولية الأخ في إحسان التربية وبذل ما يلزم، كما تسمو منزلته عند الله

تعالى إذا أدى ما ينبغي أدائه. وانظر ما جاء في «بذل» (٨٥/٢٠).

٣٦ - باب فضل من عال ابنته المردودة - ٤٣

٨٢/٦٠ - عن المقدم بن معدي كرب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة».

* الشرح *

(باب فضل من عال ابنته المردودة): أي: التي ردت إلى أبيها وأمها وقد مات عنها زوجها أو طلقها مثلاً. «فضل».

(ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة): إن احتسبت في ذلك عملك لله.

قال القرطبي: «أفاد منطوقه أن الأجر في الإنفاق إنما يحصل بقصد القرية، سواء كانت واجبة أو مباحة، وأفاد مفهومه أن من لم يقصد القرية لا يؤجر، لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة». «فيض».

وفي الحديث حثُّ على احتساب الأعمال الصالحة والمباحات لله تعالى، وبيان فضل الإنفاق والإطعام، وعدم تحقير الأعمال.

وفيه دعوة إلى تحمُّل المشاق في تحصيل المال، وبذل النفقة على ما ذكر، وفيه فضل إعالة الابنة المردودة ونحوها كما بوب المصنّف - رحمه الله - لذلك.

فائدة (١) : ليس في الحديث الذي أورده المصنف تصريحٌ بذِكرِ البنت المردودة، فكيف بوبِّ المصنّف - رحمه الله - ذلك!

لقد ذكّر المصنف في ذلك نصّاً صريحاً في هذا الأمر، غير أن شيخنا - حفظه الله تعالى - جعله في القسم الآخر «ضعيف الأدب المفرد»، ثم إنَّ الحديث قد بيّن فضل إطعام الشخص نفسه وولده وزوجه وخادمه، وكلّ ذلك صدقة، والبنت المردودة متضمّنة في عموم الولد وهي أولى من الخادم، والله أعلم.

فائدة (٢) : لقد ذكر المصنف - رحمه الله - قبل بابين فضل من عال جاريتين أو ثلاثاً، ثمّ من عال ثلاث أخوات فقدن آباءهن، فأراد أن يستوفي الكلام عن إعالة البنات، فلم يبق سوى الابنة المردودة التي مات عنها زوجها أو طلقها ونحو ذلك، والله أعلم.

٣٧ - باب الولد مبخلةٌ مجبنةٌ - ٤٥

٨٤/٦١ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال أبو بكر - رضي الله عنه - يوماً :

«والله! ما على وجه الأرض رجلٌ أحبّ إليّ من عمر، فلما خرج رجعتُ فقال: كيف حلفتُ أيُّ بنيةٍ؟ فقلتُ له، فقال: أعزُّ عليّ، والولدُ ألوطُ».

* الشرح *

(باب الولد مبخلةٌ مجبنةٌ): هذا العنوان مُستقى من حديث النبي ﷺ «إنَّ الولد مبخلةٌ مجبنةٌ». «صحيح سنن ابن ماجه» (٢٩٥٧).

مبخله مجبنة: على وزن مَفْعلة من البُخل والجُبْن ومَظَنَّة لهما، أي: يحمل أبويه على البخل والجبن ويدعوهما إلى ذلك. فيبخلان بالمال ويجبنان لأجله، وانظر «النهاية».

(قال أبو بكر- رضي الله عنه - يوماً: والله!) : فيه المبادرة بالقسم بالله تعالى تأكيداً على أمر هام.

وفي الحديث: «احلفوا بالله وبروا وصدقوا، فإن الله يكره أن يحلف إلا به»، صحيح لغيره كما في «الصحيحة» برقم (١١١٩).

(ما على وجه الأرض رجلٌ أحبَّ إليَّ من عمر): فيه ذكر أحبَّ إنسان لذي الشخص على وجه الأرض، وفي ذلك فوائد منها: التأثر بهذا الشخص والإفادة من عمله وخلقه وسلوكه، وفتح باب التنافس والتسابق إلى الأعمال الصالحة.

(فلما خرج رجعَ فقال: كيف حلفتُ أيُّ بُنية؟): فيه مراجعة القول أو الفعل، والتأكد مما بدرَ من قول أو فعل.

(فقلتُ له): أي: أخبرته بما قاله وأقسم عليه.

(أعزُّ عليّ، والولدُ ألوطُ): أي: ألصق بالقلب.

فائدة: ليس في النصوص التي ذكرها ما يدلُّ صراحة على عنوان الباب؛ فما علاقة النصوص التي رواها المصنف بهذا العنوان؟

أقول: لَمَّا كان الولد ريحانة أبيه من الدنيا كما في الحديث، وهو أعزُّ من سواه وألصق بقلبه، كما في أثر أبي بكر- رضي الله عنه - كان ذلك له الكثير من المنافع في التربية والعناية والرفق والرحمة، ولكن لا يخلو الأمر من ضعف بشري؛ تتفاوت نسبته من شخصٍ إلى آخر، يحمل كثيراً من الناس على

البُخل والجبن حرصاً على مصلحة أبنائهم في زعمهم، واللّه تعالى أعلم.

* * *

٨٥/٦٢ - عن ابن أبي نُعم قال: كنتُ شاهداً ابن عمر، إذ سأله رجلٌ عن دم البعوضة؟ فقال: ممّن أنت؟ فقال: من أهل العراق، فقال: انظروا إلى هذا، يسألني عن دم البعوضة وقد قتلوا ابن النبي ﷺ، سمعت النبي ﷺ يقول:

«هما ريحاني من الدنيا».

[خ: في فضائل الصحابة].

* الشرح *

(كنت شاهداً ابن عمر): أي: حاضراً عنده.

(إذ سأله رجلٌ عن دم البعوضة): جاء في «الفتح» (١٠/٤٢٧) بتصرف: «في المناقب» بلفظ الذباب كما في «الصحيح»: «سأله عن المحرم يقتل الذباب»، قال الكرمانى: فلعله سأل عنهما معاً.

قلتُ [أي الحافظ]: أو أطلق الراوي الذباب على البعوض لقرب شبهه منه، وإن كان في البعوض معنى زائد.

قال الجاحظ: العرب تُطلق النحل والدَّبْر وما أشبه ذلك ذباباً.

(فقال: ممّن أنت؟ فقال: من أهل العراق): فيه السؤال عن البلاد والمكان لتأثير ذلك على الفرد غالباً، ولمعرفة أحوال السؤال وأبعاده.

(فقال: انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوضة، وقد قتلوا ابن النبي ﷺ)

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : قال الحافظ: «أورد ابن عمر هذا متعجباً من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير وتفريطهم في الشيء الجليل.

قال ابن بطال: يؤخذ من الحديث أنه يجب تقديم ما هو أوكد على المرء من دينه» .

(سمعتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: هما): أي: الحسن والحسين، رضي الله عنهما.

(ريحاني من الدنيا): في «صحيح المصنّف» (٣٧٥٣): «ريحانتي» .

قال الحافظ في «الفتح» (٩٩/٧): «ريحانتي، كذا للأكثر بالتثنية، ولأبي ذرّ ريحاني بالإفراد والتذكير» .

وفي «صحيح المصنّف» برقم (١٣٠٣) عن أنس - رضي الله عنه - قال: «أخذ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إبراهيم فقبله وشمه» .

قال في «النهاية»: «الريحان: يُطلق على الرحمة والرّزق والراحة، وبالرّزق سُمي الولد ريحاناً» .

قال الحافظ: «شبههما بذلك لأنّ الولد يُشمّ ويُقبَّل، وقال: المراد بالريحان هنا الرزق قاله ابن التين.

وقال صاحب «الفائق»: أي: هما من رزق الله الذي رزقنيه، ويجوز أن يريد بالريحان المشموم.

والمعنى أنهما ممّا أكرمني الله وحباني به، لأنّ الأولاد يُشمّون ويُقبَّلون فكأنهم من جملة الرياحين» .

والقول الأخير هو الذي تطمئن إليه نفسي، ولا تعارض مع تسميته رزقاً،

إذ فيه معنى زائد على الرزق، فكل ريحان رزق وليس كل رزق ريحاناً، واللّه أعلم.

وفي الحديث فضل الحسن والحسين - رضي الله عنهما - وذكر فضل الله على العبد في الولد والمال، وفيه ذكر التشبيه للتوضيح.

وفيه الانصراف عن السؤال إلى آخر إذا اقتضى المقام ذلك، والبحث عما يُزكّي نفس السائل وما يلزمه ويحتاج إليه من أمور.

٣٨ - باب حمل الصبي على العاتق - ٤٦

٨٦/٦٣ - عن البراء قال: رأيت النبي ﷺ والحسن - صلوات الله عليه -

على عاتقه، وهو يقول:

«اللهم! إنني أحبه فأحبه».

[خ: ٦٢ - ك فضائل الصحابة ﷺ، ٢٢ - ب مناقب الحسن والحسين. م: ٤٤ - ك فضائل

الصحابة، ح ٥٨، ٥٩].

* الشرح *

(رأيت النبي ﷺ والحسن - صلوات الله عليه - على عاتقه) : العاتق : ما

بين المنكب والعنق . « المحيط » .

(وهو يقول : اللهم ! إنني أحبه فأحبه) : فيه فضل الحسن - رضي الله عنه -

وأن حبه من القربات، ولكن ينبغي الحذر من الغلو في حبه أو حبّ سواه من

المخلوقات .

وفي الحديث تواضع النبي ﷺ وملاطفته الحسن - رضي الله عنه -

وملاعبته، وحمله على العاتق، ودعاؤه له، ورفعته بالأطفال .

٣٩ - باب الولد قرة العين - ٤٧

٨٧/٦٤ - عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ : جَلَسْنَا إِلَى الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَوْمًا ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ : طُوبَى لِهَاتَيْنِ الْعَيْنَيْنِ اللَّتَيْنِ رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهِ ! لَوَدِدْنَا أَنَّا رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ ، وَشَهِدْنَا مَا شَهِدْتَ ، فَاسْتُغْضِبَ ، فَجَعَلْتُ أَعْجَبَ ، مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا ! ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ :

« مَا يَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَيَّ أَنْ يَتَمَنَّى مَحْضَرًا غَيْبَهُ اللَّهُ عَنْهُ ؟ لَا يَدْرِي لَوْ شَهِدَهُ كَيْفَ يَكُونُ فِيهِ ؟

وَاللَّهِ ! لَقَدْ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْوَامٌ كَبَّهُمَ اللَّهُ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ ؛ لَمْ يَجِيبُوهُ وَلَمْ يَصَدِّقُوهُ !

أَوْ لَا تَحْمَدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ أَخْرَجَكُمْ لَا تَعْرِفُونَ إِلَّا رَبَّكُمْ ، فَتَصَدِّقُونَ بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيِّكُمْ ﷺ ، [قَدْ كُفَيْتُمْ الْبَلَاءَ بِغَيْرِكُمْ ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ] عَلَى أَشَدِّ حَالٍ بُعِثَ عَلَيْهَا نَبِيٌّ قَطَّ فِي فِتْرَةٍ وَجَاهِلِيَّةٍ ؛ مَا يَرُونَ أَنَّ دِينًا أَفْضَلَ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ! فَجَاءَ بِفِرْقَانٍ فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَفَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَرَى وَالِدَهُ أَوْ وَلَدَهُ أَوْ أَخَاهُ كَافِرًا ، وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ قُفْلَ قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ إِنْ هَلَكَ دَخَلَ النَّارَ ، فَلَا تَقْرُ عَيْنُهُ ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ ، وَأَنَّهَا لَلَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ .

[الفرقان : ٧٤] .

* الشرح *

(باب الولد قُرّة العين): سبب سرور وفرح، وقول العرب: أقرّ الله عينيك: أي: أبرّد الله دَمعة عينيك؛ لأنّ دَمعة الفرح والسرور باردة.

وقيل معنى أقرّ عينك: بلّغك أمنيّتك؛ حتى ترضى نفسك وتُسكّن عينك؛ فلا تستشرف إلى غيره، وانظر «النهاية».

(جلسنا إلى المقداد بن الأسود يوماً، فمرّ به رجل فقال: طوبى لهاتين العينين اللتين رأتا رسول الله ﷺ): طوبى: أصلها فعلى من الطيب، أي: فرح لهم وقرّة عين. «مجمع بحار الأنوار».

وفي الحديث: «طوبى شجرة في الجنة، مسيرة مائة عام، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها»، حسن لغيره وانظر «الصحيحة» (١٩٨٥).

(والله! لوددنا أنّا رأينا ما رأيت، وشهدنا ما شهدت، فاستغضب): أي: أغضبه ما سمع.

(فجعلتُ أعجب، ما قال إلا خيراً! ثمّ أقبل عليه فقال): أي: المقداد بن الأسود، رضي الله عنه.

(ما يحمل الرجل على أن يتمنى محضراً غيبه الله عنه): أي: يتمنى حضور مشهد لم يشهده.

(لا يدري لو شهده كيف يكون فيه؟): فيه ردّ علم الغيب إلى الله تعالى.

(والله! لقد حضر رسول الله ﷺ أقوام كَبَّهُم الله على مناخرهم في جهنم؛ لم يجيبوه ولم يصدّقوه!): أي: فما يدريكم لو حضرتم رسول الله ﷺ أن تكونوا كذلك عياداً بالله تعالى؛ فلا تتمنوا محضراً غيبه الله عنكم.

(أولاً تحمدون الله عز وجل إذ أخرجكم لا تعرفون إلا ربكم، فتصدقون بما جاء به نبيكم ﷺ قد كُفيتم البلاء بغيركم): إذ لو ابتليتم وفشلتم لخسرتم وهلكتم.

(والله! لقد بعث النبي ﷺ على أشد حال بعث عليها نبي قط؛ في فترة وجاهلية): الفترة ما بين رسولين من رسل الله تعالى، من الزمان الذي انقطعت فيه الرسالة. «النهاية».

(ما يرون أن ديناً أفضل من عبادة الأوثان! فجاء بفرقان فرق به بين الحق والباطل، وفرق به بين الوالد وولده): فرق بين الوالد وولده؛ لأن أحدهما على الحق والآخر على الباطل، وليس كل تفرق مذموماً، كما أنه ليس كل اجتماع ممدوحاً.

(حتى إن كان الرجل ليرى والدته أو ولده أو أخاه كافراً، وقد فتح الله قفل قلبه بالإيمان، ويعلم أنه إن هلك دخل النار، فلا تقر عينه، وهو يعلم أن حبيبه في النار): أي: لا يهدأ له بال خوفاً على مصير حبيبه.

(وأنها للتي قال الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾): قال ابن كثير في «تفسيره»: «يعني الذين يسألون الله أن يخرج من أصلابهم من ذرياتهم من يطيعه ويعبده وحده لا شريك له.

قال ابن عباس: يعنون من يعمل بطاعة الله فتقر به أعينهم في الدنيا والآخرة.

قال عكرمة: لم يريدوا بذلك صباحة ولا جمالاً ولكن أرادوا أن يكونوا مطيعين.

وسُئل الحسن البصري عن هذه الآية فقال: أن يرى الله العبد المسلم من زوجته ومن أخيه ومن حميمه طاعة الله، لا والله لا شيء أقرّ لعين المسلم من أن يرى ولداً أو ولد أو أخاً وحميماً مطيعاً لله عز وجلّ.

قال ابن جريج في قوله: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ قال: يعبدونك فيحسنون عبادتك، ولا يجرون علينا الجرائر [أي: الجنايات والذنوب].

وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم: يعني يسألون الله تعالى لأزواجهم وذرياتهم أن يهديهم للإسلام.

وفي هذا الأثر العديد من الفوائد منها: حبّ التابعين الصحابة - رضي الله عنهم - وبيان ما لهم من فضل وجهاد ومجاهدة وصبر، وفيه عدم تمنيّ المرء محضراً أو مشهداً غيبه الله عنه لا يدري لو شهده كيف يكون أمره، كما تقدّم.

وفيه من فقه المقداد بن الأسود - رضي الله عنه - وورعه وحرصه على مصلحة إخوانه، وفيه إنكار العالم على طلابه وبيان الحقّ.

وفيه أنّ من دعاء عباد الرحمن المؤمنين: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾.

وفيه فضل الأزواج والذريات والأبناء، وأنّ الأبناء قُرّة أعين آبائهم. وفيه الدعاء للأزواج والذريات والأبناء بالهداية، لأنّهم لا يكونون قُرّة أعين إلاّ بأداء الطاعات واجتناب المنكرات والمحرمات.

٤٠ - باب مَنْ دَعَا لِصَاحِبِهِ أَنْ أَكْثِرَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ - ٤٨

٨٨/٦٥ - عن أنس قال:

دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمَّ حَرَامَ خَالَتِي، إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ لَنَا:

«أَلَا أَصَلِّي بِكُمْ؟» وَذَاكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: فَأَيْنَ جَعَلَ أَنْسًا مِنْهُ؟

فَقَالَ: جَعَلَهُ عَنِ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا، ثُمَّ دَعَا لَنَا - أَهْلَ الْبَيْتِ - بِكُلِّ خَيْرٍ مِنَ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خُويِدْمُكَ؛ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، كَمَا كَانَ فِي آخِرِ دَعَائِهِ أَنْ قَالَ:

«اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ».

[م: ٥ - ك المساجد، ح ٢٦٨. وجملة الدعاء في خ: ٨٠ - ك الدعوات ٤٧ - ب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة.]

* الشرح *

(دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمَّ حَرَامَ خَالَتِي، إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ لَنَا: أَلَا أَصَلِّي بِكُمْ؟ وَذَاكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ): فِي «صَحِيحِ الْمَصْنُفِ» (١٩٨٢): «ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ».

(فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: فَأَيْنَ جَعَلَ أَنْسًا مِنْهُ؟ فَقَالَ: جَعَلَهُ عَنِ يَمِينِهِ ثُمَّ صَلَّى بِنَا): تَدَلَّ عَلَى اهْتِمَامِهِمْ بِأُمُورِ دِينِهِمْ وَلَا سِيَمَا الصَّلَاةِ.

(ثمّ دعا لنا - أهل البيت - بكل خيرٍ من خير الدنيا والآخرة) : فيها الدعاء أمام الشخص .

(فقالت أمّي : يا رسول الله ! خُوَيْدُمُك) : تصغير خادمٍ للتحبّب .

صَغَّرَ تَلَطُّفًا وَطَلَبًا لِمَزِيدِ الشَّفَقَةِ لَصَغْرِهِ لَا تَحْقِيرًا ، وَفِيهِ إِيْثَارُ الْأُمِّ لَوْلَدِهَا .
قاله الجيلاني نقلًا عن الحافظ وسيأتي في آخر الشرح ، إن شاء الله تعالى .

(ادْعُ اللَّهَ لَهُ) : فيه طلب الدعاء للولد أو غيره مِمَّنْ يتوسّم فيهم الصلاح .

(فدعالي بكل خير ، كان في آخر دعائه أن قال : اللهم أكثر ماله وولده ،
وبارك له) : فيه دعاء الإمام للرعية .

في « صحيح المصنّف » (١٩٨٢) : « فما ترك خير آخرة ولا دنيا إلا دعالي به » .

ودلّ قول أنس - رضي الله عنه - : « كان في آخر دعائه » ، على الاختصار غير
المخلّ لكلام النبي ﷺ ودعائه ، وبيان المُجمل منه ، وحفظ الرواية بالمعنى .

قال أنس : « فأخبرتني ابنتي أنني قد رُزقت من صُلبي بضعا وتسعين ، وما
أصبح في الأنصار رجلٌ أكثر مني مالا .

ثمّ قال أنس : يا ثابت ما أملك صفراء ولا بيضاء إلا خاتمي . أخرجه أحمد
وغيره وإسناده صحيح على شرط مسلم وانظر « الصحيحة » (١٤١) .

وثابت : [هو أسلم البُناني أبو محمد البصري صَحِبَ أنسًا أربعين
سنة] .

وفي لفظ آخر لأحمد : « وذكر أن ابنته الكبرى أمينة أخبرته أنه دفن من
صلبه إلى مقدّم الحجاج نيفًا على عشرين ومائة » .

قال شيخنا: هذا إسناد ثلاثي صحيح على شرط الشيخين .

ثم ذكر شيخنا - حفظه الله تعالى - بعد تخريج عدد من أحاديث دعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنس بعض الفوائد منها :

١- أن الدعاء بكثرة المال والولد مشروع .

٢- وأن المال والولد نعمة وخير إذا أطيع الله تبارك وتعالى فيهما .

٣- تحقّق استجابة الله لدعاء نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أنس؛ حتى صار أكثر الأنصار مالاً وولداً .

٤- أن الرجل إذا ائتمَّ بالرجل وقَف عن يمين الإمام، والظاهر أنه يقف محاذياً له، لا يتقدّم عليه ولا يتأخّر، وقد ترجم البخاري لحديث ابن عباس بقوله :
« باب يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواء، إذا كانا اثنين » .

ثم ذكر شيخنا شرح الحافظ في «الفتح» كلمة «سواء» وإيراده آثاراً هامّة في قيام الرجل عن يمين الإمام .

وقال شيخنا تحت الحديث (٢٢٤١) : فيه جواز الدعاء للإنسان بطول العمر؛ كما هي العادة في بعض البلاد العربية، ويؤيده أنه لا فرق بينه وبين الدعاء بالسعادة ونحوها، إذ إنَّ كلَّ ذلك مُقدَّر، فتأمّل .

قال الحافظ في «الفتح» (٤ / ٢٢٩) : « وفي هذا الحديث من الفوائد : جواز التصغير على معنى التلطف لا التحقير، والدعاء بخير الدنيا والآخرة، والدعاء بكثرة المال والولد، وأنَّ ذلك لا ينافي الخير الأخروي، وفيه زيارة الإمام بعض رعيتته، وفيه إيثار الولد على النفس، وحسن التلطف في السؤال، وفيه التحدّث بنعم الله تعالى، وبمعجزات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٩ - باب الوالدات رحيمات - ٤٩

٨٩/٦٦ - عن أنس بن مالك : جاءت امرأةٌ إلى عائشة - رضي الله عنها - فأعطتها عائشةُ ثلاثَ تمرات ، فأعطت كلَّ صبيٍّ لها تمرّة ، وأمسكت لنفسها تمرّة ، فأكل الصبيّان التمرتين ونظرا إلى أمهما ، فعمدت إلى التمرّة فشقتّها فأعطت كلَّ صبيٍّ نصف تمرّة .

فجاء النبيُّ ﷺ فأخبرته عائشة فقال : « وما يُعجبك من ذلك ؟ لقد رَحِمها الله برحمتها صبيّيها » .

[خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ١٠ - ب اتقوا النار ولو بشق تمرّة والقليل من الصدقة ، ٧٨ - ك الأدب ، ١٨ - ب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته . بمعناه في م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤٨] .

* الشرح *

(جاءت امرأةٌ إلى عائشة - رضي الله عنها - فأعطتها عائشةُ ثلاثَ تمرات) : في روايةٍ للمصنّف (٥٩٩٥) : « جاءني امرأةٌ معها ابنتان تسألني » ، وكذا في مسلم (٢٦٢٩) ، ففيه جواز السؤال ممّا لا بد منه .

(فأعطت كلَّ صبيٍّ لها تمرّة ، وأمسكت لنفسها تمرّة ، فأكل الصبيّان التمرتين ونظرا إلى أمهما ، فعمدت إلى التمرّة فشقتّها فأعطت كلَّ صبيٍّ نصف تمرّة) : يدلّ على رحمة الوالدة بأبنائها ، ولذا بوّب له المصنّف - رحمه الله - بقوله : (باب الوالدات رحيمات) .

(فجاء النبيُّ ﷺ فأخبرته عائشة ، فقال : وما يُعجبك من ذلك ؟) : أخبرته إعجاباً لحديث مسلم (٢٦٣٠) : « فأعجبني شأنها » .

(لقد رَحِمَهَا اللهُ بِرَحْمَتِهَا صَبِيَّيْهَا): وفي «صحيح المصنّف» (١٤١٨) ومسلم نحوه (٢٦٢٩): «من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له ستراً من النار».

وفي رواية للمصنّف (٥٩٩٥) ومسلم (٢٦٣٠): «إنَّ اللهَ قد أوجب لها بها الجنة أو أعتقها من النار».

وفي قوله ﷺ: «لقد رحمها الله برحمتها صبيها»: دليل على استجلاب رحمة الله تعالى برحمة الناس، ولا سيما الأبناء والأقربين، وفي ذلك قوله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء». أخرجه أحمد في «مسنده» وأبو داود وغيره، وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في «الصحيححة» برقم (٩٢٥).

وسياتي - إن شاء الله - قوله ﷺ أيضاً: «من لا يرحم لا يُرحم» في باب (٤٤) وكذلك أثر عمر - رضي الله عنه -: «إن الله عز وجل لا يرحم من عباده إلا أبرهم».

قال ابن بطّال: «وفيه جواز سؤال المحتاج، وسخاء عائشة - رضي الله عنها - لكونها لم تجد إلا تمرّة فأثرت بها، وأنّ القليل لا يمتنع التصدق به لحقارته، بل ينبغي للمتصدّق أن يتصدّق بما تيسر له قلّ أو كثر».

[وسياتي - إن شاء الله - حديث: «لا تحقرن امرأة منكم لجارتها ولو كراع شاة» برقم (١٢٢/٩٠)].

وفيه جواز ذكر المعروف إن لم يكن على وجه الفخر ولا المنّة. «فتح» (٤٢٩/١٠).

٤٢ - باب قبلة الصبيان - ٥٠

٩٠ / ٦٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : أتقبلون صبيانكم؟ ! فـ [والله ٩٨] ما نُقبلهم ! فقال النبي ﷺ :

«أَوْ أَمَلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟!» .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٨ - ب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح [٦٤] .

* الشرح *

(عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : أتقبلون صبيانكم؟ ! فوالله ما نُقبلهم !) : هذا يدل على جفاء الأعراب كما في قوله تعالى : ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة : ٩٧] .

قال البغوي في «تفسيره» : «الأعراب : أهل البدو أشد كُفراً ونفاقاً من أهل الحضر .

وأجدر : أي : أخلق وأحرى ﴿أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ وذلك لبُعدهم عن سماع القرآن ومعرفة السنن .

(فقال النبي ﷺ : أَوْ أَمَلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟ !) : جاء في «إكمال الإكمال» : «أَنْ نَزَعَ : تروى بالفتح مصدرية ؛ أي : لا أملك دفع نزع الله من قلبك الرحمة ، وتروى بكسرهما شرطاً ، وجوابه محذوف من جنس ما قبله ؛ أي : إن نزع الله من قلبك الرحمة لا أملك دفع ذلك» .

وهذا استفهام إنكاري ومعناه النفي، أي: لا أملك، أي لا أقدر أن أجعل الرحمة في قلبك بعد أن نزعها الله منه، وانظر «الفتح».

قُلْتُ: وفي الحديث فضل تقبيل الصبيان، وتصويب الخطأ بما يُناسب المقام، وأنَّ تقبيل الولد من الرحمة ورقة القلب، وبيان علاقة الظاهر بالباطن.

* * *

٩١/٦٨ - عن أبي هريرة قال: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُسْنَ بِنَ عَلِيٍّ،
وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالس، فقال الأقرع: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ
الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا! فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ:
«مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٨ - ب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح
٦٥].

* الشرح *

(قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُسْنَ بِنَ عَلِيٍّ): فِيهِ حُسْنُ خَلْقِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَفْقُهُ
بِالْأَطْفَالِ، وَصَلَاتُهُ أَرْحَامَهُ، وَفِيهِ فَضْلُ الْحُسْنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بِنَ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ
الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا! فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا
يُرْحَمُ): جَاءَ فِي «الْفَيْضِ» (٢٣٩/٦) - بِتَصْرُفٍ -: «أَيُّ: مَنْ لَا يَكُونُ مِنْ
أَهْلِ الرَّحْمَةِ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ، وَثَمَرَةُ هَذَا أَنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ بِالْإِحْسَانِ لَا يُثَابَرُ
مَنْ قَبِلَ الرَّحْمَنُ ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرَّحْمَنُ: ٦٠].

وَتَمَرَّتُهُ أَيْضًا أَنَّ الَّذِي لَا يَكُونُ فِيهِ رَحْمَةُ الْإِيمَانِ فِي الدُّنْيَا لَا يُرْحَمُ فِي

الآخرة، و من لا يرحم نفسه بامتنثال الأمر وتجنّب النهي لا يرحمه الله؛ لأنّه ليس عنده عهد .

فالرحمة الأولى بمعنى الأعمال والثانية بمعنى الجزاء ولا يُثاب إلا من عمل صالحاً .

أو الأولى الصدقة والثانية البلاء أي لا يسلم من البلاء إلا من تصدّق، أو غير ذلك .»

قلتُ: القول الأوّل أرجح والثاني أثر من آثاره وبعض منه، والله أعلم .

وهو زيادة تفسير للحديث السابق «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة؟!». .

أي: أو أملك أن أجعل الرحمة في قلبك بعد أن نزعها الله منه، فمن لا يرحم لا يرحم وذلك بنزع الرحمة من قلبه .

جاء في «مكمل الإكمال»: من لا يرحم لا يرحم: لا يختصّ بالولد، بل هو عامٌّ فيه وفي غيره، ومن الرحمة ما يجب؛ ككفّ الأذى وإغاثة الملهوف وفكّ العاني وإنقاذ الغريق والواقع في هلكة، وسدّ خلة الضعفاء وشبه ذلك .

قلتُ: وفي الحديث توجيهٌ لإحسان المعاملة والتراحم والتذكير بالآخرة، وتهديد المتنكّب عن ذلك بحرمان رحمة الله تعالى، وفيه أن عدم تقبيل الأولاد من قسوة القلب .

وفيه رحمة النبي ﷺ بالأطفال كما تقدّم، وفي ذلك نصوص عديدة منها حديث أنس بن مالك قال: «ما رأيتُ أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ»، أخرجه مسلم (٢٣١٦) .

٤٣ - باب أدب الوالد وبره لولده - ٥١

٩٣/٦٩ - عن النعمان بن بشير، أن أباه انطلق به إلى رسول الله ﷺ يحمله فقال: يا رسول الله! إنني أشهدك أنني قد نَحَلْتُ النعمان كذا وكذا، فقال: «أكلُّ ولدك نَحَلت؟» قال: لا، قال:

«فأشهدُ غيري» ثم قال:

«أليس يسرُّك أن يكونوا في البرِّ سواء؟»، قال بلى. قال:

«فلا إذاً».

[خ: ٥١ - ك الهبة دون قوله: «أليس يسرُّك...» إلخ، ١٢ - ب الهبة للولد. م: ٢٤ - ك الهبات، ح [١٧].

* الشرح *

(عن النعمان بن بشير، أن أباه انطلق به إلى رسول الله ﷺ) : في رواية الشعبي عند المصنّف (٢٥٨٧) : «أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رَواحة: لا أرضى حتى تُشهد رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إنني أعطيتُ ابني من عمرة بنت رَواحة عطيةً، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله؟

قال: أعطيتُ سائر ولدك مثل هذا؟ قال: لا. قال: فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم، قال: فرجع فردَّ عطيةً».

(يحملة) : قال في «الفتح» (٢١٢/٥) : «أخذَ بيده فمشى معه بعض الطريق، وحمله في بعضها لصِغر سنِّه، أو عبَّر عن استتباعه إياه بالحمل».

(فقال: يا رسول الله! إنني أشهدك أنني قد نَحَلْتُ النعمان كذا وكذا):

النُّحْلُ: العطيّة والهبة ابتداءً من غير عوض ولا استحقاق، والنحلة - بالكسر: العطيّة. «النهاية».

(فقال: أكلٌ ولدك نَحَلْتْ؟): فيه اهتمام المفتي بأحوال السائل المتعلقة بالفتوى والتقصي عنها؛ حتى يتمكن من إحسان الفتوى، كما يُستفاد منها وجوب العدل بين الأبناء في النحلة والهبة.

(قال: لا، قال: فأشهد غيري): هذا من باب التوبيخ والتفريع كقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] قاله شيخنا بمعناه. في لفظ للمصنّف (٢٦٥٠): «لا تُشهدني على جور».

وفي مسلم (١٦٢٤): «فليس يصلح هذا، وإنّي لا أشهد إلا على حق».

(ثمّ قال: أليس يسرك أن يكونوا في البرّ سواء): فيه طريقة الإقناع بالسؤال والحوار. وفيه أنّ من الأمور ما حُرّم لأمر يُعقل معناها ويُدرَك مغزاها.

(قال: بلى. قال: فلا إذاً): أي: إذا كان الأمر كما تقول، ويسرك أن يكونوا في البرّ والطاعة سواء فلا تفعل هذا إذاً. ذكر نحوه الجيلاني في «الفضل».

وفي لفظ للمصنّف (٢٥٨٦): «فارجعه».

قال الحافظ في «الفتح» (٢١٥/٥) بتصرّف: «فيه الندب إلى التألّف بين الإخوة وترك ما يوقع بينهم الشحنة أو يورث العقوق للآباء، وفيه أنّ للإمام الأعظم أن يتحمّل الشهادة، وفيه مشروعية استفصال الحاكم والمفتي عمّا يحتمل الاستفصال، لقوله: «ألك ولد غيره؟» فلمّا قال: «نعم» قال: «أكلٌ ولدك نَحَلْتْ؟» فلمّا قال: «لا» قال: «فأشهد غيري». فيفهم منه أنه لو قال نعم لشهد.

وفيه جواز تسمية الهبة صدقة، وأن للإمام كلاماً في مصلحة الولد،
والمبادرة إلى قبول الحق، وأمر الحاكم والمفتي بتقوى الله في كل حال.

وقال المهلب: فيه أن للإمام أن يرد الهبة والوصية ممن يعرف منه هروباً عن
بعض الورثة، والله أعلم». انتهى.

قلت: وفيه أن من أدب الوالد وبره لولده أن يسوي في العطيّة كما بوب
لذلك المصنف، رحمه الله.

وفيه إشراك العلماء في أمور المعاملات في حدود استطاعتهم، للاستفادة
منهم في أحكام الشرع وإبانة ما قد يخفى.

٤٤ - باب من لا يرحم لا يُرحم - ٥٣

٩٥/٧٠ - عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال:

«مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

* الشرح *

(من لا يرحم لا يُرحم): قال الكرماني: «بالرفع والجزم في اللفظين»، وانظر
(٩١/٦٨).

وفيه الحضّ على الخير والبرّ وإغاثة الملهوف وإعانة المحتاج.
وفيه أن الجزاء من جنس العمل، وأن حاجتك يا عبدالله لرحمة الله تعالى
أعظم من حاجة أخيك لك.

* * *

٩٦/٧١ - عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ»، (وفي طريق أخرى بلفظ: «من لا يَرْحَمُ النَّاسَ لا يَرْحَمُهُ اللَّهُ»).

[خ: ٩٧ - ك التوحيد، ٢ - ب قول الله تبارك وتعالى ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠]. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٦٦].

* الشرح *

(لا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ، - وفي طريق أخرى بلفظ: من لا يَرْحَمُ النَّاسَ لا يَرْحَمُهُ اللَّهُ -): هو في معنى ما تقدم، وقد ذكره المصنف في كتاب «التوحيد» (باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾).

قال ابن بطال - بتصرف -: «غرضه في هذا الباب إثبات الرحمة وهي من صفات الذات [والأفعال]، فالرحمن وصفٌ وصف الله تعالى به نفسه، وهو متضمن لمعنى الرحمة...». «فتح» (٣٥٨/١٣).

* * *

٩٩/٧٢ - عن أبي عثمان، أن عمر - رضي الله عنه - استعمل رجلاً، فقال العامل: إن لي كذا وكذا من الولد، ما قبلت واحداً منهم! فزعم عمر، أو قال عمر: «إن الله عز وجل لا يرحم من عباده إلا أبرهم».

* الشرح *

(عن أبي عثمان، أن عمر - رضي الله عنه - استعمل رجلاً): استعمل رجلاً: جعله عاملاً.

(فقال العامل: إن لي كذا وكذا من الولد، ما قبّلت واحداً منهم! فزعم عمر، أو قال عمر: إن الله عز وجل لا يرحم من عباده إلا أبرهم): أبرهم: أكثرهم صلة وإحساناً وطاعة، وأوفاهم بحقوق الله تعالى وحقوق الناس. «فضل» بزيادة.

٤٥ - باب الرحمة مائة جزء - ٥٤

١٠٠/٧٣ - عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «جعلَ اللهُ عزَّ وجلَّ الرحمةَ مائةَ جزءٍ، فأمسكَ عنده تسعةً وتسعين، وأنزلَ في الأرضَ جزءاً واحداً، فمنَ ذلك الجزءَ يتراحمُ الخلقُ، حتى ترفعَ الفرسُ حافرَها عن ولدها خشيةً أن تُصيبه».

[خ: ٧٨ - ك الأدب. ١٩ - ب جعل الله الرحمة في مائة جزء. م: ٤٩ - ك التوبة،

ح ١٧].

* الشرح *

(سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: جعلَ اللهُ عزَّ وجلَّ الرحمةَ مائةَ جزءٍ): هذه الأحاديث من أحاديث الرجاء والبشارة للمسلمين.

قال العلماء: لأنه إذا حصل للإنسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الأكدار؛ الإسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه، وغير ذلك مما أنعم

اللَّه تعالى به، فكيف الظن بما أمسك عنده من رحمة للدار الآخرة، وهي دار القرار وداز الجزاء. «نووي» بتصرف.

وقال شيخنا في التعليق: «أي صبر الرحمة وقدرها مائة جزء، فهي هنا صفة فعل، لا صفة ذات؛ فإن صفة الذات لا تتعدّد»، انظر «فتح الباري» (٤٣١/١٠).

(فأمسك عنده تسعة وتسعين): في رواية عطاء عند المصنّف: «وأخر عنده تسعة وتسعين رحمة».

عند مسلم: «وخبأ عنده مائة إلا واحدة»، وانظر «الفتح» (٤٣٢/١٠).
(وأنزل في الأرض جزءاً واحداً): في رواية عطاء عند المصنّف: «أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم».

(فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه): الحافر من الدواب ما يُقابل القدم من الإنسان. «المعجم الوسيط».
قال الحافظ: «قال ابن أبي جمرة: خصّ الفرس بالذكر؛ لأنها أشدّ الحيوان المألوف الذي يُعاین المخاطبون حركته مع ولده، ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل، ومع ذلك تتجنّب أن يصل الضرر منها إلى ولدها».

وفي الحديث إدخال السرور على المؤمنين، لأنّ العادة أنّ النفس يكمل فرحها بما وهب لها إذا كان معلوماً ممّا يكون موعوداً، وفيه الحثّ على الإيمان، واتساع الرجاء في رحمات الله المدخرة». انتهى.

وفيه أيضاً الحثّ على التوبة والإنابة، لذلك أورده النووي في شرح «صحيح مسلم» في «كتاب التوبة».

فائدة: قد يتساءل المرء عن مدى الارتباط بين تبويب المصنّف (باب الرّحمة مائة جزء) والأدب الذي أفرد له المصنّف هذا الكتاب العظيم:

فأقول: قد بدالي أنّ مراد المصنّف أن المسلم يحفز إلى التسابق إلى رحمة الخلق والعباد ما أمكنه ذلك؛ طمَعاً بالتسعة والتسعين جزءاً الباقية عند الله تعالى، والله أعلم.

٤٦ - باب الوصاة بالجار - ٥٥

١٠١/٧٤ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال:

«ما زال جبريل ﷺ يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

[خ: ٧٨ - ك الأدب ، ٢٨ - ب الوصاة بالجار . م : ٤٥ - ك البرّ والصّلة والآداب ، ح

. [١٤٠]

* الشرح *

(باب الوصاة بالجار): قال الحافظ: «الوصاة: لغة في الوصية وكذا الوصاية بإبدال الهمزة ياءً وهما بمعنى، لكن الأول من أوصيت، والثاني من وصيت».

(ما زال جبريل ﷺ يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه): أي: يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره. «فتح» (١٠/٤٤١).

قال في الفيض (٥/٤٤٨): «نَبّه بذلك على أنّ الحقوق إذا تأكّدت بالأسباب فأعظمها حرمة الجوار، وهو قُرب الدار، فقد أنزل بذلك منزلة الرحم، وكاد يوجب له حقاً في المال.

وللجوار مراتب منها الملاصقة، ومنها المخالطة، بأن يجمعهما مسجد أو

مدرسة أو سوق أو غير ذلك، ويتأكد الحقّ مع المسلم ويبقى أصله مع الكافر».

قُلْتُ: فكيف بمن لا يعرف من هو جاره ولا يدري ما هو حاله؟!!

قال الحافظ: «واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعايد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والأجنبي والأقرب داراً والأبعد». انتهى.

قُلْتُ: وتتضاعف المسؤولية في الدعوة إلى الله تعالى والصبر وتحمل الأذى إذا كان الجار كافراً أو فاسقاً.

ومما يؤيد ما قاله الحافظ حديث عبد الله بن عمرو أنه ذُبح له شاة، فجعل يقول لغلامه: أهديتَ لجاننا اليهودي! أهديتَ لجاننا اليهودي! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورثه».

وسياتي بعد بابٍ واحد وأيضاً في (باب جار اليهودي)، إن شاء الله تعالى.

جاء في «الفتح»: «قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: حفظ الجار من كمال الإيمان، وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه، ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضروب الإحسان إليه بحسب الطاقة كالهديّة، والسلام، وطلاقة الوجه عند لقائه، وتفقد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه إلى غير ذلك، وكفّ أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه حسيةً كانت أو معنويةً».

وقد نفى ﷺ الإيمان عمّن لم يأمن جاره بوائقه، وهي مبالغة تنبئ عن تعظيم حقّ الجار وأنّ إضراره من الكبائر.

قال: ويفترق الحال في ذلك بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح، والذي يشمل الجميع إرادة الخير له، ومواعظته بالحسنى، والدعاء له بالهداية وترك الإضرار له إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار له بالقول والفعل، والذي يخص الصالح وهو جميع ما تقدم، وغير الصالح كفه عن الذي يرتكبه [أي: من المنهيات] بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويُعظ الكافر بعرض الإسلام عليه، ويبين محاسنه والترغيب فيه برفق، ويُعظ الفاسق بما يناسبه بالرفق أيضاً، ويستتر عليه زلله عن غيره، وينهاه برفق، فإن أفاد فيه وإلا فيهجُرُه قاصداً تأديبه على ذلك مع إعلامه بالسبب ليكفَّ.

* * *

١٠٢/٧٥ - عن أبي شريح الخزاعي، عن النبي ﷺ قال:

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٢ - ب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. م: ٣١ - ك اللقطة، ح ١٤].

* الشرح *

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر): المراد بقوله يؤمن: «قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٤٤٦): خص [الإيمان] بالله واليوم الآخر؛ إشارة إلى المبدأ أو المعاد، أي: من آمن بالله الذي خلقه وآمن بأنه سيُجازيه بعمله، فليفعل الخصال المذكورات».

(فليحسن إلى جاره): بالسلام متفقداً حاله، وإعانتة فيما يحتاج إليه، وكف الأذى عنه.

(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه): الأمر بالإكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فقد يكون فرض عين، وقد يكون فرض كفاية، وقد يكون مستحباً، ويُجمع الجميع أنه من مكارم الأخلاق. «فتح».

وعند الشيخين: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته، قيل: وما جائزته يارسول الله؟ قال: يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه».

(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت): صمت: لم ينطق ويُقال لغير الناطق صامت، ولا يُقال ساكت. «الوسيط».

و الصمت: أبلغ من السكوت، لأنه يستعمل فيما لا قوة فيه للنطق، وصمت صمناً وصموتاً سكن مع القدرة، وإن عجز لفساد الآلة فهو الخرس أو لتوقفها فهو العمي. ذكره الجيلاني في «الفضل» عن «التفتازاني».

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٤٤٦): «هذا من جوامع الكلم لأن القول كله إما خير وإما شر، وإما آيل إلى أحدهما، فدخل في الخير كل مطلوب من الأقوال فرضها وندبها، فأذن فيه على اختلاف أنواعه ودخل فيها ما يؤول إليه، وما عدا ذلك مما هو شر أو يؤول إلى الشر، فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت».

وفي كتابي «حصائد الألسن» تفصيلاً واسعاً لأدواء اللسان وشروره وأخطاره وطرق علاجها؛ فارجع إليه إن شئت.

وفي الحديث العديد من الفوائد منها: رُبط الأعمال الظاهرة بالإيمان بالله واليوم الآخر، فهذا خيرٌ حافظٍ على إحسان العمل وتجنّب الحرام، وفيه أن الإساءة إلى الجار وعدم إكرام الضيف وإطالة اللسان من ضعف الإيمان، وفيه أن الإيمان يزيد وينقص.

٤٧ - باب حقّ الجار - ٥٦

١٠٣/٧٦ - عن المقداد بن الأسود قال: سأل رسول الله ﷺ أصحابه عن الزنى؟ قالوا: حرام؛ حرّمه الله ورسوله، فقال: «لأن يزني الرجل بعشر نسوة، أيسرُ عليه من أن يزنيَ بامرأة جاره». وسألهم عن السرقة؟ قالوا حرام؛ حرّمها الله عزَّ وجلَّ ورسوله، فقال: «لأن يسرقَ من عشرةِ أهلِ أبيات، أيسرُ عليه من أن يسرقَ من بيت جاره».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(سأل رسول الله ﷺ أصحابه عن الزنى؟ قالوا: حرام؛ حرّمه الله ورسوله): فيه تعريف الحرام وهو ما حرّمه الله ورسوله، فليس لأحد أن يُحلّل أو يحرم من عنده، وفيه تقدمة العالم بين يدي موعظته بسؤالٍ لتعظيم المسألة. (فقال: لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسرُ عليه من أن يزنيَ بامرأة جاره): فيه مضاعفة إثم من يزني بامرأة جاره.

قال المناوي: «ويُقاس بها نحو أمته وابنته وأخته؛ وذلك لأن حق الجار على

الجار أن لا يخونه في أهله .

قال الذهبي في «الكبائر» : فيه أن بعض الزنا أكبر إثماً من بعض .

قال : وأعظم الزنا؛ بالأم والأخت وامرأة الأب وبالمحارم وبامرأة الجار، فالزنا كبيرة إجماعاً وبعضه أفحش من بعض وأقبحه زناً الشيخ بابنته وأخته، كونه غنياً له حلائل، وزناه بجارية إكراهاً، ونحو ذلك، ودونه في القبح زنا الشاب البكر بشابة خلت به وشاكلته بفعل وقام نادماً تائباً . « فيض » باختصار (٢٥٨/٥) .

(وسألهم عن السرقة، قالوا حرام؛ حرّمها الله عزّ وجلّ ورسوله، فقال : لأن يسرق من عشرة أهل أبيات، أيسر عليه من أن يسرق من بيت جاره) : جاء في «الفضل» (١/١٨٧) - بتصرف يسير- : «لما كان الجار ممن يتوقع منه الحفظ والإعانة، وهو أعرف بمكان البيت ومحالّ الأشياء الثمينة من غيره، فسرقته أكبر ذنباً من سرقة غيره، ويدخل فيه من كان متوقّع الحفظ، والعارف بحال البيت من الخدم والحراس والأقارب والأصدقاء» .

قلتُ : وقد بوّب المصنّف له بقوله (باب حقّ الجار) وبين ﷺ عظيم حقه جمعاً بين كفّ الأذى من سرقة وزنا ونحوه، وبين الإحسان إليه، وكونه في محلّ حسن الظنّ في الذبّ عنه، والإعانة له، والوقوف بجانبه حين يقتضي الأمر ذلك، والله أعلم .

٤٨ - باب يبدأ بالجار - ٥٧

١٠٤/٧٧ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

«ما زال جبريلُ يوصيني بالجارِ حتى ظننتُ أنه سيورثه».

[خ: ٧٨ - ك الأدب ، ٢٨ - ب الوصاة بالجار . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح

. [١٤١]

* الشرح *

(باب يبدأ بالجار) : بَوَّبَ المصنّف - رحمه الله - بهذا العنوان وذكر تحتَه هذا الحديث ؛ وكأنه يقول : كما أنَّ الوريثَ أولى من غيره بالإرث . فالجار مُقدّمٌ على مَنْ سواه بالبرِّ والإحسان ، والله أعلم .

(قال رسول الله ﷺ : ما زال جبريلُ يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورثه) : تقدّم في (باب الوصاة بالجار) ، برقم (١٠١ / ٧٤) .

* * *

١٠٥ / ٧٨ - عن عبد الله بن عمرو ، أنه ذُبحَت له شاة ، فجعل يقول لغلامه : أهديتَ لجاننا اليهودي ؟ أهديتَ لجاننا اليهودي ؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «ما زال جبريلُ يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورثه» .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٣٢ - ب في حق الجوار . ت ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٨ - ب ما جاء

في حق الجوار] .

* الشرح *

(عن عبد الله بن عمرو ، أنه ذُبحَت له شاة ، فجعل يقول لغلامه : أهديتَ لجاننا اليهودي ؟ أهديتَ لجاننا اليهودي ؟) : يدُلُّنا قول عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - : «أهديتَ لجاننا اليهودي» ؛ على حملِه حديث رسول الله ﷺ على العموم ، ثم وجدتُ الحافظ قد سبقني في «الفتح» (١٠ / ٤٤٢)

فارجع إليه إن شئت .

(سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : مازال جبريلُ يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورثه) : انظر ما قبله .

ويفيدنا هذا في الإحسان إلى الجار غير المسلم وغير العابد، وهذا له عظيم الأثر وكبير النفع في الدعوة إلى الله تعالى، ويُشترط لذلك أمن الفتنة .

٤٩ - باب يهدي إلى أقربهم باباً - ٥٨

١٠٧/٧٩ - عن عائشة قالت : قلتُ يارسولَ الله ! إنَّ لي جارين ، فإلى أيِّهما أُهدي ؟ قال : «إلى أقربهما منك باباً» .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٢ - ب حق الجوار في قرب الأبواب] .

* الشرح *

(عن عائشة قالت : قلتُ يارسولَ الله ! إنَّ لي جارين ، فإلى أيِّهما أُهدي ؟) : فيه اهتمام عائشة - رضي الله عنها - بحق الجار والدقة في معرفة الأحكام الشرعية، ومعرفة الأولى بالإحسان والهدية من الجيران .

(قال : إلى أقربهما منك باباً) : قال الحافظ : « قيل : الحكمة فيه أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها، أو يتشوف لها بخلاف الأبعد، وأن الأقرب أسرع إجابة لما يقع لجاره من المهمات ولا سيما في أوقات الغفلة» .
«فتح» (٤٤٧/١٠) .

وفيه : «ويؤخذ من الحديث أن الأخذ في العمل بما هو أعلى أولى، وفيه تقديم العلم على العمل» . انتهى .

قُلْتُ: وتقديم العلم على العمل مستنبط من سؤال عائشة - رضي الله عنها -
قبل أن تُهدي إذ السؤال علم والهدية عمل، والله أعلم.

٥٠ - باب الأدنى فالأدنى من الجيران - ٥٩

١٠٩ / ٨٠ - عن الحسن أنه سُئل عن الجار؟ فقال:

«أربعين داراً أمامه، وأربعين خلفه، وأربعين عن يمينه، وأربعين عن يساره».

* الشرح *

(عن الحسن): أي: الحسن البصري، رحمه الله.

(أنه سُئل عن الجار؟ فقال: أربعين داراً أمامه، وأربعين خلفه، وأربعين عن يمينه، وأربعين عن يساره): إنَّ في إمضاء قول الحسن - رحمه الله - أعظم الأثر في تآلف المجتمع وتحاببه وتضامنه وتعاونته، وسدِّ حاجاته، والإفادة من اختصاصاته المتعددة.

وكأنَّ المصنّف يعني بتبويبه هذا: لَمَّا كثر الجيران بهذا العدد؛ فعليك بالأدنى فالأدنى.

وقد تقدّم في الباب الذي قبله حين سألت عائشة - رضي الله عنها - رسول الله ﷺ إلى أي الجارين تُهدي فقال رسول الله ﷺ: «إلى أقربهما منك باباً»، والله أعلم.

٥١ - باب من أغلق الباب على الجار - ٦٠

١١١/٨١ - عن ابن عمر قال :

لقد أتى علينا زمانٌ - أو قال : حينٌ - وما أحدٌ أحقَّ بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، ثمَّ الآن الدينارُ والدرهمُ أحبُّ إلى أحدنا من أخيه المسلم، سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول :

« كم من جارٍ متعلِّقٍ بجاره يوم القيامة، يقول : ياربُّ! هذا أغلق بابَه دوني، فمنعَ معروفه! ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(لقد أتى علينا زمانٌ - أو قال : حينٌ -) : فيه دقَّة الرواية عن الصحابة - رضي الله عنهم - ، فكيف الشأن مع أحاديث الرسول ﷺ!

(وما أحدٌ أحقَّ بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، ثمَّ الآن الدينارُ والدرهمُ أحبُّ إلى أحدنا من أخيه المسلم) : فيه بيانٌ للداء والدواء ومراقبةٌ لحال المجتمع الإيمانية، وبيانٌ لحقوق الأخ المسلم، ومقارنة الحاضر بالماضي .

ورضي الله عن ابن عمر إذ يقول : « ثمَّ الآن الدينار والدرهم أحبُّ إلى أحدنا من أخيه المسلم »؛ فماذا يقول لو رأى ما نحن عليه؛ وماذا نقول نحن عن أنفسنا!

وأسأل الله تعالى ألا يكون الدينار والدرهم أحبَّ إلى أحدنا من الإسلام! إذ ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل .

(سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : كَمَ مِنْ جَارٍ مَتَعَلَّقٍ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : يَا رَبُّ ! هَذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونِي ، فَمَنَعَ مَعْرُوفَهُ !) : فِيهِ تَأْكِيدٌ عَظِيمٌ لِرِعَايَةِ حَقِّ الْجَارِ وَالْحَثِّ عَلَى مَوَاسَاتِهِ وَإِنْ جَارٌ ، وَذَلِكَ سَبَبٌ لِلتَّلَافِ وَالِاتِّصَالِ فَإِنْ أَهَانَ أَحَدٌ جَارَهُ ، انْعَكَسَ الْحَالُ . « فَيْضٌ » (٤٩ / ٥) .

قُلْتُ : إِذَا كَانَ الْجَارُ يَتَعَلَّقُ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَمَاذَا يَكُونُ مِنَ الْأَرْحَامِ ؟ !
وَمَاذَا إِذَا كَانَ الْجِيرَانُ مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ ؟ !

٥٢ - باب لا يشبع دون جاره - ٦١

١١٢ / ٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسَاوِرِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَخْبِرُ ابْنَ الزَّبِيرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
« لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ » .
[لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ السَّنَةِ] .

* الشرح *

(لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ) : التَّعْرِيفُ فِي كَلِمَةِ الْمُؤْمِنِ لِلْجِنْسِ ، انظُرْ « الْفَيْضُ » (٣٦٠ / ٥) ، وَفِيهِ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ كَمَا تَقَدَّمَ .
(وَجَارُهُ جَائِعٌ) : الْوَاوُ لِلْحَالِ ، أَيُّ : هُوَ عَالِمٌ بِحَالِ اضْطِرَارِهِ ، وَقَلَّةٌ اقْتِدَارِهِ .
« فَضْلٌ » (١٩٤ / ١) .

قُلْتُ : وَكَيْفَ لَوْ تَفَقَّدَ كُلَّ جَارٍ جَارَهُ : أَيُّبْقَى جَائِعٌ فِي الْمُسْلِمِينَ ! كَيْفَ لَوْ أَخْرَجَ كُلَّ شَخْصٍ مَا اسْتَحَقَّ عَلَيْهِ مِنَ الزَّكَاةِ أَيُّبْقَى فَقِيرٌ فِي الْمَجْتَمَعِ !

قال شيخنا في «الصحيحة» تحت رقم (١٤٩) : « وفي الحديث دليل واضح على أنه يحرم على الجار الغني أن يدع جيرانه جائعين » .

٥٣ - باب يُكثر ماء المرق فيقسم في الجيران - ٦٢

١١٣/٨٣ - عن أبي ذرّ قال : أوصاني خليلي ﷺ بثلاث :

« أسمعُ وأطيعُ ولو لعبدٍ مجدّع الأطراف .

وإذا صنعتَ مَرَقَةً فأكثرَ ماءها ثم انظر أهلَ بيتٍ من جيرانك فأصبهم منه بمعروف .

وَصَلِّ الصَّلَاةَ لوقتها ؛ فإن وجدتَ الإمامَ قد صَلَّى ، فقد أحرزتَ صلاتك ، وإلا فهي نافلة .

(وفي رواية بلفظ :

« يا أبا ذر ! إذا طبختَ مَرَقَةً فأكثرَ ماءَ المَرَقَةِ ، وتعاهدَ جيرانك ، أو اقسِمُ في جيرانك » / (١١٤) .

[م : ٤٥ - ك البرّ والصلة والآداب ، ح ١٤٢ ، ١٤٣ . م : ٥ - ك المساجد ، ح ٢٣٩] .

* الشرح *

(أوصاني خليلي ﷺ بثلاث) : خليلي : من الخُلَّة ، وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله ، أي : في باطنه ، وإخليل : الصديق ، وانظر « النهاية » .

وفي « المحيط » : « الخليل : الصادق ومن أصفى المودّة وأصحّها » .

(أَسْمَعُ وَأَطِيعُ وَلَوْ لِعَبْدٍ مَجْدَعِ الْأَطْرَافِ) : أي: مُقَطَّعِ الْأَعْضَاءِ، والتشديد للتكثير. «النهاية» .

قُلْتُ: وقوله (عبدٍ) يدلّ على تدنيّ بالنسب، و مجدّع الأطراف يدل على نفور النفوس منها، فالرسول ﷺ يأمر بالطاعة؛ بغض النظر عن النسب والصورة، ففيه إغناء المظهرات والشكليات التي تعيق عن طاعة الله تعالى وانتظام حال المجتمع.

ولا يفهم من هذا جواز تقديم غير القرشي على القرشي في الخلافة، فلعله من باب درء الفتنة، إذ هو أقلّ الضررين، إذا لم يكن هناك من سبيلٍ لحكم القرشي .

فأحسن المراتب أن يحكم القرشي لقوله ﷺ: «الخلافة في قريش» . انظره في تخريج «كتاب السنة» (١١١٤) و «الصحيحة» (١٨٥١) .

ومن ثمّ حكم غير القرشي خير من أن تحكّم الفتنة وتُسفك الدماء، والله أعلم .

(وإذا صنعتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرِ مَاءَهَا) : من هنا الالتفات من ضمير المتكلم إلى ضمير المخاطب .

قال القرطبي: «وهو تنبيه لطيف على تيسير الأمر على البخيل، إذ الزيادة إنما هي شيء لا ثمن له، إذ لم يقل أكثر لحمها، إذ لا يتيسر ذلك على كلّ أحد .

قال الأبي: ويعني بالإكثار: غير المفسد»، وانظر «إكمال الإكمال» .

(ثم انظر أهل بيتٍ من جيرانك فأصبهم منه بمعروف) : أي: أعطهم منه شيئاً. «نوي» .

وفي رواية «وتعاهد جيرانك»: أي: تفقد جيرانك وأعطهم منه شيئاً.
(وَصَلَّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا): المُسْتَحَبُّ وَالْمُخْتَارُ. «فضل».

(فإن وجدت الإمام قد صَلَّى، فقد أحرزتَ صلاتك): أي: حفظتها
وصننتها عن الضياع، وأمنت فواتها وضمنت أجرها وثوابها في ميزانك.

(وإلا فهي): أي: الصلاة التي تُصَلَّى مع الإمام، لأنَّ عود الضمير إلى
الأقرب أقرب ولأنَّ المحرز من الصلاة هو الأول، وكونه فرضاً متعيّناً، فأولى
بكونه نافلة ما كان غير متعيّن وهي الثانية. «فضل» أيضاً.
(نافلة): أي: زائدة.

(وفي رواية بلفظ: يا أبا ذر إذا طبختَ مَرَقَةً فأكثر ماء المرقة، وتعاهدْ
جيرانك): أي: تفقد جيرانك وأعطهم منه شيئاً.

قال القرطبي: «هو أمر ندب وإرشاد إلى مكارم الأخلاق؛ لما فيه من حسن
العشرة وجلب المحبة والألفة ودفع الحاجة المفسدة، إذ قد يكون الجار لضعفه
وعياله وصغار ولده، لا يقدر على تحصيل ذلك، وقد يكون يتيماً أو أرملة».
«إكمال الإكمال» (٥٩٧/٨).

(أو اقسِم في جيرانك): أي: أصبهم منه كما في اللفظ المتقدم.

وفي الحديث استعمال الألفاظ التي تعبّر عن المحبة وتزيد المودة؛ كما
فعل أبو ذرّ - رضي الله عنه - في قوله: «أوصاني خليلي»، وضرورة طاعة
الإمام ما لم يظهر منه كفر بواح، وعدم تحقير الهدية والصدقة، والتيسير في
ذلك، والاهتمام بالجيران وإطعامهم، واتخاذ الوسائل التي تعين على ذلك؛
كإكثار ماء المرق ونحوه، وفيه فضل الصلاة لوقتها، وفضل صلاة الجماعة
أيضاً.

٥٤ - باب خير الجيران - ٦٣

١١٥/٨٤ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال :
« خير الأصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند
الله خيرهم لجاره ».

[ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار].

* الشرح *

(خير الأصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه) : لأن الذي لا يُحسن
القليل لا يُحسن الكثير. وهذا كقوله ﷺ : « خير الناس أنفعهم للناس » .
حديث حسن خرّجه شيخنا في « الصحيحة » برقم (٤٢٦) .

وفي الحديث : « ما تحابّا الرجلان إلا كان أحدهما أشدهما حباً لصاحبه » ؛
وسياقي تحت باب (٢١٨) ، إن شاء الله تعالى .

قال في « الفيض » (٤٦٩ / ٣) : « صاحب يقع على الأدنى والأعلى
والمساوي في صحبته ديناً أو دنياً، سقراً أو حضراً، فخيرهم عند الله منزلةً
وثواباً فيما اصطحب ؛ أكثرهما نفعاً لصاحبه ، وإن كان الآخر قد يفضله في
خصائص أخر » .

وفيه أيضاً : « وفي إفهامه أن شرهم عند الله شرهم لصاحبه أو جاره » .

(وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره) : فيه حثٌّ على القيام بواجب الجار
وإكثار فعل الخير والتسابق إلى ذلك ، وفيه حفزٌ على معرفة النصوص المتعلقة
بالجار ؛ للظفر بالسبق عند الله تعالى والفوز بالخيرية .

٥٥ - باب الجار الصالح - ٦٤

١١٦/٨٥ - عن نافع بن عبد الحارث، عن النبي ﷺ قال:

«من سعادة المرء المسلم: المسكن الواسع والجار الصالح، والمركبُ الهنيء».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(من سعادة المرء المسلم): فيه اهتمام الدين ببيان ما يُسعد وما يُشقي العبد؛ لإحسان عبادة الله تعالى واجتناب غضبه سبحانه، وفيه علاج واقع الناس وبيان أثر الوضع الاجتماعي على أحوالهم النفسية.

(المسكن الواسع): لعدم تكشُّف العورات، وإمكانية فصل البنين عن البنات في الأوقات التي لا بدَّ منها، واستقبال الضيوف وغير ذلك.

ولا يخفى أن كثيراً من البيوت الضيقة غير الصحية تتسبب في أمراض جسمية ونفسية عديدة.

وليحذر العبد من الإسراف في البناء والمسكن كما يفعل كثير من الناس يُنفقون الأموال الطائلة فيما لا يلزم، فهذا من الشقاء لا من السعادة، عياداً بالله تعالى.

(والجار الصالح): لأنه يُعين على الطاعات والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويتمثل قوله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣]، ولا يشغلك بالدنيا ومصائبها وفتنها عن الآخرة.

(والمركب الهنيء) : لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِعَانَةِ فِي أَدَاءِ الطَّاعَاتِ؛ مِنْ صَلَاةٍ وَعُمْرَةٍ وَحَجٍّ وَصَدَقَةٍ وَزَكَاةٍ وَصَلَّةٍ رَحِمَ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وفي رواية: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء.

وأربع من الشقاء: الجار السوء، والمرأة السوء، والمركب السوء، والمسكن الضيق»، وقد خرَّجه شيخنا في «الصحيحة» برقم (٢٨٢) .

٥٦ - باب الجار السوء - ٦٥

١١٧/٨٦ - عن أبي هريرة قال: كان من دعاء النبي ﷺ :

اللهم! إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقام؛ فإن جار الدنيا يتحول» .

[ن: ٥٠ - ك الاستعاذة، ٤٢ - ب الاستعاذة من جار السوء] .

* الشرح *

(اللهم) : الميم المشددة عوض عن أداة النداء (يا) .

(إني أعوذ بك) : إني ألتجىء وأستجير وأعتصم بك .

(من جار السوء) : أي : من الجار الذي لا يأتمر بأوامر الله تعالى ولا ينتهي

عن نواهيه سبحانه .

(في دار المقام) : أي : دار الإقامة، وفي قوله تعالى : ﴿ لَا مَقَامَ لَكُمْ ﴾

[الأحزاب : ١٣] ، أي : لا موضع لكم، وقرئ لا مقام لكم بالضم، أي : لا

إقامة لكم .

وفي «المصباح»: «أقام بالموضع: اتخذَه موطناً»، وانظر «الفيض» (١٣٩/٢).

في بعض الروايات في دار المقامة - بالتاء - وهما بمعنى المصدر، «لأنَّ جار دار المقامة أحقُّ بالاستعاذة لتتابع الأذى منه».

ودار المقامة الجنة: قال تبارك وتعالى: ﴿الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٥]. «فضل» (٢٠٢/١).

قُلْتُ: لا يتصور العبد أبداً أن يكون للمسلم منزلة في الجنة وله جار سوء، ولا سيّما أن النبي ﷺ هو المستعبد بالله سبحانه من جار السوء والمعلم أمته ذلك، وهو يرجو أن تكون له الوسيلة عند الله سبحانه، وقد قال فيها ﷺ: «فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبدٍ من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو». مسلم (٣٨٤).

فتضمَّن هذا الدعاء الاستعاذة بالله تعالى من دخول النار، لأنَّ من كان جاره من أهل النار، دلَّ على أنه هو نفسه من أهلها عياداً بالله تعالى، والله أعلم.

والتعوذ بالله سبحانه من جار السوء في دار المقام يقتضي الحرص على جوار أهل الصلاح، وأما إذا ابتلي بغير ذلك، فعليه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فيكون قد أدّى ما عليه، ولا يكون هذا سبباً في مجاورته في الآخرة، والله أعلم.

(فإنَّ جار الدنيا يتحوّل): هذا لا يدلُّ على التهوين المطلق من جار الدنيا،

ولكنه يدلّ على خطورة جار السوء في الآخرة، عياداً باللّٰه سبحانه .

في رواية: «فإنّ جار البادية يتحوّل عنك»؛ وهو حديث حسن خرّجه شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث (١٤٤٣) .

وفي رواية: «فإنّ جار المسافر إذا شاء أن يزائل زائلاً»؛ وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في الصحيحة تحت الحديث (١٤٤٣) .

وفي الحديث فضل الاستعاذة باللّٰه سبحانه والالتجاء إليه والاستعانة به، لذلك أورده النسائي في كتاب «الاستعاذة» (باب الاستعاذة من جار السوء) .

وفيه بيان تفصيل معاناة العبد حين الدعاء، وذلك في قوله: «فإنّ جار الدنيا»؛ من باب شكوى البثّ والهمّ إلى الله تعالى .

* * *

١١٨/٨٧ - عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ:

«لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجلُ جاره وأخاه وأباه» .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجلُ جاره وأخاه وأباه): في الحديث فضل الجار وعظم حرّمته لأنّ رسول الله ﷺ قد عطّف عليه الأخ والأب .

وفيه أنّ الساعة لا تقوم إلّا على مظاهر الفساد والمعاصي، والنصوص في هذا كثيرة، واللّٰه تعالى أعلم .

٥٧ - باب لا يؤذي جاره - ٦٦

١١٩/٨٨ - عن أبي هريرة قال:

قيل للنبي ﷺ: يا رسول الله! إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار، وتفعل، وتصدق، وتؤذي جيرانها بلسانها؟ فقال رسول الله ﷺ:

« لا خير فيها، هي من أهل النار ».

قالوا: وفلانة تصلي المكتوبة، وتصدق بأثوار، ولا تؤذي أحداً؟ فقال رسول الله ﷺ:

« هي من أهل الجنة ».

* الشرح *

(قيل للنبي ﷺ: يا رسول الله! إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار، وتفعل، وتصدق، وتؤذي جيرانها بلسانها؟): فلانة كناية عن اسم امرأة. « فضل ».

قلت: وفيه أدب السائل في عدم ذكر الاسم إلا إذا اقتضت المصلحة ذلك.

(فقال رسول الله ﷺ: لا خير فيها، هي من أهل النار): هذا يدل على خطورة حصائد الألسنة، وأن الصيام والقيام قد لا يحوان إيذاء الجار باللسان ونحوه، وفيه فضل الجار وتعظيم حقوق العباد، ونفي الخير عمّن يؤذي جاره.

وأمثال هؤلاء هم المفلسون يوم القيامة، كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: « أتدرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ».

فقال: إن المفلس من أمّتي، يأتي يوم القيامة بصلاةٍ وصيامٍ وزكاةٍ، ويأتي قد

شتمَ هذا وقذفَ هذا، وأكلَ مالَ هذا، وسفكَ دمَ هذا، وضربَ هذا.
فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فَنيتَ حسناته، قبل أن
يقضى ما عليه، أخذَ من خطاياهم فطرحَهُ عليه. ثمَّ طرِحَ في النارِ». مسلم
(٢٥٨١).

(قالوا: وفلانة تُصلي المكتوبة، وتصدقُ بأثوار، ولا تؤذي أحداً): في
رواية: «من الأقط»، وانظر «الصحيحة» (١٩٠).

والأثوار: جمع ثور، وهي قطعة من الأقط، وهو لبن جامد مُستحجر.
«النهاية».

(فقال رسول الله ﷺ: هي من أهل الجنة): فيه فضل كَفِّ الأذى وفضل
الصلاة والصدقة.

* * *

١٢١/٨٩ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يدخل الجنة من لا يأمنُ جاره بوائقه».

[م: ١ - ك الإيمان، ح ٧٣].

* الشرح *

(لا يدخل الجنة من لا يأمنُ جاره بوائقه): قال النووي: «البوائق: جمع
بائقة وهي الغائلة والداهية والفتك».

وفي معنى «لا يدخل الجنة» جوابان يجريان في كل ما أشبه هذا،
أحدهما: أنه محمول على من يستحل الإيذاء مع علمه بتحريمه فهذا كافر لا

يدخلها أصلاً.

والثاني: معناه جزاؤه أن لا يدخلها وقت دخول الفائزين إذا فُتحت أبوابها لهم بل يُؤخّر، ثم قد يُجازى وقد يُعفى عنه فيدخلها أولاً.

وإنما تأولنا هذين التأويلين؛ لأننا قدّمنا أن مذهب أهل الحق؛ أن من مات على التوحيد مُصراً على الكبائر؛ فهو إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه فأدخله الجنة أولاً، وإن شاء عاقبه ثم أدخله الجنة، والله أعلم.

قال الحافظ في «الفتح»: «ويحتمل أن يكون المراد أنه لا يُجازى مجازاة المؤمن بدخول الجنة من أول وهلة مثلاً، أو أن هذا خرج مخرج الزجر والتغليظ وظاهره غير مراد، والله أعلم».

ورواه المصنّف برقم (٦٠١٦) من حديث أبي شريح - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن». قيل: ومن يارسول الله! قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه».

قال في «الفيض»: «وذلك لأنه كان مُضراً لجاره، كان كاشفاً لعورته، حريصاً على إنزال البوائق به، دلّ حاله على فساد عقيدته ونفاق طويته، أو على امتهانه ما عظم الله حرمة وأكد صلته، فإصراره على هذه الكبيرة مظنة حلول الكفر به، فإن المعاصي بريده، ومن ختم له بالكفر لا يدخلها، أو هو في المستحلّ أو المراد الجنة المُعدّة لمن قام بحقّ جاره».

٥٨ - باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة - ٦٧

١٢٢/٩٠ - عن عمرو بن مُعاذ الأشهلي، عن جدته أنها قالت: قال لي

رسول الله ﷺ :

« يا نساء المؤمنات ! لا تحقرن امرأة منكن لجارتها ؛ ولو كُراع شاة
محرَّق » .

[انظر ما بعده] .

* الشرح *

(يا نساء المؤمنات) : وفي حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - الآتي :
« يانساء المسلمات » .

قال في « الفتح » (١٩٧ / ٥) : « وقوله : « يا نساء المسلمات » قال عياض :
الأصح الأشهر نصب النساء ، وجرّ المسلمات على الإضافة ، وهي رواية
المشاركة ؛ من إضافة الشيء الى صفته كمسجد الجامع ، وهو عند الكوفيين على
ظاهره ، وعند البصريين يُقدّرون فيه محذوفاً .

وقال السهيلي وغيره : جاء برفع الهمزة على أنه منادى مفرد ، ويجوز في
المسلمات الرفع صفةً على اللفظ ؛ على معنى يا أيها النساء المسلمات ،
والنصب صفة على الموضع ، وكسر التاء علامة النصب .

وروى بنصب الهمزة على أنه منادى مضاف ، وكُسرت التاء للخفض
بالإضافة ؛ كقولهم مسجد الجامع ، وهو مما أضيف فيه الموصوف إلى الصفة
في اللفظ ، فالبصريون يتأولونه على حذف الموصوف وإقامة صفته مقامه نحو :
يا نساء الأنفس المسلمات ، أو يا نساء الطوائف المؤمنات ، أي : لا الكافرات .

وقيل : تقديره يا فاضلات المسلمات ، كما يُقال : هؤلاء رجال القوم ، أي :
أفاضلهم ، والكوفيون يدعون أن لا حذف فيه ، ويكتفون باختلاف الألفاظ في
المغايرة .

وقال ابن رشيد : توجيهه أنه خاطب نساءً بأعيانهنَّ؛ فأقبل بندائه عليهنَّ فصحت الإضافة على معنى المدح لهنَّ، فالمعنى يا خيرات المؤمنات كما يُقال رجال القوم، وتُعقَّب بأنه لم يخصَّصهنَّ به؛ لأنَّ غيرهنَّ يُشاركنهن في الحكم، وأجيب بأنهنَّ يُشاركنهن بطريق الإلحاق، وقيل غير ذلك» .

وقال أيضاً: « خصَّ النهي بالنساء لأنهنَّ موارد المودة والبغضاء، ولأنهنَّ أسرع انفعالاً في كلُّ منهما ». انتهى .

قلتُ : وأيضاً لأنهنَّ اللواتي يُشرفن على الطعام وصنعه ويقمُن بتقدير الكميات، فيمكنهنَّ إكثار ماء المرق لتعاهد الجيران مثلاً، وهنَّ اللائي يُقدرن هذه الكمية التي تصلح إضافتها، ونحو ذلك مما انفردن به من تجربة ومعرفة دون الرجال .

(لا تحقرن امرأة منكنَّ لجارتها ولو كُراع شاة مُحرق) : الكُراع من الإنسان : ما دون الركبة إلى الكعب، ومن الدوابِّ ما دون الكعب، ولا يكون الكُراع في الرجل دون اليد، إلا في الإنسان خاصة، وأمَّا ما سواه، فيكون في اليدين والرجلين . « اللسان » .

مُحرقٌ : اسم مفعول والتضعيف للتكثير، ليكون نظيفاً يتقبَّله الجار، واللَّه أعلم .

وقد ورد في مثل هذا حديث المصنّف في « صحيحه » (٢٥٨) و (٥٣٨) : « لو دُعيتُ إلى ذراع أو كُراع لأجبتُ، ولو أُهدي إليَّ ذراع أو كُراع لقبِلتُ » .

وفي الحديث العديد من الفوائد منها : اختصاص النساء بالموعظة فيما يلزم، وعدم تحقير الهدية والعطية وإن قلت قيمتها لأنَّه يُعوِّد على التهادي، « والخير عادة » كما قال - عليه الصلاة والسلام - (وهو حديث حسن خرَّجه

شيخنا في «الصحيحة» (٦٥١)).

ولقد تأثر أبو مرثد وهو من التابعين بحديث النبي ﷺ: «كلُّ امرئٍ في ظلِّ صدقته حتى يُقضى بين الناس»؛ فكان لا يُخطئه يومٌ إلا تصدَّق فيه بشيء، ولو كعكة أو بصلة، وهو حديث صحيح كما في «صحيح الترغيب والترهيب» (٨٦٢).

فمن اقتصر في الهدية أو التصدُّق على الكثير فإنه قد ينشغل أو لا يُوفِّق لقليل أو كثير، ومن فعل هذا وهذا حسب الوسع والطاقة، فإنه يُوفِّق بإذن الله للمداومة أو الإكثار على ذلك.

وفيه فضل الجار والوصاة به، وهذا الحديث يُمضي قول رسول الله ﷺ المتقدِّم: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع».

وفيه بذلٌ وسع العالم في إزالة التحرُّج من فعل الخير، وضربه الأمثال للتوضيح.

* * *

١٢٣/٩١ - عن أبي هريرة: قال النبي ﷺ:

«يا نساءَ المسلمات! يا نساءَ المسلمات! لا تحقرنَّ جارةَ لجارتها ولو فرسنَ شاة».

[خ: ٧٨ - ك الأدب ، ٣٠ - ب لا تحقرنَّ جارةَ لجارتها. م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٩٠.]

* الشرح *

(يا نساءَ المسلمات! يا نساءَ المسلمات!) : توكيد لفظي .

(لا تحقرنَّ جارةَ لجارتها ولو فرّسنَ شاة) : في « النهاية » بزيادة : « الفرّسن : عظم قليل اللحم ، وهو خُفّ البعير ، كالحافر للدّابة ، وقد يُستعار للشاة ، فيُقال : فرّسن شاة ، ونونه زائدة وقيل أصلية ، والذي للشاة هو الظلف » .
[والظلف : هو الظفر المشقوق] . « الوسيط » .

قال الحافظ : « وأشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشيء اليسير وقبوله ، لا إلى حقيقة الفرّسن ، لأنّه لم تجر العادة بإهدائه ، أي : لا تمنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عندها لاستقلالها ، بل ينبغي أن تجود لها بما تيسر وإن كان قليلاً ، فهو خير من العدم .

وذكر الفرّسن على سبيل المبالغة ، ويُحتمل أن يكون النهي إنّما وقع للمهدى إليها ، وأنّها لا تحتقر ما يُهدى إليها ولو كان قليلاً ، وحمله على الأعمّ من ذلك أولى » .

٥٩ - باب شكاية الجار - ٦٨

١٢٤/٩٢ - عن أبي هريرة قال :

قال رجل : يا رسول الله ! إنّ لي جاراً يؤذيني ، فقال :

« انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق » .

فانطلق فأخرج متاعه ، فاجتمع الناس عليه ، فقالوا : ما شأنك ؟ قال : لي

جار يؤذيني ، فذكرتُ للنبيِّ ﷺ فقال :

« انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق » فجعلوا يقولون : اللهم ! العنه ،

اللهم ! أخزه .

فبلغه فأتاه فقال: ارجع إلى منزلك، فوالله! لا أؤذيك.

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٣٢ - ب في حق الجوار].

* الشرح *

(قال رجل: يا رسول الله! إن لي جاراً يؤذيني): هذا من الأدلة على جواز الغيبة في بعض الحالات، وهو هنا في الشكوى لدفع الظلم وصدّ التعدي، وفيه استشارة الإمام والعالم في الأمور الاجتماعية.

(فقال: انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق): في حديث أبي جحيفة الآتي: «فمن مرّ به يلعنه»؛ وفيه توجيه السائل والمسترشد من قبل الحاكم والعالم للخلاص من كربٍ أو ابتلاءٍ أو عدوان.

(فانطلق فأخرج متاعه، فاجتمع الناس عليه، فقالوا: ما شأنك؟ قال: لي جار يؤذيني، فذكرتُ للنبي ﷺ فقال: انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق): وهذا يدلّ على اهتمام المسلم بأخيه المسلم، وهو من صور التضامن الاجتماعي التي ينبغي أن يكون عليها المجتمع، وفيه إثارة المجتمع ضدّ الظالم والباغي.

(فجعلوا يقولون: اللهم! العنه، اللهم! أخزه): اللعن: الطرد من رحمة الله، وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله ومن الخلق السبّ والدعاء، وانظر «النهاية».

وفيه جواز لعن المعين والدعاء عليه كما ذكر بعض العلماء، وفيه التعاون على البرّ والتقوى ونصر المسلم ظالماً أو مظلوماً بالفهم النبوي.

وفي تعليق شيخنا على كتاب «الاحتجاج بالقدر» (ص ٥٨) آثار طيّبة وكلام مفيد في هذا الموضوع، فارجع إليه إن شئت.

(فبَلَّغَهُ فَأَتَاهُ فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ ، فَوَاللَّهِ ! لَا أُوذِيكَ) : لَعَلَّ الْحِكْمَةَ مِنْ هَذَا أَنْ يَبْلُغَهُ اللَّعْنُ فَيَرْجِعَ عَنْ غِيَّهِ وَقَدْ كَانَ ، وَبَعْضُ النَّاسِ لَا تَرْجُرُهُ النَّصُوصُ فَيَتَحَقَّقُ الْمُرَادُ بِهَذَا الْأَسْلُوبِ . قَالَ شَيْخُنَا لِي بِمَعْنَاهُ .

* * *

١٢٥/٩٣ - عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ :

شَكَا رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَارَهُ ، فَقَالَ :

« اِحْمِلْ مَتَاعَكَ فَضَعَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ فَمِنْ مَرٍّ بِهِ يَلْعَنُهُ . »

فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ .

فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَا لَقِيتَ مِنَ النَّاسِ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ فَوْقَ لَعْنَتِهِمْ . » ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي شَكَى : « كُفَيْتَ » أَوْ نَحْوَهُ .

[لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ السِّتَةِ] .

* الشَّرْحُ *

(شَكَا رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَارَهُ ، فَقَالَ : اِحْمِلْ مَتَاعَكَ فَضَعَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ فَمِنْ مَرٍّ بِهِ يَلْعَنُهُ ، فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ) : فِيهِ اسْتِجْلَابُ اللَّعْنِ لِمَنْ عُلِمَ أَنَّهُ أَهْلٌ لِذَلِكَ زَجْرًا وَتَأْدِيبًا .

(فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَا لَقِيتَ مِنَ النَّاسِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ فَوْقَ لَعْنَتِهِمْ) : فِيهِ مَتَابَعَةُ الْإِمَامِ وَالْعَالَمِ وَالْمُرَبِّيِّ لِلظَّالِمِ ؛ وَتَذَكِيرُهُ بِعِقَابِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ وَكَفِّ أَذَاهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ .

(ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي شَكَى : كُفَيْتَ أَوْ نَحْوَهُ) : فِيهِ مَتَابَعَةُ الْمَظْلُومِ أَيْضًا وَالِاهْتِمَامُ بِهِ ، وَمَوَاسَاتَةُ وَجِبْرُ خَاطِرِهِ .

٦٠ - باب مَنْ آذَى جَارَهُ حَتَّى يَخْرُجَ - ٦٩

١٢٧/٩٤ - عن أبي عامر الحمصي قال: كان ثوبان يقول:

«ما من رجلين يتصارمان فوق ثلاثة أيام، فيهلك أحدهما، فماتا وهما على ذلك من المصارمة، إلا هلكا جميعاً.

وما من جارٍ يظلم جاره ويقهره حتى يحمله ذلك على أن يخرج من منزله، إلا هلك.»

* الشرح *

(كان ثوبان يقول: ما من رجلين يتصارمان فوق ثلاثة أيام): أصل الصرْم القطع، وهو هنا بمعنى الهجران ومقاطعة الكلام.

وقد ورد مرفوعاً بالفاظ عديدة منها: «لا يحلّ لمسلم أن يُصارم مسلماً فوق ثلاث»، وسيأتي برقم (٤٠٢/٣١١) إن شاء الله تعالى.

ولعلّه من الحكمة ترك جمع المتخاصمين إذا اشتدا في الخصومة للصلح بينهما قبل الثلاثة، لأنّه ادعى في بذل العفو والصفح وتخفيف وطأة الغضب أو سكونه.

(فيهلك أحدهما): أي: يموت.

(فماتا وهما على ذلك من المصارمة): فليخش المصارم إذاً أن تعاجله المنية أو تعاجل أخاه؛ إذ موت أحدهما يجعل عاقبة أمرهما المقاطعة والهجران؛ فيموتان على ذلك.

(إلا هلكا جميعاً): أي: استوجبا النار بسوء أعمالهما، وانظر «النهاية».

(وما من جارٍ يظلمُ جاره ويقهرُهُ؛ حتى يحمله ذلك على أن يخرج من منزله، إلا هلك): أي: استوجب النار بشرَّ فعلته.

٦١ - باب جار اليهودي - ٧٠

١٢٨/٩٥ - عن مجاهد قال: كنتُ عند عبد الله بن عمرو وغلّامه يسليخ شاة، فقال: يا غلام! إذا فرغت فابدأ بجارنا اليهودي، فقال رجل من القوم: اليهودي أصلحك الله؟ قال:

« إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يوصي بالجار، حتّى خشينا أو رؤينا أنّه سيورّثه ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٣ - ب في حق الجوار. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار].

* الشرح *

(كنتُ عند عبد الله بن عمرو وغلّامه يسليخ شاة، فقال: يا غلام! إذا فرغت): أي: انتهيت من سلخه وتقطيعه.

(فابدأ بجارنا اليهودي): هذا شاهد الباب: (باب جار اليهودي)، أي: كيف يكون المسلم مع جاره اليهودي؟ وليس اسم الباب كما قد يُظنّ (باب الجار اليهودي) إذ المعنيُّ هو المسلم وما ينبغي عليه فعله تجاه جاره اليهودي، والله أعلم.

(فقال رجل من القوم: اليهودي أصلحك الله؟): فيه الدعاء لمن ظنَّ أنّه على غير الصواب، وهذا من الأساليب الطيبة في الإنكار.

(قال: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يوصي بالجار، حتّى خشينا أو رؤينا أنّه سيورثه): فيفهم من ذلك أنّه يشمل المشرك، إذا أمنت فتنته، وانظر (١٠٥/٧٨).

٦٢ - باب الكرم - ٧١

١٢٩/٩٦ - عن أبي هريرة قال:

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ:
«أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ».

قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال:

«فَأَكْرَمُ النَّاسِ (وفي رواية: إِنَّهُ الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ / ٨٩٦)
يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ».

قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال:

«فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟».

قالوا: نعم، قال:

«فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا».

[خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٨ - ب قول الله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾. م: ٤٣ -

ك الفضائل، ح ١٦٨].

* الشرح *

(سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟): الْكَرِيمُ: الْجَامِعُ لِأَنْوَاعِ الْخَيْرِ

وَالشَّرْفِ وَالْفَضَائِلِ. «النهاية».

. (قال: أكرمهم عند الله أتقاهم): موافق لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وهذا الجواب من جهة الشرف بالأعمال الصالحة، انظر «فتح» (٦/٤١٤).

(قالوا ليس عن هذا نسألك): فيه جُرأة السائل للإفصاح عن مراده، وبيان عدم وضوح الإجابة، أو التصريح بعدم فهمه، أو عدم موافقة الإجابة على السؤال الذي يقصده.

(قال: فأكرم الناس - وفي رواية: إنه الكريم ابن الكريم ابن الكريم - يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله): وهذا الجواب من جهة الشرف بالنسب الصالح، وانظر «الفتح».

وقوله: إنه الكريم: لأنه اجتمع له شرف النبوة والعلم والجمال والعفة، وكرم الأخلاق، والعدل ورئاسة الدنيا والدين، فهو نبي ابن نبي ابن نبي، رابع أربعة في النبوة. «النهاية».

(قالوا: ليس عن هذا نسألك): فيه إصرار السائل وإلحاحه لمعرفة الجواب.

(قال: فعن معادن العرب تسألوني؟): في بعض نسخ «الصحیح»: «تسألونني».

المعادن: المواضع التي تُستخرج منها جواهر الأرض، كالذهب والفضة والنحاس وغير ذلك، والمعدن: مركز كل شيء وهو المراد هنا.

والمعنى: فعن أصول العرب التي يُنسبون إليها ويتفاخرون بها تسألوني. «النهاية» بتصرف.

وفي «المجمع»: «الناس متفاوتون في النسب بالشرف والضعفة؛ كتفاوت

المعادن في الذهب والفضة وما دونهما، وتفاوتهم في الإسلام بالقبول لفيض الله، بحسب العلم والحكمة على مراتب وعدم قبوله.»

(قالوا: نعم، قال: فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام): قال في «الفتح» (٦/٤١٥) - بحذف يسير-: «فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا»؛ يحتمل أن يريد بقوله (خياركم) جمع خير، ويحتمل أن يريد أفعال التفضيل، تقول في الواحد: خير وأخير، فإنَّ الأفضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الإسلام.

وكان شرفهم في الجاهلية بالخصال المحمودة من جهة ملائمة الطبع ومنافرتة؛ خصوصاً بالانتساب إلى الآباء المتصفين بذلك، ثم الشرف في الإسلام بالخصال المحمودة شرعاً، ثم أرفعهم مرتبة من أضاف إلى ذلك التفقه في الدين، ومقابل ذلك من كان مشرفاً في الجاهلية، واستمر مشرفاً في الإسلام فهذا أدنى المراتب.

والقسم الثالث: من شرف في الإسلام وفقه ولم يكن شريفاً في الجاهلية، ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه.

والقسم الرابع: من كان شريفاً في الجاهلية، ثم صار مشرفاً في الإسلام فهذا دون الذي قبله، فإن تفقه فهو أعلى رتبة من الشريف الجاهل.»

(إذا فقهوا): الفقه في الأصل: الفهم، واشتقاقه من الشق والفتح، يُقال: فقه الرجل - بالكسر - يفقه فقهاً إذا فهم وعلم، وفقه يفقه إذا صار فقيهاً عالماً، وقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منها. «النهاية»

وجاء في «المجمع»: «وقيد (إذا فقهوا) يفيد أن الإيمان يرفع تفاوتَ الجاهلية، فإذا تحلّى بالعلم استجلبَ النسبَ الأصلي، فيجتمع شرف النسب والحسب، وفيه أن الوضع العالم أرفع من الشريف العاقل».

٦٣ - باب الإحسان إلى البرِّ والفاجر - ٧٢

١٣٠/٩٧ - عن محمد بن علي (ابن الحنفية): ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] قال:
«هي مُسَجَلَةٌ لِلْبِرِّ وَالْفَاجِرِ».

* الشرح *

(عن محمد بن علي: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾): قال ابن كثير في «تفسيره»: «أي لمن أحسن في العمل في الدنيا إلا الإحسان إليه في الآخرة، كما قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]». قال البغوي: «أي ما جزاء من أحسن في الدنيا إلا أن يُحسن إليه في الآخرة».

وقال ابن عباس: هل جزاء من قال: لا إله إلا الله، وعمل بما جاء به محمد ﷺ إلا الجنة؟!!

(قال: هي مُسَجَلَةٌ لِلْبِرِّ وَالْفَاجِرِ): «أي: هي مُرْسَلَةٌ مُطْلَقَةٌ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ؛ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا. وَالْمُسَجَّلُ: الْمَالُ الْمَبْدُولُ». «النهاية».

٦٤ - باب فضل من يعول يتيماً - ٧٣

١٣١/٩٨ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ :

«الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهدين في سبيل الله، وكالذي يصوم النهار ويقوم الليل».

[خ: ٦٩ - ك النفقات، ١ - ب فضل النفقة على الأهل . م: ٥٣ - ك الزهد، ح ٤١].

* الشرح *

(الساعي): الذي يذهب ويجيء في تحصيل ما ينفع الأرملة والمسكين.
«فتح».

(على الأرملة): قال النووي (١٨/١١٢): «الأرملة: من لا زوج لها سواء كانت تزوجت أم لا، وقيل: هي التي فارقتها زوجها».

قال ابن قتيبة: سُميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال، وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج، يُقال: أرمل الرجل إذا فني زاده».

(والمسكين): جمع مسكين: وهو الذي لا شيء له، وقيل: هو الذي له بعض الشيء، وقد تقع المسكنة على الضعف.

وكلمة المسكين والمسكنة والتمسكن يدور معناها على الخضوع والذلة وقلة المال والحال السيئة، وانظر «النهاية».

(كالمجاهدين في سبيل الله): في «صحيح المصنّف» (٥٣٥٣) و«صحيح مسلم» (٢٩٨٢): «كالمجاهد في سبيل الله».

(وكالذي يصوم النهار ويقوم الليل): في «صحيح المصنّف» (٦٠٠٧)

و« صحيح مسلم » (٢٩٨٢) وأحسبه قال - يشك القعنبى - : « كالفائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر » .

والقعنبى : هو عبد الله بن مسلمة شيخ البخارى ومسلم .

وفى الحديث فضل من يعول يتيماً ويسعى على الأرملة والمسكين ، وأنه كالمجاهد فى سبيل الله ، وكصائم النهار وقائم الليل .

فيا من طمعت بجنة عرضها السموات والأرض ؛ هذا والله هو السبيل ، وأي سبيل أعظم من أن تكون كالمجاهدين ، وكمن صام النهار وقام الليل !

وفى الحديث منزلة المجاهد عند الله تعالى ، وأنه أعلى مرتبة من الساعى على الأرملة والمسكين ، وصائم النهار وقائم الليل ؛ لأن المشبه دون المشبه به .

٦٥ - باب فضل من يعول يتيماً له - ٧٤

١٣٢/٩٩ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

جاءتني امرأة معها ابنتان لها ، فسألتني فلم تجد عندي إلا تمرة واحدة ، فأعطيتها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ثم قامت ، فخرجت فدخل النبي ﷺ فحدثته ، فقال :

« من يلى من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار » .

[خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ١٠ - ب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة . م : ٤٥ - ك

البر والصلة والآداب ، ح ١٤٧] .

* الشرح *

(جاءتني امرأة معها ابنتان لها، فسألتني فلم تجد عندي إلا تمر واحدة، فأعطيتها) : من أجل ذلك جعله المصنف في « الصحيح » في (باب اتقوا النار ولو بشق تمر) .

(فقسمتها بين ابنتيها) : أي : لم تطعم منها شيئاً .

(ثم قامت، فخرجت فدخل النبي ﷺ فحدثته) : أي : حدثت عائشة النبي ﷺ بالأمر .

(فقال : من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن) : من ولي الشيء، يليه ولاية إذا ملك أمره وقام به . « الوسيط » بتصرف .

(كن له ستراً من النار) : أي : حجاباً .

فائدة: ليس في الحديث ذكر اليتيم الذي أشار إليه المصنف - رحمه الله - بقوله : (باب فضل من يعول يتيماً له) ولا في ألفاظ طرق الحديث - فيما علمت - فلعل المراد : من فعل هذا الفعل وما شابهه، مع يتيم له أو أحسن إليه؛ كان له حجاباً من النار، والله أعلم .

وانظر الحديث (٦٦ / ٨٩) .

٦٦ - باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه - ٧٥

١٣٣ / ١٠٠ - عن أم سعيد بنت مرة الفهري، عن أبيها عن النبي ﷺ

قال :

«أنا وكافلُ اليتيم في الجنة كهاتين، أو كهذه من هذه» شكَّ سفيان في الوسطى والتي تلي الإبهام.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه): الهاء في (أبويه) ترجع إلى من يعول؛ لأنَّ اليتيم فاقدُ أبويه أو أحدهما.

(أنا وكافل اليتيم): أي: القائم بأمره ومصالحه هبةً من مال نفسه، أو من مال اليتيم، كان ذا قرابة أم لا.

(في الجنة كهاتين، أو كهذه من هذه، شكَّ سفيان في الوسطى والتي تلي الإبهام): في حديث سهل بن سعد الآتي: «هكذا وقال بأصبعيه السبابة والوسطى»؛ السبابة: يسبُّ بها الشيطان.

وفي رواية: «السبَّاحة»، لأنها يُسبَّح بها في الصلاة، فيُشار بها في التشهد، ذكره الحافظ في «الفتح» ونقله الجيلاني في «الفضل».

قال في «الفيض» (٤٩/٣) - بحذف -: «أي أن الكافل في الجنة مع النبي ﷺ إلا أن درجته لا تبلغ، بل تُقارب درجته».

ومناسبة التشبيه أن النبي ﷺ شأنه أن يُبعث لقوم لا يعقلون أمر دينهم، فيكون كافلاً ومرشداً لهم ومعلماً، وكافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل، فيُرشده ويعقله؛ وذكره الحافظ قبله في «الفتح» (٤٣٦/١٠) وقال:

«قال ابن بطال: حقُّ على من سمعَ هذا أن يعمل به ليكون رفيق النبي ﷺ في الجنة، ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك».

فائدة: بَوَّبَ له المصنّف - رحمه الله - بهذا العنوان وجعل هذا الحديث تحته؛ لأنّ الكفالة تقتضي المُتَابَعَة والملازمة غالباً، فلا تنفك عن الأهل والأبوين، والله أعلم.

* * *

١٠١/١٣٥ - عن سهّل بن سعد عن النبيّ ﷺ قال:

«أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وقال بإصبعيه السبابة والوسطى.

[خ: ٧٨ ك الأدب، ٢٤ - ب فضل من يعول يتيماً].

* الشرح *

(أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وقال بإصبعيه السبابة والوسطى): قال بإصبعيه: أي: أشار إليهما، وتعني المصاحبة والاجتماع. «شرح الكرمانى» (١٦٨/٢١) بتصرف.

فإن قلت: درجة النبيّ ﷺ أعلى من درجاتنا!

فجوابه أنّ الأعمال الصالحة درجات والجنة منازل، وبقدر صلاح الأعمال تتفاوت المنازل في قربها من منزلة الرسول ﷺ، وآخر المنازل دخول العبد الجنة، ولو كان في أدنى مرتبة من الجنة، فهو مع الرسول ﷺ في الجنة، ولكن أين منزلته من منزلة رسول الله ﷺ!

أجابني شيخنا بمعناه في حديث «أنت يا أبا ذر مع من أحببت»، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - برقم (٢٦٩/٣٥١).

* * *

١٠٢/١٣٦ - عن أبي بكر بن حَفْص :

«أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ لَا يَأْكُلُ طَعَاماً إِلَّا وَعَلَى خِوَانِهِ يَتِيمٌ» .

* الشرح *

(أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ لَا يَأْكُلُ طَعَاماً إِلَّا وَعَلَى خِوَانِهِ يَتِيمٌ) : الخِوَانُ : ما يوضع عليه الطعام عند الأكل . «النهاية» .

قد يتساءل المرء عن العلاقة بين هذا القول وعنوان الباب .

فأقول : إِنَّ مَنْ حَرَصَ أَلَّا يَأْكُلَ طَعَاماً إِلَّا مَعَ يَتِيمٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَأْكُلُ بِمُفْرَدِهِ ، وَلَكِنْ بَيْنَ أَبَوَيْهِ وَمَعَ أَهْلِهِ غَالِباً ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٦٧ - كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالأَبِ الرَّحِيمِ - ٧٧

١٠٣/١٣٨ - عن عبدالرحمن بن أبيزى قال : قال داود :

« كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالأَبِ الرَّحِيمِ ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ كَذَلِكَ تَحْصِدُ ، مَا أَقْبَحَ الْفَقْرَ بَعْدَ الْغِنَى ! وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَقْبَحَ مِنْ ذَلِكَ الضَّلَالَةُ بَعْدَ الْهُدَى .

وَإِذَا وَعَدْتَ صَاحِبَكَ فَأَنْجِزْ لَهُ مَا وَعَدْتَهُ ؛ فَإِنْ لَا تَفْعَلْ يورث بينك وبينه عداوة ، وتعوذُ بِاللَّهِ مِنْ صَاحِبٍ إِنْ ذَكَرْتَ لَمْ يُعْنِكَ ، وَإِنْ نَسِيتَ لَمْ يُذَكِّرْكَ » .

* الشرح *

(قال داود) : أي : نبيّ الله داود عليه وعلى نبيّنا الصلاة والسلام .

(كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالأَبِ الرَّحِيمِ) : لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ حَظِيَ بِفَضْلِ كِفَالَةِ

اليَتيم، فعلى الكفيل أن يقوم مقام الأب ما أمكنه ذلك .

(واعلم أنك كما تزرع كذلك تحصد) : فيه تأكيد لحسن ثواب الكفالة، وإحسان معاملة اليتيم .

وفيه حثٌّ على العمل، وعدم الاتكال على الأمانى واتباع الأهواء والرغبات .

وفي الحديث : « كما لا يُجتنى من الشوك العنبُ، كذلك لا ينزل الأبرارُ منازلَ الفجار، فاسلُّوا أيَّ طريقٍ شئتم، فأَيَّ طريقٍ سلَّكتم وردَّتم على أهله » . أخرجه أبو نعيم في « الحلية » وغيره، وهو حديث حسن لغيره كما في « الصحيحة » برقم (٢٠٤٦) .

(ما أقبح الفقر بعد الغنى ! وأكثر من ذلك أو أقبح من ذلك الضلالة بعد الهدى) : أراد بذكر العبارة الأولى تقريب العبارة الثانية، وبيان قبح الضلالة بعد الهدى، فهي أقبح من الفقر بعد الغنى، إذ غنى الهدى أعظم من غنى المال، وفقر الدين أقبح من فقر المال .

ولعل فيه إيحاءً أن بعض الأيتام كانوا على غنى، وأن بعضهم بفقد المال قد يترك دينه، فلينظر في هذا الأمر .

(وإذا وعدتَ صاحبك فأنجز له ما وعدته؛ فإن لا تفعل يورث بينك وبينه عداوة) : لأن إخلاف الوعد من النفاق والنفوس تكره ذلك .

(وتعوذُ بالله من صاحبٍ إن ذكرتَ لم يُعِنك، وإن نسيتَ لم يُذكرك) : التعوذ والاستعاذة : الالتجاء والاعتصام والاستجارة بالله تعالى .

وفيه فضلُ الصاحب الصالح، وأن من صفاته أن يعين صاحبه إذا ذكر ما فيه

الخير والطاعة، وأن يذكّره إذا نسي ذلك، وفيه بيان خطر صاحب الطالح، وأن من صفاته ألا يعين صاحبه إذا ذكر، وإذا نسي لم يذكّره.

* * *

١٠٤ / ١٤٠ - عن أسماء بن عبّيد قال: قلت لأبن سيرين: عندي يتيم، قال: «اصنع به ما تصنع بولدك؛ اضربه ما تضرب ولدك».

* الشرح *

(قلت لأبن سيرين: عندي يتيم، قال: «اصنع به ما تصنع بولدك؛ اضربه ما تضرب ولدك»): أي: اضربه كيلا يفسد، لأنك لا تضرب ولدك إلا وترى في ذلك منفعة ومصلحة في دينه ودنياه، فافعل هذا مع يتيمك، فإن فعلت ذلك كنت كالأب الرحيم.

وهذا يدلّ على أن ضرب الولد - بما ينبغي من قيود - من رحمة الأب لابنه. لذلك ترجم له المصنّف بقوله: «كن لليتيم كالأب الرحيم»، والله أعلم.

جاء في «الفضل» (١ / ٢٢٨): «وليّ اليتيم قد يضطر أن يضربه؛ لكي لا يقع فيما هو أشدّ له من الضرب».

٦٨ - باب أدب اليتيم - ٧٩

١٠٥ / ١٤٢ - عن شُمَيْسَةَ العَتَكِيَّةِ قالت:

ذُكِرَ أدب اليتيم عند عائشة - رضي الله عنها - فقالت: «إنّي لأضرب اليتيم حتى ينبسط».

* الشرح *

(ذُكِرَ أدب اليتيم عند عائشة - رضي الله عنها -) : يدلّ على اهتمامهم بكفالة اليتامى ورعاية شؤونهم .

(فقالت : إِنِّي لأضرب اليتيمَ حتى يَنبسط) : لعلّ المراد من الانبساط ههنا : الامتداد والانبطاح على الأرض ، كما جرت عادة الصبيان ؛ أَنَّهُمْ إِذَا أَغْضَبَهُمْ أَحَدٌ يَنْبَطِحُونَ على الأرض ويتمرغون ويبكون ، وقد يفعلون ذلك إِذَا أُوجِعُوا بالضرب ، تريد عائشة - رضي الله عنها - أَنَّهَا تضربه حتى يَنْبَطِحَ على الأرض كما يفعل الرجل بابنه .

وينبغي للمؤمن أن يُحاسب نفسه في ضرب اليتيم ، فإذا كان يعرف من نفسه صدق المحبة والشفقة عليه ، فلا بأس أن يوجعه عند الحاجة ، واليتامى الذين كانوا في حجرة عائشة - رضي الله عنها - إِنَّمَا هم بنو أخيها ، ولا شبهة في شدة محبتها لهم وتحننها عليهم . عن « الفضل » بتصرف .

٦٩ - باب فضل من مات له الولد - ٨٠

١٠٦ / ١٤٣ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يموت لأحدٍ من المسلمين ثلاثة من الولد ، فتمسّه النار ، إِلَّا تَحِلَّهَ

القسم . »

[خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٦ - ب فضل من مات له ولد فاحتسب . م : ٤٥ - ك البر والصلة

والآداب ، ح ١٥٠] .

* الشرح *

(لا يموت لأحدٍ من المسلمين ثلاثةٌ من الولد) : الولد يعمُّ الذكر والأنثى
« إكمال الإكمال » .

(فتمسُّه النار، إلا تحلَّه القسم) : تحلَّه القسم : أي : ما ينحلُّ به القسم
وهو اليمين وهو مصدر حلل اليمين : أي : كفرها .

وقال الخطابي : « حللت القسم تحلَّةً : أي : أبررتها » . « فتح » (١٢٣ / ٣) .

وقال الإمام البغوي في « شرح السنَّة » : (٤٥١ / ٥) : « يريد : إلا قدر ما يُبرُّ
الله قسَمه فيه، وهو قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ فإذا مرَّ بها
وجاوزها، فقد أبرَّ قسَمه »؛ وذكره شيخنا في « أحكام الجنائز » (ص ٣٤)
طبعة المعارف .

وقال ابن الأثير في « النهاية » : « لا تمسُّه النَّارُ إلا مسَّةً يسيرةً مثل تحلَّةٍ قسم
الحالف، ويريد بتحلته : الورود على النَّارِ والاجتياز بها والتاء في التحلَّةِ
زائدة » .

وفي الحديث بيان ضعف قول من قال : الورود مختص بالكفار؛ قاله الحافظ
في « الفتح » (١٢٤ / ٣) .

لفظ « الصحيح » (١٢٥١) : « لا يموت لمسلم ثلاثةٌ من الولد فيلج النَّارُ؛ إلا
تحلَّةً القسم » .

وفيه فضل الصبر على المصيبة، وأنَّ ما يُبتلى به العبد فيصبر عليه يُكفر
عنه سيئاته، ويرفع درجته، وينجيهِ من النَّارِ بإذن الله تعالى، وفيه الوعيد بالنَّارِ

للعاصين المذنبين، أجارنا الله منها.

* * *

١٠٧ / ١٤٤ - عن أبي هريرة، أن امرأة أتت النبي ﷺ بصبي، فقالت: ادع [الله ١٤٧] له، فقد دفنت ثلاثة، فقال:

«احتظرت بحظار شديد من النار».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٥].

* الشرح *

(أن امرأة أتت النبي ﷺ بصبي فقالت: ادع الله له): في «صحيح مسلم» (٢٦٣٦): «فقال يا رسول الله! إنه يشتكي، وإنما أخاف عليه».

ففيه طلب الدعاء لمن يشتكي أو خيف عليه.

(فقد دفنت ثلاثة): فيه ذكر مصيبة العبد من غير تسخُّط؛ لیسلم كلمة تنفعه، أو موعظة تواسيه وتقربه من الله تعالى.

(فقال: احتظرت بحظار شديد من النار): الاحتظار: فعل الحظار، أراد: لقد احتميت بحمي عظيم من النار، يقيك حرها ويؤمك دخولها. «النهاية».

وفي «إكمال الإكمال» (٨ / ٦١٠): «الحظار: كالحائط حول البستان من عيدان أو قضبان تُضفر ويحظر بها عليه».

وفي الاحتظار فائدة زائدة وهو دخول الجنة أول وهلة. «فتح» وذكره الجيلاني في «الفضل».

* * *

١٠٨/١٤٥ - عن خالد العَبَسِي قال: مات ابنُ لي، فوجدتُ عليه وَجْداً شديداً، فقلتُ: يا أبا هريرة! ما سمعتُ من النَّبِيِّ ﷺ شيئاً تُسَخِّي به أنفسنا عن موتانا؟ قال: سمعتُ من النَّبِيِّ ﷺ يقول:

«صِغَارِكُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ»

[م: ٤٥ - لك البر والصلة والآداب، ح ١٥٤].

* الشرح *

(عن خالد العَبَسِي قال: مات ابنُ لي، فوجدتُ عليه وَجْداً شديداً): أي: حزنتُ عليه حزناً شديداً.

(فقلتُ: يا أبا هريرة! ما سمعتُ من النَّبِيِّ ﷺ شيئاً تُسَخِّي به أنفسنا عن موتانا): أي: ما سمعتُ من النَّبِيِّ ﷺ شيئاً تطيبُ به أنفسنا وهو رواية مسلم (٢٦٣٥) ويحملنا على الصبر.

فيه طلب الموعظة والتوجيه فيما يحتاجه العبد من غيره بالدليل.

(قال: سمعتُ من النَّبِيِّ ﷺ يقول: صِغَارِكُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ):
الدعاميص: جمع دُعْمُوص وهي دُوبِيَّة تكون في مستنقع الماء.

والدُعْمُوص أيضاً: الدُّخَال في الأمور: أي: أنهم سيأحون في الجنة دخالون في منازلها لا يُمنعون من موضع؛ كما أن الصَّبيان في الدنيا لا يُمنعون من الدخول على الحُرْم ولا يَحْتَجِب عنهم أحد. «النهاية».

زاد مسلم (٢٦٣٥) عقب الحديث: «يتلقَى أحدهم أباه - أو قال: أبويه - فيأخذ بثوبه - أو قال بيده - كما آخذُ أنا بصنفةِ ثوبك هذا، فلا يتناهى - أو قال فلا ينتهي - حتى يُدخله اللهُ وأباه الجنة»، ذكر شيخنا في التعليق.

وصنفة الثوب: طرفه .

فلا يتناهى: أي: لا يتركه .

* * *

١٠٩ / ١٤٦ - عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من مات له ثلاثة من الولد، فاحتسبهم دخل الجنة». قلنا: يا رسول الله! واثنان؟ قال: «واثنان» .

قلتُ لجابر: والله! أرى لو قلتم: وواحد لقال .

قال: وأنا أظنه، والله!

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: من مات له ثلاثة من الولد، فاحتسبهم دخل الجنة): أي: احتسب الأجر بصبره على مصيبتته، واعتدَّ مصيبتته به في جملة البلايا التي يُثاب على الصبر فيها، وانظر «النهاية» .

(قلنا: يا رسول الله! واثنان؟ قال: واثنان): فيه فضلٌ من مات له اثنان كما هو بين .

(قلتُ لجابر): القائل هو محمود بن لبيد .

(والله! أرى لو قلتم وواحد لقال): أي: لقال: وواحد .

(قال وأنا أظنه والله): أي: أظنه سيقول: وواحد .

قُلْتُ: لذلك بَوَّبَ المصنّف بقوله: «باب فضل من مات له الولد» دون عدد، واللّه أعلم.

* * *

١١٠ / ١٤٨ - عن أبي هريرة :

جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إننا لا نقدرُ عليك في مجلسك، فواعدنا يوماً نأتك فيه، فقال: «موعدكن بيت فلان».

فجاءهنّ لذلك الوعد، وكان فيما حدثهنّ:

«ما منكن امرأة، يموت لها ثلاث من الولد، فتحتسبهم، إلا دخلت الجنة»، فقالت امرأة: واثنان؟ قال: «واثنان».

كان سهيل يتشدّد في الحديث ويحفظ، ولم يكن أحدٌ يقدر أن يكتب عنده.

[هذا الحديث رواه أبو سعيد الخدري ووافقّه عليه أبو هريرة. خ: ٣ - ك العلم، ٣٦ - ب هل يُجعل للنساء يوم على حدة؟ م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٢، ١٥٣].

قُلْتُ: ولم يسوقا لفظ حديث أبي هريرة، وإتّماً ذكرنا منه أنه قال: «ثلاثة لم يبلغوا الخنث».

* الشرح *

(جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إننا لا نقدرُ عليك في مجلسك، فواعدنا يوماً نأتك فيه): فيه مشاركة المرأة في المجالس العلمية والدروس الدينية، وسؤالها أهل العلم ومعالجتها لما يلاقيها من صعاب.

(فقال: موعِدَ كَنِّ بَيْتِ فُلَانٍ): فيه مراعاة حال الضعفاء والنساء وتلبية مطالبهنّ، وفيه تخصيص يومٍ من أيام الأسبوع للدروس؛ للرجال أو النساء.
(فجاءهنّ لذلك الوعد، وكان فيما حدّثهنّ): فيه اختصار الحديث أو ذكر الشاهد فقط.

(ما منكنّ امرأة، يموت لها ثلاث من الولد، فتحتسبهم، إلا دخلت الجنة، فقالت امرأة: واثنان؟ قال: واثنان): يموت لها ثلاث من الولد: هكذا في جميع النسخ التي بين يديّ، وفي بعض الألفاظ عند الشيخين (ثلاثة)، وكذا في الحديث الآتي - إن شاء الله - وتقدّم في الحديث الذي قبله.

(كان سهيل يتشدّد في الحديث ويحفظ، ولم يكن أحدٌ يقدر أن يكتب عنده): سهيل هو ابن أبي صالح الراوي عن أبيه عن أبي هريرة، رضي الله عنه.

* * *

١١١/١٤٩ - عن أمّ سليم قالت: كنتُ عند النبيّ ﷺ فقال:

«يا أمّ سليم! ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد، إلا أدخلهما الله الجنة، بفضل رحمته إياهم».

قلت: واثنان؟ قال: «واثنان».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(كنتُ عند النبيّ ﷺ فقال: يا أمّ سليم! ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد، إلا أدخلهما الله الجنة): أي: يُدخل الله تعالى الأبوين الجنة.

(بفضل رحمته إياهم) : أي : بفضل رحمة الله للأولاد ويرجع عودة الضمير إلى لفظ الجلالة حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : « ما من مسلمين يموتُ لهما ثلاثةٌ من الولد لم يبلغوا الحنثَ إلا أدخلهم الله وأبويهم الجنةَ بفضلِ رحمته، قال : ويكونون على بابٍ من أبواب الجنة . فيقال لهم : ادخلوا الجنةَ، فيقولون : حتى يجيء أبوانا، فيقال لهم : ادخلوا الجنةَ أنتم وأبواكم بفضلِ رحمةِ الله » .

أخرجه النسائي والبيهقي وغيرهما عنه، وسنده صحيح على شرط الشيخين عن «أحكام الجنائز» (ص ٣٤) طبعة المعارف .

* * *

١١٢ / ١٥٠ - عن صَعْصَعَةَ بنِ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا ذَرٍّ مَتَوَشِّحاً قَرِيبَةً، قَالَ : مَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ يَا أَبَا ذَرٍّ؟ قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكَ؟ قُلْتَ : بَلَى، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إلا أدخله الله الجنة ، بفضل رحمته إياهم .

وما من رجل أعتق مسلماً إلا جعل الله عزَّ وجلَّ كلَّ عضوٍ منه ، فكاكه لكل عضوٍ منه » .

[ن : ٢١ - ك الجنائز ، ٢٥ - ب من يتوفى له ثلاثة] .

* الشرح *

(أنه لقي أبا ذر متوشحاً قربة) : الوشاح : شيء يُنسج عريضاً من أديم [أي : جلد] « النهاية » . والمراد بالقربة هنا : جلدها .

(قال: مالك من الولد يا أبا ذر؟ قال: ألا أحدثك؟ قلت: بلى) : فيه سؤال الإخوة عن الأمور الاجتماعية؛ للتعاون على البر والتقوى.

(قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث) : أي: لم يبلغوا حداً يُكتب عليهم فيه الحنث؛ وهو الإثم. «فيض».

(إلا أدخله الله الجنة، بفضل رحمته إياهم) : انظر ما قبله.

(وما من رجل أعتق مسلماً إلا جعل الله عز وجل كل عضو منه، فكاكه لكل عضو منه) : أي: يجعل الله عز وجل كل عضو ممن أعتق فكاكاً من النار لكل عضو ممن أعتق.

يوضحه قوله ﷺ : «من أعتق رقبةً مسلمةً، أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار، حتى فرجه بفرجه»، أخرجه المصنف (٦٧١٥) ومسلم (١٥٠٩).

* * *

١١٣/١٥١ - عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال:

«من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث، أدخله الله وإياهم؛ بفضل رحمته الجنة».

[خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٩٢ - ب ما قيل في أولاد المسلمين].

* الشرح *

(من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث، أدخله الله وإياهم؛ بفضل رحمته الجنة) : انظر ما قبله.

جاء في الفتح (٣/ ١١٩) : « وقد عُرف من القواعد الشرعية أنَّ الثواب لا يترتب إلا على النية، فلا بُدَّ من قيد الاحتساب، والأحاديث المطلقة محمولة على المقيّدة، ولكن أشار الإسماعيلي إلى اعتراض لفظي فقال : يقال في البالغ احتساب وفي الصغير افتطرط... » .

٧٠ - باب من مات له سقط - ٨١

١١٤ / ١٥٣ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال : قال رسول الله ﷺ :
« أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟ » ، قالوا : يا رسول الله ! ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه ، فقال رسول الله ﷺ :
« اعلّموا أنه ليس منكم أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله ، مالك ما قدّمت ، ومال وارثك ما أخّرت » .
[خ : ٨١ - ك الرقاق ، ١٢ - ب ما قدم من ماله فهو له] .

* الشرح *

(باب من مات له سقط) : السَّقَطُ : بالكسر والفتح والضم ، والكسر أكثرها : الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه . « النهاية » .

(قال رسول الله ﷺ : أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟) : أي : أن الذي يخلفه الإنسان من المال ، وإن كان هو في الحال منسوباً إليه ، فإنّه باعتبار انتقاله إلى وارثه يكون منسوباً للوارث ؛ فنسبته للمالك في حياته حقيقية ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية . « فتح » .

(قالوا : يا رسول الله ! ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه) : فيه

التوصل إلى الشيء الغامض أو غير المعمول به بالشيء الواضح البين .

(فقال رسول الله ﷺ : اعلّموا أنّهُ ليسَ منكم أحدٌ إلا مال وارثه أحبّ إليه من ماله) : وذلك بحرصه أن يُبقيَ المال لهم .

(مألك ما قدّمت) : فإنّ مالك هو الذي يضاف إليك في الحياة وبعد الموت ببذله في سبيل الله تعالى؛ بخلاف الذي تُخلفه للورثة ولا تُنفقه في سبيل الخير . «فتح» بزيادة .

وجاء في «الفيض» (١٠ / ٢) : «مالك ما قدّمت : أي : صرفته في وجوه القرب ، فصار أمامك تُجازى عليه بعد موتك في الآخرة» .

(ومال وارثك ما أخّرت) : أي : ما خلفته بعدك ، فالذي تخلفه بعدك إنّما هو لوارثك ، ولهذا قال بعضهم : قدّموا بعضاً ليكون لكم ، ولا تخلفوا كلاًّ ليكون عليكم ، قال الله تعالى : ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ﴾ [النحل : ٩٦] .

وعن عائشة - رضي الله عنها - : «أنهم ذبحوا شاة فقال النبي ﷺ : ما بقي منها؟ قالت : ما بقي منها إلا كتفها ، قال : بقي كلها غير كتفها» ، رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وانظر «صحيح الترغيب» برقم (٨٤٩) .

فالحازم من عمد إلى ما زاد عن كفايته فيرى انتهاز الفرصة فيها ، فيضعها بحيث تكون له ذخراً مُعدّاً .

ومن يدخر المال لولده ونحوه إشفاقاً عليه من كدّ الطلب وسوء المنقلب ؛ استحقّ الذمّ واللوم من وجوه : منها سوء الظن بخالقه في أنّه لا يرزقهم إلا من جهته ، والثقة ببقاء ذلك على ولده مع مَحَن الزمان .

كما حُكي أن هُشام بن عبد الملك لَمَّا ثَقُلَ بكى عليه ولده، فقال: جاد لكم هُشام بالدنيا وجُدتم له بالبكاء وترك لكم ما كسب، وتركتم عليه ما اكتسب. «فيض» (١٠ / ٢) بتصرف وزيادة .

قال الحافظ: «قال ابن بطال وغيره: فيه التحريض على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه القربى والبرِّ لينتفع به في الآخرة، فإنَّ كل شيء يخلفه المورث، يصير مُلكاً للوارث، فإنَّ عمل فيه بطاعة الله اختصَّ بثواب ذلك، وكان ذلك الذي تَعِب في جمعه ومنعه، وإنَّ عمل فيه بمعصية الله فذاك أبعد لمالكة الأول من الانتفاع به إن سَلِم من تَبِعته .

ولا يعارضه قوله ﷺ لسعد في الحديث المتفق عليه: «إِنَّكَ أَنْ تَذِرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً»؛ لأنَّ حديث سعد محمول على مَنْ تصدَّق بماله كلَّه أو معظمه في مرضه، وحديث ابن مسعود في حقِّ من يتصدق في صحته وشُحِّه. «فتح» (١١ / ٢٦٠) بزيادة .

وإذا سألت: فما علاقة الحديث بعنوان الباب؟

قلتُ: كأنَّ المصنِّف يقول: كما قال ﷺ: «مَالُكَ مَا قَدِمْتَ وَمَالُ وَاثِقِكَ مَا أَخَّرْتَ» فاعلم أنَّ السَّقَط والميت من الولد مِمَّا فُقدت واحتسبت، أنفع لك من الولد الذي لم تفقد، والله أعلم .

* * *

١١٥ / ١٥٤ - قال: وقال رسول الله ﷺ:

«ما تعدُّون فيكم الرُّقُوب؟»

قالوا: الرُّقُوب: الذي لا يولد له، قال:

« لا ، ولكن الرقوب : الذي لم يُقدّم من ولده شيئاً » .

[م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٠٦] .

* الشرح *

(ما تعدّون فيكم الرقوب ؟) : « الرقوب في اللغة : الرّجل والمرأة إذا لم يعيش لهما ولد ، لأنّه يرقبُ موته ويرصده خوفاً عليه ، فنقله النبي ﷺ إلى الذي لم يُقدّم من الولد شيئاً : أي : يموت قبله ؛ تعريفاً أن الأجر والثواب لمن قدّم شيئاً من الولد ، وأنّ الاعتداد به أكثر ، والنفع فيه أعظم ، وأنّ فقدهم وإن كان في الدنيا عظيماً ، فإن فقد الأجر والثواب على الصبر والتسليم للقضاء في الآخرة أعظم ، وأنّ المسلم ولده في الحقيقة ؛ من قدّمه واحتسبه ، ومن لم يُرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له . ولم يُقله إبطالاً لتفسيره اللغوي » . « النهاية » .

(قالوا : الرقوب الذي لا يولد له ، قال : لا ؛ ولكن الرقوب : الذي لم يُقدّم من ولده شيئاً) : أي : أنكم تعتقدون أنّ الرقوب المحزون هو المصاب بموت أولاده وليس هو كذلك شرعاً ، بل هو من لم يمّت أحدٌ من أولاده في حياته فيحتسبه ؛ فيكتب له ثواب مصيبته به ، وثواب صبره عليه ، ويكون له قرطاً وسلفاً . « نووي » (١٦١ / ١٦) .

جاء في « إكمال الإكمال » (٥٧٤ / ٨) : « أي هذا أحقّ باسم الرقوب من ذلك ، لأنّ هذا الذي أصيب بفقد الأولاد في الدنيا ينجبر في الآخرة بالعوض عن ذلك ؛ بما ينال من ثواب الله تعالى .

وأما الذي لم يمّت له ولد فيفقد في الآخرة ثواب فقد الولد ؛ فهو أحقّ أن يُسمّى رقوباً » .

وفي الحديث فضل من مات له ولد واحتسب ذلك، وفيه بيان أجر وثواب الأشياء للحث على الصبر والاحتساب، وفيه إيصال الفكرة بالحوار.

* * *

١١٦ / ١٥٥ - قال: وقال رسول الله ﷺ:

«ما تعدون فيكم الصرعة؟»

قالوا: هو الذي لا تصرعه الرجال، فقال:

«لا؛ ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠٦].

* الشرح *

(قال رسول الله ﷺ: ما تعدون فيكم الصرعة؟ قالوا: هو الذي لا تصرعه الرجال، فقال: لا، ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب): قال في «النهاية»: «الصرعة - بضم الصاد وفتح الراء - المبالغ في الصراع الذي لا يُغلب، فنقله إلى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها، فإنه إذا ملكها كان قد قهر أقوى أعدائه وشر خصومه.

وهذا من الألفاظ التي نقلها عن وضعها اللغوي لضرب من التوسّع والمجاز، وهو من فصيح الكلام، لأنه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ، وقد ثارت عليه شهوة الغضب، فقهرها بحلمه، وصرعها بثباته، كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه».

فإن قلت: فما علاقة هذا الحديث بالباب؟

قُلْتُ: إِمَّا لِأَنَّهُ تَابِعٌ لِلْحَدِيثِ الْمَتَقَدِّمِ، وَالْمَخْرَجِ وَاحِدٌ، أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الصُّرْعَةَ لَا يَتَجَاوَبُ مَعَ الْإِنْفِعَالِ وَالغَضَبِ سَاعَةَ مَوْتِ سِقْطٍ لَهُ أَوْ وَلَدٍ، وَلَكِنَّهُ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ ذَلِكَ وَالْأَوَّلُ أَرْجَحُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٧١ - بَابُ حُسْنِ الْمَلَكَةِ - ٨٢

١١٧/١٥٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ».

[لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ السُّنَّةِ].

* الشَّرْحُ *

(حُسْنُ الْمَلَكَةِ): قَالَ فِي «النِّهَايَةِ»: «يُقَالُ فَلَانٌ حَسَنُ الْمَلَكَةِ: إِذَا كَانَ حَسَنَ الصَّنِيعِ إِلَى مَمَالِكِهِ».

(أَجِيبُوا الدَّاعِيَ): الَّذِي يَدْعُوكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ وَجُوبًا إِنْ كَانَتْ لِعُرْسٍ، وَتَوَفَّرَتِ الشَّرُوطُ، وَلَمْ يَكُنْ ثَمَّةَ مَنْكَرٍ، وَنَدْبًا إِنْ كَانَتْ لغيرِهِ مِمَّا يَنْدُبُ أَنْ يُولِّمَ لَهُ. «فَيْضٌ» (١/١٦٤) بِتَصَرُّفٍ.

وَقَدْ نَقَلَ النَّوَوِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى وَجُوبِ الْإِجَابَةِ إِلَى وَلِيمَةِ الْعُرْسِ عِنْدَ تَوَفُّرِ الشَّرُوطِ. «فَيْضٌ».

وَيُرَى شَيْخَنَا وَجُوبَ إِجَابَةِ الدَّاعِيَ لِعُرْسٍ وَغَيْرِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ عِذْرٌ أَوْ مَانِعٌ، قَالَهَا فِي إِجَابَةِ أَجَابَتِهَا.

وَالنَّصُّ يَدُلُّ عَلَى هَذَا، وَلَا دَلِيلَ عَلَى التَّخْصِيسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ): فِيهِ مَنَعُ رَدِّ الْهَدِيَّةِ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ، وَكَذَلِكَ مَا يُعْطَى مِنْ

الرشوة في لباس الهدية، للقاضي ونحوه.

وسياتي - إن شاء الله - تحت باب (من لم يقبل الهدية لمَّا دخل البغض في النَّاس) حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

« أهدى رجل من بني فزارة للنبي ﷺ ناقة، فعوضه، فتسخطه، فسمعت النبي ﷺ على المنبر يقول :

يُهدي أحدكم، فأعوضه بقدر ما عندي، ثم يسخطه، وإيم الله! لا أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا هدية من قرشي، أو أنصاري، أو ثقيفي، أو دوسي ».

وفي الحديث: « تهادوا تحابوا »، وسياتي - إن شاء الله تعالى - في « باب قبول الهدية ».

(ولا تضربوا المسلمين) : في غير حدٍّ أو تأديب، بل تلتطفوا معهم بالقول والفعل؛ وهذا شاهد الباب، إذ لا يكون المرء حسن الملكة؛ إلا باجتناب الضرب.

« ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قطَّ بيده ولا امرأة ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قطَّ فينتقم من صاحبه؛ إلا أن يُنتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله عزَّ وجلَّ ». رواه مسلم (٢٣٢٨) عن عائشة، رضي الله عنها.

فالعفو أقرب للتقوى، فضرب المسلم حرام والتعبير بالمسلم غالب، فمن له ذمة أو عهد معتبر يحرم ضربه تعدياً. « فيض » بتصرف (١ / ١٦٤).

* * *

١١٨ / ١٥٨ - عن عليّ - صلوات الله عليه - قال :

كان آخر كلام النبي ﷺ :

« الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ ! اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٤ - ب في حق المملوك . جه : ٢٢ - ك الرضايا ، ١ - ب هل أوصى

رسول الله ﷺ ؟ ح [٢٦٩٨] .

* الشرح *

(كان آخر كلام النبي ﷺ الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ) : الصلاة بالنَّصْبِ على تقدير

فِعْلٍ ، أي : الزموا الصلاة أو أقيموا أو احفظوا الصلاة ؛ بالمواظبة عليها والمداومة

على حقوقها . « مرقاة » (٦ / ٥٢٤) .

وكلمة (الصلاة) الثانية توكيد لفظي للأولى ، وفيه سموّ منزلة الصلاة ،

فيحسُنُ بمن يودّع الحياة أن يقتدي بالنبي ﷺ فيودّع أهله وأحبابه وأصحابه

بالوصاية بالصلاة ، وانظر إن شئت كتابي « الصلاة وأثرها في زيادة الإيمان

وتهذيب النفس » . .

(اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) : يريد الإحسان إلى الرقيق ، والتخفيف

عنهم .

وقيل : أراد حقوق الزكاة وإخراجها من الأموال التي تملكها الأيدي .

« النهاية » بحذف .

ورجّحَ القاري القول الأول كما في « المرقاة » (٦ / ٥٢٤) وقال :

« وما ملكت أيمانكم » بحسن الملكية والقيام بما يحتاجون إليه من الكسوة

والطعام ، وإضافة المُلْك إلى اليمين ؛ كإضافته إلى اليد ، والأكساب والأُملاك

تُضاف الى الأيدي لتصرف المالك فيها، وتمكُّنه من تحصيلها باليد، وإضافتها إلى اليمين أبلغ وأنفذ من إضافتها إلى اليد؛ لكون اليمين أبلغ في القوة والتصرف، وأولى بتناول ما كرم وطاب .

وأرى فيه وجهاً آخر، وهو أنَّ الممالك حُصِّوا بالإضافة إلى الأيمان تنبيهاً على شرف الإنسان وكرامته، وتبييناً لفضله على سائر أنواع ما يقع عليه اسم الملك، والله أعلم .

* باب سوء الملكة *

١١٩ / ١٥٩ - عن أبي الدرداء أنه كان يقول للناس: نحن أعرفُ بكم من البياطرة بالدواب؛ قد عرفنا خياركم من شراركم .
أما خياركم فالذي يُرجى خيره ويؤمنُ شره .
وأما شراركم فالذي لا يُرجى خيره ولا يؤمنُ شره، ولا يعتق محرره .

* الشرح *

(نحن أعرف بكم من البياطرة بالدواب): البياطرة: مُفرد بَيَطْر وهو مُعالج الدواب، وانظر «الوسيط» .

(قد عرفنا خياركم من شراركم): فيه معرفة أهل الخير وأهل الشر من أفعالهم، وفيه ذكر ما يلزم من تقويم الرجال لمصلحة .

(أما خياركم فالذي يُرجى خيره): أي: من يرجو الناس منه إحساناً إليهم .
«مرقاة» (٧٢٧/٨) .

(ويؤمنُ شره): أي: يأمنون من إساءته عليهم . «مرقاة» أيضاً .

(وأما شراركم فالذي لا يُرجى خيره ولا يؤمن شره) : أي : شراركم الذين لا يُرجى منهم الإحسان ولا العفو ولا يؤمن من إساءتهم .
(ولا يُعتق محرره) : المُحرَّر : الذي جعل من العبيد حُرّاً فأعتق ، يُقال : حرَّ العبد : صارَ حُرّاً . « النهاية » .

وفي هذا النص ضرورة فطنة المؤمن ، ومعرفته الناس معرفة البيطرة بالدواب ، وذلك من خلال السلوكيات ، وما يُرجى منه من خير أو شر ، جعلنا الله ممن يُرجى خيرهم ويؤمن شرهم ، مفاتيح خير مغاليق شر .

٧٢ - باب بيع الخادم من الأعراب - ٨٤

١٦٢/١٢٠ - عن عمرة أن عائشة - رضي الله عنها - دبّرت أمة لها ، فاشتكت عائشة ، فسأل بنو أخيها طبيباً من الزُطّ ، فقال : إنكم تخبروني عن امرأة مسحورة ، سحرتها أمة لها .

فأخبرت عائشة ، قالت : سحرتيني ؟ فقالت : نعم ، فقالت : ولم ؟ ! لا تنجين أبداً ، ثم قالت : « بيعوها من شر العرب ملكة » .

* الشرح *

(أن عائشة - رضي الله عنها - دبّرت أمة لها) : دبّرت أمة لها : أي : علّقت عائشة - رضي الله عنها - عتق هذه الأمة بموتها .

جاء في « النهاية » : « يُقال : دبّرتَ العبدَ إذا علّقتَ عتقه بموتك وهو التدبير ، أي : أنه يعتق بعدما يدبره سيده ويموت » .

الأمة : المرأة المملوكة خلاف الحرّة .

(فاشكت عائشة، فسأل بنو أخيها طبيباً من الرُّطّ): الرُّطّ: جنس من السودان والهنود. «النهاية».

وفيه أنّ السحر يُصيب المؤمن والصالح والتقّي، وقد سحر النبي ﷺ من قبل، فينبغي المدوامة على الأذكار ولاسيما المعوذات في الصباح والمساء، والإكثار من تلاوة القرآن والالتجاء الى الله تعالى.

(فقال: إنكم تخبروني عن امرأة مسحورة، سحرتها أمة لها): في «المسند» برقم (٢٤١٨١) طبعة دار الفكر: «والله إنكم تنعتون نعت امرأة مطبوبة».

(فأخبرت عائشة، قالت: سحرتيني؟ فقالت: نعم، فقالت: ولم؟ لا تنجين أبداً): في «المسند»: كما أشار شيخنا في التعليق «أردت أن تموتي فأعتق».

(ثم قالت: بيعوها من شرّ العرب ملكة): أمرت ببيعها لشرّ الناس لما تقدّم في الباب الذي قبله (سوء الملكة): «وأما شراركم فالذي لا يرجي خيره ولا يؤمن من شرّه، ولا يُعتق مُحرره» عقوبة لها.

وقال في «النهاية»: «سَيء الملكة: الذي يسىء صحبة الممالك».

وفيه جواز الانتصار للنفس بالحقّ، وقد ثبت ذلك في الكتاب والسنة، وفيه عدم تصديق الناس بأنّ فلاناً قد سحره إلّا إذا أقرّ.

وممّا يؤسف له أنّ كثيراً من الناس؛ ممّن يقرؤون على المصابين والمشتكين؛ يكثرّون سؤال الجنّيّ، متلبّس المصروع عمّن تسبّب في السحر، ونحو ذلك وهذا من الكهانة - عياداً بالله - كما قال شيخنا، حفظه الله تعالى.

وفيه بيع الخادم من الأعراب، كما بَوَّبَ لذلك المصنّف، ولعلّ مراده؛ لسوء صنيعهم، واللّه أعلم.

٧٣ - باب العفو عن الخادم - ٨٥

١٦٣/١٢١ - عن أبي أمامة قال:

أقبل النبي ﷺ معه غلامان، فوهب أحدهما لعلّي - صلوات الله عليه - وقال:

«لا تضربه؛ فإنّي نهيت عن ضرب أهل الصلاة، وإنّي رأيته يصلي منذ أقبلنا».

وأعطى أبا ذرّ غلاماً وقال:

«استوص به معروفاً» فأعتقه، فقال:

«ما فعل؟» قال: أمرتني أن أستوصي به خيراً فأعتقته.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أقبل النبي ﷺ معه غلامان، فوهب أحدهما لعلّي - صلوات الله عليه - وقال: لا تضربه): فيه الوصاة بالخادم والمملوك.

(فإنّي نهيت عن ضرب أهل الصلاة): أي: في غير الحدّ وما في معناه. «مرقاة» (٥٣٠/٦).

قلتُ: وفيه بيان منزلة الصلاة والمصلين، فينبغي إحسان التعامل معهم، وما رأيت في بعضهم من شرّ؛ ففي سواهم أعظم من ذلك وأخطر.

(وإني رأيتَه يصلي منذ أقبلنا): قال في «المرقاة» (٦/٥٣٠) - بحذف :-
«لعل مراده، ﷺ أنه لا يحتاج إلى ضرب التأديب حيث تأدب مع مولاه
الحقيقي؛ بالقيام بحق عبوديته على ما ينبغي، وأن الصلاة تنهى عن الفحشاء
والمنكر.

ثم رأيت الطيبي - رحمه الله - قال: وذلك لأن المصلي غالباً لا يأتي بما
يستحق الضرب، لأن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، فإذا كان الله رفع عنه
الضرب في الدنيا، نرجو من كرمه ولطفه أن لا يُخزيه في الآخرة بدخول النار،
﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢].

(وأعطى أبا ذرّ غلاماً وقال: استوصِ به معروفاً): أي: اقبل فيه وصيتي
بالخير وعامله بالمعروف.

قال في «الوسيط»: «استوصى به خيراً: أراد الخير له وفعله».

(فأعتقه): فيه حُسن استجابة الصحابة، وتأثرهم بتوجيه النبي ﷺ.

(فقال: ما فعل؟ قال: أمرتني أن أستوصيَ به خيراً، فأعتقته): فيه متابعة
الراعي الرعيّة، ورحمته ﷺ بالضعفاء والمساكين، وحرصه على الوصاة بهم
والتلطف بأحوالهم.

وقد ورد في العفو عن الخادم عددٌ من النصوص، أكتفي الآن بذكر حديثٍ
واحدٍ منها، وهو حديث عبد الله بن عمر، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ
فقال:

يا رسول الله: كم نعفو عن الخادم؟ فصمت، ثم أعاد عليه الكلام،
فصمت، فلما كان في الثالثة قال:

اعفوا عنه في كلِّ يومٍ سبعين مرةً». عن «صحيح سنن أبي داود» (٤٣٠١) و«صحيح سنن الترمذي» (٢٠٣٢) وانظره في «الصحيحة» برقم (٤٨٨).

* * *

١٢٢/١٦٤ - عن أنس قال:

قدم النبي ﷺ المدينة وليس له خادم، فأخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي، حتى أدخلني على النبي ﷺ فقال: يا نبي الله! إن أنساً غلامٌ كئيبٌ لبيبٌ، فليخدمك.

قال: «فخدمته في السفر والحضر، مقدّمه المدينة، حتى توفي ﷺ، ما قال لي عن شيء صنعته: لم صنعتَ هذا هكذا؟ ولا قال لي لشيء لم أصنعه: ألا صنعتَ هذا هكذا؟».

[خ: ٥٥ - ك الوصايا، ٢٥ - ب استخدام اليتيم في السفر والحضر. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٥٢].

* الشرح *

(قدم النبي ﷺ المدينة وليس له خادم، فأخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي، حتى أدخلني على النبي ﷺ فقال: يا نبي الله! إن أنساً غلامٌ كئيبٌ): غلامٌ كئيبٌ: عاقل، يُقال: كئيسُ الفِعل: يريدُ حَسَنَ شَكلِ الفِعل. والكئيسُ في الأمور: يجري مجرى الرفق فيها، وأصل الكئيس: حُسْنُ التَّائِي لِلأُمُورِ، وانظر «غريب الحديث للخطابي».

(لبيبٌ): هو ذو اللَّب وهو العَقْل، وفيه جواز الثناء على الشخص أَمَامَهُ إِذَا

رَجَّحَ أَنَّهُ مِمَّنْ لَا يُفْتَتَنَ بِذَلِكَ .

(فليخدمك) : أي : فليخدمك إن شئت .

(قال : فخدمته في السفر والحضر، مقدّمه المدينة، حتى تُوفِّيَ ﷺ) : هذه من فضائل أنس - رضي الله عنه - لأنّ النبي ﷺ ارتضاه خادماً عنده حتى تُوفِّيَ .

(ما قال لي عن شيء صنعته : لم صنعتَ هذا هكذا؟ ولا قال لي لشيء لم أصنعه : ألا صنعتَ هذا هكذا؟) : في رواية : « ما قال لي أفأقط » . أخرجه مسلم (٢٣٠٩) .

و يُستفاد من هذا ترك العتاب على ما فات، لأنّ هناك مندوحة عنه باستئناف الأمر به إذا احتيج إليه، وفائدة تنزيه اللسان عن الزجر والذمّ، واستئلاف خاطر الخادم بترك معاتبته، وكلّ ذلك في الأمور التي تتعلق بحظّ الإنسان، وأمّا الأمور اللازمة شرعاً؛ فلا يُتسامح فيها؛ لأنّها من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. «فتح» (٤٦٠/١٠) .

وفيه مدحة الإنسان إذا لم يرتكب ما يُوجب الاعتراض «إكمال الإكمال» (٤٣/٨) .

وفيه كمال خلق النبي ﷺ وتفويض أمره وملاحظة القدر. «فضل» (٢٥٥/١) .

وفيه العفو عن الخادم كما تدلّ عليه الجملة الأخيرة من الحديث، ولأجلها ذكرها المصنّف تحت هذا الباب، والله أعلم .

٧٤ - باب الخادم يُذنب - ٨٧

١٢٣/١٦٦ - عن لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، قَالَ:

انتهيتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَفَعَ الرَّاعِي فِي المُرَاحِ سَخْلَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْسِبَنَّ - وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَحْسِبَنَّ - إِنَّ لَنَا غَنَمًا مِائَةً لَا نُرِيدُ أَنْ تَزِيدَ، فَإِذَا جَاءَ الرَّاعِي بِسَخْلَةٍ ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شَاةً».

فَكَانَ فِيهَا قَالَ:

«لَا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ كَضَرْبِكَ أُمَّتَكَ، وَإِذَا اسْتَنْشَقْتَ، فَبَالِغٌ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا».

[١: ٥٦ - ب في الاستنشاق].

* الشرح *

(انتهيتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَفَعَ الرَّاعِي فِي المُرَاحِ سَخْلَةً): المُرَاح - بالضم -: الموضع الذي تروح إليه الماشية: أي: تأوي إليه ليلاً، وأماً بالفتح: فهو الموضع الذي يروح إلى القوم أو يروحون منه. «النهاية».

والسخلة: الذكر والأنثى من ولد الضأن والمعز.

زاد أبو داود وغيره: «فاذبح لنا مكانها شاة».

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَحْسِبَنَّ - وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَحْسِبَنَّ): في «صحيح سنن أبي داود» (١٢٩): «ومعه سخلة تيعرُ فقال: ما ولدتُ يا فلان؟ قال: بهمة، قال: فاذبح لنا مكانها شاة، ثم قال: لَا تَحْسِبَنَّ - وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَحْسِبَنَّ، - أَنَا مِنْ أَجْلِكَ»

ذبحناها»؛ ذكره شيخنا في التعليق .

وفيه تعليمٌ للمسلم ألا يتشبع بما لم يُعط وألا يتحلّى بما لم يؤت، وذكر هذا بعض أهل العلم في كتبهم .

(إنّ لنا غنماً مائة لا نُريدُ أن تزيد) : قال في «البذل» (١ / ٣٥١) : «وهذا من باب الاكتفاء على ما يُحتاج إليه والإجمال في طلب الدنيا» .

(فإذا جاء الراعي بسخلة ذبحنا مكانها شاة) : لئلا تزيد على العدد الذي نريد . «بذل» أيضاً .

(فكان فيما قال) : فيه جواز الاختصار غير المُخلّ، أو ذكّر الشاهد، أو التحدّث بما تمكّن من حفظه، والله أعلم .

(لا تضرب ظعينةك كضربك أمتك) : أصل الظعينة: الراحلة التي يُرحل ويُظعن عليها أي يُسار، وقيل للمرأة ظعينة لأنّها تظعن مع الزوج حيثما ظعن، أو لأنّها تُحمّل على الراحلة إذا ظعنت [فالمقصود هنا زوجتك] . «النهاية» بزيادة .

والأمة: هي المرأة المملوكة خلاف الحرّة كما تقدّم، وفيه الوصاة بالنساء .
(وإذا استنشقت، فبالغ؛ إلا أن تكون صائماً) : لأنّه مظنة إفساد الصوم «بذل» .

في «صحيح سنن أبي داود» (١٢٩) : «قلت يا رسول الله! أخبرني عن الوضوء، قال: أسبغ الوضوء، وخلّل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً» .

٧٥ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن - ٨٨

١٢٤/١٦٧ - عن أبي العالية قال :

« كُنَّا نؤَمِّرُ أَنْ نَخْتِمَ عَلَى الْخَادِمِ، وَنَكِيلُ، وَنَعْدُّهَا؛ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَعَوَّدُوا خُلُقَ سُوءٍ، أَوْ يَظُنُّ أَحَدُنَا ظَنًّا سُوءًا ».

* الشرح *

(كُنَّا نؤَمِّرُ أَنْ نَخْتِمَ عَلَى الْخَادِمِ، وَنَكِيلُ، وَنَعْدُّهَا) : كانوا يكيلون ويعدون الأشياء، كيلا يجترىء الخدم على السرقة والخيانة، وانظر «الفضل» .

(كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَعَوَّدُوا خُلُقَ سُوءٍ، أَوْ يَظُنُّ أَحَدُنَا ظَنًّا سُوءًا) : لَأَنَّ قُلُوبَنَا بِالْخَتْمِ وَالْكَيْلِ وَالْعَدِّ تَطْمَئِنُّ بِالْحَفِظِ، أَمَا الْعَبِيدُ وَالْخُدَمُ؛ فَقَدْ يَجْتَرِئُونَ عَلَى السَّرْقَةِ وَالْخِيَانَةِ، فَهَمَّ يَصَانُونَ عَنِ الذَّنْبِ وَنَحْنُ نُصَانُ عَنِ سُوءِ الظَّنِّ بِهِمْ. « فضل » بتصرف يسير.

وفيه الحرص على ما ينفع والأخذ بأسباب سلامة القلب ونقاء النفس نحو الناس، ودفع إساءة الظن.

والوضوح في التعامل مع الناس أمر ينبغي أن يُراعى، لأنه أحفظ للودِّ والحقوق وأبعد عن تلبس الشيطان .

٧٦ - باب من عدَّ على خادمه مخافة الظن - ٨٩

١٢٥/١٦٨ - عن سلمان قال :

« إِنِّي لِأَعُدُّ الْعُرَاقَ عَلَى خَادِمِي، مَخَافَةَ الظَّنِّ (وفي رواية: خشية الظن/١٦٩) ».

* الشرح *

(إِنِّي لَأَعُدُّ الْعُرَاقَ عَلَى خَادِمِي): الْعُرَاقُ: جَمْعُ عَرَقٍ - بِالسُّكُونِ - وَهُوَ الْعِظْمُ إِذَا أُخِذَ عَنْهُ مُعْظَمُ اللَّحْمِ، وَانظُرْ «النَّهْيَةَ».

(مَخَافَةُ الظَّنِّ): دَفْعًا لِلظَّنِّ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الْحُجْرَاتُ: ١٢].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ». أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ (٥١٤٣) وَمُسْلِمٌ (٢٥٦٣).

٧٧ - بَابُ أَدَبِ الْخَادِمِ - ٩٠

١٢٦ / ١٧٠ - عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ قَالَ:

أَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو غَلَامًا لَهُ بِذَهَبٍ - أَوْ بَوْرَقٍ - فَصَرَفَهُ، فَأَنْظَرَ بِالصَّرْفِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَجَلَدَهُ جَلْدًا وَجِيعًا، وَقَالَ: «اذْهَبْ فَخُذْ الَّذِي لِي وَلَا تَصْرِفْهُ».

* الشرح *

(أَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو غَلَامًا لَهُ بِذَهَبٍ أَوْ بَوْرَقٍ): الْبَوْرَقُ: الْفِضَّةُ.

(فَصَرَفَهُ، فَأَنْظَرَ بِالصَّرْفِ): انظُرْ بِالصَّرْفِ: أَخْرَجَهُ وَصَرَفَهُ إِلَى أَجْلِ. وَفِيهِ نِصُوصٌ عَدِيدَةٌ فِي تَحْرِيمِهِ اِكْتَفَى بِذِكْرِ اثْنَيْنِ مِنْهَا:

١ - مَا أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «صَحِيحِهِ» (٢١٧٤) وَنَحْوَهُ فِي مُسْلِمٍ (١٥٨٦) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ التَّمَسَّ صَرَفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَدَعَانِي

طلحة بن عبيد الله فتراوَضنا، حتى اصطَرَف منِّي، فأخذَ الذهبُ يُقَلِّبُها في يده، ثم قال: حتَّى يأتي خازني من الغابة، وعمر يسمع ذلك.

فقال: واللَّه لا تُفارقُه حتى تأخذ منه، قال رسول الله ﷺ: الذهبُ بالذهبِ رباً إلا هاءَ وهاءَ، والبرُّ بالبرِّ رباً إلا هاءَ وهاءَ، والشعيرُ بالشعيرِ رباً إلا هاءَ وهاءَ، والتمرُّ بالتمرِّ رباً إلا هاءَ وهاءَ.

تراوَضنا: أي: تجارينا الكلام في قدر العوض بالزيادة والنقص كأن كلاً منهما كان يُروِّض صاحبه ويسهل خُلُقَه، وقيل المراءضة هنا المواصفة بالسلعة، وهو أن يصف كل منهما سلعة لرفيقه. «فتح» (٣٧٨/٤).

هاءَ وهاءَ: بالمد فيهما وفتح الهمزة، وقيل بالكسرة. وقيل بالسكون.

خذ وهات وحكى (هاك) بزيادة كاف مكسورة، ويقال (هاء) بكسر الهمزة بمعنى هات وبفتحها بمعنى خذ بغير تنوين.

وقال ابن الأثير: هاء وهاء هو أن يقول كل واحد من البيعين هاء فيعطيه ما في يده. وقيل معناه خذ وأعط. «فتح» بتصرُّف.

٢ - ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٥٨٩) عن أبي المنهال. قال: «باع شريك لي ورقاً بنسيئة إلى الموسم، أو إلى الحجِّ، فجاء إليَّ فأخبرني، فقلتُ: هذا أمرٌ لا يصلحُ، قال: قد بعته في السوق، فلم يُنكر ذلك عليَّ أحدٌ، فأتيتُ البراء بن عازبٍ فسألته، فقال: قدِمَ النبيُّ ﷺ المدينة ونحن نبيعُ هذا البيع، فقال: ما كان يدأ بيدٍ، فلا بأس به، وما كان نسيئةً فهو رباً، وأتت زيد بن أرقم فإنه أعظم تجارة منِّي، فأتيته فسألته، فقال مثل ذلك.»

والنسيئة: هي البيع إلى أجل معلوم، وأصل النسيء التأخير.

(فرجع إليه فجلده جلدًا وجيعاً، وقال: اذهب فخذ الذي لي ولا تصرفه):
فيه تأديب الخادم وضربه إذا وقع في محذور أو حرام.

* * *

١٢٧ / ١٧١ - عن أبي مسعود قال: كنت أضرب غلاماً لي فسمعتُ من خلفي صوتاً:

«اعلم أبا مسعود! لله أقدرُ عليك منك عليه».

فالتفتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ، قلت: يا رسول الله! فهو حرٌّ لوجه الله، فقال:

«أما إن لو لم تفعل لَمَسَّتْكَ النار»، أو «للفحَّتْكَ النار».

[م: ٢٧ - ك الأيمان، ح ٣٤، ٣٥].

* الشرح *

(كنت أضرب غلاماً لي فسمعتُ من خلفي صوتاً): فيه ذِكْر ما يحصل مع المرء ليعتبر غيره.

(اعلم أبا مسعود! لله أقدرُ عليك منك عليه): لله بفتح لام التوكيد، والمعنى أن قدرة الله عليك، أعظم من قدرتك عليه.

وفيه التذكير بقدرة الله تعالى والتخويف به للائتمار بما أمر، والانتهاه عما نهى سبحانه.

(فالتفتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ): في «صحيح مسلم» (١٦٥٩):

« فسَقَطَ من يدي السوط من هيبتة » .

فيه الدقة في نقل الرواية والتدرج في سردّها، وفيه متابعة النبي ﷺ أصحابه وشفقته على الضعفاء والمساكين .

(قُلْتُ : يارسول الله ! فهو حرٌّ لوجه الله) : فيه حُسن استجابة الصحابة - رضي الله عنهم - ومجاهدتهم أنفسهم .

في رواية لمسلم (١٦٥٩) : « فقلت : لا أضرب مملوكاً بعده أبداً » .

(فقال : أما إن لو لم تفعل لمَسْتِكَ النار، أو للفتحك النار) : أما للتنبيه .

لفح النار : حرُّها ووهجُها . « النهاية » .

وفيه الترهيب من ظلم الخادم وأنَّ كفارة ذلك إعتاقه .

في « صحيح مسلم » (١٦٥٩) : « أما لو لم تفعل » .

في « إكمال الإكمال » (٥٦/٦) : « رأى ﷺ أنه زاد على حدّ الأدب، ممّا استوجب به عقوبة الله تعالى » .

وفيه الحثُّ على الرِّفق بالمملوك والوعظ والتنبيه على استعمال العفو وكظم الغيظ . « نووي » (١٣٠/١١) .

وفيه الوعظ البليغ في الاقتداء بحلم الله عن عباده . « إكمال الإكمال » .

٧٨ - باب لا تُقُل : قبح الله وجهه - ٩١

١٢٨ / ١٧٢ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال :

« لا تقولوا : قَبَحَ اللهُ وجهه » .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(لا تقولوا: قَبَّحَ اللَّهُ وجهَهُ): لا تنسبوه إلى القُبْح - ضد الحُسْن - لَأَنَّ اللَّهَ صَوْرَهُ، وقد أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ. «النهاية» .
ويؤيد هذا التعليل الحديث الآتي.

* * *

١٢٩ / ١٧٣ - عن أبي هريرة قال :

« لا تقولنَّ: قَبَّحَ اللَّهُ وجهَكَ ووجه من أشبه وجهك ، فإنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ خلق آدم ﷺ على صورته » .

* الشرح *

(لا تقولنَّ: قَبَّحَ اللَّهُ وجهَكَ ووجه من أشبه وجهك ، فإنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ خلق آدم ﷺ على صورته) : على صورته : أي : على صورة آدم - عليه السلام -
ويؤيده حديث الشيخين :

« خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا ، فَلَمَّا خَلَقَهُ ، قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسًا ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ ، فَإِنَّهَا تَحْيِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . فزادوه : وَرَحْمَةُ اللَّهِ .

فكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدُ حَتَّى الْآنَ » .

قال شيخنا - حفظه الله - في «الصحيحة» تحت الحديث (٨٦٢) : «يرجع

الضمير في قوله: «على صورته» إلى آدم - عليه السلام - لأنه أقرب مذكور؛ ولأنه مُصرَّح به في رواية أخرى للبخاري عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً». وقد مضى تخريجه برقم (٤٤٩).

وأما حديث: «على صورة الرحمن»؛ فهو منكر كما حَقَّقْتُهُ في الكتاب الآخر (١١٧٦) [أي في السلسلة الضعيفة]، مع الرد على من صحَّحه.

ونقل شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث (٤٤٩) قول الحافظ في «الفتح»: «وهذه الرواية تؤيد قول من قال: إنَّ الضمير لآدم.

والمعنى: أنَّ الله تعالى أوجده على الهيئة التي خلقه عليها، لم ينتقل في النشأة أحوالاً، ولا تردَّد في الأرحام أطواراً كذريته، بل خلقه الله رجلاً كاملاً سويّاً من أول ما نفخ فيه الروح، ثمَّ عقب ذلك بقوله: «طوله ستون ذراعاً»، فعاد الضمير أيضاً على آدم.

وقد فصلَّ القول في ذلك ابن حبان عقب الحديث، فراجعه؛ فإنه مفيد. انتهى.

قلت: والذي ذكره ابن حبان مهم جداً فقد قال - رحمه الله - بعد أن ساق الحديث بسنده: «هذا الخبر تعلَّق به من لم يُحكِّم صناعة العلم، وأخذ يشنَّع على أهل الحديث الذين ينتحلون السنن، ويذبُّون عنها ويقمعون من خالفها بأن قال: ليست تخلو هذه الهاء من أن تُنسب إلى الله أو إلى آدم، فإنَّ نُسبت إلى الله كان ذلك كُفراً إذ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وإنَّ نُسبت إلى آدم تعرَّى الخبر عن الفائدة؛ لأنه لا شكَّ أنَّ كلَّ شيء خلق على صورته لا على صورة غيره.

ولو علق قائل هذا إلى بارئه في الخلوة، وسأله التوفيق لإصابة الحق والهداية للطريق المستقيم في لزوم سنن المصطفى ﷺ؛ لكان أولى به من القدح في منتحلي السنن بما يجهل معناه، وليس جهل الإنسان بالشيء دالاً على نفي الحق عنه لجهله به.

ونحن نقول: إن أخبار المصطفى ﷺ إذا صحّت من جهة النقل لا تضادّ ولا تتهاثروا ولا تنسخ القرآن، بل لكلّ خبرٍ معنى معلوم بعلم وفصل صحيح يعقله العالمون.

فمعنى الخبر عندنا بقوله ﷺ: «خلق الله آدم على صورته»، إبانة فضل آدم على سائر الخلق، والهاء راجعة إلى آدم، والفائدة من رجوع الهاء إلى آدم دون إضافتها إلى الباري - جلّ وعلا جلّ ربنا وتعالى عن أن يشبّه بشيء من المخلوقين - أنه جلّ وعلا جعل سبب الخلق الذي هو المتحرك النامي بذاته اجتماع الذكر والأنثى، ثمّ زوال الماء عن قرار الذكر إلى رحم الأنثى، ثمّ يغيّر ذلك إلى العلقة بعدُ بمدة، ثمّ إلى المضغة، ثمّ إلى الصورة، ثمّ إلى الوقت الممدود فيه، ثمّ الخروج من قراره، ثمّ الرضاع، ثمّ الفطام، ثمّ المراتب الأخرى على حسب ما ذكرنا إلى حلول المنية به.

هذا وصف المتحرك النامي بذاته من خلقه وخلق الله جلّ وعلا آدم؛ على صورته التي خلقه عليها وطوله ستون ذراعاً، من غير أن تكون تقدمه اجتماع الذكر والأنثى، أو زوال الماء أو قراره أو تعيين الماء علقة أو مضغة أو بجسمه بعده.

فإبان الله بهذا فضله عن سائر من ذكرنا من خلقه بأنه لم يكن نطفة فعلقه ولا علقه فمضغة، ولا مضغة فرضيعاً، ولا رضيعاً ففطيماً، ولا فطيماً فشاباً،

كما كانت هذه حالة غيره ضدّ قول من زعم أنّ أصحاب الحديث حشوية،
يروون ما لا يعقلون ويحتجّون بما لا يدرون». انظر «الإحسان بترتيب صحيح
ابن حبان» (١٣، ١٢/٨).

٧٩ - باب ليجتنب الوجه في الضرب - ٩٢

١٣٠/١٧٤ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ، فَلِيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

[خ: ٤٩ - ك العتق، ٢٠ - ب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه. م: ٤٥ - ك البر والصلة
والآداب، ح ١١٢، ١١٦].

* الشرح *

(إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ، فَلِيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ): فيه جواز ضرب الخادم
وتأديبه من غير زيادة، مع الأمر باجتنب الوجه.

قال الحافظ في «الفتح» (١٨٢/٥): «ويندخُل في النهي كل من ضُربَ في
حدٍّ أو تعزيرٍ أو تأديبٍ».

* * *

١٣١/١٧٥ - عن جابر قال: مرَّ النبي ﷺ بدابةٍ قد وُسمَ يدخن
منخراها، قال النبي ﷺ:

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، لَا يَسْمَنُ أَحَدُ الْوَجْهِ وَلَا يَضْرِبُهُ».

[م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ٢٩ - ب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، ح
١٠٧].

* الشرح *

(مرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدَابَّةٍ قَدْ وُسِمَ): الوسم: التعليم على الشيء بالكِي .

قال النووي (١٤ / ٩٧) : « قال أهل اللغة: الوسم: أثر كِيَّة، يُقال بعير موسوم والميسم الشيء الذي يوسم به، وأصله كلُّه من السُّمة وهي العلامة » .

وقال أيضاً - بحذف يسير-: « وأما الضرب في الوجه فمَنْهِيَّ عنه في كلِّ الحيوان المحترم؛ من الآدمي والحمير والخيول والإبل والبغال والغنم وغيرها، لكنه في الآدمي أشدَّ .

وأما الوسم في الوجه فمَنْهِيَّ عنه بالإجماع؛ للحديث ولِمَا ذكرناه، فأما الآدمي فوسمه حرام لكرامته، ولأنَّه لا حاجة إليه فلا يجوز تعذيبه .

وأما غير الآدمي فقال جماعة من أصحابنا: يُكره، وقال البغوي من أصحابنا: لا يجوز، فأشار إلى تحريمه وهو الأظهر؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لعنَ فاعله واللَّعن يقتضي التحريم .

وأما وسم غير الوجه من غير الآدمي فجائز بلا خلاف عندنا، لكن يُستحبُّ في نَعَم الزكاة والجزية ولا يُستحبُّ في غيرها ولا يَنْهَى عنه » .

قُلْتُ: وقد ورد في « صحيح مسلم » (كتاب اللباس والزينة) (باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه، وندبه في نَعَم الزكاة والجزية)، حديث أنس قال: « دخلنا على رسول الله ﷺ مرَبِّداً وهو يَسِمُ غنماً، قال: أَحْسِبُهُ، قال: في آذانها » .

والمرَبِّد: الموضع الذي تُحبس فيه الإبل وهو مثل الحظيرة للغنم .

وفي رواية: « رأيتُ في يد رسول الله الميسم وهو يَسِمُ إبلَ الصدقة »،

والميسم الذي يوسم به .

وفائدة الوسم : تمييز الحيوان بعضه عن بعض ، ويُستحب أن يُكتب في ماشية الزكاة ؛ زكاة أو صدقة . « مُكَمَّلُ الْإِكْمَالِ » .

(يُدَخِّنُ مَنْخِرَاهُ) : أي : يطير الدخان من مَنْخِرِيهِ من أثر الكيِّ .

(قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا) : اللعن : الطرد والإبعاد من الله سبحانه ، ومن الخلق السب والدعاء . « النهاية » .

وفيه جواز لعن المعين .

(لَا يَسِمَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ وَلَا يَضْرِبَنَّه) : فيه النهي عن الوسم وضرب الوجه كما تقدّم .

٨٠ - باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب - ٩٣

١٧٦/١٣٢ - عن هلال بن يساف قال : كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن ، فخرجت جارية ، فقالت لرجل شيئاً ، فلطمها ذلك الرجل ، فقال له سويد بن مقرن :

ألطمت وجهها ؟ ! لقد رأيتني سابع سبعة وما لنا إلا خادم ، فلطمها بعضنا ، فأمره النبي ﷺ أن يعتقها .

[م : ٢٧ - ك الأيمان ، ح ٣١ - ٣٣] .

* الشرح *

(كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن) : البز : الثياب ، أو متاع البيت من الثياب ونحوها ، وبائعه : البزاز . « المحيط » .

(فخرجت جارية): الجارية: المرأة المملوكة خلاف الحرّة كما تقدّم.
 (فقالت لرجل شيئاً، فلطمها ذلك الرجل، فقال له سُويد بن مقرن:
 أَلَطَمْتَ وَجْهَهَا): في لفظ لمسلم (١٦٥٨): «عجزَ عليكِ إلا حرُّ وجهها».
 وفيه النهي عن المنكر والانتصار للظالم والمظلوم بالحق.
 (لقد رأيتني سابع سبعة): في لفظ لمسلم (١٦٥٨): «من بني مقرن»،
 وذكر العدد لبيان الحاجة إلى الخادم ومع ذلك أمر النبي ﷺ بإعتاقها.
 (وما لنا إلا خادم): في لفظ لمسلم: «ما لنا خادم إلا واحدة».
 (فلطمها بعضنا فأمره النبي ﷺ أن يُعتقها): وهذا كفارة اللطم كما
 سيأتي في هذا الباب من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -: «من لطم عبده
 أو ضربه حداً لم يأتِه؛ فكفّارته أن يُعتقه».

* * *

ومن طريق معاوية بن سُويد بن مقرن قال:
 لطمتُ مولى لنا ففرّ، فدعاني أبي فقال [له]: اقتصّ.
 كنا - ولد مقرن - سبعة، لنا خادمٌ فلطمها أحدنا، فذكر ذلك للنبي ﷺ
 فقال:

«مرهم فليعتقوها».

فقيل للنبي ﷺ: ليس لهم خادمٌ غيرها، قال:

«فليستخدموها، فإذا استغنوا خلّوا سبيلها/ ١٧٨».

[م: ٢٧ - ك الأيمان، ح ٣١ - ٣٢].

* الشرح *

(ومن طريق معاوية بن سويد بن مقرن قال: لطمتُ مولى لنا ففرَّ، فدعاني أبي فقال له: اقتصَّ): في لفظٍ لمسلم (١٦٥٨): «لطمتُ مولى لنا فهربتُ ثم جئتُ قبيل الظهر فصليتُ خلف أبي، فدعاه ودعاني ثم قال: امثلِ منه». أي: عاقبه قصاصاً أو افعلْ به مثل ما فعل بك. «نووي».

(كنا - ولد مقرن - سبعة، لنا خادم فلطمها أحدنا): في لفظٍ لمسلم (١٦٥٨): «لطمها أصغرنا. فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: مُرهم فليعتقوها»، وتقدم.

(فقيل للنبي ﷺ: ليس لهم خادم غيرها، قال: فليستخدِموها): لعلَّ المصنّف قال في التبويب: «فليعتقه من غير إيجاب»، لأجل قول رسول الله ﷺ: «فليستخدِموها».

(فإذا استغنوا خلّوا سبيلها): وذلك إشفاقاً عليهم ورعايةً لشؤونهم، وإشفاقاً أيضاً على الخادم.

* * *

وفي أخرى عن أبي شعبة عن سويد بن مقرن المزني - ورأى رجلاً لطم غلامه - فقال:

«أما علمت أن الصورة محرّمة؟ رأيتني وإنني سابعُ سبعة إخوة، على عهد رسول الله ﷺ، ما لنا إلا خادم، فلطمه أحدنا، فأمرنا النبي ﷺ أن نعتقه/ ١٧٩».

[م: ٢٧ - ك الإيمان، ح ٣٣].

* الشرح *

(أما علمتَ أن الصورة محرّمة): أراد بالصورة الوجه، وتحريمها المنع من الضرب واللطم على الوجه. «النهاية».

(رأيتني وإني سابعُ سبعة إخوة، على عهد رسول الله ﷺ، ما لنا إلا خادم، فلطمه أحدنا، فأمرنا النبي ﷺ أن نعتقه): فيه التحدّث عن الأخطاء التي يرتكبها الفرد أو الجماعة عند الحاجة لبيان العلاج، وذِكر هذا الأمر هنا ضروري لتبليغ حديث النبي ﷺ.

* * *

١٣٣ / ١٨٠ - عن زاذان أبي عمر، قال:

كُنَّا عند ابنِ عُمَرَ، فدعا بـغلامٍ له كان ضربه فكشّف عن ظهره، فقال أبو جعك؟ قال: لا. فأعتقه، ثم رفع عوداً من الأرض فقال: ما لي فيه من الأجر ما يزنُ هذا العود!

فقلت: يا أبا عبد الرحمن! لم تقول هذا؟ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول - أو قال -:

«من ضربَ مملوكه حدّاً لم يأتِه، أو لطمَ وجهه، (وفي لفظ: «من لطم عبده أو ضربه حدّاً لم يأتِه / ١٧٧) فكفّارته أن يُعتقه».

[م: ٢٧ - ك الإيمان، ح ٣٠].

* الشرح *

(كُنَّا عند ابنِ عُمَرَ، فدعا بـغلامٍ له كان ضربه فكشّف عن ظهره، فقال أبو جعك؟ قال: لا. فأعتقه): في لفظٍ لمسلم (١٦٥٧): «فراى بظهره أثراً».

وفيه محاسبة النفس والنظر فيما تقدّم من أعمال، ومراعاة حقوق العباد، لا سيما الضعفة .

(ثم رَفَعُ عوداً من الأرض فقال : مالي فيه من الأجر ما يَزِنُ هذا العود!) : قال في « إكمال الإكمال » (٦ / ٥٣) : « كان ضربه له أدباً ، إلا أنه تجاوز عن ضرب الأدب ، ولذلك أثار الضرب في ظهره ، ثم رأى أنه لا يُخرجه مما وقع فيه إلا عتقه فاعتقه بنية الكفارة ، ثم رأى أن الكفارة إذا قُبِلت غايتها أن تُكفِّرَ إثم الزيادة ، فيخرج رأساً برأس ؛ لا وزر ولا أجر ، ولذلك قال : مالي فيه من الأجر شيء . » انتهى .

وفيه حرصهم على الأجر وطمّعتهم في المزيد من الثواب ، واستعمالهم الوسائل المعينة للإيضاح والتبيين .

(فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! لم تقول هذا ؟ قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول - أو قال -) : فيه دقة الرواية وتعظيم ذلك .

(من ضربَ مملوكه حداً لم يأتَه ، أو لطمَ وجهه) : أي : لم يأتِ موجبُه « مرقاة » (٦ / ٥٢٠) .

(وفي لفظ : من لطمَ عبده أو ضربه حداً لم يأتَه فكفّارته) : أي : كفّارته الماحية ذلك .

(أن يُعتقه) : قال في « الفيض » : « قال ابن العربي : إذا لطمته فقد ظلمته ، وفعلتَ به ما ليس لك فعله ، فتعيّن النظر في مغفرة ذلك الذنب بما يقارنه ويناسبُه من العمل وهو العتق ؛ لينجو اللاطم من النار باخراج الملطوم من الرّق » .

٨١ - باب قصاص العبد - ٩٤

١٣٤ / ١٨١ - عن عمّار بن ياسر قال:

« لا يضربُ أحدٌ عبداً له، وهو ظالم له، إلا أُقيد منه يوم القيامة ».

* الشرح *

(لا يضربُ أحدٌ عبداً له، وهو ظالم له، إلا أُقيد منه يوم القيامة) : أُقيد منه : من القوَد - بفتح تين - وهو القصاص أي : اقتُصَّ منه يوم القيامة، وسيأتي هذا التعبير صريحاً في آخر هذا الباب إن شاء الله تعالى .
وفيه التخويف من الظلم، والتذكير بيوم الدين وعقاب الله سبحانه .

* * *

١٣٥ / ١٨٢ - عن أبي ليلى قال : خرَجَ سلمان فإذا علفُ دابّته يتساقط من الآريّ، فقال لحادمه :

« لولا أنّي أخاف القصاص لأوجعتك » .

* الشرح *

(خرَجَ سلمان فإذا علفُ دابّته يتساقط من الآريّ) : الآريّ : محبس الدابّة .
« مختار الصحاح » .

(فقال لحادمه : لولا أنّي أخاف القصاص لأوجعتك) : فيه ورع السلف وتقواهم وخوفهم عذاب الله تعالى وعقابه، وأنهم كانوا يتركون كثيراً من

حقوقهم لله تعالى، ويكظمون الغيظ ويعفون عن الناس ابتغاء وجه الله عز وجل.

* * *

١٣٦ / ١٨٣ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال :

«لَتُؤدَّنَ الحقوقُ إلى أهلها، حتى يُقاد للشاة الجماء من الشاة القرناء».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٦٠].

* الشرح *

(لَتُؤدَّنَ الحقوقُ إلى أهلها): لتؤدَّن: بفتح الدال بالبناء على المجهول، فتكون كلمة (الحقوق) نائب فاعل، وترفع بالضم.

أو بضم الدال على بناء الفاعل فتكون كلمة (الحقوق) مفعولاً به، فتنصب بالفتح.

(حتى يُقاد): القَوْدُ: القِصاص وقَتْلُ القاتل بدل القَتيل والمراد هنا القِصاص.

(للشاة الجماء من الشاة القرناء): الجماء: التي لا قرن لها.

ولفظ مسلم (٢٥٨٢) وغيره: «الجلحاء»، وهما بمعنى.

قال النووي (١٣٦ / ١٦): «هذا تصريحٌ بحشر البهائم وإعادتها يوم القيامة؛ كما يُعاد أهل التكليف من الآدميين، وكما يُعاد الأطفال والمجانين، ومن لم تبلغه دعوة، وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة .

قال العلماء: وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة المجازاة والعقاب

والثواب، وأما القصاص من القرناء للجلحاء، فليس هو من قصاص التكليف؛ إذ لا تكليف عليها، بل هو قصاص مقابلة، واللّه أعلم.

في «الصحيححة» تحت الحديث (١٥٨٨): «عن الأعمش قال: سمعت منذر الثوري يحدث عن أصحابه عن أبي ذر قال: «رأى رسول الله ﷺ شاتين تنتطحان، فقال: يا أبا ذر! أتدري فيما تنتطحان؟

قلتُ: لا، قال: ولكن ربك يدري، وسيقضي بينهما يوم القيامة.

قلتُ [أي شيخنا]: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أصحاب المنذر - وهو ابن يعلى الثوري - فإنهم لم يُسمّوا، وذلك ممّا لا يضر؛ لأنهم جمع من التابعين، ينجر جهالتهم بكثرتهم كما نبّه على ذلك الحافظ السخاوي في غير هذا الحديث.

فائدة: لعلّ المصنّف ذكر هذا الحديث تحت (باب قصاص العبد) إشعاراً بخطورة الأمر لمن يستهتر بحقوق العبيد، فكما يظنّ كثير من الناس أن الشاة الجماء قد هدر حقّها لضعفها، فكذلك العبد والمملوك في زعمهم، وكما جاء الحديث يوضح أداء الحقوق إلى أهلها حتى يُقاد للشاة الجماء من الشاة القرناء؛ جاء هذا التبويب يوضح أنّها ستؤدّى الحقوق إلى العبيد والضعفة ويُقتصّ لهم من ظلمهم، واللّه أعلم.

وأمثال هذه النصوص تذكّرنا بحديثٍ عظيمٍ ترويه عائشة - رضي اللّه عنها -:

«أنّ رجلاً قعد بين يدي رسول اللّه ﷺ فقال: يا رسول اللّه! إن لي مملوكين؛ يكذبونني، ويخونونني، ويعصونني، وأشتمهم، وأضربهم، فكيف أنا منهم؟

قال : يُحَسَّبُ ما خانوك وعصوك وكذبوك، وعقابك إياهم، فإن كان عقابك إياهم بقدر ذنوبهم، كان كفافاً لا لك ولا عليك، وإن كان عقابك إياهم دون ذنوبهم، كان فضلاً لك، وإن كان عقابك إياهم فوق ذنوبهم، اقتصَّ لهم منك الفضل .

قال : فتنحى الرجل فجعل يبكي ويهتف، فقال رسول الله ﷺ : أما تقرأ كتاب الله ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً ﴾ [الأنبياء : ٤٧] .

فقال الرجل : والله يا رسول الله ما أجدُ لي ولهم شيئاً خيراً من مفارقتهم، أشهدك أنهم أحرارٌ كلُّهم .

عن « صحيح سنن الترمذي » برقم (٢٥٣١) وصححه شيخنا في « صحيح الترغيب والترهيب » .

* * *

١٨٥/١٣٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من ضربَ ضرباً - ظلماً [ظلماً ١٨٦] اقتصَّ منه يوم القيامة » .
[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(من ضربَ ضرباً - ظلماً - اقتصَّ منه يوم القيامة) : قيده حال كونه ظالماً في ضربه . كما ذكر بعض العلماء .
وتقدّم معناه برقم (١٨١ / ١٣٤) .

٨٢ - باب اكسوهم مما تلبسون - ٩٥

١٣٨/١٨٧ - عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال :

خرجتُ أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار - قبل أن يهلكوا - فكان أول من لقينا أبا اليسر، صاحب النبي ﷺ ومعه غلام له، وعلى أبي اليسر بُردةٌ ومَعافِرِيٌّ وعلى غلامه بُردةٌ ومَعافِرِيٌّ.

فقلتُ له : يا عمِّي ! لو أخذت بُردةَ غلامك وأعطيتَه معافِرِيَّك، أو أخذتَ معافِرِيَّه وأعطيتَه بردتَكَ ؛ كانت عليك حلَّةٌ وعليه حلَّةٌ !

فمسحَ رأسه وقال : اللهم بارك فيه، يا ابن أخي ! بصر عيناى هاتان، وسمع أذناى هاتان، ووعاه قلبي - وأشار إلى مناط قلبه - النبي ﷺ يقول :

«أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون»، وكان أن أُعطيَه من متاع الدنيا أهونَ عليَّ من أن يأخذ من حسناتي يوم القيامة.

[م : ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ١٨ - ب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، ح ٧٤].

* الشرح *

(خرجتُ أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار، قبل أن يهلكوا) : فيه حب الصحابة والتابعين العلم، وفيه تواضع الأب في ذهابه مع ابنه لطلب العلم.

(فكان أول من لقينا أبا اليسر، صاحب النبي ﷺ ومعه غلام له، وعلى أبي اليسر بُردةٌ ومَعافِرِيٌّ وعلى غلامه بُردةٌ ومَعافِرِيٌّ) : البُرْدَة : شملة مُخططة، وقيل كساء مربع فيه صِغْر، يلبسه الأعراب وجمعه البُرْد.

والمعافريّ بفتح الميم: نوع من الثياب يُعمل بقرية تُسمّى معافر، وقيل هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية والميم فيه زائدة. «نوي» (١٣٤/١٨).

قال في «النهاية»: «المعافري: بُرود باليمن منسوبة إلى معافر، وهي قبيلة باليمن، والميم زائدة».

(فقلتُ له: يا عمّي! لو أخذت بُردة غلامك وأعطيته معافريّك، أو أخذت معافريّه وأعطيته بُردتك؛ كانت عليك حُلّةٌ وعليه حُلّةٌ): والحلّة لا تكون إلا أن يكون الثوبان من جنس واحد، وانظر «الفتح» (٨٦/١) وسيأتي إن شاء الله تعالى.

وفي «إكمال الإكمال» (٤٧٩/٩): «لأنّ الحُلّة ثوبان أحدهما على الآخر، وبذلك تُسمى الحُلّة؛ لحلول أحدهما على الآخر».

وقال أبو عُبَيد: الحُلّة إزار ورداء، ولا يكون حُلّة حتى يكونا ثوبين، وقيل: لا يُقال حُلّة إلا للثوب الجديد الذي حلّ الآن من طيّبه لأنّ الحُلّة ثوب على ثوب».

(فمسح رأسه وقال: اللهم بارِك فيه): في بعض النسخ «فمسح رأسي». وفيه الملاطفة ومسح الرأس والدعاء للمذكر بالخير أو الأمر بالمعروف.

(يا ابن أخي! بصر عيناى هاتان، وسَمع أذناى هاتان): قال النووي (١٣٥/١٨): «هو بفتح الصاد ورفع الراء وإسكان ميم سمع، ورفع العين هذه رواية الأكثرين، ورواه جماعة بضم الصاد وفتح الراء عيناى هاتان».

وسمع بكسر الميم أذناى هاتان، وكلاهما صحيح لكن الأول أولى».

قلتُ: فيه الانتباه والتيقظ لِمَا يقوله ﷺ، والتأكد من الرواية والتثبت

منها، وتعظيم كلام النبي ﷺ، وإلقاء الطمأنينة في نفس السامع من ثبوت ذلك أو تأكيده.

(ووعاه قلبي وأشار إلى مناط قلبه النبي ﷺ): مناط: هكذا بالميم وكذا في «صحيح مسلم» وفي بعض النسخ (نياط) ومعناها واحد؛ وهو عرق مُعلق بالقلب.

(يقول: أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون): فيه الحث على الاهتمام بالخدام والمملوك؛ في معاملته وأكله ولبسه.

(وكان أن أُعطيَه من متاع الدنيا أهونَ عليَّ من أن يأخذ من حسناتي يوم القيامة): فيه تأثره بحديث النبي ﷺ: «أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون»، فخشي أن يبدر منه تقصير فيأخذ غلامه من حسناته يوم القيامة؛ لأن هذا من حقوق العباد، فأثر الآخرة على الدنيا.

وفيه تعظيم الصحابة - رضي الله عنهم - أحاديث الرسول ﷺ وعملهم بها؛ مهما كلفهم ذلك.

* * *

١٣٩ / ١٨٨ - عن جابر بن عبد الله قال: كان النبي ﷺ يوصي بالمملوكين خيراً، ويقول:

«أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم من لبوسكم، ولا تعذبوا خلق الله عز وجل».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يوصي بالمملوكين خيراً، ويقول: أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم من لبوسكم): تقدّم معناه في الحديث السابق.

(ولا تُعذبوا خلق الله عزّ وجلّ): فيه لفت الانتباه إلى تعظيم الخالق سبحانه، وأنّ خلق الله ليسوا ملكاً لك لتعذبهم، فالزم وصاة النبي ﷺ بالمملوكين؛ فإنّه كان يوصي بهم خيراً.

٨٣ - باب سباب العبيد - ٩٦

١٤٠ / ١٨٩ - عن المعرور بن سويد قال: رأيت أبا ذرٍّ وعليه حلّة، وعلى غلامه حلّة، (وفي رواية: وعليه ثوب وعليه غلامه حلّة، فقلنا: لو أخذت هذا، وأعطيت هذا غيره كانت حلّة / ١٩٤).

فسألناه عن ذلك؟ فقال: إنني سابت رجلاً، فشكاني إلى النبي ﷺ، فقال لي النبي ﷺ:

«أعيرته بأمه؟ قلت: نعم، ثم قال:

«إن إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم؛ فإن كلفوهم ما يغلبهم فأعينوهم».

[خ: ٢- ك الإيمان، ٢٢- ب المعاصي من أمر الجاهلية م: ٢٧- ك الإيمان، ١٠- ب إطعام

المملوك مما يأكل، ح ٣٨، ٣٩، ٤٠].

* الشرح *

(رأيت أبا ذرٍّ وعليه حُلَّةٌ، وعلي غلامه حُلَّةٌ، وفي رواية: - وعليه ثوب وعلي غلامه حُلَّةٌ - فقلنا: لو أخذتَ هذا، وأعطيتَ هذا غيره كانت حُلَّةٌ): قال الحافظ: « قوله: « وعليه حُلَّةٌ وعلي غلامه حُلَّةٌ » هكذا رواه أكثر أصحاب شعبة عنه، لكن في رواية الإسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة: « أتيتُ أبا ذرٍّ فإذا حُلَّةٌ، عليه منها ثوب وعلي عبده منها ثوب .

وهذا يوافق ما في اللغة أن الحُلَّةَ ثوبان من جنس واحد .

ويؤيده ما في رواية الأعمش عن المعرور عند المؤلف في « الأدب » بلفظ: « رأيت عليه بُرداً وعلي غلامه بُرداً فقلت: لو أخذتَ هذا فليسَّته كانت حُلَّةٌ ». وفي رواية مسلم: « فقلنا: يا أبا ذرٍّ، لو جمعتَ بينهما كانت حُلَّةٌ »، ولأبي داود: « فقال القوم: يا أبا ذرٍّ، لو أخذتَ الذي على غلامك فجعلته مع الذي عليك لكانت حُلَّةٌ » .

فهذا موافق لقول أهل اللغة، لأنه ذَكَرَ أنَّ الثوبين يصيران بالجمع بينهما حُلَّةً، ولو كان كما في الأصل على كلِّ واحد منهما حُلَّةٌ لكان إذا جمعهما يصير عليه حُلَّتَانُ .

ويمكن الجمع بين الروایتين؛ بأنه كان عليه بُرد جيد تحته ثوب خَلِقٍ من جنسه وعلي غلامه كذلك .

وكأنه قيل له: لو أخذتَ البُردَ الجيد فأضفَّته إلى البُردِ الجيد الذي عليك، وأعطيتَ الغلامَ البُردَ الخَلِقِ بدله لكانت حُلَّةٌ جيدة، فتلتئم بذلك الروایتان .
ويُحمل قوله في حديث الأعمش: « لكانت حُلَّةٌ »، أي: كاملة الجودة،

فالتنكير فيه للتعظيم، والله أعلم.

وقد نقل بعض أهل اللغة أن الحُلَّة لا تكون إلا ثوبين جديدين يحلّهما من طيّهما، فأفاد أصل تسمية الحُلَّة. «فتح» (١/٨٦)، وانظر الحديث (١٣٨/١٨٧).

(فسألناه عن ذلك): أي: عن السبب في إلباسه غلامه نظير لبسه، لأنه على خلاف المؤلف، فأجابه بحكاية القصة التي كانت سبباً لذلك. «فتح».

(فقال: إني ساببت رجلاً): قال الحافظ: «في رواية الإسماعيلي: «شأمت»».

وفيه عدم ذكر الأسماء إلا لضرورة.

(فشكاني إلى النبي ﷺ، فقال لي النبي ﷺ: أعيّرتُه بأمّه؟، قلت: نعم): في لفظٍ للمصنّف (٦٠٥٠): «كان بيني وبين رجل كلام وكانت أمّه أعجمية، فنلتُ منها. فذكرني إلى النبي ﷺ فقال لي: أساببتُ فلاناً؟ قلتُ: نعم. قال: أفنلتُ من أمّه؟ قلت: نعم. قال: إنك امرؤٌ فيك جاهلية».

وفيه ذكر العيب أو الذنب لمصلحة، وهي تبليغ حديث رسول الله ﷺ.

(ثم قال: إن إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم): الخول: حشم الرجل وأتباعه، ويقع على العبد والأمة [وهو المراد هنا]. وهو مأخوذ من التخويل: التمليك، وقيل من الرعاية. «النهاية» بزيادة.

(فمن كان أخوه تحت يديه، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس): قال الحافظ: «وكان بعد ذلك يساوي غلامه في الملبوس وغيره، أخذاً بالأحوط».

(ولا تُكَلِّفُوهم ما يَغْلِبُهُم؛ فَإِنْ كَلَّفْتُوهم ما يَغْلِبُهُم فأَعِينُوهم) : فيه الرفق بالمملوك، ولا يَكَلِّفُ من العمل ما يشقُّ عليه، فَإِنْ فَعَلَ أعانَه عليه .

وفيه ورع الصحابة - رضي الله عنهم - ومسارعتهم في التوبة وحسن استجابة أبي ذر، رضي الله عنه .

وفيه الرفق بالمملوك والخادم ونحوه، والنهي عن سب الرقيق وتعييرهم وعدم تكليفهم ما لا يطيقون .

* * *

١٤١ / ١٩١ - عن أبي هريرة، أنه قال :

«أعينوا العامل من عمله، فإنَّ عامل الله لا يخيب» يعني الخادم .

* الشرح *

(أَعِينُوا العامل من عمله) : العامل : هو الذي يتولَّى أمور رجل في ماله ومِلْكَه وعَمَله، ومنه قيل للذي يستخرج الزكاة عامل . « النهاية » .

وقد فسَّرَه الحديث السابق : « ولا تُكَلِّفُوهم ما يَغْلِبُهُم؛ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهم ما يَغْلِبُهُم فأَعِينُوهم » .

(فَإِنْ عامل الله لا يخيب، يعني الخادم) : الخيبة : الحرمان والخُسران، وينبغي أن يكون عمله في الطاعات، نقيًّا من الحرام؛ حتى يكون من عمال الله تعالى .

وهذا من النصوص التي تُبَيِّن فضل العبد والخادم، وسيأتي قريباً - إن شاء الله - (باب من أحب أن يكون عبداً) .

كما سيأتي أيضاً - إن شاء الله - أثر عبد الله بن عمرو برقم (٤٤٨ / ٣٤٩) :
« إنَّ الرجل إذا عمل مع عمّاله في داره » . وقال أبو عاصم مرّة : « في ماله » ، كان
عاملاً من عمّال الله عزّ وجلّ ، وانظر « الصحيحة » (١ / ١١) - إن شئت - تحت
عنوان : (حضُّ الإسلام على استثمار الأرض وزرعها) .

أمّا إن سألْتَ عن وجه إيراد المصنّف هذا النصّ تحت هذا الباب : (سباب
العبيد) .

فجوابه ؛ أن إعانة العامل تقتضي عدم سبّه وشتمه ، وإذا كان عامل الله لا
يخيب فلا ينبغي سبّه ولا شتمه .

أو أن السب في اللغة : الشتم والقطع ، فمن كلّف الخادم ما يفعله ولم
يُعينه ؛ فكأنّه في لسان حاله قد سبّه وشتمه ، والله أعلم .

٨٤ - باب لا يُكَلِّف العبد من العمل ما لا يطيق - ٩٨

١٤٢ / ١٩٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« للمملوك طعامه وكِسوتُه ، ولا يُكَلِّف من العمل ما لا يُطيق » .

[م : ٢٧ - ك الأيمان ، ١٠ - ب إطعام المملوك ممّا يأكل ، ح ٤١] .

* الشرح *

(للمملوك طعامه وكِسوتُه) : ممّا يأكل ويلبس سيده .

(ولا يُكَلِّف من العمل ما لا يُطيق) : تقدّم مثله في قوله ﷺ : « ولا

تُكَلِّفُوهم ما يَغلبِهم » ، برقم (١٨٩ / ١٤٠) .

٨٥ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة - ٩٩

١٤٣/١٩٥ - عن المقدم سمع النبي ﷺ يقول:

« ما أطعمت نفسك فهو صدقة، وما أطعمت ولدك وزوجتك وخادمك فهو صدقة ».

* الشرح *

(ما أطعمت نفسك فهو صدقة، وما أطعمت ولدك وزوجتك وخادمك فهو صدقة) : أي: ما يُنفق الرجل في الواجب وإن كان في ظنه أبعد الأشياء في الطاعة، فإنه يُؤجر فيه. « فضل ».

قلتُ: على أن يحتسب في هذا كله لله عز وجل، كما في الحديث المتفق عليه: « إذا أنفق المسلم نفقةً على أهله، وهو يحتسبها؛ كانت له صدقة ».

وأفاد منطوقه أن الأجر في الإنفاق إنما يحصل بقصد القرية؛ سواء كانت واجبة أو مباحة وأفاد مفهومه أن من لم يقصد القرية لا يُؤجر، لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة. قاله القرطبي وذكره المناوي في « الفيض » (٤٢٣/٥).

* * *

١٤٤/١٩٦ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

« خير الصدقة ما بقى غنيًا، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول ».

[خ: ٦٩ - ك النفقات ، ٢ - ب وجوب النفقة على الأهل والعيال].

* الشرح *

(خير الصدقة ما بقى غنىً): قال في «الفيض» (٣/٤٧٥) - بحذف يسير-: «أي: ما بقيت لك بعد إخراجها، كفايةً لك ولعيالك، واستغناءً كقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة: ٢١٩].

أو ما أجزلت فأغنيتَ به المعطي وأنث الضمير الراجع إلى الموصول في قوله ما أبقَت؛ ذهاباً إلى معناه، لأنَّه في معنى الصدقة. ذكره كَلَّه الزمخشري.

واقْتصر بعضهم على الثاني فقال: معنى ما أبقَت غنىً: ما حصل به للسائل غنىً عن سؤال؛ كمن أراد أن يتصدَّق بالف، فلو أعطاه لمائة لم يظهر عليهم الغنى، بخلاف إعطائه لواحد.

قُلْتُ: فيه التفاضل بين الصّدقات وأنَّ بعضها أفضل من بعض، ووجه تفضيل الصدقة التي تُبقي الغنى ما جاء في الشطر الثاني من الحديث، وهو قوله ﷺ: «واليد العليا خير من اليد السفلى»، فحثَّ على التصدُّق بما لا يُفضي بصاحبه إلى حاجة الناس، فتظلَّ يده العليا.

وهذا كقوله ﷺ في الحديث المتفق عليه: «إنك أن تذر ورثتك أغنياء خيرٌ لك من أن تذرهم عائلةً يتكفّفون الناس».

فالصدقة التي تُبقي غنىً للمتصدق وأهله؛ خير من الصدقة التي تجرّ لصاحبها وأهله تكفّف الناس، لذلك قال في آخر الحديث: «وابدأ بمن تعول».

والصدقة التي تُبقي غنىً أطيب لنفس المُنفق في الغالب من غيرها كذلك، إذ قد يتعجّل الرجل في صدقته ويضاعفها، ثمَّ يندم على ذلك، وهذا ليس بحسن.

قال في «المرقاة» (٤/٤٢٢) - بتصرف يسير -: «وتنكير غني ليفيد أن لا بد للمتصدق من غني ما، إما غني النفس، وهو الاستغناء عما بذل بسخاوة النفس ثقة بالله تعالى، كما كان لأبي بكر رضي الله عنه .

وإما غني المال الحاصل في يده، والأول أفضل اليسارين لقوله ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العَرَض ولكن الغنى غنى النفس»، [وسياتي برقم (٢١٠/٢٧٦)] وإلا لا يستحب له أن يتصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله في الجوع والشدة» .

وقوله : (ما بقى غنى) كقوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَفْو ﴾ [البقرة: ٢١٩]، أي: الفضل .

وعن الحسن قال: ذلك أن لا يجهد مالك ثم تقعد تسأل الناس . « تفسير ابن كثير» .

وفي «صحيح مسلم» (٩٩٧): «ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك» .

وقد ورد الحديث عند المصنف برقم (٥٣٥٥) بلفظ: «أفضل الصدقة ما ترك غني» . وأيضاً برقم (٥٣٥٦) بلفظ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غني» .

(واليد العليا خير من اليد السفلى): تقدم أنه ثمرة قوله ﷺ: «خير الصدقة ما بقى غني» .

والمراد باليد العليا المنفقة والسفلى السائلة، وقد جاء ذلك صريحاً في «صحيح المصنف» (١٤٢٩) و«صحيح مسلم» (١٠٣٣) من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - : «أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر - وذكر

الصدقة والتعفف والمسألة - : اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليدُ العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة» .

(وابدأ بمن تعول) : أي : بمن يجب عليك نفقته، يُقال : عال الرجل أهله إذا مأنهم، أي : قام بما يحتاجون إليه من قوت وكسوة، وهو أمرٌ بتقديم ما يجب على ما لا يجب . «فتح» (٩ / ٥٠٠) .

واستدلَّ العيني بهذا الحديث على أنَّ نفقة الولد والزوجة فرض بلا خلاف .
قُلْتُ : ومن اهتمام النَّبِيِّ ﷺ بقوت أهله ونفقتهم أنه : « كان يبيع نخل بني النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم » . أخرجه المصنّف (٥٣٥٧) .
ومِمَّا وردَ في الإنفاق على من يعول إضافةً للحديث السابق (١٤٣ / ١٩٥) :

حديث أبي مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أنفق المسلم نفقةً على أهله، وهو يحتسبها، كانت له صدقةً » . متفق عليه، وتقدم .
وحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « دينارٌ أنفقته في سبيل الله، ودينارٌ أنفقته في رقبة، ودينارٌ صدقت به على مسكين، ودينارٌ أنفقته على أهلك؛ أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك » . رواه مسلم .

وحديث ثوبان - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل دينار يُنفقه الرجل دينارٌ يُنفقه على عياله، ودينارٌ يُنفقه على دابته في سبيل الله، ودينارٌ يُنفقه على أصحابه في سبيل الله » . رواه مسلم .
وانظر الحديث الآتي .

* * *

١٤٥/١٩٧ - عن أبي هريرة قال :

أمر النَّبِيُّ ﷺ بصدقةٍ ، فقال رجل : عندي دينار؟

قال : «أنفقه على نفسك» .

قال : عندي آخر؟ قال :

«أنفقه على زوجتك» .

قال : عندي آخر؟ قال :

«أنفقه على خادمك ، ثم أنت أبصر» .

[د : ك الزكاة ، ٤٦ - ب في صِلَةِ الرِّحْم . ن : ٢٣ - ك الزكاة ، ٥٣ ، ٥٤ - ب الصدقة عن

ظهر غنى] .

* الشرح *

(أمر النَّبِيِّ ﷺ بصدقةٍ) : فيه فضل الصدقة والحث عليها من قبل الحاكم والإمام والعالم .

(فقال رجل : عندي دينار؟ قال : أنفقه على نفسك . قال : عندي آخر؟

قال : أنفقه على زوجتك) : في « صحيح سنن أبي داود » (١٤٨٣) وغيره :

« قال : تصدَّقْ به على ولدك » .

قال في « المرقاة » (٤ / ٤٢٨) : « قال الطيبي : إنما قدم الولد على الزوجة

لشدة افتقاره إلى النفقة بخلافها ، فإنه لو طلقها لأمكنها أن تتزوج بآخر » .

(قال : عندي آخر؟ قال : أنفقه على خادمك) : فيه فضل نفقة الرجل على

عبده وخادمه وأن ذلك صدقة .

(ثم أنت أبصر): أي: أنت أبصر بحال من يستحق الصدقة من أقاربك وجيرانك وأصحابك. «مرقاة» (٤/٤٢٩).

قلت: في الحديث بيان الأولى في الإنفاق، والعناية في ذلك بمن يعيش في المساكن والحجرات، والعناية بالخدام وترتيبه في الأهمية بعد الزوجة، والله تعالى أعلم.

٨٦ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده - ١٠٠

١٤٦/١٩٨ - عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير:

أنه سمع [رجلاً] يسأل جابراً عن خادم الرجل، إذا كفاه المشقة والحر؛ أمر النبي ﷺ أن يدعوه؟ قال: نعم؛

«فإن كره أحدكم أن يطعم معه، فليطعمه أكلة في يده».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أنه سمع - رجلاً - يسأل جابراً عن خادم الرجل، إذا كفاه المشقة والحر):

أي: كفاه المشقة في تهيئته وإعداده ومعاناة حر النار ونحوه في الطبخ. «فتح» بتصرف.

وفي رواية للمصنف في «صحيحه» (٥٤٦٠): «فإنه ولي حره وعلاجه».

(أمر النبي ﷺ أن يدعوه؟ قال: نعم): أي: يدعوه ليأكل معه.

في رواية جابر عند أحمد: «أمرنا أن ندعوه، فإن كره أحدنا أن يطعم معه،

فليطعمه في يده»، وإسناده حسن قاله الحافظ في «الفتح» (٥٨٢/٩).

وفي الحديث الآتي: (٢٠٠/١٤٧): «إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه، فليجلسه، فإن لم يقبل، فليناوله منه».

(فإن كره أحدكم أن يطعم معه): فيه أن هذه الكراهة قد لا تكون من الكبير.

(فليطعمه أكله في يده): في رواية للمصنف (٥٤٦٠) ونحوه في مسلم (١٦٦٣): «فليناوله أكله أو أكلتين، أو لقمة أو لقتين».

قال الحافظ (٥٨٢/٩): وفي رواية مسلم تقييد ذلك بما إذا كان الطعام قليلاً، ولفظه (١٦٦٣): «فإن كان الطعام مشفوهاً قليلاً»، [مشفوهاً: أي قليلاً كثر عليه الشفاه].

ومقتضى ذلك أن الطعام إذا كان كثيراً فإما أن يقعه وإما أن يجعل حظه منه كثيراً.

وفي الحديث أن لا يستأثر عن الخادم بشيء بل يُشرك في كل شيء، بحسب ما يُدفع به شرّ عينه. «فتح» بتصرف.

قلتُ: فيه بذل الأسباب في تزكية النفس والتواضع، واحترام من دونه في المنزلة، ومكافأة الخادم والعامل على ما يبذل من جهد ويعاني من مشقة.

٨٧ - باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل؟ - ١٠٢

٢٠٠/١٤٧ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه، فليجلسه فإن لم يقبل، فليناوله منه».

[خ: ٤٩ - ك العتق، ١٨ - ب إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه. م: ٢٧ - ك الأيمان، ١٠ - ب إطعام المملوك ممأ يأكل، ح ٤٢].

* الشرح *

(إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه، فليُجلِسه فإن لم يقبل، فليناوله منه):
زاد في مسلم (١٦٦٣): «فليُقَعِدْه معه».

وفيه الحث على مكارم الأخلاق والمواساة في الطعام؛ لا سيما في حق مَنْ
صَنَعَهُ أو حَمَلَهُ». «شرح النووي» (١١/١٣٥) بحذف.

وهو بمعنى الحديث السابق.

* * *

٢٠١/١٤٨ - عن أبي مَحْذُورَةَ قال:

«كنت جالسا عند عمر - رضي الله عنه - إذ جاء صفوان بن أمية بجفنة،
يحملها نفر في عباءة، فوضعوها بين يدي عمر، فدعا عمر ناسا مساكين
وأرقاء من أرقاء الناس حوله، فأكلوا معه، ثم قال عند ذلك: فعل الله بقوم
- أو قال: لحا الله قوماً - يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم».

فقال صفوان: أما، والله! ما نرغب عنهم، ولكننا نستأثر عليهم، لا نجد
- والله! - من الطعام الطيب ما نأكل ونطعمهم».

* الشرح *

(كنت جالسا عند عمر - رضي الله عنه - إذ جاء صفوان بن أمية بجفنة،
يحملها نفر في عباءة): الجفنة: القصة من الخشب، وهي وعاء يُؤكَل فيه
الطعام والثريد، وهي من أكبر القِصَاع، وانظر «فقه اللغة» للثعالبي.

(فوضعوها بين يدي عمر، فدعا عمر ناسا مساكين وأرقاء من أرقاء الناس)

حوله) : فيه تواضع عمر- رضي الله عنه - وحبّه المساكين وعطفه عليهم، وتأثره بأحاديث النبي ﷺ الآمرة بذلك .

(فأكلوا معه، ثم قال عند ذلك : فعلَ الله بقوم - أو قال - : لحا الله قوماً) :
لحا الله قوماً : قَبَّحهم ولعَنهم .

(يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم) : يرغبون عن : أي : ينصرفون ،
والمراد أنهم لا يأكلون مع أرقائهم .

(فقال صفوان : أما ، والله ! ما نرغب عنهم ، ولكننا نستأثر عليهم ، لا نجد
- والله ! - من الطعام الطيب ما نأكل ونُطعمهم) : فيه بيان حال السلف وقلة
تنعمهم في الدنيا ، فليكن هذا عبرة لمن يتنعم بأصناف الطعام والشراب
والملذات ؛ فلا يسرف ولا ينسَ السائل والمحروم ، ولا ينسَ شُكْر الله تعالى على
ذلك .

٨٨ - باب إذا نصح العبد لسيده - ١٠٣

٢٠٢ / ١٤٩ - عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :

« إنَّ العبد إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة ربّه ، فله أجره مرتين . »

[خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٦ - ب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده . م : ٢٧ - ك

الأيمن ، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله ، ح ٤٣] .

* الشرح *

(إنَّ العبد إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة ربّه) : نصَحَ : من النصيحة ،

وهي كلمة جامعة ، معناها حيازة الحظّ للمنصوح له ، وهو إرادة صلاح حاله

وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش . «عمدة» (١٣ / ١٠٨) .

جاء في «الفتح» (٥ / ١٧٥) - بتصرف -: ونصيحة السيد تشمل أداء حقه من الخدمة وغيرها .

وفي حديث أبي موسى عند المصنف أيضاً: «ويؤدّي إلى سيّده الذي له عليه من الحقّ والنصيحة والطاعة» .

وهو في آخر هذا الباب بلفظ: «المملوك الذي يُحسِن عبادة ربه، ويؤدي إلى سيده الذي فرض عليه من الطاعة والنصيحة؛ له أجران» .

قال في «مختار الصحاح»: «هو باللام أفصح»، فقوله: «إذا نصح لسيده» أفصح من قوله: «نصح سيّده» .

(فله أجره مرتين): مرة لنصح سيده ومرة لإحسان عبادة ربه .

قال النووي: «فيه فضيلة ظاهرة للمملوك المصلح وهو الناصح لسيّده، والقائم بعبادة ربه المتوجّهة عليه؛ وأنّ له أجرين؛ لقيامه بالحقّين ولانكساره بالرّق» .

وقال العيني في «العمدة» (١٣ / ١٠٨): «فيه حضّ المملوك على نصح سيده؛ لأنّه راع في ماله وهو مسؤولّ عما استرعى» .

جاء في «الفتح» (٥ / ١٧٦): «قال ابن عبد البرّ: معنى هذا الحديث عندي أن العبد لَمَّا اجتمع عليه أمران واجبان: طاعة ربه في العبادات، وطاعة سيّده في المعروف، فقام بهما جميعاً؛ كان له ضعف أجر الحرّ المطيع لطاعته، لأنّه قد ساواه في طاعة الله، وفضل عليه بطاعة من أمره الله بطاعته .

قال: ومن هنا أقول: إن من اجتمع عليه فرضان فأدّاهما أفضل ممّن ليس

عليه إلا فرض واحد فأدّاه، كمن وجب عليه صلاة وزكاة فقام بهما؛ فهو أفضل ممّن وجبت عليه صلاة فقط.

ومقتضاه أن من اجتمعت عليه فروض فلم يؤدّ منها شيئاً؛ كان عصيانه أكثر من عصيان من لم يجب عليه إلا بعضها. انتهى ملخصاً.

قال الحافظ: والذي يظهر أن مزيد الفضل للعبد الموصوف بالصفة لما يدخل عليه من مشقة الرّقّ». .

في رواية عند المصنّف (٢٥٤٨) ومسلم (١٦٦٤): «للعبد المملوك المصلح أجران».

* * *

٢٠٣/١٥٠ - عن أبي موسى: قال لهم رسول الله ﷺ:

«ثلاثة لهم أجران: رجلٌ من أهل الكتاب آمن بنبيّه، وآمن بمحمد ﷺ»
فله أجران.

والعبد المملوك إذا أدّى حقّ الله وحقّ مواليه، [وفي رواية حقّ مليكه الذي يملكه / ٢٠٥].

ورجلٌ كانت عنده أمة يطؤها، فأدّبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتروّجها، فله أجران».

قال عامر: أعطيناها بغير شيء وقد كان يُركب فيما دونها إلى المدينة.

[خ: ٥٦ - ك الجهاد. ١٤٥ - ب فضل من أسلم من أهل الكتابين. م: ١ - ك الإيمان، ٧٠ -

ب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ، ح ٢٤١].

وفي روايةٍ أخرى عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« المملوك الذي يُحسن عبادة ربه ، ويؤدّي إلى سيّده الذي فرض [عليه
من [الطاعة والنصيحة له أجران / ٢٠٤ » .

[خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٧ - ب كراهية التطاول على الرقيق] .

* الشرح *

(ثلاثة لهم أجران : رجلٌ من أهل الكتاب آمنَ بنبيّه ، وآمنَ بمحمّد ﷺ فله
أجران) : الأجر على قدر المشقة ، فالذي جمعَ بين القيام بحقّين وطاعتين يُؤجر
أجرين . « فضل » .

جاء في « الفتح » (٦ / ١٤٦) : « قال ابن المنير : مؤمن أهل الكتاب لا بد أن
يكون مؤمناً بنبيّنا ﷺ لما أخذ الله عليهم من العهد والميثاق ، فإذا بُعث
فإيمانه مستمرّ ، فكيف يتعدّد إيمانه حتى يتعدّد أجره ؟

ثمّ أجاب بأنّ إيمانه الأول بأن الموصوف بكذا رسول ، والثاني بأن محمّداً هو
الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد . انتهى » .

[قال الحافظ] : « ويُحتمل أن يكون تعدّد أجره لكونه لم يعاند كما عاند
غيره ممّن أضله الله على علم ، فحصل له الأجر الثاني بمجاهدته نفسه على
مخالفة أنظاره » .

قال في « الفضل » (١ / ٢٨٨) : « قال الطحاوي : هم الذين بقوا على ما
بُعث به عيسى - عليه الصلاة والسلام - ممّن لم يُبدّله ولم يدخل فيه ما ليس
منه ، وبقي على ما يعبُد الله عليه » .

وخالفه الجيلاني لعدم الإتيان بالحجّة ، ولعموم لفظ الحديث .

قلتُ: مؤمن أهل الكتاب له أجران إذا أدرك النبي ﷺ وآمن به، وإذا لم يؤمن فلا أجر له، وهذا ما دلّ عليه الحديث .

قال الحافظ (١٤٦/٦) : « قال المهلب : جاء النصّ في هؤلاء الثلاثة لينبّه به على سائر من أحسن في معنيين [أي : أمرين وفعلين] في أيّ فعلٍ كان من أفعال البر » .

(والعبد المملوك إذا أدى حقّ الله وحقّ مواليه، وفي رواية حقّ مليكه الذي يملكه) : مليكه : أي : مالكة، وتقدّم الكلام على هذا المعنى .

قال في « الفضل » : « لأثّه يتحامل عليه مشقة الرق » .

(ورجل كانت عنده أمة يطؤها، فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها) : فيه أنّ التأديب على مراتب وإحسانه أعلاها، وكذا التعليم .

ونقل الجيلاني في « الفضل » عن أهل العلم : « أن ذلك من غير عنف ولا ضرب شديد ولا زجر كثير، بل بلطف وتأن » .

(ثم اعتقها فتزوّجها) : قال النووي (١٨٩/٢) : « وليس هذا من الرجوع في الصدقة في شيء، بل هو إحسان إليها بعد إحسان » .

(فله أجران) : كرّره اهتماماً بإعلام الأجر ليتنافسوا فيه . « فضل » .

(قال عامر : أعطيناكها بغير شيء وقد كان يُركب فيما دونها إلى المدينة) :

عند المصنّف (٣٠١١) ومسلم (١٥٤) : قال الشعبي - هو عامر السابق ذكره -

للخراساني : « خذ هذا الحديث بغير شيء، فقد كان الرجل يرحل فيما دون

هذا إلى المدينة » .

فليكن لنا في سفرهم ورحيلهم عبرة، وليكن ذلك لنا حافزاً على طلب العلم، وتعظيم حديث النبي ﷺ والتلقي عن العلماء.

(وفي روايةٍ أخرى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: المملوك الذي يُحسن عبادة ربه، ويؤدي إلى سيّده الذي فرض - عليه من - الطاعة والنصيحة له أجران): تقدّم الكلام عليه.

٨٩ - باب العبد راع - ١٠٤

١٥١ / ٢٠٦ - عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال:

«[ألا] كلّكم راعٍ، وكلّكم مسؤول عن رعيّته؛ فالأميرُ الذي على الناس راعٍ، وهو مسؤول عن رعيّته، والرجلُ راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤول عن رعيّته، وعبدُ الرجل [وفي طريق: والخادم/ ٢١٤] راعٍ على مال سيّده، وهو مسؤول عنه، [والمرأة راعية في بيت زوجها]، [وهي مسؤولة].

[سمعتُ هؤلاء عن النبي ﷺ، وأحسب النبي ﷺ قال: «والرجل في مال أبيه»]، ألا كلّكم راعٍ وكلّكم مسؤول عن رعيّته».

[خ: ١١ - ك الجمعة. ١١ - ب الجمعة في القرى والمدن. م: ٣٣ - ك الإمارة، ٥ - ب فضيلة الإمام العادل، ح ٢٠].

* الشرح *

(ألا): للتنبيه .

(كلّكم راعٍ): من رعى رعايةً وهو حفظ الشيء وحسن التعهّد له.
«عمدة» (١٩٠/١٣).

قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه، وما هو تحت نظره، ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته. «نووي» (٢١٣/١٢).

(وكلكم مسؤول عن رعيته؛ فالأمير الذي على الناس راعٍ، وهو مسؤول عن رعيته): في لفظٍ للمصنّف (٨٩٣): «الإمام راعٍ» وهو ذو الخلافة العظمى ومثيله سائر ولاة الأمور؛ فعليه النظر في شأنهم، وتسديد أمرهم، ودفع المضرات عنهم. «دليل» ملتقطاً.

(والرجل راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤول عن رعيته): في الإنفاق والتربية والتوجيه والتعليم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان ما يحتاجون إليه من أمر الدين. «دليل» (١١٢/٢) بتصرف.

(وعبدُ الرجل - وفي طريق: والخادم - راعٍ على مال سيده، وهو مسؤول عنه): مسؤول عن حفظه وعدم إضاعته، وما أكثر ما نرى من الخدم الآن؛ من إضاعةٍ للأطعمة والأشربة، ويمكن الاستفادة منها أو التصدّق بها! وقال في «الدليل» (١٣١/٢): «الخادم راعٍ في مال سيده فيحفظه عن أسباب التلف، ولا يخون فيه».

(والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة): وفي رواية لمسلم (١٨٢٩): «المرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم». فالزوجة مسؤولة عن الطعام وإعداده والحفاظ على أموال زوجها وتربية الأبناء والبنات وتوجيههم، ومتابعة شؤونهم، لا سيما حين غياب الزوج.

وقال في «الدليل» (١١٢/٢): «ولا تتصدّق بما تعلم أنه لا يرضى به».

(سَمِعْتُ هَؤُلَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) : فِيهِ تَعْظِيمٌ لِكَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْإِهْتِمَامُ بِالتَّمَحِيصِ وَالتَّثْبِتِ ، وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ :

(وَأَحْسِبِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ) : فِيهِ التَّوَرُّعُ عَنْ رِوَايَةِ مَا لَمْ يَتَثَبَتُوا مِنْهُ ، وَإِبْرَاءُ الذِّمَّةِ بِقَوْلِهِ : « وَأَحْسِبِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ » .

قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » (٣٨١ / ٢) : « وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ أَيْضًا عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ » .

(أَلَا كَلَّكُمْ رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) : أَيُّ هَلْ قَامَ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ صِلَاحِهَا وَحِفْظِهَا وَالْقِيَامُ بِمَصْلَحَتِهَا أَوْلَى . « دَلِيلٌ » (١١١ / ٢) .

جَاءَ فِي « الْفَتْحِ » (١١٣ / ١٣) : « قَالَ الطَّيْبِيُّ : ... وَهُوَ تَمْثِيلٌ لَيْسَ فِي الْبَابِ الْلُطْفُ وَلَا الْأَجْمَعُ وَلَا الْأَبْلَغُ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ أَجْمَلٌ أَوْلَى ثُمَّ فَصَّلَ ، وَأَتَى بِحَرْفِ التَّنْبِيهِ مَكْرَرًا وَخَتَمَ بِمَا يُشَبِّهُ الْفَذْلَكَ إِشَارَةً إِلَى اسْتِيفَاءِ التَّفْصِيلِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : [أَيُّ : غَيْرِ الطَّيْبِيِّ] دَخَلَ فِي هَذَا الْعُمُومِ الْمُنْفَرِدَ الَّذِي لَا زَوْجَ لَهُ وَلَا خَادِمَ وَلَا وَلَدَ ، فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ رَاعٍ عَلَى جَوَارِحِهِ حَتَّى يَعْمَلَ الْمَأْمُورَاتِ وَيَجْتَنِبُ الْمَنْهِيَّاتِ فِعْلًا وَنُطْقًا وَاعْتِقَادًا » .

٩٠ - بَابٌ مِنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا - ١٠٥

٢٠٨ / ١٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ ، لَهُ أَجْرَانِ » .

وَالَّذِي نَفْسَ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحُجُجُ وَبِرُّ أُمَّي

لأحبيت أن أموت مملوكاً.

[خ: ٤٩ - ك العتق، ١٦ - ب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده. م: ٢٧ - ك الأيمان، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده، ح [٤٤].

* الشرح *

(العبد المسلم إذا أدى حقَّ الله وحقَّ سيده، له أجران): أما أداء حقَّ الله تعالى فهو أن يعبده ولا يُشرك به شيئاً وسيأتي حديث معاذ - إن شاء الله تعالى - تحت باب (٣٧٥) برقم (٧٢١) وفيه: «حقَّ الله على العباد أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً».

وأداء حقَّ السيد يكون بالنُّصح له وأداء حقِّه من الخدمة والطاعة كما عند المصنّف (٢٥٥١) من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «المملوك الذي يُحسن عبادة ربه، ويؤدي إلى سيده الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة له أجران».

«ولا يُقال: الأجران متساويان لأنَّ طاعة الله تعالى أوجبُ من طاعته»
«عمدة» (١٠٩/١٣).

(والذي نفس أبي هريرة بيده): فيه جواز قول المرء والذي نفسي بيده.

ووردت في «صحيح المصنّف» (٢٥٤٨) بلفظ: «والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله...».

فهذا القول مدرج لأنَّه من قول أبي هريرة - رضي الله عنه - كما في الرواية التي نحن في صدد شرحها، وكذا في «المسند» و«صحيح مسلم».

وجاء في «الفتح» (١٧٦/٥): «وجزم الداودي وابن بطّال وغير واحد،

بأنّ ذلك مُدرَج من قول أبي هريرة، ويدلّ عليه من حيث المعنى قوله: «وبرّ أمّي»، فإنّه لم يكن للنبي ﷺ حينئذ أم يبرّها».

وانظر «الصحيحة» تحت الحديث (٨٧٧) و«مختصر المصنّف» تحت الحديث (١١٦٠).

(لولا الجهادُ في سبيل الله والحج وبرُّ أمي): قال النووي (١٣٦/١١): «المراد به حجّ التطوّع لأنّه قد كان حجّ حجة الإسلام في زمن النبي ﷺ فقدّم برّ الأمّ على حجّ التطوّع لأنّ برّها فرض».

وجاء في بعض ألفاظ طرق الحديث عند مسلم (١٦٦٥): «قال الزهري: وبلغنا؛ أنّ أبا هريرة لم يكن يحجّ حتّى ماتت أمّه لصحبته».

(لأحببت أن أموت مملوكاً): فيه فضل المملوك، وهذا شاهد الباب عند المصنّف (من أحبّ أن يكون عبداً).

٩١ - باب لا يقول: عبدي - ١٠٦

٢٠٩/١٥٣ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«لا يقل أحدكم: عبدي، أمّي، كلّكم عبيد الله، وكلّ نسائكُم إماء الله، وليقل: غلامي، جاريتي، وفتاتي».

[خ: ٤٩ - ك العتق، ١٧ - ب كراهية التطاول على الرقيق. م في: ٤٠ - ك الألفاظ من الآداب، ٣ - ب - حكم إطلاق لفظة العبد والأمة، ح ١٣ - ١٥].

قلت: وعزوه للبخاري فيه نظر، إنّما هو عنده باللفظ الآتي بعده.

* الشرح *

(لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي ، أُمَّتِي ، كَلِّكُمْ عِبِيدَ اللَّهِ وَكُلَّ نَسَائِكُمْ إِمَاءَ اللَّهِ) : قال النووي (٧ / ١٥) : « لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْعِبُودِيَّةِ إِنَّمَا يَسْتَحِقُّهَا اللَّهُ تَعَالَى ، وَلِأَنَّ فِيهَا تَعْظِيمًا بِمَا لَا يَلِيقُ بِالْمَخْلُوقِ اسْتِعْمَالَهُ لِنَفْسِهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ الْعِلَّةَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ : « كَلِّكُمْ عِبِيدَ اللَّهِ » ، فَنَهَى عَنِ التَّطَاوُلِ فِي اللَّفْظِ ؛ كَمَا نَهَى عَنِ التَّطَاوُلِ فِي الْأَفْعَالِ » .

« قال الخطابي : المعنى في ذلك كله راجع إلى البراءة من الكبر والتزام الذل والخضوع لله عز وجل ، وهو الذي يليق بالمربوب » . « فتح » (١٨٠ / ٥) .

(وليقل : غلامي ، جاريتي ، وفتاي ، وفتاتي) : قال النووي : « وأما غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي ؛ فليست دالة على الملك كدلالة عبدي ، مع أنها تطلق على الحرّ والمملوك وإنما هي للاختصاص ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ ﴾ [الكهف : ٦٠] ، و﴿ وَقَالَ لِفَتْيَانِهِ ﴾ [يوسف : ٦٢] ، ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذُكُرُهُمْ ﴾ [الأنبياء : ٦٠] .

وأما استعمال الجارية في الحرّة الصغيرة فمشهور معروف في الجاهلية والإسلام ، والظاهر أنّ المراد بالنهي من استعمله على جهة التعظيم والارتفاع ؛ لا للوصف والتعريف ، والله أعلم .

وقال الحافظ (١٨٠ / ٥) نحواً من ذلك : « ... فأرشد ﷺ إلى ما يؤدي المعنى مع السلامة من التعظيم ، لأنّ لفظ الفتى والغلام ليس دالاً على محض الملك كدلالة العبد ، فقد كثر استعمال الفتى في الحرّ وكذلك الغلام والجارية » .

٩٢ - باب هل يقول : سيدي ؟ - ١٠٧

٢١٠ / ١٥٤ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال :

« لا يقولنَّ أحدكم : عبدي وأمّتي، ولا يقولنَّ المملوك : ربّي وربّتي، وليقلّ : فتاي وفتاتي، وسيّدي وسيّدتي، كلّكم مملوكون، والربّ الله عزّ وجلّ ».

[انظر ما قبله].

* الشرح *

(لا يقولنَّ أحدكم : عبدي وأمّتي) : تقدّم، والنون في « يقولنَّ » : نون التوكيد الثقيلة .

(ولا يقولنَّ المملوك : ربّي وربّتي) : لأنّ الربّ هو المالك أو القائم بالشيء، ولا يوجد حقيقة هذا إلا في الله تعالى . « عون » (١٣ / ٣٢١) .

(وليقلّ : فتاي وفتاتي) : هما بمعنى الشاب والشابة بناءً على الغالب في الخدم، أو القوي والقويّة ولو باعتبار ما كان . « عون » .

(وسيّدي وسيّدتي) : قال الحافظ (٥ / ١٧٩) - بتصرّف - : « فيه جواز إطلاق العبد على مالكة سيدي .

وقال الخطابي :

إنّما أطلقه لأنّ مرجع السيادة إلى معنى الرياسة على من تحت يده والسياسة له وحسن التدبير لأمره » .

(كلّكم مملوكون، والربّ الله عزّ وجلّ): قوله: كلّكم مملوكون كقوله:
كلّكم عبيد الله.

في «صحيح المصنّف»: «مملوك» بدل (مملوكون).

* * *

٢١١/١٥٥ - عن مُطرّف قال: قال أبي:

انطلقتُ في وفد بني عامر إلى النبيّ ﷺ، فقالوا: أنت سيّدنا، قال:
«السيد الله».

قالوا: وأفضلنا فضلاً، وأعظمنا طَوْلاً، قال: فقال:

«قولوا بقولكم، ولا يستجريَنَّكم الشيطان».

[د : ٤٠ - ك الأدب، ٩ - ب في كراهية التمداح].

* الشرح *

انطلقتُ في وفد بني عامر إلى النبيّ ﷺ، فقالوا: أنت سيّدنا، قال:
السيد الله): قال في «الفيض» (٤ / ١٥٢): «السيد حقيقة هو الله لا غيره
أي: هو الذي يحقّ له السيادة المطلقة فحقيقة السؤدد ليست إلّا له، إذ الخلق
كلّهم عبيده».

وذكر قول النووي: «والمنهي عن استعماله على جهة التعظيم لا التعريف».

ثمّ قال [أي المناوي]: «وهذا قاله لَمّا خوطب بما يخاطب به رؤساء القبائل
من قولهم: أنت سيّدنا ومولانا، فذكره إذ كان حقّه أن يخاطب بالرسول أو
النبيّ فإنّها منزلةٌ ليس وراءها منزلة لأحد من البشر؛ فقال: السيد الله، حوّل

الأمر فيه إلى الحقيقة أي الذي يملك النواصي ويتولّى أمرهم ويسوسهم إنّما هو الله .»

قُلْتُ: والذي بدا لي - من خلال ما تمكنتُ من الدراسة، والله أعلم - أنّ المنهيّ عنه هو قول العبد: «فلان هو السيد» ونحوه، فهذا يفيد الإطلاق، أمّا قوله سيدي وسيد القوم، فهذه مضافةٌ مُقيّدة، على أن يكون مطابقاً للوصف .
قال شيخنا - حفظه الله - مجيباً سؤالي عن ذلك: «... حينما خشي النبيّ ﷺ على بعض أصحابه - وبخاصة أولئك الذين كانوا حديثي عهد بالإيمان - خشي أن يبالغوا في مدّحه، فقال لهم «السيد الله»، أي: السيد الحقيقي هو الله تعالى» .

(قالوا: وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً): الطّول: الفضل والعلوّ على الأعداء. «النهاية» .

(قال: فقال: قولوا بقولكم): أي: تكلموا بما يحضركم من القول .
«النهاية» .

وفي «البذل» (٦٢/١٩) - بتصرّف يسير - : «قولوا بقول أهل دينكم وملّتكم وادعوني نبياً ورسولاً» .

قال في «المرقاة» (٦٣٩/٨): «ونظيره قوله ﷺ لجويريات يضرين بالدفّ ويندبن من قتل آبائهن يوم بدر، إذ قالت إحداهن: (وفينا نبيٌّ يعلم ما في غد)، «دعي هذه وقولي الذي كنت تقولين» [أخرجه المصنّف (٥١٤٧)].

أو قولوا قولكم المعتاد المسترسل فيه على السجّية؛ دون المستعمل للإطراء والتكلف لمزيد الثناء» .

(ولا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشيطان) : جاء في «النهاية» : «أي : لا يستغلبنكم فيتخذكم جرياً : أي رسولاً ووكيلاً، وذلك أنهم كانوا مدحوه فكره لهم المبالغة في المدح، فنهاهم عنه، يريد : تكلموا بما يحضركم من القول، ولا تتكلفوه كأنتكم وكلاء الشيطان ورُسُلُه، تنطقون عن لسانه» .

وجاء في «الفضل» (١/٢٩٦) : «ولا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ : أي : لا يتخذنكم جرياً بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد الياء التحتانية .

قال الخطابي وهو الصواب، أي : كثير الجري في طريقه ومتابعة خطواته، فإنَّ الجري مظنة العثار .

أي : كونوا في قولكم كالماشي على رِسْلِه، ولا يحملنكم الشيطان على الجري معه، وكذا الجريُّ الوكيلُ والرسولُ، أي : لا تكونوا وكلاء الشيطان .

ففيه نهْيٌ عن المبالغة في المدح وعن التكلف في القول، وأمرهم أن يخاطبوا النَّبِيَّ ﷺ من غير تكلف .

وقيل هو من الجرأة أي : لا يجعلنكم جرآء على المتكلم فإنَّ الجرأة هذه غير محمودة . انتهى والأول أرجح، والله أعلم .

وفي الحديث قاعدة سدِّ الذرائع، وتواضع النَّبِيِّ ﷺ، وعدم اتباع خطوات الشيطان، وعدم التكلف في القول، وتعظيم الله سبحانه وتعالى، والنهي عن المنكر، وعدم إقرار المادح إذا خيف عليه الوقوع في مُحَرَّم .

٩٣ - باب الرجلُ راعٍ في أهله - ١٠٨

٢١٣/١٥٦ - عن أبي سليمان مالك بن الحويرث قال :

أتينا النَّبِيَّ ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلةً . فظنَّ

أنا اشتهينا أهلينا، فسألنا عمَّن تركنا في أهلينا؟ فأخبرناه، وكان رفيقاً
رحيماً، فقال:

«ارجعوا إلى أهليكم، فعلموهم ومروهم، وصلُّوا كما رأيتموني أصلي،
فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم».

[خ: ١٠ - ك الأذان، ١٨ - ب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة. م: ٥ - ك المساجد،
٥٣ - ب من أحق بالإمامة؟ ح ٢٩٢].

* الشرح *

(أتينا النبي ﷺ ونحن شبَّبة متقاربون): شَبَّبة: جمع شابٍّ ومعناه:
متقاربون في السنِّ. «نووي» (١٧٤/٥).

(فأقمنا عنده عشرين ليلةً. فظنَّ أنا اشتهينا أهلينا): في «صحيح
المصنّف» (٦٣١): «أو قد اشتقنا»؛ وفيه معرفة الإمام والراعي والمربي حاجة
الرعية والتلاميذ؛ ما أمكنه ذلك.

(فسألنا عمَّن تركنا في أهلينا؟ فأخبرناه، وكان رفيقاً رحيماً): فيه أنَّ
الاطمئنان عن الأحوال الاجتماعية من الرِّفق والرحمة، فينبغي على العلماء
وطلاب العلم أن يتصفوا بذلك، وألا يشغلهم العلم عن بعض المشاركات
الاجتماعية، إذ العلم يدعو إلى العمل، وقد قال الله سبحانه وتعالى في وصف
طائفة من المحتاجين المتعفِّين: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾
[البقرة: ٢٧٣]، فسماه جاهلاً لعدم معرفة ما ينبغي معرفته من الأحوال
الاجتماعية.

(فقال: ارجعوا إلى أهليكم، فعلموهم ومروهم، وصلُّوا كما رأيتموني
أصلي): فيه مسؤولية تربية الأهل وتعليمهم وأمرهم؛ كما في قوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾
[التحریم: ٦].

قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: « أدّبوهم وعلموهم ». « تفسير ابن كثير ».

وتقدم قوله ﷺ: « كلّم راعٍ وكلّم مسؤلٌ عن رعيّته ».

(فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمّمكم أكبركم): قال النووي (١٧٥ / ٥) - بحذف يسير -: « فيه الحثّ على الأذان والجماعة وتقديم الأكبر في الإمامة إذا استتوا في باقي الخصال، وهؤلاء كانوا مستوين في باقي الخصال؛ لأنهم هاجروا جميعاً وأسلموا جميعاً، وصحّبوا رسول الله ﷺ، ولازموه عشرين ليلة، فاستتوا في الأخذ عنه، ولم يبق ما يقدم به إلا السنّ.

واستدل جماعة بهذا على تفضيل الإمامة على الأذان؛ لأنّه ﷺ قال: « يؤذّن أحدكم ».

وخصّ الإمامة بالأكبر؛ لأن الأذان لا يحتاج إلى كبير علم وإنما أعظم مقصوده الإعلام بالوقت والإسماع، بخلاف الإمام، والله أعلم.

لكن يحسن اختيار الأندى صوتاً للأذان، وقد ثبت عن النبي ﷺ قوله لعبد الله بن زيد: « إنّ صاحبكم قد رأى رؤيا، فاخرج مع بلال إلى المسجد فألقها عليه، وليناد بلال، فإنّه أندى صوتاً منك »، « صحيح سنن أبي داود » (٤٦٩)، « صحيح سنن ابن ماجه » (٥٨٠)، « الإرواء » (٢٤٦) .

وفيه الأذان للمسافرين والإقامة إذا كانوا جماعة، وبوّب المصنّف في « صحيحه » للحديث بهذا.

وفيه الأمر بالاقتداء بالنبي ﷺ كما في قوله ﷺ: «وصلوا كما رأيتموني أصلي»، وفيه بيان الأحق بالإمامة إذا استوتوا في العلم والقراءة.

٩٤ - باب من صنع إليه معروف فليكافئه - ١١٠

٢١٥/١٥٧ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال قال النبي ﷺ:

«مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيَجْزِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَجْزِيهِ، فَلْيُثْنِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَدْ شَكَرَهُ، وَإِنْ كَتَمَهُ، فَقَدْ كَفَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَ، فَكَأَنَّمَا لَبَسَ ثَوْبِي زُورًا».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢ - ب في شكر المعروف، ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٨٧ - ب ما جاء في المتشبع بما لا يُعطى].

* الشرح *

(مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيَجْزِهِ): أي: فليكافئه، وفي حديث ابن عمر الآتي: «من أتى إليكم معروفاً فكافئوه».

(فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَجْزِيهِ، فَلْيُثْنِ عَلَيْهِ): فليدع له وليذكره بالخير، وأفضل الثناء أن يقول: جزاك الله خيراً، كما في الحديث: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؛ فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»، انظر «صحيح سنن الترمذي» (١٦٥٧) و«المشكاة» (٣٠٢٤).

وفي هذا الثناء أداء ما أوجب الله عز وجل من شكر صانع المعروف، وفيه تركية نفس من فعل له ذلك.

(فَإِنَّهُ إِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَدْ شَكَرَهُ، وَإِنْ كَتَمَهُ، فَقَدْ كَفَرَهُ): إذ الشكر يُقابله

الكُفْر، قال تعالى ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا * إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ [الإنسان : ٢ ، ٣].

والكُفْر أنواع وأصناف، وهو هنا الجحودُ والتغطية، فمن كتم المعروف الذي صُنِعَ له؛ فقد جحدَه أو غطاه بالسكوت.

(ومن تحلَّى بما لم يُعطَ، فكأنما لبس ثوبي زور): عند مسلم (٢١٢٩) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن امرأةً قالت: يا رسول الله! أقول: إن زوجي أعطاني ما لم يُعطني؟ فقال رسول الله ﷺ: «المتشبعُ بما لم يُعطَ، كلابسِ ثوبي زور».

وعند مسلم أيضاً (٢١٣٠): عن أسماء - رضي الله عنها - قالت: جاءت امرأةً إلى النبي ﷺ فقالت: إن لي ضرّةً. فهل عليّ جناح أن أتشبعَ من مالِ زوجي بما لم يُعطني؟ فقال رسول الله ﷺ: «المتشبعُ بما لم يُعطَ، كلابسِ ثوبي زور».

قال النووي (١٤ / ١١٠) - بحذف يسير -: «قال العلماء: معناه المتكثّر بما ليس عنده؛ بأن يُظهِر أن عنده ما ليس عنده يتكثّر بذلك عند الناس، ويتزيّن بالباطل فهو مذموم كما يُذمّ من لبس ثوبي زور».

قال أبو عبيد وآخرون هو الذي يلبس ثياب أهل الزهد والعبادة والورع، ومقصوده أن يُظهِر للناس أنه متصِف بتلك الصفة، ويُظهِر من التخشع والزهد أكثر ممّا في قلبه، فهذه ثياب زور ورياء.

وحكى الخطابي قولاً آخر؛ أن المراد هنا بالثوب: الحالة والمذهب، والعرب

تُكني بالثوب عن حال لابسه، ومعناه أنه كالكاذب القائل ما لم يكن، وقيل غير ذلك» .

قُلْتُ: ويبدو لي أَنَّ الذي صُنِعَ إليه معروف، فبدا هذا المعروف بين الناس ولم يُظهِرِ فاعله، فكأنَّه تحلَّى بما لم يُعْطِ، لأنَّه أوهم الناس أنَّه هو نفسه الذي صنع هذا الأمر، والله تعالى أعلم.

* * *

٢١٦/١٥٨ - عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ استَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» .
[د: ٩ - ك الزكاة، ٣٨ - ب عطية من سأل بالله].

* الشرح *

(مَنْ استَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ): أي: من سأل منكم الإعادة مستغيثاً بالله فأعيدوه.

جاء في «المرقاة» (٤ / ٤٣٠): «قال الطيبي: أي: من استعاذ بكم وطلب منكم دفع شركم أو شر غيركم عنه قائلاً: بالله عليك أن تدفع عني شرك فأجيبوه، وادفعوا عنه الشر تعظيماً لاسم الله تعالى» .

فالتقدير: من استعاذ منكم متوسلاً بالله مُستعظفاً به فلا تتعرضوا له» .

وفي «صحيح المصنّف» (٥٢٥٤) من حديث عائشة - رضي الله عنها - :
«أن ابنة الجون لما أُدخِلتْ على رسول الله ﷺ ودنا منها قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: «لقد عُدتِ بعظيم، الحقي بأهلك» .

وفي رواية للمصنّف أيضاً (٥٢٥٥): «قد عُذت بِمَعَاذِ».

(ومن سأل باللّٰه): أي: بحقه عليكم. «فيض» (٥٥/٦).

(فأعطوه): قال في «المرقاة»: «أي: تعظيماً لاسم اللّٰه وشفقةً على خلق اللّٰه».

وقال في «الفيض»: «فأعطوه ما يستعين به على الطاعة إجلالاً لمن سأل به؛ فلا يُعطى من هو على معصيةٍ أو فضول كما صرّح به بعض الفحول».

وفي حديث ابن عباس - رضي اللّٰه عنهما - مرفوعاً: «فأخبركم بشرّ النّاس منزلةً؟ قلنا: نعم يا رسول اللّٰه! قال: الذي يسأل باللّٰه العظيم ولا يُعطي به». أخرجہ النسائي وغيره وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في «الصحيحة» (٢٥٥) ثم قال - حفظه اللّٰه -:

«فائدة: في الحديث تحريم سؤال شيء من أمور الدنيا بوجه اللّٰه تعالى، وتحريم عدم إعطاء من سأل به تعالى».

قال السندي في «حاشيته على النسائي»: «(الذي يسأل باللّٰه)؛ على بناء الفاعل [يسأل]؛ أي: الذي يجمع بين القبيحتين: أحدهما السؤال باللّٰه، والثاني عدم الإعطاء لمن يسأل به تعالى، فما يراعى حرمة اسمه تعالى في الوقتين جميعاً».

وأما جعله مبنياً للمفعول [يسأل]؛ فبعيد. إذ لا صنع للعبد في أن يسأله السائل باللّٰه، فلا وجه للجمع بينه وبين ترك الإعطاء في هذا المحل».

قلتُ [أي: شيخنا]: ومِمَّا يدلّ على تحريم عدم الإعطاء لمن يسأل به تعالى؛ حديث ابن عمر وابن عباس: «ومن سألکم باللّٰه؛ فأعطوه».

ويدلّ على تحريم السؤال به تعالى حديث: «لأيسأل بوجه الله إلا الجنة»، ولكنه ضعيف الإسناد؛ كما بينه المنذري وغيره.

ولكنّ النظر الصحيح يشهد له؛ فإنه إذا ثبت وجوب الإعطاء لمن سأل به تعالى كما تقدّم؛ فسؤال السائل به قد يُعرض المسؤول للوقوع في المخالفة، وهي عدم إعطائه إياه ما سأل، وهو حرام، وما أدى إلى محرم فهو حرام، فتأمل.

وقد [ثبت] عن عطاء أنه كره أن يسأل بوجه الله أو بالقرآن شيء من أمر الدنيا.

ووجوب الإعطاء إنما هو إذا كان المسؤول قادراً على الإعطاء، ولا يلحقه ضرر به أو بأهله، وإلا؛ فلا يجب عليه، والله أعلم. انتهى.

(ومن أتى إليكم معروفاً): المعروف: اسم جامع للخير، وسيأتي الشرح بآتم منه - إن شاء الله تعالى - غير بعيد.

(فكافئوه): من المكافأة؛ أي: أحسنوا إليه مثل ما أحسن إليكم؛ لقوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] ﴿وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧] «مرقاة» (٤ / ٤٣١).
وتكون المكافأة بالمال وغيره.

(فإن لم تجدوا، فادعوا له حتى يعلم): في رواية: «حتى تروا»، «صحيح سنن أبي داود» (١٤٦٨).

(أن قد كافأتموه): أي: كرروا الدعاء حتى تظنوا أنكم قد أدبتم حقه. «مرقاة» (٤ / ٤٣١) بتصرف يسير.

قلت: ولا يكون التكرار بأكثر من ثلاث لما رواه الشيخان من حديث

عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - : « كان إذا دعا دعا ثلاثاً وإذا سأل سأل ثلاثاً »، فيمكن تنويع صيغ الدعاء .

قال في « الفيض » (٥٥ / ٦) : « من أحسن إليكم أي إحسان، فكافئوه بمثله، فإن لم تقدرُوا فبالغوا في الدعاء له جهدكم، حتى تحصل المثلية .
ووجه المبالغة أنه رأى من نفسه تقصيراً في المجازاة فأحالها إلى الله؛ ونعم المجازي هو » .

وقال في « البذل » (٢٢١ / ٨) : « خرجَ عن عهدة شكره حيث أظهر عجزه وأحاله على ربه » .

وفي الحديث إعادة المستعيد بالله سبحانه وتعالى، وإجارته وإعانتة وإعطاء السائل بالله تعالى إن كان قادراً ولا يتضرر بذلك .

وفيه مكافأة صاحب المعروف قدر الاستطاعة، أو الدعاء له إن لم يجد ما يكافئه، وفيه فضل الدعاء وسمو منزلته عند الله تعالى .

٩٥ - باب من لم يجد المكافأة فلْيَدْعُ له - ١١١

٢١٧ / ١٥٩ - عن أنس أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله! ذهب الأنصار بالأجر كله؟ قال:

« لا، ما دعوتُم الله لهم، وأثنيتم عليهم به » .

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١١ - ب في شكر المعروف . ت: ٣٥ - ك القيامة، ٤٤ - ب حدثنا

الحسين بن الحسن] .

* الشرح *

(أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ الْأَنْصَارُ بِالْأَجْرِ كُلِّهِ؟) : قال في «المرقاة» (٦/٢١٤): «أي: بأن يُعطيهم الله أجر هجرتنا من مكة إلى المدينة، وأجر عبادتنا كلها من كثرة إحسانهم إلينا».

(قال: لا): أي: لا يذهبون بكل الأجر؛ فإنَّ فضل الله واسع، فلكم ثواب العبادة، ولهم أجر المساعدة.

(ما دعوتُمُ اللهَ لهم، وأثنيتم عليهم به) : قال القاري: «أي: ما دمتم تدعون لهم بخير، فإنَّ دعاءكم يقوم بحسناتهم إليكم وثواب حسناتكم راجع عليكم».

وقال الطيبي - رحمه الله -: يعني إذا حملوا المشقة والتعب على أنفسهم وأشركونا في الراحة والمهنة، فقد أحرزوا المثوبات فكيف نجازيهم؟

فأجاب: لا؛ أي: ليس الأمر كما زعمتم، فإنكم إذا أثنيتم عليهم شكراً لصنيعهم ودمتم عليه، فقد جازيتموهم». «مرقاة» (٦/٢١٤).

وفي «صحيح سنن الترمذي» (٢٠٢٠) من حديث أنس - رضي الله عنه - قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة أتاه المهاجرون فقالوا: يا رسول الله ﷺ ما رأينا قوماً أبذل من كثير، ولا أحسن مواساة من قليل؛ من قومٍ نزلنا بين أظهرهم.

لقد كفونا المؤنة، وأشركونا في المهنة، حتى لقد خفنا أن يذهبوا بالأجر كله، فقال النبي ﷺ: «لا! ما دعوتُمُ اللهَ لهم، وأثنيتُمُ بالأجر عليهم».

وفي الحديث حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على الأجر والثواب وتنافسهم في ذلك، ومخافتهم أن ينقص من أجرهم، وبحثهم عن العلاج، وفيه فضل الدعاء والثناء على صانعي المعروف، والله أعلم.

٩٦ - باب من لم يشكر للناس - ١١٢

٢١٨/١٦٠ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١١ - ب في شكر المعروف، ت: ٤٥ - ك البر والصلة، ٣٥ - ب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك].

* الشرح *

(لا يشكر الله من لا يشكر الناس): أي: من كان من طبعه عدم شكر الناس فلن يكون شاكرًا لله، ولا يُوفق لذلك. ومن عجز عن القليل عجز عن الكثير من باب أولى، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [النحل: ١٨]، فكيف يؤدي العاجز شكر هذه النعم التي لا تُحصى؛ إذا لم يؤد القليل.

جاء في «المرقاة» (٢١٣/٦) في بيان عدم شكر الله تعالى: «قال القاضي - رحمه الله -: وهذا إما لأن شكره تعالى إنما يتم بمطاوعته وامتنال أمره، وإن مما أمر به شكر الناس الذين هم وسائط في إيصال نعم الله إليه، فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤدياً شكر نعمة».

أو لأن من أخل بشكر من أسدى إليه نعمة من الناس، مع ما يرى من

حرصه على حبّ الثناء والشكر على النعماء، وتأذّيه بالإعراض والكفران؛ كان أولى بأن يتهاون في شكر من يستوي عنده الشكر والكفران» .

وجاء في «العون» (١٣/١٦٥) : «قال الخطابي : هذا يُتأوّل على وجهين : أحدهما : أن من كان من طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعرفهم؛ كان من عادته كفران نعمة الله تعالى وترك الشكر له .

والوجه الآخر : أن الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه؛ إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس، ويكفر معرفهم لاتصال أحد الأمرين بالآخر» .

وفيه فضل الشكر، وأنّ القليل يدلّ على الكثير ويؤدّي إليه، وفيه عدم الاستهانة بالقليل .

وفيه وجوب شكر صانع المعروف، وأنّ الشكر باب من أبواب البرّ والصلة، لذلك جاء في «سنن الترمذي» في كتاب «البرّ والصلة» .

* * *

٢١٩/١٦١ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ :

«قال الله تعالى للنفس : اخرجي، قالت : لا أخرج إلاّ كارهة» .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(قال الله تعالى للنفس : اخرجي) : أي : من الجسد .

(قالت : لا أخرج إلاّ كارهة) : قال الطيبي : ليس المراد نفساً مُعيّنةً، بل

الجنس مطلقاً، كقوله :

ولقد أمرُ على اللئيم يسبني فاعفَ ثم أقول لا يعنيني

وذلك لأنها ألفت الجسد، واشتدّت مصاحبته له وامتزاجها وتعلّقها به، فلا تخرج إلا بغاية الإكراه. « فيض » (٤ / ٤٩٧) بزيادة.

وقد يتساءل المرء عن علاقة هذا الحديث بترجمة الباب فما وجه المطابقة؟

قال في « الفضل » (١ / ٣٠٤) : « في بعض النسخ كلا المتّنين في حديث واحد، فهما ليسا بحديثين، والقطعة الأولى فقط ترتبط بالباب، وفي هذه النسخة سيق السند الواحد مرّتين فصارا حديثين.

لكن الحديث الثاني لا يرتبط بالباب، فلعلّ المصنّف لم يأت به إلا ليخبر أنّ مخرجهما واحد، والصحيح هو الأول ». انتهى.

قلتُ: وبدالي أنّ قول النَّفس « لا أخرج إلا كارهة »، فيه إخلالٌ بالشكر إذ مقتضى الشكر أن تخرج طائعة، وقد قال الله تعالى: ﴿ فَقالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ ائْتِيا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالتا أَتينا طائِعِينَ ﴾ [فُصلت: ١١]، والله أعلم.

٩٧ - باب معونة الرجل أخاه - ١١٣

٢٢٠ / ١٦٢ - عن أبي ذرٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قيل: (وفي رواية عنه أنه سأل رسول الله ﷺ / ٢٢٦) أيُّ الأعمال خير؟ (وفي الرواية الأخرى: أيُّ العمل أفضل)؟ قال:

« إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيله ».

قيل: (وفي الأخرى: قال:) فأَيُّ الرقاب أفضل؟ قال:

«أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها».

قال: أفرأيت إن لم أستطع بعضَ العمل؟ قال:

«فتعين صانعاً، أو تصنع لأخرق».

قال: أفرأيت إن ضعفتُ؟ قال:

«تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ؛ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

[خ: ٤٩ - ك العتق، ٢ - ب أي الرقاب أفضل؟ م: ١ - ك الإيمان، ٣٦ - ب كون الإيمان

بالله أفضل الأعمال، ح ١٣٦].

* الشرح *

(سأل رسول الله ﷺ أي الأعمال خير؟ وفي الرواية الأخرى: أي العمل

أفضل): فيه حرص الصحابة على معرفة أفضل الأعمال؛ للمسابقة إلى الخير.

قال في «إكمال الإكمال» (٣١٣/١): «وإنما سأل عنه ليلتزمه كعادتهم

في الحرص على الخير».

(قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله): فيه فضل الإيمان بالله وتقديمه على

سائر الأعمال، لأنه لا يُقبل أي عمل إلا به. جاء في «إكمال الإكمال» أيضاً:

«إنما كان أفضل الأعمال لأنه شرط في جميعها».

قال النووي (٧٨/٢): «ففيه تصريح بأن العمل يُطلق على الإيمان».

وفيه فضل الجهاد في سبيل الله عز وجل، وعطفه على الإيمان بالله مما يدلُّ

على أهمية ذلك.

(فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً): في رواية الأكثرين: «أغلاها»

- بالعين المهملة - ومعناها متقارب. «عمدة» (٨٠/١٣) باختصار.

(وأنفسها عند أهلها): أي: أرفعها وأجودها.

قال الأصمعي: «مالٌ نفيس؛ أي: مرغوب فيه». «نووي» (٧٥/٢).

(قال: أفرأيت إن لم أستطع بعضَ العملِ؟): أي: عجزاً لا كسلاً، قاله السيوطي كما في «المرقاة» (٥٤٩/٦).

(قال: فتعين صانعاً): من الصنعة وروي بالضاد المعجمة فتعين ضائعاً، والصحيح عند العلماء رواية الصاد. «نووي».

قال الحافظ في «الفتح» (١٥٠/٥): «قال ابن المنير: وفي الحديث إشارة إلى أن إعانة الصانع أفضل من إعانة غير الصانع، لأنَّ غير الصانع مظنةُ الإعانة، فكل أحد يعينه غالباً، بخلاف الصانع؛ فإنه لشهرته بصنعتة يغفل عن إعانتة، فهي من جنس الصدقة على المستور».

(أو تصنع لأخرق): أي: جاهل بما يجب أن يعمله، ولم يكن في يديه صنعةٌ يكتسب بها. «النهاية».

قال في «العمدة» (٨٠/١٣): «الأخرق بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وبالراء والقاف، هو الذي ليس في يده صنعة ولا يُحسن الصناعة».

قال ابن سيده: خرق بالشيء جهله، ولم يُحسن عمله وهو أخرق؛ وفي المثلث لابن عديس: والخرق جمع الأخرق من الرجال، والخرقاء من النساء وهما ضد الصنَّاع والصنَّع.

قال السيوطي: قال أهل اللغة: رجل أخرق لا صنعة له. «مرقاة» (٥٥٠/٦).

(قال: أفرأيت إن ضعفتُ؟ قال: تدعُ الناس من الشرِّ؛ فإنَّها صدقة؛ تصدِّقُ

بها على نفسك) : أي: تترك الناس من الشر، وتكف الأذى عنهم.

وقد يتساءل المرء: لماذا سمى الرسول ﷺ ترك الشر صدقة.

فأقول: إن النفس أمارة بالسوء فهي تأمر بالبخل وعدم إنفاق المال، كما تأمر بالشر والاعتداء على أعراض الناس، فكما عظم التصدق بالمال لما فيه من التوسعة على الناس، فقد عظم التصدق بكف الأذى عنهم، وعدم التضيق عليهم.

وأما قوله ﷺ تصدق بها على نفسك، لأن في الصدقة توسعة؛ فحين يُقارَف الرجل الشر يُضيق به على نفسه في الدنيا والآخرة، وحين يكف الشر يوسع على نفسه، وسيأتي حديث: «كل معروف صدقة»، بعد باب واحد بإذن الله سبحانه، والله تعالى أعلم.

وفي الحديث حُسن المراجعة وصبر المفتي والمعلم على من يُفتيه أو يُعلمه، واحتمال كثرة مسائله وتقريراته، قاله النووي.

وفيه حرص الصحابة على أسباب كسب الثواب؛ حتى عند الضعف وعدم الاستطاعة، وفيه تسمية ترك الشر صدقة من المرء على نفسه كما تقدم.

٩٨- باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة - ١١٤

٢٢١/١٦٣ - عن قبيصة بن برمة الأسدي قال: كنت عند النبي ﷺ، فسمعتُه يقول:

«أهل المعروف في الدنيا، هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة».

[قبيصة بن برمة الأسدي ليس له شيء في الكتب الستة].

* الشرح *

(أهل المعروف في الدنيا، هم أهل المعروف في الآخرة): قال في «النهاية»: «المعروف: هو اسم جامع لكل ما عُرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبّحات، وهو من الصفات الغالبة: أي أمرٌ معروفٌ بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه.

والمعروف: النصفة وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس. والمنكر: ضد ذلك جميعه.

ومنه الحديث «أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة».

أي: من بذل معروفه للناس في الدنيا آتاه الله جزاءً معروفه في الآخرة.

وقيل: أراد من بذل جاهه لأصحاب الجرائم التي لا تبلغ الحدود فيشتفع فيهم شفّعه الله في أهل التوحيد في الآخرة».

(وأهل المنكر في الدنيا): المنكر كل ما قبحه الله في الشرع وحرّمه وكبره،

فمن يصنع المنكر ويأته يلاقه في الآخرة.

وفي الحديث حثُّ على مداراة الناس بكل ما تيسر من الإحسان، وتحمل

الأذى عنهم وملاطفتهم. وهذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ. «فضل»

(٣٠٧/١).

(هم أهل المنكر في الآخرة): جاء في «الفيض» (٢/٤٤٠) - بتصرف -:

«يقول إنَّ ما يفعله العبد من خير وشر في هذه الدار له نتائج تظهر في دار

البقاء؛ لأنَّها محلّ الجزاء، وجزاء كل إنسان بحسب عمله، وكل معروف أو

منكر يجازى عليه من جنسه، وكل إنسان يُحشر على ما كان عليه في الدنيا،

كما في «صحيح مسلم» (٢٨٧٨) من حديث جابر قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ».

وقال القيصري: المنكر والمعروف ضدّان كالليل والنهار، إذا ظهرَ هذا غاب هذا، وفي ذلك حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ لِمَن تَفَطَّنَ لَهَا، فَإِنَّ الْمَعْرُوفَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْعُرْفِ الَّذِي هُوَ الْعَادَةُ الَّتِي عَرَفَهَا النَّاسُ، وَالْمُنْكَرُ هُوَ الَّذِي أَنْكَرَتْهُ الْعُقُولُ وَالْقُلُوبُ عِنْدَ رُؤْيَتِهِ.

فالمنكر لا أصل له فإنه مجهول ومنكور في أصل الخلقة، فإنَّ المعروف الحقّ الذي لم يزل ولا يزال هو الله، ومخلوقاته في الملك والملكوت والعرش والجبروت لم تعرف إلا إياه رباً، ولم تعرف طاعة إلا طاعته، فكان التعبد له والقيام بحقه هو المعروف فقط، فلما خلق آدم - عليه السلام - وخلق إبليس وذريتهما وحدثت المعاصي عن الثقلين؛ صار العصيان مُنْكَرًا أَي أَنْكَرَهُ الْعَقْلُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْلَفْهُ وَلَمْ يَعْهَدْهُ وَلَا لَهُ أَصْلٌ فِي الْعُرْفِ الْمَتَقَدِّمِ.

ولهذا إذا كان المنكر مخفياً غير ظاهر لا يضرّ غير صاحبه الذي ظهر على قلبه وجوارحه فقط، لأنه شبيه بأصله لم يعرفه أحد، فإذا ظهر وفشى وجب تغييره وردّه إلى أصله؛ بإنكار النفس واللسان واليد، حتى لا يبقى إلا المعروف الذي لم يزل معروفاً قديماً وحديثاً.

* * *

٢٢٣/ ١٦٤ - عن مُعْتَمِرٍ قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي حَدِيثَ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ قَالَ:

«إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ».

فقال: إنِّي سمعته من أبي عثمان يُحدِّثه عن سلمان، فعرفت أن ذاك كذاك، فما حدَّثتُ به أحداً قطُّ.

(وفي رواية عن أبي عثمان، قال رسول الله ﷺ مثله).

* الشرح *

[انظر ما قبله].

٩٩ - باب إنَّ كلَّ معروف صدقة - ١١٥

١٦٥ / ٢٢٤ - عن جابر بن عبد الله، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

« كلُّ معروف صدقة ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٣ - ب كلُّ معروف صدقة، ويأتي بآتم منه ٣٠٤ م: ١٢ - ك الزكاة ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ح ٥٢ من حديث حذيفة].

* الشرح *

(كلُّ معروف صدقة): المعروف: لغة ما عُرِف، أمَّا شرعاً فهو اسم جامع لكل ما عُرِف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبِّحات وهو من الصفات الغالبة، وتقدَّم قبل حديثين.

جاء في «الفتح» (١٠ / ٤٤٨): «وقال الراغب: المعروف اسم كلِّ فعل يُعرَفُ حسنه بالشرع والعقل معاً.

وقال ابن أبي جمرة: يُطلق اسم المعروف على ما عُرِفَ بأدلة الشرع أنه من

أعمال البرّ، سواء جرّت به العادة أم لا» .

قال النووي (٩٠ / ٧) : « كلُّ معروف صدقة »؛ « أي : له حكمها في الثواب، وفيه أنه لا يحتقر شيئاً من المعروف، وأنه ينبغي أن لا يبخل به بل ينبغي أن يُحضّره» .

وقال في «الفيض» (٣٢ / ٥) : « ولَمَّا تكرر الأمر بالصدقة في الكتاب والسنة مالت إليها القلوب، فأخبرهم بأن كل طاعة من قول أو فعل أو بذل؛ صدقة يشترك فيها المتصدّقون؛ حتّى منه للكافة على المبادرة إلى فعل المرء طاقته .

وسميت صدقة لأنها من تصديق الوعد بنفع الطاعة عاجلاً وثوابها آجلاً» .

قال ابن بطّال : دلّ الحديث على أن كل شيء يفعلُه الإنسان أو يقوله يُكتب له به صدقة .

وقال ابن أبي جمرة : المراد بالصدقة الثواب، فإنّ قارنت النية أثيب صاحبه جزماً، وإلّا ففيه احتمال .

قال : وفيه إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر في المحسوس فلا تختص بأهل اليسار مثلاً بل كل أحد يُمكنه فعلها غالباً بلا مشقّة، انظر «الفتح» (٤٤٨ / ١٠) و «الفيض» (٣٢ / ٥) .

قال المناوي : - بتصرّف يسير- : « تسمية هذا صدقة من مجاز المشابهة، أي لهذه الأشياء أجرٌ كأجر الصدقة في الجنس، لأنّ الجميع صادر عن رضا الله مكافأة على طاعته، إمّا في القدر أو الصفة، فيتفاوت بتفاوت مقادير الأعمال وصفاتها وغايتها .

وقيل معناه أنها صدقة على نفسه، ...» .

وسألتُ شيخنا عن قول المناوي: «من مجاز المشابهة»، فقال: «ما أرى شيئاً يخالفه» .

وفي رواية: «كلٌّ معروفٌ صنَعْتَهُ إِلَى غَنِيٍِّّ أَوْ فَقِيرٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ»، وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده، خرَّجه شيخنا في «الصحيحة» (٢٠٤٠) .

* * *

١٦٦ / ٢٢٥ - عن أبي موسى قال: قال النَّبِيُّ ﷺ:

«على كلِّ مسلم صدقة» .

قالوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قال:

«فِيَعْتَمَلُ بِيَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» .

قالوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قال:

«فَيَعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» .

قالوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قال:

«فِيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ، أَوْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ» .

قالوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قال:

«فِيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ» .

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٣٣ - ب كلٌّ معروف صدقة . م : ١٢ - ك الزكاة، ١٦ - ب بيان أن

اسم الصدقة يقع على كل نوعٍ من المعروف، ح ٥٥] .

* الشرح *

(على كل مسلم) : أي : يجب عليه . « مرقاة » (٤ / ٣٩٧) .

(صدقة) : أي : شكراً لنعمة الله تعالى عليه ، وأصل الصدقة ما يُخرجه المرء من ماله متطوعاً به . قاله ابن بطّال « فتح » (١٠ / ٤٤٨) بزيادة من « المرقاة » .

(قالوا : فإن لم يجد) : أي : لم يجد ما يتصدق به ، ومضى مثله : « أفرأيت إن لم أستطع بعض العمل » و « أفرأيت إن ضعفت » .

(قال : فيعتَمَلُ بيديه ، فينفع نفسه ، ويتصدق) : فيه تأكيد أهمية الصدقة ، لأنه أمر أن يعمل بيديه ليقوم بها .

قال في « العمدة » (٢٢ / ١١٢) : « وفيه تنبيه للمؤمن المعسر على أن يعمل بيده ويُنفق على نفسه ويتصدق من ذلك ، ولا يكون عيلاً على غيره .

وفيه أن المؤمن إذا لم يقدر على باب من أبواب الخير ، ولا فُتِحَ له ؛ فعليه أن ينتقل إلى باب آخر يقدر عليه ، فإن أبواب الخير كثيرة والطريق إلى مرضاة الله غير معدومة » .

(قالوا : فإن لم يستطع ، أو لم يفعل ؟ قال : فيعين ذا الحاجة الملهوف) : الملهوف : أي : المظلوم يستغيث ، أو المحزون المكروب . « عمدة » .

ويكون ذلك [أي الإعانة] بالفعل أو بالقول أو بهما . « فتح » (١٠ / ٤٤٨) .

(قالوا : فإن لم يفعل ؟) : أي : لم يُعَنَ ذا الحاجة الملهوف ، ومثل هذه الأسئلة يفتح أبواب الخير على جميع المراتب ومختلف القدرات والطاقات كما تقدّم .

(قال: فيأمر بالخير، أو يأمر بالمعروف): ذكّر بعض العلماء أنّ «أو» هنا شكّ من الراوي، ذكره الحافظ (٤٤٨/١٠) وغيره.

وعلّل في «الدليل» (٣٧٧/١) أنّ عدم فعل ذلك لعُذر ما، أو أنّ الأمر بذلك المعروف ليس مفروضاً على الكفاية.

(قالوا: فإنّ لم يفعل؟ قال: فيمسك عن الشر، فإنّه له صدقة): تقدّم معناه بلفظ: «تدع الناس من الشرّ، فإنّها صدقة تصدّق بها على نفسك».

* * *

٢٢٧/١٦٧ - عن أبي ذرّ قال: قيل: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلّون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدّقون بفضول أموالهم؟ قال:

«أليس قد جعل الله لكم ما تصدّقون؟ إنّ بكلّ تسبيحة وتحميدة صدقة، وبضع أحدكم صدقة»، قيل: في شهوته صدقة؟ قال:

«لو وُضع في الحرام، أليس كان عليه وزر؟ فكذلك إنّ وُضعها في الحلال كان له أجر».

[م: ١٢ - ك الزكاة، ١٦ - ب بيان أنّ اسم الصدقة يقع على كلّ نوع من المعروف، ح
٥٣].

* الشرح *

(قيل: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالأجور): الدثور: جمع دثر، وهو المال الكثير. «النهاية».

فيه شكوى الرعية للراعي والتلاميذ لشيخهم ما يُعانونه؛ للبحث عن

الأرضى لله سبحانه، وفيه تنافس الصحابة على الخيرات .

(يصلُّون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدَّقون بفضول أموالهم) : أي : بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم . « دليل » (١ / ٣٤٨) .

(قال : أليس قد جعل الله لكم ما تصدَّقون؟ إنَّ بكلِّ تسبيحةٍ وتحميدةٍ صدقةٌ، وبُضعٍ أحدكم صدقة) : البُضع : يُطلق على عقد النكاح والجماع والفرج، والمراد هنا الجماع والمباشرة . « النهاية » بتصرُّف .

قال القاضي : « يُحتمل تسميتها صدقة أن لها أجراً كما للصدقة أجر، وأنَّ هذه الطاعات ثمائل الصدقات في الأجور، وسماها صدقة على طريق المقابلة وتجنيس الكلام، وقيل معناه أنها صدقة على نفسه . » « نووي » (٧ / ٩١) .

في رواية لمسلم (١٠٠٦) : « وكلَّ تكبيرة صدقة، وكلَّ تحميدة صدقة، وكلَّ تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بُضع أحدكم صدقة . »

وفي رواية لمسلم (١٠٠٩) أيضاً : « وتعين الرَّجُل في دابته فتخمله عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكلَّ خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة . »

دلَّهم النَّبيُّ ﷺ على التصدَّق بغير المال - وهذا ميسور للجميع - حين شكوا إليه تفوق إخوانهم في بذل الصدقات، فإذا عرف المسلم أنَّ اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ازداد هذا المسلم بذلاً وعطاءً .

وفي الحديث فضل التصدَّق بالمال والحثُّ على الأعمال الصالحة .

(قيل : في شهوته صدقة؟) : استبعدوا هذا لأنَّهم عهدوا الحصول على

الأجر في الغالب بالمشقة ومخالفة الهوى، فكيف يكون هذا بمستلذذ! « دليل »
(٣٤٩ / ١) بمعناه .

(قال : لو وُضِعَ في الحرام ، أليس كان عليه وزر ؟ فكذلك إن وُضِعَها في
الحلال كان له أجر) : فلو وُضِعَها في الحرام لكان مقارفاً للشر ، وتقدم أن
الإمساك عن الشر صدقة ، فالإمساك عن وُضِعَ شهوته في الحرام صدقة ، فكيف
إذا وُضِعَها في الحلال !

قال السيوطي في « إذكار الأذكار » : « وظاهر الحديث أن الوطاء صدقة ، وإن
لم ينو شيئاً » .

قال شيخنا : « لعل هذا عند كل وقاع ، وإلاً فالذي أراه أنه لا بد أن ينوي
بنكاحه إعفاف نفسه وإحصانها من الوقوع فيما حرم الله تعالى عليه » . « آداب
الزفاف » (١٣٧ ، ١٣٨) بتصرف .

وفي الحديث دليل لجواز القياس ، لا سيما قياس العكس المذكور فيه ، وهو
إثبات ضد الحكم لضعف الأصل . « دليل » (١ / ٣٥٠) .
قلتُ : وفيه الحض على التنافس على الخيرات .

١٠٠ - باب إمطة الأذى - ١١٦

٢٢٨ / ١٦٨ - عن أبي بَرزَةَ الأَسْمِيّ قال : قلت : يا رسول الله ! دُلّني
على عمل يُدخلني الجنة ، قال :
« أمطِ الأذى عن طريق الناس » .

[م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ٣٦ - ب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، ح ١٣١] .

* الشرح *

(عن أبي بَرزَةَ الأَسْلَمِيِّ قال): جاء في «الإصابة» (٣/ ٥٥٦) - في ترجمة هذا الصحابيِّ الجليل - : كان إسلامه قديماً وشَهد فتح خيبر وفتح مكة وحنيناً. شهد مع علي قتال الخوارج بالنهروان وغزا خراسان بعد ذلك .

وأخرج المصنّف في «صحيحه» أنّه عاب على مروان وابن الزبير والقراء بالبصرة لمّا وقع الاختلاف بعد موت يزيد بن معاوية فقال في قصّة ذكرها: حاصلها أنّ الجميع يقاتلون على الدنيا .

وفي «صحيح المصنّف»: «أنّه شهد قتال الخوارج بالأهواز» .

وإنّما ذكّرت هذه الترجمة لنعلم من هو هذا الصحابي الجليل، القديم في إسلامه، الدائم الجهاد، يسأل رسول الله ﷺ أن يدّله على عمل يدخله الجنّة، فينبغي أن يحفزنا هذا على الحرص للمسارعة إلى الجنّة والمسابقة لها بالأعمال الصالحة .

(قلت: يا رسول الله! دُنّني على عمل يُدخلني الجنّة): طلب هذا الصحابي الجليل من رسول الله ﷺ أن يدّله على عمل يدخله الجنّة، لشدة حرصه على الخير وطمعه في الجنّة .

(قال: أمطِ الأذى عن طريق النَّاسِ) الأذى: من نحو شجرة أو غصن شوك، أو حجرٍ يُعثر به أو قدرٍ أو جيفة . «نووي» (١٦/ ١٧١) بتصرّف .

في رواية لمسلم (٢٦١٨) من حديث أبي بَرزَةَ نفسه - رضي الله عنه - قال: «يا نبيّ الله علّمني شيئاً أنتفع به . قال: «اعزِلِ الأذى عن طريق المسلمين» .

وفي رواية لمسلم أيضاً: «إنّي لا أدري لعسى أن تمضيَ وأبقَى بعدك؛

فزودني شيئاً ينفعني الله به» .

وفي الحديث فضل إماطة الأذى عن طريق الناس وأنه مما يدخل العبد الجنة، ويكون سبباً في المغفرة؛ كما في الحديث الذي بعده .

وأقول: فما وزر الذي يضع الأذى ويتسبب فيه، مادياً كان أم معنوياً! وكيف بمن يؤذي المسلمين في أعراضهم؟

* * *

٢٢٩ / ١٦٩ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«مَرَّ رَجُلٌ بِشَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: لَأَمِيطَنَّ هَذَا الشَّوْكَ، لَا يَضُرُّ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَغُفِرَ لَهُ.»

[خ: ١٠ - ك الأذان، ٣٢ - ب فضل التهجير إلى الظهر. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ٣٦ - ب فضل إزالة الأذى عن الطريق، ح ١٢٧].

* الشرح *

(مَرَّ رَجُلٌ بِشَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: لَأَمِيطَنَّ هَذَا الشَّوْكَ): لَأَمِيطَنَّ: أي: لأُنحِّينَ، وقد وردت بهذا اللفظ في بعض ألفاظ طرق الحديث كما في «صحيح مسلم» .

(لَا يَضُرُّ رَجُلًا مُسْلِمًا): فيه تعبير عن حبه إخوانه، وحرصه على رفع الضرر عنهم، فليكن لنا قدوة في رفع الضرر وتفريج الكريات .

(فَغُفِرَ لَهُ): فيه سعة رحمة الله ومغفرته تبارك وتعالى؛ لقيامه بهذا العمل الذي يتقَّاه كثير من الناس .

في رواية لمسلم (١٩١٤): «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق؛ كانت تؤذي الناس».

ملاحظة: بوب له المصنف في «الصحيح» بقوله: «فضل التهجير إلى الظهر»، أي: فضل التبكير إلى الظهر، فما علاقته بهذا الحديث؟
قد بدا لي أن التبكير إلى صلاة الظهر فيه سبق للمصلين، وبذلك يمكنه أن يميّط الشوك عن طريقهم فلا يتضررون بذلك، وتخصيص صلاة الظهر لأنها أول صلاة تتضح فيها الطريق وما فيها من أذى، والله أعلم.

* * *

٢٣٠ / ١٧٠ - عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

«عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي - حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا - فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا أَنَّ الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النِّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ».

[م: ٥ - ك المساجد ومواضع الصلاة، ١٤٠ - ب النهي عن البصاق في المسجد، ح ٥٧].

* الشرح *

(عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي - حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا): أي: أنواع أعمالها.
«إِكْمَالُ الْإِكْمَالِ» (٢ / ٤٥٧).

(فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا أَنَّ الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ): الأذى كالحجر والشوك ونحوه، ويماط: يُنحى كما تقدم.

فيه تنبيه على فضل كل ما نفع الناس أو أزال عنهم ضرراً. «دليل»
(١ / ٣٤٧).

(ووجدتُ في مساوي أعمالها النخاعة في المسجد لا تُدفن) : مساويء :
أي : سيئات .

والنخاعة : هي البزقة التي تخرج من أصل الفم ؛ ممَّا يلي أصل النخاع .
« النهاية » .

وقال في « الدليل » (١ / ٢٣٠) : « هي البزقة التي تخرج من أصل الحلق » .

وفي « الصحيحين » : « البزاق في المسجد خطيئة ، وكفارتها دفنها » .

وفي الحديث إثم عدم إنكار المنكر ، وإثم من لم يدفن النخاعة ، فكيف
يكون إثم صاحبها ، وذكر نحوه النووي (٥ / ٤٢) .

وماذا يقول من يرى ما يفعله الناس عند المسجد الحرام ، بل عند الحجر
الأسود في رمضان ؛ من إلقاء نوى التمر والشراب ونحوه !

١٠١ - باب قول المعروف - ١١٧

١٧١ / ٢٣١ - عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال : قال رسول الله ﷺ :

« كلُّ معروف صدقة » .

[مضى برقم (١٦٥) عن جابر] .

* الشرح *

(كلُّ معروف صدقة) : تقدّم ، ولكن أعاده المصنّف - رحمه الله - هنا تحت

باب قول المعروف بمعنى : قول المعروف من المعروف ؛ فهو صدقة ، والله أعلم .

* * *

١٧٢ / ٢٣٢ - عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا أتى بالشيء يقول: «اذهبوا به إلى فلانة، فإنها كانت صديقة خديجة، اذهبوا به إلى بيت فلانة، فإنها كانت تحب خديجة».

[ق - عائشة نحوه].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ إذا أتى بالشيء يقول: اذهبوا به إلى فلانة، فإنها كانت صديقة خديجة، اذهبوا به إلى بيت فلانة، فإنها كانت تحب خديجة): فيه الإحسان إلى صديقات الزوجة ومن يحببنا، وفيه حفظ الود لها بعد مماتها بالإحسان إلى من أحببت.

وفيه أن هذا من قول المعروف فهو صدقة، وفيه وفاء النبي ﷺ لزوجته في الحياة وبعد الممات، وفيه فضل خديجة بنت خويلد، رضي الله عنها.

* * *

١٧٣ / ٢٣٣ - عن حذيفة قال: قال نبيكم ﷺ:

«كل معروف صدقة».

[وقد مضى في خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٣ - ب كل معروف صدقة من حديث جابر. م: ١٢ - ك الزكاة، ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ح ٥٢].

* الشرح *

(كل معروف صدقة): تقدم، وقد يتساءل المرء عن تكرار هذا الحديث، والذي بدا لي - والله أعلم - أن المصنف ذكره من أجل قول حذيفة - رضي الله

عنه - قال: « قال نبيكم ﷺ »، وذلك لمزيد من الاهتمام والعمل به وعدم الانصراف عنه .

وكأنَّ المعنى: كما أنكم تؤمنون بمحمد ﷺ نبياً مُرسلاً من عند ربكم سبحانه يبلغكم سُبُل الخير، فقد قال لكم: « كلَّ معروفٍ صدقة »، فلا تستحقروا الأعمال، فاستحقارها من عند أنفسكم، وتعظيمها جاء به نبيكم ﷺ من عند ربه سبحانه، والله تعالى أعلم .

١٠٢ - باب الخروج إلى المبقلة وحمل الشيء

على عاتقه إلى أهله بالزَّيْبِل - ١١٨

١٧٤ / ٢٣٤ - عن عمرو بن أبي قُرَّة الكِنْدِيِّ قال:

« عرض أبي علي سلمان أخته، فأبى، وتزوج مولاةً له يقال لها بُقَيْرَة، فبلغ أبا قُرَّة أنه كان بين حذيفة وسلمان شيء، فأتاه يطلبه فأخبر أنه في مبقلة له، فتوجه إليه، فلقى معه زَيْبِل فيه بقل؛ قد أدخل عصاه في عروة الزَّيْبِل وهو على عاتقه .

فقال: يا أبا عبد الله، ما كان بينك وبين حذيفة؟ قال: يقول سلمان:

﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾ [الإسراء: ١١] .

فانطلقا حتى أتيا دار سلمان، فدخل سلمان الدار فقال: السلام عليكم، ثم أذن لأبي قُرَّة، فدخل فإذا نمط موضوع على باب وعند رأسه لَبِنَات، وإذا قُرطاط فقال: اجلس على فراش مولاتك التي تمهد لنفسها، ثم أنشأ يحدثه فقال:

إنَّ حذيفة كان يحدثُ بأشياء، كان يقولها رسول الله ﷺ في غضبه لأقوامٍ، فأوتى فأسأل عنها، فأقول: حذيفة أعلم بما يقول، وأكره أن تكون ضغائن بين أقوام.

فأتيت حذيفة فقليل له: إنَّ سلمان لا يصدقك ولا يكذبك بما تقول! فجاءني حذيفة فقال: يا سلمان ابن أمِّ سلمان! فقلت: يا حذيفة ابن أمِّ حذيفة! لتنتهين أو لأكتبنَّ فيك إلى عمر، فلما خوفته بعمر تركني، وقد قال رسول الله ﷺ:

«من ولد آدم أنا، فأيا عبد من أمّتي لعنته لعنةً، أو سببته سبباً، في غير كُنْهه، فاجعلها عليه صلاة».

[د: في: ٣٩-ك السنة، ١٠-ب النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ].

* الشرح *

(باب الخروج إلى المبقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله بالزبيل):
المبقلة: موضع البقل.

قال في «اللسان»: «قال ابن سيده: البقل من النبات ما ليس بشجر دقّ ولا جلّ، وحقيقة رسمه أنه ما لم تُبق له أرومة [وهي أصل الشجرة] على الشتاء بعد ما يُرعى».

وقيل: كل نابتة في أول ما تنبت فهو البقل، وفرق ما بين البقل ودقّ الشجر؛ أنّ البقل إذا رُعي لم يبق له ساق، والشجر تبقى له سوق وإن دقت.
في المحيط: «البقل: ما نبت في بزّره لا في أرومة ثابتة».

وفي الوسيط: «والبقل: نبات عشبي يغتذي الإنسان به، أو بجزء منه؛ دون

تحويله صناعياً» .

العاتق: ما بين المنكب والعنق. «المحيط» وتقدم.

الزبيل: والزبيل والزنبيل الجراب، وقيل الوعاء يُحمل فيه، وقيل: الزنبيل خطأ وإنما هو زبيل، وفيه أيضاً الزبيل: القفّة. «اللسان» .

(عرض أبي على سلمان أخته، فأبى، وتزوج مولاة له يقال لها بْقيرة): فيه عرض البنت أو الأخت على الرجل الصالح للزواج.

(فبلغ أبا قُرّة أنه كان بين حذيفة وسلمان شيء، فاتاه يطلبه): أي: يطلب سلمان .

(فأخبر أنه في مَبْقلةٍ له، فتوجه إليه): أي: توجه أبو قُرّة إلى سلمان .

(فلقيه معه زبيل فيه بقل؛ قد أدخل عصاه في عروة الزبيل، وهو على عاتقه): العروة: ما يُستمسك به .

(فقال: يا أبا عبد الله): هي كنية سلمان .

(ما كان بينك وبين حذيفة؟ قال: يقول سلمان: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾): فيه الاهتمام بما يجري بين الإخوة والتثبت مما يُسمع .

(فانطلقا حتى أتيا دار سلمان، فدخل سلمان الدار فقال: السلام عليكم، ثم أذن لأبي قُرّة، فدخل فإذا نمط موضوع على باب وعند رأسه لبنات): النمط: جمعها أنماط وهي ضربٌ من البُسْط له خمل رقيق .

(وإذا قُرطاط فقال: اجلس على فراش مولاتك التي تمهد لنفسها): قُرطاط: كالبرذعة لذوات الحوافر. «النهاية» .

والبردعة: « ما يوضع على الحمار أو البغل يُركب عليه كالسرج للفرس »،
وانظر « الوسيط » .

(ثم أنشأ يحدثه فقال: إِنَّ حذيفة كان يحدث بأشياء، كان يقولها رسول
الله ﷺ في غضبه لأقوامٍ، فأوتى فأسأل عنها): فيه منزلة سلمان بين الصحابة
-رضي الله عنهم- وأنه كان يُسأل عن حديث رسول الله ﷺ .

(فأقول: حذيفة أعلم بما يقول، وأكره أن تكون ضغائن بين أقوام):
الضغائن: الأحقاد. وفيه أخذ سلمان بالمصلحة وأخذه بباب سدّ الذرائع.

في « صحيح سنن أبي داود » (٣٨٩٤): « فقال سلمان: إن رسول الله
ﷺ، كان يغضب فيقول في الغضب لناسٍ من أصحابه، ويرضى فيقول في
الرضى لناسٍ من أصحابه .

أما تنتهي! حتى تورث رجالاً حبّ رجال، ورجالاً بغض رجال، وحتى
توقع اختلافاً وفرقة » .

(فأُتِيَ حذيفة فقليل له: إِنَّ سلمان لا يصدقك ولا يكذبك بما تقول!
فجاءني حذيفة فقال: يا سلمان ابن أمّ سلمان! فقلت: يا حذيفة ابن أمّ
حذيفة!): فيه الردّ على الطرف الآخر بمثل ما قال له دون زيادة .

(لتنتهين أو لأكتبنّ فيك إلى عمر، فلما خوفته بعمر تركني): فيه منزلة
عمر -رضي الله عنه- بين الصحابة وحزمه وورعه، وأثره في إنهاء الخصومات،
وحلّ اللبس وفضّ النزاع .

فما أحوج الأمة إلى مثله في هذا الزمان لنخوف به ونهدد، فإنّا لله وإنا إليه
راجعون، وإليه وحده المشتكى، هو حسبنا ونعم الوكيل .

(وقد قال رسول الله ﷺ: من ولد آدم أنا): أي: يصدر مني ما يصدر عن ولد آدم في الغضب. «فضل».

في رواية: «فإنما أنا من ولد آدم أغضب كما يغضبون، وإنما بعثني رحمة للعالمين»؛ انظر «الصحيحة» (١٧٥٨).

(فإنما عبد من أمّتي لعنته لعنة، أو سببته سبة، في غير كنهه): كنه الأمر: حقيقته. «النهاية».

أي: لا يستحق اللعن أو السب.

في رواية لمسلم (٢٦٠٣): «فإنما أحد دعوت عليه من أمّتي بدعوة ليس لها بأهل».

(فاجعلها عليه صلاة): أي: رحمة.

وفي لفظ آخر لمسلم (٢٦٠٣): «أن يجعلها له طهوراً وزكاةً وقربةً يُقرّبه بها منه يوم القيامة».

ويستفاد منه النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ كما جاء في تبويب «سنن أبي داود»

وفيه العمل على أسباب الألفة وردّ الفرقة والضغينة وعدم التحامل على العلماء.

قال شيخنا: «واعلم أنّ قوله ﷺ في مثل هذه الأحاديث: «إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر»؛ إنما هو تفصيل لقول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠].

وقد يبادر بعض ذوي الأهواء أو العواطف الهوجاء إلى إنكار مثل هذا الحديث؛ [أي: حديث أم سليم وفيه قصة] بزعم تعظيم النبي - عليه الصلاة والسلام - وتنزيهه عن النطق به!

ولا مجال إلى مثل هذا الإنكار؛ فإنَّ الحديث صحيح، بل هو عندنا متواتر؛ فقد رواه مسلم من حديث عائشة وأم سلمة كما ذكرنا، ومن حديث أبي هريرة وجابر، رضي الله عنهما.

وورد من حديث سلمان وأنس وسمرة وأبي الطفيل وأبي سعيد وغيرهم. انظر «كنز العمال» (١٢٤/٢).

وتعظيم النبي ﷺ تعظيماً مشروعاً؛ إنما يكون بالإيمان بكل ما جاء عنه ﷺ صحيحاً ثابتاً، وبذلك يجتمع الإيمان به ﷺ عبداً ورسولاً؛ دون إفراط ولا تفريط؛ فهو ﷺ بشرٌ بشهادة الكتاب والسنة، ولكنه سيّد البشر وأفضلهم إطلاقاً بنصّ الأحاديث الصحيحة؛ وكما يدلّ عليه تاريخ حياته ﷺ وسيرته؛ وما حباه الله تعالى به من الأخلاق الكريمة والخصال الحميدة التي لم تكتمل في بشر اكتمالها فيه ﷺ.

وصدق الله العظيم إذ خاطبه بقوله الكريم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. «الصحيحة» تحت حديث (٨٤) بتصرف يسير.

أمّا إن سألْتَ عن ارتباط الباب بعنوان الكتاب «الأدب المفرد»؛ فالذي بدا لي - والله أعلم - أنَّ حمْلَ الشيء على العاتق إلى الأهل وخدمتهم نوع من الأدب.

١٠٣ - باب الخروج إلى الضيعة - ١١٩

٢٣٦/١٧٥ - عن أبي سلمة قال:

أتيت أبا سعيد الخُدريّ - وكان لي صديقاً - فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل؟ فخرج، وعليه خَمِيصَة له.

[قطعة من حديث أخرجه خ: ١٠ - ك الأذان، ١٣٥ - ب السجود على الأنف والسجود على الطين. م: ١٣ - ك الصيام، ح ٢١٦ واللفظ له].

* الشرح *

(باب الخروج إلى الضيعة): الضيعة في الأصل: المرّة من الضياع. وضيعة الرجل في غير هذا ما يكون منه معاشاً كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك. «النهاية».

وفي «المحيط»: «العقار والأرض المغلّة».

(أتيت أبا سعيد الخُدريّ وكان لي صديقاً فقلت: ألا تخرجُ بنا إلى النخل؟): أي: بستان النخل وهو المراد بالضيعة.

(فخرج، وعليه خَمِيصَة له): الخَمِيصَة هي ثوب يُنسج من الصوف أو الحرير الخالص، وقيل لا تُسمّى خَمِيصَة، إلّا أن تكون سوداء معلّمة [أي: لها أعلام]. «النهاية» بتصرّف.

وأصل الحديث في «صحيح المصنّف» (٢٠١٦) وهو في «صحيح مسلم» (١١٦٧) من حديث أبي سلمة بلفظ:

«تذاكرنا ليلة القدر. فأتيتُ أبا سعيد الخُدريّ - رضي الله عنه - وكان لي

صديقاً. فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل؟ فخرج وعليه خَمِيصَةٌ. فقلت له: سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكر ليلة القدر؟ فقال: نعم.

اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العَشرَ الوَسْطَى من رمضان، فخرجنا صبيحةَ عشرين، فخطبنا رسولُ الله ﷺ فقال: «إني أُريتُ ليلة القدر، وإني نَسِيتُها (أو أنسيتها) فالتمسوها في العَشرِ الأَخيرِ من كل وترٍ. وإني أُريتُ أني أسجدُ في ماءٍ وطِينٍ، فمن كان اعتكف مع رسولِ الله ﷺ فَليرجعْ».

قال: فرجعنا وما نرى في السماء قزعةً. قال: وجاءت سحابةٌ فمطرتنا، حتى سألَ سَقْفَ المسجدِ. وكان من جريدِ النخل، وأقيمت الصلاة، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ يسجد في الماء والطِينِ. قال: حتى رأيتُ أثرَ الطِينِ في جبهته. والقزعة: قطعة سحاب.

قد يتساءل الشخص عن علاقة الخروج إلى الضيعة بعنوان الكتاب «الأدب المفرد»؟

فلعلَّ المراد بذلك إبانة الأدب في الخروج إلى الضيعة، ويؤيده الحديث الذي بعده في توجيهه لهم؛ حين ضحكوا من دقة ساق عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - والله أعلم.

* * *

٢٣٧/١٧٦ - عن عليٍّ - صلوات الله عليه - قال:

أمر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرةً فيأتيه منها بشيء، فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله، فضحكوا من حُموشة ساقه! فقال رسول الله ﷺ:

« ما تضحكون؟ لرجل عبد الله أثقل في الميزان من أحد. »

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أمر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرةً فيأتيه منها بشيء):
تخصيص الطلب من عبد الله بن مسعود، مما يدل على سمو منزلته عند
رسول الله ﷺ، والله أعلم.

(فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله، فضحكوا من حموشة ساقه):
الحموشة: دقة الساقين.

(فقال رسول الله ﷺ: ما تضحكون؟ لرجل عبد الله أثقل في الميزان من
أحد): فيه إنكار المنكر من قبل الإمام والمربي، وفضل عبد الله بن مسعود،
رضي الله عنه.

١٠٤ - باب المسلم مرآة أخيه - ١١٢٠

٢٣٨/١٧٧ - عن أبي هريرة قال:

«المؤمن مرآة أخيه، إذا رأى فيه عيباً أصلحه.»

* الشرح *

(المؤمن مرآة أخيه، إذا رأى فيه عيباً أصلحه): جاء في «الفيض»
(٦/٢٥١، ٢٥٢) بتصريف: «أي: يُبصر من نفسه بما لا يراه بدونه.

قال الطيبي: إن المؤمن في إراءة عيب أخيه إليه كالمرآة المجلوة التي تحكي كل
ما ارتسم فيها من الصور، ولو كان أدنى شيء، فالمؤمن إذا نظر إلى أخيه

يستشفّ من وراء حاله تعريفات وتلويحات، فإذا ظهر له منه عيب قادح كافحه فإن رجّع صادقاً.

وقال العامري: معناه كُنْ لأخيك كالمرأة، تريه محاسن أحواله، وتبعثه على الشكر، وتمنعه من الكبر، وتريه قبائح أموره بلينٍ في خفية، تنصحه ولا تفضحه، فأنت مرأةٌ لأخيك يُبصر حاله فيك، وهو مرأةٌ لك تُبصر حالك فيه، فإن شهدت في أخيك خيراً فهو لك، لأنك ستقتدي به، وإن شهدت غيره فهو لك، فتجتنبه وتنهاه عن عيبه.

جاء في «البذل» (١٥٩/١٩): «معناه: أن المرأة تُري الإنسان ما يخفى عليه من صورته، ليُصلح ما يحتاج إلى إصلاحه، فكذا المؤمن للمؤمن والمرأة، فيزيل ما فيه من العيوب بإعلامه وينبه عليها».

وتشبيهه المسلم بالمرأة يدلّ على اشتراط الصفاء وحسن الخلق حتى يكون قدوةً وسبباً في إصلاح غيره.

وفي الحديث: «أولياء الله هم الذين يُذكر الله لرؤيتهم»، حسنه شيخنا في «الصحيحة» (١٦٤٦).

وفي لفظٍ: «أولياء الله الذين إذا رُؤوا ذُكر الله». «الصحيحة» (١٧٣٣).

والتشبيه بالمرأة قولٌ بليغٌ بديعٌ، فماذا لو استشعرنا عدم وجود المرأة في المجتمع؟ وماذا لو لم يُخالط المسلم الصالحين؟ وماذا لو تركنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ وماذا لو أغفلنا التناصح؟

إنّ حالنا الأليم الذي نعانيه ثمرةٌ ترك الهدي النبوي، فهل من توبة وإنيابة!

* * *

٢٣٩/١٧٨ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال :

«المؤمن مرآة أخيه، والمؤمن أخو المؤمن، يكفُّ عليه ضيَعته، ويحوطه مِن ورائه».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٩ - ب في النصيحة].

* الشرح *

(المؤمن مرآة أخيه): تقدّم.

(والمؤمن أخو المؤمن): كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وفي تَمَّة الحديث مقتضيات هذه الأخوة.

(يكفُّ عليه ضيَعته): تقدّم أن الضيعة ما يكون معاشاً؛ كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك، فالمعنى هنا: أن يمنع عن أخيه تَلَف ذلك وخُسْرانه، وكلّ ما يحتمل ضياعه، وانظر «العون» (١٣/٢٦٠) و «البذل» (١٥٩/١٩).

وفيه حرص الأخ على مصلحة أخيه.

وفي الحديث «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحمى»، أخرجه المصنّف (٦٠١١) ومسلم (٢٥٨٦) واللفظ له.

(ويحوطه مِن ورائه): قال في «النهاية»: «حاظه يحوطه حوطاً وحياطة: إذا حَفِظَه وصانه وذبَّ عنه وتوفَّر على مصالحه».

وقال في «البذل» (١٥٩/١٩): «يحفظه في غيبته».

وقال في «العون» (١٣ / ٢٦١): «يحفظه ويصونه ويذبّ عنه بقدر الطاقة».

* * *

٢٤٠ / ١٧٩ - عن المُسْتَوْرِدِ عن النَّبِيِّ ﷺ قال:

«من أكل بمسلم أكلةً؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا من جهنّم، ومن كُسيَ برجل مسلم، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْسُوهُ من جهنّم، ومن قام برجل مسلم مقام رياءٍ وسمعةٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مقام رياءٍ وسمعةٍ يوم القيامة».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٣٥ - ب في الغيبة].

* الشرح *

(من أكل بمسلم أكلةً؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا من جهنّم، ومن كُسيَ برجل مسلم، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْسُوهُ من جهنّم): قال في «النهاية»: «معناه: الرجل يكون صديقاً لرجل ثم يذهب إلى عدوه، فيتكلّم فيه بغير الجميل ليجزيه عليه بجائزة، فلا يُبارك الله له فيها، هي بالضمّ اللقمة، وبالفتح المرّة من الأكل».

وقد يكون هذا بالغيبة أو القذف أو الوقوع في العرض أو بالتعرّض له بالأذية عند من يُعاديهِ. «مرقاة» بتصرّف.

وفي الحديث بيان بعض أصناف الطعام والكسوة عند أهل النّار، أعادنا الله أن نكون منهم.

(ومن قام برجل مسلم مقام رياءٍ وسمعةٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مقام رياءٍ وسمعةٍ يوم القيامة): قال في «البذل» (١٢٢ / ١٩) نقلاً عن «اللمعات» - بتصرّف يسير: «ذكروا لهذه العبارة [وما تقدّم كذلك] معنيين:

أحدهما: أن من أقام رجلاً مقام سمعة ورياء، ووصفه بالصلاح، والتقوى والكرامات، وشهره بها، وجعله وسيلةً إلى تحصيل أغراض نفسه وحطام الدنيا؛ فإن الله يقوم له بعذابه وتشهيره أنه كان كاذباً.

وثانيهما: أن من قام بسبب رجل من العظماء من أهل المال والجاه مقاماً؛ يتظاهر فيه بالصلاح والتقوى، ليعتقد فيه، ويصير إليه المال والجاه؛ أقامه الله مقام المرائين، ويفضحه، ويُعذِّبه عذاب المرائين».

قُلْتُ: وكل ما ذُكر ممكن إذ هو من الصور التي يتحقق فيها أن يأكل مسلم بآخر أكلة، والله أعلم.

١٠٥ - باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح - ١٢١

١٨٠ / ٢٤١ - عن عبد الله بن السائب عن أبيه، عن جده [يزيد بن سعيد] قال: سمعتُ رسول الله - يعني - يقول:

«لا يأخذ أحدكم متاعَ صاحبه لاعِباً ولا جاداً؛ فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه، فليردّها إليه».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٨٥ - ب من يأخذ الشيء على المزاح. ت: ٣١ - ك الفتن، ٣ - ب ماجاء لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً].

* الشرح *

(لا يأخذ أحدكم متاعَ صاحبه لاعِباً ولا جاداً): المتاع: كل ما يُنتفع به ويُرغَب في اقتنائه، كالطعام وأثاث البيت، والسلعة والأداة والمال. «المعجم الوسيط».

وفي رواية كما في « صحيح سنن أبي داود » (٤١٨٣) : « لا يأخذن » .

وقال سليمان : « لعباً ولا جدّاً » ، وسليمان هو : ابن عبدالرحمن الدمشقي أحد رواة الحديث .

قال في « العون » (٣٤٦ / ١٣) : « وجّه النهي عن الأخذ جدّاً ظاهر ، لأنّه سرقة ، وأمّا النهي عن الأخذ لعباً فلأنّه لا فائدة فيه ، بل قد يكون سبباً لإدخال الغيظ والأذى على صاحب المتاع » .

لذلك جاء في « سنن الترمذي » في « باب ما جاء لا يحلّ لمسلم أن يروّع مسلماً » ، في « كتاب الفتن » ؛ أي : أخذك متاع صاحبك جادّاً أو لعباً من الفتن .

(فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه ، فليردّها إليه) : قال في « العون » (٣٤٧ / ١٣) : « مثلاً » .

يعني : فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه مثلاً .

وجاء في « المرقاة » (١٥٠ / ٦) : « قال التوربشتي - رحمه الله - : وإنما ضرب المثل بالعصا ؛ لأنه من الأشياء التافهة التي لا يكون لها كبير خطر عند صاحبها ؛ ليعلم أن ما كان فوقه فهو بهذا المعنى أحقّ وأجدر » .

وفي « صحيح سنن أبي داود » (٤١٨٤) : عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : « حدّثنا أصحاب محمد ﷺ أنّهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ ، فنام رجل منهم ، فانطلق بعضهم إلى جبل معه ، فأخذَه ففزع ، فقال النبي ﷺ : « لا يحلّ لمسلم أن يروّع مسلماً » .

١٠٦ - باب الدالُّ على الخير - ١٢٢

١٨١/٢٤٢ - عن أبي مسعود الأنصاريّ، قال :

« جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : إني أُبدعُ بي، فاحمِلْني، قال :

« لا أجد، ولكن ائتِ فلاناً فلعلَّه أن يحملك. »

فأتاه فحمَلَه، فأتى النبيَّ ﷺ فأخبرَه، فقال :

« من دَلَّ على خيرٍ، فله مثلُ أجرِ فاعله. »

[م : ٣٣ - ك الإمارة، ٣٨ - ب فضل إعانة الغازي في سبيل الله، ح ١٣٣ . د : ٤٠ - ك الأدب، ١١٥ - ب في الدالِّ على الخير. ت : ٣٩ - ك العلم، ١٤ - ب ما جاء أن الدالُّ على الخير كفاعله].

* الشرح *

(جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : إني أُبدعُ بي، فاحمِلْني) : أُبدعُ : أي :

انقطع بي لكلال راحلتي . « النهاية » .

وقال في « المحيط » : أُبدع بفلان : « أي عطبت ركابه وبقي منقطعاً به » .

(قال : لا أجد، ولكن ائتِ فلاناً فلعلَّه أن يحملك . فأتاه فحمَلَه، فأتى

النبيِّ ﷺ فأخبرَه، فقال : من دَلَّ على خيرٍ) : دَلَّ : بالقول أو الفعل أو الإشارة

أو الكتابة . « مرقاة » (١ / ٤٦٣) .

على خير : شمل جميع أنواع الخصال الحميدة .

(فله مثلُ أجرِ فاعله) : نبّه بعضهم على اشتراط صحّة النية .

جاء في « المرقاة » وغيره: « فللدالِّ مثل أجر فاعله من غير أن ينقص من أجره شيء ». .

وأشار بعض العلماء كالنووي؛ إلى أن الحديث لا يقتضي المثل أو التضعيف .

أمَّا القرطبي: فيرى: « أنه مثله سواء في القدر أو التضعيف لأنَّ الثواب على الأعمال إنما هو بفضل من الله يهبه لمن يشاء، على أي شيء صدر منه، خصوصاً إذا صحَّت النية التي هي أصل الأعمال»، كذا في « العون » (٣٨ / ١٤) . نقلاً عن « السراج المنير » .

جاء في « التخفة » (٤٣٣ / ٧) : « إنَّ الدال على الخير كفاعله لإعانتة عليه، فإن حصل ذلك الخير فله مثل ثوابه، وإلَّا فله ثواب دلالتة . قاله المناوي » .

وفي الحديث عظيم من الله وكرمه أن جعل للدالِّ على الخير مثل أجر الفاعل، وتعدَّد أبواب الخير فمن عجز عن الولوج من باب دخل من آخر .

وفيه التعاون على البرِّ والتقوى؛ لأنَّ الدال يتسبب للفاعل بالخير، وقد جاء في تبويب « صحيح مسلم » في (كتاب الجهاد) وفي « سنن الترمذي » في (كتاب العلم)، وكأنه يفهم من ذلك أنَّ الهداية إلى الخير والدلالة عليه تعليم؛ لذلك كانت أليق شيء بكتاب « العلم » وبذلك فإنَّ من نصح أخاه للتعلم عند عالمٍ أو فقيه، فله مثل أجره، والله تعالى أعلم بالصواب .

١٠٧ - باب العفو والصفح عن الناس - ١٢٣

٢٤٣ / ١٨٢ - عن أنس:

أنَّ يهودية أتت النبي ﷺ بشاةٍ مسمومةٍ، فأكل منها فجيء بها، فقيل:

ألا نقتلها؟ قال: «لا».

قال: فما زلتُ أعرفُها في لهوات رسول الله ﷺ.

[خ: ٥١ - ك الهبة، ٢٨ - ب قبول الهدية من المشركين. م: ٣٩ - ك السلام، ١٨ - ب

السم، ح ٤٥].

* الشرح *

(أنَّ يهوديَّةً أتت النَّبيَّ ﷺ بشاةٍ مسمومةٍ): فيه جواز قبول الهدية من المشركين كما بوبَ لذلك المصنّف في «الصحيح»، ويشترط لذلك أن تؤمّن الفتنة.

(فأكل منها فجيء بها، ف قيل: ألا نقتلها؟ قال: لا): هنا الشاهد في الحديث وهو العفو والصفح عن الناس. فليتنا نعتبر ونتعظ من هذا الحديث، فقد عفا النبي ﷺ عن اليهودية التي وضعت له السمّ بالشاة، أفلا نعفو عن إخواننا من باب أولى!

(قال: فما زلتُ أعرفُها في لهوات رسول الله ﷺ): لهوات: بفتح اللام جمع لهاة، وهي سقف الفم أو اللحمة المُشْرِفة على الحلق.

وقيل: هي أقصى الحلق، وقيل: ما يبدو من الفم عند التبسم. «فتح» (٢٣٢/٥).

قال في «العون» (٢٢٨/١٢): «ومراد أنس أنه ﷺ كان يعتره المرض من تلك الأكلة أحياناً، ويُحتمل أنه كان يعرف ذلك في اللهوات؛ بتغيير لونها أو بنتوءٍ فيها أو تحفير، قاله القسطلاني».

وفي «صحيح المصنّف» (٤٤٢٨) - معلقاً بصيغة الجزم - «قالت عائشة:

كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة: ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلتُ بخيبر، فهذا أوان وجدتُ انقطاع أبهري من ذلك السمّ.

الأبهر: عرق مستبطن بالظهر متصل بالقلب، إذا انقطع مات صاحبه. وانظر «الفتح» (١٣١/٨) وذكر فيه من وصله.

وفي الحديث دلالة على أكل طعام من يحلّ أكل طعامه؛ دون أن يسأل عن أصله، وفيه حمل الأمور على السلامة حتى يقوم دليل على غيرها، وكذلك حكم ما بيع في سوق المسلمين، وهو محمول على السلامة حتى يتبين خلافها. «عمدة» (١٧١/١٣).

* * *

٢٤٤/١٨٣ - عن وهب بن كيسان قال: سمعتُ عبد الله بن الزبير يقول على المنبر: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] قال:

«والله! ما أمر بها أن تؤخذ إلا من أخلاق الناس، والله! لا أخذنها منهم ما صحبتهم».

[خ: ٦٥ - ك التفسير، ٥ - ب ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ ٧ - سورة الأعراف].

* الشرح *

(سمعتُ عبد الله بن الزبير يقول على المنبر: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ﴾): قال في «العون» (١٣/١٤٣، ١٤٤): «لَمَّا عَدَّدَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَحْوَالِ الْمُشْرِكِينَ مَا عَدَّدَهُ، وَتَسْفِيهِ رَأْيِهِمْ وَضَلَالِ سَعْيِهِمْ، أَمَرَ رَسُولَهُ ﷺ بِأَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ

أخلاقهم، يقال: أخذتُ حَقِّي عفوًّا؛ أي: سهلاً.

وهذا نوع من التيسير الذي كان يأمر به رسول الله ﷺ كما ثبت في «الصحيح» أنه كان يقول: «يسُّروا ولا تُعسِّروا وبشِّروا ولا تُنْفروا».

والمراد بالعفو هنا ضدَّ الجهد، والعفو التساهل في كل شيء كذا في بعض التفاسير.

وفي «جامع البيان»: «خذ العفو من أخلاق الناس كقبول أَعذارهم والمساهلة معهم».

وفي «تفسير الخازن»: المعنى أقبل الميسور من أخلاق النَّاس ولا تستقص عليهم فيستعصوا عليك؛ فتتولد منه العداوة والبغضاء.

وقال مجاهد: يعني خذ العفو من أخلاق الناس وأعمالهم من غير تجسُّس، وذلك مثل قبول الاعتذار منهم وترك البحث عن الأشياء».

قال الحافظ في «الفتح» (٣٠٥/٨، ٣٠٦): «روى ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه قال: «خذ العفو»، يعني خذ ما عفا لك من أموالهم أي: ما فضل، وكان ذلك قبل فرض الزكاة، وبذلك قال السدي وزاد: نسختها آية الزكاة، وبنحوه قال الضحاك وعطاء وأبو عبيدة».

(﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾): المعروف: هو اسم جامع لكلِّ ما عُرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكلِّ ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبَّحات، وهو من الصفات الغالبة: أي: أمرٌ معروفٌ بين الناس إذا رأوه لا يُنكرونه. والمعروف النَّصْفَةُ وحُسْنُ الصُّحْبَةِ مع الأهل وغيرهم من الناس. والمُنْكَرُ: ضد ذلك جَمِيعه. «النهاية»، وتقدّم أكثر من مرّة، وانظر

(باب إنَّ كلَّ معروف صدقة).

(﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾): باحتمال مَنْ ظَلَمَ وإِحسان المعاملة وعدم الانتصار للنفس.

وفي الإعراض عن الجاهلين الصبر والحلم وتنزيه النفس عن مقابلة السفیه بما يُفسد الدين ويُسقط المروءة». «فضل» (١/٣٣٥) نقلاً عن «كتاب الصناعتين» لأبي هلال العسكري.

وجاء في «الجامع لأحكام القرآن» (٢/١٦) ونقله صاحب الكنز الأكبر (ص ٣٤٨): «قال طلحة بن عمر: قلت لعطاء: إنك رجل يجتمع عندك ناسٌ ذوو أهواءٍ مختلفة، وأنا رجل في حِدَّةٍ فأقول لهم بعض القول الغليظ؛ فقال: لا تفعل! يقول الله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]. فدخل في هذه الآية اليهود والنصارى فكيف في غيرها».

وفيه (ص ٣٥٤): «وأنشدوا:

بمكارم الأخلاق كُنْ متخلِّقاً ليفوح مسكٍ ثنائك العطر الشذي
وانفع صديقك، إن صدقتَ صداقةً وادفع عدوك بالتي فإذا الذي».

(قال: واللَّه! ما أمرَ بها أن تُؤخَذَ إلا من أخلاقِ النَّاسِ، واللَّه! لآخذنَّها منهم ما صحبَتهم): في رواية المصنِّف في «الصحيح» (٤٦٤٤): عن عبد الله بن الزبير قال: «أمرَ اللّهُ نبيّه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاقِ النَّاسِ»، أو كما قال.

وفي لفظٍ للمصنِّف أيضاً: «خُذ العفو وأمر بالعرف، قال: ما أنزل اللّهُ إلا في أخلاقِ النَّاسِ».

ولعلَّ عبد الله بن الزبير - رضي الله عنه - أقسم هذا القسم زمن خلافته، فقد بويع بالخلافة عند موت يزيد سنة أربع وستين، وحكَّم على الحجاز واليمن ومصر والعراق وخراسان وبعض الشام. وانظر «سير أعلام النبلاء» (٣ / ٣٦٤).

ومن المواقف المضيئة في العمل بهذه الآية العظيمة؛ ما رواه المصنّف في «صحيحه» (٤٦٤٢) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ، فنزل على ابن أخيه الحُرِّ بن قيس - وكان من النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ - وكان القُرَاءُ أصحاب مجالسِ عُمَرُ ومُشاوَرته كهُولاً كانوا أو شَبَاناً..»

فقال عُيَيْنَةُ لابن أخيه: يا ابن أخي لك وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الأَمِيرِ فاستأذِن لي عليه. قال: سأستأذِنُ لك عليه.

قال ابن عباس: فاستأذِنَ الحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قال: هي يا ابن الخطَّابِ فواللَّهِ ما تُعطينا الجزلَ ولا تحكُمُ بيننا بالعدل.

فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِهِ فَقَالَ لَهُ الحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ.

واللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ وَكَانَ وَقَافاً عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ، وَتَقَدَّمَ بَعْضُهُ.

جاء في «الفضل» (١ / ٣٣٤، ٣٣٥) نقلاً عن «كتاب الصناعتين» لأبي هلال العسكري (ص ١٣٢) (الباب الخامس في ذكر الإيجاز): «وأنت ترى أنَّ في العفو صلة القاطعين والصفح عن الظالمين وإعطاء المانعين، وفي الأمر

بالمعروف تقوى الله، وصلِّة الرحم، وصون اللسان من الكذب، وغض الطرف عن الحُرْمَات، والتبرُّؤ من كلِّ قبيح، لأنه يجوز أن يأمر بالمعروف؛ وهو يلابس شيئاً من المنكر».

* * *

٢٤٥ / ١٨٤ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا [عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا (ثلاث مرات) / ١٣٢٠]، وَلَا تَعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ [مرتين]». [ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، وَلَا تَعَسِّرُوا): عَلِّمُوا: أي: عَلِّمُوا النَّاسَ ما يلزمهم من أمر دينهم.

وَيَسِّرُوا وَلَا تَعَسِّرُوا: اسلكوا بهم سبيل الرفق في التعليم. «فيض».

في «المسند» برقم (١٩٥٨٩ / دار الفكر): «وَبَشِّرُوا وَلَا تَنْفُرُوا»، وانظر «الصحيحه» (١٣٧٥).

(وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ): جاء في «الفضل» (١ / ٣٣٥، ٣٣٦) بحذف: «الغضب: فوران دم القلب أو العرق لدفع المؤذيات قبل وقوعها والانتقام بعد وقوعها، وهو تارة يكون من نزغات الشيطان، يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل، ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض، وغير ذلك من القبائح، وهذه كلها من آثار سوء الخلق، وربما بلغ درجة الكفر».

وأما اعتذار الغضبان بأنَّ الغضب ليس دفعه في وسعه، بل هو مقهور عليه إذا بداله ما يُغضبه؛ فهذا من عدم وقاره، وغفلته عن الله، وقلة علمه، مع تمكنه من أسباب الغضب والاجتناب عنها، وهو يذهل عن أنَّ الغفلة والنسيان لم يكونا من اختياره وغفلته، لكن أسباب الغفلة - اختيارها وتركها - كلاهما في اختياره وقدرته، ولولا ذلك لم يكلف كظم الغيظ والكف عن الغضب.

ولمَّا كان اجتناب الأسباب في قدرته واختياره؛ كان عليه أن يجتنب تلك الأسباب ولا يختارها ويحتاط منها، بل لا يتعرَّض لِمَا يقربه منها.

وأكثر ما ينشأ منه الغضب هو الكبر إذا وقع أمرٌ خلاف ما يريد، فيحمله الكبر على الغضب، فالذي يتذكر عظمة الله ربّه تعالى وقدرته عليه؛ تذهب منه عزة النفس ويسلم من شرّ الغضب.

واعلم - يرحمك الله - أنَّ السكوت يُسكن الغضب، وحركة الجوارح تثيره - كما ذكر بعض أهل العلم - والشيطان يحضر عند الغضب فإذا تكلم؛ أمره الشيطان أن يتجاوز الحد، وإذا سمعه من كان طرفاً في خصومة، ردّ عليه بالمثل أو أكثر، فتزداد القلوب تنافراً.

وقد وجهنا النبيّ ﷺ إلى الاستعاذة عند الغضب كما في « صحيح المصنّف » (٦١١٥) و « صحيح مسلم » (٢٦١٠) من حديث سليمان بن صرد قال: « استبَّ رجلان عند النبيّ ﷺ ونحن عنده جُلوس، وأحدهما يسبُّ صاحبه مُغضباً قد احمرَّ وجهه.

فقال النبيّ ﷺ: إني لأعلمُ كلمةً لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعودُ بالله من الشيطان الرجيم. »

وأرشد النَّبِيُّ ﷺ الغضبان إلى الجلوس إن كان قائماً، فإن لم يذهب عنه الغضب اضطجع؛ كما في الحديث: «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع». رواه أحمد وعنه أبو داود، وصححه شيخنا في «المشكاة» (٥١١٤)، وانظر «صحيح سنن أبي داود» (٤٠٠١).

١٠٨ - باب الانبساط إلى الناس - ١٢٤

١٨٥ / ٢٤٦ - عن عطاء بن يسار قال: لقيتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرو بن العاص، فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة، قال: فقال: «أجل، والله! إنه لموصوفٌ في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يا أيها النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] وحرزاً للأميين.

أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظاً ولا غليظ، ولا صخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر. ولن يقبضه الله تعالى؛ حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتحوا بها أعيناً عمياً، وآذاناً صماً، وقلوباً غلفاً.

[خ: ٦٥ ك التفسير، ٤٨ - سورة الفتح، ٣ - ب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾].

* الشرح *

(عن عطاء بن يسار قال: لقيتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرو بن العاص، فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة): لأنه كان يُكثر النظر في كتب

أهل الكتاب، ويعتني بذلك كما أشار الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨١/٣).

(قال: فقال: أجل، والله! إنه لموصوفٌ في التوراة ببعض صفته في القرآن): أجل: حرف جواب مثل «نعم».

(﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا﴾): قال في «تفسير ابن كثير»: «أي: لله بالوحدانية، وأنه لا إله غيره، وعلى الناس بأعمالهم يوم القيامة، وجئنا بك على هؤلاء شهيداً».

قال القرطبي: «على أمته بالتبليغ إليهم، وعلى سائر الأمم بتبليغ أنبيائهم، ونحو ذلك».

(﴿وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾): بشيراً للمؤمنين بجزيل الثواب، ونذيراً للكافرين من وبيل العقاب. «ابن كثير».

(وحِرْزاً لِلأَمِّيِّينَ): حِرْزاً؛ أي: حِفاظاً وحمايةً لهم.

قال الحافظ في «الفتح» (٣٤٣/٤) - بحذف -: «حِرْزاً لِلأَمِّيِّينَ: أي: حِفاظاً، وأصل الحِرْز: الموضع الحصين».

لِلأَمِّيِّينَ: وردت كلمة الأميين في الكتاب والسنة:

كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢].

وكقوله ﷺ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ»، كما في «صحيح المصنّف» (١٩١٣) و«صحيح مسلم» (١٠٨٠).

قال في «النهاية» - في تفسير هذا الحديث :- «أراد أنهم على أصل ولادة أمهم لم يتعلموا الكتابة والحساب، فهم على جبلتهم الأولى .
وقيل : الأمي الذي لا يكتب» .

وجاء فيه : « قيل للعرب : الأميون ؛ لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة أو عديمة » .

(أنت عبدي ورسولي) : جَمع بين العبودية والرسالة، ففي كلمة (عبد) ردُّ على من يغلو في النَّبِيِّ ﷺ، وفي كلمة (رسول) ردُّ على من يُنكر رسالته ونبوته - عليه الصلاة والسلام - كما ذكر بعض العلماء .

(سميتك المتوكل) : قال في «النهاية» : « يقال : توكل بالأمر، إذا ضمن القيام به، ووكلتُ أمري إلى فلان : أي : أُلجأته إليه واعتمدت فيه عليه، ووكل فلان فلاناً إذا استكفاه أمره ثقةً بكفايته، أو عجزاً عن القيام بأمر نفسه » .

وجاء في «الفتح» (٥٨٦ / ٨) : « سميتك المتوكل : أي : على الله، لقناعته باليسير والصبر على ما كان يُكره » .

وجاء فيه (٣٠٥ / ١١) : « والمراد بالتوكل : اعتقاد ما دلَّت عليه هذه الآية : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود : ٦] ، وليس المراد به ترك التسبب والاعتماد على ما يأتي من المخلوقين ؛ لأن ذلك قد يجرّ إلى ضدّ ما يراه من التوكل .

وقد سُئل أحمد عن رجل جلس في بيته أو في المسجد وقال : لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي، فقال : « هذا رجل جهل العلم، فقد قال النَّبِيُّ ﷺ : إن الله جعل رزقي تحت ظلِّ رمحي » . [أخرجه أحمد وغيره وعلّقه المصنّف في

« صحیحہ » غیر مجزوم بہ، وخرّجه شیخنا فی « الإرواء » (۱۲۶۹) .

وقال : « لو توکلتم علی اللّٰه حقّ توکلہ لرزقکم کما یرزق الطیر، تغدو خماصاً وتروح بطاناً » . [أخرجه الترمذی وابن حبان وغيرهما وصحّحه شیخنا فی « تخريج أحاديث مُشكلة الفقر » (۲۳)] .

فذكر أنها تغدو وتروح في طلب الرزق، قال : وكان الصحابة يتّجرون ويعملون في نخيلهم، والقذوة بهم .

(ليس بفظٌ ولا غليظٌ) : هو موافق لقوله تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران : ۱۵۹] ، قاله الحافظ في « الفتح » (۵۸۶ / ۸) .

قال البغوي : « فظاً : يعني جافياً سيئاً الخلق قليل الاحتمال » .

قال في « اللسان » : « الغلظ : ضد الرقة في الخلق والطبع والفعل والمنطق والعيش، ونحو ذلك » .

وقال القسطلاني في « إرشاد الساري » (۳۴۷ / ۷) : « ولا غليظ : ولا قاسي . القلب : ولا ينافي قوله : ﴿ واغلظ عليهم ﴾ ، إذ النفي محمول على طبيعه الذي جُبِلَ عليه، والأمر محمول على المعالجة .

وفيه التفاتٌ من الخطابِ إلى الغيبة، إذ لو جرى على الأوّل لقال : لست بفظٌ » .

(ولا صحّاب في الأسواق) : الصحّب والسحّب : الضجّة واضطراب الأصوات للخصام . « النهاية » .

وقد وردت بالسين ولا سخّاب، وهي بالصاد أشهر .

(ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر): بل يدفع بالتي هي أحسنُ
السيئة كقوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا
يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٦].

والعفو: التجاوز عن الذنب وترك العقاب.

(ولن يقبضه الله تعالى، حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا
الله): الملة العوجاء: ملة الكفر. أي: فينفي الشرك ويثبت التوحيد. «إرشاد
الساري».

وقال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٣٤٣) - بزيادة من «النهاية» -: «أي: ملة
العرب، وهي ملة إبراهيم عليه السلام التي غيرتها العرب عن استقامتها، ووصفها
بالعوج لما دخل فيها من عبادة الأصنام. والمراد بإقامتها أن يخرج أهلها من
الكفر إلى الإيمان».

(ويفتحوا بها أعيناً عمياً وآذاناً صمّاً): أي: عن الحق وليس هو على
حقيقته. «فتح» (٨/ ٥٨٦).

قال البغوي: «أي: لا بصائر لهم، ومن لا بصيرة له، كمن لا بصر له.
صمّاً: صمّاً عن الحق لا يقبلونه، وإذا لم يقبلوا فكأنهم لم يسمعوا».
(وقلوباً غُلْفاً): أي: مُغشاةً مغطاةً عن سماع الحق وقبوله، وانظر
«النهاية».

قال الحافظ: «يُستفاد منه أن دخول الإمام الأعظم السوق لا يحطّ من
مرتبته، لأنّ النفي إتماً وردّ في ذمّ السخب فيها؛ لا عن أصل الدخول».

* * *

١٨٦ / ٢٤٨ - عن معاوية قال : سمعتُ من النبي ﷺ كلاماً نفَعني الله به ؛ سمعته يقول - أو قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول :-

« إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ٣٧ - ب في النهي عن التجسس] .

* الشرح *

(سمعتُ من النبي ﷺ كلاماً نفَعني الله به ؛ سمعته يقول - أو قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول -) : كلاماً نفَعني الله به : أي : في أيام خلافته ، حيث عمِل بالكلمة ، انظر « البذل » (١٢٨ / ٩) .

(إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ) : الريبةُ هنا : الشكُّ مع التهمة ، والمعنى : « أَنْتَ إِذَا اتَّهَمْتَ النَّاسَ وَجَاهَرْتَهُمْ بِسُوءِ الظَّنِّ فِيهِمْ ؛ أَذَاهُمْ ذَلِكَ إِلَى ارْتِكَابِ مَا ظَنَّ بِهِمْ فَفَسَدُوا » ، وانظر « النهاية » .

وفي رواية : « إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كِدَّتْ أَنْ تَفْسِدَهُمْ » ؛ عن « صحيح سنن أبي داود » (٤٠٨٨) .

وفي لفظٍ آخر : « إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ » ؛ عن « صحيح سنن أبي داود » أيضاً (٤٠٨٩) .

وخصَّ الخطاب بمعاوية ربما إشارةً إلى أَنَّ معاوية سيصير أميراً . « فضل » بتصرف .

وعدم اتباع الريبة في الناس هو الانبساط إلى الناس الذي بَوَّب له المصنّف ، والله أعلم .

ومن فوائد الحديث : النهي عن التجسس واتباع العورات ورمي التُّهم ،

والعفو عنهم، وقد قال الله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وفيه الابتعاد عما يفتن الناس ويصدُّهم عن الدين، والله تعالى أعلم.

وفي «صحيح سنن أبي داود» (٤٠٩٠): «عن زيد بن وهب، قال: أتى ابن مسعود فقيل: هذا فلان تَقَطَّرُ لحيته خمرًا!

فقال عبد الله: إنا قد نُهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به.»

١٠٩ - باب التَّبَسُّم - ١٢٥

١٨٧ / (١ / ٢٥٠) - عن جرير قال: ما رأني رسول الله ﷺ منذ أسلمتُ إلا تبسَّم في وجهي.

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٨ - ب التَّبَسُّم والضَّحْك. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ٢٩ - ب من فضائل جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - ح ١٣٤، ١٣٥].

* الشرح *

(ما رأني رسول الله ﷺ منذ أسلمتُ إلا تبسَّم في وجهي): التَّبَسُّم: قال أهل اللغة: «التَّبَسُّم مباديء الضَّحْك، والضَّحْك انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور، فإن كان بصوت وكان بحيث يُسْمَع من بُعد فهو القهقهة، وإلا فهو الضحك، وإن كان بلا صوت فهو التَّبَسُّم.» «فتح» (٥٠٤ / ١٠).

ولفظه في «صحيح المصنَّف» (٦٠٨٩)، و«صحيح مسلم» (٢٤٧٥): «ما حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ منذ أسلمتُ، ولا رأني إلا تبسَّم في وجهي.»

وفي رواية: « ما حَجَبَنِي رسول الله منذ أسلمتُ ولا رَأَيْتِي إِلَّا ضَحِكُ »،
أخرجه المصنّف (٣٨٢٢)، و مسلم (٢٤٧٥).

وكان جرير من آخر من أسلم، وانظر « صحيح المصنّف » (٣٨٧)، وكان
ذلك بعد نزول المائدة كما في « صحيح مسلم » (٢٧٢).

وفي الحديث: « تبسّمك في وجه أخيك لك صدقة »، أخرجه الترمذي
وغيره، وهو في « الصحيحة » (٥٧٢).

وفي الحديث حُسن خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ وتواضعه، وانبساطه إلى النَّاس، وإنزاله
النَّاس منازلهم، وفيه فضل جرير رضي الله عنه، والله أعلم.

* * *

١٨٨ / (٢ / ٢٥٠) - وقال رسول الله ﷺ :

« يدخل من هذا الباب رجلٌ من خير ذي يَمَن، على وجهه مَسحة مَلَك »
فدخل جرير.

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٦٨ - ب التبسّم والضحك . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ٢٩ -
ب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه، ح [١٣٥].

قال شيخنا: هنا وقع هذا التخريج في الأصل، وهو خطأ، لأنَّ الشيخين لم يُخرِجا هذا
الحديث الذي هو من قوله ﷺ.

* الشرح *

(يدخل من هذا الباب رجلٌ من خير ذي يَمَن، على وجهه مَسحة مَلَك؛
فدخل جرير): جاء في « النهاية »: « يُقال: على وجهه مسحة مَلَك، ومَسحة
جمال: أي: أثر ظاهر منه، ولا يُقال ذلك إلا في المدح ».

وفيه: «عليه مسحة ملك»؛ «أي: أثر من الجمال، لأنهم أبداً يَصِفون الملائكة بالجمال».

قال الحافظ في «الفتح» (١٣٢/٧): «روى أحمد وابن حبان من طريق المغيرة بن شبيب عن جرير قال: «لَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ أَنْخَتُ ثُمَّ لَبِسْتُ حُلَّتِي فَدَخَلْتُ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ: هَلْ ذَكَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ فَقَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٍ».

ومعنى رماني الناس بالحدق: أي: أخذوا يشدون النظر إليّ.

* * *

٢٥١/١٨٩ - عن عائشة، زوج النبي ﷺ قالت:

«ما رأيت رسول الله ﷺ ضاحكاً قطُّ حتى أرى منه لهواته، وإنما كان يتبسّم ﷺ».

قالت: وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف في وجهه (وفي طريق: إذا رأى مخيلة دخل وخرج، وأقبل وأدبر وتغير وجهه، فإذا مطرت السماء سرّي عنه ٩٠٨).

فقالت: يا رسول الله! إن الناس إذا رأوا الغيم، فرحوا، رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيتَه، عرفت في وجهك الكراهة؟ فقال:

«يا عائشة! ما يؤمّني أن يكون فيه عذاب؟ عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤].

(ومن الطريق الأخرى: وما أدري لعله كما قال الله عز وجل: ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ ﴾ الآية [الأحقاف: ٢٤].

[خ: ٦٥ - ك التفسير، ٤٦ - سورة الأحقاف. ٢ - ب ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ ﴾. م: ٩ - ك الاستسقاء، ٣ - ب التعموذ عند رؤية الريح والغيم، ح ١٦].

* الشرح *

(ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضاحكاً قطُّ حتى أرى منه لهواته): لهواته: تقدم في (١٨٢/٢٤٣).

وفي «النهاية»: «هي اللَّحْمَاتُ فِي سَقْفِ أَقْصَى الْفَمِ».

(وإنما كان يتبسّم ﷺ): هذا هو الشاهد في الحديث، وتقدم معنى التبسّم.

(قالت: وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عُرف في وجهه): أي: عُرف في وجهه الكراهية، وهي من أفعال القلوب التي لا تُرى، ولكن إذا حزن القلب اربدَّ الوجه، وتغيّر فهذا ثمرة ما في القلب. «عمدة» بتصرّف.

وقال النووي: «فيه الاستعداد بالمراقبة لله، والاتجاء إليه عند اختلاف الأحوال، وحدث ما يُخاف بسببه، وكان خوفه ﷺ أن يُعاقبوا بعصيان العصاة».

وفي «صحيح مسلم» (٨٩٩): «عن عائشة زوج النبي أنها قالت: كان النبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذُ بك من شرّها، وشرّ ما فيها، وشرّ ما أرسلت به».

قالت: وإذا تخيلت السماءُ تغيّر لونه، وخرَجَ ودخلَ وأقبلَ وأدبرَ».

(وفي طريق: إذا رأى مَخِيلَةَ دَخَلَ وَخَرَجَ ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ وَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ):
المخيلة: السحابة الخليفة بالمطر، وانظر «النهاية» .

(فإذا مطرت السماء سُرِّيَ عنه): سُرِّيَ عنه: أي: كُشِفَ عنه الخوف .

(فقالت: يا رسول الله! إنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ، فَرِحُوا، رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ
المطر، وأراك إذا رأيتَه، عُرِفَتْ فِي وَجْهِكَ الْكِرَاهَةُ؟): فيه الاستفسار عن بعض
الأمور التي تُخالف ما عليه النَّاسُ .

(فقال: يا عائشة! ما يؤمِّنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ عَذَّبَ قَوْمَ بِالرِّيحِ): فيه
خوف النَّبِيِّ ﷺ من ربه سبحانه، وهذا عِبْرَةٌ لِمَنْ يَغْلُو فِي الرَّجَاءِ حَتَّى قَالَ
قائلهم: «وددت لو أدخلني الله النَّارَ فَأَحْوَلَهَا إِلَى جَنَّةٍ وَخَضْرَاءٍ!» .

(وقد رأى قوم العذاب فقالوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرُنَا﴾، ومن الطريق
الأخرى: وما أدري لعلَّه كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ
أُودِيَّتِهِمْ﴾): العارض: السحاب المعترض في الأفق. «المحيط» .

وممطرنا: يُمَطِّرُنَا. أي: لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ مُسْتَقْبِلَهُمْ؛ اعْتَقَدُوا أَنَّهُ عَارِضٌ
مُمَطِّرٌ فَفَرِحُوا وَاسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَقَدْ كَانُوا مُمَحِلِّينَ مُحْتَاجِينَ إِلَى الْمَطْرِ، قَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤] .

أي: هو العذاب الذي قلتُم فأتينا بما تعدنا إن كنت من الصادقين. «ابن
كثير» .

فما أحرانا أن نتدبر آيات النَّارِ، ونخشى أن نكون من أهلها، فنستجير بالله
منها، ونبتهل إلى الله سبحانه، ونتضرع إليه أن يجعلنا من أهل الجنة، ونُحَسِّنَ
العمل والسلوك .

نسأل الله الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، ونستجير بالله من النار وما قرب إليها من قول أو عمل.

١١٠ - باب الضحك - ١٢٦

١٩٠ / ٢٥٢ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :

«أقلّ (وفي رواية: لا تكثروا / ٢٥٣) الضحك، فإن كثرة الضحك تُميت القلب».

[ت: ٣٤ - ك الزهد ، ٢ - ب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ٢٤ - ب الورع والتقوى ، ح ٤٢١٧].

* الشرح *

(أقلّ - وفي رواية: لا تكثروا - الضحك، فإن كثرة الضحك تُميت القلب): أي: تُصيرُه مغموراً في الظلمات، بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه بنافعة، ولا يدفع عنها مكروهاً، وذا من جوامع الكلم. «تحفة» (٦ / ٥٩١).
قلتُ: فيه أهمية البحث عما يحيي القلب، واجتناب أسباب موته أو مرضه.

وفيه أن قلة الضحك تدلّ على زُهد العبد بالدنيا، كما تدلّ على ورعه وتقواه.

* * *

١٩١ / ٢٥٤ - عن أبي هريرة قال : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، يَضْحَكُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ، فَقَالَ :

«والذي نفسي بيده! لو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً».

ثم انصرف وأبكى القوم، وأوحى الله عز وجل إليه: يا محمد! لم تُقنطُ عبادي؟ فرجع النبي ﷺ فقال:
«أبشروا، وسددوا، وقاربوا».

[أخرج خ بعضه في ٦٥ - ك التفسير، ١٢ - ب ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾].

* الشرح *

(خرج النبي ﷺ على رهط من أصحابه، يضحكون ويتحدثون): الرهط: ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة. «مختار الصحاح».

(فقال: والذي نفسي بيده!): فيه القسم لتأكيد المقسم عليه وأهميته، ويتضمن هذا القسم تعظيمه ربه سبحانه، والإقرار بعبوديته وضعفه، وأن نفسه بيد الله عز وجل، يفعل بها ما يشاء.

وهو - عليه الصلاة والسلام - الصادق المصدوق دون أن يُقسم، فكيف إذا أقسم!

(لو تعلمون ما أعلم): أي: من عقاب الله للعصاة، وشدة المناقشة يوم الحساب للعتاة، وكشف السرائر وخبث النيات. «مرقاة» (١٩٧/٩).

(لضحكتكم قليلاً ولبكيتم كثيراً): كقوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً﴾ [التوبة: ٨٢].

لبكيتم: من خشية الله ترجيحاً للخوف على الرجاء، وخوفاً من سوء الخاتمة. «مرقاة».

وفي حديث أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أطت السماء وحق لها أن تئط؛ ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته لله ساجداً.

والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً، وما تلذذتم بالنساء على الفراش، ولخرجتم إلى الصُّعَدَاتِ تجأرون إلى الله». أخرجه أحمد في «مسنده» والترمذي وقال حديث حسن، وانظر «صحيح سنن الترمذي» (١٨٨٢).

(ثم انصرف وأبكى القوم، وأوحى الله عز وجل إليه): في «صحيح المصنف» (٤٦٢١)، و«صحيح مسلم» (٢٣٥٩) نحوه: «قال: فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم لهم خنين».

والخنين: هو البكاء مع غنة وانتشاق الصوت من الأنف، قاله النووي في «الرياض» تحت رقم (٤٠٦).

وفي «النهاية»: «الخنين ضربٌ من البكاء دون الانتحاب، وأصل الخنين: خروج الصوت من الأنف. كالخنين من الفم».

(يا محمد! لم تقنط عبادي؟): أي: أن اقتصارك في موعظتك على ما قلت قد يحمل بعضهم على القنوط، وهو أضر من الغفلة التي كانوا فيها، فينبغي أن تزيد في كلامك لهم ما يصرف عنهم القنوط.

فرجع - صلى الله عليه وآله وسلم - إليهم، وامثل أمر ربه فصرفهم عن القنوط بقوله: «أبشروا»، وحملهم على الاعتدال بقوله: «وسددوا»، والتسديد هو لزوم الاستقامة، «وقاربوا» تأكيداً للتسديد. «فضل» (٣٤٧/١).

(فرجع النبي ﷺ فقال: أبشروا): أي: أبشروا بسعة رحمة الله وجنته،
وأحاديث الرجاء كثيرة، وانظر (باب الرجاء) في «رياض الصالحين» للنووي.

وقال في «الفضل» (١ / ٣٤٧) - بتصرف -: «أبشروا يا أمة محمد، إن الله
رضي لكم القليل من العمل ويُعطي عليه الكثير من الأجر، أي: لا تفرطوا ظناً
بأن القليل من العمل لا يُغني شيئاً، والكثير غير مستطاع».

(وسددوا): السداد: القصد في الشيء، فلا يغلوا ولا يسرف. وسددوا:
أي: اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه،
وانظر «النهاية».

(وقاربوا): أي: اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغلو فيها والتقصير
«النهاية» أيضاً.

وفي «المجمع» - بتصرف - أي: اطلبوا الصواب بين الإفراط والتفريط، وإن
عجزتم عنه فاقربوا منه». ونقله الجيلاني في «الفضل» (١ / ٣٤٧).

وفي الحديث موعظة العالم لمن يُكثر من الضحك ونحوه، وتذكيرهم بالله.
وليت يعتبر بهذا من يقضي وقته أمام «التلفاز» و «الفيديو» يشاهد
الأفلام الساخرة، أو غيره ممن يقضي وقته في نقد وتجريح العلماء وطلاب
العلم!

وفيه أيضاً استجابة الصحابة - رضي الله عنهم - ورقة قلوبهم وشفافيتها
وورعهم وبكاؤهم من خشية الله سبحانه.

وفيه سعة رحمة الله سبحانه وتعالى. وفضل الجمع بين الخوف والرجاء،
وفيه وجوب رجوع العالم للأفضل، والله أعلم.

١١١ - باب إذا أقبل؛ أقبل جميعاً،

وإذا أدبر؛ أدبر جميعاً - ١٢٧

٢٥٥/١٩٢ - عن موسى بن مسلم مولى ابنة قارظ، عن أبي هريرة، أنه
ربما حدث عن النبي ﷺ فيقول:

حدثنيه أهدب الشفرين، أبيض الكشحين، إذا أقبل؛ أقبل جميعاً، وإذا
أدبر؛ أدبر جميعاً، لم تر عين مثله، ولن تراه.

* الشرح *

(حدثنيه أهدب الشفرين): أهدب: أي: طويل شعر الأجنان، والشفر:
بضم وقد يفتح: حرف جفن العين الذي يُنبِت عليه الشعر. «النهاية».

(أبيض الكشحين): أي: أبيض الخصرين.

(إذا أقبل؛ أقبل جميعاً، وإذا أدبر؛ أدبر جميعاً): أي: شديد الحركة قوي
الأعضاء، غير مسترخٍ في المشي. «النهاية».

(لم تر عين مثله، ولن تراه): كما في حديث البراء بن عازب يصف النبي
ﷺ: «رأيتُه في حُلَّةٍ حمراء، لم أرَ شيئاً قطَّ أحسنَ منه». أخرجه المصنّف
(٣٥٥١) ومسلم (٢٣٣٧).

وعن البراء أيضاً قال: «كان رسول الله ﷺ أحسنَ النَّاسِ وَجْهاً، وأحسَنُهُ
خُلُقاً». أخرجه المصنّف (٣٥٤٩) ومسلم (٢٣٣٧).

فائدة: قد يتساءل الشخص عن ارتباط التبويب بكتاب «الأدب»؛ فأقول:
لعلَّ المصنّف أراد أن يبيِّن الأدب النبوي في الإقبال والإدبار، وما فيهما من

شدة الحركة وعدم الاسترخاء، وهذا أقوى في الطاعات .

وفي « صحيح مسلم » (٢٦٦٤) : « المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف »، والله تعالى أعلم .

١١٢ - باب المستشار مؤتمن - ١٢٨

١٩٣ / ٢٥٦ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ لأبي الهيثم :

« هل لك خادم ؟ » قال : لا ، قال :

« فإذا أتانا سبني ، فأتنا » .

فأتي النبي ﷺ برأسين ليس معهما ثالث ، فاتاه أبو الهيثم ، قال النبي ﷺ :

« اختر منهما » ، قال : يا رسول الله ﷺ ! اختر لي ، فقال النبي ﷺ :

« إنَّ المستشار مؤتمن ، خذ هذا ، فإنِّي رأيتُه يصلِّي ، واستوص به خيراً » .

فقال امرأته : ما أنت ببالح ما قال فيه النبي ﷺ إلا أن تُعتقه ، قال :

فهو عتيق ، فقال النبي ﷺ :

« إنَّ الله لم يبعث نبياً ولا خليفةً ، إلا وله بطانتان : بطانة تأمره

بالمعروف وتنهاه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالاً ، ومن يوق بطانة السوء

فقد وقى » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٦ - ب في المشورة . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٣٧ - ب المستشار

مؤتمن ، ٣٧٤٥ . ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٣٩ - ب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ] .

* الشرح *

هذا الحديث فيه قصة كما في «صحيح سنن الترمذي» (١٩٣١) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد، فأتاه أبو بكر فقال:

« ما جاء بك يا أبا بكر؟ » فقال: خرجت ألقى رسول الله ﷺ وأنظر في وجهه والتسليم عليه، فلم يلبث أن جاء عمر، فقال: « ما جاء بك يا عمر؟ » قال: الجوع يا رسول الله، قال: « وأنا قد وجدت بعض ذلك ».

فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري، وكان رجلاً كثير النخل والشاء، ولم يكن له خدم فلم يجدوه، فقالوا لامرأته: أين صاحبك؟ فقالت: انطلق يستعذب لنا الماء، ولم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بقربة يزعبها فوضعتها.

ثم جاء يلتزم النبي ﷺ ويفديه بأبيه وأمه، ثم انطلق بهم إلى حديثه فبسط لهم بساطاً، ثم انطلق إلى نخلة فجاء بقنو فوضعه. فقال النبي ﷺ: « أفلا تنقيت لنا من رطبِهِ؟ ».

فقال: يا رسول الله إنني أردت أن تختاروا - أو قال: تخيروا - من رطبه وبُسره، فأكلوا وشربوا من ذلك الماء، فقال رسول الله ﷺ:

« هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تُسألون عنه يوم القيامة، ظلُّ باردٌ، ورطبٌ طيبٌ، وماء باردٌ ».

فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم طعاماً، فقال النبي ﷺ: « لا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ ».

فذبح لهم عناقاً أو جدياً، فأتاهم بها فأكلوا. فقال النبي ﷺ: « هَلْ لَكَ خَادِمٌ... الحديث ».

(هل لك خادم؟): فيه اهتمام النبي ﷺ بأصحابه والسؤال عن أمورهم الاجتماعية.

(قال: لا، قال: فإذا أتانا سبي، فأتنا): السبي هنا الأسرى.

قال في «مختار الصحاح»: «السبي والسبأ: الأسر، وقد سببت العدو: أسرته».

وقال في «النهاية»: «السبي: النهب وأخذ الناس عبيداً وإماءً، والسبيّة: المرأة المنهوبة».

(فأتى النبي ﷺ برأسين ليس معهما ثالث): برأسين: أي: من العبيد.

(فأتاه أبو الهيثم، قال النبي ﷺ: اخترت منهما): أي: واحداً منهما.

(قال: يا رسول الله! اختر لي): أي: أنت أولى بالاختيار.

قلت: وفيه توفير النبي ﷺ وعدم التقدم عليه، فينبغي أن يحفزنا هذا إلى التأدب مع أهل العلم وإنزالهم منازلهم.

(فقال النبي ﷺ: إنَّ المستشار مؤتمن): مؤتمن: اسم مفعول من الأمن أو الأمانة. «تحفة».

قال في «الفيض» (٦/٢٦٨): «أي: أمين فيما يُسأل من الأمور. ذكره

الطبيبي؛ لأنه قلّد الأمر الذي استشير فيه، فإذا عرف المصلحة لمن قلّده أمره فلا يكتبه، فإنّ كتمّ ضرّه، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «لا ضرر ولا ضرار»، [وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في «الصحيحة» (٢٥٠)] فيكون قد ترك الإحسان، وغشّه فيما استشاره فيه وخان.

وفيه تعظيم النبي ﷺ للمشورة، والنصوص في ذلك معروفة.

(خذ هذا، فإنّي رأيتّه يصلّي، واستوص به خيراً): فيه الوصاة بأهل الصلاة وتقديّمهم على غيرهم.

قال في «التحفة» (٣٧/٧): «فيه أنّه يستدل على خيرية الرّجل بما يظهر عليه من آثار الصّلاح، لا سيّما الصلاة فإنّها تنهى عن الفحشاء والمنكر».

وفي رواية: «استوص به معروفاً»، «صحيح سنن الترمذي» (١٩٣١).

(فقال امرأته: ما أنت ببالح ما قال فيه النبي ﷺ إلا أن تُعتقه، قال: فهو عتيق): فيه العمل بالوصية، وسرعة استجابة الصحابة، رضي الله عنهم.

وفيه سمو منزلة الزوجة الصالحة، واتخاذ البطانة التي تعين على طاعة الله.

(فقال النبي ﷺ: إنّ الله لم يبعث نبياً ولا خليفة، إلا وله بطانتان):

بطانة الرّجل: صاحب سرّه، وداخله أمره الذي يُشاوره في أحواله. «النهاية». وشبهه ببطانة الثوب.

والبطانة: مصدر يُسمّى به الواحد والجمع، وبطانة الرّجل خاصّته الذين

يستبطنون أمره، وأصله من البطن الذي هو خلاف الظهر. «تفسير القرطبي».

(بطانة تأمره بالمعروف): أي: ما عرفه الشرع وحكّم بحُسنه، وتقدّم

شرحه. «فيض» و«تحفة».

(وتنهاه عن المنكر): أي: ما أنكره الشرع ونهى عن فعله. «فيض» و «تحفة».

(وبطانة لا تألوه خبالاً): كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨]. أَلُوا وَأَلَوْا: قَصَّرَ وَأَبْطَأَ «الوسيط».

والخَبَال: الفساد. ومعنى لا تألوه خبالاً أي: لا تُقَصِّرُ في إفساد حاله. «النهاية».

(ومَنْ يوقَ بطانةَ السوءِ): بأن يحفظه الله تعالى منها.

(فقد وُقِيَ): أي: وُقِيَ الشر كله، ووُقِيَ الإفساد والضلال في الدنيا والعذاب في الآخرة.

فائدة: تقدّم الكلام أن النبي ﷺ قال: «إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفة...» الحديث.

وقد قاله ﷺ بعد أن بلغه ما قالت أم الهيثم لزوجها فاستجاب، فلفظُ الحديث جاء في بطانة الأنبياء والخلفاء، ومناسبته في شؤون الأسرة فهي دولة مصغرة.

وفيه فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن كل بني آدم سيدٌ وراعٍ وهو مسؤول عن رعيته.

وفيه إقرار النبي ﷺ بإعتاق العبد، وإعجابه برأي امرأة أبي الهيثم، وفيه حرصها على العمل بحديث النبي ﷺ وإزالة العوائق، وفيه فضلها وفضل زوجها كذلك.

١١٣ - باب المشورة - ١٢٩

١٩٤/٢٥٧ - عن عمرو بن دينار قال :

قرأ ابن عباس : « وَشَاوِرْهُمْ فِي [بعض] الْأَمْرِ » .

* الشرح *

(قرأ ابن عباس : « وَشَاوِرْهُمْ فِي [بعض] الْأَمْرِ ») : في المشاورة فوائدُ جمَّةٌ، منها تطيب النفوس، وينبغي أن نتدبَّر هذه الآية، وما فيها من أمرٍ للنبي ﷺ بالمشاورة، فلا نُعرض عنها .

بعض الأمر: لَأَنَّ هنالك أموراً تنزَّلَ فيها الوحي من عند الله سبحانه .

قال المصنّف: في « كتاب الاعتصام » (باب قول الله تعالى ﴿ وَأْمُرْهُمْ بِشُورَىٰ بَيْنِهِمْ ﴾) : « وأن المشاورة قبل العزم والتبيين لقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ، فإذا عزم الرسول ﷺ لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله . »

قال الحافظ: (٣٤١ / ١٣) : « قال في بعض الأمر، قيل : هذا تفسير لا تلاوة، ونقله بعضهم قراءة عن ابن مسعود . »

في « صحيح المصنّف » : « ... وشاور [أي: النبي ﷺ] علياً وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة فسمع منهما، حتى نزل القرآن فجلد الرامين، ولم يلتفت إلى تنازعهم، ولكن حكم بما أمره الله . »

وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة؛ ليأخذوا بأسهلها، فاذا وضح الكتاب أو السنة؛ لم يتعدوه إلى غيره اقتداءً بالنبي ﷺ .

ورأى أبو بكر قتالَ مَنْ مَنَعَ الزكاة، فقال عمرُ: كيف تقاتلُ وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وحسابهم على الله» .

فقال أبو بكر: والله لأقاتلنَّ من فرَّقَ بين ما جَمَعَ رسولُ الله ﷺ، ثم تابعه بعدُ عمر، فلم يلتفتُ أبو بكر إلى مشورة؛ إذ كان عنده حُكْمُ رسولِ الله ﷺ في الذين فرَّقوا بين الصلاة والزكاة، وأرادوا تبديلَ الدين وأحكامه، وقال النَّبيُّ ﷺ: «من بدَّلَ دينه فاقتلوه» .

وكان القرءاء أصحابَ مشورة عمر - كهولاً و شبَّاناً وكان وقافاً عند كتاب الله عز وجل» .

وفي «صحيح المصنّف» أيضاً (٧٣٦٩) : «عن عائشة - رضي الله عنها - حين قال لها أهلُ الإفك ما قالوا، قالت: ودعا رسول الله ﷺ عليَّ بن أبي طالبِ وأسامة بن زيد - رضي الله عنهما - حين استلبث الوحيُ يسألُهما وهو يستشيرهما في فراق أهله» .

وفي «صحيح المصنّف» أيضاً (٧٣٧٠) : «عن عائشة - رضي الله عنها - أيضاً أن رسول الله ﷺ خطبَ النَّاسَ فحمدَ الله وأثنى عليه وقال: ماتشرون عليَّ في قوم يسبون أهلي، ما علمت عليهم من سوءٍ قطّ» .

وفي «صحيح سنن ابن ماجه» (٥٨٠) : «عن سالم عن أبيه أن النَّبيَّ ﷺ استشار النَّاسَ لما يهَمُّهم إلى الصلاة» .

* * *

١٩٥ / ٢٥٨ - عن الحسن قال :

«والله ! ما استشار قوم قط إلا هُدوا لأفضل ما بحضرتهم، ثم تلا :
﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى : ٣٨].

* الشرح *

(والله !): فيه أهمية المُقسَم عليه كما تقدّم.

(ما استشار قوم قط إلا هُدوا لأفضل ما بحضرتهم): فيه احترام الآراء،
وعدم الاعتداد بالنفس، والإفادة من الآخرين.

ومثل هذا ما قاله قتادة: «ماتشاور قوم يبتغون وجه الله إلا هُدوا لأرشد
أمرهم». «صحيح الكلم الطيب» برقم (٩٦).

(ثم تلا ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾): جاءت في سورة الشورى في بيان
صفة المؤمنين الذين استجابوا لربهم.

قال سبحانه: ﴿ فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ
خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ
الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ * وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ
وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * وَالَّذِينَ إِذَا
أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ [الشورى: ٣٦ - ٣٩].

قال ابن كثير في «تفسيره»: «وأمرهم شورى بينهم: أي: لا يُبرمون أمراً
حتى يتشاوروا فيه، ليتساعدوا بآرائهم في مثل الحروب وما جرى مجراها».

وقال القرطبي (٤ / ٢٤٩): «قال ابن عطية: والشورى من قواعد الشريعة

وعزائم الأحكام، من لا يستشير أهل العلم والدين؛ فعزله واجب، هذا ما لا خلاف فيه».

١١٤ - باب إثم من أشار على أخيه بغير رُشد - ١٣٠

٢٥٩/١٩٦ - عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ:

«مَنْ تَقَوْلَ عَلِيٍّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

[جه، المقدمة، ٤ - باب التغليظ في تعمّد الكذب على رسول الله، ح ٢٤].

* الشرح *

(مَنْ تَقَوْلَ عَلِيٍّ مَا لَمْ أَقُلْ): أي: تكلف وكذب وافترى وأتى بقولٍ من قبل نفسه.

(فليتبوا مقعده من النار): أي: لينزل منزله من النار، يُقال: بؤاه الله منزلاً؛ أي: أسكنه إياه. والمبءاء: المنزل. «النهاية».

قال الطيبي: «فيه إشارة إلى معنى القصد في الذنب وجزائه، كما أنه قصد بالكذب التعمية، فليقصد في جزائه البوار.

وهذا وعيد شديد يفيد أنّ ذلك من أكبر الكبائر؛ سيما في الدين وعليه الإجماع». «فيض» (٦/٢١٤).

قلتُ: ولا يسوّغ الكذب إن يزعم المرء حُسن النية، وينفي عن نفسه سوء الطوية، فهذا من تلبيس الشيطان وجهل فاعله، والنوايا الطيبة لا تُصير الأعمال الحبيثة صالحة. ولا يُسوّغه كذلك من يفعله في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال، ولا يتسع المقام هنا للرد.

وانظر «الفيض» (٢١٥/٦) وما قاله الطيبي وابن جماعة من تشنيع علي من يفعل ذلك .

وانظر أيضاً مقدّمة «صحيح الترغيب والترهيب» ومقدّمة «تمام المنّة» (القاعدة الثانية عشرة) .

هذا وسأذكر بعض الآثار عن بعض السلف عن «صحيح سنن ابن ماجه» برقم (٢٦ و ٢٧ و ٣٤) في الإقلال من الرواية والتحرّج من ذلك .

عن قرظة بن كعب؛ قال: «بَعَثْنَا عمر بن الخطاب إلى الكوفة وشيّعنا. فمشى معنا إلى موضع يقال له صِرار. فقال: أتدرون لِمَ مشيتُ معكم؟ قال، قلنا: لحقَّ صُحبة رسول الله ﷺ ولحقَّ الأنصار.

قال: لكنني مشيتُ معكم لحديثٍ أردتُ أن أحدثكم به، فأردتُ أن تحفظوه لمشاى معكم .

إنكم تقدّمون على قوم؛ للقرآن في صدورهم هزيرٌ كهزير الرجل، فإذا رأوكم مدّوا إليكم أعناقهم وقالوا: أصحاب محمدٍ، فأقلُّوا الرواية عن رسول الله ﷺ، ثم أنا شريككم» .

وعن السائب بن يزيد، قال:

«صحبتُ سعد بن مالكٍ من المدينة إلى مكّة. فما سمعته يحدث عن النبي ﷺ بحديثٍ واحد» .

وعن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: قلتُ للزبير بن العوام: مالي لا أسمعك تحدّث عن رسول الله ﷺ كما أسمع ابن مسعود وفلاناً وفلاناً؟ قال: أما إني لم أفارقه منذ أسلمت . ولكنني سمعتُ منه كلمةً، يقول:

« مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

والحديث متواتر كما في حاشية شيخنا على «إصلاح المساجد» (ص ١٢٠) وغيره .

فائدة: بوب المصنّف لهذا الحديث بقوله: (باب إثم من أشار على أخيه بغير رُشد) لأنّ في آخره «ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رُشد فقد خانته»، وهو من حظّ القسم الضعيف .

١١٥ - باب التحابّ بين النَّاسِ - ١٣١

١٩٧ / ٢٦٠ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«والذي نفسي بيده! لا تدخلوا الجنة حتى تُسلموا، ولا تُسلموا حتى تحابّوا، وأفشوا السلام تحابّوا، وإياكم والبُغضة؛ فإنّها هي الحالقة، لا أقول لكم: تحلق الشُّعر، ولكن تحلق الدِّين» .

[م: ١- ك الإيمان، ٢٢- ب بيان أنّه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، ح ٩٣ . د: ٤٠- ك الأدب ١٤٢ ب - إفشاء السلام. جه ٣٣- ك الأدب، ١١- ب إفشاء السلام، ح ٣٦٩٢ . إلى قوله: أفشوا السلام بينكم، وما بعده ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(والذي نفسي بيده): تقدّم في (٢٥٤/١٩١).

(لا تدخلوا الجنة حتى تُسلموا): فالجنة محرّمة على الكافر. «دليل» (٣٣٢/٣).

وفي رواية لمسلم (٥٤): «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابّوا» .

قال النووي: «وأما قوله ﷺ: لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، فهو على ظاهره وإطلاقه، فلا يدخل الجنة إلا من مات مؤمناً، وإن لم يكن كامل الإيمان، فهذا هو الظاهر من الحديث». وانظر إن شئت التفصيل في «إكمال الإكمال» حول هذه العبارة.

(ولا تُسلموا حتى تحابوا): بحذف إحدى التائين.

قال النووي: «معناه: لا يكمل إيمانكم، ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب».

(وأفشوا السلام تحابوا): في رواية «مسلم» (٥٤): «أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم».

وأفشوا السلام: انشروه وأذيعوه وأشيعوه وأكثروا منه.

(وإياكم والبغضة؛ فإنها هي الحالقة، لا أقول لكم: تخلق الشعر، ولكن تخلق الدين): الحالقة: الخصلة التي من شأنها أن تخلق: أي: تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل موسى الشعر. «النهاية».

وفيه بيان أثر البغضاء في تدمير المجتمع، وصدّه عن ذكر الله سبحانه، وعدم ائتماره بما أمر سبحانه وانتهائه عما نهى.

وفيه توضيح معنى الألفاظ إذا اقتضى الأمر ذلك، واستعمال التشبيه والتمثيل لترسيخ المعنى في الذهن، والله أعلم.

هذا وقد أقسم رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق؛ بعدم دخول الناس الجنة حتى يُسلموا أو يُؤمنوا، فالجنة موصدة أبوابها بغير الإسلام والإيمان، ولا يتيسر الإيمان إلا بالتحاب، فلا جنة إلا بالتحاب بين الناس، وسبيل التحاب نشر

السلام والإكثار منه والتفقه فيه .

ولله درّ من قال - يصف حاله بين إخوانه في الله :-

إن كنت بينهم شعرتُ بلذّةٍ روت شغاف القلب من ينبوع
لو ذاقها أهل العروش تجهّزوا يبغونها بجيوشهم ودرّوع

١١٦ - باب الألفة - ١٣٢

١٩٨/٢٦٢ - عن ابن عباس قال :

«النعم تكفر، والرحم تقطع، ولم نر مثل تقارب القلوب».

* الشرح *

(باب الألفة): الألفة: هي الاجتماع والالتئام.

(النعم تكفر): أي: لا يشكر الله عليها حق الشكر، ولا يشكر فاعلها من عباد الله تعالى.

(والرحم تقطع): الرحم: هم الأقارب، ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب، ويُطلق في الفرائض على الأقارب من جهة النساء، يقال: ذو رحمٍ محرمٍ ومحرمٌ وهم من لا يحلّ نكاحه؛ كالأمّ والبنت والأخت والعمّة والخالة. «النهاية».

ومعنى الرحم تقطع؛ أنّ الرحم لا يكون سبباً في الوصل والتآلف دائماً، وهذه القطيعة على خلاف ما أمر به الدين.

وفي الحديث المتقدّم (٧٢/٥٣): «تعلموا أنسابكم، ثم صلوا أرحامكم،

واللَّهِ إِنَّهُ لَيَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ الشَّيْءَ، وَلَوْ يَعْلَمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ دَاخِلَةِ الرَّحْمِ، لِأَوْزَعِهِ ذَلِكَ عَنْ انْتِهَاكِهِ».

وهكذا فالتآلف لا مثيل له، إذ القرابة تحتاج إلى المودّة، ولكن المودّة لا تحتاج إلى قرابة، كما قال بعضهم.

وفي هذه المعاني قال الشاعر:

ولقد صحبْتُ النَّاسَ ثُمَّ سَبَرْتُهُمْ وبلوتُ ما وصلوا من الأسباب
فإذا القرابة لا تُقَرَّبُ قاطِعاً وإذا المودّة أقرب الأسباب

زاد الحاكم بعد قوله: «وإن النعمة لتكفر: وإن الله إذا قارب بين القلوب لم يزحزحها شيء، ثم قرأ: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ٦٣]» ذكره ابن كثير في «تفسيره» والله أعلم بصحتها.
(ولم نر مثلاً تقارب القلوب): لأن القرابة لا تُقَرَّبُ القاطع كما تقدم.

وفيه فضل التحاب والتآلف، وما يقود إليه من خير وبركة وتعاون على البر والتقوى.

١١٧ - باب المزاح - ١٣٣

٢٦٤/١٩٩ - عن أنس بن مالك قال:

أتى النبي ﷺ على بعض نسائه ومعهن أم سليم (وفي طريق أخرى عنه: أن البراء بن مالك كان يحدو بالرجال، وكان أنجشة يحدو بالنساء، وكان حسن الصوت / ١٢٦٤).

فقال [النبي ﷺ]:

«يا أنجشة! رويداً سوقك بالقوارير».

قال أبو قلابة: فتكلم النبي ﷺ بكلمة لو تكلم [بها] بعضكم لعبتموها عليه:

قوله:

«سوقك بالقوارير».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٠ - ب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء. م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٨ - ب من رحمة النبي ﷺ للنساء، ح [٧١].

* الشرح *

(أتى النبي ﷺ على بعض نسائه، ومعهن أم سليم - وفي طريق أخرى عنه: أن البراء بن مالك كان يحدو بالرجال): يحدو: قال في «المرقاة» (٨/٥٥٥): «حدا الإبل وبها حدوا وحداء وحداء: زجرها وساقها. ذكره صاحب «القاموس».

وفي «أساس البلاغة»: حدا بها إذا عنى بها. قال صاحب «القاموس»: وأصل الحداء في دي دي، وقال فيه: ما كان للناس حداء، فضرب أعرابي غلامه وعض أصابعه، فمشى وهو يقول: دي دي دي أراد بأيدي، فسارت الإبل على صوته وقال له: الزمه وخلع عليه، فهذا أصل الحداء».

(وكان أنجشة يحدو بالنساء، وكان حسن الصوت): أنجشة: هو مولى رسول الله ﷺ حبشي يكنى أبا مارية.

(فقال النبي ﷺ: يا أنجشة! : رويداً): رويداً: أي: رفقاً وتمهلاً بهن،
والرود: التردد في طلب الشيء.

وفي بعض روايات «الصحيح»: «أرفق»، وبعضهن: «رويدك أرفق».

رويداً منصوب على أنه صفةٌ محذوفٌ دلَّ عليه اللفظ: أي: سق سوقاً
رويداً، وذكر الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٤٤) وجوهاً لغوية كثيرة غيرها.

(سوقك بالقوارير): كنى عن النساء بالقوارير لرقتهن وضعفهن عن
الحركة، والنساء يُشَبَّهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية. نقله في
«الفتح» عن الرامهرمزي.

وسُميت قارورة لاستقرار الشراب فيها.

في رواية للمصنّف (٦٢١٠): «رويدك يا أنجشة لا تكسر القوارير».

(قال أبو قلابة): هو الراوي عن أنس بن مالك، رضي الله عنه.

(فتكلّم النبي ﷺ بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه، قوله:
سَوْقُك بالقوارير): ويحتمل أن يكون قصد أبي قلابة أن هذه الاستعارة تحسّن
من مثل رسول الله ﷺ في البلاغة، ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها.
«فتح» و«عمدة» وذكر العلماء وجوهاً أخرى.

والظاهر أن اعتقادهم أن رسول الله ﷺ لا يقول إلا الخير هو الذي جعل
مقولته سائغة عندهم؛ حينما شبه النساء بالقوارير في الرقة واللطافة والضعف،
والله أعلم.

وقد اختلف أهل العلم بمراد النبي ﷺ «رويداً سوقك بالقوارير»: فمنهم
من رأى أن المراد خوف النبي ﷺ عليهن من السقوط عن الإبل، كما تسقط

القوارير فتُكسر، وبه قال الخطابي وغيره كما في «الفتح» (١٠/٥٤٥) وفيه :

«القوارير كناية عن النساء اللاتي كنّ على الإبل التي تساق حينئذ، فأمر الحادي بالرفق في الحذاء؛ لأنه يحثُّ الإبل حتى تُسرِع، فإذا أُسرعت لم يُؤمّن على النساء السقوط، وإذا مشّت رويداً أُمن على النساء السقوط .

قال : وهذا من الاستعارة البديعة، لأنّ القوارير أسرع شيء تكسيراً، فأفادت الكناية من الحضّ على الرفق بالنساء في السير ما لم تُفدِه الحقيقة لو قال : ارفق بالنساء» .

ومنهم من رأى أنّ النبيّ ﷺ خاف على النساء الفتنة من سماع النشيد، وبه جزم الهروي وغيره .

قال الحافظ : «وجزم أبو عبيد الهروي بالثاني [أي : خوفه ﷺ عليهنّ الفتنة] ، وقال : شبّه النساء بالقوارير لضعف عزائمهنّ، والقوارير يُسرِع إليها الكسر، فخشي من سماعهنّ النشيد الذي يحدو به أن يقع بقلوبهنّ منه، فأمره بالكفّ، فشبه عزائمهنّ بسرعة تأثير الصوت فيهنّ بالقوارير في إسراع الكسر إليها .

ورجّح عياض هذا الثاني فقال : هذا أشبه بمساق الكلام، وهو الذي يدلّ عليه كلام أبي قلابة، وإلا فلو عبّر عن السقوط بالكسر لم يعبه أحد .

وجوّز القرطبي في «المفهم» الأمرين فقال : شبّههنّ بالقوارير لسرعة تأثرهنّ وعدم تجلّدهنّ، فخاف عليهنّ من حثّ السير بسرعة السقوط أو التأمّن من كثرة الحركة والاضطراب الناشئ عن السرعة، أو خاف عليهنّ الفتنة من سماع النشيد» .

واستنبطَ الحافظ من تبويب المصنّف في «صحيحه» ميله إلى الرأي الثاني،
لأنّه جعله في (باب المعارض) إذ لو كان المعنى الأوّل مراداً؛ لم يكن في لفظ
القوارير تعريض .

قُلْتُ: وعلى أيّ حال فمهما كان المراد، فالحرص على سلامة القلوب أولى
من سلامة الأجساد - وفي كلّ خيرٍ - ولا يمتنع أن يحركّ الحُداء الفتنة في قلوب
النساء؛ لضعفهنّ وورقتهنّ وشدة عواطفهنّ .

وما قاله القرطبي حَسَن في الجمع بين الأمرين، فلنرفق بالنساء في هذا
وهذا، ولنحذر من التوسّع في الأشعار والأناشيد التي ربّما كسّرت قلوب
الرجال فضلاً عن النساء، وأشغلت المسلمين عن تلاوة القرآن واستماعه، فضلاً
عن غير ذلك من علوم الشرع النافعة، وكيف وقد أضافوا إليها المعازف والآلات
فإلى الله المشتكى .

وفي الحديث جواز الحُداء، فقد جعل المصنّف هذا الحديث في «صحيحه»
تحت (باب ما يجوز من الشعر والرجز والحدا) .

وفيه استعمال المعارض، إذ جعله المصنّف أيضاً في (باب المعارض)
والتعريض: خلاف التصريح، ويبدو أنّه أيضاً فهم منه الدعابة والمزاح فجعله
هنا تحت (باب المزاح)؛ ذكره أحدُ طلاب العلم .

قال النووي: «وفيه مباحة النساء من الرجال، ومن سماع كلامهم إلا
الوعظ ونحوه» .

* * *

٢٠٠/٢٦٥ - عن أبي هريرة، قالوا: يا رسول الله! إنك تُداعِبنا؟ قال:

«إني لا أقول إلا حقاً».

[ت: ٢٥ - ك البرّ والصلة، ٥٧ - ب ما جاء في المزاح].

* الشرح *

(قالوا: يا رسول الله! إنك تُداعِبنا؟): من الدعاية أي: تمازحنا ومن ذلك قوله لعجوز: « لا تدخل الجنة عجوز»، [حسن لغيره، وانظر «غاية المرام» (٣٧٥) و «مختصر الشمائل» (٢٠٥)]؛ أي: لا تبقى عجوزاً عند دخولها، وكأنهم استبعده منه، فلذلك أكدوا الكلام بـ (أنّ)، وانظر «التحفة» (١٢٧/٦).

(قال: إني لا أقول إلا حقاً): أي: عدلاً وصدقاً لعصمتي عن الزلل في القول والفعل، ولا كلّ أحد منكم قادر على هذا الحصر؛ لعدم العصمة فيكم. «مرقاة» (٦٢٠/٨).

هذا وقد ورد الوعيد والتهديد لمن يُحدّث بالحديث ليُضحك به القوم فيكذب، ففي الحديث: «ويلٌ للذي يحدّث بالحديث ليُضحك به القوم فيكذب! ويل له! ويل له!». انظر «صحيح سنن أبي داود» (٤١٧٥) و «صحيح سنن الترمذي» (١٨٨٥).

قال في «المرقاة» (٦١٧/٨): «قال النووي: اعلم أنّ المزاح المنهي عنه هو الذي فيه إفراط ويداوم عليه، فإنه يورث الضحك وقسوة القلب، ويشغل عن ذكر الله والفكر في مهمّات الدين، ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويُسقط المهابة والوقار».

فأما ما سلم من هذه الأمور؛ فهو المباح الذي كان رسول الله ﷺ يفعله على الندرة لمصلحة تطيب نفس المخاطب وموانسته، وهو سنة مستحبة، فاعلم هذا فإنه مما يعظم الاحتياج إليه . انتهى .

وإن في هذا العبرة لمن يقتل وقته؛ مستمتعاً بما يُسمى بالأفلام « الكوميديّة » التي ملئت كذباً ودجلاً عياداً بالله تعالى .

جاء في « الفيض » (١٣ / ٣) - بحذف - : « وقيل لابن عيينة المزاح سبّة؟ فقال: بل سنة، ولكن من يُحسنه، وإنما كان يمزح لأنّ الناس مأمورون بالتأسيّ به والاقْتداء بهديه، فلو ترك اللطافة والبشاشة ولزم العبوس والقطوب لأخذ الناس من أنفسهم بذلك؛ على ما في مخالفة الغريزة من الشفقة والعناء فمزح ليمزحوا .

ولا يستعمل المزاح أيضاً في أحكام الدين فإنه جهل .

قال تعالى مُخْبِراً عن قصة البقرة: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤاً قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [البقرة: ٦٧] قال معناه: لا أمزح في أحكام الدين؛ فإنّ ذلك فعل الجاهلين، ولكن اذبحوها فستروا الحقيقة فيها .

وإن شئت المزيد من الاطلاع على مزاح النبي ﷺ فانظر كتاب « مختصر الشمائل المحمّدية » (باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ) .

* * *

٢٠١/٢٦٦ - عن بكر بن عبدالله قال :

« كان أصحاب النبي ﷺ يتبادحون بالبطيخ، فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال.»

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(كان أصحاب النبي ﷺ يتبادحون بالبطيخ) : يتبادحون : يترامون به .
ويتبادحون : من المفاعلة، تُفيد المشاركة .

وفيه جواز المزاح بالفعل كما هو جائز بالقول بشروطه .

(فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال) : فليس كل وقتهم في المزاح .

قال في « المحيط » : « الحقائق جمع حقيقة، وأصل هذه الكلمة الشيء الثابت يقيناً » .

وفي « مختار الصحاح » : « ما يحقُّ على الرجل أن يحميه » .

وفي « اللسان » : « حقيقة الرجل ما يلزمه حفظه ومنعه ويحقُّ عليه الدفاع عنه من أهل بيته » وهذا المعنى المراد في النص، والله أعلم .

والمراد بالبطيخ هنا : القشر، لِمَا وَرَدَ مِنَ النَّهْيِ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلِقَوْلِهِ ﷺ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ » . أخرجه مسلم (٢٠٣٤) .

* * *

٢٠٢ / ٢٦٨ - عن أنس بن مالك قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ يستحمله، فقال :

«أنا حاملك على ولد ناقة!» قال : يا رسول الله ! وما أصنع بولد ناقة؟

فقال رسول الله ﷺ :

«وهل تلد الإبل إلا النوق» .

[د : ٤٠ - ك الأدب، ٨٤ - ب ما جاء في المزاح . ت : ٢٥ - ك البر والصلة، ٥٧ - ب ما

جاء في المزاح] .

* الشرح *

(جاء رجل إلى النبي ﷺ يستحمله) : أي : طلب منه أن يحمله، وجاء

في «المرقاة» (٨ / ٦٢٠) : « طلبه أن يحمله على دابة، والمراد به أن يُعطيه

حمولة يركبها» .

(فقال : أنا حاملك على ولد ناقة) : قالها مُداعباً وممازحاً .

(قال يا رسول الله ! وما أصنع بولد ناقة) : الناقة : أنثى الإبل .

قال أبو عبيدة : « لا تسمى ناقة حتى تجذع [تكون شابة فتية، وهو ما دخل

في السنة الخامسة] توهم أن الولد لا يُطلق إلا على الصغير» .

(فقال رسول الله ﷺ : وهل تلد الإبل إلا النوق) : النوق : جمع ناقة : قالها

- عليه الصلاة والسلام - من باب التوضيح حين استشكل الرجل ذلك .

وفيه تواضع النبي ﷺ وأدبه في المزاح، وأن فيه تحقيق البرّ والصلة بين

المسلمين، لذلك جاء هذا الحديث في «سنن الترمذي» (في كتاب البرّ

والصلة) .

وفيه زيادة التوضيح لمن لم يفهم مسألة ما؛ من غير سخرية به ولا استهزاء.

١١٨ - باب المزاح مع الصَّبِيِّ - ١٣٤

٢٠٣/٢٦٩ - عن أنس بن مالك قال: [إِنْ] كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا، حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النَّغِيرُ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٨١ - ب الانبساط إلى الناس. م: ٣٨ - ك الآداب، ٥ - ب استحباب تحنيك المولود، ح ٣٠].

* الشرح *

(إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا): أي: لِيُخَالِطَنَا غَايَةَ الْمُخَالِطَةِ، وَيَعَاشِرُنَا نِهَآيَةَ الْمَعَاشِرَةِ، وَيَجَالِسُنَا وَيَمَازِحُنَا. «مِرْقَاة» (٦١٨/٨).

جَاءَ فِي «الْفَتْحِ» (٥٨٤/١٠): «فِيهِ أَنْ النَّهْيَ عَنِ كَثْرَةِ مُخَالِطَةِ النَّاسِ مَخْصُوصٌ بِمَنْ يَخْشَى الْفِتْنَةَ أَوْ الضَّرَرَ».

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: خَالَطَ النَّاسَ، وَدِينُكَ لَا تَكَلِّمَنَّه: مِنَ الْكَلْمِ وَهُوَ الْجَرْحُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلِّقًا بِصَيْغَةِ الْجَزْمِ وَوَصَلَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٥٢٦/١٠).

(حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ): هُوَ أَخُو أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مِنْ أُمَّه؛ كَمَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَانظُرْ «الْفَتْحِ» (٥٨٣/١٠).

(يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النَّغِيرُ): النَّغِيرُ: تَصْغِيرُ النَّغْرِ، وَهُوَ طَائِرٌ يُشْبِهُ الْعُصْفُورَ أَحْمَرَ الْمَنْقَارِ، وَيُجْمَعُ عَلَى نَغْرَانٍ. «النَّهَآيَةُ».

وفي روايةٍ للمصنّف (٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠): «وكان لي أخ يقال له أبو عمير قال: أحسبه قال: كان فطيماً».

وفي قوله ﷺ: «ما فعل النُّغير». تسليّةٌ له على فقده بموته، ففي بعض الروايات: «لأنه كان له نغير يلعب به فمات، فحزن الغلام عليه فمأزحه النبيّ ﷺ فقال: يا أبا عمير! ما فعل النُّغير»، وانظر «مختصر الشمائل» (٢٠١).

وفي هذا الحديث فوائدٌ كثيرةٌ منها: جواز تكنية مَنْ لم يولد له، وتكنية الطفل، وأنه ليس كذباً، وجواز المزاح فيما ليس إثمياً، وجواز تصغير بعض المسميات، وجواز لعب الصبي بالعصفور، وتمكين الولي إياه من ذلك، وجواز السجع بالكلام الحسن؛ بلا كلفة، وملاطفة الصبيان وتأنيسهم، وبيان ما كان عليه النبيّ ﷺ من حسن الخلق، وكرم الشمائل والتواضع، وزيارة الأهل، لأنّ أمّ سليم والدة أبي عمير هي من محارمه ﷺ. «نووي» (١٢٩/١٤).

وسيأتي برقم (٣٤٧/٢٦٤): «أنّ رسول الله ﷺ زار أهل بيتٍ من الأنصار، فطعمَ عندهم طعاماً، فلما خرج أمرَ بمكانٍ من البيت، فنُضح له على بساط، فصلّى عليه ودعا لهم».

قال الحافظ - بحذف -: «وفي هذا الحديث عدّة فوائد جمّعها أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري، المعروف بابن القاص الفقيه الشافعي؛ صاحب التصانيف في جزءٍ مُفرد.

وقد جمعتُ في هذا الموضوع طُرُقَه وتبعّتُ ما في رواية كل منهم من فائدة زائدة.

وذكر ابن القاص في أول كتابه؛ أنّ بعض الناس عاب على أهل الحديث

أنهم يروون أشياء لا فائدة فيها، ومثّل ذلك بحديث أبي عمير هذا.

قال: وما درى أنّ في هذا الحديث من وجوه الفقه وفنون الأدب والفائدة ستينَ وجهاً.

ثمّ ساقها مبسّطة، فلخصّتها مستوفياً مقاصده، ثمّ أتبعته بما تيسر من الزوائد عليه فقال:

فيه زيارة الإخوان، وجواز زيارة الرجل المرأة الأجنبية إذا لم تكن شابة وأمنت الفتنة، وتخصيص الإمام بعض الرعية بالزيارة، ومخالطة بعض الرعية دون بعض، ومشى الحاكم وحده، وأنّ كثرة الزيارة لا تنقص المودة، وأنّ النهي عن كثرة مخالطة الناس مخصوص بمن يخشى الفتنة أو الضرر، [وتقدّم].

وفيه استحباب صلاة الزائر في بيت المزور، وترك التقزّز لأنه علم أنّ في البيت صغيراً، وصلى مع ذلك في البيت وجلس فيه.

وفيه جواز حمل العالم علمه إلى من يستفيده منه، وأنّ مباحة الصبي الذي لم يميّز جائزة.

وفيه الحكم على ما يظهر من الأمارات في الوجه من حزنٍ أو غيره.

وفيه جواز الاستدلال بالعين على حال صاحبها، إذ استدلّ صلى الله عليه بالحزن الظاهر الكامن حتى حكم بأنه حزين.

وفيه التلطف بالصديق صغيراً كان أو كبيراً، والسؤال عن حاله.

وفيه قبول خبر الواحد لأنّ الذي أجاب عن سبب حزن أبي عمير كان كذلك.

وفيه جواز تكنية من لم يولد له، وجواز لعب الصغير بالطير، وجواز ترك

الأبوين ولدهما الصغير يلعب بما أبيح اللعب به، وجواز إنفاق المال فيما يتلّه به الصغير من المباحات، وجواز إمساك الطير في القفص ونحوه، وقصّ جناح الطير؛ إذ لا يخلو حال طير أبي عمير من واحد منهما، وأيهما كان الواقع التحقّ به الآخر في الحكم.

وفيه جواز تصغير الاسم ولو كان لحيوان، وجواز مواجهة الصغير بالخطاب، وفيه معايشرة الناس على قدر عقولهم.

وقد سبق إلى التنبيه على فوائد قصة أبي عمير بخصوصها من القدماء أبو حاتم الرازي أحد أئمة الحديث، وشيوخ أصحاب السنن، ثم تلاه الترمذي في «الشمائل»، ثم تلاه الخطابي، وجميع ما ذكره يقرب من عشر فوائد فقط.

وفيه جواز السجع في الكلام إذا لم يكن متكلفاً، وأن ذلك لا يمتنع من النبي ﷺ، كما امتنع منه إنشاء الشعر، وفيه جواز الرواية بالمعنى، لأن القصة واحدة وقد جاءت بألفاظ مختلفة.

وفيه جواز الاقتصار على بعض الحديث، وجواز الإتيان به تارة مطوّلاً وتارة ملخّصاً، وجميع ذلك يحتمل أن يكون من أنس، ويحتمل أن يكون ممن بعده.

وفيه دعاء الشخص بتصغير اسمه عند عدم الإيذاء، وفيه إكرام أقارب الخادم وإظهار المحبة لهم، لأنّ جميع ما ذكر من صنيع النبي ﷺ مع أمّ سليم وذويها؛ كان غالبه بواسطة خدمة أنس له. انتهى.

فائدة: اجتهد عدد من العلماء في جمع طرق هذا الحديث وألفاظه واستنباط فوائده، ولست أرى هذا لخصوصية فيه، إذ يمكن أن يمضي هذا

الأمر على أكثر الأحاديث، فلعلّ الدافع لهذه الدراسة الجادة ما تقدّم ذكره من قول ابن القاص؛ أنّ بعض الناس عاب على أهل الحديث أنهم يروون أشياء لا فائدة فيها، ومثّل ذلك بحديث أبي عمير ثم تتابع العلماء على ذلك، واللّه تعالى أعلم.

١١٩ - باب حُسْن الخُلُق - ١٣٥

٢٧٠ / ٢٠٤ - عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال :

« ما من شيء في الميزان أثقل من حُسْن الخُلُق ».

[د : ٤٠ - ك الأدب . ٨٠ - ب في حَسَن الخُلُق . ت : ٤٥ - أبواب البر والصلة ، ٦١ - ب ما

جاء في حَسَن الخُلُق] .

* الشرح *

(باب حُسْن الخُلُق) : الخُلُق : بضم اللام وسكونها - الدين والطبع والسَّجِيَّة ، وحقيقته أنّه لصورة الإنسان الباطنة ، وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها ؛ بمنزلة الخُلُق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها ، ولهما أوصافٌ حَسَنَةٌ وقيحةٌ .

والثواب والعقاب ممّا يتعلّقان بأوصاف الصُّورة الباطنة ؛ أكثر ممّا يتعلّقان بأوصاف الصورة الظاهرة ، ولهذا تكرّرت الأحاديث في مدح حُسْن الخُلُق في غير موضع . « النهاية » .

جاء في « الفتح » (١٠ / ٤٦٥) : « وقال القرطبي في « المفهم » : الأخلاق أوصاف الإنسان التي يُعامل بها غيره ، وهي محمودة ومذمومة ، فالمحمودة على الإجمال أن تكون مع غيرك على نفسك فتتصف منها ولا تنصف لها .

وعلى التفصيل: العفو والحلم والجود والصبر وتحمل الأذى والرحمة والشفقة وقضاء الحوائج والتوادم ولين الجانب ونحو ذلك، والمذموم منها ضدّ ذلك» .

(ما مِنْ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ) : تمامه عند الترمذي في لفظين : أحدهما : « فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُبَغِضَ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ » ، « صحيح سنن الترمذي » (١٦٢٨) ، وانظر « الصحيحة » (٥٣٦ / ٢) .

والآخر : « وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لِيَبْلُغَ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ » ، « صحيح سنن الترمذي » (١٦٢٩) .

وروى أبو داود وغيره عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِيُدْرَكَ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ » ، وانظر « صحيح سنن أبي داود » (٤٠١٣) .

وروى الترمذي (٢٠٩٠) : عن عبد الله بن المبارك أنّه وصّف حُسْنَ الْخُلُقِ فقال : « هُوَ بَسْطُ الْوَجْهِ ، وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ ، وَكَفُّ الْأَذَى » .

قال في « المرقاة » (٨٠٩ / ٨) : « أي : ثوابه وصحيفته أو عينه المجسّد » .

جاء في « الدليل » (٨١ / ٣) - بتصرّف - : « وهذا الحديث ظاهرٌ في أنّ نفس العمل يوزن بأن يُجسّد ، وتجسّد المعاني جائز ؛ كما جاء في الحديث الذي يرويه المصنّف (٤٧٣٠) و مسلم (٢٤٨٩) : « يُوْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحٍ » الحديث . [وهذا قوي] .

وقد اختلف على ذلك في أقوال : ثانيها : أن الموزون الأعمال . ثالثها : الموزون نفس العمل .

وانظر للمزيد من النصوص في حُسْن الخلق إن شئت «رياض الصالحين»
(باب حُسْن الخلق).

* * *

٢٠٥ / ٢٧١ - عن عبد الله بن عمرو قال:

لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا مُتفحّشاً، وكان يقول:
«خياركم أحاسنكم أخلاقاً».

[خ: ٧٨ - ك الأدب: ٣٩ - ب حُسْن الخلق والسخاء وما يُكره من البخل. م: ٤٣ - ك
الفضائل، ١٦ - ب كثرة حياته ﷺ، ح ٦٨].

* الشرح *

(لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا مُتفحّشاً): قال القاضي: أصل الفحش
الزيادة والخروج عن الحدّ. «نووي» (١٥ / ٧٨).

والفاحش: ذو الفحش في كلامه وفعاله، والمتفحّش: الذي يتكلف ذلك
ويتعمّد، والفحش: كل ما يشتدّ قُبْحه من الذنوب والمعاصي.

وكثيراً ما تردّ الفاحشة بمعنى الزنا، وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة؛ من
الأقوال والأفعال. «النهاية».

قال في «العمدة» (١٦ / ١١٢): «حاصلُه أنه لم يكن النبي ﷺ الفحش
له، لا جبلياً ولا كسبياً».

(وكان يقول: خياركم أحاسنكم أخلاقاً): حسن الخلق من صفة الأنبياء
عليهم السلام والأولياء، وهو اعتدالها بين طرفي مذمومها ومخالقة الناس

بالجميل والبشر والتودد، والاحتمال لهم، والإشفاق عليهم، والحلم والصبر في المكاره، وترك الاستطالة والكبر على الناس والمؤاخذه واستعمال الغضب والسلطة والغلظة.

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، «إكمال الإكمال» (٥٢/٨) بحذف.

قال في «الفيض» (٤٦٤/٣): «فمن كان حُسن الخُلُق فيه أكثر؛ كان خيره أكثر».

* * *

٢٧٢ / ٢٠٦ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه أنّه سمع النبي ﷺ يقول:

«أخبركم بأحبكم إليّ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة؟».

فسكت القوم، فأعادها مرتين أو ثلاثاً، قال القوم: نعم يا رسول الله!
قال:

«أحسنكم خلقاً».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أخبركم بأحبكم إليّ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة؟): فيه طرح السؤال للتشويق، وفيه سموّ منزلة ذي الخلق الحسن؛ لقربه من رسول الله ﷺ مجلساً يوم القيامة.

(فسكت القوم، فأعادها مرتين أو ثلاثاً، قال القوم: نعم يا رسول الله!)

قال: أحسنكم خُلُقاً): فيه السكوت بين يدي العالم، وعدم الخوض فيما لا يعلم، وإعادة العالم القول للتأكيد أوالتنبيه أوال توضيح، والإجابة إذا عجز الحاضرون عن ذلك .

وفي رواية: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقاً، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَاوُونَ، وَالمْتَشَدِّقُونَ، وَالمْتَفِيهَقُونَ .

قالوا: قد عَلِمْنَا الثَّرَاوُونَ وَالمْتَشَدِّقُونَ؛ فَمَا المْتَفِيهَقُونَ؟ قال: المْتَكَبِّرُونَ». أخرجه الترمذي وغيره وانظر «الصحيحة» (٧٩١)، وسيأتي بعضه تحت رقم (١٣٠٨/٩٨٢).

وفي «النهاية»: «الثرثارون هم الذين يُكثرون الكلام؛ تكلفاً وخروجاً عن الحق، والثرثرة كثرة الكلام وترديده. و المْتَشَدِّقُونَ: هم المْتَوَسِّعُونَ في الكلام؛ من غير احتياط واحتراز .

وقيل أراد بالْمْتَشَدِّقِ المْتَسْتَهْزِئَ بالناس، يلوي شذقه بهم وعليهم. والشَّدق جانب الفم .

والمْتَفِيهَقُونَ: هم الذين يتوسَّعون في الكلام ويفتحون به أفواههم، مأخوذ من الفَهَّق، وهو الامتلاء والاتساع» .

* * *

٢٠٧/٢٧٣ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال :

«إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ» .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(إِنَّمَا بُعِثْتُ): أي: أُرسلتُ.

(لَأَتَمَّ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ): جاء في «الفيض» (٢/ ٥٧٢) - بتصرف -:
«أي: لأجل أن أكمل صالح الأخلاق بعد ما كانت ناقصة وأجمعها بعد
التفرقة.

وقال الحرالي: صالح الأخلاق: هي صلاح الدنيا والدين والمعاد التي جمعها
في قوله: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي
فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي». أخرجه مسلم (٢٧٢٠).

وفي رواية: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ». «الصحيحة» (٤٥).

ملاحظة: وردت في الأصل: «صالح»، وفي «المستدرک»: «صالح».

قُلْتُ: وفي قولنا: «صالحى الأخلاق»، الناس هم المقصودون في التتميم،
وفي قولنا: «صالح الأخلاق»، مردّها إلى الناس فالثمرة واحدة، واللّه أعلم.

* * *

٢٧٤/٢٠٨ - عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت:

«ما خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما؛ ما لم يكن إثماً،
فإذا كان إثماً كان أبعد الناس منه.

وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله تعالى،
فينتقم لله عز وجل بها».

[خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٣ - ب صفة النبي ﷺ. م: ٤٣ - ك الفضائل، ٢٠ - ب مباحثه

ﷺ للآثام، ح [٧٧].

* الشرح *

(ما خَيْرَ رسولِ الله ﷺ بين أمرين إلا اختارَ أيسرَهما) : قال القاضي :
« يُحتمل أن يكون تخييره ﷺ هاهنا من الله تعالى ، فيخيره فيما فيه
عقوبتان ، أو فيما بينه وبين الكفار من القتال وأخذ الجزية ، أو في حقّ أمته في
المجاهدة في العبادة أو الاقتصاد ، وكان يختار الأيسر في كلّ هذا . « نووي »
(١٥ / ٨٣) .

وهناك كلام مُفيد للحافظ في « الفتح » في كتاب « الحدود » (باب إقامة
الحدود والانتقام لحُرّمات الله) تحت رقم (٦٧٨٦) ، وكذلك كتاب « المناقب »
(باب صفة النبي ﷺ) تحت الحديث (٣٥٦٠) فارجع إليه إن شئت .

(ما لم يكنْ إثماً ، فإذا كانْ إثماً كانْ أبعدَ الناس منه) : قال النووي : « وأما
قولها : « ما لم يكنْ إثماً » ؛ فيتصوّر إذا خيره الكفار والمنافقون ، فأما إنْ كان
التخيير من الله تعالى أو من المسلمين ؛ فيكون الاستثناء منقطعاً .

وقال في « العمدة » (١٦ / ١١٢) : « ما لم يكنْ إثماً : أي : ما لم يكن
الأسهلْ إثماً ، فإنّه حينئذ يختار الأشقّ » .

قال الكرمانى : « فإن قلت كيف يُخير رسول الله ﷺ في أمرين أحدهما
إثم .

قلت : التخيير إنْ كان من الكفار فظاهر ، وإنْ كان من الله والمسلمين فمعناه
ما لم يؤدّ إلى إثم ؛ كالتخيير في المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها ، فإنْ
المجاهدة بحيث ينجرّ إلى الهلاك لا تجوز » .

(وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه): قال في «النهاية» - بزيادة -: «ما عاقب أحداً على مكروه أتاه من قبله».

وفي «صحيح مسلم» (٢٣٢٨) من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قطّ بيده ولا امرأة ولا خادماً، إلا أن يُجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قطّ فينتقم من صاحبه، إلا أن يُنتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله عزّ وجلّ».

(إلا أن تُنتهك حرمة الله تعالى، فينتقم لله عزّ وجلّ بها): استثناء منقطع معناه: لكن إذا انتهكت حرمة الله - وهو ارتكاب ما حرّمه - انتصر لله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك. «نووي» بتصرف.

وقال: «في هذا الحديث الحثّ على العفو والحلم واحتمال الأذى، والانتصار لدين الله تعالى ممن فعل محرماً أو نحوه».

وفيه أنه يُستحب للأئمة والقضاة وسائر ولاة الأمور التخلّق بهذا الخلق الكريم؛ فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حقّ الله تعالى».

وقال الحافظ في «الفتح» (٦/٥٧٦): «وفي الحديث الحثّ على ترك الأخذ بالشيء لعسر، والاقتناع باليسر، وترك الإلحاح فيما لا يضطر إليه. ويُؤخذ من ذلك الندب إلى الأخذ بالرخص ما لم يظهر الخطأ، والحثّ على العفو إلا في حقوق الله تعالى، والندب إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحلّ ذلك ما لم يُفرض إلى ما هو أشدّ منه».

وفيه ترك الحكم للنفس وإن كان الحاكم متمكناً من ذلك؛ بحيث يؤمن منه الحيف على المحكوم عليه، لكن لحسم المادة، والله أعلم».

* * *

٢٠٩ / ٢٧٥ - عن عبد الله بن مسعود قال :

«إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْطِي الْمَالَ مَنْ أَحَبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الْإِيمَانَ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ.»

فمن ضنَّ بالمال أن يُنْفَقَه، وخافَ العَدُوَّ أن يَجاهِدَه، وهابَ اللَّيْلَ أن يَكايدَه، فليُكثِرْ من قول: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وسبِحانَ اللَّهِ، والحمدَ لِلَّهِ، واللَّهُ أَكْبَرُ.»

* الشرح *

فائدة: صحَّ هذا الأثر موقوفاً عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وهو في حُكْم المرفوع، لأنَّه لا يُقال من قِبَل الرأى، وانظر تفصيل شيخنا في «الصححة» (٢٧١٤).

(إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ): قال في «المرقاة»: «قَسَمَ بالتخفيف ويجوز تشديده، ففي «القاموس»: قَسَمَه وقَسَمَه جزأه، والمعنى قدر بمقدار معين». (بينكم أخلاقكم): أي: أعمالكم وأحوالكم وسلوككم.

(كما قَسَمَ بينكم أرزاقكم): جاء في «المرقاة» - بحذف - (٧٢٧/٨): «أي: أموالكم كما قال تعالى: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢]».

فكما يدعو المرء أن يُرزق الرزق الحسن، فعليه أن يدعو أن بالتوفيق لأحسن الأخلاق، وقد كان رسول الله ﷺ يدعو ربَّه فيقول: «اللهمَّ كما حسَّنتَ

خَلْقِي، فَحَسِّنْ خُلُقِي»، وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في «الإرواء» برقم (٧٤).

(وإن الله تعالى يُعطي المال من أحبّ): أي: من الأنبياء والأولياء، كسليمان وعثمان. «مرفأة» أيضاً، وفيه:

(ومن لا يحبّ): أي: ويُعطيها أيضاً من لا يحبه كفرعون وهامان. قال تعالى: ﴿كُلًّا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ٢٠].

محظوراً: أي: ممنوعاً.

فلا يغترّ المرء إذا رأى أهل المعاصي قد أعطوا الدنيا، فإنّ هذا استدراج من الله تعالى.

قال سبحانه: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ * وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُورًا عَلَيْهَا يُتَّكِنُونَ * وَزَخْرَفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٣ - ٣٥].

(ولا يُعطي الإيمان إلا من يُحبّ): كالنبيين والمرسلين والأولياء والصالحين.

فنسأل الله أن يُعطينا الإيمان، وأن لا ينزعه منا، وأن يُثبّت قلوبنا ويتوقّانا مسلمين.

(فمن ضنّ بالمال): ضنّ: ما تختصّه وتضنّ به، أي: تبخل لمكانه منك وموقعه عندك. «النهاية».

(أن يُنْفَقَه): أي: في وجوه البرّ والخير.

(وخاف العدو أن يجاهدَه): إذا لم يكن الجهاد فرض عين.

(وهاب الليل أن يكابده): المكابدة تحمل الضيق والشدة لصلاة الليل.

(فليكثر من قول: لا إله إلا الله): لا إله إلا الله: لا معبود بحق إلا الله

تعالى.

(وسبحان الله): قال في «النهاية»: «أصل التسبيح: التنزيه والتقديس

والتبرئة من النقائص، ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتساعاً.

يقال: سبّحته أسبّحه تسبيحاً وسبحاناً.

فمعنى سبحان الله: تنزيه الله، وهو نصب على المصدر بفعل مضمّر، كأنه

قال: أبرئ الله من السوء براءةً».

(والحمد لله): قال أبو جعفر بن جرير: «معنى الحمد لله: الشكر لله

خالصاً دون سائر ما يُعبد من دونه، ودون كل ما برأ من خلقه، بما أنعم على

عباده من النعم التي لا يحصيها العدد؛ ولا يحيط بعددها غيره أحد؛ في

تصحيح الآلات لطاعته؛ وتمكين جوارح أجسام المكلفين لأداء فرائضه، مع ما

بسّط لهم في دنياهم من الرزق، وغذاهم به من نعيم العيش، من غير استحقاق

منهم ذلك عليه، ومع ما نبههم عليه ودعاهم إليه؛ من الأسباب المؤدية إلى

دوام الخلود في دار المقام في النعيم المقيم، فلربنا الحمد على ذلك كله أولاً

وآخرًا»، عن «تفسير ابن كثير».

والحمد والشكر متقاربان والحمد أعمّهما، وانظر «النهاية».

وجاء في «شرح العقيدة الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف

محمد خليل هراس (٥٠، ٥١): «الحمد: هو الثناء باللسان على الجميل

الاختياري، نعمةً كان أو غيرها؛ يقال: حمدتُ الرجلَ على إنعامه، وحمدتهُ على شجاعته.

وأما الشكر؛ فعلى النعمة خاصة، ويكون بالقلب واللسان والجوارح؛ قال الشاعر:

أفادتكمُ النعماءُ مِنِّي ثلاثةٌ يَدِي وَلِسَانِي وَالضَّمِيرَ الْمُحَجَّبَا
وعلى هذا؛ فبين الحمد والشكر عمومٌ وخصوصٌ من وجه.

يجتمعان في الثناء باللسان على النعمة، وينفرد الحمد في الثناء باللسان على ما ليس بنعمة من الجميل الاختياري.

وينفرد الشكر بالثناء بالقلب والجوارح على خصوص النعمة.

فالحمدُ أعمُّ متعلِّقاً، وأخصُّ آله، والشكر بالعكس.

(والله أكبر): جاء في «النهاية»: «معناه: الله الكبير، فوضع أفعل موضع فعيل، كقول الفرزدق:

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا بَيْتاً دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ

أي: عزيمة طويلة [وهذا مرجوح وما بعده أقوى منه، والله أعلم].

وقيل: معناه: الله أكبر من كل شيء، أي: أعظم، فحذفت (من) لوضوح معناها.

وأكبر: خبر، والأخبار لا يُنكر حذفها، وكذلك ما يتعلّق بها.

وقيل: معناه: الله أكبر من أن يعرف كُنْه كبريائه وعظمته.

وفي «الصحيحة» (١٢٠٤): «بخ بخ - وأشار بيده لخمس - ما أثقلهنَّ

في الميزان :

سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يُتوفى
للمرء المسلم فيحتسبه .

و(بخ): كلمة تُقال عند المدح والرضى بالشيء وكررها ﷺ للمبالغة .

١٢٠ - باب سخاوة النفس - ١٣٦

٢١٠/٢٧٦ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال :

«ليس الغنى عن كثرة العَرَض، ولكن الغنى غنى النفس» .

[خ : ٨١ - ك الرقاق، ١٥ - ب الغنى غنى النفس . م : ١٢ - ك الزكاة، ٤٠ - ليس الغنى

عن كثرة العَرَض، ح ١٢٠] .

* الشرح *

(باب سخاوة النفس) : أي : جودها وكرمها .

وفي «الوسيط» : «سَخَتَ نفسه عن الشيء : تركته ولم تتشَبَّثَ به، فالترك
هنا هو الجود والسخاء» .

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٤٥٧) : «وأما السخاء فهو بمعنى الجود،
وهو بذل ما يُقتنى بغير عوض» .

(ليس الغنى عن كثرة العَرَض . ولكن الغنى غنى النفس) : عن : سببية،

أي : ليس الغنى بسبب كثرة العَرَض والمتاع والمال .

العَرَض : - بالتحريك - : متاع الدنيا وحطامها . «النهاية» .

قال الحافظ في «الفتح» (١١ / ٢٧٢): «قال ابن فارس: العرَض - بالسكون - كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض، وأما بالفتح فما يصيبه الإنسان من حظّه في الدنيا، قال تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧].»

قال ابن بطّال: معنى الحديث: ليس حقيقة الغنى كثرة المال؛ لأن كثيراً ممن وسّع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي، فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه، فكأنه فقيرٌ لشدة حرصه، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس، وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي، ولم يحرص على الازدياد، ولا ألح في الطلب، فكأنه غنيّ.

وقال القرطبي: معنى الحديث أن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس؛ وبيانه أنه إذا استغنت نفسه كفت عن المطامع، فعزت وعظمت، وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله؛ من يكون فقير النفس لحرصه؛ فإنه يُورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبُخله، ويكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره عندهم، فيكون أحقر من كل حقير وأذلّ من كل ذليل.

والحاصل أن المتصف بغنى النفس يكون قانعاً بما رزقه الله، لا يحرص على الازدياد لغير حاجة، ولا يلح في الطلب، ولا يلحف في السؤال، بل يرضى بما قسم الله له، فكأنه واجدٌ أبداً، والمتصف بفقير النفس على الضد منه؛ لكونه لا يقنع بما أعطي بل هو أبداً في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه، ثم إذا فاتته المطلوب حزن وأسف، فكأنه فقير من المال؛ لأنه لم يستغن بما أعطي، فكأنه ليس بغنيّ.

ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى، والتسليم لأمره، علماً بأن الذي عند الله خير وأبقى، فهو معرض عن الحرص والطلب، وما أحسن قول القائل:

غنى النفس ما يكفيك من سدّ حاجةٍ فإن زاد شيئاً عاد ذلك الغنى فقراً
وقال الطيبي: يمكن أن يُراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية، وإلى ذلك أشار القائل:

ومن يُنْفِق الساعات في جمع ماله مخافة فقرٍ فالذي فعل الفقر
أي: ينبغي أن يُنْفِق أوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات، لا في جمع المال، فإنه لا يزداد بذلك إلا فقراً.

وفيه - بتصرفٍ -: «إنّ خيرية المال ليست لذاته، بل بحسب ما يتعلّق به وإن كان يُسمّى خيراً في الجملة، وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنياً لذاته بل بحسب تصرفه فيه، فإن كان في نفسه غنياً؛ لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البرّ والقربان، وإن كان في نفسه فقيراً؛ أمسكه وامتنع من بذله فيما أمر به خشيةً من نفاذه، فهو في الحقيقة فقير صورةً ومعنىً، وإن كان المال تحت يده؛ لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الأخرى، بل ربما كان وبالاً عليه».

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«يا أبا ذر أتري كثرة المال هو الغنى؟»

قلت: نعم يا رسول الله!

قال: «أفترى قلة المال هو الفقر؟»

قلتُ: نعم يا رسول الله!

قال: «إِنَّمَا الْغَنَى غَنَى الْقَلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقْرُ الْقَلْبِ». رواه ابن حبان في «صحيحه» وهو في «صحيح الترغيب» (٨١٧).

وفي الحديث العديد من الفوائد منها: الحث على الإنفاق، وتصحيح السلوكيات ودفع التوهم.

فائدة: قد يتساءل المرء عن علاقة الحديث بالباب، إذ ليس في الحديث ما يأمر بالسخاوة لأول وهلة. بلى إنه يأمر، فإن المانع من السخاوة هو الحرص على الغنى والخوف من الفقر، فإذا عُلِمَ أن الغنى لا يكون عن كثرة العَرَض، والغنى غنى النفس، والفقر فقرها، جادت نفسه وسخت بالمال والعطاء، والله تعالى أعلم.

وجاء هذا الحديث في «صحيح مسلم» في (كتاب الزكاة) فلعل المراد من ذلك أن المرء قد يمتنع عن الزكاة طلباً للغنى أو المزيد منه، فجاء التوجيه النبويّ ببيان معنى الغنى الحقيقي، والله تعالى أعلم.

* * *

٢١١/٢٧٧ - عن أنس قال:

«خدمتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سَنِينَ، فَمَا قَالَ لِي أَفْ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا كُنْتَ فَعَلْتَهُ؟ وَلَا لَشَيْءٍ فَعَلْتَهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟».

[خ: ٧٨ - ك الادب، ٣٩ - ب حُسن الخُلُق، والسَخَاء وما يُكره من البخل، م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٣ - ب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلُقاً، ح ٥١].

* الشرح *

(خدمتُ النبي ﷺ عشر سنين، فما قال لي أف قطُّ): أف: اسم فعل مضارع بمعنى أتضجرّ.

قال النووي (٧٠ / ١٥): « أصل الأف والتف وسخ الأظفار، وتستعمل هذه الكلمة في كل ما يُستقذَر، وهي اسم فعل، تُستعمل في الواحد والاثنين والجمع والمؤنث والمذكر بلفظ واحد، قال الله: ﴿ وَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٌ ﴾ .

قال الهروي: « يقال لكل ما يُضجر منه ويُستثقل: أف له، وقيل: معناه الاحتقار مأخوذ من الأفف وهو القليل » .

قطُّ: ظرف زمان لما مضى إذا سبق بنفي « معجم الأدوات النحوية » .
وفيه أدبه ﷺ وحسن خلقه وعفوه .

(وما قال لي لشيء لم أفعله: ألا كنت فعلته؟ ولا لشيء فعلته: لم فعلته؟): قال في « المرقاة » (٧١ / ١٠): « اعلم أن ترك اعتراض النبي ﷺ على أنس - رضي الله عنه - فيما خالف أمره؛ إنما يفرض فيما يتعلق بالخدمة والآداب، لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية، فإنه لا يجوز ترك الاعتراض فيه .
وفيه أيضاً مدح أنس، فإنه لم يرتكب أمراً يتوجه إليه من النبي ﷺ اعتراض ما » .

وقال الحافظ في « الفتح » (٤٦٠ / ١٠): « يُستفاد من هذا ترك العتاب على ما فات، لأن هناك مندوحة عنه باستئناف الأمر به إذا احتج إليه، وفائدة تنزيه اللسان عن الزجر والذم، واستئلاف خاطر الخادم بترك معاتبته، وكل ذلك في الأمور التي تتعلق بحظ الإنسان، وأمّا الأمور اللازمة شرعاً فلا يُتسامح فيها،

لأنها من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، وانظر (١٢٢/١٦٤).

فائدة: قد يتساءل المرء عن علاقة الحديث بباب سخاوة النفس، فأقول: من سخاوة النفس أن تجود بالعفو سواء كان مادياً أو معنوياً، ولا يخلو خادم من الحاجة إليه، واللّه أعلم».

* * *

٢١٢/٢٧٨ - عن أنس بن مالك قال:

«كان النبي ﷺ رحيماً، وكان لا يأتيه أحد إلا وعده، وأنجز له إن كان عنده.

وأقيمت الصلاة، وجاءه أعرابي فأخذ بثوبه فقال: إنما بقي من حاجتي يسيرة؛ وأخاف أنساها، فقام معه حتى فرغ من حاجته، ثم أقبل فصلّى». [خ: ١٠ - ك الأذان، ٢٧ - ب الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة] بمعناه.

* الشرح *

(كان النبي ﷺ رحيماً): كقوله تعالى: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

(وكان لا يأتيه أحد إلا وعده، وأنجز له إن كان عنده): أنجز الشيء أحضره أو قضاه له. وهذا من رحمته ﷺ بأُمَّته وعدم رده طلب أحدٍ منهم ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

(وأقيمت الصلاة، وجاءه أعرابي فأخذ بثوبه فقال: إنما بقي من حاجتي يسيرة وأخاف أنساها): هذه الجرأة في الطلب تدلّ على اعتياد الأعراب

الطلب؛ لِمَا يرون من تواضعه ﷺ واستجابته وسخاوة نفسه وعدم رده إياهم،
والله أعلم.

(فقام معه حتى فرغ من حاجته، ثم أقبل فصلّى): فيه حياء النبي ﷺ
وسخاوة نفسه وبذله، وفيه تلبية حاجة الفرد إذا تمكنت الجماعة من تحمّل ذلك
تعاوناً على البرّ والتقوى؛ واحترام رأي العالم في ترجيحه المصالح.

وروى المصنّف في «صحيحه» (٦٢٩٢) ومسلم (٣٧٦): عن أنس -
رضي الله عنه - قال: «أقيمت الصلاة ورجل يُناجي رسول الله ﷺ، فما زال
يُناجيه حتى نام أصحابه، ثم قام فصلّى».

قال الحافظ في «الفتح» (١٢٤/٢): «فيه جواز الفصل بين الإقامة
والإحرام إذا كان لحاجة، أمّا إذا كان لغير حاجة فهو مكروه».

وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٦٠٥/٣): «فيه دليل على أنّ الإمام له
أن يؤخّر الدخول في الصلاة بعد إقامة الصلاة إذا كانت له حاجة».

* * *

٢٧٩/٢١٣ - عن جابر قال:

«ما سئل النبي ﷺ شيئاً فقال: لا».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٩ - ب حُسن الخلق والسخاء وما يُكره من البخل. م: ٤٣ - ك
الفضائل، ١٤ - ب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط: فقال: لا، ح ٥٦].

* الشرح *

(ما سئل النبي ﷺ شيئاً فقال: لا): أي: ما سئل شيئاً من متاع الدنيا.

«نووي» (٧١/١٥).

قال الحافظ: « قال الكرمانى : معناه ما طلب منه شيء من أمر الدنيا فمنعه .
قال الفرزدق :

ما قال لا قطُّ إلا في تشهده

قلتُ [أي : الحافظ] : وليس المراد أنه يُعطي ما يطلب منه جزءاً ، بل المراد أنه لا ينطق بالردِّ ؛ بل إن كان عنده أعطاه إن كان الإِطاء سائغاً ؛ وإلا سكتَ » .

وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : « معناه لم يقل (لا) منعاً للعطاء ، ولا يلزم من ذلك أن لا يقولها اعتذاراً كما في قوله تعالى : ﴿ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ [التوبة : ٩٢] .

ولا يخفى الفرق بين قول لا أجد ما أحملكم ؛ وبين لا أحملكم » .

قال النووي - بحذف - : « في هذا بيان عظم سخائه و غزارة جوده ﷺ » .
انتهى .

وينبغي على كل من حرص على الخير والدعوة أن يتأسى بالنبي ﷺ فيتخلق بهذا الخُلق القرآني الطيب ، فيجني ثمرته طمأنينة في القلب ، وسعادة في النفس ، واستجابة من قبل الناس لله وللرسول لما يحييهم ، وثواباً عظيماً عند الله تعالى في الآخرة .

وجاء في « صحيح مسلم » (٢٣١٢) من حديث أنس - رضي الله عنه - :
« أن رجلاً سأل النبي ﷺ غنماً بين جبلين ، فأعطاه إياه ، فاتى قومه فقال : ائى قوم ! أسلموا ، فوالله ! إن محمداً ليعطي عطاء ما يخاف الفقر .

فقال أنس : إن كان الرجل لیسلم ما يريد إلا الدنيا . فما یسلم حتى يكون

الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها» .

* * *

٢١٤ / ٢٨٠ - عن عبدالله بن الزبير قال :

ما رأيتُ امرأتين أجودَ من عائشةَ وأسماءَ، و جودُهُما مختلفٌ، أمّا عائشةُ فكانت تجمع الشيء إلى الشيء، حتّى إذا كان اجتمع عندها قسَمَتْ، وأمّا أسماءُ فكانت لا تمسك شيئاً لغد .

* الشرح *

(ما رأيتُ امرأتين أجودَ من عائشةَ وأسماءَ، و جودُهُما مختلفٌ) : فيه التحدُّث عن الصالحين للاقتداء بأعمالهم الصالحة .

(أمّا عائشةُ فكانت تجمع الشيء إلى الشيء، حتّى إذا كان اجتمع عندها قسَمَتْ) : جاء في « الفضل » (١ / ٣٧١) : « رأيتُ عائشةَ أنّ القليل لا يمكن قسَمته بين من يتطلّع إلى عطائها لكثرتهم، وإنّ أعطته بعضهم ربما يحزن الآخرون، وأنّها إن قسَمته بين جماعةٍ لم يقع لكل منهم إلا النزر اليسير الذي لا يقع موقِعاً من حاجته، فاخترت أن يجتمع المال عندها بنية أن تصدّق به، فإذا اجتمع ما تراه كافياً قسَمته، فنال كلّ واحد من المستحقين نصيباً له قدر، فيكون ذلك أنفع لهم » وفيه :

(وأمّا أسماءُ فكانت لا تمسك شيئاً لغد) : « لأنّ النبيّ ﷺ قال لها كما في « الصحيحين » : « أنفقي ولا تُحصي فيحصي الله عليك، ولا توعي فيوعي الله عليك » .

وفي رواية الترمذي : « ولا توكي فيوكي عليك » .

فرأت أن الجمع - ولو بنية أن يتصدق به - داخل في جملة الإيعاء والإيكاء، فكلتاها تحررتا الخير، والله الموفق» .

قلتُ: وحديث « لا توكي فيوكى عليك»، رواه المصنّف في «صحيحه» (١٤٣٣).

وكلمتا «توعي وتوكي» من المترادفات .

جاء في «النهاية»: « لا توعي؛ فيوعي الله عليك»؛ أي: لا تجمعني وتشحي بالنفقة، فيشحّ عليك، وتجازي بتضييق رزقك»، وفيه:

« لا توكي؛ فيوكى عليك»: أي: لا تدخري وتشدّي ما عندك وتمنعي ما في يديك؛ فتنقطع مادة الرزق عنك» .

ولعلّ ممّا يؤيد فعل أسماء - رضي الله عنها - ما ثبت عن أنس - رضي الله عنه - أنه قال: « كان النبي ﷺ لا يدخّر شيئاً لغد». أخرجه الترمذي (٢٣٦٣) وغيره وصححه شيخنا في «مختصر الشمائل» (٣٠٤).

وفيه احترام الآراء التي لا تخالف النصوص، وتفاوت الطاقات والقدرات، وفيه فضل عائشة وأسماء، رضي الله عنهما .

١٢١ - باب الشُّحِّ - ١٣٧

٢١٥ / ٢٨١ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

« لا يجتمع غبارٌ في سبيل الله ودُخان جهنّم في جوف عبدٍ أبداً، ولا يجتمع الشُّحُّ والإيمان في قلب عبدٍ أبداً» .

[ن: ٢٥ - ك الجهاد، ٨ - ب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه . جه: ٢٤ - ك الجهاد، ٩ - ب الخروج في النفير، ح [٢٧٧٤].

* الشرح *

(لا يجتمع غبارٌ في سبيل الله ودُخان جهنم في جوف عبدٍ أبداً): أي: حيث دخل في جوفه الغبار؛ فيمتنع دخول الدخان عليه، لأن الاجتماع في حيز الامتناع. «مرقاة» (٣٩٠/٧).

وفي لفظٍ عند النسائي: «في مَنْخَرِي مسلم»، انظر «صحيح النسائي» (٢٩١٦).

(ولا يجتمع الشُّح والإيمان في قلب عبدٍ أبداً): الشُّح: أشدُّ البُخل، وهو أبلغ في المنع من البُخل.

وقيل: هو البُخل مع الحرص. وقيل في أفراد الأمور وآحادها، والشُّح عامٌ. وقيل: البُخل بالمال والشُّح بالمال والمعروف. «النهاية».

وقال في «المرقاة» (٢٣٩٠/٧): «ولا يجتمع الشُّح والإيمان: أي: البُخل الذي يوجب منع الواجب، أو يجرُّ إلى ظلم العباد».

فيه فضل الجهاد في سبيل الله، والخروج في النفير، وفضل الجود والسخاء، والنهي عن الشُّح، والتخويف من نقصان الإيمان بسببه، وفيه بيان أثر الإيمان في استقامة العبد.

* * *

٢٨٣/٢١٦ - عن عبد الله بن ربيعة قال:

كنا جلوساً عند عبد الله - فذكرُوا رجلاً، فذكرُوا من خلقه - فقال عبد الله: أرايتم لو قطعتم رأسه؛ أكنتم تستطيعون أن تعيدوه؟ قالوا: لا،

قال : فيده؟ قالوا: لا، قال : فرجله؟ قالوا: لا . قال : فإنكم لا تستطيعون أن تُغيروا خلقه حتى تُغيروا خلقه؟!

إنَّ النُّطفة لتستقرُّ في الرَّحم أربعين ليلة، ثم تنحدرُ دماً، ثم تكون علقَةً، ثم تكون مضغَةً، ثم يبعث الله ملكاً فيكتبُ رزقه، وخلقَه وشقياً أو سعيداً.

[حسن الإسناد موقوفاً، لكن قوله: «إنَّ النُّطفة...» إلخ في حُكم المرفوع، وقد صحَّ مرفوعاً- «الإرواء» (٢١٤٣)].

* الشرح *

(كنا جلوساً عند عبد الله): هو ابن مسعود، رضي الله عنه .

(فذكروا رجلاً، فذكروا من خلقه - فقال عبد الله: أرأيتم لو قطعتم رأسه؟ أكنتم تستطيعون أن تعيدوه؟ قالوا: لا، قال: فيده؟ قالوا: لا، قال: فرجله؟ قالوا: لا . قال: فإنكم لا تستطيعون أن تُغيروا خلقه حتى تُغيروا خلقه؟!): فيه توضيح الشيء المراد بما هو أيسر منه، أو بما اتفق عليه .

(إنَّ النُّطفة لتستقرُّ في الرَّحم أربعين ليلة، ثم تنحدرُ دماً): النُّطفة: المنِّي وأصله الماء الصافي القليل . «فتح» (٤٧٩/١١) .

وتنحدر: تسمن في غلظ . «فضل» .

(ثم تكون علقَةً): أي: تصير قطعة دم غليظ جامد .

وفي «صحيح المصنّف» (٣٢٠٨) و«صحيح مسلم» (٢٦٤٣): «ثم يكون علقة مثل ذلك»؛ أي: بعد أربعين .

(ثم تكون مضغَةً): قطعة لحم صغيرة بقدر ما يمضغ .

في «صحيح المصنّف» (٣٢٠٨)، و«صحيح مسلم» (٢٦٤٣): «ثم يكون مضغة مثل ذلك»؛ أي: مثل ذلك الزمن وهو أربعون.

(ثم يبعث الله ملكاً): حين يتكامل بنيانه وتشكّل أعضاؤه.

(فيكتبُ رزقه وخلقه وشقيّاً أو سعيداً): ورزقه: كمّاً وكيفاً حراماً وحلالاً (فيض).

وشقيّاً: هو من استوجب النار.

أو سعيداً: أو استوجب الجنة.

قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ * فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَيُنَادُونَ فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ * خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ * وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْذُودٍ﴾ [هود: ١٠٥ - ١٠٨].

وفي رواية عند المصنّف (٦٥٩٥) و مسلم (٢٦٤٥): عن أنس بن مالك رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحْمِ مَلَكًا يَقُولُ: أَيُّ رَبٍّ! نطفة، أَيُّ رَبٍّ! علقة، أَيُّ رَبٍّ! مضغة».

وعجز المخلوق عن تغيير سوء الخلق، لا يقتضي عدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما في «صحيح مسلم» (٢٦٤٧): «... فقال رجل يا رسول الله! أفلا نمكث على كتابنا، وندع العمل؟ فقال: من كان من أهل السعادة، فسيصير إلى عمل أهل السعادة. ومن كان من أهل الشقاوة، فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة، فقال: اعملوا فكلُّ ميسر».

وفي لفظ آخر لمسلم: « فكلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ له ».

قال النووي (١٦ / ١٩٥ - ١٩٦): - تعليقاً على الأحاديث المتعلقة في هذا المعنى :- « هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر؛ وأنَّ جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره خيرها وشرها نفعها وضرها، قال الله تعالى: ﴿ لا يُسألُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسألُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣] فهو مُلْكٌ لله تعالى، يفعل ما يشاء ولا اعتراض على المالك في ملكه .

قال الإمام أبو المظفر السمعاني: سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة، دون محض القياس ومجرد العقول، فمن عدل عن التوقيف فيه؛ ضلَّ وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء النفس، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب، لأنَّ القدر سرٌّ من أسرار الله تعالى التي ضربت من دونها الأستار، اختصَّ الله به وحجَّبه عن عقول الخلق ومعارفهم لِمَا عَلِمه من الحكمة، وواجبنا أن نقف حيث حدَّ لنا ولا نتجاوزه، وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم؛ فلم يعلمه نبيُّ مُرسلٍ ولا ملكٌ مُقربٍ ».

قال الحافظ في «الفتح» (١١ / ٤٨٩ ، ٤٩٠) : « فيه الحث القوي على القناعة، والزجر الشديد عن الحرص؛ لأنَّ الرزق إذا كان قد سبق تقديره لم يُغنِ التَّعَنِّي في طلبه، وإنما شرع الاكتساب لأنه من جملة الأسباب التي اقتضتها الحكمة في دار الدنيا .

وفيه أن جميع الخير والشر بتقدير الله تعالى وإيجاده » . انتهى .

فائدة: ذكر المصنّف هذا الحديث تحت (باب الشحّ) فأين الشاهد؟

لعلَّ الشاهد قول ابن مسعود - رضي الله عنه :- « أكنتم تستطيعون أن تُغَيِّروا خُلُقَه »، إيماءً إلى أنَّ الشحَّ من سوء الخُلُق، والله أعلم .

١٢٢ - باب حُسْن الخُلُق إذا فُقُهِوا - ١٣٨

٢٨٤/٢١٧ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ، دَرَجَةَ الْقَائِمِ بِاللَّيْلِ.»

[جاء هذا الحديث عن عائشة في د: ٤٠ - ك الأدب، ٨ - ب في حسن الخُلُق].

* الشرح *

(باب حُسْن الخُلُق إذا فُقُهِوا): تقدّم باب حُسْن الخُلُق، ولكن زاد هنا (إذا فُقُهِوا). ولعلّ سبب الزيادة؛ الحديث الآتي بعد هذا: «أحاسنكم أخلاقاً إذا فُقُهِوا».

(إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ): أي: ليبلغ.

(بِحُسْنِ خُلُقِهِ): الباء فيه سببية. «دليل» (٨٢/٣) وفيه - بحذف -: .

«قال العاقولي في حُسْن الخُلُق: قيل هو بسُطّ الوجه وبذُلّ الندى وكفّ الأذى».

وقال سهل: أدنى حسن الخُلُق الاحتمال، وترك المكافأة، والرحمة للظالم والاستغفار له، والشفقة عليه.

أي: ليبلغ بحُسْن خُلُقِهِ الداعي له؛ إلى التحلّي بالمحامد، والتخلّي عن المذامّ.

وجاء في «المرقاة» (٥٧٨/٨): «وأدناه ترك أذاهم، وأعلاه الإحسان إلى مَنْ أساء إليه منهم».

(درجة القائم بالليل): «أي: قائم الليل في الطاعة، وإنّما أعطى صاحب

الخلق الحسن هذا الفضل العظيم؛ لأنَّ المصلي في الليل يجاهد نفسه في مخالفة حظه، وأمّا من يُحسن خلقه مع النَّاس مع تباين طبائعهم وأخلاقهم؛ فكأنه يجاهد نفوساً كثيرة، فأدرَك ما أدركه القائم بالليل فاستويا في الدرجة، بل ربما زاد». «عون» (١٣/١٥٤) بتصرُّف.

* * *

٢١٨/٢٨٥ - عن أبي هريرة قال: سمعتُ أبا القاسم عليه السلام يقول:

«خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فقهُوا».

* الشرح *

(خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فقهُوا): تقدّم بلفظ: «خيركم أحاسنكم أخلاقاً».

قال في «النهاية» - بحذف -: «والفقه في الاصل: الفهم، واشتقاقه من الشقّ والفتح، يُقال: فقه الرجل بالكسر - يفقه فقهاً إذا فهم وعلم، وفقه بالضمّ يفقه: إذا صار فقيهاً عالماً، وقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة»، وتقدّم.

وفيه بيان أثر الفقه في تحسين الاخلاق ورفع المنزلة حتى يكون من خير الناس؛ لأنَّ الفقه يُبلغ الورع والتقوى وحسن الخلق، فالعالم الصادق يكسره علمه فيزداد تواضعاً.

روى الدارمي عن عمران المنقريّ قال: «قلت للحسن يوماً في شيء: ما هكذا قال الفقهاء».

قال: ويحك هل رأيت فقيهاً؟ إنّما الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في

الآخرة، البصير بأمر دينه، المداوم على عبادة ربّه». ذكره شيخنا في التعليق على «صحيح الترغيب» في (كتاب العلم).

* * *

٢٨٦/٢١٩ - عن ثابت بن عبيد قال:

«ما رأيتُ أحداً أجلاً إذا جلسَ مع القوم، ولا أفكهُ في بيته، من زيد بن ثابت». .

* الشرح *

(ما رأيتُ أحداً أجلاً إذا جلسَ مع القوم): أجل: يُقال: جَلَّ فلان في عيني: أي: عَظُمَ وأَجَلَّتْهُ رأيتُهُ جليلاً نبيلاً. «اللسان».

ولفظ «الإصابة»: «أوقر» ذكره الجيلاني في «الفضل».

(ولا أفكهُ في بيته، من زيد بن ثابت): الفاكه: المازح، والاسم الفكاهة. «النهاية».

وثابت بن عبيد هو مولى زيد بن ثابت - رضي الله عنه - فلذلك وَصَفَ زيدا بما تقدّم.

* * *

٢٨٧/٢٢٠ - عن ابن عباس قال:

سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأديانِ أَحَبُّ إلى اللَّهِ عزَّ وجلَّ؟ قال:
«الحنيفية السمحة».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ): الْحَنِيفِيَّةُ: مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ، وَالْحَنِيفُ فِي اللُّغَةِ مَنْ كَانَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُمِّيَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا لِئَلَّا يَمِيلَ إِلَى الْبَاطِلِ إِلَى الْحَقِّ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْحَنِيفِ الْمِيلُ. وَالسَّمْحَةُ: السَّهْلَةُ: أَيُّ: أَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى السَّهْوَةِ. «فَتْح» (١/٩٤).

قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١/٩٣، ٩٤): «أَحَبُّ الدِّينِ: أَيُّ: خِصَالِ الدِّينِ، لِأَنَّ خِصَالَ الدِّينِ كُلَّهَا مَحْبُوبَةٌ، لَكِنْ مَا كَانَ مِنْهَا سَمْحًا - أَيُّ: سَهْلًا - فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ مِنْ حَدِيثِ أَعْرَابِيٍّ لَمْ يُسَمِّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»؛ [وَسَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - تَحْتَ رَقْمِ ٢٦٠/٣٤١].

أَوْ الدِّينِ جِنْسًا، أَيُّ: أَحَبُّ الْأَدْيَانِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ، وَالْمُرَادُ بِالْأَدْيَانِ الشَّرَائِعَ الْمَاضِيَةَ قَبْلَ أَنْ تَبْدَلَ وَتُنْسَخَ». قُلْتُ: وَالْخِلَاصَةُ: أَحَبُّ الْأَدْيَانِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْإِسْلَامُ، وَأَحَبُّ الْخِصَالِ فِيهِ مَا كَانَ سَهْلًا.

وَقَدْ وَرَدَ فِي «صَحِيحِ الْمَصْنُوفِ» مَعْلَقًا فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» (بَابِ الدِّينِ يُسْرًا) بِلَفْظٍ: «أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ».

وَوَجْهَ اخْتِيَارِهِ تَحْتَ (بَابِ حَسَنِ الْخَلْقِ إِذَا فَفَّهُوا)؛ أَنَّ السَّمَاخَةَ وَالْمِيلَ عَنِ الْبَاطِلِ وَاتِّبَاعَ مِلَّةِ الْحَقِّ مِنْ حُسْنِ خُلُقِ الْمُسْلِمِ وَفِقْهِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

* * *

٢٢١/٢٨٨ - عن عبد الله بن عمرو قال :

«أربع خلال إذا أعطيتهن فلا يضرُّك ما عُزِلَ عنك من الدنيا: حُسن خليقة، وعفاف طُعْمة، وصدِّق حديث، وحفظ أمانة».

* الشرح *

فائدة: هذا الأثر صحيح موقوفاً، وصحَّ مرفوعاً، وانظر «الصحيحة» (٧٣٣).

(عن عبد الله بن عمرو قال: أربع خلال إذا أعطيتهن فلا يضرُّك ما عُزِلَ عنك من الدنيا): خلال: جمع خَلَّة: وهي الخصلة، والمعنى: «لا بأس عليك وقت فوت الدنيا إن حصلت هذه الخصال». «فيض» (١/٤٦١).

(حُسن خليقة): الخليقة: الطبيعة. «مختار الصحاح».

وفي «الوسيط»: «الطبيعة التي يُخلق المرء بها».

(وعفاف طُعْمة): أي: نقاء الكسب فلا يكسب إلا من حلال. والطُعْمة: كل ما يُطعم، ووجه المكسب، ولا يكون عفاف الطعمة إلا باجتناب الحرام والشبهات والإشراف والسؤال.

قال المناوي: «وعفّة مطعم»: - بفتح الميم والعين -: بأن لا يطعم حراماً ولا ما قويت الشبهة فيه، ولا يزيد عن الكفاية حتى من الحلال، ولا يُكثّر من الأكل».

(وصدِّق حديث): أي: حفظ اللسان عن الكذب والبهتان والافتراء، ومن آيات النفاق أن يكذب الرجل في حديثه، وأن يخون أمانته.

(وحفظ أمانة) : بأن يحفظ جوارحه وما أوتمن عليه، فإن الكذب والخائن لا قدر لهما عند الله تعالى .

وأطلق الأمانة لتشيع في جنسها، فيراعي أمانة الله في التكليف وأمانة الخلق في الحفظ والأداء . « فيض » (١ / ٤٦١) .

* * *

٢٢٢ / ٢٨٩ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« تدرّون ما أكثر ما يدخل النار؟ » . قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال :
« الأجوفان : الفرج ، والفم .

وما أكثر ما يدخل الجنة؟ تقوى الله وحسن الخلق » .

[جه : ٣٧ - ك الزمّد . ٢٩ - ب ذكر الذنوب ، ح ٤٢٤٦] .

* الشرح *

(تدرّون ما أكثر ما يدخل النار؟ قالوا : الله ورسوله أعلم) : فيه تأهّب الصحابة - رضي الله عنهم - مع الله تعالى وعدم خوضهم فيما لا يعلمون ، وردّ العلم إلى الله ورسوله .

(قال : الأجوفان : الفرج ، والفم) : الأجوفان : البطن والفرج معاً . « النهاية » .
وقيل : الفم والفرج ، فبالفم يأكل الحرام ويخوض بلسانه ، وبفرجه يقع في الزنا ونحوه عياداً بالله .

(وما أكثر ما يدخل الجنة؟ تقوى الله وحسن الخلق) : جاء في « المرقاة » (٨ / ٥٧٨) - بتصرف - : « قال الطيبي قوله : تقوى الله ؛ إشارة إلى حسن

المعاملة مع الخالق؛ بأن يأتي جميع ما أمره به، وينتهي عما نهى عنه.

وحسن الخلق؛ إشارة إلى حسن المعاملة مع الخلق.

وهاتان الخصلتان موجبتان لدخول الجنة، ونقيضهما النار، فأوقع الفم والفرج مقابلاً لهما.

أمّا الفم فمُشتمِلٌ على اللسان وحفظ ملاك أمر الدين كله، وأكل الحلال رأس التقوى كله.

وأمّا الفرج فصونه من أعظم مراتب الدين.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥]؛ لأن هذه الشهوة أغلب الشهوات على الإنسان، وأعصاه على العقل عند الهيجان، ومن ترك الزنا خوفاً من الله تعالى مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الأسباب؛ لا سيما عند صدق الشهوة وصل إلى درجة الصديقين.

قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١].

ومعنى الأكثرية في القرينتين أن أكثر أسباب السعادة الأبدية الجمع بين هاتين الخصلتين، وأن أكثر أسباب الشقاوة السرمدية الجمع بين هاتين الخصلتين.

وفيه مبادرة إلى الجواب حيث يعلم جهل أهل الخطاب، وفائدة إيراد السؤال أولاً إبهام وتفصيل، وهما يوجبان إيقاع الكلام وتأثيره في النفوس أكثر.

وعن سهل بن سعد عن رسول الله ﷺ قال: «من يضمن لي ما بين لحيته وما بين رجليه أضمن له الجنة». أخرجه المصنف (٦٤٧٤).

اللحيان : هما العظمان في جانبي الفم، والمراد بما بينهما : اللسان، وبما بين الرجلين : الفرج .

* * *

٢٢٣ / ٢٩١ - عن أسامة بن شريك قال :

كنتُ عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب ؛ ناسٌ كثيرٌ من هاهنا وهاهنا ، فسكتُ الناسُ لا يتكلمون غيرهم ، فقالوا : يا رسول الله ! أعلينا حرجٌ في كذا وكذا؟ في أشياء من أمور الناس ؛ لا بأس بها ، فقال :

« يا عباد الله ! وضع الله الحرج ، إلا امرءاً اقترض امرءاً ظلماً ، فذاك الذي حرج وهلك » ، قالوا : يا رسول الله أنتداوى؟ قال :

« نعم يا عباد الله ! تداووا ؛ فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يضع داءً إلاَّ وضعَ له شفاءً ؛ غير داءٍ واحد » .

قالوا : وما هو يا رسول الله؟ قال : « الهرم » .

قالوا : يا رسول الله ! ما خير ما أُعطيَ الإنسان؟ قال :
« خلُقُ حسن » .

[٥ : ٢٧ - ك الطب ، ١ - ب الرجل يتداوى . ت : ك الطب ، ٢ - ب ما جاء في الدواء والحثُّ عليه . جه : ٣١ - ك الطب ، ١ - ب ما أنزل الله داءً إلاَّ أنزل له شفاءً ، ح [٣٤٣٦] .

* الشرح *

(كنتُ عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب ؛ ناسٌ كثيرٌ من هاهنا وهاهنا ، فسكتُ الناسُ لا يتكلمون غيرهم) : لعله لورود النهي في ذلك ؛ كما في

« صحيح مسلم » (١٢)، من حديث أنس بن مالك؛ قال: « نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يُعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل؛ فيسأله ونحن نسمع ».

وفي لفظٍ عند مسلم: « قال أنس: كُنَّا نُهينا في القرآن أنْ نسأل رسول الله ﷺ عن شيء ».

(فقالوا: يا رسول الله! أعلينا حرجٌ في كذا وكذا؟ في أشياء من أمور الناس، لا بأس بها): الحرج في الأصل: الضيق، ويقع على الإثم والحرام، وقيل: الحرج أضييق الضيق. « النهاية ».

(فقال: يا عبادة الله! وضع الله الحرج، إلا امرءاً اقترض امرءاً ظلماً، فذاك الذي حرج وهلك): اقترض: نال منه وقطعه بالغيبة، وهو افتعال من القرض: القطع. « النهاية ».

(قالوا: يا رسول الله أنتداوي؟ قال: نعم يا عبادة الله! تداووا): فيه حرصهم على معرفة الحكم الشرعي قبل الإقدام على الشيء.

قال في « التحفة » (٦ / ١٩٠): « فيه إثبات الطب والعلاج، وأن التداوي مباح غير مكروه؛ كما ذهب إليه بعض الناس، قاله الخطابي ».

(فإن الله عز وجل لم يضع داءً إلا وضع له شفاءً؛ غير داءٍ واحد، قالوا: وما هو يا رسول الله؟): لم يضع: أي: لم يخلق.

إلا وضع له: أي: خلق له.

وقال في « المرقاة » (٨ / ٣٠٧): « والمراد به [أي: الهرم] الكبير، وجعله داءً تشبيهاً به، فإن الموت يعقبه كالادواء ذكره الطيبي ».

والأظهر أنه منبع الأدوية، ولهذا قال شيخ كبير لأحد من الأطباء: سَمِعِي
ضعيف، فقال: من الكِبَر. قال في بصري غشيان. فقال: من الكِبَر، فقال:
ليس لي قوّة على المشي وعلى البطش، ولي انكسارٌ في الظهر، ووجعٌ في
الجنب وأمثال ذلك. فقال في كل منها: إنه من الكِبَر، فسَاء خُلُقُه.

فقال: ما أجهلك! كلّه من الكِبَر؟! فقال: هذا أيضاً من الكِبَر.

وقد قالوا: من ابتلي بالكِبَر فقد ابتلي بألف داء.

قال الموقّق البغدادي: وأمّا الهرم فهو اضمحلال طبيعي وطريق إلى الفناء
ضروري، فلم يوضع له شفاء، والموت أجلٌ مكتوب لا يزيد ولا ينقص.»

(قالوا: يا رسول الله! ما خير ما أُعطيَ الإنسان؟ قال: خُلُقٌ حَسَنٌ):
كقوله: «خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فقُهوا».

* * *

٢٢٤/٢٩٢ - عن ابن عباس قال:

«كان رسول الله ﷺ أجودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وكان أجودَ ما يكون في
رمضان، حين يلقاه جبريل ﷺ.»

وكان جبريل يلقاه في كلِّ ليلة من رمضان؛ يعرض عليه رسولُ الله ﷺ
القرآن، فإذا لقيه جبريل كان رسولُ الله ﷺ أجودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ
الْمُرْسَلَةِ.»

[خ: ١ - ك بدء الوحي، ٥ - ب حدثنا عبدان. م: ٤٣ - ك الفضائل. ١٢ - ب كان النبي
ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، ح: ٥٠].

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ أجودَ النَّاسِ بالخير): أجود الناس : أكثرهم جوداً برفع أجود، وفي بعض النسخ بالنصب .

قال في «العمدة» (٧٥ / ١) : «أجود الناس : هو أفعل التفضيل من الجود وهو العطاء ، أي : أعطى ما ينبغي لمن ينبغي .

ومعناه هو : أسخى النَّاسَ لِمَا كانت نفسه أشرف النفوس ومزاجه أعدل الأمزجة ، لا بدّ أن يكون فعله أحسن الأفعال ، وشكله أملح الأشكال ، وخُلُقُه أحسن الأخلاق ، فلا شكّ بكونه أجود ، وكيف لا وهو مستغنٍ عن الفانيات بالباقيات الصالحات .»

بالخير : اسم جامع لكلّ ما ينتفع به . «مرقاة» (٥٩٩ / ٤) .

(وكان أجودَ ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ﷺ) : قال في «العمدة» (٧٥ / ١) : «في رمضان ؛ أي : شهر رمضان .

قال الزمخشري : الرمضان مصدر رمض إذا احترق من الرمضاء ، فأضيف إليه الشهر ، وجعل علماً ومُنْع من الصرف للتعريف والألف والنون ، وسمّوه بذلك لارتماضهم فيه من حرّ الجوع ومقاساة شدّته .»

قال في «الفتح» (٣١ / ١) : « قيل الحكمة فيه أنّ مدارسة القرآن تجدد له العهد بمزيد غنى النفس ، والغنى سبب الجود .

والجود في الشرع : إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي ، وهو أعمّ من الصدقة .

وأيضاً فرمضان موسم الخيرات ؛ لأنّ نعم الله على عباده فيه زائدة على غيره ، فكان النبي ﷺ يؤثر متابعة سنة الله في عباده .

فبمجموع ما ذكر من الوقت والمنزول به والنازل والمذاكرة؛ حصل المزيد في الجود، والعلم عند الله تعالى».

(وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان؛ يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن): في رواية عند المصنّف: «فیدارسه».

«وهذا بحكم تجديد الإيمان واليقين في قلبه؛ بلقائه الملك وبمشافهته ومُدارسته القرآن». «إكمال الإكمال» (٤١ / ٨) بتصرف.

(فإذا لقيه جبريل كان رسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلّة): «الريح المرسلّة: أي: المطلقّة، يعني أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلّة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة، وإلى عموم النفع بجوده كما تعمّ الريح المرسلّة جميع ما تهبّ عليه». «فتح» (٣١ / ١).

قال في «المرقاة» (٤ / ٦٠٠) - بحذف -: «قال الطيبي: يُحتمل أنه أراد بها التي أرسلت بالبشرى بين يدي رحمة الله تعالى، وذلك لشمول روحها وعموم نفعها».

يعني: هو أجود من تلك الريح في عموم النفع والإسراع فيه، فالجهد الجامعة بينهما؛ إمّا الأمران وإمّا أحدهما.

ولفظ الخير شامل لجميع أنواعه، بحسب اختلاف ما جاءت الناس به، وكان عليه الصلاة والسلام - يجود على كل أحدٍ منهم بما يسدّ خلّته ويشفي علّته.

قال الطيبي: شبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الريح القطر في البلاد، وشتان ما بين الأثرين، فإنّ أحدهما يُحيي القلوب بعد موتها، والآخر يُحيي الأرض بعد موتها.

وقال بعضهم: فضل جوده على جود الناس، ثم فضل جوده في رمضان على جوده في غيره، ثم فضل جوده في ليالي رمضان، وعند لقاء جبريل على جوده في سائر أوقات رمضان، ثم شبهه بالريح المرسله في التعميم والسرعة.

قال ابن الملك: لأن الوقت إذا كان أشرف يكون الجود فيه أفضل.

وقال التوربشتي: أي: كان أجود أكوانه حاصلاً في رمضان، وذلك لأنه صلى الله عليه وسلم كان مطبوعاً على الجود، مستغنياً بالباقيات عن الفانيات إذا وجد جاد وعاد، وإذا لم يجد وعد ولم يُخلف الميعاد.

وكان رمضان أولى من غيره لأنه موسم الخيرات، ولأنه تعالى يتفضل فيه على عباده؛ ما لم يتفضل عليهم في غيره، فأراد متابعة سنة الله، ولأنه كان يُصادف البشري من الله بملاقاته أمين الوحي، وتتابع إمداد الكرامة في سواد الليل وبياض النهار، فيجد في مقام البسط حلاوة الوجد وبشاشة الوجدان، فيُنعم على عباد الله؛ بما أنعم الله عليه شكر النعمة.

قال الحافظ في «الفتح» (٣١/١) - بحذف -: «قال النووي: في الحديث فوائد: منها الحث على الجود في كل وقت، ومنها الزيادة في رمضان وعند الاجتماع بأهل الصلاح، وفيه زيارة الصلحاء وأهل الخير، وتكرار ذلك إذا كان المزور لا يكرهه، واستحباب الإكثار من القراءة في رمضان وكونها أفضل من سائر الأذكار، وأنه يجوز أن يقال رمضان من غير إضافة، وغير ذلك مما يظهر بالتأمل». انتهى وانظر «شرح النووي» (٦٩/١٥) للمزيد إن شئت.

قلتُ: ووجه ذكر هذا الحديث تحت (باب حسن الخلق إذا فقهوا) ما جاء من جود النبي صلى الله عليه وسلم وكرمه، وتأثر ذلك بلقاء جبريل صلى الله عليه وسلم، فهذا من حسن الخلق الذي يُقتدى به.

وأما الفقه فبمدرسة القرآن؛ إذ كان جبريل عليه السلام يلقاه في كل ليلة من رمضان؛ يعرض عليه القرآن، فهذا هو فقه النبوة، والله تعالى أعلم.

* * *

٢٢٥/٢٩٣ - عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ رَجُلًا يَخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ مُوسِرًا، فَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمَعْسِرِ.

قال الله عزَّ وجلَّ: فنحن أحقُّ بذلك منه؛ فتجاوزوا عنه».

[م: ٢٢ - ك المساقاة، ٦ - ب فضل إنظار المعسر، ح ٣٠].

* الشرح *

(حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ): وفي رواية مسلم (١٥٦٠): «تَلَقَّتْ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَقَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا».

(فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ): هو عامٌ مخصوص؛ وفي «صحيح مسلم» (١٥٦١): «فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ». ولشَيْخ الإسلام - رحمه الله - كلام مهمٌ في مواضع عديدة من «مجموع الفتاوى» في حديث: «إِنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَالَ لِأَهْلِهِ إِذَا أَنَا مِتُّ...».

(إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ رَجُلًا يَخَالِطُ النَّاسَ): أي: يعاملهم بالبيوع والمدائنة. «دليل» (١٧٢/٤).

(وَكَانَ مُوسِرًا): أي: ذا غنى.

(فَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمَعْسِرِ): بالإنظار أو بالوضع والمسامحة.

قال النووي: « والتجاوز والتجوزُ معناها المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء، وقبول ما فيه نقص يسير» .

وفي رواية مسلم (١٥٦٠): « كنتُ أقبل الميسور وأتجاوز عن المعسور» .

وفي رواية له: « كنتُ أنظر المعسر وأتجوز في السكّة أو في النقد» .

وفي رواية له أيضاً: « وكان من خُلقي الجواز، فكنتُ أتيسر على الموسر وأنظر المعسر» .

السكّة: الدنانير والدرهم المضروبة يُسمّى كلّ واحد منهما سكّة؛ لأنه طُبِعَ بالحديده . « النهاية» .

وفي بعض روايات مسلم (١٥٦٢): « كان رجل يُداين الناس فكان يقول لفتّاه: إذا أتيت مُعسراً فتجاوز عنه؛ لعلّ الله يتجاوز عنّا، فلقى الله فتجاوز عنه» .

(قال الله عزَّ وجلَّ: فنحن أحقُّ بذلك منه؛ فتجاوزوا عنه) : نحن أحقُّ: أي: أولى بذلك: أي: بالتجاوز .

قال في «الدليل» (٨٢ / ٤): « وهذا تقريب للأذهان، وإلا فلا مشاركة بين الخالق والمخلوق في وصفٍ بالحقيقة؛ حتى يُفاضل بينهما فيه» .

قال النووي: « وفيه فضل إنظار المعسر والوضع عنه، إمّا كل الدين وإمّا بعضه من كثيرٍ أو قليلٍ، وفضل المسامحة في الاقتضاء وفي الاستيفاء؛ سواءً استوفى من موسرٍ أو معسرٍ، وفضل الوضع من الدين، وأنّه لا يُحتقر شيءٌ من أفعال الخير، فلعلّه سبب السعادة والرحمة، وفيه جواز توكيل العبيد والإذن لهم في التصرف» .

قُلْتُ: وفيه أنَّ التجاوز عن المعسر والمسامحة من حُسْنِ الخُلُقِ والفِقه، وهو شاهد الحديث كما هو ظاهر.

* * *

٢٢٦/٢٩٥ - عن نُوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ قَالَ:

«الْبِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ٥ - ب تفسير البر والإثم ح ١٤، ١٥].

* الشرح *

(الْبِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ): قال النووي (١٦/١١١): «قال العلماء: البرُّ يكون بمعنى الصلة، وبمعنى اللطف والمبرّة وحُسنِ الصحبة والعشرة، وبمعنى الطاعة، وهذه الأمور هي مجامع حسن الخُلُقِ».

قال في «الدليل» (٣/٧٩) - بتصرُّفٍ -: «الْبِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ: أي: معظم البرِّ حُسن الخلق: أي: التخلُّق، وهذا كقوله ﷺ: «الحجَّ عَرَفَةَ»، و«الدين النصيحة».

وحديث «الحجَّ عرفة»، أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وغيرهم وصحَّحه شيخنا في «الإرواء» (١٠٦٤).

وحديث «الدين النصيحة»، أخرجه مسلم (٥٥).

وقال أيضاً: «وذلك لأنَّه يقتدر به صاحبه [أي: بحسن الخُلُقِ] على محاسن الأفعال وترك رذائل الأعمال، وهذا وضع الشريعة».

قال في « المرقاة » - بتصرف - : « حسن الخلق : أي : مع الخلق بأمر الحق أو مداراة الخلق، ومراعاة الحق .

قيل : فسّر البرّ في الحديث بمعانٍ شتى ؛ ففسّره في موضع بما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، وفسّره في موضع بالإيمان، وفي موضع بما يُقربك إلى الله، وهنا بحسن الخلق، وفسّر حسن الخلق باحتمال الأذى، وقلة الغضب، وبسط الوجه، وطيب الكلام، وكلها متقاربة في المعنى ذكره الطيبي .

وقال الترمذي : البرّ هنا الصلّة والتصدق والطاعة، ويجمعها حسن الخلق .

وقال بعض المحققين : تلخيص الكلام في هذا المقام أن يُقال : البرّ اسم جامع لأنواع الطاعات والأعمال المقربّات، ومنه برّ الوالدين، وهو استرضاءهما بكل ما أمكن .

وأما مع الخالق فبان يشتغل بجميع الفرائض والنوافل قدر الاستطاعة .

(والإثم ما حكّ في نفسك) : يُقال : حكّ الشيء في نفسي : إذا لم تكن منشرح الصدر به وكان في قلبك منه شيء من الشك والريب، وأوهمك أنّه ذنب وخطيئة . « النهاية » .

في رواية لمسلم (٢٥٥٣) : « والإثم ما حاك في صدرك » .

قال النووي : « ومعنى حاك في صدرك أي تحرك فيه وتردد ولم ينشرح له الصدر، وحصل في القلب منه الشكّ وخوف كونه ذنباً » .

قال التوربشتي : « يريد أنّ الإثم ما كان في القلب منه شيء ؛ فلا ينشرح له الصدر، والأقرب أن ذلك أمر يتهياً لمن شرح الله صدره للإسلام دون عموم المؤمنين » . « مرقاة » (٨٠٤ / ٨) .

وفي «الدليل» (٣/٣٢): «وقد تبين من الحديث أن للإثم علامتين، وفيه أن للنفس شعوراً من أصل الفطرة؛ بما تحمد وتؤدّم عاقبته، ولكن غلبت عليها الشهوة؛ فأوجبت لها الإقدام على ما يضرّها، فإذا عرفتَ هذا اتضح لك وجه كون التأثير في النفس علامة للإثم؛ لأنه لا يصدر إلا لشعورها بسوء عاقبته.

(وكرهت أن يطّلع عليه النَّاس): «وجه كون كراهة اطلاع النَّاس على الشيء دليل الإثم؛ أن النفس بطبعها تحبّ اطلاع النَّاس على خيرها وبرّها، وتكره ضدّ ذلك، فكراهتها اطلاع النَّاس على فعلها ذلك يدلّ على أنه إثم». «دليل» أيضاً.

قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» - ملتقطاً - (٢/١٠٠): «فهذا يدلّ على أن الحقّ والباطل لا يلتبس أمرهما على المؤمن البصير، بل يعرف الحقّ بالنور الذي عليه، فيقبله قلبه، وينفر عن الباطل، فينكره ولا يعرفه.

وفي الجملة؛ فما ورد النصّ به، فليس للمؤمن إلا طاعة الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وينبغي أن يتلقّى ذلك بانسراح الصّدر والرّضا، فإنّ ما شرّعه الله ورسوله يجبُ الإيمانُ والرّضا به، والتّسليمُ له؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وأما ما ليس فيه نصٌّ من الله ورسوله، ولا عمّن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الأمة، فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئنّ قلبه بالإيمان، المنشرح صدره

بنور المعرفة واليقين منه شيءٌ، وحكَّ في صدره لشبهةٍ موجودةٍ، ولم يجد مَنْ يُفتي فيه بالرُّخصة إلا من يخبر عن رأيه، وهو ممن لا يُوثقُ بعلمه وبدينه، بل هو معروفٌ باتباع الهوى، فهنا يرجعُ المؤمنُ إلى ما حكَّ في صدره، وإن أفتاه هؤلاء المفتون». انتهى.

قلتُ: يشير - رحمه الله - إلى حديث وابصة بن معبدٍ رضي الله عنه، حين قال له رسولُ الله ﷺ «البرُّ ما سكنتَ إليه النفس، واطمأنَّ إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس، ولم يطمئنَّ إليه القلب، وإن أفتاك المفتون». رواه أحمدُ، والدارميُّ، وهو في «المشكاة» برقم (٢٧٧٤).

١٢٣ - باب البخل - ١٣٩

٢٢٧/٢٩٦ - عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟» قلنا: جُدُّ بن قيس، على أَنَا نُبَخِّلُهُ، قال:

«وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبَخْلِ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ».

وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية، وكان يُولِّمُ عن رسول الله ﷺ إذا تزوج.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟): فيه اهتمام النبي ﷺ بشأن أمور العشيرة والسؤال عن شيخهم وسيدهم، ليتعرّف خصاله وصفاته؛ إن كان يصلح لذلك أم لا.

(قلنا: جُدُّ بن قيس على أَنَا نُبَحِّلُهُ): فيه جواز الغيبة لمصلحة؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْرَهُمْ وَدَمَّ الْبُخْلُ، ولو تَحَرَّجُوا من ذلك لكانت المفسدة كبيرة؛ أَن يتولَّى شؤونهم من أُصِيب بأدوى الأَدواء!

(قال: وأيُّ داءٍ أدوى من البُخْلِ): قال القاضي: «أدوى: من دَوَى إِذا كان به مرضٌ في جوفه، والصواب أدواً بالهمزة، وحُذفت للتسهيل». «فيض» بزيادة من «النهاية».

قال المناوي: «والمعنى: أَيُّ عيبٍ أَقبح من البخل! وأيُّ مرضٍ أَعظم منه! لا شيء أَعظم منه، لأنَّ مَنْ تَرَكَ الإِنْفاق خَشِيَةَ الإِمْلَاق لم يصدق الشارع، فهو داءٌ مؤلِّمٌ لصاحبه في العقبي، وإن لم يكن مؤلِّماً في الدنيا، فتشبيهه بالداء من حيث كونه مفسداً للدين مورثاً له سوء الثناء، كما أَنَّ الداء يؤول إلى طول الضنى وشدة العناء. ومن ثمَّ عَدَّ بعضهم هذا الحديث من جوامع الكَلِمِ».

(بل سيِّدكم عمرو بن الجَموح): فيه اختيار الأَحسن والأفضل لمصلحة العشيرة والأُمَّة، ولا سيِّما من كانت صفة الكرم بارزةً فيه، فقد قال:

(وكان عمرو على أَصنامهم في الجاهلية، وكان يُولِّم عن رسول الله ﷺ إِذا تزوَّج): الوليمة: هي الطعام الذي يُصنع عند العُرس. «النهاية».

وفيه جواز الإعانة في الوليمة أو القيام بها من قِبَل المعارف والأقارب، واللَّه أعلم.

وقد وردَ في ذلك بعض النصوص عند الشيخين، وراجع الوليمة في «آداب الزفاف» (مشاركة الأَغنياء بمالهم في الوليمة) لشيخنا حفظه الله تعالى.

وفي الحديث: تشبيه الصفات الذميمة بالأدواء، وأنها تتفاوت في ذلك.

وفيه ذمّ البخل، وأنه ينافي السيادة وأن ذا الجود والسخاء أحقّ بذلك .

* * *

٢٢٨/٢٩٧ - عن ورّاد كاتب المغيرة قال : كتَبَ مُعاويةُ إلى المغيرة بن شعبة : أن اكتبُ إليّ بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، فكتب إليه المغيرة (وفي رواية ؛ قال ورّاد : فأملى عليّ ، وكتبتُ بيدي ١٦) .

« أن رسول الله ﷺ كان (وفي الأخرى : سمعته) ... ينهى عن قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال ، وعن منع وهات ، وعقوق الأمهات ، وعن وأد البنات » .

[خ : ٨١ - ك الرقاق ، ٢٢ - ب ما يكره من قيل وقال . م : ٣٠ - ك الأفضية ، ٥ - ب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة ، ح ١٢ ، ١٣ ، ١٤] .

* الشرح *

(كتَبَ مُعاويةُ إلى المغيرة بن شعبة : أن اكتبُ إليّ بشيء سمعته من رسول الله ﷺ) : فيه طلب استماع الحديث والنصيحة والوصية .

قال الحافظ في «الفتح» (١١/٣٠٧) : « في الحديث حُجَّة على من لم يعمل في الرواية بالمكاتبة » .

(فكتبَ إليه المغيرة ؛ وفي رواية ؛ قال ورّاد : فأملى عليّ ، وكتبتُ بيدي) : أملى عليه : قاله له فكتب عنه . « الوسيط » .

(أن رسول الله ﷺ كان - وفي الأخرى : سمعته - ينهى عن قيل وقال) : قال النووي (٦ / ١١) : « وأما قيل وقال فهو الخوض في أخبار الناس وحكايات ما لا يعني من أحوالهم وتصرفاتهم ، واختلفوا في حقيقة هذين

اللفظين على قولين :

أحدهما : أنهما فعِلان فِقيِل مِبنِيٌّ لما لم يسمَّ فاعله، وقال فِعِل ماض .

والثاني : أنهما اسمان مجروران مُنَوَّان ؛ لأنَّ القِيل والقَال والقول والقالة كلّه بمعنى، ومنه قوله : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ [النساء : ١٢٢]، ومنه قولهم كَثُرَ القِيل والقَال .

(وإِضَاعَةُ المَال) : هو صرّفه في غير وجوهه الشرعية، وتعريضه للتلف أو تعطيله وترك القيام عليه، وإعطاء الدّين دون إَشهاد لغير الموثوق به .

وسبب النهي أنه إفساد، واللّه لا يحبّ المفسدين، ولأنّه إذا أضع ماله تعرّضَ لِمَا في أيدي النَّاس . ولأنّ في حِفْظه مصلحة دنياه، ومصلحة دنياه صلاح دينه، لأنّه بذلك يتفرّغ له . « نووي » بزيادة من « إكمال الإكمال » .

(وكَثْرَةُ السُّؤال) : أي : في المسائل التي لا حاجة فيها، أو من الأموال، أو من أحوال النَّاس . « عمدة » (٢٣ / ٧٠) .

قال في « الفتح » (١١ / ٣٠٧) : « والنهي عن كثرة السؤال يتناول الإلحاف في الطلب، والسؤال عمّا لا يعني السائل » .

(وعن منع وهات) : قال الكرمانى (٢٣ / ٣) : أي : حُرِّمَ عليكم منع ما عليكم إعطاؤه، وطلب ما ليس لكم أخذه » .

(وعُقُوقُ الأُمَّهات وعن وأد البنات) : تقدّم الكلام في العقوق؛ وهو الإيذاء والعصيان والخروج عليهن، وهو ضدّ البرّ، وأصله من العقّ وهو الشقّ والقطع .

قال النووي : « وأما عقوق الأمهات فحرام، وهو من الكبائر بإجماع العلماء، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على عدّه من الكبائر، وكذلك عقوق الآباء

من الكبائر، وإنما اقتصر هنا على الأمّهات لأنّ حرمتهنّ أكد من حرمة الآباء، ولهذا قال ﷺ حين قال له السائل: من أبرّ؟ قال: أمك، ثمّ أمك ثلاثاً، ثمّ قال في الرابعة: ثمّ أبك، ولأنّ أكثر العقوق يقع للأمّهات ويطمع الأولاد فيهنّ.

وأما وأد البنات - بالهمز - فهو دفنهن في حياتهنّ فيمُتن تحت التراب وهو من الكبائر الموبقات؛ لأنّه قتل نفسٍ بغير حقّ؛ ويتضمّن أيضاً قطيعة الرحم، وإنما اقتصر على البنات لأنّه المعتاد الذي كانت الجاهلية تفعله.

وشاهد الباب في الحديث «وعن منع وهات»، لأنّ المنع بغير حقّ ضرب من ضروب البخل، وهو ينافي الأدب الاسلامي الرفيع. وسيأتي بلفظٍ أتمّ منه برقم (٣٥٧ / ٤٦٠).

١٢٤ - باب المال الصالح للمرء الصالح - ١٤٠

٢٢٩ / ٢٩٩ - عن عمرو بن العاص قال:

بعث إليّ النبيّ ﷺ فأمرني أن آخذ عليّ ثيابي وسلاحي، ثم آتيته، ففعلتُ، فأتيته وهو يتوضأ، فصعد إليّ البصر ثم طأطأ، ثم قال:

«يا عمرو! إنني أريد أن أبعثك على جيشٍ فيُغنمك الله، وأرغب لك رغبةً من المال صالحةً».

قلت: إنني لم أسلم رغبةً في المال، وإنما أسلمت رغبةً في الإسلام فأكون مع رسول الله ﷺ فقال:

«يا عمرو! نعم المال الصالح للمرء الصالح».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ آخِذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي، ثُمَّ آتَيْتُهُ): ذَكَرَ السَّلَاحَ اسْتِعْدَادًا لِلجِهَادِ.

(فَفَعَلْتُ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ إِلَيَّ البَصَرَ ثُمَّ طَاطَأَ، ثُمَّ قَالَ): صَعَّدَ: أَي: نَظَرَ إِلَيَّ أَعْلَايَ وَأَسْفَلِي يَتَأَمَّلُنِي. «النَّهْيَةُ».

طَاطَأَ: خَفَضَ.

(يَا عَمْرُو! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيُغْنِمَكَ اللَّهُ، وَأُرْغَبُ لَكَ رَغْبَةً مِنَ المَالِ صَالِحَةً): فِيهِ بَعَثَ الحَاكِمَ الجَيْشَ لِلغَنِيمَةِ؛ وَالعَمَلُ عَلَى تَحْسِينِ المَسْتَوَى الاِقْتِصَادِي لِلفَرْدِ وَالأُمَّةِ، وَعَبَّرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالمَالِ الصَّالِحِ.

وَفِي الحَدِيثِ «وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمْحِي»، قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ خَرَّجَهُ شَيْخُنَا فِي «جَلِيبَابِ المَرَأَةِ المَسْلُومَةِ» (ص ٢٠٣).

(قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أُسَلِّمْ رَغْبَةً فِي المَالِ، إِنَّمَا أُسَلِّمْتُ رَغْبَةً فِي الإِسْلَامِ فَأَكُونُ مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ): فِيهِ زُهْدُ عَمْرُو بْنِ العَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الدُّنْيَا وَوَرَعُهُ.

وَفِيهِ حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ وَحُبُّ مِرَافِقَتِهِ، وَفِيهِ التَّحَدُّثُ عَنِ النِّيَّةِ وَالإِخْبَارُ بِهَا إِذَا اقْتَضَى الأَمْرُ ذَلِكَ.

(فَقَالَ: يَا عَمْرُو! نِعَمَ المَالُ الصَّالِحُ لِلمَرءِ الصَّالِحِ): نِعَمٌ: فَعَلَ ماضٍ لِإِنْشَاءِ المَدْحِ.

وَفِي (نِعَمٌ) لُغَاتٌ أَشْهَرُهَا: كَسْرُ النُّونِ وَسُكُونُ العَيْنِ، ثُمَّ فَتْحُ النُّونِ وَكَسْرُ العَيْنِ، ثُمَّ كَسْرُهُمَا. «النَّهْيَةُ».

للمرء الصالح: وهو من يراعي حقَّ الله وحقَّ عباده. «مرقاة» (٣٢٤/٧).
وفيه بيان قيمة المال الصالح للمرء الصالح. وما أشدَّ الحاجة إليه في زماننا
لتقوية الفرد والمجتمع والأمة، وإعداد الجيش المسلم.
ونسأل الله تعالى أن يهدي أولي الأمر؛ لتسخير أموال أمتنا الكثيرة لخير
الدنيا والآخرة.

هذا وقد جعل الله المال لمعاش عباده وصلاح دينهم، فقد قال سبحانه:
﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: ٥]. قال
القرطبي: أي: لمعاشكم وصلاح دينكم.

قلت: وذكر المصنّف هذا الباب في كتاب «الأدب المفرد» ليبيّن أن من
أدب المسلم الإفادة من المال الصالح للدارين، والله أعلم.

* * *

٣٠٠/٢٣٠ - عن عبيدالله بن محصن الأنصاري، عن أبيه عن النبي ﷺ
قال:

«مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ طَعَامٌ يَوْمَهُ، فَكَأَنَّمَا
حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا».

[ت: ٣٤ - الزهد، ٣٤ - ب حدثنا عمرو بن مالك. جه: ٣٧ - ك الزهد، ٩ - ب القناعة،
ح ٤١٤١].

* الشرح *

(مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرْبِهِ): آمناً في نفسه غير خائف من عدوٍّ ونحوه.

قال في «النهاية»: «يُقَالُ فُلَانٌ وَاسِعُ السَّرْبِ»: أي: رخيّ البال».

والمراد هنا آمناً على نفسه وأهله وعياله وماله . وانظر «الدليل» (٢ / ٤٧٩)
و «التحفة» (٧ / ١١) .

(مُعافَى فِي جَسَدِهِ) : أَي : مِنَ الْأَمْرَاضِ ، وَمُعَافَى : اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ بَابِ
الْمُفَاعَلَةِ ، أَي : صَحِيحاً سَالِماً مِنَ الْعِلْلِ وَالْأَسْقَامِ . « تحفة » (٧ / ١١) .

قُلْتُ : وَإِذَا ابْتُلِيَ بِالْأَمْرَاضِ وَصَبِرَ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ، وَفِي ذَلِكَ نصوص
عديدة ، وَيَنْبَغِي لِلْمَرْءِ أَلَّا يَغْفَلَ عَنِ سُؤْلِ اللَّهِ تَعَالَى الْمَعَافَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .
وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : لم يكن النبي ﷺ يدع
هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ
فِي دِينِي وَدُنْيَايَ ، وَأَهْلِي وَمَالِي ، اللَّهُمَّ اسْتِرْ عَوْرَاتِي ، وَأَمِنْ رَوْعَاتِي ، اللَّهُمَّ
احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْيَ وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي ، وَمَنْ فَوْقِي وَأَعُوذُ
بِعِظْمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي » . قال وكيع : يعني الحسف .

أخرجه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، وانظر «الكلم الطيب» برقم
(٢٧) .

وعن أنس أن النبي ﷺ مرَّ بقوم مبتليين فقال : « أما كان هؤلاء يسألون
العافية » .

أخرجه البزار في «مسنده» ، وهو حديث صحيح خرَّجه شيخنا في
«الصحيحة» (٢١٩٧) .

وفي «صحيح مسلم» (٢٦٨٨) عن أنس أيضاً : أن رسول الله ﷺ عادَ
رجلاً من المسلمين قد خفتَ فصارَ مثلَ الفرخ . فقال له رسولُ الله ﷺ : « هل

كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ! مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَفْلا قُلْتَ: اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟» .
قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَّاهُ.

خَفَّتْ: ضَعُفَ.

(عنده طعام يومه): أي: كفاية قوته وحاجته؛ من وجهٍ حلال.

(فكأئماً حيزت له الدنيا): حيزت من الحيازة، وهي الجمع والضم.

جاء في «الفضل» نقلاً عن «إنجاح الحاجة»: «فلا ينبغي له أن يصرف همته إلى رزق الغد فإنه إلى الآن ما احتاج إليه، فكما أن الله تعالى رزقه اليوم؛ يقدر عليه بعد ذلك أن يرزقه.

وقال [أي: الجيلاني]: «فالعاقل من لا يكدر عيش الحاضر بهم الزمان غير الحاضر، ويحتمل أن لا يدركه» .

وفيه الحث على القناعة والزهد وشكر النعم وفضل الأمن والمعافاة والكفاف.

زاد الترمذي: (بحذافيرها)، وانظر «الصحيحة» (٢٣١٨).

وحذافيرها: أي: جوانبها أي فكأئماً أعطي الدنيا بأسرها. «دليل» (٤٨٠/٢).

قال في «الفيض»: «من جمع الله له بين عافية بدنه وأمن قلبه؛ حيث توجه، وكفاف عيشه بقوت يومه وسلامة أهله؛ فقد جمع الله له جميع النعم

التي من ملك الدنيا لم يحصل على غيرها، فينبغي أن لا يستقبل يومه ذلك إلا بشكرها، بأن يصرفها في طاعة المنعم لا في معصية، ولا يفتّر عن ذكره».

فائدة: الظاهر أن جعل هذا الحديث تحت (باب المال الصالح للمرء الصالح) من أجل قوله ﷺ: «عنده طعام يومه»؛ إذ الطعام من المال كما في حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «لا تنفق امرأة شيئاً من بيت زوجها إلا بإذن زوجها».

قيل: يا رسول الله! ولا الطعام؟

قال: «ذلك أفضل أموالنا». رواه الترمذي وغيره وقال: حديث حسن، وانظر «صحيح الترغيب» (٩٣١) (طبعة المعارف).

١٢٥ - باب طيب النفس - ١٤٢

٢٣١ / ٣٠١ - عن عبد الله بن خبيب الجهني عن عمه، أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وعليه أثر غسل، وهو طيب النفس، فظننا أنه ألم بأهله، فقلنا: يا رسول الله! نراك طيب النفس؟ قال: «أجل، والحمد لله».

ثم ذكر الغنى، فقال رسول الله ﷺ:

«إنه لا بأس بالغنى لمن اتقى، والصحة لمن اتقى خيراً من الغنى، وطيب النفس من النعم».

[جه: ١٢ - ك التجارات، ١ - ب الحض على المكاسب، ح ٢١٤١].

* الشرح *

(أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وعليه أثر غسل، وهو طيب النفس، فظننا أنه ألم بأهله) : أي : جامع أهله .

(فقلنا : يا رسول الله ! نراك طيب النفس) : أي : ظاهر البشر والسرور ومنشرح الخاطر . « مرقاة » (١٤٣ / ٩) .

(قال : أجل ، والحمد لله) : أجل : حرف جواب لا محل لها من الإعراب ، وأكثر مجيئها بعد الخبر تصديقاً له . « المنهاج في القواعد والإعراب » (١٧٤) .
فهنا جاءت (أجل) تصديقاً لقولهم « نراك طيب النفس » .

(ثم ذكر الغنى) : في « صحيح سنن ابن ماجه » (١٧٤١) « ثم أفاض القوم في ذكر الغنى » ، وانظر « الصحيحة » (١٧٤) .

(فقال رسول الله ﷺ : إنه لا بأس بالغنى لمن اتقى) : فالبأس كل البأس لمن غني بلا تقوى .

قال في « الفيض » (٣٨٢ / ٦) : « فالغنى بغير تقوى هلكة ، يجمعه من غير حقه ، ويمنعه ويضعه في غير حقه ، فإذا كان مع صاحبه تقوى فقد ذهب البأس وجاء الخير ، وله أجر عظيم لأنه امتحنه فوجدته صادقاً ، وليس من امتحن كمن لا يُمتحن » .

عن سُفيان الثوري - رضي الله عنه - قال : كان المالُ فيما مضى يُكره ، فأما اليوم فهو تُرسُ المؤمن .

وقال : لولا هذه الدنانير لتمندل بنا هؤلاء الملوك .

وقال: مَنْ كَانَ فِي يَدِهِ مِنْ هَذِهِ شَيْءٌ فَلْيُصَلِّحْهُ، فَإِنَّهُ زَمَانٌ إِنْ أَحْتَاجَ؛ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يُبَدِّلُ دِينَهُ. رواه في «شرح السنة»، كما في «المرقاة».

قلتُ: فيه أن إتيان الأهلِ يطيب النفس فهو من النعم، فليحرص الشباب على الزواج، فإنه نصف الدين، وإنه سكينَةٌ للنفوس. وهو أيضاً أغضَّ للبصر وأحصن للفرج.

(والصحة لمن أتقى خير من الغنى): قال المناوي: «فإن صحة البدن عون على العبادة، فالصحة مالٌ ممدود، والسقيم عاجز، والعمر الذي أعطى به يُقوم العبادة، والصحة مع الفقر خير من الغنى مع العجز، والعاجز كالميت».

قلتُ: فكيف بمن أعطاه الله الصحة والغنى!

وفيه منزلة الصحة لمن أتقى حتى تُسخر في الطاعات، فينبغي أن يعتني المسلم بصحته، ويتناول المفيد من الأطعمة والأشربة ما استطاع ذلك، ويمارس ما استطاع من رياضة البدن التي تقويه، ويحرص على اجتناب كل ما يضرُّ بها.

(وطيب النفس من النعم): أي: انشراح الصدر المقتضي للشكر؛ من جملة النعم التي أنعم الله بها على العبد، والله أعلم. «مرقاة» (٩/١٤٣) بتصرف.

* * *

٣٠٣/٢٣٢ - عن أنس قال:

«كان النبي ﷺ أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس، ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق الناس قبل الصوت، فاستقبلهم النبي ﷺ -

قد سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ - وهو يقول :

«لن تُراعوا . لن تُراعوا» وهو على فرس لأبي طلحة عُرَيِّ، ما عليه
سَرَجٌ، وفي عنقه السَّيْفُ، فقال :
«لقد وجدته بَحْرًا، أو إنه لَبَحْرٌ» .

[خ : ٥٦ - ك الجهاد، ٢٤ - ب الشجاعة في الحرب والحُجْن . م : ٤٣ - ك الفضائل، ١١ -
ب في شجاعة النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وتقدمه للحرب، ح ٤٨] .

* الشرح *

(كان النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ) : أي : خَلْقًا وَخُلُقًا، وَصُورَةً وَسِيرَةً، وَنَسَبًا
وَحَسَبًا، وَمَعَاشِرَةً وَمَصَاحِبَةً . «مِرْقَاة» (٧٣ / ١٠) .

(وَأَجُودَ النَّاسِ) : أي : أَكْثَرَهُمْ كَرَمًا وَسَخَاوَةً وَبِدَلًا .

(وَأَشْجَعَ النَّاسِ) : قُوَّةٌ وَقَلْبًا وَذَلِكَ لِمَا عَاهَدُوهُ فِي الْقِتَالِ وَسَاحَاتِ الْوَعْيِ .

قال النووي (٦٧ / ١٥) : «فيه بيان ما أكرمه الله تعالى به من جميل
الصفات وأن هذه صفات كمال» .

(وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ) : أي : خَافَ .

(فَانْطَلَقَ النَّاسُ قَبْلَ الصَّوْتِ ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى
الصَّوْتِ) : قَبْلَ الصَّوْتِ : نَحْوَهُ وَإِلَى جَانِبِهِ .

(وَهُوَ يَقُولُ : لَنْ تُرَاعُوا . لَنْ تُرَاعُوا) : مِنْ الرُّوعِ ، بِمَعْنَى الْفَزَعِ وَالْخَوْفِ .

جاء في «إكمال الإكمال» (٤٠ / ٨) : «أي لم يكن شيء يروعكم» .

جاء في «المِرْقَاة» : «وقال التوريشتي : لا خوف ولا فزع فاسكنوا .

[قال القاري] (٧٤/١٠) - بتصرف - : وكرره تأكيداً أو لخطاب كل قومٍ من عن يمينه ويساره .

(وهو على فرس لأبي طلحة عُرِي) : العُرِي : أي : لا سرج عليه ولا غيره .
والسرج : رحل الدابة ، وهو ما يوضع على ظهر البعير للركوب .
(ما عليه سَرَج) : بيان وتأکید .

(وفي عنقه السيفُ ، فقال : لقد وجدته بحراً ، أو إنه لبحرٌ) : البحر : واسع الجري . « النهاية » .

قال أبو عبيد : يُقال للفرس إنه لبحر وإنه لحت . أي : واسع الجري . « إكمال الإكمال » (٤٠ / ٨) .

في رواية مسلم (٢٣٠٧) : « وكان فرساً يبْطاً » أي : يُعرف بالبطء والتأخر في السير .

وفي « صحيح المصنّف » (٢٨٦٧) : « فركب النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة كان يقطفُ أو كان فيه قطافٌ » . أي : بطيء المشي والقطوف من الدواب المقارب الخطو ، وقيل : الضيق المشي . « فتح » بحذف .

قال النووي (٦٧ / ١٥) : « فيه فوائد منها بيان شجاعته ﷺ ، من شدة عجلته في الخروج إلى العدو قبل الناس كلهم ، بحيث كشف الحال ورجع قبل وصول الناس .

وفيه بيانٌ عظيم بركته ومعجزته في انقلاب الفرس سريعاً بعد أن كان يبْطاً ، وهو معنى قوله ﷺ : « وجدناه بحراً » ، أي : واسع الجري .

وفيه جواز سبق الإنسان وحده في كشف العدو ما لم يتحقق الهلاك ، وفيه

جواز العارية، وجواز الغزو على الفرس المستعار لذلك .

وفيه استحباب تقلد السيف في العُنُق، واستحباب تبشير الناس بعدم الخوف إذا ذهب .

قال العيني في «العمدة» - بتصرف -: « وفيه ركوب الدابة من غير سرج لاستعمال الحركة، وفيه ما يجوز من استعمال المجاز، حيث شبه الفرس بالبحر لأنّ الجري لا ينقطع كما لا ينقطع ماء البحار، وفيه تواضع النبي ﷺ . »

* * *

٢٣٣ / ٣٠٤ - عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :

« كلُّ معروف صدقةٌ ، وإنَّ من المعروف أن تلقى أخاك بوجهٍ طلقٍ ، وأن تُفرغ من دلوك في إناء أخيك . »

[ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٤٥ - ب ما جاء في طلاقة الوجه] .

* الشرح *

(كلُّ معروف صدقةٌ) : المعروف لغةً ما عُرف أمّا شرعاً فهو اسم جامع لكلّ ما عُرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس ، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبّحات ، وهو من الصفات الغالبة . « عمدة » (٢٢ / ١١٢) ، وانظر (١٦٥ / ٢٢٤) .

(وإنَّ من المعروف أن تلقى أخاك بوجهٍ طلقٍ) : أي : ضاحك الوجه منبسطة متهلّله ، وهذا كقوله ﷺ : « تبسّمك في وجه أخيك صدقة » ، أخرجه الترمذي وغيره ، وهو حديث صحيح مخرّج في « الصحيحه » (٥٧٢) .

وفيه أن لقاء الأخ بوجه طلق من طيب النفس، فلنحرص على لقاء إخواننا بوجوه طليقة، وأفئدة مُحَبَّة، ونفوسٍ نقيَّة.

ولنحرص دائماً على إدخال السرور في قلوبهم، فهذا كله من المعروف، وهذا كله من الصدقات.

(وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ) : الإِفْرَاقُ : الصَّبُّ .

فيه فضل الإِفْرَاقِ من الدلو والآنية للمسلمين، وأنه من الصدقة والمعروف وطيب النفس.

قال العلماء: لئلا يحتاج إلى الاستسقاء، أو لاحتياجه إلى الدلو.

قلتُ: وفيه عدم تحقير شيء من العمل، قال اللهُ تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

١٢٦ - باب ما يجب من عون الملهوف - ١٤٣

«أسند تحته حديث أبي ذرُّ المتقدِّم برقم (١٦٢)، وحديث أبي موسى برقم (١٦٦)».

١٢٧ - باب من دعا الله أن يحسن خلقه - ١٤٤

٣٠٨/٢٣٤ - عن يزيد بن بابنوس قال:

دخُلنا على عائشةَ فقلنا: يا أمَّ المؤمنين! ما كان خلق رسول الله ﷺ؟

قالت:

«كان خُلِقَ القرآن...».

[جملة قول عائشة - رضي الله عنها - في «صحيح مسلم»].

* الشرح *

(دخلنا على عائشة فقلنا: يا أم المؤمنين! ما كان خلق رسول الله ﷺ؟) :
فيه توجيه بعض الأسئلة لزوجة العالم ونحوه، إذا غاب العالم، واقتضى الأمر ذلك، وأمنت الفتنة .

وفيه إفادة الصحابة من عائشة - رضي الله عنها - والزوجة أكثر الناس عشرةً لزوجها، فهي أعلم الناس بخلقها .

(قالت: كان خُلِقَ القرآن) : جاء في «الدليل» (٤ / ٦٨٣) - بتصرف -:
«فيه عدم التعرّض لحصر جزئيات أخلاقه الحميدة ﷺ، لما يتجدد له من مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم» .

قال في «المرقاة» (٣ / ٣٣٠) - بتصرف -: «أي: كان خلقه جميع ما فصل في القرآن من مكارم الأخلاق، فإن النبي ﷺ كان متحلياً به .

وقيل: تعني: كان خلقه مذكوراً في القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤]، تعني أن العظيم إذا عظم أمراً لم يقدر أحد قدره، ولم يعرف أحد طوره .

وقال بعض العلماء: أرادت بقولها كان خلقه القرآن؛ مثل قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] الآية. وقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ [النحل: ٩٠] الآية. وقوله: ﴿ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ ﴾

[لقمان : ١٧] ، وقوله تعالى : ﴿ فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ﴾ [المائدة : ١٣]
 وقوله تعالى : ﴿ وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ [آل عمران : ١٣٤]
 وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ﴾
 [الحجرات : ١٢] من الآيات الدالة على تهذيب الأخلاق الذميمة، وتحصيل
 الأخلاق الحميدة».

جاء في «الفيض» (١٧٠ / ٥) : «أي : ما دلّ عليه القرآن من أوامره ونواهيه
 ووعدته ووعيده إلى غير ذلك .

وقال القاضي : أي : خلّقه كان جميع ما حصل في القرآن، فإنّ كل ما
 استحسّنه وأثنى عليه ودعا إليه فقد تحلّى به .

وكل ما استهجنه ونهى عنه تجنّبه وتخلّى عنه، فكان القرآن بيان خلّقه .

وقال في «الديباج» معناه : العمل به والوقوف عند حدوده، والتأدّب بآدابه
 والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبّره وحسن تلاوته .

في رواية لمسلم (٧٤٦) : «فقلت : يا أمّ المؤمنين ! أنبئيني عن خلْق رسول
 الله ﷺ . قالت : ألسْتَ تقرأ القرآن؟ قلت : بلى .

قالت : فإنّ خلْق نبيّ الله ﷺ كان القرآن» .

فكن حريصاً - يرحمك الله - أن يكون خلّقتك القرآن .

وفيه منزلة القرآن، وأنّه أنزل للعلم والعمل والتخلّق به، وفيه حسن خلْق
 النّبيّ ﷺ، فلننأسّ برسول الله ﷺ ولنجعل أخلاقنا القرآن؛ ما استطعنا إلى
 ذلك سبيلاً؛ لنؤثّر في أزواجنا وأهلينا وأقاربنا .

فائدة: قد يتساءل المرء عن العلاقة بين قول عائشة - رضي الله عنها -: « كان خُلِّقَ القرآن»، وقوله: (باب من دعا الله أن يُحسِّنَ خُلُقَه)، والذي بدا لي ثلاثة أمور:

أحدها: أن النبي ﷺ دعا بحُسن الخُلُق، فقال: «اللَّهُمَّ كما حسَّنتَ خُلُقِي فحسِّنْ خُلُقِي»، فاستجاب الله دعاءه فكان خُلُقَه القرآن، فمن أراد الاقتداء بالنبي ﷺ فعليه بالدعاء والمجاهدة في العمل.

ثانيها: أن الإنسان المسلم مُطالب بالتخلُّق بالقرآن، وهذا يحتاج منه إلى دعاء. فجاء التبويب لبيان أثر الدعاء في تحسين الأخلاق.

والمسلم يقرأ في كل ركعة من صلاته ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «سلوا الله كل شيء حتى الشسع، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ إن لم يُيسِّره لم ييسِّره». أخرجه ابن السني بسند حسن. كذا تحت رقم (٢١) «الضعيفة».

والشسع: أحد سُيور النعل، وهو الذي يُدخل بين الأصبعين، ويُدخل طرفه في الثُّقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام.

والزمام الذي يُعقد فيه الشسع. «النهاية».

ثالثها: لَمَّا كان المسلم مأموراً بالعمل، وعَلِمَ أن خُلُقَ النبي ﷺ القرآن، قارن بين خُلُقَه وخُلُقَ النبي ﷺ، فوجد البون الشاسع، فكان عليه أن يُعالج هذا الأمر ويتخلَّق بأحسن الأخلاق - ما استطاع إلى ذلك سبيلاً - فلا بُد له إذا من العمل الصالح والدعاء بتحسين خُلُقَه، والله أعلم.

١٢٨ - باب ليس المؤمن بالطعان - ١٤٥

٣٠٩/٢٣٥ - عن سالم بن عبد الله قال :

ما سمعتُ عبد الله لا عنأ أحداً قطُّ؛ ليس إنساناً.

وكان سالم يقول : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله ﷺ :

« لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً » .

[المرفوع منه ت : ٢٨ - ك - البر والصلة - ٧٢ - ب ما جاء في الطعن واللعن].

* الشرح *

(ليس المؤمن بالطعان) : الطعان : صيغة مبالغة من الطعن .

قال في « النهاية » : « أي : وقاعاً في أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما . وهو فعّال من طعن فيه وعليه بالقول ، يطعن - بالفتح والضم - إذا عابه ، ومنه الطعن في النسب » .

(ما سمعتُ عبد الله لا عنأ أحداً قطُّ؛ ليس إنساناً) : قطُّ : ظرف زمان لما مضى إذا سبق بنفي . « معجم الأدوات النحوية » .

قال شيخنا في التعليق : أي : إلا إنساناً ، فإنه لعنه ، يُبين ذلك رواية ابن أبي الدنيا بلفظ : « إلا مرة » .

ولعل ذلك كان لسببٍ موجبٍ لذلك - عنده على الأقل - دفعه إليه ، ففي رواية للبيهقي أنه أعتق العبد ، وفي أخرى له : أن الإنسان كان خادماً غضب منه ، وسنده صحيح كما بينته في « الصحيحة » (٢٦٣٦) انتهى .

قال في «النهاية»: (ليس) من حروف الاستثناء كإلّا، تقول: جاءني القوم ليس زيداً، وتقديره ليس بعضهم زيداً.

وذكر قبله حديث: «ما أنهر الدّم وذكّر اسم الله فكلّ؛ ليس السنّ و الطّفّر». أي: إلّا السنّ والطّفّر. أخرجه المصنّف (٢٤٨٨) و مسلم (١٩٦٨). فالمعنى ما قاله شيخنا: إلّا إنساناً، أي: فإنّه لعنه.

وقوله: ما أنهر من الإنهار: والإنهار الإسالة والصب بكثرة.

(وكان سالم يقول: قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً): لعاناً صيغة مُبالغة، أي: كثير اللعن. واللعن من الله تعالى الطرد والإبعاد، ومن الخلق السبّ والدعاء، وانظر «النهاية».

قال في «الدليل» (٤/٤٠٥) - بتصرّف -: أي: ليس شأنه ووصفه المبالغة بالإكثار منه، فأومأ إلى أنّه إذا ندر منه ذلك حيناً؛ فلا يُنافي وصفه بالمؤمن؛ لأنّ غلبة الحال قد تحمل عليه».

وقد يتساءل المرء عن علاقة الحديث بالباب (ليس المؤمن بالطعان) لا سيّما أنّ عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قد لعن مرّة فكيف يضعه تحت هذا الباب؟

فالجواب على ذلك أنّ العنوان (باب ليس المؤمن بالطعان) وطعان صيغة مُبالغة أي: كثير اللعن، وعبد الله لعن مرّة واحدة، فلا يدخل تحت هذا الباب، فكيف إذا كان يرى أنّه مُحقّق في اللعن! والله تعالى أعلم.

* * *

٢٣٦ / ٣١١ - عن عائشة - رضي الله عنها - أن يهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السَّام عليكم، فقالت عائشة: وعليكم، ولعنكم الله وغضب الله عليكم! قال:

«مهلاً، يا عائشة. عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش».

قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال:

«أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم في».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٨ - ب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً. م: ٣٩ - ك السلام ١٠ - ب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف الرد عليهم، ح ١٠].

* الشرح *

(أن يهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السَّام عليكم): السَّام: يعني الموت.

(فقالت عائشة: وعليكم، ولعنكم الله وغضب الله عليكم): واللعة: الطرد من رحمة الله سبحانه، والغضب: من الله تعالى إنكاره على من عصاه وسخطه عليه وإعراضه عنه ومعاقبته إياه. «النهاية».

(قال: مهلاً): مصدر لفعل محذوف: أي: ارفقي رفقاً. «مرقاة».

والمهل: التؤدة والرفق.

(يا عائشة. عليك بالرفق): أي: عليك بلين الجانب في القول والفعل

والأخذ بالأسهل على ما ذكره السيوطي. «مرقاة» (٨/٤٢٣).

وفيه الأمر بالرفق والحلم حتى مع الأعداء، مع ملاحظة عدم مجاملتهم في

المعاصي، وفيه توجيه الرجل أهله وزوجه.

(وإيّاك والعُنْفَ): العُنْفُ: الشدّة والمشقّة، وكلّ ما في الرفق من الخير، ففي العُنْفِ من الشرِّ مثله. «اللسان».

(والفُحْشَ): أراد النبي ﷺ بالفُحْشِ التّعديّ في القول والجواب، لا الفحش الذي هو من قذع الكلام وردئه. «النهاية».

وفيه أن قولها: «لَعَنَكُمُ اللّهُ وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْكُم» من العُنْفِ والفُحْشِ.

قال النووي (١٤/١٤٧): «في هذا الحديث استحباب تغافل أهل الفضل عن سفه المبطلين؛ إذا لم تترتب عليه مفسدة.

قال الشافعي - رحمه الله - : الكيس العاقل هو الفطن المتغافل».

(قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت؟ رَدَدْتُ عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم فيّ): أي: يُستجاب لي فيهم دعائي بالموت، ولا يُستجاب لهم فيّ به، وذلك حين بادروا وقالوا: السام عليكم، وبذلك تحقّق الانتصار برفقٍ دون عنفٍ.

وفي الحديث أدب التعامل مع الخصوم والأعداء والنهي عن العُنْفِ والفُحْشِ مع اليهود، فكيف بمن يكون عنيفاً فاحشاً مع المسلمين؟

وفيه توجيه الزوجة والأقارب كما تقدّم، والانتصار للنفس برفقٍ وحكمة، وفيه حُسن خُلُقِ النبي ﷺ وأدبه.

* * *

٢٣٧ / ٣١٢ - عن عبد الله [هو ابن مسعود]، عن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء».

[ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٤٨ - ب ما جاء في اللعنة].

* الشرح *

(ليس المؤمن): أي: كامل الإيمان.

(بالطعان): أي: عياباً للناس، كما تقدم.

(ولا اللعان): لعلّ اختيار صيغة المبالغة فيها، لأنّ الكامل قلّ أن يخلو من

المنقصة بالكلية. «مرقاة» (٥٩١ / ٨) وتقدم.

(ولا الفاحش): ذو الفُحش في كلامه وفِعاله، وهو كل ما يشتدّ قُبْحُه من

الذنوب والمعاصي، وكثيراً ما تردّ الفاحشة بمعنى الزنا، وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة؛ من الأقوال والأفعال. «النهاية».

(ولا البذيء): هو الفاحش في قوله، وبذا الرجل: إذا ساء خُلُقُه، والبذاء:

الكلام القبيح.

* * *

٢٣٨ / ٣١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:

«لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً): جاء في «العمدة»

(٢٤/٢٥٥) - بحذف :- « ذو الوجهين ليس المراد منه حقيقة الوجه، بل هو مجاز عن المدحة والمذمة، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ ﴾ [البقرة: ١٤].

وذو الوجهين لا يكون أميناً؛ لأنه لم يحافظ على أمانة الكلمة، ويتقلب حسب الأهواء والمصالح، فأتى يُطمأن له، وانظر (٣١٦/٤٠٩).
وفي الحديث: آية المنافق ثلاث: «إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِّنَ خَانَ». «صحيح المصنّف» (٣٣) و«صحيح مسلم» (٥٩).

* * *

٢٣٩ / ٣١٤ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال:
«الأمُّ أخلاق المؤمن الفحشُ».

* الشرح *

(الأمُّ أخلاق المؤمن الفحشُ): اللئيم: الدني الأصل الشحيح النفس.
«مختار الصحاح».

جاء في «الوسيط»: «اللؤم: أن يجتمع في إنسانٍ الشحُّ ومهانة النفس ودناءة الآباء».

وزاد في «تاج العروس»: «وهو من أذم ما يُهجى به». ذكره الجيلاني في «الفضل»، ونقل عن «شرح الحماسة» قول التبريزي:

«واللؤم: اسمٌ لخصالٍ تجتمع وهي البخل، واختيار ما تنفيه المروءة، والصبر

على الدنية، وأصله من الالتئام وهو الاجتماع، وسمي لئماً لاجتماع هذه المعايب».

وتقدم معنى الفُحش.

١٢٩ - باب اللعان - ١٤٦

٣١٦/٢٤٠ - عن أبي الدرداء قال: قال النبي ﷺ:

«إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ٢٤ - ب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح ٨٥،

[٨٦].

* الشرح *

(إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ): لا يكونون يوم القيامة شهداء: أي: لا تُسمع شهادتهم. وقيل: لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم الخالية، وانظر «النهاية».

ولا شفعاء: قال في «النهاية» أيضاً: «قد تكرر ذكر الشفاعة في الحديث فيما يتعلق بأمر الدنيا والآخرة، وهي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم بينهم».

يقال: شفع يشفع شفاعاً، فهو شافع وشفيع، والمشفع: الذي يقبل الشفاعة، والمشفع الذي تُقبل شفاعته».

قال النووي (١٦/١٤٨) - بتصرف -: «فيه الزجر عن اللعن وأن من تخلق به لا يكون صديقاً أو شهيداً أو شفيعاً؛ لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد

من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم، والتعاون على البر والتقوى، وجعلهم كالبنيان يشد بعضه بعضاً، وكالجسد الواحد، وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة - وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى - فهو من نهاية المقاطعة والتدابير، وهذا غاية ما يودّه المسلم للكافر ويدعو عليه .

وقال (ص ١٤٩): «وأما قوله ﷺ إِنَّهُمْ لَا يَكُونُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ فَمَعْنَاهُ: لَا يَشْفَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَشْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ .

ولا شهداء: فيه ثلاثة أقوال أصحها وأشهرها: لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالات .

والثاني: لا يكونون شهداء في الدنيا أي: لا تقبل شهادتهم لفسقهم .

والثالث: لا يرزقون الشهادة؛ وهي القتل في سبيل الله .»

قلت: يشير النووي - رحمه الله - إلى مثل قوله سبحانه: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ [النساء: ٤١] . وقد جاء تفسير هذه الآية الكريمة في حديث أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«يجيء النبيُّ ومعه الرَّجُلَانِ، ويجيء النبيُّ ومعه الثلاثة، وأكثر من ذلك وأقلُّ. فيقال له: هل بلَّغْتَ قومك؟ فيقول: نعم. فيُدعى قومه، فيقال: هل بلَّغتم هذا؟ فيقولون: لا. فيقال: من شهد لك؟ فيقول: محمَّدٌ وأُمَّتُهُ .

فُتدعى أُمَّةٌ محمَّدٌ فيقال: هل بلَّغ هذا؟ فيقولون: نعم. فيقول: وما

عِلْمُكُمْ بِذَلِكَ؟ فيقولون: أَخْبَرْنَا نَبِيَّنَا بِذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ قَدْ بَلَغُوا، فَصَدَّقْنَاهُ .
قال: فذلكم قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ
عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣].

أخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهٍ وَأَحْمَدُ، وَابْنُ خَرِيْبٍ نَحْوَهُ، وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَةِ» بِرَقْمِ
(٢٤٤٨).

قُلْتُ: وَالْخِلاَصَةُ أَنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفَعَاءَ؛ لِأَنَّ الشَّفَاعَةَ هِيَ
السُّؤَالُ فِي التَّجَاوُزِ عَنِ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ، وَطَلِبُ الرَّحْمَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَيْفَ
يُوفَّقُ لِلشَّفَاعَةِ مَنْ يَلْعَنُ وَيَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ إِعَادَةَ الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِهِ، وَجَعَلَ هَذَا
اللَّعْنُ دِيْدَنَهُ!

أَمَّا أَنَّهُمْ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ؛ فَالرَّاجِحُ أَنَّهُمْ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
عَلَى الْأُمَّةِ بِتَبْلِيغِهِمُ الرِّسَالَاتِ، فَهَذَا يَلْتَمِزُ ذِكْرَهَا مَعَ الشَّفَاعَةِ.

وَلَا يَمْتَنِعُ الْقَوْلُ بِرَفْضِ شَهَادَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَحَرْمَانِهِمْ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ لَا
يُوفَّقُ لِلشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يُرْزَقُهَا مَا دَامَ مَقِيمًا عَلَى لَعْنِهِ، لِأَنَّ
الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثَمَرَةٌ تَوْفِيْقُ اللَّهِ تَعَالَى بِصِدْقِ الْقَلْبِ وَنَقَاءِ اللِّسَانِ،
وَإِخْلَاصِ الْجَوَارِحِ وَاللَّعَّانِ لَا يَتَصَفَّى بِهَذَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ الذَّمَّ فِي الْحَدِيثِ إِتْمَا هُوَ لِمَنْ كَثُرَ مِنْهُ اللَّعْنُ، لَا لِمَرَّةٍ أَوْ نَحْوِهَا، وَلَا
لِمَنْ خَرَجَ مِنْهُ اللَّعْنُ الْمُبَاحُ، كَلْعَنِ الظَّالِمِينَ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فِي لَفْظٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ (٢٥٩٨): «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ
بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا أَنَّ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ
اللَّيْلِ فَدَعَا خَادِمَهُ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَلَعَنَهُ.

فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ،
فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ
شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

والأنجاد: هو جمع نجد - بفتح النون والجيم - وهو متاع البيت الذي يزينه
من فرش وئمارق وستور. «نووي» (١٦٦/١٤٩).

* * *

٣١٧/٢٤١ - عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ:

«لَا يَنْبَغِي لِلصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة، ٢٤ - ب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح ٨٤].

* الشرح *

(لَا يَنْبَغِي لِلصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا): الصَّدِيقُ: هُوَ فِعْلٌ لِلْمِبَالِغَةِ فِي
الصَّدْقِ. وَيَكُونُ الَّذِي يُصَدِّقُ قَوْلَهُ بِالْعَمَلِ: «النَّهْيَةُ».

قُلْتُ: فَإِذَا كَانَ لَعَّانًا فَقَدْ نَطَحَ قَوْلُهُ عَمَلَهُ وَعَمَلُهُ قَوْلُهُ، فَأَتَى لَهُ أَنْ يَكُونَ
صَدِيقًا!

قال في «المرقاة» (٥٦٤/٨): «والمراد به المؤمن، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ
آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّدِيقُونَ﴾ [الحديد: ١٩]. انتهى».

وتقدم في مثله؛ أنه لا يُنافي وصفه بالصديقية إذا ندر منه وقل؛ لأن المراد
من كان شأنه الإكثار من اللعن.

وسياتي بعد حديث واحد - إن شاء الله - حديث «يا أبا بكر! اللعانون

والصدِّيقون؟!». .

* * *

٣١٨/٢٤٢ - عن حذيفة قال :

«ما تَلَاعَنَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا حُقَّ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ» .

* الشرح *

(ما تَلَاعَنَ قَوْمٌ قَطُّ) : تَلَاعَنَ مِنْ المفاعلة تُفيد المشاركة .

(إِلَّا حُقَّ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ) : ثَبَّتَتْ ووَاقَعَتْ بلا ريب ، فَيُسْتَجَابُ فِيهِمْ ما دَعَوَهُ فِي بعضهم ، عياداً بِاللَّهِ تَعَالَى .

١٣٠ - باب من لعن عبده فأعتقه - ١٤٧

٣١٩/٢٤٣ - عن عائشة ، أَنَّ أبا بكر لَعَنَ بعض رقيقه ، فقال النَّبِيُّ ﷺ :

«يا أبا بكر! اللَّعَّانُونَ وَالصَّدِّيقُونَ؟ كَلَّا وَرَبُّ الكَعْبَةِ . (مرتين أو ثلاثاً)» .

فأعتق أبو بكر يومئذٍ بعض رقيقه ، ثم جاء النَّبِيُّ ﷺ فقال : لا أعود .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(عن عائشة ، أَنَّ أبا بكر لَعَنَ بعض رقيقه) : الرَّقُّ : المَلِكُ : والرَّقِيقُ :

المملوك ، فَعِيلٌ بِمعنى مفعول . «النهاية» .

(فقال النَّبِيُّ ﷺ : يا أبا بكر! اللَّعَّانُونَ وَالصَّدِّيقُونَ؟) : قال شيخنا في

التعليق: كذا الأصل، ولعل الصواب: «ألعانون وصدّيقون؟!» وفي «الشعب»: «لعانين وصدّيقين». انتهى.

وكله سائغ في اللغة.

لعانين وصدّيقين: بتقدير همزة الاستفهام في صدر الكلام، أي: هل رأيت لعانين وصدّيقين؟ أي: جامعين بين هاتين الصفتين! «مرقاة» (٦٠٥/٨).

(كلاً وربّ الكعبة، مرتين أو ثلاثاً): كلاً: حرف للردع والزجر.

«قال الطيبي: أي: هل رأيت صدّيقاً يكون لعاناً؟ كلاً واللّه لا تتراءى ناراهما. فالواو للجمع أي: لا يجتمعان أبداً وفي الكلام معنى التعجب». «مرقاة».

(فأعتق أبو بكر يومئذٍ بعض رقيقه): أي: كفارةً لما بدر منه.

(ثم جاء النبيّ ﷺ): أي: للاعتذار.

(فقال: لا أعود): أي: في لعن أحد.

وتقدّم في حديث: «لا ينبغي للصدّيق أن يكون لعاناً».

وفي الحديث فضل أبي بكر - رضي الله عنه - حيث وُصف بالصدّيق.

وفيه سرعة استجابته - رضي الله عنه - والمبادرة بالحسنة لتكفير السيئة.

وفيه قول التائب: لا أعود، أو نحوه.

١٣١ - باب لعن الكافر - ١٤٩

٣٢١/٢٤٤ - عن أبي هريرة قال: قيل: يا رسول الله! أدع الله على

المشركين . قال :

«إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانَا، وَلَكِنْ بُعِثْتُ رَحْمَةً» .

[م : ٤٥ - ك البر والصلة، ٢٤ - ب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح ٨٧].

* الشرح *

(قيل : يا رسول الله ! أَدْعُ اللهَ على المشركين . قال : إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانَا، وَلَكِنْ بُعِثْتُ رَحْمَةً) : أي : إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِأَدْعُو عَلَى النَّاسِ ؛ بِالْإِبْعَادِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالطَّرْدِ مِنْهَا، وَلَكِنْ بُعِثْتُ رَحْمَةً، فَكَيْفَ أَلْعَنُ !

وفي هذا يقول الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧].

قال في « المرقاة » (١٠ / ٧٩) : « قال ابن الملك : أمّا للمؤمنين فظاهر [أي : الرحمة] ، وأمّا للكافرين فلأنّ العذاب رُفِعَ عنهم في الدنيا بسببه، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾ [الأنفال : ٣٣] .

وفي الحديث : « يا أيُّها النَّاسُ ! إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ » . أخرجَه ابن سعد في الطبقات وغيره، وهو حديث صحيح خرَّجه شيخنا في « الصحيحه » (٤٩٠) .

١٣٢ - باب النَّمَامِ - ١٥٠

٣٢٢ / ٢٤٥ - عن هَمَّامٍ : كُنَّا مَعَ حذيفةَ، فقيل له : إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عِثْمَانَ ! فَقَالَ حذيفةُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
« لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » .

[خ : ٧٨ - ك الأدب . ٥٠ - ب ما يُكْرَهُ مِنَ النَّمِيمَةِ . م : ١ - ك الإيمان، ٤٥ - ب بيان غَلْظِ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ، ح ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠].

* الشرح *

(كُنَّا مَعَ حَذِيفَةَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عَثْمَانَ !) : أي : على وجه الإفساد .

(فقال حذيفة : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :) : في رواية مسلم (١٠٥) :
 « فقال حذيفة إرادة أن يُسْمِعَهُ » ؛ أي : يسمع من يرفع الحديث ليبين له ما يكون من أمر القتات والنمّام ، والمُفسد .

(لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ) : وفي رواية لمسلم (١٠٥) : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ » .

قال الحافظ (١٠ / ٤٧٣) : « قيل : الفرق بين القتات والنمّام ؛ أن النمّام الذي يحضر القصة فينقلها ، والقتات الذي يتسمع من حيث لا يعلم به ، ثم يَنْقُلُ ما سمعه » .

قال النووي (٢ / ١١٢ ، ١١٣) - بتصرف - : « فالقتات : هو النمّام وهو بفتح القاف وتشديد التاء المثناة من فوق .

قال الجوهري وغيره : يُقَالُ نَمَّ الْحَدِيثَ يَنْمُو وَيَنْمُو بِكسْرِ النون وضمّها نَمًا ، والرجل نَمَامٌ ونَمَمَ ، وَقَتَهُ يَقْتُهُ بضم القاف قَتًا .

قال العلماء : النميمة : نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم » .

[وقال بعضهم] : « وكلُّ من نُقِلَتْ إِلَيْهِ النَمِيمة ، مِثْلُ أَنْ يُقَالَ لَهُ : قَالَ فَيْكُ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا ، أَوْ فَعَلَ فِي حَقِّكَ كَذَا ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فَعَلِيهِ سِتَّةُ أَشْيَاءَ :

الأول : أن لا يُصَدِّقَ الناقل ، لأنَّ النمّام فاسق مردود الشهادة .

الثاني : أن ينهاه عن ذلك وينصحه .

الثالث : أن يبغضه في الله ، فإنه بغيض عند الله .

الرابع : أن لا يظن بأخيه الغائب السوء .

الخامس : أن لا يحمله ما حكي له على التجسس والبحث ، لقوله تعالى :

﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ [الحجرات : ١٢] .

السادس : أن لا يرضى لنفسه ما نُهي النمام عنه ، فلا يحكي نميمته ، إذا لم يكن في ذلك مصلحة أو حاجة .

[قال النووي - رحمه الله -] : « وكلّ هذا المذكور في النميمة إذا لم يكن فيها مصلحة شرعية ، فإن دعت حاجة إليها فلا منع منها ، وذلك كما إذا أخبره بأن إنساناً يريد الفتك به ، أو بأهله ، أو بماله ، أو أخبر الإمام أو من له ولاية بأن إنساناً يفعل كذا ويسعى بما فيه مفسدة .

ويجب على صاحب الولاية الكشف عن ذلك وإزالته ، فكل هذا وما أشبهه ليس بحرام ، وقد يكون بعضه واجباً ، وبعضه مستحباً على حسب المواطن ، والله أعلم .

ثم قال (١١٣ / ٢) - بتصرف - : « وأما قوله ﷺ : « لا يدخل الجنة تمام » ؛ ففيه التأويلان المعروفان في نظائره .

أحدهما : يحمل على المستحلّ بغير تأويل مع العلم بالتحريم .

والثاني : لا يدخلها دخول الفائزين ، والله أعلم .

وقال الحافظ (٤٧٣ / ١٠) : « لا يدخل الجنة في أول وهلة كما في

نظائره . »

قُلت: هذا الحديث في زمن عثمان - رضي الله عنه - فكيف في زماننا!

* * *

٣٢٣/٢٤٦ - عن أسماء بنت يزيد قالت: قال النبي ﷺ:

«ألا أُخبركم بخياركم؟» قالوا: بلى، قال:

«الذين إذا رؤوا ذُكرَ الله. أفلا أُخبركم بشراركم؟» قالوا: بلى، قال:

«المشأؤون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون البراءة العنت».

* الشرح *

(ألا أُخبركم بخياركم؟): قال المناوي: «أي: بالذين هم من خياركم أيها

المؤمنون».

(قالوا: بلى): بلى: حرف جواب مُجابٌ به عن النفي، ويُقصد به

الإيجاب.

(قال: الذين إذا رؤوا ذُكرَ الله): أي: بِسِمَتِهِمْ وهيئَتِهِمْ؛ لكون الواحد

منهم حزيناً منكسراً مطرِقاً صامتاً؛ تظهر أثر الخشية على هيئته وسيرته

وحركته وسكونه ونطقه، لا ينظر إليه ناظر إلا كان نظره مُدْغراً بالله، وكانت

صورته دليلاً على علمه، فأولئك يُعرفون بسيماهم في السكينة والذلة

والتواضع. «فيض» (٣/١١٥).

قُلت: ذُكرَ الله بالسنتهم وقلوبهم، واثتمروا بأمره، وانتهوا عن نهيه،

وأحلوا حلاله وحرّموا حرامه.

(أفلا أُخبركم بشراركم؟ قالوا: بلى، قال: المشأؤون بالنميمة، المفسدون

بين الأُحبة) : المشاء : صيغة مبالغة للتكثير.

(الباغون) : يقال : بَغَيْتُ فلاناً خيراً، وبَغَيْتُك الشيء : طلبته لك، وبَغَيْتُ الشيء : طلبته .

(البراء) : البراء : جمع بريء .

(العنت) : المشقة والفساد، والهلاك، والإثم والغلط، والخطأ والزنا، كُلُّ ذلك قد جاء، والحديث يَحْتَمِلُ كُلِّها .

والبراء والعنت : منصوبان مفعولان لـ (الباغون) . «النهاية» بتصرف .
والمعنى : الطالبون للأبرياء المشقة والفساد ونحو ذلك .

١٣٣ - باب من سمع بفاحشة فأفشاها - ١٥١

٣٢٤ / ٢٤٧ - عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال :
«القائلُ الفاحشة، والذي يُشيعُ بها، في الإثم سواء» .

* الشرح *

(القائلُ الفاحشة) : هو البادئ في ذكرها بين الناس، وتقدم معنى الفاحشة .

والفُحش : هو كل ما يشتد قُبْحُه من الذنوب والمعاصي، وكثيراً ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا، وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة من الأقوال والأفعال .
«النهاية» .

(والذي يُشيعُ بها) : أي : يُظهرها . قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ

تَشِيْعَ الْفَاحِشَةِ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ
يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿ [النور: ١٩] .

قال البغوي: « يعني يُظهر ويذيع الزنا » .

(في الإثم سواء): لأنَّهما متعاونان على الإثم والعدوان، وانتشار هذا
المنكر لا يتم إلاَّ بهما .

* * *

٣٢٥/٢٤٨ - عن شُبَيْل بن عوف قال: كان يُقال:

« مَنْ سَمِعَ بِفَاحِشَةٍ فَأَفْشَاهَا، فَهُوَ فِيهَا كَالَّذِي أَبْدَاهَا » .

* الشرح *

(مَنْ سَمِعَ بِفَاحِشَةٍ فَأَفْشَاهَا): أي: نشرها وأذاعها .

(فهو فيها كالذي أبدأها): أي: كالذي أظهرها أول مرة، وهذا يوضح الأثر
الذي قبله .

وما أكثر ما يقع النَّاسُ فِي مِثْلِ هَذَا دُونَ أَنْ يَتَدَبَّرُوا عَاقِبَةَ الْأُمُورِ .

وفي الحديث: « كفى بالمرء إثماً أن يُحدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ »؛ أخرجه مسلم
في مقدمة « صحيحه » وأبو داود وغيرهما، وانظر « الصحيحة » (٢٠٢٥) .

* * *

٣٢٦/٢٤٩ - عن عطاء:

« أَنَّهُ كَانَ يَرَى النَّكَالَ عَلَى مَنْ أَشَاعَ الزُّنَى، يَقُولُ: أَشَاعَ الْفَاحِشَةَ » .

* الشرح *

(أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنى، يقول: أشاع الفاحشة):
النكال: أن يجعله عبرة لغيره، والنكال: العقوبة التي تنكل الناس عن فعل ما
جعلت له جزاءً، كقوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالْأُولَى﴾
[النازعات: ٢٥].

قال ابن كثير في «تفسيره»: «أي: انتقم الله منه انتقاماً؛ جعله عبرةً
ونكالاً لأمثاله من المتمردين في الدنيا».

١٣٤ - باب العيَاب - ١٥٢

٣٢٧/٢٥٠ - عن عليّ قال:

«لا تكونوا عجلاً مذاييعَ بذراً؛ فإن من ورائكم بلاءٌ مبرحاً مبلحاً،
وأموراً متماحلةً ردحاً».

* الشرح *

(لا تكونوا عجلاً مذاييع): العُجُل: جمع عَجول. مذاييع: جمع مذياع:
من أذاع الشيء إذا أفشاه، وقيل أراد الذين يشيعون الفواحش، وهو بناء
مبالغة.

(بُذراً): البُذر: جمع بُذور، وهو الذي يُفشي السّر ويظهر ما يسمعه،
يقال: بذرت الكلام بين الناس كما تُبذر الحبوب: أي: أفشيتُه وفرقتُه.

(فإن من ورائكم بلاءً مبرحاً): أصل التبريح: المشقة والشدة، يُقال: برح
به إذا شقَّ عليه.

فالمراد: البلاء الشديد الشاق .

(مُبلِحاً): أي: مُعيياً. قال شيخنا في التعليق: «وفي بعض الطرق: (مُكلِّحاً)، أي: يكلح الناس لشدته، والكُلُوح: العُبوس» .

(وأُموراً متماحلةً): أي: فِتناً طويلة المدّة، والمتماحل من الرجال: الطويل .

(رُدْحاً): الثقبيلة العظيمة واحدها رَداح، وَقِيلَ مُغْطِيَةٌ عَلَى الْقُلُوبِ، مِنْ أَرَدَحَتْ الْبَيْتَ إِذَا سَتَرْتَهُ، وَالْجَمَلُ الرَّدَّاحُ: الثَّقِيلُ حِمْلُهُ .

والمعنى: لا تستعجلوا في إذاعة الأشياء والفواحش ولا تفضوا الأسرار، فهناك بلاء شديد شاق ينتظركم، وفِتْنٌ ثَقِيلَةٌ تَرْتَقِبُكُمْ، فَلَا تُسْهِمُوا فِي صُنْعِ الْفِتَنِ وَالرِّزَايَا، وَحَذَارِ أَنْ تَكُونُوا عِيَّابِينَ بِإِشَاعَةِ وَإِفْشَاءِ الْأَسْرَارِ؛ لِأَنَّهُ يَصْعَبُ الرَّجُوعُ عَنْهَا، وَلَا تَزْدَادُ الْفِتْنَ إِلَّا تَوَقُّدًا وَشِدَّةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ملاحظة: استفدت في مُعْظَمِ شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ «النَّهْيَةِ» .

* * *

٣٣٠ / ٢٥١ - عَنْ أَبِي جُبَيْرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ:

فِينَا نَزَلَتْ - فِي بَنِي سَلَمَةَ -: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١]

قال:

قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَلَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا لَهُ اسْمَانِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

«يا فلان!» فيقولون: يا رسول الله! إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْهُ .

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٣ - ب في الألقاب . ت: ٤٤ - ك التفسير، ٤٩ - سورة الحجرات،

ح ٣ . ج ه: ٢٣ - ك الأدب، ٣٥ - ب الألقاب، ح ٣٧٤١].

* الشرح *

(فينا نزلت - في بني سلمة -): في بني سلمة: بدل من (فينا). «عون»
(٣٠٢/١٣).

وبنو سلمة - بكسر اللام - قبيلة معروفة من الأنصار، رضي الله عنهم.
(﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾): أي: لا يدعو بعضكم بعضاً بلقبٍ يكرهه.
«عون».

(قال: قدم علينا رسول الله ﷺ؛ وليس منا رجل إلا له اسمان): في بعض
الروايات «أو ثلاثة»؛ في «صحيح سنن أبي داود» (٤١٥١) و«صحيح سنن
الترمذي» (٢٦٠٦).

(فجعل النبي ﷺ يقول: يا فلان): أي: بلقبه الذي يكره، والنبي ﷺ لا
يعلم ذلك.

(فيقولون: يا رسول الله! إنه يغضب منه): في «صحيح سنن أبي داود»:
«مه يا رسول الله، إنه يغضب من هذا الاسم».
ومه: اكفف.

قال الحافظ: إن اللقب إن كان ممماً يعجب الملقب ولا إطرأ فيه ممماً يدخل
تحت نهي الشرع فهو جائز أو مستحب، وإن كان ممماً لا يعجبه فهو حرام أو
مكروه، إلا إن تعين للتعريف به حيث يُشتهر به ولا يتميز عن غيره إلا بذكره.
نقله الجيلاني في «الفضل» (٤١٨/١).

* * *

٢٥٢ / ٣٣١ - عن عكرمة قال: لا أدري أيهما جعل لصاحبه طعاماً، ابن عباس أو ابن عمّه، فبينما الجارية تعمل بين أيديهم إذ قال أحدهم لها: يا زانية! فقال: مه! إن لم تحدك في الدنيا تحدك في الآخرة.

قال: أفرايت إن كان كذاك؟ قال:

«إن الله لا يحب الفاحش المتفحش».

- ابن عباس الذي قال: إن الله لا يحب الفاحش المتفحش..

* الشرح *

(عن عكرمة قال: لا أدري أيهما جعل لصاحبه طعاماً، ابن عباس أو ابن عمّه): فيه الدقة في النقل والتعبير.

(فبينما الجارية تعمل بين أيديهم، إذ قال أحدهم لها: يا زانية! فقال: مه!): مه: اسم فعل أمر بمعنى اكف.

(إن لم تحدك في الدنيا تحدك في الآخرة): تحدك: أي تُقم عليك الحد. وهذا كقوله ﷺ: «من قذف مملوكه وهو بريء مما قال؛ جلدت يوم القيامة، إلا أن يكون كما قال». أخرجه المصنف (٦٨٥٨) ومسلم (١٦٦٠).

وتقدم الحديث (١٣٧/١٨٥): «من ضرب ضرباً ظلماً اقتصر منه يوم القيامة».

(قال: أفرايت إن كان كذاك؟): أي: فإذا كانت زانية؟

(قال: إن الله لا يحب الفاحش المتفحش): الفاحش: ذو الفحش في كلامه أو فعله، والمتكلم برديء القول وبذئته، وتقدم.

والمفحش : الذي يتكلف ذلك ويتعمده . « النهاية » .

والمعنى هنا القذف بالزنى .

(ابن عباس الذي قال : إن الله لا يحبُّ الفاحش المتفحش) : قالها لإزالة اللبس ، وفيه الخوف من عاقبة ظلم الضعفاء والتخويف بالآخرة .
وفيه أن قول القائل : يازانية يُعدّ من الفحش ، وإن كانت كذلك .

١٣٥ - باب ما جاء في التمداح - ١٥٣

٣٣٣/٢٥٣ - عن أبي بكرة أن رجلاً ذكر عند النبي ﷺ فأثنى عليه رجلٌ خيراً . فقال النبي ﷺ :

« ويحك قطعَ عنق صاحبك ، (يقوله مراراً) ، إن كان أحدكم مادحاً لا محالة ، فليقل : أحسبُ كذا وكذا - إن كان يرى أنه كذلك - وحسيبه الله ، ولا يركي على الله أحداً » .

[خ : ٥٢ - ك الشهادات ، ١٦ - ب إذا زكى رجل رجلاً كفاه . م : ٥٣ - ك الزهد ، ١٤ - ب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط ، ح : ٦٥ ، ٦٦] .

* الشرح *

(أن رجلاً ذكر عند النبي ﷺ ، فأثنى عليه رجلٌ خيراً) : أثنى من الثناء وهو : المدح .

(فقال النبي ﷺ : ويحك) : ويح : كلمة ترحم وتوجع ، تُقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها ، وهي منصوبة على المصدر . والويل : الحزن والهلاك والمشقة من العذاب . « النهاية » .

في رواية للمصنّف (٢٦٦٢): «ويلك» .

(قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ): أراد النَّبِيُّ ﷺ أن يبيّن خطورة الأمر وهلاك المدوح في دينه، فبقطع العنق تشتدّ وتنزف الدماء وتنتهي الحياة، فكيف بمن يتسبب في قطع تواضع أخيه، ويجرّ إليه العُجب والكِبَر ويسحبه إلى النَّار!

فقاطعُ عنق صاحبه ينقله من الحياة إلى الموت، ومادح أخيه ينقله من التواضع إلى الكِبَر، ومن الجنّة إلى النَّار عياداً باللّهِ تعالى .

(يقوله مراراً): كرّرها مبالغة في الزجر له ولغيره؛ عن مدح من خيف عليه العُجب . «دليل» (٦٠٩/٤) بتصرّف .

(إن كان أحدكم مادحاً لا محالة): أي: لا بُدّ .

(فليقل): أي: في المدوح .

(أحسبُ كذا وكذا): جاء في «العمدة» (٢٣٨/١٣): «أي: أظنّه أنه على حالة كذا وصفة كذا؛ إن كان يعلم: ذلك منه، والمراد من قوله يعلم: يظنّ، وكثيراً يجيء العلم بمعنى الظنّ، وإنّما قلنا معناه يظنّ؛ حتى لا يُقال إذا كان يعلم منه فلم يقول أحسبه» .

(إن كان يرى أنه كذلك): وإن لم يَرَ فلا يجوز له ذلك .

(وحسبهِ اللّهُ): أي: كافيه، فعيل بمعنى مفعول، من أحسبني الشيء إذا كفاني . «عمدة» .

(ولا يزكّي على اللّهِ أحداً): أي: لا يقطع على عاقبة أحد بخير أو شرّ،

لأنَّ ذلك مُغَيَّبٌ عَنَّا، وَلَكِن يَحْسَب وَيظنُّ لوجود الظاهر المقتضي لذلك .
«نووي» (١٢٦/٨) بتصرف .

* * *

٣٣٤/٢٥٤ - عن أبي موسى قال : سمع النَّبِيَّ ﷺ رجلاً يثني على رجل
ويُطريه، فقال النَّبِيُّ ﷺ :

«أهلكتم - أو قطعتم - ظهرَ الرَّجُلِ» .

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٥٤ - ب ما يُكره من التمداح . م : ٥٣ - ك الزهد، ١٤ - ب النهي
عن المدح إذا كان فيه إفراط، ح ٦٧] .

* الشرح *

(سمع النَّبِيُّ ﷺ رجلاً يثني على رجل ويُطريه) : الإطراء : مدح الشخص
زيادةً بما فيه . «فتح» (٢٧٦/٥) .

وفي «النهاية» : «مجاورة الحد في المدح والكذب فيه» .

(فقال النَّبِيُّ ﷺ : أهلكتم، أو قطعتم ظهرَ الرَّجُلِ) : شكُّ من الراوي، وفيه
بيانٌ لِمَا بَلَغَ به المادح من إهلاك صاحبه، وبما وُلِدَ له من إعجاب أو كبر .

جاء في «العمدة» (٢٣٩/١٣) - بتصرف - : «وإنما قال النَّبِيُّ ﷺ :
أهلكتم - أو قطعتم - ظهرَ الرَّجُلِ ؛ لئلا يغترَّ الرَّجُلُ ويرى أنَّه عند النَّاسِ كذلك
بتلك المنزلة ؛ فيحصل منه العُجب» .

وفيه النهي عن المدح في الوجه، فهو الذبح كما في الحديث : «إياكم
والتمداح فإنَّه الذَّبْحُ» ، أخرجه ابن ماجه وغيره . وانظر «الصحيحة» (١٢٨٤)

وسياتي قريباً - بإذن الله تعالى - في كتابنا بلفظ: «المدح ذبح»؛
(٣٣٦/٢٥٦).

ولخطورة المدح أيضاً، أمر رسول الله ﷺ أن يُحَثَّى في وجوه المدّاحين
التراب، وسياتي قريباً - إن شاء الله تعالى - (٣٣٩/٢٥٨) والذي يليه كذلك .
قال النووي (١٢٦/١٨): «وقد جاءت أحاديثُ كثيرة في الصحيحين
بالمدح في الوجه، [أي: في إباحته].

قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح
والزيادة في الأوصاف، أو على من يُخَاف عليه فتنة من إعجابٍ ونحوه إذا سمعَ
المدح.

وأما من لا يُخَاف عليه ذلك لكمال تقواه، ورسوخ عقله ومعرفته؛ فلا نهى
في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذلك
مصلحة؛ كمنشطه للخير والازدياد منه أو الدوام عليه، أو الاقتداء به، كان
مُستحباً، والله أعلم.»

وجاء في «الفتح» (٤٧٧/١٠): «قال ابن بطلال: حاصل النهي أن من
أفرط في مدح آخر بما ليس فيه لم يأمن على الممدوح العجب؛ لظنه أنه بتلك
المنزلة، فربما ضيع العمل والازدياد من الخير؛ اتكالا على ما وُصِف به.»

وسياتي بعد نصين إن شاء الله (باب من أثنى على صاحبه إن كان آمناً
به).

أقول: فليُنظر الإنسان في عاقبة الأمور، والسلامة لا يعدلها شيء.

* * *

٢٥٥/٣٣٥ - عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: كنا جلوساً عند عمر،
فأثنى رجل على رجل في وجهه، فقال:
«عقرت الرجل، عقرك الله».

* الشرح *

(كنا جلوساً عند عمر، فأثنى رجل على رجل في وجهه، فقال: عقرت
الرجل، عقرك الله): أي: أهلكك الرجل أهلكك الله.
وقيل أصل العقر: من عقر النخل، وهو أن تُقطع رؤوسها فتيبس، وانظر
«النهاية».

قال في «الفضل» (١/٤٢٣): «فإن قيل كيف جاز لعمر - رضي الله عنه -
الدعاء على الرجل؟

أقول: إذا فعل الرجل بأخيه ما فيه هلاك دينه؛ جاز لعمر الدعاء عليه بهلاك
دنياه».

* * *

٢٥٦/٣٣٦ - عن عمر قال:

«المدح ذبح».

قال محمد: يعني إذا قبلها.

[جه: عن معاوية بلفظ: «إياكم والتمادح فإنه الذبح»، ٣٣ - ك الأدب، ٣٦ - ب المدح،
ح ٣٧٤٣].

* الشرح *

(المدح ذبح): ثبت مرفوعاً بلفظ: «إياكم والتمادح فإنه الذبح»، كما

تقدّم في شرح الحديث (٢٥٤/٣٣٤).

جاء في «الفيض» (٣/١٢٩): «فإنه الذَّبْحُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْآفَةِ فِي دِينِ الْمَادِحِ وَالْمَمْدُوحِ، وَسَمَّاهُ ذَّبْحًا لِأَنَّهُ يَمِيتُ الْقَلْبَ، فَيُخْرِجُ مِنْ دِينِهِ.

وفيه ذَّبْحٌ لِلْمَمْدُوحِ فَإِنَّهُ يَغْرُهُ بِأَحْوَالِهِ وَيُغْرِيهِ بِالْعُجْبِ وَالْكِبَرِ، وَيَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لِلْمَدْحَةِ، سَيِّمًا إِذَا كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا أَصْحَابِ النُّفُوسِ وَعَبِيدِ الْهَوَى.

والمذبوح هو الذي يفتر عن العمل، والمدح يوجب الفتور، أو لأنّ المدح يورث العُجب والكِبَر، وهو مهلكٌ كالذبْحِ فلذلك شُبِّهَ بِهِ.

قال بعض العلماء: «فمن صنع بك معروفًا؛ فإن كان مِمَّنْ يُحِبُّ الشُّكْرَ وَالثَّنَاءَ فَلَا تَمْدَحْهُ؛ لِأَنَّ قِضَاءَ حَقِّهِ أَنْ لَا تَقْرَهُ عَلَى الظُّلْمِ، وَطَلْبُهُ لِلشُّكْرِ ظُلْمٌ، وَإِلَّا فَأَظْهَرَ شُكْرَهُ لِيَزْدَادَ رَغْبَةً فِي الْخَيْرِ».

وما تقدّم من النصوص عبارات نبوية عديدة؛ تصف المدح بالوجه، فمرة بقطع الظهر، ومرة بقطع العنق، ومرة بالذبْح، وكلها ألفاظ خطيرة مخيفة ترتجف من تدبّرها القلوب الصادقة المخلصة، فهل من مدّكر!

(قال محمد): هو شيخ المصنّف.

(يعني إذا قبلها): أي: إذا قبل هلاك دينه؛ فليقبل المدح.

١٣٦ - باب مَنْ أَتَى عَلَى صَاحِبِهِ إِنْ كَانَ آمِنًا بِهِ - ١٥٤

٣٣٧/٢٥٧ - عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«نَعَمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نَعَمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نَعَمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ، نَعَمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، نَعَمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، نَعَمَ الرَّجُلُ

معاذ بن عمرو بن الجموح، نِعَمَ الرَّجُلَ معاذ بن جبل». قال :
«وَبِئْسَ الرَّجُلَ فلان . وَبِئْسَ الرَّجُلَ فلان» حَتَّى عَدَّ سَبْعَةَ .

[ت : ك المناقب - مناقب معاذ بن جبل وأبي بن كعب وأبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنهم].

* الشرح *

(باب مَنْ أَتْنَى عَلَى صَاحِبِهِ إِنْ كَانَ آمِنًا بِهِ) : أي : إِنْ كَانَ آمِنًا مِنْ أَنْ يُصَابَ بِالغُرُورِ أَوْ الْعُجْبِ أَوْ الْكِبَرِ .

(نِعَمَ الرَّجُلَ أبو بكر، نِعَمَ الرَّجُلَ عمر، نِعَمَ الرَّجُلَ أبو عبيدة، نِعَمَ الرَّجُلَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ) : نِعَمَ : فِعْلٌ مَاضٍ لِإِنشَاءِ المَدْحِ ، وَتَقَدَّمَ .

أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : هُوَ الإِمَامُ أَبُو يَحْيَى ، وَقِيلَ أَبُو عَتِيكَ الأَنْصَارِيُّ ، الأَوْسِيُّ الأَشْهَلِيُّ . أَحَدُ النِّبَاءِ الأَثْنِي عَشَرَ لَيْلَةَ العَقْبَةِ ، أَسْلَمَ قَدِيمًا ، وَكَانَ أَبُوهُ شَرِيفًا مَطَاعًا يُدْعَى حُضَيْرَ الكِتَابِ .

وَكَانَ رَئِيسَ الأَوْسِ يَوْمَ بُعَاثَ [مَوْضِعٌ فِي نَوَاحِي المَدِينَةِ كَانَتْ بِهِ وَقَائِعٌ بَيْنَ الأَوْسِ وَالخَزْرَجِ فِي الجَاهِلِيَّةِ] ، فَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ عَامِ الهِجْرَةِ بِسِتِّ سَنِينَ ، وَكَانَ أُسَيْدٌ يُعَدُّ مِنْ عَقْلَاءِ الأَشْرَافِ وَذَوِي الرَأْيِ ، وَرُوي أَنَّ أُسَيْدًا كَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالقُرْآنِ .

وَفي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٤٣٥٢) : عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ، قَالَ : «بَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ القَوْمَ ، وَكَانَ فِيهِ مَزَاحٌ ، بَيْنَا يُضْحِكُهُمْ ، فَطَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي خَاصِرَتِهِ بَعُودًا ، فَقَالَ : أَصْبِرْنِي ، فَقَالَ : «اصْطَبِرْ» .

قال: إِنَّ عَلَيْكَ قَمِيصاً وليس عليَّ قميص، فرفع النبي ﷺ عن قميصه، فاحتضنه وجعل يُقبَل كَشْحِه، قال: إِنَّمَا أَرَدْتُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

ومعنى أصبرني: أي: أقدني من نفسك، (واصطبر: استقد) والكشح: الخصر.

(نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ): كان خطيب الأنصار، وكان من نجباء أصحاب محمد ﷺ شهد أحداً وبيعة الرضوان، كان جَهِير الصوت خطيباً بليغاً، وهو الذي قال للنبي ﷺ: «نَمْنَعُكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَوْلَادَنَا»، وانظر تفصيل ترجمته في «السير» (٣٠٨/١).

وفي «صحيح مسلم» (١١٩): «عن أنس بن مالك؛ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] إِلَى آخِرِ آيَةِ، جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال: «يا أبا عمرو! ما شأنُ ثابتٍ؟ أشتكى؟» قال سعد: «إنه لجاري، وما علمتُ له بِشكوى، قال: فاتاه سعدٌ فذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فقال ثابتٌ: «أُنزِلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فقال رسولُ الله ﷺ: «بل هو من أهل الجنة».

أشتكى: الهمزة للاستفهام أي: أمرض.

وفي لفظٍ عند مسلم من حديث أنس، قال: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ. واقتصَّ

الحديث، ولم يذكر سعد بن مُعَاذٍ، وَزَادَ: فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا رَجُلٌ
مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

(نَعَمْ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ، نَعَمْ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ): مُعَاذُ
بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ: الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ السَّلَمِيُّ الْمَدَنِيُّ الْبَدْرِيُّ الْعَقْبِيُّ،
قَاتِلُ أَبِي جَهْلٍ .

وفي «صحيح المصنّف» (٣١٤١) و«صحيح مسلم» (١٧٥٢) عن عبد
الرحمن بن عوف، قال: «بينا أنا واقفٌ في الصفِّ يومَ بدرٍ، فنظرتُ عن يميني
وشمالي، فإذا أنا بغلامين من الأنصارِ حديثه أسنانهما، تمنيتُ أن أكونَ بين
أضلعَ منهما، فغمزني أحدهما فقال: يا عمّ هل تعرفُ أبا جهل؟ قلت: نعم،
ما حاجتكُ إليه يا ابنَ أخي؟

قال: أُخبرتُ أنه يسبُّ رسولَ الله ﷺ، والذي نفسي بيده لئن رأيتَه لا
يُفارقُ سَوَادِي سَوَادُهُ حتى يموتَ الأَعجلُ منّا. فتعجبتُ لذلك .

فغمزني الآخرُ فقال لي مثلها، فلم أنشبُ أن نظرتُ إلى أبي جهل يَجولُ في
الناسِ فقلت: ألا إن هذا صاحبكما الذي سألتُماني .

فابتدراه بسيفهما فضرباهُ حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسولِ الله ﷺ
فأخبراهُ. فقال: أيكما قتله؟ قال كلُّ واحدٍ منهما: أنا قتلتُه. فقال: هل
مسحتُما سيفيكما؟ قالا: لا .

فنظَرَ في السيفين فقال: كلاكما قتله. سلَّبهُ لمعاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ .
وكانا مُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءٍ وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ» .

(قال: وبئسَ الرجلُ فلان، وبئسَ الرجلُ فلان): بِئْسَ: فِعْلٌ جَامِعٌ لِأَنْوَاعِ

الذم وهو ضد (نعم) في المدح. «النهاية».

(حتى عد سبعة): فيه عدم ذكر الراوي أسماء من ذموا؛ لأنه لا مصلحة في ذلك. ولعل مثل هذا الذم يكون في مجلس خاص يلزم من حضره، ولا يلزم غيرهم، والله أعلم.

ملاحظة: استفدت في تراجم الصحابة - رضي الله عنهم - من «سير أعلام النبلاء».

١٣٧ - باب يحثي في وجوه المدّاحين - ١٥٥

٣٣٩/٢٥٨ - عن أبي معمر قال:

قام رجلٌ يثني على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يحثي في وجهه التراب، وقال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المدّاحين التراب».

[م: ٥٣ - ك الزهد، ١٤ - ب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، ح ٦٨].

* الشرح *

(قام رجلٌ يثني على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يحثي في وجهه التراب): يحثي: يرمي. وفي رواية لمسلم (٣٠٠٢): «الخصباء».

(وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المدّاحين التراب): جاء في «التحفة» (٧٣/٧) - بتصرف -: «قيل: يؤخذ التراب ويرمى به في وجه المدّاح عملاً بظاهر الحديث».

وقيل المراد منه أن يخيب المدّاح ولا يعطيه شيئاً لمدحه، والمراد زجر المدّاح

والحثّ على منعه من المدح؛ لأنّه يجعل الشخص مغروراً ومتكبّراً، وقيل غير ذلك» .

قُلْتُ: والعمل بظاهر الحديث هو الذي ينبغي أن يُصار إليه، وقد فعله طائفة من السلف كما أشار إليه بعض العلماء، وفي هذا تدخّل بعض المعاني التي أشاروا إليها من إرادة تخييبه فلا يُعطى سوى التراب، وزجره والحثّ على منعه ونحو ذلك فلا تعارض .

قال بعضهم: «في المدح ست آفات، أربع على المادح واثنان على المدوح» .

أمّا المادح؛ فقد يُفرط فيه فيذكّره بما ليس فيه فيكون كذاباً، وقد يظهر فيه من الحبّ ما لا يعتقده فيكون منافقاً، وقد يقول له ما لا يستحقّه فيكون مُجازِفاً، وقد يفرح المدوح به وربما كان ظالماً فيعصي بإدخال السرور عليه .

وأمّا المدوح؛ فيحدث فيه كبراً وإعجاباً، وقد يفرح فيفسد العمل» .

وتقدّم بعضه وانظر «التحفة» (٧/٧٤) .

* * *

٣٤٠ / ٢٥٩ - عن عطاء بن أبي رباح، أنّ رجلاً كان يمدح رجلاً عند ابن عمر، فجعل ابن عمر يحثو التراب نحو فيه، وقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتمُ المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب» .

* الشرح *

(أنّ رجلاً كان يمدح رجلاً عند ابن عمر، فجعل ابن عمر يحثو التراب نحو

فيه) : أي : في فمه لأنه منه انبعث المدح؛ وهي إحدى روايات الترمذي من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : «أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في أفواه المدّاحين التراب»، وانظر «صحيح سنن الترمذي» (١٩٥١).

(وقال : قال رسول الله ﷺ : إذا رأيتُ المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب) : أي : المبالغين في المدح، متوجّهين إليكم طمعاً، سواءً كان المدح نثراً أو نظماً. «مرقاة» (٥٦٩/٨) بتصرف.

قال الخطابي : «المدّاحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة، وجعلوه بضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه». «عون» (١٥٩/١٣).

وفيه استجابة الصحابة - رضي الله عنهم - للعمل، وأنهم لا يخافون في الله تعالى لومة لائم، وعدم مجاملتهم أو مدهانتهم في الحق، وتعظيمهم حديث رسول الله ﷺ.

* * *

٣٤١/٢٦٠ - عن محجن الأسلمي، قال رجاء :

أقبلتُ مع محجن ذات يوم حتى انتهينا إلى مسجد أهل البصرة، فإذا بريدة الأسلمي على باب من أبواب المسجد جالس، قال : وكان في المسجد رجل يُقال له سكية، يطيل الصلاة.

فلما انتهينا إلى باب المسجد - وعليه بُردة - وكان بريدة صاحب مزاحات، فقال : يا محجن ! أتصلي كما يصلي سكية؟ فلم يرد عليه محجن ورجع، قال : قال محجن :

إن رسول الله ﷺ أخذ بيدي، فانطلقنا نمشي حتى صعداً أحداً،

فأشرفَ على المدينة فقال :

«ويل أمها من قرية، يتركها أهلها كأعمَرَ ما تكون؛ يأتيها الدَّجَال فيجد على كلِّ بابٍ من أبوابها ملكاً، فلا يدخلها» .

ثمَّ انحدر حتَّى إذا كُنَّا في المسجد، رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي ويسجد ويركع، فقال لي رسول الله ﷺ : «من هذا؟» فأخذتُ أُطريه، فقلت : يا رسول الله ! هذا فلان وهذا . فقال :
«أمسِكْ، لا تُسمِعْهُ فتُهْلِكْهُ» .

قال : فانطلق يمشي حتَّى إذا كان عند حُجْرِهِ، لكنَّه نفض يديه، ثمَّ قال :
«إنَّ خير دينكم أيسرُهُ، إنَّ خير دينكم أيسرُهُ، (ثلاثاً)» .

* الشرح *

(أقبلتُ مع محجن ذات يوم حتَّى انتهينا إلى مسجد أهل البصرة، فإذا بريدة الأسلميُّ على بابٍ من أبواب المسجد جالس) : هو بريدة بن الحصيب .
في «الصحيحين» عنه : «أنه غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة» .

قال أبو علي الطوسي أحمد بن عثمان صاحب ابن المبارك : «اسم بريدة عامر، وبريدة لقب، وأخبار بريدة كثيرة ومناقبه مشهورة، وكان غزا خراسان في زمن عثمان، ثمَّ تحوّل إلى مرو فسكنها إلى أن مات في خلافة يزيد بن معاوية .

قال ابن سعد : مات سنة ثلاث وستين . «الإصابة» (٥٨ / ٢) .

(قال : وكان في المسجد رجل يُقال له سكبة، يطيل الصلاة) : وقيل سُكينة . انظر «الإصابة» .

(فلما انتهينا إلى باب المسجد - وعليه بُرْدَةٌ -): البُرْدَةُ : كساء أسود مربّع فيه صِغَرٌ . « مختار الصحاح » .

وفي « النهاية » : « قيل : كساء أسود مُربّع ، فيه صُورٌ تلبسه الأعراب » .

(وكان بُرَيْدَةُ صاحبِ مزاحات ، فقال : يا محجن ! أتصلي كما يصلي سكبّة ؟ فلم يردّ عليه محجن ورجع) : لفت انتباهه كثرة الصلاة أو طولها ، ولعلّه أراد أن يعرف رأي محجن في ذلك .

(قال : قال محجن : إنّ رسول الله ﷺ أخذ بيدي فانطلقنا نمشي حتى صعّدنا أحدًا ، فأشرفَ على المدينة) : أي : أطلّ عليها من فوق أحد .

(فقال : ويل أمّها من قرية) : ويل أمّها : قالها - عليه الصلاة والسلام - للتعجب ، وقد وردَ مثلها في قوله ﷺ في شأن أبي بصير - رضي الله عنه - : « ويل أمّه مسعر حرب لو كان له أحد » ، أي : ينصّره . وهو في « صحيح المصنّف » (كتاب الشروط) .

قال القسطلاني (٤ / ٤٥٢) : « ويل أمّه - برفع اللام - في رواية أبي ذر خبر مبتدأ محذوف ، أي : هو ويل لأمّه وقطع همزة أمّه وتشديد ميمها مكسورة .

وفي نسخة : ويل امه - بحذف الهمزة - تخفيفاً .

وفي أخرى : ويل أمّه - بنصب اللام - على أنّه مُفعول مُطلّق .

قال الجوهري : وإذا أضفته فليس فيه إلا النصب ، وفي اليونينية : ويل أمّه بكسر اللام وقطع الهمزة » .

قال الحافظ : « قوله : ويل أمّه : بضم اللام ووصل الهمزة وكسر الميم المشددة ، وهي كلمة ذمّ تقولها العرب في المدح ، لا يقصدون معنى ما فيها من

الذمّ؛ لأنّ الويل الهلاك فهو كقولهم: «لأمة الويل».

قال بديع الزمان في رسالة له: والعرب تُطلق «تربت يمينه» في الأمر إذا أهمّ ويقولون: «ويل أمة» ولا يقصدون الذمّ. والويل يطلق على العذاب والحرب والزجر.

وقال الفراء: أصل قولهم ويل فلان وي لفلان، أي: فكثُر الاستعمال، فألحقوا بها اللام فصارت كأنها منها وأعربوها.

وتبعه ابن مالك إلّا أنه قال تبعاً للخليل: إنّ وي كلمة تعجّب، وهي من أسماء الأفعال واللام بعدها مكسورة، ويجوز ضمّها اتباعاً للهمزة وحذفت الهمزة تخفيفاً، والله أعلم. انتهى.

ويقولون: ويْلُمّه: أي: يريدون ويْلُ أمة. انظر «اللسان».

وقوله ﷺ:

(يتركها أهلها كأعمَرَ ما تكون): كقوله ﷺ: «يتركون المدينة على خير ما كانت، لا يغشاها إلّا العواف - يريد عوافي السّباع والطيّر - وآخر من يُحشِرُ راعيان من مُزينة يُريدان المدينة، ينعقان بغنمهما فيجدانها وحشاً، حتى إذا بلغا ثنية الوداع خراً على وجوههما»، أخرجه المصنّف (١٨٧٤).

والعوافي: جمع عافية وهي التي تطلب أقواتها.

(يأتيها الدّجال فيجد على كلّ بابٍ من أبوابها ملكاً، فلا يدخلها): قد وردَ في عدم دخول الدّجال المدينة أحاديث، منها حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - كما في «صحيح المصنّف» (١٨٨١) و«صحيح مسلم» (٢٩٤٣): عن النبيّ ﷺ قال: «ليس من بلدٍ إلّا سيطرُّه الدّجال، إلّا مكة»

والمدينة، ليس له من نقابها نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الملائكةُ صَافِّينَ يحرسونها، ثمَّ ترجُفُ المدينةُ بأهلها ثلاثَ رَجَفَاتٍ، فيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» .

والتَّغَبُّبُ : هو الطريق بين الجبلين .

(ثمَّ انحدر حتَّى إذا كُنَّا في المسجد، رأى رسولَ اللهِ ﷺ رجلاً يصلي ويسجد ويركع) : انحدر : نزلَ عن أحد .

(فقال لي رسولُ اللهِ ﷺ : مَنْ هذا؟ فأخذتُ أُطْرِيه) : أخذتُ أُطْرِيه : الإطراء : مجاوزة الحدِّ في المدح ، كما تقدّم .

(فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ! هذا فلان وهذا) : كناية عن ذِكر حميد خصاله وطيب أفعاله .

(فقال : أَمْسِكْ ، لا تُسْمِعْهُ فتُهْلِكْهُ) : أي : أَمْسِكْ لسانك عن الثناء عليه ؛ مخافة أن يسمع فيدخل العُجْب والغرور ، فيكون سبباً في إحباط أعماله .

(قال : فانطلق يمشي حتَّى إذا كان عند حُجْرِهِ ، لكنَّهُ نَفَضَ يَدَيْهِ) : تقدّم في بداية الحديث قول محجن : أخذ بيدي ، فهنا نفض يديه ﷺ من يد محجن ، رضي اللهُ عنه .

ويؤيّد ذلك رواية أحمد (١٨٩٩٨ - دار الفكر) : « فنفضَ يده من يدي » .

(ثمَّ قال : إِنَّ خَيْرَ دينكم أَيْسَرُهُ ، إِنَّ خَيْرَ دينكم أَيْسَرُهُ ، ثلاثاً) : قال في « الفيض » (٤٨٦ / ٣) : « خير دينكم أيسره : أي الذي لا مشقّة فيه ، والدين كلّهُ كذلك ، إذ لا مشقّة فيه ولا إصر كالذي كان من قبل ، لكن بعضه أيسر من بعض ، فأمر بعدم التعمّق فيه ، فإنّه لن يغالبه أحدٌ إلا غلبه ، وقد جاءت الأنبياء السابقة بتكاليف وآصار بعضها أغلظ من بعض » .

والأصار: جمع إصر، وهو الشيء الشاق الثقيل.

وخرجه شيخنا في «الصحيحة» (١٦٣٥) بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ رَضِيَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْيُسْرَ، وَكَرِهَ لَهُمُ الْعُسْرَ، (قالها ثلاث مرات)، وَإِنَّ هَذَا أَخَذَ بِالْعُسْرِ، وَتَرَكَ الْيُسْرَ».

وأخرج ابن خزيمة في «صحيحه» عن بريدة قال: «خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ أَمْشِي لِحَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، فَظَنَنْتُهُ يَرِيدُ حَاجَةً، فَجَعَلْتُ أَكْفَّ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَفْعَلْ ذَلِكَ حَتَّى رَأَيْتِي، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي.

فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعاً، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ بَيْنَ أَيْدِينَا يُصَلِّيُ يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرَى يَرَائِي؟»، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قال: فأرسل يده، وطق بين يديه ثلاث مرار يرفع يديه ويصوبهما ويقول: «عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه».

وقال شيخنا: إسناده صحيح، كما بينته في «تخريج كتاب السنة» لابن أبي عاصم (٩٥-٩٧).

والقصد: الوَسَطُ بين الطرفين، والقصد من الأمور: المعتدل الذي لا يميل إلى أحد طرفي التفريط والإفراط.

وعليكم هدياً قاصداً: أي: طريقاً معتدلاً. «النهاية».

لذلك ذكر ابن خزيمة (١٩٨/٢) الحديث الآنف الذكر تحت (باب الأمر بالاقتصاد في صلاة التطوع، وكراهة الحمل على النفس ما لا تطيقه من التطوع).

ولنا في قصة حوار النبي ﷺ مع عبد الله بن عمرو عبرة، وفيها خير منهج ننتهجه في العبادة، وسأسوق ما تيسر من هذه الروايات، التي وردت في «الصحيحين» أو في أحدهما، ذكرها النووي في «الرياض» (باب في الاقتصاد في العبادة)

فعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: «أخبر النبي ﷺ أنني أقول: والله لأصومنَّ النهار، ولأقومنَّ الليل ما عشت، فقال رسول الله ﷺ: أنت الذي تقول ذلك؟ فقلت له: قد قلتُ بأبي أنت وأمي يا رسول الله.

قال: فإنَّك لا تستطيع ذلك! فصم وأفطر، ونم وقم، وصم من الشهر ثلاثة أيام؛ فإنَّ الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر.

قلت: فإني أطيعُ أفضلَ من ذلك. قال: فصم يوماً وأفطر يومين.

قلت: فإني أطيعُ أفضلَ من ذلك. قال: فصم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود ﷺ، وهو أعدلُ الصيام.

وفي رواية: «هو أفضلُ الصيام. فقلت: فإني أطيعُ أفضلَ من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: لا أفضلُ من ذلك. ولأنَّ أكون قبِلتُ الثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ: أحبُّ إليَّ من أهلي ومالي.»

وفي رواية: «ألم أخبر أنَّك تصومُ النَّهار وتقومُ الليل؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: فلا تفعل؛ صم وأفطر ونم وقم، فإنَّ لجسدك عليك حقاً، وإنَّ لعينك عليك حقاً، وإنَّ لزوجك عليك حقاً، وإنَّ لزورك عليك حقاً، وإنَّ بحسبك أن تصوم في كلِّ شهر ثلاثة أيام؛ فإنَّ لك بكلِّ حسنة عشر أمثالها، فإنَّ ذلك صيامُ الدهر» فشددت فشدد عليَّ.

قلت: يا رسول الله إنني أجدُ قوّة. قال: صُم صيام نبيّ الله داود ولا تزد عليه. قلت: وما كان صيام داود؟ قال: نصف الدهر.

فكان عبد الله يقول بعدما كبر: يا ليتني قبلتُ رخصة رسول الله ﷺ.

وفي رواية: «ألم أُخبر أنك تصوم الدهر، وتقرأ القرآن كل ليلة؟ فقلت: بلى يا رسول الله ولم أُرِدْ بذلك إلا الخير.

قال: فصُم صومَ نبيّ الله داود، فإنّه كان أعبد الناس، وأقرأ القرآن في كل شهر.

قلت: يا نبيّ الله إنني أطيعُ أفضلَ من ذلك؟ قال: فاقراه في كلّ عشرين. قلت: يا نبيّ الله إنني أطيعُ أفضلَ من ذلك؟ قال: فاقراه في كل عشر.

قلت: يا نبيّ الله إنني أطيعُ أفضلَ من ذلك؟ قال: فاقراه في كل سبع، ولا تزد على ذلك.

فشددتُ فشُدّد عليّ، وقال لي النبيّ ﷺ: إنك لا تدري لعلك يطول بك عمرك.

قال: فصرتُ إلى الذي قال لي النبيّ ﷺ، فلما كبرتُ وددتُ أني كنت قبلتُ رخصة نبيّ الله ﷺ.

وفي رواية: «وإن لولدك عليك حقاً».

وفي رواية: «لا صام من صام الأبد. ثلاثاً».

وفي رواية: «أحبّ الصيام إلى الله تعالى صيام داود، وأحبّ الصلاة إلى الله تعالى صلاة داود: كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفطر إذا لاقى».

وفي رواية قال: «أنكحني أبي امرأة ذات حسب، وكان يتعاهد كنته [أي: امرأة ولده] فسألها عن بعلها فتقول له: نعم الرجل من رجل لم يطاء لنا فراشاً، ولم يُفتش لنا كنفاً منذ أتيناها. فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي ﷺ فقال: القني به .

فلقيته بعدُ فقال: كيف تصوم؟ قلت: كل يوم. قال: وكيف تختم؟ قلت: كل ليلة. وذكر نحو ما سبق.

وكان يقرأ على بعض أهله السُّبع الذي يقرؤه يعرضه من النهار؛ ليكون أخف عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى أفطر أياماً، وأحصى وصام مثلهن؛ كراهية أن يترك شيئاً فارقَ عليه النبي ﷺ .

وهكذا كان يرى عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن به قوة في كل عبادة وكان النبي ﷺ يخفف عنه، ولكن عبد الله بن عمرو قال في نهاية أمره: «فشددتُ فشدد عليّ». وقال: «فلما كبرتُ ودِدْتُ أني كنتُ قبِلتُ رخصة نبيِّ الله ﷺ». .

هذا وقد قال ابن خزيمة في «صحيحه» (٢/٢٠٠): (باب استحباب الصلاة وكثرتها، وطول القيام فيها يشكر الله؛ لما يُولي العبد من نعمته وإحسانه).

وخلاصة الأمر أن يحرص العبد على أداء الطاعات، دون أن يشقّ على نفسه، مراعيًا الحديث المتقدم: «أحبّ الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قلّ»، والله أعلم.

١٣٨ - باب لا تُكْرَمُ صديقك بما يشقُّ عليه - ١٥٨

٢٦١/٣٤٤ - عن محمد [ابن سيرين] قال: كانوا يقولون:

«لا تُكْرَمُ صديقك بما يشقُّ عليه».

* الشرح *

(عن محمد بن سيرين قال: كانوا يقولون: لا تُكْرَمُ صديقك بما يشقُّ عليه): لعلهم عَنُوا بالمشقة عدم قدرته على المكافأة، فقد «كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ويشيب عليها» كما في «صحيح المصنّف» (٢٥٨٥).

وتقدّم الحديث: «من أتى إليكم معروفاً فكافئوه»، برقم (١٥٨/٢١٦).

وتقدّم في (١٥٧/٢١٥): «فإن لم يجد ما يجزه، فليثن عليه».

وفي (١٥٨/٢١٦): «فإن لم تجدوا، فادعوا له، حتى يعلم أن قد كافأتموه».

وإنما يُصار إلى هذا لمن شقَّت عليه المكافأة المادية وعَجَزَ عنها، وربما تكرر الإكرام من شخص لأخيه، وكان الآخر فقيراً، فدوام الإكرام والمبالغة فيه توقعه في الحرج، والشعور بالتقصير أمام من أكرمه.

ويؤيد هذا نهْي النبي ﷺ عن التكلّف للضيف، وانظر تخريجه في «الصحيحة» (٢٣٩٢)، والله أعلم.

١٣٩ - باب الزيارة - ١٥٩

٢٦٢ / ٣٤٥ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

«إذا عاد الرجل أخاه أو زاره، قال الله له : طبت وطاب ممشاك، وتبوأت منزلاً في الجنة» .

[ت : ٢٥ - ك البر والصلة، ٦٤ - ب ما جاء في زيارة الإخوان . جه : ٦ - ك الجنائز، ٢ - ب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً، ح ١٤٤٣] .

* الشرح *

(إذا عاد الرجل أخاه أو زاره) : أي : مريضاً؛ أو زاره أي : صحيحاً، فأو للتنويع، والعيادة تستعمل غالباً في المرض والزيارة في الصحة . « مرقاة » (٧٤٨ / ٨) بحذف .

وفي « النهاية » : « كل من أتاك مرة بعد أخرى فهو عائد، وإن اشتهر ذلك في عيادة المريض حتى صار كأنه مختصُّ به » .

(قال الله له : طبت) : جاء في « المرقاة » - بتصرف - : « صرت طيب العيش في الآخرة، أو حصل لك طيب عيش فيها » .

(وطاب ممشاك) : قال القاري - بتصرف - : « أي : مشيك سبب طيب عيشك فيها، كذا ذكره بعض الشراح، وهذا يبشّر بقبول نيته وشكر سعيه » .

(وتبوأت منزلاً في الجنة) : قال في « النهاية » : « يُقال : بوّاه الله منزلاً، أي : أسكنه إياه . تبوأت منزلاً : أي اتخذته، والمباءة المنزل » .

قال القاري - بحذف - : « أي : هيأت منها بهذه العيادة منزلة عظيمة ومرتبة

جسيمة، فإنَّ إدخال السرور في قلب المؤمن أجره عظيم وثوابه جزيل، لا سيَّما والعبادة فيها موعظة وعبرة وتذكرة وتنبيه على اغتنام الصحة والحياة ورفع الهموم الزائدة، نسأل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة» .
وفي الحديث فضل عيادة المريض والزيارة في الله سبحانه وسعة رحمة الله تعالى .

وفيه كلام الله تعالى للعبد على الحقيقة؛ إخباراً بما أعدَّ له في الجنة .

* * *

٣٦٣ / ٣٤٦ - عن أمِّ الدرداء، قالت :

زارنا سلمان من المدائن إلى الشام ماشياً، وعليه كساء وأندرورد، (قال : يعني سراويل مشمرة) .

قال ابن شوذب : رُوي سلمان وعليه كساء مَطْموم الرأس . ساقط الأذنين، يعني أنه كان أرفش، ف قيل له : شوّهت نفسك ! قال :
«إنَّ الخير خير الآخرة» .

[حسن - دون قول ابن شوذب فإنه مُعضل، لكن قول سلمان : «إنَّ الخير ...» صحّ مرفوعاً - «الصحيحة» (٣١٩٨)] .

* الشرح *

(زارنا سلمان من المدائن إلى الشام ماشياً) : هذا شاهد الباب : الزيارة .

(وعليه كساء وأندرورد، قال : يعني سراويل مشمرة) : أندرورد : قيل نوع من السراويل مُشمرٌ فوق الثُّبَان يُغَطِّي الركبة .

والتَّبَانُ: سراويلٌ صغيرةٌ يستر العورة المغلطة فقط، ويكثر لبسُه الملاحون،
وأراد هاهنا السراويل الصغيرة. «النهاية».

(قال ابن شوذب): هو الراوي عن مالك بن دينار.

(رؤي سلمان وعليه كساء مطموم الرأس): طَمَّ رأسه أي: جزه واستأصله.

«النهاية».

(ساقط الأذنين، يعني أنه كان أرفش): أرفش الأذنين: أي: عريضهما،

تشبيهاً بالرفش الذي يجرف به الطعام. «النهاية».

قال في «الوسيط»: رَفِشَ رَفْشاً: عظمت أذنه وعرضت كأنها رَفْش.

والرَّفْش: المجرفة التي تُرفش بها الحبوب.

(ف قيل له: شوّهتَ نفسك): أي: قبّحتَ صورتك وهيئتك.

قال شيخنا: مشيراً إلى ضعفه: «وقول ابن شوذب مُعضل».

(قال: إنَّ الخير خير الآخرة): فينبغي ألا نشتغل بهذه الدنيا عن الآخرة،

وإلا نتنافس فيها، وإلا نغتم لأجلها.

١٤٠ - باب مَنْ زار قوماً فَطَعِمَ عندهم - ١٦٠

٣٤٧/٢٦٤ - عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ زار أهل بيتٍ من

الأنصار، فَطَعِمَ عندهم طعاماً، فلما خرج أمر بمكانٍ من البيت، فنُضح له

على بساط، فصلى عليه ودعا لهم.

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٥ - ب الزيارة].

* الشرح *

(باب مَنْ زارَ قوماً) : أي : مشروعيتها .

(فَطَعِمَ عندهم) : أي : من تمام الزيارة أن يُقدِّمَ للزائر ما حضر، قاله ابن بطال، وهو مما يثبت المودة ويزيد في المحبة؛ وانظر «الفتح» (٤٩٩/١٠) .

(أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ زارَ أهلَ بيتٍ مِنَ الأنصارِ) : هم أهل بيت عتبان بن مالك كما في بعض النصوص الأخرى . «فتح» .

(فَطَعِمَ عندهم طعاماً) : فيه المجاملة بتناول الطعام عند المزور، وإدخال السرور على نفسه بذلك، ولا سيما إذا كان الزائر عالماً أو في مقام الأسوة أو القدوة .

(فلما خَرَجَ أمرَ بمكانٍ مِنَ البيتِ، فنُضِحَ له على بساطٍ) : أي : رُشَّ . وأراد بالبساط هنا الحصير، كما جاء في حديث آخر؛ وانظر «العمدة» (١٤٦/٢٢) .

(فصلَّى عليه ودعا لهم) : فيه أنَّ الزائر إذا أكرمه المزور؛ ينبغي له أن يدعو له ولأهل بيته . «عمدة» .

قُلْتُ : وهذا أحد ألفاظ طُرق حديث : «يا أبا عمير ما فعل النغير»، وقد تقدّم برقم (٢٠٣/٢٦٩) .

ولعلَّ الرشَّ للتنظيف كما في بعض الروايات عند المصنِّف (٣٨٠) بلفظ :

«قال أنس : فُقمْتُ إلى حصير لنا قد اسودَّ من طُولِ ما لبِسَ، فنَضَحْتُهُ

بماء» .

قال «الحافظ» (١/٤٩٠): «فيه أن الافتراش يُسمى لُبْساً».

* * *

٢٦٥/ (١/٣٤٨) - عن أبي خَلْدَةَ قال:

جاء عبدالكريم أبو أمية إلى أبي العالية، وعليه ثياب صوف، فقال أبو
العالية:

«إنما هذه ثياب الرهبان، إن كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا».

* الشرح *

(جاء عبدالكريم أبو أمية إلى أبي العالية، وعليه ثياب صوف، فقال أبو
العالية: إنما هذه ثياب الرهبان): الرهبان: جمع راهب، والرهبنة: أصلها من
الرهبه: الخوف، وكانوا يترهبون بالتخلي من أشغال الدنيا وترك ملاذها،
والزهد فيها، والغربة عن أهلها، وتعمد مشاقها. «النهاية».

وأراد هنا أن ينقد زهده في الثياب وتخليه عن الثياب الحسنة الجميلة عند
الزيارة.

(إن كان المسلمون إذا تزاوروا): إن: زائدة.

تزاوروا: من المفاعلة تفيد المشاركة.

(تجملوا): تزينوا، وفيه التجمل المشروع في زيارة الإخوان.

* * *

٢٦٦/ (٢/٣٤٨) - عن عبدالله مولى أسماء قال:

أخرجت إلي أسماء جبة من طيالسة عليها لبنة شبر من ديباج، وإن

فرجيتها مكفوفان به، فقالت :

« هذه جبة رسول الله ﷺ ، كان يلبسها للوفود، ويوم الجمعة ».

معناه في [م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ح ١٠] .

* الشرح *

(أخرجت إليَّ أسماء جبة من طيالسة) : جمع طيلسان بفتح اللام على المشهور، مُعَرَّب تالسان، وهو من لباس العجم مدور أسود .

وفي « جمع التفاريق » الطيالسة لحمتها وسداها صوف والتاء في جبة للموحدة، فكأنه قيل جبة صوف سوداء، هذا زبدة كلام النووي . « مرقاة » بتصرف (١٣٣ / ٨) .

واللحمة : خيوط النسج العرضية يُلحم بها السدى، والسدى : خلاف اللحمة وهو ما يمدّ طولاً في النسيج . « الوسيط » .

(عليها لبنة شبر من ديباج) : قال النووي : « لبنة : بكسر اللام وإسكان الباء هكذا ضبطها القاضي وسائر الشراح، وكذا هي في كتب اللغة والغريب .

قالوا وهي رقعة في جيب القميص، هذه عبارتهم كلهم، والله أعلم » .

(وإن فرجيتها مكفوفان به) : أي : جعل لها كُفّة - بضم الكاف - وهو ما يكفّ به جوانبها ويعطف عليها، ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي الكُمّين . « نووي » (١٤ / ٤٤) .

وقال في « المرقاة » (٨ / ١٣٤) - بتصرف - : « وفرجيتها : أي : شقيها شق من خلف وشق من قدام . مكفوفان : أي : مخيطان » .

(فقلت : هذه جُبَّة رسول الله ﷺ ، كان يلبسها للوفود، ويوم الجمعة) :
قال في « المرقاة » : « لعلها بالهبة لها منه ﷺ ؛ لعدم الإرث في الأنبياء » .

* * *

٢٦٧ / ٣٤٩ - عن عبد الله بن عمر قال :

وجد عمر حُلَّةً إستبرق ، فأتى بها النبي ﷺ فقال : اشترِ هذه والبسها
عند الجمعة ، أو حين تقدم عليك الوفود ، فقال ﷺ :
« إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » .

وأُتِيَ رسول الله ﷺ بحُلل ، فأرسل إلى عمر بحُلَّة ، وإلى أسامة بحُلَّة ،
وإلى عليٍّ بحُلَّة ، فقال عمر : يا رسول الله ! أرسلتَ بها إليّ ، لقد سمعتُك
تقول فيها ما قلتَ ؟ فقال النبي ﷺ :
« تَبِعِهَا ، أَوْ تَقْضِي بِهَا حَاجَتَكَ » .

[خ : ١١ - ك الجمعة ، ٧ - ب يلبس أحسن ما يجد . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ٢ - ب
تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، ح ٦ - ٩ . وفيه أن أسامة لبس الحلة
فأنكرها ﷺ عليه] .

* الشرح *

(وجد عمر حُلَّةً إستبرق ، فأتى بها النبي ﷺ فقال : اشترِ هذه والبسها عند
الجمعة ، أو حين تقدم عليك الوفود) : هذا شاهد الباب ، وإن لم يُذكر فيه
الطعام صراحة ، لأنَّ الزيارة لا بُدَّ أن يصحبها الإكرام ؛ ولا سيَّما للوفود الذين
يأتون من بلادٍ أُخرى ، والله أعلم .

(فقال ﷺ : إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ) : أي : من لا نصيب له

ولا حظّ، كناية عن عدم دخول الجنة. « فيض ».

(وأُتِيَ رسول الله ﷺ بحُللٍ، فأرسل إلى عمر بحُلّة، وإلى أسامة بحُلّة، وإلى عليّ بحُلّة، فقال عمر: يا رسول الله! أرسلتَ بها إليّ، لقد سمعتُك تقول فيها ما قلتَ؟ فقال النبيُّ ﷺ: تبيعها، أو تقضي بها حاجتَكَ): في رواية (٢٠ / ٢٦) : « فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكّة قبل أن يُسلم »، وانظر الرواية المشار إليها آنفاً وكذلك (٥٢ / ٧١) .

١٤١ - باب فضل الزيارة - ١٦١

٣٥٠ / ٢٦٨ - عن أبي هريرة ، عن النبيِّ ﷺ قال :

« زار رجل أخاه في قرية، فأرصد الله له ملكاً على مدرجته، فقال: أين تريد؟ قال: أخاً لي في هذه القرية، فقال: هل له عليك من نعمة تربُّها؟ قال: لا، إنني أحبه في الله .

قال: فإنني رسولُ الله إليك؛ أن الله أحبك كما أحببته .» .

[م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ١٢ - ب فضل الحب في الله، ح ٣٨] .

* الشرح *

تقدّم (باب الزيارة ١٣٩-١٥٩) وهنا (باب فضل الزيارة) أمّا الأسبق منهما ففيه بيان مشروعية الزيارة، وأمّا هنا فيزيد على المشروعية بما لها من فضل، والله أعلم .

(زار رجل أخاه في قرية، فأرصد الله له ملكاً على مدرجته): قال النووي: «معنى أرصده: أقعدّه يرقبه .

والمدرّجة بفتح الميم والراء: هي الطريق، سُميت بذلك لأنّ النَّاس يدرجون عليها أي: يمضون ويمشون».

(فقال: أين تريد؟ قال: أخألي في هذه القرية، فقال: هل له عليك منْ نعمة ترُبُّها): أي: تحفظها وتراعيها وتربّيها كما يُربيّ الرُّجُل ولده. «النهاية».

(قال: لا، إنِّي أُحِبُّه في الله، قال: فإنِّي رسولُ الله إليك؛ أن الله أحبُّك كما أحببته): فيه إثبات صفة المحبة لله تعالى من غير تشبيه ولا تمثيل، ولا ينبغي تعطيلها أو تأويلها.

قال النووي (١٦/١٢٤): «في هذا الحديث فضل المحبة في الله تعالى، وأنها سببٌ لحبِّ الله تعالى العبد، وفيه فضيلة زيارة الصالحين والأصحاب».

١٤٢ - باب الرَّجُلُ يَحِبُّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ - ١٦٢

٢٦٩ / ٣٥١ - عن أبي ذرٍّ، قلت: يا رسول الله! الرَّجُلُ يَحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَلْحَقَ بِعَمَلِهِمْ؟ قال:
«أنت يا أبا ذرٍّ! مع مَنْ أَحْبَبْتَ».

قلت: إنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قال: «أنت مع مَنْ أَحْبَبْتَ، يا أبا ذرٍّ!».

[د. ك الأدب ١٢٥ - ب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه].

* الشرح *

(باب الرَّجُلُ يَحِبُّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ): قال أهل العربية: (لَمَّا) نفي للماضي المستمر فيدل على نفيه في الماضي وفي الحال بخلاف (لم)؛ فإنَّها تدلُّ على الماضي فقط، ثمَّ إنَّه لا يلزم من كونه معهم أن تكون منزلته وجزاؤه

مثلهم من كل وجه . «نووي» (١٦/١٨٦) .

(قلت : يا رسول الله ! الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يلحق بعملهم؟) : أي : يحب القوم من أهل الصلاح ولما يلحق بهم .
(قال : أنت يا أبا ذر ! مع من أحببت) : قال بعض العلماء : « المرء مع من أحب هو عام فمن أحب رسول الله ﷺ فهو معه » .

وقد طلبت من شيخنا المزيد من التوضيح فقال - حفظه الله تعالى :-

« المحبة درجات كالاتباع، وفي الجنة منازل، فبقدر محبة المرء رسول الله ﷺ تقرب منزلته منه، وآخر المنازل أن يدخل الرجل الجنة، وهو في أدنى مراتبها، ولكنه مع الرسول ﷺ في الجنة، لكن الرسول ﷺ فوق، وهو تحت تحت .

ثم هناك درجات، فكلما كان اتباعه للرسول ﷺ أكثر؛ كان حبه أكثر، فكانت منزلته أقرب وهكذا، فالحب درجات والثواب درجات » .

(قلت : إني أحب الله ورسوله . قال : أنت مع من أحببت، يا أبا ذر !) : فيه تأكيد منزلة أبي ذر وأنه مع رسول الله ﷺ يوم القيامة .

قال النووي (١٦/١٨٦) : « فيه فضل حب الله ورسوله ﷺ والصالحين وأهل الخير الأحياء والأموات، ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما، واجتناب نهيهما والتأدب بالآداب الشرعية .

ولا يُشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم إذ لو عمله لكان منهم ومثلهم » .

فَبُشِّرَى بَشْرَى لِمَنْ أَحَبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ وَأَصْحَابَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ؛ مِنْ عُلَمَاءٍ وَعَامِلِينَ.

وَتَعَسَّأَ تَعَسَّأَ لِمَنْ أَحَبَّ أَهْلَ الْكُفْرِ وَالْفِسْقِ وَالْإِنْحِرَافِ.

* * *

٢٧٠ / ٣٥٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ

اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ:

«وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟»

قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ مِنْ كَبِيرٍ، إِلَّا أَنِّي أَحَبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ:

«الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتَ الْمُسْلِمِينَ فَرِحُوا بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَشَدَّ مِمَّا فَرِحُوا

يَوْمَئِذٍ.

[خ: ٦٢ - ك فضائل الصحابة، ٦ - ب مناقب عمر بن الخطاب، رضي الله عنه. م: ٤٥ -

ك البر والصلة، ح ١٦١، ١٦٢].

* الشرح *

(أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهَ! مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: وَمَا

أَعَدَدْتُ لَهَا): وَفِي رِوَايَةٍ لِلْمُصَنِّفِ (٦١٧١): «وَيْلَكَ وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا».

وَجَهَّه النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَمَلُ كَمَا ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ.

وَمَاذَا يُفِيدُهُ أَنْ يَعْلَمَ مَتَى السَّاعَةُ إِذَا لَمْ يَعْدَلْ لَهَا مَا يَنْبَغِي إِعْدَادَهُ!

قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: «سَلَكَ مَعَ السَّائِلِ أَسْلُوبَ الْحَكِيمِ، وَهُوَ تَلَقَّى السَّائِلَ بغير

ما يطلب مما يهّمه أو هو أهمّ». «فتح» (١٠ / ٥٦٠).

قال الطيبي: «سلك مع السائل طريق الأسلوب الحكيم، لأنه سأل عن وقت الساعة فقبل له فيم أنت من ذكراها، وإنما يهّمك أن تهتم بأهبتها، وتعتني بما ينفعك عند إرسالها من العقائد الحقّة والأعمال الصالحة». «تحفة» (٧ / ٦١).

وفي رواية للمصنّف (٧١٥٣): «فكأن الرجل استكان».

(قال: ما أعددت من كبير، إلا أني أحبّ الله ورسوله): في رواية: «ما أعددت لها من كبير صلاةٍ ولا صيامٍ ولا صدقة». أخرجه المصنّف (٦١٧١) و
مسلم (٢٦٣٩).

وفي لفظٍ عند مسلم (٢٦٣٩): «ما أعددت لها من كثيرٍ أحمدٌ عليه نفسي».

(فقال: المرء مع من أحبّ): تقدّم في الذي قبله.

قال في «المرقاة» - بحذف -: «أي: يُحشر مع محبوبه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩] الآية».

وذكر في «المرقاة» (٨ / ٧٤١): «أنّ المعية هنا معية خاصة، لا أنّهما - أي: المحبّ والمحبوب - في درجة واحدة».

وفي الكتاب المذكور تفصيل طيب فارجع إليه إن شئت. وسبق كلام النووي في ذلك في الحديث السابق.

(قال أنس: فما رأيت المسلمين فرحوا بعد الإسلام أشدّ ممّا فرحوا يومئذ): فيه فرحهم بأمور الإيمان والآخرة.

في رواية عند المصنّف (٣٦٨٨) و مسلم (٢٦٣٩): «قال أنس: فأنا أحبُّ النَّبِيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحُبِّي إِيَّاهم، وإن لم أعمل بمثل أَعْمَالِهِمْ».

١٤٣ - باب فضل الكبير - ١٦٣

٣٥٣/٢٧١ - عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال:

«مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا): صغار المسلمين.

قال في «الفيض» (٣٨٩/٥) - بتصرّف -: «لعجزه وبراءته عن قبائح الأعمال، ويدخل في هذا المعنى رحمة الصغير في المعنى على تقدّم سنّه؛ لجهله أو غباوته أو خرّقه أو غفلته فيرحم بالتعليم والإرشاد والشفقة».

(ويعرف حقّ كبيرنا): الواو بمعنى أو فالتحذير من كلّ منهما وحده، فيتعيّن أنّ يعامل كلّاً منهما بما يليق به، فيعطي الصغير حقّه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه، ويعطي الكبير حقّه من الشرف والتوقير.

قال في «الفيض»: «لما خُصَّ به من السّبْق في الوجود وتجربة الأمور».

وقال (٣٨٩/٥) - بتصرّف ملتقطاً -: «قال الحكيم: إجلال الكبير هو حقّ سنّه؛ لكونه تقلّب في العبودية لله في أمدٍ طويل، ورحمة الصغير لأنّ الله تعالى رفع عنه التكليف».

وقال الحافظ العراقي: «فيه التوسعة للقادم على أهل المجلس؛ إذا أمكن توسعهم له، سيما إن كان ممن أمر بإكرامه من الشيوخ شيباً أو علماً، أو كونه كبير قوم كما في حديث جرير: «إذا أتاكم كريم فأكرموه»؛ وهو حسن بمجموع طرقه، وانظر «الصحيحة» (١٢٠٥).

(فليس منا): لقد وردت أحاديث كثيرة ابتدأت بلفظ ليس منا، وتعددت الشروح لها، فمرة قالوا ليس مثلنا، ومرة ليس من العاملين بسنتنا الجارين على طريقتنا، ومرة ليس من أهل سنتنا، ومرة ليس من أهل الكمال منا.

وقال الحافظ في شرح حديث المصنف (١٢٩٤) - بحذف -: «ليس منا من لطم الخدود؛ وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»: «ليس منا أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وليس المراد به إخراجهم عن الدين، ولكن فائدة إيراد هذا اللفظ، المبالغة في الردع عن الوقوع في مثل ذلك، كما يقول الرجل لولده عند معاتبته: لست منك و لست مني، أي: ما أنت على طريقتي.

وحكي عن سفيان أنه كان يكره الخوض في تأويله ويقول: ينبغي أن يُمسك عن ذلك؛ ليكون أوقع في النفوس وأبلغ في الزجر.

وقيل: المعنى ليس على ديننا الكامل، أي: أنه خرج من فرع من فروع الدين، وإن كان معه أصله، حكاها ابن العربي.

ثم ذكر - رحمه الله تعالى - الحالات التي يخرج بها من الدين - عياداً بالله .

وقد ورد الحديث بلفظ: «ليس من أمتي من لم يجلّ كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا». رواه أحمد بإسناد حسن والطبراني والحاكم إلا أنه قال:

« ليس منّا ». « صحيح الترغيب والترهيب » .

* * *

٢٧٢ / ٣٥٤ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص، يبلغُ به النبي ﷺ قال :
« مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفْ حَقَّ (وَفِي لَفْظٍ : وَيَوْقُرُ / ٣٥٨) :
كَبِيرَنَا فَلَيْسَ مِنَّا » .

[دفي : ٤٠ - كتاب الأدب ، ٥٨ - باب الرحمة . ت في : ٢٥ - كتاب البر والصلة ، ١٥ -
باب ما جاء في رحمة الصبيان] .

* الشرح *

(مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفْ حَقَّ - وَفِي لَفْظٍ : وَيَوْقُرُ - كَبِيرَنَا فَلَيْسَ
مِنَّا) : التوقير التعظيم والترزين ، قاله القرطبي في « تفسيره » .
وقال ابن كثير : « هو الاحترام والإجلال والإعظام » .
وفي « اللسان » : « وَقَرَّتْ الرَّجُلُ : إِذَا عَظَّمْتَهُ » .

* * *

٢٧٣ / ٣٥٦ - عن أبي أمامة : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيُجَلِّ كَبِيرَنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .
[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيُجَلِّ كَبِيرَنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا) : في معنى ما تقدّم .
ومعنى « يُجَلِّ » : يعظّم قدره .

١٤٤ - باب إجلال الكبير - ١٦٤

٣٥٧/٢٧٤ - عن الأشعريّ [وهو أبو موسى] قال :

« إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ ؛ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ ، وَلَا الْجَافِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ » .

[٤٠ - ك الأدب ، ٢٣ - ب تنزيل الناس منازلهم . مرفوعاً] .

* الشرح *

(إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ) : أي : تبجيله وتعظيمه .

(إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ) : أي : تعظيم الشيخ الكبير في الإسلام ؛ بتوقيره في المجالس والرفق به والشفقة عليه ونحو ذلك ، كلّ هذا من كمال تعظيم الله لحُرْمَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ . « عون » (١٣ / ١٩٢) .

(وَحَامِلِ الْقُرْآنِ) : أي : وإكرام حافظه وقارئه ومُفَسِّرِهِ ، وَسَمَّاهُ حَامِلًا لَهُ لِمَا تَحْمَلُ لِمَشَاقِّ كَثِيرَةٍ تَزِيدُ عَلَى الْأَحْمَالِ الْكَثِيرَةِ ، قَالَهُ الْعَزِيزِيُّ . « عون » بتصرف .
(غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ) : الغلوّ في الشيء : التشدّد فيه ومجاوزه حدّه .

قال في « النهاية » : « إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ مِنْ أَخْلَاقِهِ وَأَدَابِهِ الَّتِي أَمْرٌ بِهَا الْقَصْدُ فِي الْأُمُورِ ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا » .

قال في « المرقاة » (٧٠٦ / ٨) : « أي : غير المجاوز عن الحدّ لفظاً ومعنى كالْمُوسُوسِينَ وَالشُّكَّائِينَ أَوْ الْمَرَائِينَ ، أَوْ فِي مَعْنَاهُ بِتَأْوِيلِهِ الْبَاطِلَ كَسَائِرِ الْمُبْتَدِعَةِ . وَقِيلَ : الْغُلُوُّ الْمُبَالِغَةُ فِي التَّجْوِيدِ أَوْ الْإِسْرَاعِ فِي الْقِرَاءَةِ بِحَيْثُ يَمْنَعُهُ مِنْ تَدَبُّرِ الْمَعْنَى » .

(ولا الجافي عنه): الجفاء: ترك الصلّة والبرّ والبعدُ عن الشيء، فأمر بتعاهده وعدم الابتعاد عن تلاوته والعمل بما فيه «النهاية» بتصرّف.

قال القاري: «والجفاء أن يتركه بعدما علّمه؛ لا سيّما إذا كان نسيه، فإنّه عدّ من الكبائر، ولذا قيل: اشتغل بالعلم بحيث لا يمنعك عن العمل، واشتغل بالعمل بحيث لا يمنعك عن العلم، وحاصلُه أنّ كلاً من طرفي الإفراط والتفريط مذموم، والمحمود هو الوسط العدل المطابق لحاله ﷺ في جميع الأقوال والأفعال».

(وإكرام ذي السلطان المُقسط): المُقسط: العادل.

قال في «المرقاة»: بحذف - «أي: العادل، وأقلّه أن يغلب عدله جوره؛ خلافاً لمن كان عكسه، فإنّ البعد عنه أفضل، مع أنّه لا يخلو كل سلطان عن نوع عدل، وتحقيقه مبنيٌّ على الفرق بين من يعدل وبين العادل، فإنّ الثاني يُطلق عرفاً على من كان موصوفاً بالعدل على طريق الدوام، كما يقال: فلان المصلّي وفلان الذي يصلّي».

والتدبر المتأمل؛ يرى أهمية المعطوفات في الأحاديث، وسموّ منزلتها، وأنّ من إجلال الله سبحانه وتعظيمه أن يعرف حقّ هؤلاء عليه، وتضمّن ذلك إجلال الكبير، وفيه منزلة القرآن والنهي عن الغلوّ فيه والجفاء عنه.

١٤٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال - ١٦٥

٣٥٩ / ٢٧٥ - عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حنّمة، أنّهما حدّثا - أو حدّثاه - أنّ عبد الله بن سهل ومُحيصة بن مسعود أتيا خبيراً، ففترقا في

النَّخْل، فُقُتِلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، وَحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ ابْنَا مَسْعُودٍ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« كَبَّرَ الْكُبَّرَ » .

قال يحيى: لَيْلَى الْكَلَامِ الْأَكْبَرُ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَتَسْتَحْقُونَ قَتِيلَكُمْ - أَوْ قَالَ : صَاحِبَكُمْ - بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ ؟ » .

قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ . قَالَ :

« فَتُبْرئُكُمْ يَهُودُ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ ؟ » .

قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَوْمٌ كُفَّارٌ، فَوَدَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ .

قال سهل :

فَأَدْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، فَدَخَلْتُ مُرَبِّدًا لَهُمْ، فَرَكَّضْتَنِي بِرِجْلَيْهَا .

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٨٩، ب إكرام الكبير. م : ٢٨ - ك القسامة، ح ١ - ٦ زاد مسلم :

فكره رسول الله ﷺ أن يبطل دمه فوداه مائة من إبل الصدقة].

* الشرح *

(أَنْهُمَا حَدَّثَا - أَوْ حَدَّثَاهُ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتِيَا

خَيْبَرَ) : فِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ (١٦٦٩) : خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ يَوْمُئِذٍ صُلْحٌ وَأَهْلُهَا يَهُودٌ، فَتَفَرَّقَا لِحَاجَتِهِمَا فُقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ .

مُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ : بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ فِيهِ، وَهُوَ أَنْصَارِي حَارِثِي

يكنى أبا سعد . يُعدّ في أهل المدينة، شَهِدَ أَحَدًا والخندق وما بعدهما من
المشاهد، كان إسلامه قبل الهجرة، وعلى يده أسلم أخوه حُوَيْصَةَ .

(فتفرّقاً في النَّخْل) : اسم جنس بمعنى النخيل .

(فَقُتِلَ عبد الله بن سهل) : عبد الله بن سهل : هو الأنصاري الحارثي أخو
عبد الرحمن ابن أخي حُوَيْصَةَ ومحيصة وهو المقتول بخيبر .

(فجاء عبد الرحمن بن سهل، وحُوَيْصَةَ ومُحَيِّصَةَ ابنا مسعود، إلى النَّبِيِّ
ﷺ) : عبد الرحمن بن سهل : أخو القتيل يُقال إنه شهد بدرًا، وكان له فهم
وعِلْمٌ؛ ومُحَيِّصَةَ بتشديد الياء على المشهور فيه؛ كما هو الشأن في أخيه كما
تقدّم، وهما من أولاد أعمام المقتول .

حُوَيْصَةَ : يكنى أبا سعد أخو محيصة لأبيه وأمه شَهِدَ أَحَدًا والخندق وسائر
المشاهد مع رسول الله ﷺ، روى عنه محمد بن سهل بن أبي حثمة، وحرام
ابن سعد بن محيصة .

(فتكلّموا في أمر صاحبهم) : أي : أرادوا التكلّم في أمر قتيلهم .

(فبدأ عبد الرحمن - وكان أصغرَ القوم -) : أي : بدأ عبد الرحمن بالكلام
وكان أصغر الثلاثة الذين جاءوا إلى النَّبِيِّ ﷺ .

(فقال له النَّبِيُّ ﷺ : كَبَّرَ الكُبْرَ) : في رواية لمسلم : «أو قال : ليبدأ
الأكبر» .

قال ابن الملك : «أي عَظُمَ من هو أكبر منك يعني قدّمه بالكلام، وقال
بعضهم : أي : عَظُمَهم بتفويض الكلام إليهم» .

وفي رواية للمصنّف (٦٨٩٨) : «الكُبْرَ الكُبْرَ» .

قال الطيبي: وفي أكثر الروايات: «الكُبر الكُبر».

(قال يحيى): هو ابن سعيد الراوي.

(لِيَلِيَّ الكَلَامَ الأَكْبَرُ): أي ليتولّى الكلام الأكبر.

قال ابن الملك: «فيه أن الأكبر أحقّ بالإكرام وبالبداءة بالكلام، وجواز الوكالة في المطالبة بالحدود، وجواز وكالة الحاضر، لأنّ وليّ الدم عبد الرحمن ابن سهل أخو القتيل، وحويصة ومُحيصة ابنا عمّه».

(فتكلّموا في أمر صاحبهم): أي: فتكلّم كبيرهم في شأن قتيلهم.

(فقال النبيُّ ﷺ أتستحقّون قتيلكم - أو قال: صاحبكم - بأيمان خمسين

منكم؟): أي: أتستحقّون دية قتيلكم بأيمان خمسين.

قال القاري (٩٢/٧) - بحذف -: «قال النووي: أي ويثبتُ حقّكم على

من حلّفتُم عليه.

فيه أن ابتداء اليمين في القسامة بالمدّعي وبه قال مالك والشافعي، وفيه أن هذا إنّما كان بطريق الإفتاء في المسألة؛ لا بطريق الحكم؛ لعدم حضور الخصم حينئذ، ولذا قال النووي: المقتول عبد الله، وله أخ اسمه عبد الرحمن، ولهما ابنا عمّ، وهما مُحيصة وحويصة، وهما أكبر سنّاً من عبد الرحمن، فلما أراد عبد الرحمن أخو القتيل أن يتكلّم قيل له: كبر الكُبر أي: ليتكلّم من هو أكبر منك.

وحقيقة الدعوى إنّما هي لعبد الرحمن لا حقّ فيها لابن عمّه، وإنّما أمر النبيِّ ﷺ أن يتكلّم الأكبر وهو حويصة، لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى، بل سماع صورة القضية، فإذا أريد حقيقة الدعوى تكلم صاحبه،

ويُحتمل أن عبد الرحمن وكُل حويصة في الدعوى .

وفيه فضيلة السنّ عند التساوي في الفضائل ؛ كالإمامة وولاية النكاح وغير ذلك .» .

(قالوا: يا رسول الله: أمر لم نره): أي: صدور القتل لم نبصره أو لم نعلمه .

(قال: فتُبِّرُكُمْ يهود بأيمانِ خمسين منهم): أي: فيحلف اليهود لتبيريكم من أن تحلفوا في أيمان خمسين منهم .

قال ابن الملك: قيل: هذا يدلّ على ثبوت تلك اليمين إذا نكل [أي: امتنع عن الحلف] من توجّهت عليه، ولا يُقضى عليه بالنكول بل تردّ على الآخر .

قال القاضي: « يريد باستحقاق اليمين استحقاق ديته .» .

وفيه أن من توجّه عليه الحلف أولاً فلم يحلف؛ ردّ الحلف على الآخر، وأن من توجّه عليه اليمين حلف وإن كان كافراً .

(قالوا: يا رسول الله! قوم كفّار): أي: هم قوم كفّرة لا تقبل أيمانهم، أو كيف نعتبر أيمانهم!

(فوداهم رسول الله ﷺ): وداهم: أي أعطاهم ديته .

(من قبله): أي: من عنده لدفع الفتنة، ذكره ابن الملك .

قال القاضي: « وإمّا ودى رسول الله ﷺ من قبله - أي: من عند نفسه - لأنّه

كره إبطال الدم وإهداره، ولم ير غير اليمين على اليهود، ولم يكن القوم راضين بأيمانهم واثقين عليها .» .

في «صحيح المصنف» (٦٨٩٨) و«صحيح مسلم» (١٦٦٩): «فوداه مائة من إبل الصدقة».

(قال سهل: فأدركتُ ناقةً من تلك الإبل، فدخلتُ مریداً لهم): المرید: الموضع الذي تُحبس فيه الإبل والغنم، وبه سُمِّيَ مرید المدينة والبصرة. وهو بكسر الميم وفتح الباء، من ربد بالمكان إذا أقام فيه. وربده إذا حبسه. والمرید أيضاً: الموضع الذي يُجعل فيه التمر لينشف، كالبيدر للحنطة. «النهاية».)

(فركضتني برجلها): أصل الرُكض: الضرب بالرجل والإصابة بها. والمعنى رفستني وضربتني برجلها. أراد بهذا الكلام أنه ضبَطَ الحديث وحفظه حفظاً بليغاً.

وفي رواية لمسلم (١٦٦٩): من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة: «أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومُحَيِّصَةَ خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم؛ فأتى مُحَيِّصَةَ فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قُتل وطُرح في عين أو فقير.

فأتى يهود فقال: أنتم والله قتلتموه. قالوا: والله ما قتلناه، ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك، ثم أقبل هو وأخوه حويصة، وهو أكبر منه، وعبد الرحمن بن سهل.

فذهب مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ وهو الذي كان بخيبر، فقال رسول الله ﷺ لمُحَيِّصَةَ: كبر كبر - يريد السن - فتكلم حويصة ثم تكلم مُحَيِّصَةُ، فقال رسول الله ﷺ: إماماً أن يدوا صاحبكم وإماماً أن يؤذنوا بحرب.

فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ فَكَتَبُوا: إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحْقُونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ. قَالُوا: لَا. قَالَ: فَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودٌ. قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ.

فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ.

فَقَالَ سَهْلٌ: فَلَقَدْ رَكَّضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً حَمْرَاءَ.».

الجهد: الشدة والمشقة.

والفقير هنا: البعر القريبة القعر الواسعة الفم، وقيل: الحفيرة التي تكون حول النخل.

وقوله ﷺ: «إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ»، معناه: إِنْ ثَبِتَ الْقَتْلُ عَلَيْهِمْ بِقِسَامَتِكُمْ، فِيمَا أَنْ يَدْفَعُوا إِلَيْكُمْ دَيْتَهُ، وَإِمَّا أَنْ يُعَلِّمُونَا أَنَّهِمْ مَمْتَنِعُونَ مِنَ التَّزَامِ أَحْكَامِنَا؛ فَيَنْتَقِضُ عَهْدُهُمْ وَيَصِيرُونَ حَرْبًا لَنَا.

قال النووي (٦/١٤٣، ١٤٤) - بحذف -: «قال القاضي: حديث القسامة أصل من أصول الشرع، وقاعدة من قواعد الأحكام، ورُكن من أركان مصالح العباد، وبه أخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار الحجازيين والشاميين والكوفيين وغيرهم - رحمهم الله تعالى - وإن اختلفوا في كيفية الأخذ به.

وروي عن جماعة إبطال القسامة وأنه لا حكم لها ولا عمل بها، وممن قال بهذا سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار والحكم بن عيينة وقتادة وأبو قلابة ومسلم بن خالد وابن عليّة والبخاري وغيرهم. وعن عمر بن عبد العزيز روايتان كالمذهبيين.

واختلف القائلون بها فيما إذا كان القتل عمداً؛ هل يجب القصاص بها؟ فقال معظم الحجازيين: يجب، وهو قول الزهري وربيعه وأبي الزناد ومالك وأصحابه والليث والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود، وهو قول الشافعي في القديم، ورؤي عن ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز.

قال أبو الزناد: «قلنا بها وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون، إني لأرى أنهم ألف رجل، فما اختلف منهم اثنان.

[وهناك من قال: لا يجب بها القصاص وإنما تجب الدية].

واختلفوا فيمن يحلف في القسامة، فقال مالك والشافعي والجمهور: يحلف الورثة ويجب الحقّ بحلفهم خمسين يمينا، واحتجوا بهذا الحديث الصحيح.

وفيه التصريح بالابتداء بيمين المدعي، وهو ثابت من طرق كثيرة صحاح لا تندفع.

قال مالك: الذي أجمعت عليه الأئمة قديماً وحديثاً أن المدعين يبدؤون في القسامة، ولأنّ جنبه المدعي صارت قوية باللوث.

قال القاضي: وضعف هؤلاء رواية من روى الابتداء بيمين المدعى عليهم.

وقال في «العمدة» (٢٢/١٨٠) - بزيادة -: «وفيه أنه ينبغي للإمام مراعاة المصالح العامة، والاهتمام بإصلاح ذات البين، وإثبات القسامة وجواز اليمين بالظنّ الراجح وصحة يمين الكافر».

وفي الحديث البدء بالكلام للأكبر؛ إلا إذا كان الصغير أعلم وأقدر من

الكبير على البيان والتبيين، والله أعلم.

ملاحظة: . استفدت من «المرقاة» في معظم شرح هذا الحديث، ومن «الاستيعاب» في تراجم الصحابة، رضي الله عنهم.

١٤٦ - باب إذا لم يتكلم الكبير

هل للأصغر أن يتكلم؟ - ١٦٦

٣٦٠ / ٢٧٦ - عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«أخبروني بشجرة، مثلها مثل المسلم، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، لا تحت ورقها».

فوقع في نفسي النخلة، فكرهت أن أتكلم، وثم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما لم يتكلمًا، قال النبي ﷺ:

«هي النخلة»، فلما خرجت مع أبي قلت: يا أبت! وقع في نفسي النخلة.

قال: ما منعك أن تقولها؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا.

قال: ما منعتني إلا لم أرك، ولا أبا بكر تكلمتما، فكرهت.

[خ: ٦٥ - ك التفسير، ١٤ سورة إبراهيم، ١ - ب ﴿كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء﴾ تؤتي أكلها كل حين ﴿م: ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم، ح [٦٤، ٦٣].

* الشرح *

(أخبروني بشجرة، مثلها مثل المسلم، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها):
قال في «الفيض» (٢٠٦/١): «تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها: فإنها تؤكل
من حين تطلع إلى أن تيبس، ثم ينتفع بجميع أجزائها حتى النوى في العلف،
والليف في الحبال والجذع في البناء والخوص في نحو آنية وزنبيل وغير ذلك.

وكذا المؤمن ثابت بإيمانه متحل بإيقانه، جميل الخلال والصفات كثير
الصلاة والصلوات، جزيل الإحسان والصدقات وما يصدر عنه من العلوم
والخيور قوت للأرواح، وينتفع بكل صادر عنه حياً وميتاً».

(لا تحت ورقها): في بعض نسخ المصنف: «لا تحت ورقها».

وفي رواية عند المصنف (٤٦٩٨) ومسلم (٢٨١١): «لا يتحات
ورقها». وفي رواية: «لا يسقط ورقها».

ولبقاء ورقها فوائد منه دوام الظل والانتفاع به.

(فوق في نفسي النخلة): ويدل هذا على مبلغ علمه وفقهه.

وفي رواية للمصنف (٦٢) ومسلم (٢٨١١): «فوق الناس في شجر
البوادي»، أي: ذهبت أفكارهم إلى شجر البوادي.

(فكرهت أن أتكلّم، وثم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما -): ثم: اسم
إشارة في محل نصب ظرف مكان وهي بمعنى هنا، كما قد تكون بمعنى
هناك. «معجم الأدوات النحوية».

أي: كره التكلّم بحضرتهما، رضي الله عنهم أجمعين.

(فلما لم يتكلّم): في رواية لمسلم: «فجعلت أريد أن أقولها، فإذا أسنان

القوم، فأهاب أن أتكلّم»، وأسنان القوم: كبارهم وشيوخهم.

(قال النبي ﷺ: هي النخلة): قال في «الفيض» (١/ ٢٠٦): «وفيه أن المُلغز له ينبغي أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة في السؤال، وأن المُلغز ينبغي أن لا يُبالغ في التعمية؛ بحيث لا يجعل للُغز باباً يدخل منه، بل كلّما قرّبه كان أعذب في نفس سامعه».

(فلماً خرجتُ مع أبي قلت: يا أبتِ!) : فيه التأدّب مع الوالد في أسلوب الخطاب.

(وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةَ): في رواية لمسلم: «فاستحييت».

(قال: ما منعك أن تقولها؟ لو كنتَ قلتَ قلتَها كان أحبَّ إليّ من كذا وكذا): فيه سرور الإنسان بنجابه ولده وحُسن فهمه، أراد بذلك أن النبي ﷺ كان يدعو لابنه، ويعلم حُسن فهمه ونجابه كما ذكر النووي.

(قال: ما منعني إلا لم أرك، ولا أبا بكر تكلمتُما، فكرهتُ): وفي رواية للمصنّف (٤٦٩٨): «لم أركم تكلمون فكرهتُ أن أتكلّم أو أقول شيئاً». فيه سموّ منزلة أبي بكر وعمر - رضي الله عنهم أجمعين - وأنّ لهما هيبة تفوق سواهما.

قال النووي (١٧/ ١٥٤) - بحذف -: «في هذا الحديث فوائد منها: استحباب إلقاء العالم المسألة على أصحابه ليختبر أفهامهم ويُرغّبهم في الفكر والاعتناء، وفيه ضرب الأمثال والأشباه، وفيه توقيير الكبار كما فعل ابن عمر؛ لكن إذا لم يعرف الكبار المسألة فينبغي للصغير الذي يعرفها أن يقولها، وفيه فضل النخل».

قال العلماء: وشبه النخلة بالمسلم في كثرة خيرها ودوام ظلّها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام؛ فإنّه من حين يطلع ثمرها لا يزال يُؤكّل منه حتى يببس، وبعد أن يببس يُتخذ منه منافع كثيرة، ومن خشبها وورقها وأغصانها؛ فيستعمل جذوعاً وحطباً وعصياً وحبالاً وأواني وغير ذلك، ثم آخر شيء منها نواها، وينتفع به علّفاً للإبل، ثمّ جمال نباتها وحسن هيئة ثمرها، فهي منافع كلّها وخيرٌ وجمال، كما أنّ المؤمن خير كلّ من كثرة طاعاته ومكارم أخلاقه، ويواظب على صلاته وصيامه وقراءته وذكره والصدقة والصلة وسائر الطاعات وغير ذلك، فهذا هو الصحيح في وجه التشبيه.

جاء في «العمدة» - بتصرف يسير-: «فيه استحباب الحياء ما لم يؤدّ إلى تفويت مصلحة؛ ولهذا تمنّى عمر - رضي الله عنه - أن ابنه لم يسكت.

وفيه جواز اللغز مع بيانه، وفيه ضرب الأمثال والأشباه لزيادة الأفهام وتصوير المعاني في الذهن، وتحديد الفكر والنظر في حكم الحادثة.

وفيه تلويح إلى أنّ التشبيه لا عموم له، ولا يلزم أن يكون المشبه مثل المشبه به في جميع الوجوه.

وفيه أنّ العالم الكبير قد يخفى عليه بعض ما يدركه من هو دونه؛ لأنّ العلم منح إلهية ومواهب رحمانية، وأنّ الفضل بيد الله يؤتیه من يشاء.

وجاء في «الفتح» - إضافةً إلى ما سبق -: «فيه تقديم الصغير أباه، وفيه الإشارة إلى حقارة الدنيا في عين عمر».

قلتُ: وفيه اعتناء الأب بتربية ابنه وحرصه على إشراكه مجالسة العلماء، وما يجوز من اللو، وتوجيه الأب ابنه للمصلحة الراجحة.

وفيه فضل الصمت لمصلحة، إذ سكوته لم يكن فيه كتمان علم؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ بِالْجَوَابِ، وفيه عدم الظهور لمصلحة أو تزكية نفس إذا قام غيره بالعمل، وفيه عدم التقدّم على العلماء واحترامهم وتوقيرهم.

وليتنا نتأدّب بهذا الأدب! فكم هوجم العلماء وتُعديّ عليهم وكُتِبَ ضدهم وألّف، كل ذلك تحت شعار عدم عصمتهم وعدم تقليدهم، ومَن الذي قال لهم إنَّ العلماء معصومون ومن الذي أمرهم أن يقلّدوهم أو نصّحهم بذلك!

ولكنّ عدم العصمة لا يعني عدم توقيرهم، وإنَّ النهي عن التقليد لا يستلزم أن تُسَطَّرَ المؤلفات التي لم تستوَ على سوقها ضدَّ ورثة الأنبياء. قاتل الله الظهور والرياء وحبّ الشهرة، ورزقنا الله الإخلاص وحبّ العلم وأهله.

وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: «ليس من أمّتي من لم يجلّ كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا»، وتقدّم في الشرح باب (١٤٣ - ١٦٣).

١٤٧ - باب تسويد الأكابر - ١٦٧

٣٦١ / ٢٧٧ - عن حكيم بن قيس بن عاصم، أنّ أباه أوصى عند موته بنيه فقال:

«أتقوا الله، وسودّوا أكبركم، فإنَّ القوم إذا سودّوا أكبرهم خلفوا أباهم، وإذا سودّوا أصغرهم أزرى بهم ذلك في أكفائهم.

وعليكم بالمال واصطناعه، فإنّه منبهة للكريم، ويستغنى به عن اللئيم،

وَأَيَّكُمْ وَمَسْأَلَةَ النَّاسِ، فَإِنَّهَا مِنْ آخِرِ كَسْبِ الرَّجُلِ .

وَإِذَا مِتُّ فَلَا تَنُوحُوا، فَإِنَّهُ لَمْ يُنْحَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا مِتُّ فَاذْفَنُونِي بِأَرْضٍ لَا تَشْعُرُ بِدَفْنِي بِكَرْبَنِ وَائِلٍ، فَإِنِّي كُنْتُ أَغَافِلُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

[جملة النوح في : ن : ك الجنائز، ١٥ - ب النياحة على الميت] .

* الشرح *

(أن أباه) : هو قيس بن عاصم بن سنان .

جاء في « الإصابة » (٧١٩٤) - بتصرف :- « قال البخاري له صحبة .

قال ابن سعد : كان حرم الخمر في الجاهلية ثم وفد على رسول الله ﷺ في وفد بني تميم فأسلم .

روى عن النبي ﷺ عدة أحاديث .

قال ابن السكن : كان عاقلاً حليماً يقتدى به .

وقال أبو عمر : قيل للأحنف : مِمَّنْ تَعَلَّمْتَ الْحِلْمَ، قال : من قيس بن عاصم .

وقال النبي ﷺ فيه : « هذا سيد أهل الوبر » . وسيأتي برقم (٧٣٠ / ٩٥٣) .
(أوصى عند موته بنيه فقال) : فيه الوصية عند الموت، وقد فعل هذا رسول الله من قبل ؛ كما في حديث العرياض بن سارية .

(اتقوا الله، وسودوا أكبركم) : سودوا : اجعلوا سادتكم المنظور إليهم في أمرهم .

والسيد : يُطلق على الربِّ، والمالك، والشريف، والفاضل، والكريم،
والحليم، ومُتحمِّل أذى قومِه، والزَّوج، والرئيس، والمقدَّم. وأصله من سادَ
يَسُودُ فهو سَيُودٍ، فقلبت الواو ياء لأجل الياء الساكنة قبلها، ثمَّ أُدغمت .
«النهاية» .

والمعنى : اجعلوا سادتكم المنظور إليهم المطاعين في أمرهم أكابركم .

(فإنَّ القوم إذا سوَّدوا أكبرهم خلفوا آباءهم) : وفي رواية (٧٣٠ / ٩٥٣) :
«فإنَّكم إذا سوَّدتم أكابركم لم يزل لأبيكم فيكم خليفة» ، وذكره الحافظ في
«الإصابة» بلفظ : «أحيوا ذكراً أبيهم» .

(وإذا سوَّدوا أصغرهم أزرى بهم ذلك في أكفائهم) : أزرى : عاب ، وأزرى
بأخيه : أدخل عليه أمراً يريد أن يلبس عليه به . «الوسيط» .

والأكفاء : جمع كُفء وهو النظير والمساوي والمماثل ، والكفاء : القوي
القادر على تصريف العمل .

والمعنى : إذا جعلوا الصغير سيدهم المطاع ؛ كان ذلك سبباً في نقص قدر
الأكابر وتسفيهمهم والزهد فيهم .

وفي رواية : « وإذا سوَّدتم أصاغركم هان أكابركم على النَّاس وزهدوا
فيكم » .

(وعليكم بالمال واصطناعه ، فإنَّه منبّهٌ للكريم ، ويُسْتغنى به عن اللئيم ،
وإيَّاكم ومسألة النَّاس ، فإنَّها من آخر كسب الرجل) : اصطناعه : افتعال من
الصنعة ، أي : اتخذوا أسباب نمائه بالطرق المشروعة .

منبّهة أي : مشرفة ومعلاة ، من النباهة ، يُقال نبه نبه ، إذا صار نبهاً شريفاً .

ويُحتمل أن يكون بمعنى المنشئ للفطنة والاستيقاظ من الغفلة.

جاء في «الفضل»: «ولفظ ابن سعد (مأبهة) والمأبهة منشأ الفطنة والاحترام».

وفي رواية: «وأصلحوا عيشكم؛ فإن فيه غنى عن طلب الناس، وإياكم والمسألة؛ فإنها آخر كسب المرء».

(وإذا متُّ فلا تنوحوا، فإنه لم يُنح على رسول الله ﷺ): التوايح: هو البكاء بجزعٍ وعويلٍ وصياح.

(وإذا متُّ فادفنوني بأرضٍ لا تشعر بدفني بكر بن وائل، فإنني كنتُ أغافلهم في الجاهلية): جاء في «الفضل» - بتصرف - : «أغافلهم أي: أكرهم عليهم على حين غفلة، وهو نوع من العداوة التي يظهر بها عليهم».

وعند ابن سعد في «الطبقات»: كنتُ أغاولهم في الجاهلية، أي: أبادرهم بالغارة والشر، من غاله إذا أهلكه.

ولفظ ابن الأثير: أغاورهم من الغارة».

وفي رواية: «فإنه كان يكون شيء بيني وبين هذا الحي من بكر بن وائل خُماشات، فلا آمنُ سفيهاً أن يأتيَ امرأً يدخل عليكم عيباً في دينكم».

الخُماشات: الجراحات التي لا قصاص فيها.

قال في «النهاية»: «وفي حديث قيس بن عاصم: «كان بيننا وبينهم خُماشات في الجاهلية» واحدها: خماشة: أي: جراحات وجنابات، وهي كلُّ ما كان دون القتل والدية؛ من قطع، أو جدع، أو جرح، أو ضرب أو نهب ونحو ذلك من أنواع الأذى».

فيه الوصية عند الموت كما تقدّم، والأمر بتقوى الله، وتسويد الأكابر، وبيان فوائده، والأمر باصطناع المال وتنميته للاستغناء به عن الناس وتحقيق الطاعات .

وما أشدّ حاجتنا إليه في هذا الزمان، فكم من الناس قد وقعوا في المهانة والحرام لضيق ذات اليد .

وفيه التحذير عن المسألة . وقرأ إن شئت في « صحيح الترغيب والترهيب » (الترهيب من المسألة) .

وفيه الوصية باجتناب بدع الجنائز كالنواح وغيره، وفيه الاقتداء بالنبي ﷺ ومنهج السلف الصالح وذلك في قوله: « فَإِنَّهُ لَمْ يُنَحْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

وفيه أخذ الحيلة والحذر من الخصوم والأعداء ونحوهم .

١٤٨ - باب يُعْطَى الثَّمْرَةَ أَصْغَرَ

مَنْ حَضَرَ مِنَ الْوَالِدَانِ - ١٦٨

٣٦٢/٢٧٨ - عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أُتِيَ بِالزَّهْوِ

قال:

«اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَمُدَّنَا، وَصَاعِنَا، بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ» .

ثُمَّ نَاوَلَهُ أَصْغَرَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْوَالِدَانِ .

[م: ١٥ - ك الحج، ٨٥ - ب فضل المدينة، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة. جه: ٢٩ - ك

الأطعمة. ٣٩ - ب إذا أُتِيَ بِأَوَّلِ الثَّمْرَةِ، ح [٣٣٢٩].

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ إذا أتى بالزَّهْوِ) : الزَّهْوُ : أول الثمر وهو الذي يُسمى الباكورة، يُقال : زها النخل يزهو إذا ظهرت ثمرته .

في لفظ عند مسلم (١٣٧٣) : « كان النَّاسُ إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى النَّبِيِّ ﷺ » .

قال النووي (١٤٦ / ٩) : « قال العلماء : كانوا يفعلون ذلك رغبةً في دعائه ﷺ في الثمر وللمدينة والصاع والمدّ، وإعلاماً له ﷺ بابتداء صلاحها؛ لِمَا يتعلق بها من الزكاة وغيرها وتوجيه الخارصين » .
والخَرَصُ : الحَزْرُ والتقدير بظنّ .

جاء في « النهاية » - بتصرفٍ - : « خَرَصَ النخلة : إذا حَزَرَ ما عليها من الرُّطْبِ بَمرّاً » .

(قال : اللهم ! بارك لنا في مدينتنا) : البركة : النماء والزيادة .

جاء في « المرقاة » (٦١٢ / ٥) - بحذفٍ - : « أي : في ذاتها من جهة سعتها ووسعة أهلها، وقد استجاب الله دعاءه - عليه الصلاة والسلام - بأن وسَّعَ نفس المسجد وما حوله من المدينة وكثر الخلق فيها .

والحاصل أن المراد بالبركة هنا ما يشمل الدنيوية والأخروية والحسية » .

قُلْتُ : وماذا لو رأى - رحمه الله - حال المدينة الآن، وتوسعة المسجد النبوي فيها !

(ومُدُّنا) : المدّ : ربع الصاع . وقيل : إنَّ أصل المدِّ مُقدَّرٌ بأنَّ يمدَّ الرجل يديه فيملاً كفيه طعاماً . « النهاية » .

(وصاعنا): هو الذي يُكّال به، وهو أربعة أمداد.

(بَرَكَهٌ مع بَرَكةٍ): البركة الأصل التي بارك الله فيها، والبركة التي يطلبها من الله تعالى، والله أعلم.

(ثمّ ناوله أصغر مَنْ يليه من الولدان): في روايةٍ لمسلم: «ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان».

قال النووي: «فيه بيان ما كان عليه ﷺ من مكارم الأخلاق وكمال الشفقة والرحمة وملاطفة الكبار والصغار، وخصّ بهذا الصغير لكونه أرغب فيه وأكثر تطلُّعاً إليه وحرصاً عليه».

في روايةٍ لمسلم (١٣٧٣): «كان النَّاسُ إذا رأوا أوَّلَ الثمرِ جاؤوا به إلى النَّبيِّ ﷺ، فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: اللَّهُمَّ بارِكْ لنا في ثمرنا، وبارِكْ لنا في مَدِينَتنا، وبارِكْ لنا في صَاعِنَا، وبارِكْ لنا في مُدَّنَا».

اللَّهُمَّ إنَّ إبراهيمَ عَبْدُكَ وَخَليلُكَ وَنبيُّكَ، وإنِّي عَبْدُكَ وَنبيُّكَ، وإنَّه دعاكَ لَمَكَّةَ، وإنِّي أدعوك للمدينة؛ بمثل ما دعاكَ لَمَكَّةَ ومثله معه.

قال: ثم يدعو أصغر وليدٍ له فيُعطيه ذلك الثمر».

قُلْتُ: فيه حبّ الصحابة النَّبيِّ ﷺ وإحضار أوَّل الثمر وباكورته له، وفيه إشراك العلماء في أمور النَّاسِ الاجتماعية.

وفيه فضل المدينة، وتوجيه الدعاء بطلب البركة، إذ البركة من الله تعالى، فينبغي للإنسان أن يدعو ببركة الوقت والعلم والأبناء والمال والطعام، ونحو ذلك.

وفيه شفقتة ورأفته بالأطفال بإعطائهم ما جاءه من الثمر، وفيه حبّ النبيّ ﷺ المدينة، وإشفاقه على أمته بالدعاء لها، واللّه أعلم .

١٤٩ - باب مُعانقة الصبيِّ - ١٧٠

٣٦٤/٢٧٩ - عن يعلى بن مُرّة، أنّه قال: خرجنا مع النبيّ ﷺ، ودُعينا إلى طعام فإذا حسين يلعب في الطريق، فأسرع النبيّ ﷺ أمام القوم ثمّ بسط يديه، فجعل الغلام يفرّ هاهنا وهاهنا، ويضاحكه النبيّ ﷺ حتّى أخذه، فجعل إحدى يديه في ذقنه والأخرى في رأسه، ثم اعتنقه، ثم قال النبيّ ﷺ:

«حسين مني وأنا من حسين، أحبّ الله من أحبّ حسيناً، الحسين سبط من الأسباط».

[جه: المقدمة، ١١- ب في فضائل أصحاب النبيّ ﷺ، ح ١٤٣، ١٤٤].

* الشرح *

(خرجنا مع النبيّ ﷺ، ودُعينا إلى طعام، فإذا حسين يلعب في الطريق، فأسرع النبيّ ﷺ أمام القوم ثم بسط يديه): أي: أراد ملاعبته بمنعه من الحركة، وفيه تواضع النبيّ ﷺ وشفقتة ورحمته بالأطفال وصلته أرحامه .

(فجعل الغلام يفرّ هاهنا وهاهنا): أي: يحاول الفرار من بين يدي النبيّ ﷺ .

ﷺ .

(ويضاحكه النبيّ ﷺ حتّى أخذه، فجعل إحدى يديه في ذقنه والأخرى في رأسه، ثم اعتنقه): فيه مضاحكة الصبيِّ وممازحته واعتناقه، وإدخال

السرور في قلبه .

(ثم قال النبي ﷺ : حسين مني وأنا من حسين) : قال القاضي : « كأنه ﷺ علم بنور الوحي ما سيحدث بينه وبين القوم فخصه بالذكر، وبين أنهما كالشيء الواحد في وجوب المحبة، وحرمة التعرض والمحاربة » وأكد ذلك بقوله :
(أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا) : فَإِنَّ مُحَبَّتَهُ مُحَبَّةُ الرَّسُولِ ﷺ وَمُحَبَّةُ الرَّسُولِ ﷺ مُحَبَّةُ اللَّهِ .

(الحسين سبط) : بكسر السين وفتح الموحدة أي : ولد ابنتي .

(من الأسباط) : جاء في « المرقاة » (١٠ / ٥٤٢) : « ومأخذه من السبط بالفتح وهي شجرة لها أغصان كثيرة، وأصلها واحد . كأنَّ الوالد بمنزلة الشجرة، والأولاد بمنزلة أغصانها .

وقيل في تفسيره أنه أمة من الأمم في الخير [وهو قول ابن الأثير في « النهاية »] .

قال القاضي : السبط ولد الولد أي : هو من أولاد أولادي، أكد به البعضية وقررها، ويقال للقبيلة، قال تعالى : ﴿ وَقَطَّعْنَاهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا ﴾ [الأعراف : ١٦٠] أي : قبائل .

ويحتمل أن يكون المراد ههنا على معنى أنه يتشعب منه قبيلة، ويكون من نسله خلق كثير، فيكون إشارة إلى أن نسله يكون أكثر وأبقى، وكان الأمر كذلك .

ملاحظة : استفدت في معظم شرح هذا الحديث من « المرقاة » .

١٥٠ - باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة - ١٧١

٣٦٥/٢٨٠ - عن بُكير:

«أنه رأى عبد الله بن جعفر يُقبلُ زينب بنت عمر بن أبي سلمة، وهي ابنة سنتين أو نحوه».

* الشرح *

(عن بُكير: أنه رأى عبد الله بن جعفر): هو ابن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم. السيد العالم، أبو جعفر القرشي الهاشمي، الحبشي المولد، المدني الدار، الجواد ابن الجواد ذي الجناحين.

له صحبة ورواية، عداؤه في صغار الصحابة. استشهد أبوه يوم مؤتة فكفله النبي ﷺ، ونشأ في حجره. وروى أيضاً عن عمه علي، وعن أمه أسماء بنت عميس. وهو آخر من رأى النبي ﷺ وصحبه من بني هاشم.

وله وفادة على معاوية، وعلى عبد الملك. وكان كبير الشأن، كريماً، جواداً، يصلح للإمامة.

عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال:

«أردفني رسول الله ﷺ خلفه ذات يوم، فأسر إليّ حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدف أو حائش النخل، فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا جمل».

فلما رأى النبي ﷺ، حنّ وذرفت عيناه، فاتاه النبي ﷺ، فمسح سراته إليّ سنامه وذفراه، فسكن».

وهو حديث صحيح خرَّجه شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث (٢١).
 قال الشعبي: «كان ابن عمر إذا سلّم على عبد الله بن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين». انظر «السير» (٤٥٦/٣) وما بعدها.
 وتقصّدت الترجمة له على هذا النحو؛ لأبّين منزلة هذا الصحابي الجليل الذي قبّل زينب بنت عمر بن أبي سلمة، وهي ابنة سنتين أو نحوه.
 يُقبّل زينب بنت عمر بن أبي سلمة، وهي ابنة سنتين أو نحوه): هذا شاهد الباب: قبلة الرجل الجارية الصغيرة، وينبغي مراعاة أمن الشهوة والفتنة في مثل هذه الأمور، وإلّا فلا يجوز للمس والتقبيل وما شابه ذلك.

* * *

٣٦٦/٢٨١ - عن الحسن [وهو البصري] قال:

«إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنْظُرَ إِلَى شَعْرٍ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِكَ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَهْلَكَ أَوْ صَبِيَّةً، فَافْعَلْ».

* الشرح *

(إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنْظُرَ إِلَى شَعْرٍ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِكَ): الأهل: يشمل الأقارب والعشيرة والزوجة وأهل الدار. «الوسيط» بتصرف.
 وهي هنا الأقارب غير المحارم.

(إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَهْلَكَ أَوْ صَبِيَّةً): أهلك هنا بمعنى زوجك.

(فَافْعَلْ): أي: لا حرج من النظر.

وقد سألت شيخنا عن ذلك فقال - حفظه الله تعالى -: كلمة (أهل)

الأولى: غير المحارم، واستثنى من غير المحارم الصبيّة.

فائدة: جعل هذا الأثر تحت (باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة) لأنّه في معناه، من حيث التعامل مع الجارية الصغيرة، واللّه أعلم.

١٥١ - باب مسح رأس الصبيّ - ١٧٢

٣٦٧/٢٨٢ - عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال:

«سمّاني رسول الله ﷺ يوسفَ، وأقعدني على حجره، ومسح علي رأسي».

* الشرح *

(سمّاني رسول الله ﷺ يوسفَ، وأقعدني على حجره): الحجر: الحِضْن.
(ومسح علي رأسي): هو الشاهد من الحديث، وفيه ملاطفة الصبيّ والرفق به، وفيه حُسن خلق النبيّ ﷺ وتواضعه.
وفيه فضل يوسف - رضي الله عنه - وجواز جلوس الصبي على حجر الرّجل.

وفيه استحباب مسح العالم أو الصّالح على رأس الصبيّ؛ كما يشير إلى ذلك تبويب المصنّف، وتسميته كذلك. ذكره بعض طلاب العلم.

* * *

٣٦٨/٢٨٣ - عن عائشة قالت:

«كنتُ أَلعبُ بالبَناتِ عندَ النَّبيِّ ﷺ، وكان لي صواحب يلعبنَ معي،

فكان رسول الله ﷺ إذا دخل ينقمعن منه، فيسربهن إليّ، فيلعبن معي» .

[خ: ٧٨- ك الأدب، ٨١- ب الانبساط إلى الناس. م: ٤٤- ك فضائل الصحابة، ١٣- ب في فضل عائشة- رضي الله عنها- ح ٨١].

* الشرح *

(كنتُ أَلعبُ بالبنات) : البنات : أي : التماثيل التي تلعب بها الصبايا .

قال القاضي : « فيه جواز اللعب بهنّ قال : وهنّ مخصوصات من الصُّور المنهي عنها لهذا الحديث ، ولِمَا فيه من تدريب النساء في صِغَرهنّ لأمر أنفسهنّ وبيوتهنّ وأولادهنّ » . « نووي » (٢٠٤ / ١٥) .

(عند النبي ﷺ) : في بعض الروايات : عند رسول الله ﷺ .

والمُرَاد إفادة تقريره ﷺ ذلك أو عدم إنكاره . « مرقاة » (٣٩١ / ٦) بزيادة .

(وكان لي صواحب يلعبن معي) : صواحب : جمع صاحبة ، بنات صغار وهنّ الجوّاري من أمثالها وأقرانها .

(فكان رسول الله ﷺ إذا دخل ينقمعن منه ، فيسربهنّ إليّ ، فيلعبن معي) : قال النووي : « معنى ينقمعن : يتغيبن حياءً منه وهيبة ، وقد يدخلن في بيت ونحوه وهو قريب من الأوّل .

ويُسربهنّ : بتشديد الراء أي : يرسلهنّ ، وهذا من لطفه ﷺ وحُسن معاشرته » .

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « قَدِمَ رسولُ الله ﷺ ، من غزوة تبوك - أو خيبر - وفي سَهوتها سِترٌ ، فهبَّتُ رِيحٌ فكشفت ناحيةَ السِترِ ، عن بناتٍ لعائشة - لُعب - فقال : « ما هذا يا عائشة » ؟ قالت : بناتي !

ورأى بينهما فرساً له جناحان من رفاع، فقال: «ما هذا الذي أرى
وسَطَهُنَّ؟» قالت: فرس.

قال: «وما هذا الذي عليه؟» قالت: جناحان، قال: «فَرَسٌ له جناحان».

قالت: أما سمعتَ أن لسليمان خَيْلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى
رأيت نواجذه». عن «صحيح سنن أبي داود» (٤١٢٣) وانظر «آداب الزفاف»
(٢٧٥).

السهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمخدع والخزانة.
وقيل: هو كالصُفَّة تكون بين يدي البيت.
وقيل: شبيه بالرَّف أو الطاق يُوضَع فيه الشيء. «النهاية».

١٥٢ - باب قول الرَّجُل للصغير: يا بُنيَّ - ١٧٣

٣٦٩/٢٨٤ - عن أبي العجلان المحاربي قال:

كنتُ في جيش ابن الزبير، فتوفِّي ابن عمِّ لي وأوصى بجمل له في
سبيل الله، فقلت لابنه: ادفَع إِلَيَّ الجمل؛ فَإِنِّي في جيش ابن الزبير،
فقال: اذهب بنا إلى ابن عمر حتَّى نسأله.

فأتينا ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن! إِنَّ والدي توفِّي وأوصى بجملٍ
له في سبيل الله، وهذا ابن عمِّي، وهو في جيش ابن الزبير، أفأدفع إليه
الجمل؟ قال ابن عمر:

«يا بُنيَّ! إِنَّ سبيل الله كلُّ عملٍ صالح، فَإِنْ كان والدك إِنَّمَا أوصى
بجمله في سبيل الله عزَّ وجلَّ؛ فإذا رأيت قوماً مسلمين يغزون قوماً من

المشركين، فادفع إليهم الجمل؛ فإن هذا وأصحابه في سبيل غلمان قوم أيهم يضع الطابع!»!

* الشرح *

(كنتُ في جيش ابن الزبير، فتوفّي ابن عمّ لي وأوصى بجمل له في سبيل الله) : فيه حرصهم على المساهمة في الخير وتجهيز الغزاة في سبيل الله تعالى .

(فقلت لابنه : ادفع إليّ الجمل؛ فإنّي في جيش ابن الزبير، فقال : اذهب بنا إلى ابن عمر حتّى نسأله) : فيه مراجعة العلماء؛ للتحقق من المسائل والتثبت من الأمور .

(فأتينا ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن !) : القائل هو ابن المتوفّى، وأبو عبد الرحمن : كنية ابن عمر، رضي الله عنهما .

(إنّ والدي توفّي وأوصى بجمل له في سبيل الله، وهذا ابن عمّي، وهو في جيش ابن الزبير، أفأدفع إليه الجمل؟ قال ابن عمر : يا بني !) : هنا الشاهد من تبويب المصنّف وهو قول الرجل للصغير يا بني؛ ففيه أدب جمّ في مخاطبة الصغير .

(إنّ سبيل الله كلّ عملٍ صالح، فإن كان والدك إثمًا أوصى بجملته في سبيل الله عزّ وجلّ، فإذا رأيت قومًا مسلمين يغزون قومًا من المشركين، فادفع إليهم الجمل) : أي : إنّ قتال المشركين من العمل الصالح، وهو في سبيل الله عزّ وجلّ .

ومعناه : ' أمّا إن رأيت قومًا مسلمين يغزون إخواننا لهم من المسلمين؛ فهذا ليس في سبيل الله عزّ وجلّ؛ فلا تدفع إليهم الجمل .

(فإنَّ هذا وأصحابه في سبيل غلمان قوم أيهم يضع الطابع): الطابع:
الخاتم، وهو كناية عن استلام الحكم.

جاء في «الفضل» (١ / ٤٦٠) نقلاً عن «الفتح»: «وكان رأي ابن عمر
ترك القتال في الفتنة.

قال الجمهور: الفتنة مختصة بما إذا وقع القتال بسبب التغالب في طلب
الملك، وإذا علمت الباغية فلا تُسمى فتنة، وتجب مقاتلتها حتى ترجع إلى
الطاعة». انتهى.

وفيه التحري والتثبت من المسائل ومراجعة العلماء كما تقدم، وفيه الجواب
الحكيم لابن عمر في هذه المسألة، وعدم مداهنته ومجاملته.

* * *

٣٧٠ / ٢٨٥ - عن جرير، عن النبي ﷺ قال:

«مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

[خ: ٩٧ - ك التوحيد، ٢ - ب قول الله تعالى ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ م.

٤٣ - ك الفضائل، ١٥ - ب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، ح ٦٦].

* الشرح *

(مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ): مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ: أي:
بالرأفة بهم والعطف عليهم، فيُحسن إليهم، فيُغيث الملهوف ويُطعم الجائع
ويكسو العريان.

وقول الرجل للصغير يا بني من الرحمة أيضاً، ولهذا أورد المصنّف - رحمه

اللَّهُ - هذا الحديث تحت (باب قول الرجل للصغير: يا بني) وانظر الحديث (٩١/٦٨).

قال في «الدليل» (٣/٣٧١): «أي: أن انتفاء ذلك دليل على قسوة القلب وفقد الرحمة منه للخلق، ومن انتفت منه رفعت عنه، والجزاء من جنس العمل».

قال ابن بطال: «فيه الحضّ على استعمال الرحمة لجميع الخلق، فيدخل المؤمن والكافر والبهايم والمملوك منها وغير المملوك».

ويدخل في الرحمة التعاهد بالإطعام والسقي، والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب. «تحفة» (٦/٤٩).

* * *

٣٧١/٢٨٦ - عن عمر أنه قال:

«مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، وَلَا يُغْفَرُ مَنْ لَا يُغْفَرُ، وَلَا يُعْفَ عَمَّنْ لَمْ يُعْفَ،
[وَلَا يُتَابُ عَلَى مَنْ لَا يُتُوبُ / ٣٧٢]، وَلَا يُوقَّ مَنْ لَا يُتَوَقَّى».

* الشرح *

(مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ): قال الطيبي: «يجوز الجزم والرفع على أن مَنْ موصولة أو شرطية»، ذكره عدد من العلماء.

[أي إذا كانت (مَنْ) موصولة نقول: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ بِالرَّفْعِ، وَإِذَا كَانَتْ (مَنْ) شَرْطِيَّةً نَقُولُ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ بِالْجَزْمِ].

(وَلَا يُغْفَرُ مَنْ لَا يُغْفَرُ): يغفر: يتجاوز عن الخطايا والذنوب. وأصل الغفر: التغطية.

والمعنى: من لا يتجاوز عن خطايا الناس وإساءاتهم لا يغفر الله تعالى له، إذ
الجزاء من جنس العمل.

وفي الحديث: «اسمَحْ يُسْمَحْ لَكَ»، أخرجه أحمد وغيره، وهو حديث
صحيح خرَّجه شيخنا في «الصحيحة» (١٤٥٦).

(ولا يُعْفَ عَمَّنْ لَمْ يَعْفُ): العفو: هو التجاوز عن الذنب وترك العقاب.

وفي الحديث: «صِلْ مَنْ قَطَعَكَ وَأَحْسِنِ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ، وَقِلِ الْحَقَّ وَلَوْ
عَلَى نَفْسِكَ». انظر تخريجه في «الصحيحة» (١٩١١).

(ولا يُتَابُ عَلَى مَنْ لَا يَتُوبُ): في رواية: «مَنْ لَا يَتُوبُ لَا يُتَبُّ عَلَيْهِ»،
انظر تخريجه في «الصحيحة» (٤٨٣).

أي: لا بد من مجاهدة النفس في التوبة والعمل الصالح وتكفير السيئات
حتى يوفق لذلك.

وفي الحديث: «ويتوب الله على من تاب»، أخرجه المصنّف (٦٤٣٧)،
(٦٤٣٨، ٦٤٣٩) ومسلم (١٠٤٩).

(ولا يُوقَّ مَنْ لَا يَتَوَقَّى): وقيت الشيء أقيه: إذا صنّته وسترته عن الأذى.
«النهاية».

والمراد هنا: لا يُحفظ من الذنوب والمعاصي والآثام من لا يجتنبها، وهذا
كقوله ﷺ: «ومن يتوقَّ الشرَّ يوقه»، انظر «الصحيحة» (٣٤٢).

فيا من طمعت برحمة الله ومغفرته وعفوه؛ هلا رحمت الناس وغفرت لهم
وعفوت عنهم. ولا تنس أن تتدبّر قوله سبحانه: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا
تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

١٥٣ - باب أَرْحَمَ مَنْ فِي الْأَرْضِ - ١٧٤

٣٧٣/٢٨٧ - عن قُرَّةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

إِنِّي لِأَذْبِحُ الشَّاةَ فَأَرْحِمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لِأَرْحِمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبِحَهَا، قَالَ:
«وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا، رَحِمَكَ اللَّهُ» مَرَّتَيْنِ.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

قوله (باب أَرْحَمَ مَنْ فِي الْأَرْضِ): لَعَلَّهُ قَدْ اشْتَقَّه مِنْ مِثْلِ قَوْلِهِ ﷺ:
«ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحِمُكُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ»، انظرتخريججه في
«الصحيحة» (٩٢٥).

(إِنِّي لِأَذْبِحُ الشَّاةَ فَأَرْحِمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لِأَرْحِمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبِحَهَا): فِيهِ
الرجوع إلى أهل العلم في المعاملات والسلوكيات للتقويم والتوجيه.

(قَالَ: وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا، رَحِمَكَ اللَّهُ مَرَّتَيْنِ): كَمَا قَالَ ﷺ: «مَنْ لَا
يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»، فَمَنْ رَحِمَ رُحِمَ؛ سِوَاءَ كَانَتْ هَذِهِ الرَّحْمَةُ لِإِنْسَانٍ أَوْ حَيْوَانٍ
أَوْ طَائِرٍ أَوْ نَحْوِهِ.

والرحمة تقتضي عدم ذبح الشاة بحضرة أخرى، كما جاء في «الفيض»
(٣٦٠/٦) وألَّا يَحْدُ الشَّفْرَةَ أَمَامَهَا.

فقد «مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَاضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ وَهُوَ يَحْدُ
شَفْرَتَهُ، وَهِيَ تَلْحِظُ إِلَيْهِ بِبَصَرِهَا، فَقَالَ: «أَفَلَا قَبْلَ هَذَا؟! أَتُرِيدُ أَنْ تُمَيِّتَهَا
مَوْتَتَيْنِ؟!». رواه الطبراني في الكبير، والأوسط وغيره، وهو حديث صحيح

مخرّج في «الصحيحة» (٢٤).

وفي الحديث: «من رَحِمَ ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة»، انظر «الصحيحة» (٢٧)، وسيأتي نحوه (٢٩٤ / ٣٨١).

وهناك نصوص وآداب طيّبة في الرفق بالحيوان؛ خرّجها شيخنا في «الصحيحة» (٢٠ - ٣٠) وذكر بعض الآثار عن السلف بعدها، فانظرها إن شئت للمزيد من الفائدة.

* * *

٢٨٨ / ٣٧٤ - عن أبي هريرة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ الصادق المصدوق أبا القاسم ﷺ يقول:
«لا تُنزع الرحمة إلا من شقي».

[د: ك الأدب، ٦٦ - ب في رحمة النَّاس. ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ١٦ - ب ما جاء في رحمة النَّاس].

* الشرح *

(سمعتُ النبيَّ ﷺ الصادق المصدوق أبا القاسم ﷺ يقول): أي: الصادق في أقواله وأفعاله، والمصدوق من صدّقه غيره بتخفيف الدال، ومعناه أنّه قال له: صدقت.

وأما بتشديد الدال فاسم المفعول منه مُصدّق لا مصدوق، والله أعلم.
«مرقاة» (٧٠٤ / ٨) بتصرّف.

(لا تُنزع الرحمة): - بصيغة المجهول - أي: لا تسلب الشفقة، وأصل النزاع: الجذب والقلع.

جاء في «الفيض» (٦/٤٢٢) - بتصرف - : «لأنَّ الرحمة في الخلق رقة القلب، ورقته علامة الإيمان، ومَنْ لا رقة له لا إيمان له، ومَنْ لا إيمان له شقي فمَنْ لا يُرزق الرقة شقي . ذكره الطيبي .

قال ابن العربي : حقيقة الرحمة إرادة المنفعة، وإذا ذهبت إراداتها من قلب شقي بإرادة المكروه لغيره؛ ذهب عنه الإيمان والإسلام .

وقال الزين العراقي : هل المراد فيه تُنزع الرحمة من قلبه بعد أن كان في قلبه رحمة؟

لأنَّ حقيقة النزاع إخراج شيء من مكانٍ كان فيه، أو المراد لم يجعل في قلبه رحمة أصلاً فيكون كقوله رفع القلم عن ثلاث، والمراد شقاء الآخرة، أو الدنيا أو الدارين معاً .

قال القرطبي : الرحمة رقة وحنو، يجده الإنسان في نفسه عند رؤية مُبتلى أو صغير أو ضعيف، يحمله على الإحسان له واللطف والرفق به والسعي في كشف ما به، وقد جعل الله هذه الرحمة في الحيوان ككله؛ يعطف الحيوان على نوعه وولده ويُحسن عليه حال ضعفه وصغره، وحكمتها تسخير القوي للضعيف كما مرَّ .

وهذه الرحمة التي جعلها الله في القلوب في هذه الدار التي ثمرتها هذه المصلحة العظيمة التي هي حفظ النوع؛ رحمة واحدة من مائة؛ ادّخرها الله يوم القيامة يرحم بها عباده، فمن خلّق الله في قلبه هذه الرحمة الحاملة على الرفق وكشف ضرر المُبتلى؛ فقد رَحِمه الله بذلك في الجنان، وجعل ذلك على رحمته إياه في المال، فمن سلّبه ذلك المعنى وابتلاه بنقيضه من القسوة

والغلظة، ولم يَلطُف بضعيف، ولا أشفق على مُبتلى؛ فقد أشقاه حالاً، وجعل ذلك عَلَماً على شقوته مآلاً، نعوذ بالله من ذلك».

(إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ): مِنْ كَافِرٍ أَوْ فَاجِرٍ أَوْ عَاصٍ يَتَعَبُ فِي الدُّنْيَا وَيُعَاقَبُ فِي الآخِرَةِ.

والمراد بالشقيّ: من كان شقيّاً في الآخرة، ولكنه يُشقي نفسه وغيره في الدنيا كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾ [طه: ١٢٤].

فائدة: كَأَنَّ المصنّف في إيراد هذا الحديث تحت هذا الباب يقول: ارحم من في الأرض فإنّ الرحمة لا تُنزع إلا من شقي لم يرحم من في الأرض، واللّه أعلم.

١٥٤ - باب رحمة العيال - ١٧٥

٣٧٦/٢٨٩ - عن أنس بن مالك قال:

«كان النبي ﷺ أرحم الناس بالعيال، وكان له ابنٌ مسترضعٌ في ناحية المدينة، وكان ظئره قيناً، وكنا نأتيه، وقد دخن البيت بإذخر؛ فيقبله ويشمه».

[وبعضه في: خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٤٣ - ب قول النبي ﷺ: إِنَّا بَكْ لِحَزُونُونَ. م: ٤٣ - ك الفضائل، ١٥ - ب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، ح ٦٣].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ أرحم الناس بالعيال): فيه رحمة النبي ﷺ بعياله وشفقته

عليهم، ولأجل هذه الجملة ذكر المصنف هذا الحديث بتمامه .

(وكان له ابنٌ مسترضعٌ في ناحية المدينة) : مسترضع : أي : يطلب له الرضاعة، وفيه جواز الاسترضاع كما ذكر أهل العلم .

في رواية لمسلم (٢٣١٦) : « كان إبراهيم مسترضعاً له في عوالي المدينة »، وهي القرى التي عند المدينة .

(وكان ظئره قيناً) : الظئر : زوج المرضع، والظئر يقع على الذكر والأنثى .
والقين هنا : الحداد .

(وكنا نأتيه وقد دخن البيت بإذخر) : الإذخر : حشيشة طيبة الرائحة .

(فيقبله ويشمه) : وهذا من رحمته ﷺ بالعيال .

في رواية لمسلم (٢٣١٥) : من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « قال رسول الله ﷺ وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَيَّ أُمُّ سَيْفٍ امْرَأَةً قَيْنٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ .

فانطلق يأتيه واتبعته، فانتبهينا إلى أبي سيف وهو ينفخ بكبيره قد امتلأ البيت دخاناً، فأسرعت المشي بين يدي رسول الله ﷺ، فقلت : يا أبا سيف أمسك؛ جاء رسول الله ﷺ، فأمسك فدعا النبي ﷺ بالصبي فضمه إليه، وقال ما شاء الله أن يقول .

فقال أنس : لقد رأيتُهُ وهو يكيدُ بنفسه بين يدي رسول الله ﷺ، فدمعت عينا رسول الله ﷺ فقال : تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضى ربُّنا، والله يا إبراهيم إننا بك لمحزونون .»

الكير: جهاز من جلد أو نحوه، يستخدمه الحدّاد وغيره للنّفخ في النّار لإشعالها. «الوسيط».

ويُكيد بنفسه: أي: يجود بها، ومعناه: أنّه كان في النّزع والاحتضار.
قال النووي - بحذف -: «فيه بيان كريم خُلِقَ ﷺ ورحمته للعيال والضعفاء، وفيه فضيلة رحمة العيال والأطفال وتقبيلهم».

* * *

٣٧٧ / ٢٩٠ - عن أبي هريرة قال:

أتى النبي ﷺ رجلٌ ومعه صبيٌّ، فجعل يضمُّه إليه، فقال النبي ﷺ: «أترحمه؟» قال: نعم، قال:

«فإنَّه أرحمُ بك، منك به، وهو أرحمُ الرَّاحمين».

* الشرح *

(أتى النبي ﷺ رجلٌ ومعه صبيٌّ، فجعل يضمُّه إليه، فقال النبي ﷺ: «أترحمه؟»
أترحمه): يُفهم أنّ الضمَّ والعناق من الرحمة.

وتقدّم في الحديث (٩٠ / ٦٧) من قول الأعرابي: «أتقبّلون صبيانكم؟ فواللّٰه ما نُقبّلهم! فقال النبي ﷺ: «أو أملك أن نزع اللّٰه من قلبك الرحمة؟!».

وانظر أيضاً (٩١ / ٦٨).

(قال: نعم، قال: فاللّٰه أرحمُ بك منك به، وهو أرحمُ الرَّاحمين): كيف لا وقد جعلَ اللّٰه تعالى الرحمة مائة جزء.

١٥٥ - باب رحمة البهائم - ١٧٦

٣٧٨/٢٩١ - عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:

«بينما رجل يمشي بطريق اشتدَّ به العطش، فوجد بئراً فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث؛ يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني. فنزل البئر فملاً خُفَّهُ، ثم أمسكَه بفيه فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له.»

قالوا: يا رسول الله! وإن لنا في البهائم أجراً؟ قال:
«في كلِّ كبدٍ رطبةٍ أجرٌ.»

[خ: ٤٢ - ك المساقاة، ٩ - ب فضل سقي الماء. م: ٣٩ - ك السلام ٤١ - ب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها، ح ١٥٣].

* الشرح *

(بينما رجل يمشي بطريق اشتدَّ به العطش، فوجد بئراً فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث): أي: يرتفع نفسه من الإعياء.
قال ابن التين: لهث الكلب: أخرج لسانه من العطش وكذلك الطائر، انظر «الفتح».

(يأكل الثرى من العطش): الثرى: التراب الندي.
(فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني): وهذا الذي حفزه على سقاية الكلب، وفيه الرفق بالحيوان.

(فنزل البئر فملاً خفه ثم أمسكه بفيه) : وإنما احتاج إلى ذلك لأنه كان يعالج بيديه ليصعد من البئر، وهو يُشعر بأن الصعود منها كان عسيراً. «فتح» (٤١ / ٥) .

(فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له) : جاء في «النهاية» : «الشكور: هو الذي يزكو عنده القليل من أعمال العباد؛ فيضاعف لهم الجزاء، فشكره لعباده مغفرته لهم، يُقال: شكرت لك وشكرتُك، والأول أفصح» .

قال النووي (٢٤٢ / ١٤) : «معناه: قبل عمله وأثابه وغفر له، والله أعلم» .

جاء في «الفتح» (٤١ / ٥) : «فشكر الله له» أي: أثنى عليه أو قبل عمله أو جازاه بفعله، وعلى الأخير؛ فالفاء في قوله «فغفر له» تفسيرية أو من عطف الخاص على العام.

وقال القرطبي: معنى قوله «فشكر الله له»: أي: أظهر ما جازاه به عند ملائكته» .

(قالوا: يا رسول الله! وإن لنا في البهائم أجراً؟) : أي: في سقي البهائم أو إطعامها أو الإحسان إليها.

(قال: في كل كبد رطبة أجر) : قال النووي أي: «معناه في الإحسان إلى كل حيوان حي بسقيه ونحوه أجر» .

وسمى الحي إذا كبد رطبة؛ لأن الميت يجف جسمه وكبده، ففي هذا الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يؤمر بقتله» .

قال الحافظ - بتصرف - : «قال أبو عبد الملك: وأما قوله «في كل كبد»:»

فمخصوص ببعض البهائم ممّا لا ضرر فيه، لأنّ المأمور بقتله كالخنزير لا يجوز أن يقوى ليزداد ضرره، وكذا قال النووي؛ أنّ عمومه مخصوص بالحيوان المحترم وهو ما لم يؤمر بقتله، فيحصل الثواب بسقيه ويلتحق به إطعامه وغير ذلك من وجوه الإحسان إليه» .

وفيه الحث على الإحسان إلى الناس، لأنّه إذا حصلت المغفرة بسبب سقي الكلب فسقى المسلم أعظم أجراً.

قال بعض التابعين: من كثرت ذنوبه فعليه بسقي الماء، فإذا غفرت ذنوب الذي سقى كلباً فما ظنكم بمن سقى مؤمناً موحداً وأحياه بذلك!

واستدل به بعضهم على جواز صدقة التطوع للمشركين، وينبغي أن يكون محلّه ما إذا لم يوجد هناك مسلم فالمسلم أحقّ، وكذا إذا دار الأمر بين البهيمة والآدمي المحترم. واستويا في الحاجة فالآدمي أحقّ، واللّه أعلم» .

قال في «العمدة» (٢٠٨/١٢): «إنّما يكون أحقّ فيما إذا قسم بينهما يخاف على المسلم من الهلاك، أو إذا أخذ جزءاً للبهيمة يخاف على المسلم، فأماً إذا لم يوجد واحد منهما ينبغي أن لا تحرم البهيمة أيضاً؛ لأنّها ذات كبد رطبة» .

وفيه سعة رحمة اللّه وعدم تحقير الأعمال، وفيه فضل سقي الماء، وانظر للمزيد من ذلك كتاب «صحيح الترغيب والترهيب» ففيه باب مفيد في ذلك.



٢٩٢ / ٣٧٩ - عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال :

«عُذِّبَتْ امرأةٌ في هَرَّةٍ حبَّسَتْها حتى ماتت جوعاً، فدخَلتْ فيها النَّارُ،
يقال - والله أعلم -: لا أنتِ أطعمتِها ولا سقيتِها حين حبَّسْتِها، ولا أنتِ
أرسلتِها فأكلتْ من خَشاشِ الأرضِ».

[خ: ٤٢ - ك المساقاة، ٩ - ب فضل سقي الماء. م: ٣٩ - ك السلام، ٤٠ - ب تحريم قتل
الهرة، ح ١٥١].

* الشرح *

(عُذِّبَتْ امرأةٌ في هَرَّةٍ): أي: بسبب هَرَّةٍ.

(حبَّسَتْها حتى ماتت جوعاً): وفي رواية لمسلم: «سجنتها».

وفي رواية أخرى له أيضاً: «رَبَطَتْها».

(فدخَلتْ فيها النَّارُ): أي: بسببها.

(يقال - والله أعلم -): في بعض الروايات دون ذكر هذه العبارة.

(لا أنتِ أطعمتِها ولا سقيتِها حين حبَّسْتِها، ولا أنتِ أرسلتِها فأكلتْ
من خَشاشِ الأرضِ): خَشاشِ الأرضِ: هوامها وحشراتُها.

جاء في «الدليل» (٤ / ٤٥٠): «وفي الحديث تحريم حبس الحيوان
وإجاعته، وجواز إمساك ما يُقني منه مع القيام بكفايته».

* * *

٣٨٠ / ٢٩٣ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال :

« ارحموا تُرحموا، واغفروا يغفر الله لكم، ويل لأقماع القول، ويل للمصرين الذين يصرؤون على ما فعلوا وهم يعلمون ».

* الشرح *

(ارحموا تُرحموا): قال في « الفيض » (١ / ٤٧٤) : « لأن الرحمة من صفات الحق التي شمل بها عباده، فلذا كانت أعلاماً اتصف بها البشر، فندب إليها الشارع في كل شيء؛ حتى في قتال الكفار والذبح وإقامة الحجج، وغير ذلك ».

قلتُ: وهذا كقوله ﷺ للرجل الذي ضمَّ صبيّه: أترحمه؟ قال: نعم، قال: فالله أرحم بك، منك به، وهو أرحم الراحمين. وتقدّم برقم (٢٩٠ / ٣٧٧).

وتقدّم قوله ﷺ كذلك: « والشاة إن رحمتها رحمتها رحمتك الله ». وتقدّم في الشرح تحت رقم (٢٨٧ / ٣٧٣) قوله ﷺ: « ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء ».

ويفهم منه أن من لا يرحم لا يُرحم، وتقدّم من حديث النبي ﷺ برقم (٢٨٥ / ٣٧٠) والذي بعده.

(واغفروا يغفر الله لكم): أي: تجاوز عن إساءات الناس؛ كي يتجاوز الله عن ذنوبك وسيئاتك.

ويفهم من الحديث أن « من لا يغفر لا يُغفر »، وقد تقدّم برقم (٢٨٦ / ٣٧١) من حديث النبي ﷺ.

قال المناوي: « لأنه سبحانه وتعالى يحب أسماءه وصفاته التي منها الرحمة

والعفو، ويحبّ من خَلَقَه من تَخَلَّقَ بها» .

(ويلٌ لأقماع القول) : الويل : الحزن والهلاك والمشقة من العذاب .

الأقماع : جمع قَمَع ، وهو الإِناء الذي يُترك في رؤوس الظروف لتُمَلَأ بالمائعات من الأشربة والأدهان .

شبهه أسمع الذين يستمعون القول ؛ ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به ؛ بالأقماع التي لا تعي شيئاً ممّا يُفْرَغ فيها ، فكأنه يمرّ عليها مجتازاً ، كما يمرّ الشراب في الأقماع اجتيازاً . « النهاية » .

قال ابن رجب في « فتح الباري » (١ / ١٨١) : « وأقماع القول : الذين آذَنهم كالقَمع ، يدخل فيه سماع الحقّ من جانب ، ويخرج من جانب آخر لا يستقرّ فيه » .

(ويلٌ للمصرّين) : أي : يُصِرُّون على الذنوب والاستمرار فيها ، وليس في نيتهم الإقلاع عنها .

(الذين يُصِرُّون على ما فعلوا) : أي : يقيمون عليها ويستمرّون على المعصية ، ولا يُقْلَعون عنها ، ولم يتوبوا إلى الله تعالى ، ولم يستغفروه من سوء صنيعهم .

قال المصنّف في (كتاب الإيمان) (باب خوف المؤمن أن يحبّط عمله وهو لا يشعر) : « وما يُحذّر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقول الله تعالى : ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٣٥] .

قال ابن رجب في « فتح الباري » : « مراده : أن الإصرار على المعاصي وشعب النفاق من غير توبة ؛ يُخشى منها أن يعاقب صاحبها بسلب الإيمان بالكلية ،

وبالوصول إلى النفاق الخالص وإلى سوء الخاتمة، نعوذ بالله من ذلك، كما يقال: إنَّ المعاصي بريدُ الكفر».

(وهم يعلمون): في محلِّ نصب حال أي: يُصِرُّون في حال علمهم بأنَّ ما فعلوه معصية، أو يعلمون بأنَّ الإصرار أعظم من الذنب أو يعلمون بأنَّه يُعاقب على الذنب. «فيض» بتصرُّف.

* * *

٢٩٤ / ٣٨١ - عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ:

« مَنْ رَحِمَ وَلَوْ ذَبِيحَةً، رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(من رَحِمَ ولو ذبيحة): ويقتضي هذا أن يحدَّ الشفرة ولا يكون هذا أمامها ولا أمام أخرى:

(رَحِمَهُ اللَّهُ يوم القيامة): لأنَّ الله تعالى أولى بالرحمة من العبد، وهو أرحم الراحمين.

وتقدَّم (٢٩٠ / ٣٧٧) حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: « أتى النَّبِيَّ ﷺ رجلٌ ومعه صبيٌّ، فجعل يضمُّه إليه، فقال النَّبِيُّ ﷺ « أترحمه؟ » قال: نعم، قال: فالله أرحمُ بك، منك به، وهو أرحمُ الرَّاحِمِينَ ».

كما وتقدَّم الحديث رقم (٢٨٧ / ٣٧٣): « والشاة إن رحمتها، رحمتك الله ».

وفي «الصحيحة» (٢٧) : « من رَحِمَ ولو ذبيحة عصفور، رحمه الله يوم القيامة ».

١٥٦ - باب أخذ البيض من الحُمرة - ١٧٧

٣٨٢/٢٩٥ - عن عبد الله [وهو ابن مسعود]: « أن النبي ﷺ نزل منزلاً فأخذ رجل بيض حُمرة، فجاءت ترفُّ على رأس رسول الله ﷺ، فقال: «أيُّكم فجع هذه ببيضتها؟».

فقال رجل: يا رسول الله! أنا أخذت ببيضتها، فقال النبي ﷺ: «ارُدُّه؛ رحمةً لها».

[د: ١٥ - ك الجهاد، ١١٢ - ب في كراهية حرق العدو بالنار].

* الشرح *

(أن النبي ﷺ نزل منزلاً فأخذ رجل بيض حُمرة): الحُمرة: طائر صغير كالعصفور.

(فجاءت ترفُّ على رأس رسول الله ﷺ): وفي بعض الروايات: «فجعلت تفرُّش»، وبعضها: «تعرُّش».

والتفريش مأخوذ من فرُّش الجناح وبسطه، والتعريش أن يرتفع الطائر، ويُظلل بجناحيه. قاله الخطابي - رحمه الله تعالى - «عون المعبود» (٣٣٤/٧) بتصرف.

(فقال: أيُّكم فجع هذه ببيضتها): فجع: أوجع وأقلق وأوحش.

وقد وَقَعَ مثل هذا مع الجمل الذي حَنَّ وذرفت عيناه، حين رأى النَّبِيَّ ﷺ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «من ربّ هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل».

فجاء فتىٌ من الأنصار، فقال: لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها؟! فإنه شكا إلي أنك تجيعه وتدئبه». حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم وغيرهم، وخرجه شيخنا في «الصحيحه» (٢٠).

ومعنى تدئبه: تُكده وتُتعبه.

(فقال رجل: يا رسول الله! أنا أخذتُ بيضتها، فقال النَّبِيُّ ﷺ: اردده، رحمةً لها): رحمةٌ: مفعول لأجله، أي: اردده لأجل رحمة الحمرة. وفيه رحمة النَّبِيِّ ﷺ للطائر ورفقه به وشفقته عليه.

١٥٧ - باب الطير في القفص - ١٧٨

٢٩٦ / ٣٨٤ - عن أنس قال:

دخل النَّبِيُّ ﷺ فرأى ابناً لأبي طلحة - يُقال له: أبو عمير - وكان له نَعِيرٌ يلعب به فقال:

«يا أبا عمير! ما فعل - أو أين - النعير؟».

(٢٠١): [خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٢ - ب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل.

م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣٠].

* الشرح *

(دخل النَّبِيُّ ﷺ فرأى ابناً لأبي طلحة - يُقال له: أبو عمير - وكان له نَعِيرٌ

يلعب به فقال : يا أبا عُمير ! ما فعل - أو أين - النُّغَيْرُ؟ : تقدّم شرحه مفصّلاً
وأنه يستنبط منه جواز إمساك الطير، وذكره المصنّف هنا ليبيّن جواز وضع
الطير في القفص .

١٥٨ - باب يُنمي خيراً بين الناس - ١٧٩

٣٨٥ / ٢٩٧ - عن حُميد بن عبد الرحمن، أن أمّه - أمّ كلثوم ابنة عقبة ابن
أبي مُعيط - أخبرته أنّها سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ليس الكذّاب الذي يُصلح بين الناس فيقول خيراً أو ينمي خيراً » .

قالت : ولم أسمعهُ يرخص في شيء ممّا يقول الناس من الكذب إلا في
ثلاث : الإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها .

[خ : ٥٣ - ك الصلح ، ٢ - ب ليس الكاذب الذي يُصلح بين الناس . م : ٤٥ - ك البر
والصلة والآداب ، ح ١٠١] .

* الشرح *

(ليس الكذّاب) : ذو الكذب .

(الذي يُصلح بين الناس) : بكذبه .

(فيقول خيراً أو ينمي خيراً) : قال في : « النهاية » : « نُميت الحديث أنميّه ،
إذا بلّغته على وجه الإصلاح وطلب الخير ، فإذا بلّغته على وجه الإفساد
والنميمة قلت : نُميته ، بالتشديد ، هكذا قال أبو عبيد وابن قتيبة وغيرهما من
العلماء » .

وفي « العمدة » (٢٦٩ / ١٣) تفصيل طيّب في الاشتقاق وما يترتب عليه

من المعاني؛ فارجع إليه إن شئت .

وبيّن فيه سبب نفي الكذب عمن يُصلح بين الناس فقال: «لأنّ فيه دفع
المفسدة، وقمّع الشرور، ومعناه أنّ هذا الكذب لا يُعدّ كذباً بسبب الإصلاح،
مع أنّه لم يخرج عن حقيقته» .

(قالت: ولم أسمعهُ يُرخص في شيء ممّا يقول الناس من الكذب إلا في
ثلاث): يرخص: يبيّن جواز ذلك، فيدلّ عدم السماع على عدم الترخيص في
غيرها .

(الإصلاح بين الناس): فيقول مثلاً لأحدهما: لقد سمعته بنفسه يذب
عنك، ويقول للآخر نحواً من ذلك، وهو في الحقيقة لم يفعل ذلك .

(وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها): جاء في «المرقاة»
(٧٦٦/٨): «أي: فيما يتعلّق بأمر المعاشرة وحصول الإلفة بينهما .

قال ابن الملك: كأن يقول: لا أحد أحبّ إليّ منك، ومثله حديث المرأة
زوجها» .

في «الصحيحة» (٥٤٥): «رخص النبيّ ﷺ من الكذب في ثلاث: في
الحرب، وفي الإصلاح بين الناس، وقول الرجل لامرأته» .

قال شيخنا: «بعد أن فرغنا من تحقيق القول في صحّة الحديث ودفع إعلاله
بالإدراج؛ أنقل إلى القارئ الكريم ما ذكره النووي - رحمه الله - في شرح
الحديث:

قال القاضي: لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور، واختلفوا في
المراد بالكذب المباح فيها ما هو؟

فقال طائفة: هو على إطلاقه. وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة، وقالوا: الكذب المذموم ما فيه مضرّة. واحتجوا بقول إبراهيم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، و﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩]، وقوله: «إنها أختي»، وقول منادي يوسف صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أَيُّهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠].

قالوا: ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مُخْتَفٍ؛ وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو.

وقال آخرون منهم الطبري: لا يجوز الكذب في شيء أصلاً. قالوا: وما جاء من الإباحة في هذا المراد به التورية واستعمال المعارض لا صريح الكذب؛ مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا، وينوي إن قدر الله ذلك.

وحاصله أن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، وإذا سعى في الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلاً، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك وورى، وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه: مات إمامكم الأعظم. وينوي إمامهم في الأزمان الماضية. أو غداً يأتينا مدد. أي: طعام ونحوه، هذا من المعارض المباحة، فكل هذا جائز.

وتأولوا قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعارض، والله أعلم.

قال شيخنا: ولا يخفى على البصير أن قول الطائفة الأولى هو الأرجح والأليق بظواهر هذه الأحاديث، وتأويلها بما تأولته الطائفة الأخرى من حملها على المعارض؛ مما لا يخفى بعده؛ لا سيما في الكذب في الحرب؛ فإنه أوضح من أن يحتاج إلى التدليل على جوازه، ولذلك قال الحافظ في «الفتح» (١١٩/٦): قال النووي: الظاهر إباحة حقيقة الكذب في الأمور الثلاثة؛ لكن

التعريض أولى .

وقال ابن العربي: الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص؛ رفقاً بالمسلمين لحاجتهم إليه، وليس للعقل فيه مجال، ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالاً. انتهى.

ويقويه ما أخرجه أحمد، وابن حبان من حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط؛ الذي أخرجه النسائي وصححه الحاكم في استئذانه النبي أن يقول عنه ما شاء؛ لمصلحته في استخلاص ماله من أهل مكة، وإذن النبي ﷺ، وإخباره لأهل مكة؛ أن أهل خيبر هزموا المسلمين، وغير ذلك مما هو مشهور فيه.

١٥٩ - باب لا يصلح الكذب - ١٨٠

٣٨٦/٢٩٨ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] عن النبي ﷺ قال:

«عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقاً.

وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٩ - ب قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ وما ينهى عن الكذب. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥].

* الشرح *

(عليكم بالصدق): أي: الزموا الصدق وداوموا عليه.

(فإن الصدق يهدي إلى البر): يهدي صاحبه، ويهدي من الهداية وهي: الدلالة الموصلة إلى المطلوب.

البر- بكسر الموحدة وتشديد الراء - أي: الطاعة.

قال الحافظ: «أصله التوسع في فعل الخير، وهو اسم جامع للخيرات كلها، ويُطلق على العمل الخالص الدائم». «دليل» (٣٨٠ / ٤).

قال العلماء: «معناه: أن الصدق يهدي إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم». «نووي».

ويستفاد منه أنه من تحرى الصدق وفق لحسن الختام كما ذكره بعض العلماء رزقناه الله تعالى.

(وإن البر يهدي إلى الجنة): قال ابن بطال: «مصادقه في كتاب الله تعالى ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣]». «دليل».

(وإن الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقاً): الصديق: من أبنية المبالغة؛ من تكرر منه الصدق حتى يصير سجيّة له وخلقاً يصدق في قوله وفعله. قاله العاقولي كما في «الدليل».

وفي رواية مسلم (٢٦٠٧): «وإن العبد ليتحرى الصدق»؛ أي: يُبالغ فيه ويجتهد فيه.

قال ابن بطال: «المراد أنه يتكرر منه الصدق؛ حتى يستحق اسم المبالغة في الصدق». «فتح» (٥٠٨ / ١٠).

(وإياكم والكذب): اجتنبوه واحذروا الوقوع فيه.

(فإن الكذب يهدي إلى الفجور): جاء في «الفتح» - بتصرف -: «قال

الراغب: أصل الفجر الشقّ، فالفجور شقّ ستر الديانة، ويُطلق على الميل إلى الفساد والميل عن الاستقامة وعلى الانبعاث في المعاصي وهو اسمٌ جامعٌ للشرّ.

قال ابن بطال: إذا كرّر الرجل الكذب حتى استحقّ اسم المبالغة بالوصف بالكذب؛ لم يكن من صفات كَمَلَةِ المؤمنين؛ بل من صفات المنافقين.

(والفجور يهدي إلى النار): أي: يوصل إليها عياداً باللّه، وهذا ممّا يُنذِر بسوء الخاتمة كما ذكر بعض العلماء.

(وإنّ الرجل ليكذب حتّى يُكتَب عند اللّه كذاباً): يُكتَب له بذلك ويُحكّم ويستحقّ الوصف به.

قال النووي (١٦٠ / ١٦): «قال العلماء هذا فيه حثٌّ على تحري الصدق وهو قصده والاعتناء به، وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه، فإنّه إذا تساهل فيه كثر منه فُعرف به، وكتبه اللّه لمبالغته صديقاً إن اعتاده، أو كذاباً إن اعتاده».

* * *

٣٨٧ / ٢٩٩ - عن عبد اللّه [هو ابن مسعود] قال:

«لا يصلح الكذب في جدٍّ ولا هزل، ولا أن يعدّ أحدكم ولده شيئاً ثم لا يُنجز له».

* الشرح *

(لا يصلح الكذب في جدٍّ ولا هزل): لذلك كان - عليه الصلاة والسلام - لا يقول إلاّ حقّاً؛ في جدٍّ أو مداعبة.

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «قالوا: يا رسول الله! إنك تُداعبنا، قال: إنني لا أقول إلا حقاً». . وتقدم (٢٠٠/٢٦٥).

وحذر النبي ﷺ مِمَّنْ يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، فقال: «ويل للذي يحدث فيكذب؛ ليضحك به القوم، ويل له ويل له»، أخرجه أحمد وأبو داود «صحيح سنن أبي داود» (٤١٧٥)، والترمذي «صحيح سنن الترمذي» (١٨٨٥)، وهو حديث حسن خرَّجه شيخنا في «غاية المرام» (٣٧٦).

(ولا أن يعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا يُنجز له): إذ هو حرام، لم يرخَّص فيه النبي ﷺ.

بل ورد تصريحٌ تحريمه في حديث عبد الله بن عامر - رضي الله عنه - قال: دَعَتْنِي أُمِّي يَوْمًا، وَرَسُولُ اللَّهِ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا، فَقَالَتْ: هَا تَعَالِ أُعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تَعْطِيَهُ؟» قَالَتْ: أُعْطِيهِ تَمْرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَعْطِيَهُ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكَ كَذْبَةٌ». أخرجه أحمد وأبو داود «صحيح سنن أبي داود» (٤١٧٦) وهو حديث حسن خرَّجه شيخنا في «الصحيحة» (٧٤٨).

وانظر كتابي «حصائد الألسن» (ما لا يحسبه الناس كذباً).

وتقدم (١٠٣/١٣٨) قول عبد الرحمن بن أبزي: قال داود: «وإذا وعدت صاحبك فأنجز له ما وعدته، فإن لا تفعل يورث بينك وبينه عداوة».

١٦٠ - باب الذي يصبر على أذى الناس - ١٨١

٣٠٠/٣٨٨ - عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

«المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، خيرٌ من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم».

[ت: ٣٥ - ك أبواب صفة القيامة، ٥٥ - ب حدثنا أبو موسى . جه: ٣٦ - ك الفتن، ٢٣ - ب الصبر على البلاء، ٤٠٣٢].

* الشرح *

(المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم): أي: يُساكنهم ويقوم فيهم.

(خيرٌ من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم): أي: على ما يصل إليه منهم من الأذى، والحديث دليل لمن قال إن الخلطة أفضل من العزلة. «تحفة» (٧/٢١٠).

وجاء في «الفيض» (٦/٢٥٥) - بحذف وتصرف يسير -: «ومن ثم عدوا من أعظم أنواع الصبر، الصبر على مخالطة الناس وتحمل أذاهم.

واعلم أن الله لم يسلطهم عليك إلا لذنب صدر منك فاستغفر الله من ذنبك، واعلم أن ذلك عقوبة منه تعالى، واحذر مخالطة متفقهة الزمان.

وقال الذهبي في «الزهد»: مخالطة الناس إذا كانت شرعية فهي من العبادة، وغاية ما في العزلة التعبد، فمن خالطهم بحيث اشتغل بهم عن الله وعن السنن الشرعية فذا بطال فليفرّ منهم.

وللناس خلاف طويل في العزلة والمخالطة؛ أيهما أفضل، مع أن كلاً منهما لا ينفك عن غوائل تنفر عنها، وفوائد تدعو إليها.

واستدل كل مذهبه بما يطول، والإنصاف أن الترجيح يختلف باختلاف الناس، فقد تكون العزلة لشخص أفضل والمخالطة لآخر أفضل.

قلتُ: مع التنبيه إلى أن المعتزل لا يعفى من الجمعة والجماعة وحقوق المسلمين من العيادة وشهود الجنازة؛ وغير ذلك مما أوجب الله تعالى عليه، والله أعلم.

قال في «الفتح»: والمطلوب إنما هو ترك فضول الصحبة، لما في ذلك من شغل البال وتضييع الوقت على المهمّات، ويجعل الاجتماع بمنزلة الاحتياج إلى الغداء والعشاء، فيقتصر منه على ما لا بدّ منه، فهو أرواح للبدن والقلب. ذكره الجيلاني في «الفضل» (١/٤٧٥، ٤٧٦).

وخلاصة الأمر: أن الخيرية تتحقّق في المؤمن المخالط للناس، إذا رأى نفسه ياتمر بأمر الله وينتهي عن نهيه، ويستطيع أن يغيّر في الناس - وإن طال الوقت - أمّا إذا كانت هذه المخالطة تُضعفه وتشغله عن الله فلا، فلا بدّ وهذه الحال أن يجمع بين العزلة والاختلاط بقدر ما يُزكّي نفسه، وهذا يختلف بين شخص وآخر، والله أعلم.

١٦١ - باب الصبر على الأذى - ١٨٢

٣٨٩/٣٠١ - عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال:

«ليس أحدٌ - أو ليس شيءٌ - أصبرَ على أذى يسمعه؛ من الله عزَّ وجلَّ؛

إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلِدًا، وَإِنَّهُ لَيَعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ» .

[خ: ٩٧ - ك التوحيد، ٣ - ب قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾،
م: ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم، ح ٤٩، ٥٠].

* الشرح *

(ليس أحدٌ - أو ليس شيءٌ - أَصْبَرَ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ؛ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ):
ليس شيءٌ: كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي
وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٩].

أصبر: أفعل التفضيل.

قال العلماء: معناه أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَاسِعَ الْحِلْمِ حَتَّى عَلَى الْكَافِرِ الَّذِي يَنْسَبُ
إِلَيْهِ الْوَلَدَ وَالنَّدَّ.

قال القاضي: وَصْبْرُهُ سَبْحَانَهُ عَدَمَ مَعَاجِلَتِهِ الْعَصَاةَ بِالْإِنْتِقَامِ، وَهُوَ بِمَعْنَى
الْحَلِيمِ فِي أَسْمَائِهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْحَلِيمُ هُوَ الصَّفْوَحُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى
الْإِنْتِقَامِ. «نووي» (١٧/١٤٦) بحذف وتصرف.

(إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلِدًا، وَإِنَّهُ لَيَعَافِيهِمْ): أي: يَنْسَبُونَ إِلَيْهِ وَيَنْسَبُونَهُ لَهُ، ثُمَّ
يُدْفَعُ عَنْهُمْ الْمَكْرُوهُاتِ مِنَ الْعِلْلِ وَالْبَلِيَّاتِ. «عمدة» (٢٥/٨٥).

(وَيَرْزُقُهُمْ): الرِّزْقُ: مَا يَنْتَفِعُ بِهِ الْعَبْدُ غِذَاءً أَوْ غَيْرَهُ؛ حَلَالًا أَوْ حَرَامًا.
«عمدة» بحذف.

قال في «الفيض»: «فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى تَحْمُلِ الْأَذَى مَحْمُودٌ، وَتَرْكُ
الْإِنْتِقَامِ مَمْدُوحٌ. فَهَذَا كَرَمُهُ فِي مَعَامَلَةِ أَعْدَائِهِ، فَمَا ظَنُّكَ بِمَعَامَلَةِ أَصْفِيَائِهِ.

وفيه حثٌ على تحمّل الأذى فيما يؤلم العبد؛ لِيُجازى غداً جزاءَ الصابرين» .

* * *

٣٩٠ / ٣٠٢ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :

قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً - كَبَعَضَ مَا كَانَ يَقْسِمُ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ :
وَاللَّهِ ! إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ !

قلتُ أنا : لأقولنَّ للنَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ - فَسَارَرْتُهُ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ﷺ وَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ ، وَغَضِبَ حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ » .

[خ : ٦٠ - ك الأنبياء ، ٢٨ - ب حدثني إسحاق بن نصر . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ١٤٠ ،

[١٤١] .

* الشرح *

(قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً - كَبَعَضَ مَا كَانَ يَقْسِمُ -) : فِي رِوَايَةِ لِلْمُصَنِّفِ (٣١٥٠) وَمُسْلِمٍ (١٠٦٢) : « لَمَّا كَانَ يَوْمَ حَنْزَلٍ آثَرَ رَسُولَ اللَّهِ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ ، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْطَى نَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ » .

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْمُصَنِّفِ : « أَتَأَلَّفُهُمْ » وَ مُسْلِمٍ (١٠٦٤) : « إِنَّمَا فَعَلْتَ ذَلِكَ لِأَتَأَلَّفَهُمْ » .

(فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ ! إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ !

قلتُ أنا: لأقولنَّ للنبيِّ ﷺ، فأَتَيْتُهُ - وهو في أصحابه - فساررتُهُ): ساررتُهُ: تكلمتُ معه بصوتٍ منخفضٍ يسمعه دون غيره.

قال في «الفتح» (١٠/٤٧٥، ٤٧٦): «المذموم من نقلة الأخبار من يقصد الإفساد؛ وأما من يقصد النصيحة ويتحرى الصدق ويجتنب الأذى فلا، وقل من يفرق بين البابين، فطريق السلامة في ذلك لمن يخشى عدم الوقوف على ما يباح من ذلك مما لا يباح الإمساك عن ذلك».

(فشقَّ ذلك عليه ﷺ وتغيَّر وجهه): في رواية للمصنِّف (٦٣٣٦): «فرايتُ الغضب في وجهه».

وفي رواية للمصنِّف (٦٢٩١) ومسلم (١٠٦٢): «فاحمرَّ وجهه».

وفي رواية للمصنِّف (٦٠٥٩): «فتمعرَّ وجهه».

وفي رواية لمسلم: «فتغيَّر وجهه حتى كان كالصِّرف، ثم قال: فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله». والصِّرف: صبغ أحمر يُصبغ به الجلود.

(وغضب حتى وددتُ أنني لم أكن أخبرتُهُ): في رواية لمسلم (١٠٦٢): «حتى تمنيتُ أنني لم أذكره له».

وفي رواية له: «لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثاً».

(ثمَّ قال: قد أوذِي موسى بأكثر من ذلك فصبر): قال الحافظ (١٠/٥١١): الصبر على الأذى: حبس النفس عن المجازاة على الأذى قولاً أو فعلاً، وقد يُطلق على الحلم».

في رواية للمصنِّف (٤٣٣٦) ومسلم (١٠٦٢): «رحم الله موسى قد أوذِي بأكثر من هذا فصبر».

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٥١٢): «وفي هذا الحديث جواز إخبار الإمام وأهل الفضل بما يُقال فيهم ممّا لا يليق بهم ليحذروا القائل.

وفيه بيان ما يُباح من الغيبة والنميمة؛ لأنّ صورتها موجودة في صنيع ابن مسعود هذا، ولم يُنكره النبيّ ﷺ، وذلك أنّ قصد ابن مسعود كان نُصح النبيّ وإعلامه بمن يَطعن فيه ممّن يُظهر الإسلام ويُبطن النفاق ليحذر منه، وهذا جائز.

كما يجوز التجسس على الكُفّار ليؤمّن من كيدهم، وقد ارتكب الرجل المذكور بما قال إثماً عظيماً فلم يكن له حرمة.

وفيه أنّ أهل الفضل قد يُغضبهم ما يقال فيهم ممّا ليس فيهم، ومع ذلك فيتلقون ذلك بالصبر والحلم.

وفيه فضل موسى - عليه السلام - وفضل الصبر على الأذى، وذكر محاسن أهل الفضل في غيبتهم أو بعد مماتهم.

وفيه تواضعه ﷺ، وصبره على الأذى، وحثّه على ذلك.

١٦٢ - باب إصلاح ذات البين - ١٨٣

٣٠٣ / ٣٩١ - عن أبي الدرداء، عن النبيّ ﷺ قال:

«ألا أنبئكم بدرجة أفضل من الصلّاة والصيام والصدقة؟» قالوا: بلى،

قال: «إصلاح ذات البين. وفساد ذات البين هي الخالقة».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٥٠ - ب في إصلاح ذات البين. ت: ٣٥ - ك القيامة، ٥٦ - ب

حدثنا أبو يحيى].

* الشرح *

(ألا أنبئكم): ألا أخبركم. وهي رواية أبي داود «صحيح سنن أبي داود» (٤١١١) والترمذي «صحيح سنن الترمذي» (٢٠٣٧).

وهذا أسلوب تعليمي عن طريق التشويق والسؤال.

(بدرجة أفضل من الصلاة والصيام والصدقة؟): أي: نفعاً؛ بقرينة قوله «الصدقة»، فإنها للمندوبة غالباً. «مرقاة» بحذف.

وهناك من قال بإطلاق الأفضلية.

(قالوا: بلى): بلى: حرف جواب وتصديق، وأكثر ما تقع بعد الاستفهام، ويُجاب بها بعد النفي. «معجم الأدوات النحوية».

(قال: صلاح ذات البين): البين: من الأضداد وهو الوصل والهجر.

وروى الخطابي في «غريب الحديث» (٤٤/٢) بسنده عن الفراء ما أنشده في كلمة (البين):

فو الله لولا البين ما انقطع الهوى ولولا الهوى ما حن للبين ألف

قال: وقد قرئ ﴿لقد تقطع بينكم﴾ [الأنعام: ٩٤]، ومعناه: وصلكم.

قال البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿لقد تقطع بينكم﴾ «قرأ أهل المدينة والكسائي وحفص عن عاصم بنصب النون على معنى لقد تقطع ما بينكم من الوصل، أو تقطع الأمر بينكم برفع النون، أي: لقد تقطع وصلكم وذلك مثل قوله: ﴿وتقطعت بهم الأسباب﴾ [البقرة: ١٦٦]، أي: الوصلات، والبين من الأضداد يكون وصلًا ويكون هجرًا».

قال في « المرقاة » (٧٧٠ / ٨) - بحذف :- « يريد بذات البين الخصلة التي تكون بين القوم من قرابة ومودة ونحوهما .

وقيل : المراد بذات البين : المحاصمة والمهاجرة بين اثنين ؛ بحيث يحصل بينهما بين ، أي : فُرقة .

وقال الطيبي : إصلاح ذات البين أي : أحوال بينكم ، يعني : ما بينكم من الأحوال ألفة ومحبة واتفق ؛ كقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ وهي مضمراتها .

ولمَّا كانت الأحوال ملابسة للبين قيل لها : ذات البين كقولهم : اسقني ذا إناءك ، يريدون ما في الإناء من الشراب ، كذا في « الكشاف » في قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال : ١] .

(وفساد ذات البين هي الحالقة) : قال في « النهاية » : « الحالقة : الخصلة التي من شأنها أن تحلق ، أي : تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل موسى الشعر ، وقيل : هي قطيعة الرحم والتظالم » .

قال القاري - بحذف - : « الحالقة : أي : الماحية والمزيلة للمثوبات والخيرات ، والمعنى يمنع شؤم هذا الفعل عن تحصيل الطاعات والعبادات .

وقيل : المهلكة من حلق بعضهم بعضاً ، أي : قتل مأخوذ من حلق الشعر .

وقال الطيبي : فيه حثٌّ وترغيبٌ في إصلاح ذات البين واجتنابٌ عن الإفساد فيها ؛ لأنَّ الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله ، وعدم التفرُّق بين المسلمين ، وفساد ذات البين ثلثةٌ في الدين » .

وتقدّم (٢٦٠ / ١٩٧) قوله ﷺ : « وإياكم والبغضة، فإنّها هي الحالقة، لا أقول لكم: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين ».

* * *

٣٩٢ / ٣٠٤ - عن ابن عباس :

﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأَنْفَالُ : ١] . قال :

« هذا تحريجٌ من الله على المؤمنين أن يتّقوا الله، وأن يُصلِحوا ذات

بينهم ».

* الشرح *

(﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾) : تقدّم معنى (ذات البين) .

قال ابن كثير: أي: « اتقوا الله في أموركم، وأصلحوا فيما بينكم، ولا تظالموا ولا تخاصموا ولا تشاجروا؛ فما آتاكم الله من الهدى والعلم خيرٌ مما تختصمون بسببه ».

(قال : هذا تحريجٌ من الله على المؤمنين أن يتّقوا الله، وأن يُصلِحوا ذات بينهم) : التحريج : التضييق .

والمعنى : لا مساغ للمؤمنين سوى التقوى وإصلاح ذات البين . « فضل » بتصرّف .

١٦٣ - باب الطّعن في الأنساب - ١٨٦

٣٩٥ / ٣٠٥ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال :

« شعبتان لا تتركهما أمّتي : النّياحة، والطّعن في الأنساب ».

[م : ١ - ك الإيمان، ح ١٢١] .

* الشرح *

(شعبتان لا تتركهما أمّتي) : مع كونهما من أعمال الجاهلية .

والشعبة : الطائفة من كل شيء والقطعة منه .

وفيه إعجاز نبوي فهو يُخبر بأمر غيبيّ أعلمه الله تعالى ، وهو عدم ترك الأمة النياحة والطعن في الأنساب .

وفي روايةٍ لمسلم (٦٧) : « اثنتان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت » .

(النياحة) : رفع الصوت بذكر أحسن أوصاف الميت وأفعاله ، والنواح : هو البكاء بجزع وعويل وصياح .

(والطعن في الأنساب) : أي : النسب الثابت شرعاً .

قال في « اللسان » : « النَّسَبُ : نَسَبُ الْقَرَابَاتِ ، وَقِيلَ : هُوَ فِي الْآبَاءِ خَاصَّةً » .

وقال فيه في مادة (حسب) « قال المتلمّس :

وَمَنْ كَانَ ذَا نَسَبٍ كَرِيمٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَبٌ كَانَ اللَّئِيمَ الْمَذْمُومًا

ففرّق بين الحَسَبِ والنَّسَبِ ، فجعل النسب عدد الآباء والأُمَّهَاتِ إِلَى حَيْثُ

انتهى .

والحَسَبُ : الْفِعَالُ مِثْلُ الشَّجَاعَةِ وَالْجُودِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَالْوَفَاءِ [وانظر آخر

الشرح] .

قال في « الفيض » : « والطعن في الأنساب : أي : الوقيعة في أعراضهم

والقدح في نسبهم » .

وفي رواية للترمذي وغيره: «أربع في أمّتي من أمر الجاهلية لن يدعهنّ النَّاسُ: النِّياحة والطَّعن في الأحساب، والعدوى؛ أجربَ بعييرٍ فأجربَ مائة بعييرٍ، مَنْ أجربَ البعيرَ الأوّل؟ والأنواء؛ مُطِرنا بنوءِ كذا وكذا»؛ وانظر «الصحيحة» (٧٣٥).

والطعن في الأحساب: جمع الحسب وما يعدّه الرجل من الخصال التي تكون فيه؛ كالشجاعة والفصاحة وغير ذلك، وقيل: الحسب ما يعدّه الإنسان من مفاخر آبائه.

قال ابن السكيت: الحسب والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن لآبائه شرف، والشرف والمجد لا يكونان إلا بالآباء. «تحفة» (٨١ / ٤).

١٦٤ - باب هجرة الرجل - ١٨٨

٣٠٦ / ٣٩٧ - عن عوف بن الحارث بن الطفيل - وهو ابن أخي عائشة لأُمّها - أنّ عائشة - رضي الله عنها - حدثت أنّ عبد الله بن الزبير قال في بيع - أو عطاء - أعطته عائشة: «والله لتنتهين عائشة أو لأحجرنّ عليها» فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت عائشة: «هو لله عليّ نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً».

فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين حين طالت هجرتها إياه، فقالت: والله! لا أشفع فيه أحداً أبداً، ولا أتحنّث إلى نذري.

فلما طال ذلك على ابن الزبير. كلّم المسور بن مخرمة، وعبدالرحمن ابن الأسود بن عبد يغوث، وهما من بني زهرة، فقال لهما: أنشدكما بالله لَمَّا

أدخلتmani على عائشة فإنها لا يحلّ لها أن تنذر قطيعتي .

فأقبل به المسور وعبد الرحمن، مشتملين عليه بأرديتهما حتى أستاذنا على عائشة فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أندخل؟ فقالت عائشة: ادخلوا، قالا: كلنا يا أمّ المؤمنين؟ قالت: نعم: ادخلوا كلكم، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير .

فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب، فاعتنق عائشة وطفق يناشدها يبكي، وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدها إلا ما كلمته وقبلت منه، ويقولان: إن النبي ﷺ :

«نهى عما قد علمت من -الهجرة؛ فإنه لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال» .

قال: فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج؛ طفقت تُذكرهما وتبكي وتقول: إني قد نذرتُ، والنذر شديد، فلم يزا بها حتى كلمت ابن الزبير، وأعتقت في نذرها أربعين رقبة، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها .

[خ: ٧٨- ك الأدب، ٦٢- ب الهجرة وقول رسول الله ﷺ: «لا يحلّ لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث»].

* الشرح *

قوله: (باب هجرة الرجل): أي: ترك الشخص مكاملة الآخر إذا تلاقيا، وهي في الأصل الترك فعلاً كان أو قولاً. «فتح» (١٠/ ٤٩٢).

(أنّ عائشة رضي الله عنها حدثت أنّ عبد الله بن الزبير قال في بيع -أو

عطاء - أعطته عائشة) : قال الحافظ : « في رواية الأوزاعي : « في دارٍ لها باعتهَا فسخط عبد الله بن الزبير بيعَ تلك الدار » .

وفي رواية للمصنّف (٣٥٠٥) : « كان عبد الله بن الزبير أحبَّ البَشَرِ إلى عائشة بعد النَّبِيِّ ﷺ وأبي بكر، وكان أبرَّ النَّاسِ بها، وكانت لا تُمسك شيئاً ممَّا جاءها من رِزقِ الله تصدّقت » .

(والله لتنتهينَّ عائشة أو لأحجرنَّ عليها) : الحَجْرُ : المنع من التصرف، ومنه حَجَرَ القاضي على الصغير والسفيه؛ إذا منعهما من التصرف في مالهما .
« النهاية » .

وفي رواية للمصنّف : « ينبغي أن يُؤخذ على يديها » .
والمعنى هنا : لتنتهينَّ عائشة عما هي فيه من الإسراف، أو لأمنعنَّها من ذلك .

(فقالت : أهو قال هذا؟ قالوا : نعم) : فيه التثبّت في الأمور الاجتماعية،
رزقنا الله التثبّت في الأمور كلّها .

(قالت عائشة : هو لله عليّ نذرٌ أن لا أكلم ابن الزبير أبداً) : أي : الشأن لله عليّ نذرٌ أن لا أكلم ابن الزبير أبداً .

وقال ابن التين : تقديره عليّ نذرٌ إن كَلِمته . « عمدة » (٢٢ / ١٤٢) .

قُلْتُ : وقد ورد هذا التقدير نصّاً في بعض روايات المصنّف .

(فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين حين طالت هجرتها إياه) : استشفع : طلب الشفاعة، وهو السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم .

(فقالت : والله! لا أشفع فيه أحداً أبداً) : لا أشفع : لا أقبل الشفاعة فيه .

(ولا أتحنثُ إليّ بِنَدْرِي) : أي : لا أكتسب الحنث وهو الذنب .

(فلماً طال ذلك على ابن الزبير كَلَّم المسورَ بن مخرمة ، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، وهما من بني زُهرة) : في رواية عروة عند المصنّف (٣٥٠٥) : « فاستشفعَ إليها برجال من قريش ، وبأخوال رسول الله ﷺ خاصة فامتنعت » .

وفي رواية للمصنّف أيضاً (٣٥٠٣) : « ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زُهرة إلى عائشة ، وكانت أرقّ شيءٍ عليهم ، لقرابتهم من رسول الله ﷺ » .

(فقال لهما : أنشدُكما بالله) : سألتُكما بالله . يُقال : نشدْتُك الله ، وأنشدك الله وبالله ، وناشدتك الله وبالله : أي : سألتك وأقسمت عليك ، فأما أنشدتُك بالله فخطأ فتنبه . وانظر « النهاية » .

(لَمَّا أدخلتُماني على عائشة) : لَمَّا : ما زائدة يعني إلا ، كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾ [الطارق : ٤] .

والمعنى : لا أطلب إلا الإدخال عليها . « فتح » (٤٩٤ / ١٠) ، وانظر « العمدة » أيضاً .

وفي بعض نسخ « الصحيح » : « إلا أدخلتُماني » .

(فَإِنَّهَا لا يحلُّ لها أن تَنذُرَ قطيعتي) : لأنّه كان ابن اختها وهي التي كانت تتولّى تربيته غالباً . « فتح » .

(فأقبلَ به المسورُ وعبد الرحمن ، مشتملين عليه بأرديتهما حتى أستأذنا على عائشة) : مشتملين من الاشتمال وهو افتعال من الشملة ، وهو كساءٌ

يُتَغَطَّى بِهِ وَيُتَلَفَّفُ فِيهِ . « النهاية » .

(فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أندخل، فقالت عائشة: ادخلوا، قالا: كلنا يا أم المؤمنين؟ قالت: نعم: ادخلوا كلكم، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير): فيه السلام قبل الاستئذان بالدخول، وفيه حسن التصرف لتلافي الكذب وتحقيق الإصلاح بين المتخاصمين .

(فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب، فاعتنق عائشة وطفق يناشدها يبكي): طفق: جعل .

(وظفق المسور وعبد الرحمن يناشدها إلا ما كلمته وقبلت منه): أي: يطلبان منها التكلم معه والعفو عنه، وقبول العذر منه .

(ويقولان: إن النبي ﷺ: نهى عما قد علمت من الهجرة؛ فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال): إشارة إلى حديث النبي ﷺ: « لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» . وسيأتي بعد حديث واحد إن شاء الله تعالى (٣٩٩/٣٠٨) .

قال النووي: «قال العلماء: تحرم الهجرة بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال بالنص، وتباح في الثلاث بالمفهوم، وإنما عفي عنه في ذلك لأن الآدمي مجبول على الغضب، فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض»، وتقدم .

قال القسطلاني في «إرشاد الساري» (٥٣/٩): «فوق ثلاث ليال بأيامها، والاعتبار بمضي الثلاث ملفقة، فإذا ابتدئت مثلاً من الظهر يوم السبت كان آخرها الظهر يوم الثلاثاء، أو يلغى الكسر ويكون أولها من ابتداء اليوم أو الليلة لكن الأول أحوط». انتهى .

قُلْتُ: الأول: هو الصواب - والله أعلم - لأنَّ في إغناء الكسر زيادةً عن ثلاث ليالٍ، وكذا الحساب في العقيقة - والله أعلم - وتقدّم أيضاً.

(قال: فلماً أكثرُوا على عائشة من التذكرة والتحريح): أي: التذكير بما جاء في فضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ.

والتحريح: الوقوع في الحرج وهو الضيق لِمَا ورد في القطيعة من النهي. «فتح».

(طفقت تذكّرهما وتبكي وتقول: إنِّي قد نذرتُ والنذر شديد، فلم يزالا بها حتى كلّمت ابن الزبير): أي: فلم يزالا يطلبان منها ويلحّان عليها بالطلب.

وفيه فائدة الإصرار والمتابعة في الإصلاح وعمل الخير، وفيه عدم الإبرار باليمين إذا كان فيه قطيعة ونحوه شريطة إمضاء الكفارة.

(وأعتقت في نذرها أربعين رقبة): في رواية للمصنّف (٣٥٠٥): «فأرسل إليها بعشر رقاب فأعتقتهم، ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت أربعين».

قال الكرمانى: (وأعتقت) كفارة ليمينها، وعلم منه أن المراد بالنذر اليمين. (٢٠٨/٢١).

(وكانت تذكّر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبلّ دموعها خمارها): خمارها: أي: الذي يستر رأسها.

فيه البكاء من خشية الله تعالى ومحاسبة النفس، وإحسان التوبة، وورع عائشة - رضي الله عنها - وفضل أهل الخير في إصلاح ذات البين وإصرارهم

على ذلك، وحرص عبد الله بن الزبير - رضي الله عنه - على الإصلاح وعدم القطيعة .

وفيه تحريم هجرة المسلم أخاه وبالله التوفيق .

١٦٥ - باب هجرة المسلم - ١٨٩

٣٠٧/٣٩٨ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال :

« لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله ! إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال . » .

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٥٧ - ب ما ينهى عن التحاسد والتدابير . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٣] .

* الشرح *

(لا تباغضوا) : أي : لا تتعاطوا أسباب البغض، لأن البغض لا يكتسب ابتداءً . « فتح » .

وجاء في « المرقاة » (٧٦١ / ٨) : « أي : لا تختلفوا في الأهواء والمذاهب ؛ لأن البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض، كذا قيل .

والأظهر أن النهي عن التباغض تأكيدٌ للأمر بالتحابب مطلقاً إلا ما يختل به الدين، فإنه لا يجوز حينئذ التحابب، ويجوز التباغض لأن غرض الشارع اجتماع كلمة الأمة، لقوله تعالى : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ [آل عمران : ١٠٣] .

ولا شك أن التحابب سبب الاجتماع، والتباغض موجب الافتراق، فالمعنى

لا يبغض بعضكم بعضاً.

وقال بعض المحققين: أي: لا تشتغلوا بأسباب العداوة إذ العداوة والمحبة مما لا اختيار فيه، فإنَّ البغض من نفار النفس عمّا يرغب عنه، وأوله الكراهة، وأوسطه النفرة، وآخره العداوة، كما أنَّ الحبَّ من انجذاب النفس إلى ما يرغب فيه، ومبدؤه الميل، ثمَّ الإرادة، ثمَّ المودّة، وهما من غرائز الطبع، واللّه أعلم» .

(ولا تحاسدوا): الحسد: أن يرى الرجل لأخيه نعمة؛ فيتمنّى أن تزول عنه، وتكون له دونه. «النهاية» .

قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (٢/٢٦٠): «لا تحاسدوا» يعني: لا يحسدُ بعضكم بعضاً، والحسدُ مركوزٌ في طباع البشر، وهو أنَّ الإنسان يكره أن يفوقه أحدٌ من جنسه في شيءٍ من الفضائل.

ثم ينقسم النَّاس بعدَ هذا إلى أقسام: فمنهم من يسعى في زوال نعمة المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل، ثمَّ منهم من يسعى في نقل ذلك إلى نفسه، ومنهم من يسعى في إزالتها عن المحسود فقط من غير نقل إلى نفسه، وهو شرُّهما وأخبثهما.

وهذا هو الحسدُ المذمومُ المنهيُّ عنه، وهو كان ذنب إبليس حيث حسد آدم عليه السلام - لَمَّا رآه قد فاق على الملائكة؛ بأنْ خلّقه الله بيده، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كلِّ شيءٍ، وأسكنه في جواره فما زال يسعى في إخراجه من الجنّة حتى أُخرج منها.

وقد وصف الله اليهودَ بالحسد في مواضع من كتابه القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ

عَنْدَ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴿ [البقرة: ١٠٩] ، وقوله: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء: ٥٤] .

وله في الكتاب المذكور كلام مفيد فارجع إليه إن شئت .

وقال الإمام عبدالرحمن بن أبي بكر الدمشقي في « الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » (ص ٣٠٠) : « وفي الغالب ما يحمل أهل الفساد إخوان الشيطان على معاداة الصلحاء ؛ لا سيما الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر ، وسلب أعراضهم بالافتراء والبهتان إلا الحسد المذموم ؛ الذي حقيقته التأذي بما يتجدد من نعم الله عليه من خيري الدنيا والآخرة للأخ المسلم ؛ سواء أراد انتقالها إليه أم لا ؛ لأن أعظم النعم الإقبال على الله باجتنا نهيها وامتنال أمره وملازمة طاعته ومداومة ذكره ، لكن لكل نعمة حاسد ، وعلى كل فضل معاند » .

وقال (ص ٣٠٦) - بتصرف - : « وقال بعض العلماء : بارز الحاسد ربّه من خمسة أوجه :

أولها : أنه أبغض كل نعمة ظهرت على غيره .

وثانيها : أنه سخط لقسمة ربّه ، كأنه يقول : لم قسمت هذه القسمة ؟

وثالثها : أنه ضادّ فعل الله .

ورابعها : أنه خذل أولياء الله ، أو يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم .

وخامسها : أنه أعان عدوّه إبليس .

والحسد يثمر للحاسد خمسة أشياء مذمومة :

أولها : إفساد الطاعة ، فوأسفاه على من أوقد ناراً في قلبه ، وجعل حطبها

صالح كسبه، لكن من أسره الشيطان وأسكرته الغفلة، وانكب على القاذورات، جاد بدينه على أعدائه، وقدم على الله فقيراً حقيراً مفلساً ممقوتاً، وذلك مراد الشيطان من أتباعه وأوليائه .

الثاني: فعل المعاصي والشور لأن الحاسد له ثلاث علامات: يتملق إذا شهد، ويغتاب إذا غاب، ويشتم بالمصيبة .

الثالث: التعب والهَم من غير فائدة. نفسٌ دائم وعقل هائم وغمٌ لازم .

الرابع: عمى القلب . كما قال بعض السلف: لا تكن حاسداً تكن سريع الفهم .

الخامس: الحرمان والخذلان، لأنه لا يكاد يظفر بمراده، ولا ينصر على عدوه، فكيف يظفر بمراده؛ ومراده زوال نعم الله تعالى عن المؤمنين من عباده وكيف ينتصر على أعدائه؛ وهم المؤمنون أهل النصر والعز؟!

قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]؛ وقال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨] .

وأما المحسود فلا ضرر عليه في أمر دينه ودنياه، لأن النعمة لا تزول عنه بحسده، بل ما قدره الله فلا حيلة في رفعه، بل كل شيء عنده بمقدار. ولكل أجل كتاب .

أما ما نفعه في الدين فواضح؛ لأنه مظلوم لا سيماً إذا خرج الحسد إلى القول والفعل بالغبية والقدح فيه وهتك سره وذكر مساوئه. وقد يكون الحسد سبب إظهار نعمة المحسود .

وأما منفعته في الدنيا؛ فهو أن أهم أغراض الخلق إساءة الأعداء وغمهم،

وكونهم معذبين مغمومين، ولا عذاب لهم مما الحاسد فيه، من ألم الحسد فقد فعل بنفسه ما لم يقدروا عليه أن يتسببوا له فيه .

فإذا تأمل الحاسد هذا، علم أنه عدو نفسه، وصديق عدوه، حيث تعاطى ما تضرر به في الدنيا والآخرة، وانتفع به عدوه في الدنيا والآخرة، وصار مذموماً عند الخالق والخلق، شقيماً في الحال والمآل، ثم لم يكتف بذلك حتى توصل إلى إدخال أعظم السرور على «إبليس» وهو أعدى عدوه، لأنه لما رآه محروماً من نعمة العلم والورع والجاه والمال الذي اختص به محسوده عنه؛ خاف أن يحب له ذلك فيشاركه في الثواب بسبب المحبة، لأن من أحب الخير للمسلمين كان شريكاً في الخير، ومن فاته اللحاق بدرجة الأكابر في الدين؛ لم يفته ثواب الحب لهم .

يخاف إبليس أن يحب ما أنعم الله به على عبده من دينه ودنياه، فيفوز بثواب الحب . فبغضه إليه حتى لا يلحقه بحبه كما لم يلحقه بعلمه، فظهر بذلك أن الحاسد يتضرر بحسده قبل محسوده .

(ولا تدابروا): أي: لا يُعطي كل واحدٍ منكم أخاه دُبره وقفاه؛ فيُعرض عنه ويهجره . «النهاية» .

وقال ابن عبد البر: « قيل للإعراض مدابرة لأنه من أبغض أعرض، ومن أعرض ولّى دُبره، والمحَبّ بالعكس . » «تحفة» (٦ / ٦٥) .

(وكونوا عباد الله إخواناً): كونوا متواصلين متراحمين .

جاء في «الفتح» (١٠ / ٤٨٣) - بتصرف وزيادة من بعض العلماء -: «أي: يا عباد الله بحذف حرف النداء .

وفيه إشارة إلى أنكم عبيد الله، وملتكم واحدة، والتحاسد والتباغض والتقاطع منافية لحالكم، فحقكم أن تتواخوا بذلك، وأن تتعاملوا معاملة الأخوة والمعاشرة في المودة والمعونة على البرّ والنصيحة.

وقيل: قوله (عباد الله) خبر لقوله: (كونوا)، و(إخواناً) خبر ثانٍ له.

قال القرطبي: المعنى: كونوا كإخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والمعونة والنصيحة.

ومعنى كونوا إخواناً: اكتسبوا ما تصيرون به إخواناً، مما سبق ذكره، وغير ذلك من الأمور المقتضية لذلك إثباتاً ونفيّاً، أي: لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وتحابوا وتعاونوا... الخ.

زاد مسلم في رواية (٢٥٥٩): «كما أمركم الله».

(ولا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال): أي: بأيامها، وإنما جاز الهجر في ثلاث وما دونه لما جُبل عليه الآدمي من الغضب، فسومح بذلك القدر ليرجع فيها، ويزول ذلك العرّض ولا يجوز فوقها، وهذا فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة أو تقصير يقع في حقوق العشرة والصّحبة دون ما كان من ذلك في جانب الدين، فإن هجرة أهل الأهواء والبدع واجبة على مرّ الأوقات ما لم يظهر منه التوبة والرجوع إلى الحق. «عون» (١٣/٢٥٥).

وانظر كلام النووي في الحديث (٣٠٦/٣٩٧).

* * *

٣٩٩/٣٠٨ - [عن أبي أيوب الأنصاري] أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يحلّ لأحدٍ أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيصدّ هذا ويصدّ

هذا، وخيرُهما الذي يبدأ بالسَّلام».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٢ - ب الهجرة وقول رسول الله ﷺ « لا يحلُّ لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ». م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٥].

* الشرح *

(لا يحلُّ لأحدٍ أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال): لا يحلُّ: لا يجوز، وتقدّم الشرح في الحديثين المتقدمين.

جاء في « الكنز الأكبر » (ص ٤٥٤): « وقال في « المستوعب »: « ويكره هجر المسلم لأخيه المسلم فوق ثلاث، إلا أن يكون من أهل الأهواء والبدع والفساق المدمنين على ذلك.

قال ابن مفلح: والأولى التحريم».

والتحريم هو الأرجح لقوله ﷺ: « لا يحلُّ ».

وقال ابن عبد البر: « وأجمعوا على أنه لا يجوز فوق ثلاث؛ إلا لمن خاف من مكالمته مضرة دين أو دنيا ». « فتح » (١٠ / ٤٩٦).

(يلتقيان فيصدُّ هذا ويصدُّ هذا): في رواية: « فيعرض هذا ويعرض هذا»، وستأتي (٣١٤ / ٤٠٦).

ومعنى يصدُّ: يُعرض، أي: يوليه عُرضه - بضم العين - وهو جانبه. « نووي ».

(وخيرهما الذي يبدأ بالسَّلام): أي: هو أفضلهما.

قال في « المجمع »: « يدلُّ على أن السلام يقطع الهجرة ».

وفيه دليل لمذهب الشافعي ومالك ومن وافقهما أن السلام يقطع الهجرة

ويرفع الإثم فيها ويزيله . ولو راسله أو كاتبه عند غيبته إذا تعدّرت المهاتفة فقد انتفت الهجرة - والله أعلم - قاله بعض العلماء .

* * *

٤٠٠ / ٣٠٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« لا تباغضوا، ولا تنافسوا، وكونوا عبادَ الله إخواناً » .

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٥٧ - ب ما يُنهى عن التحاسد والتدابير . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٣١] .

[قلتُ : وليس عند خ « ولا تنافسوا » وهو رواية لمسلم - وتأتي (٣١٧)] .

* الشرح *

(لا تباغضوا، ولا تنافسوا) : ولا تنافسوا : المنافسة والتنافس معناها الرغبة في الشيء وفي الانفراد به، ونافسته منافسةً : إذا رغبت فيما رغب فيه، وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه .

وقيل : معنى الحديث ؛ التباري في الرغبة في الدنيا وأسبابها وحفظها .
« نووي » (١١٩ / ١٦) بزيادة من « النهاية » .

(وكونوا عبادَ الله إخواناً) : فالعبودية الحقّة تقتضي الأخوة الحقّة .

قال الكرمانى (٢٠٢ / ٢١) : « فإن قلت : المؤمنون إخوة ، فما معنى الأمر به ؟ [أي : كونوا عبادَ الله إخواناً] .

قلتُ : المراد لازم الأخوة ، يعني متعاطفين متعاونين متواصلين في الخيرات ، أو كونوا كالأخوة الحقيقية » .

وانظر (٣٠٧/٣٩٨).

* * *

٤٠١/٣١٠ - عن أنس أن رسول الله ﷺ قال :

« ما توأدّ اثنان في الله جلّ وعزّ - أو في الإسلام -، فيفرّق بينهما؛ أوّل ذنب يُحدّثه أحدهما ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ما توأدّ اثنان في الله جلّ وعزّ - أو في الإسلام -، فيفرّق بينهما؛ أوّل ذنب يُحدّثه أحدهما) : قال شيخنا في التعليق (أوّل ذنب) : « كذا، ومرّ عليه الشارح الجيلاني ! وفي « الجامع الصغير » برواية المصنّف « إلاّ بذنب » ولعلّه الصواب .

ثمّ تأكّدتُ من ذلك حينما رأيتُه في « المسند » هكذا على الصواب من حديث ابن عمر، وحديث رجل من بني سليط، ونحوه في « الحلية » من حديث أبي هريرة، وهي مُخرّجة في « الصحيحة » .

قال في « الفيض » - بتصرّف يسير - : « فيكون التفريق عقوبة لذلك الذنب، ولهذا قال بعضهم : إذا تغيّر صاحبك عليك، فاعلم أنّ ذلك من ذنبٍ أحدثته، فُتّب إلى الله من كل ذنب يستقيم لك وده .

وقال المزني : إذا وجدت من إخوانك جفاءً فُتّب إلى الله، فإنّك أحدثت ذنباً، وإذا وجدت منهم زيادة ودّ، فذلك لطاعةٍ أحدثتها فاشكر الله تعالى » .

وفي رواية لأحمد : « إلاّ بحدّث يُحدّثه أحدهما والمحدّث شرٌّ والمحدّث شرٌّ

والمحدث شرّاً حسنه الهيثمي في «المجمع» (٢٧٥/١٠) ورجاله ثقات غير علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحفظ.

قال شيخنا: وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد. وانظر «الصحيحة» (٦٣٧).

وفيه شؤم الذنوب والمعاصي وما لها من تأثير يقود إلى الذلة والهوان والفرقة بين المسلمين، عياداً بالله تعالى!

وفيه بركة الطاعات، وما لها من أثر في المحبة والتآلف بين الإخوة في الله والأقارب والجيران والأصدقاء.

* * *

٤٠٢/٣١١ - عن هشام بن عامر الأنصاري - ابن عم أنس بن مالك، وكان قُتل أبوه يوم أُحد - أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ قال:

«لا يحلُّ لمسلمٍ أن يُصارِمَ مُسْلِماً فوقَ ثلاث، فإنَّهما ناكبان عن الحقِّ ما داما على صِرامهما، وإنَّ أولَّهما فيئاً يكون كَفَّارة عنه سبقه بالفِيء، وإن ماتا على صِرامهما لم يدخلَا الجَنَّةَ جميعاً أبداً، وإن سلَّم عليه فأبى أن يُقبَل تسليمه وسلامه، ردَّ عليه الملك، وردَّ على الآخر الشَّيطانُ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(لا يحلُّ لمسلمٍ أن يُصارِمَ مُسْلِماً فوقَ ثلاث): تقدّم نحوه (١٢٧/٩٤). وأصل الصرم: القطع: وهي هنا بمعنى الهجران ومقاطعة المكالمة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ [القلم: ٢٠].

قال الحسن: أي: صُرْم منها الخير فليس فيها شيء.

وفي رواية «أحمد» (١٦٢٥٧) - طبعة دار الفكر-: «لا يحلّ لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاث ليال؛ فإنّهما ناكبان عن الحقّ ما دام على صرامهما»، وانظر «الصحيحة» (١٢٤٦).

(فإنّهما ناكبان عن الحقّ ما دام على صرامهما): ناكبان: مائلان زائغان عن الحقّ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَّاكِبُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٤].

هذا إذا كان الهجران لدنيا أو هوى، أمّا إذا كان لوجه الله فلا بأس، ولكن ينبغي أن يتفطن الإنسان إلى هذا الهجران أيجرّ نفعاً أم لا؟ فإن كان بالهجران يزداد المهجور ضللاً فلا؛ كما أفادنا شيخنا بذلك، ويحسن بالمرء أن يستشير أهل العلم فيما يُقدم عليه وباللّه التوفيق.

(وإنّ أولّهما فيئاً يكون كفارة عنه سبقه بالفيء): أصل الفيء: الرجوع، والمراد: التوبة من المقاطعة.

في رواية «أحمد» (٢٦٢٥٨): «وأولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارة له». أي أن السبق بالرجوع عن المقاطعة كفارة لمن يسبق بذلك.

(وإن ماتا على صرامهما لم يدخلوا الجنة جميعاً أبداً): وفي أثر ثوبان المتقدم «... فيهلك أحدهما فماتا وهما على ذلك من المصارمة، إلّا هلكا جميعاً». فموت أحدهما يتحقّق هلاك الطرفين عياداً باللّه تعالى.

وفي «المسند» (١٦٢٥٧): «فإن ماتا على صرامهما، لم يجتمعا في الجنة أبداً»، واسناده صحيح وانظر «الصحيحة» (١٢٤٦).

فلندكر ولنعتبر؛ إذ الإنسان مهدد بموته أو موت من يصارمه فيهلك، ويهلك صاحبه .

(وإن سلم عليه فأبى أن يقبل تسليمه وسلامه، ردّ عليه الملك، وردّ على الآخر الشيطان) : أبى : رفض وامتنع عن ردّ السلام .

وثمره ردّ الشيطان على الآخر سرور هذا العدوّ بذلك، ومباركته للمقاطع وإبعاده إياه عن رحمة الله تعالى .

ولعلّ الإنسان يحسّ بآثار ردّ الشيطان الذي أشار إليه النبيّ ﷺ بما يحصل له من طاعته إياه واستمراره في القطيعة، والله أعلم .

فلا يصدّتك خوفك عدم رد أخيك السلام عن مبادرتك الرجوع عن الهجران؛ ما دام الملك يرّد عليك .

* * *

٤٠٣/٣١٢ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ :

«إني لأعرف غضبك ورضاك» .

قالت : قلتُ : وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال :

«إنك إذا كنت راضية، قلت : بلى، وربّ محمّد، وإذا كنت ساخطةً!

قلت : لا، وربّ إبراهيم» .

قالت : قلتُ : أجل ! لست أهاجر إلاّ اسمك .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ٦٣ - ب ما يجوز من الهجران لمن عصى . م : ٤٤ - ك فضائل

الصحابة، ح ٨٠] .

* الشرح *

(إِنِّي لأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ): جاء في «الفتح» (١٠/٤٩٧): «قال المهلب: غرض البخاري في هذا الباب أن يُبين صفة الهجران الجائز، وأنه يتنوع بقدر الجرم، فمن كان من أهل العصيان يستحق الهجران بترك المكالمة؛ كما في قصة كعب وصاحبيه، وما كان من المغاضبة بين الأهل والإخوان فيجوز الهجر فيه بترك التسمية مثلاً، أو بترك بسط الوجه مع عدم هجر السلام والكلام.

وقال الكرماني: لعله أراد قياس هجران من يخالف الأمر الشرعي؛ على هجران اسم من يخالف الأمر الطبيعي».

قال الحافظ: «ويؤخذ منه استقراء الرجل حال المرأة من فعلها وقولها؛ فيما يتعلق بالميل إليه وعدمه، والحكم بما تقتضيه القرائن في ذلك». «فتح»، وذكره الجيلاني في «فضل».

(قالت: قلت: وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟): أي: كيف تعرف ما ذكرت أمن وحي أو غير ذلك؟ «مرقاة» (٦/٣٩٢) بتصرف.

(قال: إنك إذا كنت راضية، قلت: بلى، ورب محمد): فتذكرين اسمي في قسَمِكِ.

(وإذا كنت ساخطة قلت: لا، ورب إبراهيم): فتعدلين عن اسمي إلى اسم إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

جاء في «الفضل» - بتصرف -: «اختارته على سائر الأنبياء؛ لأن النبي ﷺ أولى به كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨].

(قالت: قلت: أجل! لستُ أهاجر إلا اسمك): قال في «المرقاة»
(٣٩٣/٦): «أي: ذكّره عن لساني مدّة غضبي، ولكنّ المحبة ثابتة دائماً في
قلبي».

قيل أي: هجراني مقصور على ترك اسمك حالة الغضب الذي يسلب
الاختيار، لا أتعدّى منه إلى ذاتك الشريف المختار، والمراد هنا بالاسم التسمية.
وإنّما عبّرت عن الترك بالهجران؛ دلالةً على أنّها تتألم من هذا الترك الذي لا
اختيار لها فيه».

قال النووي (٢٠٣/١٥) - بحذف -: «قال القاضي: مغاضبة عائشة للنبيّ
ﷺ هي ممّا سبق من الغيرة التي عفي عنها للنساء في كثيرٍ من الأحكام كما
سبق؛ لعدم انفكاكهنّ منها، ولولا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج
ما فيه؛ لأنّ الغضب على النبيّ وهجره كبيرة عظيمة، ولهذا قالت: لا أهاجر إلا
اسمك، فدلّ على أنّ قلبها وحبّها كما كان، وإنّما الغيرة في النساء لفرط
المحبة».

١٦٦ - باب من هجر أخاه سنة - ١٩٠

٤٠٤/٣١٣ - عن أبي خراش السلمي، أنّه سمع رسول الله ﷺ يقول:
«من هجر أخاه سنة فهو بسفك دمه».

وفي رواية: عن عمران بن أبي أنس، أنّ رجلاً من أسلم من أصحاب
النبيّ ﷺ حدّثه، عن النبيّ ﷺ قال: (فذكر نحوه).

وفي المجلس محمد بن المنكدر وعبدالله بن أبي عتّاب فقالا: قد سمعنا هذا عنه.

[د: ٤٠، ك الأدب، ٥٥ - ب فيمن يهجر أخاه المسلم].

* الشرح *

(مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ بِسَفْكِ دَمِهِ): والسَّفْكَ: الإِراقَةُ والإِجْرَاءُ لِكُلِّ مائعٍ وَكَأَنَّهُ بِالِدَّمِ أَخْصَرَّ. «النهاية».

جاء في «الفضل»: «فكأنه قتله بسيف الفرقة».

قال في «المرقاة» (٧٦٨/٨): «يعني مهاجرة الأخ المسلم سنةً توجب العقوبة، كما أن سفك دمه يوجبها؛ فهي شبيهة بالسفك من حيث حصول العقوبة بسببها، لأنها مثله في العقوبة، لأنَّ القتل كبيرة عظيمة لا يكون بعد الشرك أعظم منه، فشبه الهجران به تأكيداً في المنع عنه، كذا ذكره بعض شراح الحديث».

وجاء في «الفيض» (٢٣٤/٦): «والمراد اشتراك الهاجر والقاتل في الإثم لا في قدره، ولا يلزم التساوي بين المشبه والمشبه به».

(وفي رواية: عن عمران بن أبي أنس، أن رجلاً من أسلم من أصحاب النبي ﷺ حدثه، عن النبي ﷺ قال: - فذكر نحوه -): ولفظه: «هجرة المؤمن سنة كدمه».

(وفي المجلس محمد بن المنكدر وعبدالله بن أبي عتّاب فقالا: قد سمعنا هذا عنه): تعظيماً لكلام النبي ﷺ واهتماماً بالتثبت في الرواية.

١٦٧ - باب المهتجرين - ١٩١

٤٠٦/٣١٤ - عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٢ - ب الهجرة. وقول رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث» م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٢٥].

* الشرح *

(لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام): تقدم في: (٣٠٨/٣٩٩).

في رواية لأبي داود «صحيح سنن أبي داود» (٤١٠٥): «لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة، فإذا لقيه سلّم عليه ثلاث مرار، كل ذلك لا يرد عليه؛ فقد باء بإثمه».

قلت: قد تقدم تحت باب (هجرة المسلم) إيماءً إلى أن الهجرة قد تكون من طرف واحد، وجعله هنا تحت (باب المهتجرين) إيماءً إلى أنه من طرفين، وهذا أشدَّ شراً، إذا لم يكن له ما يسوغه، والله أعلم.

١٦٨ - باب الشحناء - ١٩٢

٤٠٨/٣١٥ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً».

[وبعضه في خ: ٧٨ - ك الأدب، ٥٧ - ب ما ينهى عن التحاسد والتدابير. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٣٠].

* الشرح *

(لا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا) : تقدّم في :
(٣٠٧ / ٣٩٨) .

قال في « جامع العلوم » (٢ / ٢٦٥) : « حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا يُوقِعُ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ، كَمَا قَالَ : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة : ٩١] .

وامتنَّ على عباده بالتأليف بين قلوبهم ، كما قال تعالى : ﴿ واذكروا نعمةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾ [آل عمران : ١٠٣] .

وقال : ﴿ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ * وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ﴾ [الأنفال : ٦٢ ، ٦٣] .

ولهذا المعنى حرّم المشي بالنميمة ، لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء ، ورخصَ في الكذب في الإصلاح بين النَّاسِ ، ورغبَ الله في الإصلاح بينهم ، كما قال تعالى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ١١٤] .

وقال : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات : ٩] .

وقال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١].

ولمَّا كَثُرَ اخْتِلَافُ النَّاسِ فِي مَسَائِلِ الدِّينِ، وَكَثُرَ تَفَرُّقُهُمْ؛ كَثُرَ بِسَبَبِ ذَلِكَ تَبَاغُضُهُمْ وَتَلَاغُنُهُمْ، وَكُلٌّ مِنْهُمْ يُظْهِرُ أَنَّهُ يُبْغِضُ لِلَّهِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعْدُورًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ مَعْدُورًا، بَلْ يَكُونُ مُتَّبِعًا لِهَوَاهُ، مَقْصِرًا فِي الْبَحْثِ عَنِ مَعْرِفَةِ مَا يُبْغِضُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْبُغْضِ كَذَلِكَ؛ إِنَّمَا يَقَعُ لِمُخَالَفَةِ مُتَّبِعٍ يَظُنُّ أَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ، وَهَذَا الظَّنُّ خَطَأٌ قَطْعًا، وَإِنْ أُرِيدَ أَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ فِيمَا خُولِفَ فِيهِ، فَهَذَا الظَّنُّ قَدْ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ.

وقد يكون الحامل على الميل إليه مجرد الهوى، أو الإلف، أو العادة، وكلُّ هذا يقدر في أن يكون هذا البغض لله.

فالواجب على المؤمن أن ينصح نفسه، ويتحرز في هذا غاية التحرز، وما أشكل منه، فلا يدخل نفسه فيه خشية أن يقع فيما نهى عنه من البغض المحرم.

وها هنا أمرٌ خفيٌّ ينبغي التفطن له، وهو أن كثيرًا من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحاً، ويكون مجتهداً فيه، مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعاً عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصراً لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة، لأنَّه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكونه متبوعه قد قاله، بحيث إنه لو قاله غيره من أئمة الدين، لما قبله، ولا انتصر له، ولا والى من وافقه، ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق بمنزلة متبوعه، وليس كذلك، فإنَّ متبوعه إنما كان قصده الانتصار للحق، وإن أخطأ في اجتهاده، وأما هذا التابع، فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادة علو متبوعه، وظهور كلمته، وأن لا ينسب إلى الخطأ.

وهذه دسيسةٌ تقدحُ في قصد الانتصار للحق، فافهم هذا، فإنه فهمٌ عظيم،
والله يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم».

* * *

٤٠٩/٣١٦ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«تجد من شر الناس يوم القيامة، عند الله، ذا الوجهين؛ الذي يأتي هؤلاء
بوجه، وهؤلاء بوجه».

[خ: ٩٣ - ك الأحكام، ٢٧ - ب ما يكره من ثناء السلطان. م: ٤٥ - ك البر والصلة
والآداب، ح ٩٨].

* الشرح *

(تجد من شر الناس يوم القيامة، عند الله، ذا الوجهين): أي: بقصد
الفساد.

وقال في «العمدة» (٢٥٥/٢٤) - بحذف -: «ذو الوجهين ليس المراد منه
حقيقة الوجه، بل هو مجاز عن المدحة والمذمة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا
الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ
مُسْتَهْزِؤُونَ﴾ [البقرة: ١٤].

وهو من شر الناس عند الله وعند الناس، أمّا عند الله لقوله ﷺ: «تجد من
شر الناس يوم القيامة عند الله».

وأما الناس: لأن من اشتهر بذلك لا يحبه أحد من الطائفتين».

وانظر (٣١٣/٢٣٨) بلفظ: «لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً».

(الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه) : جاء في «المرقاة» (٥٦٦/٨) :
 أي : طائفة . « بوجه، وهؤلاء بوجه» ؛ أي : بوجه آخر كالمنافقين والنمامين، وقد
 قال تعالى : ﴿ مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ
 فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ [النساء : ١٤٣] . ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ
 النَّارِ ﴾ [النساء : ١٤٥] .

وجاء في «العون» (٢١٩/١٣) : «قال النووي : هو الذي يأتي كل طائفة
 بما يرضيها، فيظهر لها أنه منها ومُخالف لضعفها، وصنيعه نفاقٌ ومحضُ كذبٍ
 وخداعٍ وتحيل على الاطلاع على أسرار الطائفتين وهي مدهانة مُحَرَّمة .
 قال : فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الناس فهو محمود» .

وقال الحافظ في «الفتح» (٤٧٥/١٠) : «والمحمود أن يأتي لكل طائفة
 بكلام فيه صلاح الأخرى، ويعتذر لكل واحدة عن الأخرى، وينقل إليه ما
 أمكنه من الجميل ويستتر القبيح» .

وفي الحديث : «من كان له وجهان في الدنيا؛ كان له يوم القيامة لسانان من
 نار» . أخرجه أبو داود وغيره، وهو صحيح بمجموع الطرق، وانظر «الصحيحة»
 (٨٩٢) .

* * *

٤١٠/٣١٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا،
 وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» .

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٥٧ - ب ما ينهى عن التحاسد والتدابير . م : ٤٥ - ك البر والصلة

والآداب، ح ٢٨] .

* الشرح *

(إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ): أراد الشك يعرض لك في الشيء، فتحققه وتحكم به.
«النهاية».

وجاء في «المرقاة» - بتصرف -: أي: اجتنبوا اتباع الظن في كل شيء في أمر الشرع والدين.

قال تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: ٣٦].

جاء في «العمدة» (١٣٦/٢٢): «قال القرطبي: المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها؛ كمن يتهم رجلاً بالفاحشة؛ من غير أن يظهر عليه ما يقتضها، ولذلك عطف عليه ولا تحسسوا [كما في بعض الروايات]، وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد أن يتحقق؛ فيتحسس ويبحث ويتسمع فنهي عن ذلك».

قال النووي: (١١٩/١٦): «والمحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه، ويستقر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر».

وقال الخطابي وغيره: «ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالباً، بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به».

وكذا ما يقع في القلب بغير دليل، وذلك أن أوائل الظنون إنما هو خواطر لا يمكن دفعها، وما لا يقدر عليه لا يكلف به»، «عمدة».

(فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ): أي: أكثر كذباً من الكلام، وتكرار لفظ الظن أبلغ من الضمير في الحث على الاجتناب.

(ولا تناجشوا): هو تفاعل من النَّجْش، وهو أن يمدح السلعة لينفِقَهَا ويُرَوِّجَهَا، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شِراءَهَا، ليقع غيره فيها.
والأصل فيه: تنفير الوَحْش من مكان إلى مكان. «النهاية».
(ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تنافسوا، ولا تدابروا، وكونوا عبادَ اللَّهِ إخواناً): تقدّم.

* * *

٤١١/٣١٨ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«تُفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيُغفر لكلِّ عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٣٥].

* الشرح *

(تُفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس): تُفتح على الحقيقة ولا يجوز التأويل.

ويتبع فتح أبواب الجنة كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل، والدليل على ذلك قوله:

(فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً): وفيه فضل التوحيد وعدم الشرك بالله تعالى، وأنه يقود إلى مغفرة الله ورحمته.

(إلا رجلاً): جاءت بالرفع في أكثر الروايات، ومن المعلوم أن النصب

واجب إذا ذكر المستثنى منه وكان الكلام مثبتاً غير منفي .

وورد في « صحيح مسلم » (٥٠٣٠) : « إلا رجلاً » بالنصب ، وذكر العلماء وجه الرفع كما في « مكمّل الإكمال » و « المرقاة » (٧٦٣ / ٨) .

(كانت بينه وبين أخيه شحناء) : الشحناء : العداوة ، كأنه شحِنَ بُغْضاً له وامتلاً به قلبه . « نووي » (١٦ / ١٢٣) .

وفيه أثر العداوة والبغضاء في حرمان المغفرة والرحمة .

(فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا) : أي : أمهلوا هذين حتى يتصالحا ويزيلا ما بينهما من عداوةٍ وبغضاء .

وفي بعض روايات مسلم (٢٥٦٥) : « اتركوا أو اركوا هذين حتى يفيئا » .
ومعنى اركوا : أخروا .

وحتى يفيئا : أي : يرجعا إلى الصلح والمودة .

في رواية عند مسلم (٢٥٦٥) : « فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا ، أنظروا هذين حتى يصطلحا ، أنظروا هذين حتى يصطلحا » .

* * *

٤١٢ / ٣١٩ - عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال :

« ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام ؟ صلاح ذات البين ،
ألا وإن البغضة هي الحالقة » .

[تقدم مرفوعاً (٣٩١ / ٣٠٣) د : ٤٠ - ك الأدب ، ٥٨ ب إصلاح ذات البين . ت : ك -

أبواب صفة القيامة ٢٠ - ب حدثنا هناد] .

* الشرح *

(ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام؟ صلاح ذات البين):
تقدم برقم: (٣٠٣ / ٣٩١) بلفظ: «ألا أنبئكم بدرجة أفضل من الصلاة
والصيام والصدقة؟» قالوا: بلى، قال: «صلاح ذات البين».

(ألا وإن البغضة هي الحالقة): في الرواية المشار إليها آنفاً: «وفساد ذات
البين هي الحالقة».

وشاهد الباب هنا: ألا وإن البغضة هي الحالقة، لأن البغضة تستجلب
الشحناء.

١٦٩ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشِرْه - ١٩٥

٤١٦/٣٢٠ - عن وهب بن كيسان - وكان وهب أدرك عبدالله بن عمر:-
«أن ابن عمر رأى راعياً وغنماً في مكان قبيح، ورأى مكاناً أمثل منه
فقال له: ويحك، يا راعي! حولها، فإنني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:
«كلُّ راعٍ مسؤولٌ عن رعيته».

[المرفوع منه في خ: ٤٣ - ك الاستقراض، ٢٠ - ب العبد راعٍ في مال سيده. م: ٣٣ - ك
الإمارة، ح ٢٠].

* الشرح *

(أن ابن عمر رأى راعياً وغنماً في مكان قبيح): في الأصل: (قشج).
قال محمد فؤاد عبد الباقي - رحمه الله - كذا. وفي الهندية (فشج) وفي
المخطوطة (قشج)، ولعلها تحريف (نشج) وهو الشرب القليل، وانتشحت

الإبل إذا شربت ولم ترو.

قال شيخنا - حفظه الله تعالى -: والصواب الذي يدلُّ عليه السياق؛ ما أثبتناه، وهو الموافق لرواية «المسند» (١٠٨/٢).

(ورأى مكاناً أمثل منه) : أمثل : تفضيل من مُثْل، ومعناه أحسن وأفضل .
(فقال له : ويحك، يا راعي! حوِّلها) : ويح كلمة ترْحُم وتوجُّع، تُقال لمن وَقَع في هلكةٍ لا يستحقّها، وهي منصوبة على المصدر كما تقدّم.

وحوِّلها : أي : إلى المكان الأفضل .

(فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول) : فيه تأسّيهم بالنبي ﷺ واقتداؤهم به، ومعالجتهم الواقع بالنصوص، وعمَلهم بالسنة، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر.

وفيه الإشارة على المسلم بالرأي وإن لم تبدُر منه الاستشارة؛ كما بوب لذلك المصنّف بقوله (باب من أشار على أخيه وإن لم يستشِره)، وهذا متمثِّلٌ في فعل ابن عمر - رضي الله عنهما - حين طلبَ من الراعي تحويل غنمه ولم يكن قد استشاره في ذلك .

(كلُّ راعٍ مسؤولٌ عن رعيّته) : أي : فانتَ مسؤولٌ أمام الله سبحانه وتعالى عن رعيّك الأغنام في هذا المكان القبيح؛ وتقدّم شرح الحديث برقم (٣٠٦/١٥١).

ومسؤولية الراعي عامّة سواء كان راعي الناس أو راعي غنم أو غير ذلك،

وفيه الرفق بالحيوان، وتعظيم الصحابة حديث رسول الله ﷺ، واستنباط المسائل والأحكام منها والله تعالى أعلم.

تمّ الجزء الأوّل

بحمد الله سبحانه

ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الثاني

وأوّلّه : ١٧٠ - باب من كره أمثال السوء - ١٩٦

رفع
عبد الرحمن العبدى
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس أبواب ومواضيع الجزء الأول

- ٥ مقدمة المؤلف
- ٩ ١ - باب قوله تعالى: ﴿ووصينا الإنسان...﴾
 تحته حديث ابن مسعود، وحديث ابن عمر أو ابن عمرو.
- ١٤ ٢ - باب برّ الأمّ
 تحته حديث بهز بن حكيم، عن أبيه عن جدّه [واسمه معاوية بن حيدّة]،
 وحديث ابن عبّاس في قصّة الرجل الذي قتل امرأةً لأنّها أبّت أن تنكحه.
- ١٧ ٣ - باب برّ الأب
 تحته حديث أبي هريرة.
- ١٨ ٤ - باب لين الكلام لوالديه
 فيه حديث ابن عمر في أنّ الكبائر تسع وذكّرها - تعريف الكبائر
 والعقوق، وفيه أثر عمر في تفسير قوله تعالى ﴿واخفض لهما جناح
 الذلّ من الرّحمة﴾ - ما جاء في «أضواء البيان» في تفسيرها.
- ٢٣ ٥ - باب جزاء الوالدين
 تحته أربعة أحاديث أوّلها: حديث أبي هريرة: «لا يجزي ولدٌ والده...»
 وثانيها: حديث ابن عمر في الرجل الذي كان يحمل أمّه وراء ظهره
 يطوف بالببيت، وفيه: «إنّ كلّ ركعتين تكفّران ما أمامهما»، وثالثها:
 حديث عبد الله بن عمر: «ارجع إليهما وأضحكهما» وتعريف المبايعة،
 ورابعها: حديث أبي هريرة وبرّه بأمّه.
- ٢٨ ٦ - باب عقوق الوالدين
 تحته حديث أبي بكر في أكبر الكبائر - كلام ابن دقيق العيد في بيان

اهتمام النبي ﷺ في بيان غلظ تحريم شهادة الزور.

٣٠ ٧ - باب لعن الله من لعن والديه

تحت حديث علي: «ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء...» تنبيه النووي على خطأ كثير من المصنفين في استعمال كلمة (كافة) مضافة وبالتعريف كقولهم: «قول كافة العلماء...».

٣٢ ٨ - باب يبرّ والديه ما لم يكن معصية

تحت حديثان أحدهما عن أبي الدرداء: «أوصاني رسول الله ﷺ بتسع...» - تفسير «برئت منه الذمة» - والحديث الآخر عن عبد الله بن عمرو: «ففيهما فجاهد».

٣٧ ٩ - باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة

تحت حديث أبي هريرة: «رغم أنفه...».

٣٨ ١٠ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك

تحت حديث ابن عباس في تفسير ﴿إِذَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ...﴾. التأليف أدنى مراتب القول السيء.

٣٩ ١١ - باب برّ الوالد المشرك

فيه حديث سعد بن أبي وقاص وفيه: «نزلت في أربع آيات...»، وفيه حديث أسماء بنت أبي بكر «أتتني أمي راغبة...» قول الخطابي: «الرحم الكافرة توصل من المال ونحوه... ويستنبط منه وجوب نفقة الأب الكافر والأم الكافرة»، وفيه حديث ابن عمر: «رأى عمر - رضي الله عنه - حلة سيرة».

٤٦ ١٢ - باب لا يسبّ والديه

تحت حديث ابن عمرو: «من الكبائر...» مرفوعاً وآخر بمعناه موقوفاً.

قول ابن بطال: «هذا الحديث أصلٌ في سدِّ الذرائع».

٤٨ ١٣ - باب عقوبة عقوق الوالدين

تحتة حديث أبي بكر: «ما من ذنب أجدر أن يُعجلَ ...».

٤٩ ١٤ - باب دعوة الوالدين

تحتة حديثان: «ثلاث دعوات مستجابات»، وحديث «ما تكلم مولودٌ من الناس في مهدٍ ..»، وفيه قصة جريج مع أمه والمرأة الزانية - إثارة إجابة الأم على صلاة التطوع.

٥٥ ١٥ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية

فيه حديث أبي هريرة، وإسلام أمه، ودعاؤه ﷺ لهما - طلب الدعاء للوالدين.

٥٦ ١٦ - باب برّ الوالدين بعد موتهما

تحتة أربعة أحاديث موقوفة ومرفوعة، منها انقطاع العمل إلا من ثلاث - وفيه قول السُّبكي: «والتصنيف أقوى لطول بقائه على ممرِّ الزمان» - التصدق عن الأم المتوفاة والدعاء لها.

٦٠ ١٧ - باب برّ من كان يصلُّه أبوه

فيه حديث ابن عمر: «إنَّ أبرَّ البرِّ أن يصلَّ الرجل أهل وُدِّ أبيه».

٦١ ١٨ - باب لا يُسمِّي الرجل أباه

تحتة أثر أبي هريرة: «لا تُسمِّه باسمه ...» - يحسن المشي أمام الوالد لحاجة؛ كظلمة أو وعورة طريق ...

٦٢ ١٩ - باب هل يكنِّي أباه؟

تحتة أثر لابن عمر - تعريف الكنية.

- ٢٠ - باب وجوب صلة الرحم ٦٣
تحتة حديث أبي هريرة في نزول: ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾، ومناداته ﷺ: «يا بني كعب...».
- ٢١ - باب صلة الرحم ٦٥
فيه حديثان عن أبي أيوب، تقسيم القرطبي الرحم إلى خاصة وعامة - صلة الأقربين الكفار بالدعاء لهم بظهر الغيب أن يعودوا إلى الطريق المثلى. وفيه حديث عن أبي هريرة: «خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخَلْقَ...».
- ٢٢ - باب فضل صلة الرحم ٦٨
فيه حديث أبي هريرة: «... إِنَّ لِي قَرَابَةَ أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونَ...»، وحديث عبدالرحمن بن عوف: «قال الله عز وجل: أنا الرحمن...» استدلل به الحافظ على أن الأسماء توقيفية، وفيه حديث عبداللّه بن عمرو: «الرَّحِمُ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ»، وحديث عائشة بمعناه.
- ٢٣ - باب صلة الرحم تزيد في العمر ٧٢
تحتة حديثان صريحان في ذلك - فوائد لشيخنا.
- ٢٤ - باب من وصل رحمه أحبه الله ٧٥
فيه أثر عن ابن عمر: «من اتقى ربه ووصل رحمه نسيء في أجله».
- ٢٥ - باب بر الأقرب فالأقرب ٧٧
فيه حديث المقدم بن معدي كرب: «إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ...» - لماذا تكرّر في حق الأمهات؛ ما لم يتكرّر في حق الآباء؟
- ٢٦ - باب إثم قاطع الرحم ٧٧
فيه حديث جبير بن مطعم: «لا يدخل الجنة قاطع رحم» وتأويل ذلك، وحديث أبي هريرة، وفيه شكوى الرحم لربّها سبحانه وقولها: «ياربّ إني

ظَلِمْتُ...»، وفيه أثر سعيد بن سمعان يروي تعوذ أبي هريرة من إمارة الصبيان .

٢٧ - باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا ٨٠

تحتة حديث أبي بكرة: « ما من ذنب أحرى أن يُعَجَّلَ اللهُ... » .

٢٨ - باب ليس الواصل بالمكافىء ٨١

تحتة حديث عبد الله بن عمرو - كلام الحافظ في الواصل والمكافىء والقاطع

٢٩ - باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم ٨٣

تحتة حديث البراء، وفيه بيان الفرق بين « عتق النسمة » و « فكَّ الرقبة » .

٣٠ - باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم ٨٥

فيه حديث حكيم بن حزام: « أسلمت على ما سلف من خير » - أقوال العلماء فيمن عمل خيراً في الشرك ثم أسلم؟ كلام نفيس لشيخنا في ذلك .

٣١ - باب صلة ذي الرحم المشرك والتهدية ٩٢

فيه حديث ابن عمر في قصة أبيه عمر مع الحلة السرياء .

٣٢ - باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ٩٢

فيه حديثان موقوفان على عمر وابن عباس وصحاحاً مرفوعين - وبيان مناسبة حديث ابن عباس كما في « الصحيحة » - حضّ الأقارب على المسارعة إلى التنافس في الخير وألا يكونوا دون الناس يوم القيامة .

٣٣ - باب مولى القوم من أنفسهم ٩٦

فيه حديث رفاعة بن رافع، وفيه جمعه صلى الله عليه وسلم قريشاً وخطبته فيهم، ووصفه إليّهم بالأمانة، وقوله: « حليفنا منّا... » إلخ .

- ٣٤ - باب من عال جاريتين أو واحدة ١٠٠
فيه ثلاثة أحاديث عن عقبة بن عامر، وابن عباس، وجابر؛ في فضل الإحسان إلى البنات والصبر عليهنّ، وبيان ثواب ذلك.
- ٣٥ - باب من عال ثلاث أخوات ١٠٣
تحته حديث أبي سعيد الخدري - معنى: «الإحسان إليهنّ».
- ٣٦ - باب فضل من عال ابنته المردودة ١٠٤
تحته حديث المقدم بن معدي كرب: «ما أطعمتَ نفسك فهو لك صدقة».
- ٣٧ - باب الولد مبخلةً مجبنةً ١٠٥
فيه أثر أبي بكر، أعزّ عليّ والولدُ ألوطُ - حديث: «احلفوا باللّهِ وبرّوا واصدقوا»، وفيه حديث ابن عمر، وردّه على العراقي الذي سأله عن دم البعوضة!
- ٣٨ - باب حمل الصبيّ على العاتق ١٠٩
فيه حديث البراء في الحسن وقول النبيّ ﷺ: «اللهمّ إنّي أحبُّه فأحبّه».
- ٣٩ - باب الولد قرّة العين ١١٠
تحته أثر عن المقداد بن الأسود فيه حكمٌ وعبرٌ مثل ردّه على من تمنّى أن يكون رأى النبيّ ﷺ! ووصفه الفترة التي بُعث فيها ﷺ، وأنّه فرق بين الحقّ والباطل، وبين الوالد وولده.
- ٤٠ - باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده ١١٤
فيه حديث أنس الصريح في ذلك - طلبُ الدعاء للولد ممّن يُتوسّم فيهم الصلاح - فوائد ذكرها شيخنا.

- ٤١ - باب الوالدات رحيمات ١١٧
- فيه حديث أنس في المرأة التي قسمت التمرة، فأعطت كل صبي نصفاً، وأنَّ الله رَحِمَهَا بِذَلِكَ - قول ابن بطَّال: «فيه سؤال المحتاج ... وأنَّ القليل لا يُمتنع التصدَّق به لحقارته».
- ٤٢ - باب قُبلة الصبيان ١١٩
- فيه حديثان عن عائشة وأبي هريرة؛ يُرهبان من ترك ذلك - يستفاد منهما بيان علاقة الظاهر بالباطن.
- ٤٣ - باب أدب الوالد وبره لولده ١٢٢
- فيه حديث النعمان بن بشير ونحلة أبيه إياه - اهتمام المفتي بأحوال السائل المتعلقة بالفتوى - إشراك العلماء في أمور المعاملات قدر الاستطاعة للإفادة من أحكام الشرع.
- ٤٤ - باب من لا يرحم لا يرحم ١٢٤
- فيه ثلاثة أحاديث عن أبي سعيد وجريير، والثالث عن عمر موقوف - لماذا خصَّ الفرس بالذكر في قوله ﷺ: «حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها ..».
- ٤٥ - باب الرحمة مائة جزء ١٢٦
- فيه حديث أبي هريرة الصريح بذلك . لماذا خصَّ الفرس بالذكر؟ - تعليق شيخنا ونقله كلام الحافظ .
- ٤٦ - باب الوصاة بالجار ١٢٨
- فيه حديث عائشة: «ما زال جبريل يوصيني بالجار...» - مراتب الجوار، ماذا يشمل اسم الجار؟ وفيه حديث أبي شريح الخزاعي: «من كان يؤمن

باللَّه واليوم الآخر...» .

٤٧ - باب حق الجار ١٣٢

تحته حديث المقداد بن الأسود: «لأن يزني الرجل بعشر نسوة...» -
تفاوتُ إثْم الزنا.

٤٨ - باب يبدأ بالجار ١٣٣

فيه حديثان عن ابن عمر وابن عمرو في توصية جبريل بالجار - الإحسان
إلى الجار غير المسلم.

٤٩ - باب يهدي إلى أقربهم بابا ١٣٥

فيه حديث عائشة الصريح بذلك - كلام الحافظ: «تقديم العلم على
العمل» .

٥٠ - باب الأدنى فالأدنى من الجيران ١٣٦

تحته أثر الحسن البصري في أن الجار إلى أربعين داراً - فائدة ذلك في
تضامن المجتمع وتآلفه.

٥١ - باب من أغلق الباب على الجار ١٣٧

فيه حديث ابن عمر الصريح في ذلك، وبيان تعلُّق الجار بجاره يوم
القيامة.

٥٢ - باب لا يشبع دون جاره ١٣٨

فيه حديث ابن عباس الصريح بذلك.

٥٣ - باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران ١٣٩

فيه حديث أبي ذر الصريح بذلك، وفيه أيضاً وصايا أخرى -
إلغاء المظهرات والشكليات التي تعيق عن طاعة اللّٰه
سبحانه.

- ١٤٢ ٥٤ - باب خير الجيران
فيه حديث عبدالله بن عمرو الصريح بذلك .
- ١٤٣ ٥٥ - باب الجار الصالح
فيه حديث نافع بن عبد الحارث: « من سعادة المرء المسلم ... » .
- ١٤٤ ٥٦ - باب الجار السوء
فيه حديثان عن أبي هريرة - التعمود من جار السوء في دار المقام - معنى دار المقام - وفيه عن أبي موسى: « لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجل جاره ... » .
- ١٤٧ ٥٧ - باب لا يؤذي جاره
فيه حديثان لأبي هريرة - الصيام والقيام قد لا يمحوان إيذاء الجار باللسان .
- ١٤٩ ٥٨ - باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة
فيه حديثان عن عمرو بن معاذ الأشهلي وأبي هريرة - إفادات لغوية في قوله ﷺ: « يا نساء المسلمين » - تأثر أبي مرثد بالحديث: « كل امرئ في ظل صدقته ... » فكان لا يخطئه يوم إلا تصدق فيه ولو كعكة أو بصلة .
- ١٥٣ ٥٩ - باب شكاية الجار
فيه حديثان عن أبي هريرة وأبي جحيفة، وفيهما أمره ﷺ لمن شكى جاره؛ أن يضع متاعه على الطريق - جواز لعن المعين .
- ١٥٦ ٦٠ - باب من آذى جاره حتى يخرج
فيه أثر عن ثوبان - عاقبة تقاطع المسلمين إذا ماتا على ذلك .
- ١٥٧ ٦١ - باب جار اليهودي
فيه أثر عبدالله بن عمرو في البدء بالجار اليهودي محتجاً بوصية النبي ﷺ بالجار .

- ٦٢ - باب الكرم ١٥٨
 فيه حديث أبي هريرة: «سئل رسول الله ﷺ أيّ الناس أكرم» .
- ٦٣ - باب الإحسان إلى البرّ والفاجر ١٦١
 تحته أثر ابن الحنفية في تفسير: ﴿هَلْ جِزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ .
- ٦٤ - باب فضل من يعول يتيمًا ١٦٢
 فيه حديث أبي هريرة: «الساعي على الأرملة والمساكين ...» .
- ٦٥ - باب فضل من يعول يتيمًا له ١٦٣
 فيه حديث عائشة بقصة المرأة التي قسمت التمرة بين ابنتيها، وقوله ﷺ: «من يلي من هذه البنات شيئاً» .
- ٦٦ - باب فضل من يعول يتيمًا بين أبويه ١٦٤
 فيه حديثان عن مرة الفهري وسهل بن سعد: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين»، وقول ابن بطال إن قلت: درجة النبي ﷺ أعلى من درجاتنا فكيف نكون معه في الجنة؟ وجواب شيخنا على ذلك. وفيه أثر عن عبد الله بن مسعود أنّه لا يأكل طعاماً إلّا وعلى خوانه يتيم .
- ٦٧ - باب كن لليتيم كالأب الرحيم ١٦٧
 تحته أثر إسرائيلي عن داود عليه السلام، وآخر عن ابن سيرين في أنّه يجوز ضرب اليتيم تأديباً .
- ٦٨ - باب أدب اليتيم ١٦٩
 تحته أثر عن عائشة في ضرب اليتيم حتى ينبسط - توجيه طيب للجيلاني في ذلك .
- ٦٩ - باب فضل من مات له الولد ١٧٠
 فيه ثمانية أحاديث: أربعة منها عن أبي هريرة - ومعنى تحلة القسم -

تخصيص يومٍ من أيام الأسبوع للدروس؛ للرجال أو النساء. والباقي عن جابر وأمّ سليم وأبي ذرّ وأنس.

٧٠ - باب من مات له سقط ١٧٩

تحتة ثلاثة أحاديث عن عبد الله بن مسعود - أقوال العلماء في «الرقوب» .

٧١ - باب حُسن الملكة ١٨٤

تحتة حديثان: الأول: عن ابن مسعود، وفيه النهي عن ضرب المسلمين - ما هو حُكم إجابة دعوة الوليمة؟ الثاني: عن عليّ؛ في آخر كلام النبي ﷺ .

* - باب سوء الملكة * ١٨٧

فيه أثر عن أبي الدرداء وكيف يُعرف خيار الناس من شرارهم!

٧٢ - باب بيع الخادم من الأعراب ١٨٨

فيه أثر عن عائشة في قصةٍ لأمةٍ لها سحرّتها فباعتها - ما هو تدبير العبد؟ لون من ألوان الكهانة تورّط به بعض من يقرؤون على المصابين .

٧٣ - باب العفو عن الخادم ١٩٠

تحتة حديثان: الأول عن أبي أمامة، وفيه النهي عن ضرب أهل الصلاة - كلام نفيس للطبيبي في ذلك - حديث: «اعفوا عنه في كلّ يوم سبعين مرّة» يعني الخادم - والحديث الثاني: عن أنس وفيه وصف أنس خلُق النبي ﷺ، وكيف كان يعامله - توجيه جيّد في «الفتح» في ترك العتاب على ما فات باستئناف الأمر به إذا احتيج إليه .

٧٤ - باب الخادم يذنب ١٩٤

تحتة حديث لقيط بن صبرة في ضرب الأمة .

- ٧٥ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن ١٩٦
تحتة أثر أبي العالية - نصيحة بالوضوح في التعامل؛ لأنه أبقي للود
والحقوق .
- ٧٦ - باب من عدّ على خادمه مخافة الظن ١٩٦
تحتة أثر سلمان - ما هو العراق؟
- ٧٧ - باب أدب الخادم ١٩٧
فيه أثر عن ابن عمر وجلده غلامه؛ لأنه أنظر بالصراف، وفيه حديث عن
أبي مسعود، وقول النبي ﷺ له، وهو يضرب غلامه: «لله أقدرك عليك
منك عليه» .
- ٧٨ - باب لا تقل قبح الله وجهه ٢٠٠
فيه حديثان: عن أبي هريرة، الضمير يرجع إلى آدم - عليه السلام - لأنه
أقرب مذكور - كلام جيد لشيخنا ذكره في «الصحيحة» .
- ٧٩ - باب ليجتنب الوجه في الضرب ٢٠٤
تحتة حديثان: أحدهما: عن أبي هريرة، والآخر: عن جابر - تعريف
الوسم - حكم وسّم الحيوان .
- ٨٠ - باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب ٢٠٦
فيه حديثان: أحدهما عن سويد بن مقرن، وله عنه طرق وألفاظ، والآخر:
عن ابن عمر .
- ٨١ - باب قصاص العبد ٢١١
فيه أثر عن عمار وسلمان وقوله لخادمه: «لولا أنني أخاف القصاص
لأوجعتك»، وحديثان عن أبي هريرة - استنباط النووي بحشر
البهائم وإعادتها يوم القيامة؛ من حديث: «لتؤدّن الحقوق إلى

أهلها» .

- ٢١٥ ٨٢ - باب اكسوهم مما تلبسون
فيه حديثان الأول : عن أبي اليسر، وفيه قصة، والثاني : عن جابر .
- ٢١٨ ٨٣ - باب سباب العبيد
تحتة حديث أبي ذر، وفيه قصة - تعريف الحُلَّة - أثر أبي هريرة : « أعينوا
العامل من عمله » - تعريف العامل - نصوص في حض الإسلام على
استثمار الأرض وزرعها .
- ٢٢٢ ٨٤ - باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق
فيه حديث أبي هريرة .
- ٢٢٣ ٨٥ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة
فيه ثلاثة أحاديث : أحدها : عن المقدم، والآخران عن أبي هريرة - معنى
الحديث : « خير الصدقة ما بقى غنى » - فائدة تنكير غنى كما في
« المرقاة » .
- ٢٢٨ ٨٦ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده
فيه حديث جابر - بيان أن هذه الكراهة قد لا تكون من الكبر .
- ٢٢٩ ٨٧ - باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل ؟
فيه حديث عن أبي هريرة ، وأثر عن عمر، وفيه وصيته بالأرقاء .
- ٢٣١ ٨٨ - باب إذا نصح العبد لسيدته
فيه حديثان عن ابن عمر - تعريف النصيحة - وعن أبي موسى، وله
روايتان .
- ٢٣٦ ٨٩ - باب العبد راع
فيه حديث ابن عمر : كلكم راع ... إلخ .

- ٢٣٨ ٩٠ - باب من أحبّ أن يكون عبداً
فيه حديث أبي هريرة، وفي آخره موضع الترجمة من قوله هو - والإشارة إلى الإدراج.
- ٢٤٠ ٩١ - باب لا يقول: عبدي
فيه حديث أبي هريرة - استعمال الجارية في الحرّة الصغيرة.
- ٢٤٢ ٩٢ - باب هل يقول: سيدي؟
فيه حديثان عن أبي هريرة، وعبدالله بن الشخير بلفظ: «السيد الله» -
إجابة لطيفة لشيخنا.
- ٢٤٥ ٩٣ - باب الرجل راع في أهله
تحت حديث أبي سليمان مالك بن الحويرث، وفيه: «صلّوا كما رأيتموني أصلي» - يحسن اختيار الأندى صوتاً للأذان - الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة.
- ٢٤٨ ٩٤ - باب من صنع إليه معروفاً فليكافئه
فيه حديث جابر بن عبدالله - أفضل الثناء أن يقول لمن صنع إليه معروفاً: «جزاك الله خيراً»، وحديث ابن عمر: «من استعاذ بالله فأعيذوه» - ما جاء في «الصحيححة» في تحريم سؤال شيء من أمور الدنيا بوجه الله تعالى، وتحريم عدم إعطاء من سأل به تعالى.
- ٢٥٣ ٩٥ - باب من لم يجد المكافأة فليدع له
تحت حديث أنس، وفيه قول المهاجرين لرسول الله ﷺ: «ذهب الأنصار بالأجر كله».
- ٢٥٥ ٩٦ - باب من لم يشكر الناس
فيه حديثان عن أبي هريرة - بيان ارتباط قول النفس: «لا أخرج إلا كارهة»

٢٥٧ ٩٧ - باب معونة الرجل أخاه

فيه حديث أبي ذرّ، وفيه سؤاله النَّبِيِّ ﷺ: «أيّ الأعمال خير؟» - قول ابن المنير: «إعانة الصانع أفضل من إعانة غير الصانع» - لماذا سمّى الرسول ﷺ ترك الشّرّ صدقة؟

٢٦٠ ٩٨ - باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة

فيه حديثان عن قبيصة بن برمة الأسدي وسلمان الفارسي - تعريف المعروف .

٢٦٣ ٩٩ - باب إنّ كلّ معروف صدقة

فيه ثلاثة أحاديث: عن جابر بن عبد الله، وأبي موسى: «على كلّ مسلم صدقة»، وأبي ذرّ.

٢٦٩ ١٠٠ - باب إمطة الأذى

فيه ثلاثة أحاديث، الأوّل: عن أبي برزة الأسلمي، والثاني: عن أبي هريرة، وفيه أنّ الله تعالى غفر لعبدٍ أمط الشوك عن طريق المسلمين، والثالث: عن أبي ذرّ، وفيه قول بعض الصحابة - رضي الله عنهم - لرسول الله ﷺ: «ذهب أهل الدثور بالأجور» - شكوى الرعية للراعي .

٢٧٣ ١٠١ - باب قول المعروف

فيه ثلاثة أحاديث، الأوّل: عن عبد الله بن يزيد الحطمي، والثاني: عن أنس، وفيه إحسان النبي ﷺ إلى صديقات خديجة، والثالث: عن حذيفة .

٢٧٥ ١٠٢ - باب الخروج إلى المبقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله

فيه أثر عن سلمان الفارسي، في قصة بينه وبين حذيفة - رضي الله

عنهما - وحديث: «أيما عبد من أمتي لعنته ...» - علاقة الباب بالكتاب .

٢٨١ ١٠٣ - باب الخروج إلى الضيعة

فيه أثر عن أبي سعيد، وحديث علي في قصة ابن مسعود وصعوده على الشجرة، وثناء النبي ﷺ عليه - علاقة الخروج إلى الضيعة بعنوان الكتاب .

٢٨٣ ١٠٤ - باب المسلم مرآة أخيه

فيه حديثان عن أبي هريرة، وحديث عن المستورد - بيان بعض أصناف الطعام والكسوة عند أهل النار .

٢٨٧ ١٠٥ - باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح

تحتة حديث يزيد بن سعيد جدّ عبد الله بن السائب: «لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعباً ولا جاداً» .

٢٨٩ ١٠٦ - باب الدالّ على الخير

فيه حديث أبي مسعود الأنصاري: «من دلّ على خير؛ فله مثل أجر فاعله» .

٢٩٠ ١٠٧ - باب العفو والصفح عن الناس

فيه حديث أنس في تركه ﷺ قتل اليهودية التي سمّته - قبول الهدية من المشركين - حمل الأمور على السلامة، وفيه أثر ابن الزبير في تفسير ﴿خُذْ الْعَفْوَ...﴾ الآية، وحديث ابن عباس: «علّموا ويسّروا...» - الردّ على من يقول: دفع الغضب ليس في وسعي .

٢٩٨ ١٠٨ - باب الانبساط إلى الناس

فيه أثر ابن عمرو في وصف النبي ﷺ في التوراة - معنى الحديث: «نحن

أُمَّةٌ أُمَّيَّةٌ» - ردّ نفيس للإمام أحمد لمن يقول: « لا أعمل حتى يأتيني رزقي». وفيه حديث معاوية في اتباع الأمير الريبة في الناس.

٣٠٤ ١٠٩ - باب التبسم

فيه حديث جرير، وآخر عنه في فضله - معنى عليه مسحَ مَلَك، وفيه حديث عائشة وتغيره ﷺ إذا رأى الغيم.

٣٠٩ ١١٠ - باب الضحك

فيه حديثان عن أبي هريرة الأول: « لا تكثروا الضحك؛ فإن كثرة الضحك تميت القلب»، والثاني: «... لو تعلمون ما أعلم» - تعريف الرهط.

٣١٣ ١١١ - باب إذا أقبل أقبل جميعاً

فيه حديث أبي هريرة في وصف النبي ﷺ - بيان ارتباط التسويب بالكتاب.

٣١٤ ١١٢ - باب المستشار مؤتمن

فيه حديث أبي هريرة، وفيه قوله ﷺ في البطانين - بيان مناسبة الحديث من «صحيح سنن الترمذي» - تعريف البطانة - سمو منزلة الزوجة.

٣١٩ ١١٣ - باب المشورة

فيه أثر عن ابن عباس في قراءة: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي [بعض] الأَمْرِ﴾ - نصوص وآثار في الشورى، وفيه أثر الحسن البصري - قول ابن عطية: «من لا يستشير أهل العلم والدين؛ فعزله واجب».

٣٢٢ ١١٤ - باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد

تحته حديث أبي هريرة، تمامه موضع الترجمة في الضعيف - آثار عن بعض السلف في الإقلال من الرواية.

- ١١٥ - باب التحابّ بين النَّاس ٣٢٤
فيه حديث أبي هريرة - بيتان من الشعر حول المحبّة في الله تعالى .
- ١١٦ - باب الألفة ٣٢٦
تحته أثر ابن عباس - بيتان من الشعر في القرابة والمودّة .
- ١١٧ - باب المزاح ٣٢٧
فيه حديثان عن أنس : « رويداً سوقك بالقوارير » - أقوال العلماء في هذه العبارة . وثالث عن أبي هريرة في مداعبة النبي ﷺ وقوله : « إني لا أقول إلا حقاً » - المزاح المنهي عنه ، وفيه أثر عن بكر بن عبد الله في مبادحة الصحابة - رضي الله عنهم - بالبطيخ .
- ١١٨ - باب المزاح مع الصبي ٣٣٦
تحته حديث أنس : « يا أبا عمير » - المخالطة المنهي عنها - قول ابن مسعود : « خالط النَّاس ودينك لا تكلمته » - جمع أبي العباس المعروف بابن العاص فوائد عديدة من هذا الحديث ، وإفاضة العلماء في ذلك .
- ١١٩ - باب حسن الخلق ٣٤٠
فيه حديث أبي الدرداء - تعريف الخلق - وحديثان عن ابن عمرو ، الأوّل : في بيان خيار النَّاس ، والثاني : في بيان أحبهم وأقربهم من مجلس رسول الله ﷺ يوم القيامة ، ورابع عن أبي هريرة - معنى « لأتمّ صالح الأخلاق » ، وخامس : عن عائشة : « ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين » - معنى التخخير ، وفيه أثر عن ابن مسعود - وفيه فضل التسبيح والتهليل والتحميد .
- ١٢٠ - باب سخاوة النفس ٣٥٢
فيه حديث أبي هريرة : « ليس الغنى عن كثرة العرّض » - المراد بغنى

النفس، وآخران عن أنس في بيان خلق النبي ﷺ وحسن معاملته، وفيه حديث جابر مثل ذلك مختصراً، وأيضاً أثر عن ابن الزبير في جود عائشة وأسماء، والفرق بين جودهما.

١٢١ - باب الشح ٣٦١

فيه حديث أبي هريرة - الفرق بين الشح والبخل، وفيه أثر ابن مسعود - عجز المخلوق عن تغيير سوء الخلق لا يقتضي عدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٢٢ - باب حسن الخلق إذا فقهوا ٣٦٦

فيه عشرة أحاديث، ثلاثة عن أبي هريرة، فيما يبلغه الرجل بحسن خلقه، وأنه خير الناس إسلاماً - أثر الفقه في تحسين الأخلاق - معنى الفقيه؟ وفيه أثر عن ثابت بن عبيد وفكاهته مع أهله، وحديثان عن ابن عباس - معنى الحنيفية السمحة، ووصف جود النبي ﷺ، وفيه أثر عن ابن عمرو، في بيان أربع خلال مهمة وحديث عن أسامة بن شريك، وفيه الأمر بالتداوي، وفيه حديث عن أبي مسعود الأنصاري؛ في تجاوز الله سبحانه عن موسر تجاوز عن المعسرين، وعاشر عن نواس بن سمعان الأنصاري في بيان البر والإثم.

١٢٣ - باب البخل ٣٨٤

فيه حديثان عن جابر - اهتمام النبي ﷺ بأموال العشيرة - جواز الغيبة لمصلحة - جواز الإعانة في الوليمة - وعن المغيرة في أمور منهي عنها.

١٢٤ - باب المال الصالح للمرء الصالح ٣٨٨

فيه حديث عن عمرو بن العاص: «نعم المال الصالح للمرء الصالح» - بعث

الحاكم الجيش للغنيمة، والعمل على تحسين المستوى الاقتصادي للفرد والأمة، وفيه حديث محصن الأنصاري .

٣٩٣ ١٢٥ - باب طيب النفس

فيه عن عمّ عبد الله بن حبيب وقوله ﷺ: « وطيب النفس من النعم » - أقوال مأثورة عن سفيان الثوري في المال، وفيه عن أنس في وصف طيب نفس النبي ﷺ وشجاعته - خروجه ﷺ إلى العدو قبل الناس كلهم . وفيه عن جابر: « كل معروف صدقة » .

٣٩٩ ١٢٦ - باب ما يجب من عون الملهوف

تحتة حديثان تقدّما .

٣٩٩ ١٢٧ - باب من دعا الله أن يحسن خلقه

تحتة حديث عائشة: « كان خلقه القرآن » - ما قاله العلماء في تفسير ذلك علاقة الحديث بالباب .

٤٠٣ ١٢٨ - باب ليس المؤمن بالطعان

فيه قول سالم بن عبد الله: « ما سمعتُ عبد الله لا عنأ أحداً قط؛ ليس إنساناً » وتفسير ذلك، كلام مفيد لشيخنا فيه - وفيه حديث عائشة في اليهود الذين قالوا للنبي ﷺ « السام عليكم » - الأمر بالرفق والحلم - أدب التعامل مع الخصوم - الانتصار للنفس برفق وحكمة، وفيه حديث ابن مسعود: « ليس المؤمن بالطعان »، وفيه حديث أبي هريرة في ذمّ ذي الوجهين وأثر عنه في ذمّ الفحش - معنى اللئيم .

٤٠٩ ١٢٩ - باب اللعان

فيه عن أبي الدرداء، معنى الشهداء والشفعاء، وفيه عن أبي هريرة - معنى

الصَّدِّيقِ - وفيه أثر حذيفة في المتلاعنين .

٤١٣ ١٣٠ - باب من لعن عبده فأعتقه

فيه عن عائشة، وفيه عتق أبيها بعض رقيقه - قول التائب: « لا أعود » أو نحوه .

٤١٤ ١٣١ - باب لعن الكافر

فيه عن أبي هريرة، وقوله ﷺ: « لم أُبعث لعاناً... » .

٤١٥ ١٣٢ - باب النَّمَامِ

فيه عن حذيفة: « لا يدخل الجنة قتات » - الفرق بين القتات والنمام - ماذا يفعل من نُقلت إليه النميمة؟ وفيه حديث أسماء بنت يزيد في بيان النبي ﷺ خيار الناس وشرارهم .

٤١٩ ١٣٣ - باب من سمع بفاحشة فأفشأها

فيه ثلاثة آثار عن علي، وشُبَيْل بن عوف، وعطاء « أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنى » .

٤٢١ ١٣٤ - باب العيَابِ

فيه ثلاثة آثار: عن علي: « لا تكونوا عُجلاً مذاييع بُدراً » وعن أبي جبيرة بن الضحاك في مناسبة نزول ﴿ ولا تنابزوا بالألقاب ﴾ - كلام الحافظ في اللقب الجائر والمحرم - وفيه عن ابن عباس: « إن الله لا يحب الفاحش المتفحش » .

٤٢٥ ١٣٥ - باب ما جاء في التمداح

فيه حديث أبي بكرة « قطعت عنق صاحبك » - الفرق بين الويح والويل، وفيه حديث أبي موسى: « أهلبكتم ظهر الرجل » - متى يجوز المدح في الوجه؟ وفيه أثران عن عمر .

- ٤٣٠ ١٣٦ - باب من أثنى على صاحبه، إِنْ كَانَ آمَنًا بِهِ
فيه حديث أبي هريرة: «نعم الرجل أبو بكر...».
- ٤٣٤ ١٣٧ - باب يحثي في وجوه المدّاحين
فيه ثلاثة أحاديث عن المقداد: «أمرنا رسول الله ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وَجْهِهِ
المدّاحين التراب» وحمل ذلك على الحقيقة، وفيه حديث ابن عمر -
تعريف المدّاحين، وفيه حديث محجن، وفيه: «خير دينكم أيسره...» -
قصة حوار النبي ﷺ مع ابن عمرو - ما ينبغي انتهاجه في العبادة دون
مشقة على النفس، والحرص على المداومة.
- ٤٤٥ ١٣٨ - باب لَا تُكْرِمُ صَدِيقَكَ بِمَا يَشُقُّ عَلَيْهِ
فيه أثر عن ابن سيرين - النهي عن التكلف للضيف.
- ٤٤٦ ١٣٩ - باب الزيارة
فيه عن أبي هريرة في فضل الزيارة والعبادة في الله - تفسير طبت وطاب
ممشاك، وفيه أثر عن سلمان، ومجيئه زائراً من المدائن إلى الشام ماشياً!
- ٤٤٨ ١٤٠ - باب من زار قوماً فطعمهم عندهم
فيه حديث عن أنس، وأثر عن أبي العالية؛ في التجمل للزيارة، وفيه عن
أسماء وابن عمر في التجمل للوفود - تحريم حلّة الحرير.
- ٤٥٣ ١٤١ - باب فضل الزيارة
فيه حديث أبي هريرة، وفيه قول الملك: «فإني رسول الله إليك؛ أن الله
أحبك كما أحبته».
- ٤٥٤ ١٤٢ - باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم
فيه حديث أبي ذرّ: «أنت مع من أحببت يا أبا ذرّ» - الفرق بين لَمَّا ولم،
وفيه حديث أنس بمعنى حديث أبي ذرّ - قول أنس: «فأنا أحب النبي ﷺ

وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم» .

١٤٣ - باب فضل الكبير ٤٥٨

فيه حديث أبي هريرة - أقوال العلماء في معنى «ليس منا» - وفيه عن ابن عمر - معنى (يوقر) - وفيه عن أبي أمامة بمعنى حديث ابن عمرو .

١٤٤ - باب إجلال الكبير ٤٦١

فيه عن أبي موسى الأشعري - معنى الغلوّ والجفاء .

١٤٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال ٤٦٢

فيه عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة معاً . وهو أصل القسامة - كلام النووي في القسامة .

١٤٦ - باب إذا لم يتكلم الكبير هل للأصغر أن يتكلم ؟ ٤٧٠

فيه عن ابن عمر في مثل المسلم - إلقاء العالم المسألة على أصحابه ليختبر أفهامهم - لماذا شبه رسول الله ﷺ المسلم بالنخلة؟ فضل الصمت لمصلحة .

١٤٧ - باب تسويد الأكابر ٤٧٤

فيه أثر قيس بن عاصم، ووصيته عند موته - معنى السيد .

١٤٨ - باب يعطي الثمرة أصغر من حضر من الولدان ٤٧٨

فيه حديث أبي هريرة - لماذا كان الصحابة - رضي الله عنهم - يأتون الرسول ﷺ بأول الثمر؟ - حب النبي ﷺ المدينة ودعاؤه لأُمَّته .

١٤٩ - باب معانقة الصبي ٤٨١

فيه حديث يعلى بن مرة، في قصته ﷺ مع الحسين والمعانقة، وقوله: «حسين مني...» .

١٥٠ - باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة ٤٨٣

فيه أثر عن عبدالله بن جعفر في تقبيله زينب بنت عمر بن أبي سلمة وهي ابنة سنتين أو نحوه، وفيه عن الحسن البصري: «إن استطعت أن لا تنظر إلى شعر أحدٍ من أهلك؛ إلا أن يكون أهلك أو صبيّةً، فافعل» - معنى الأهل.

١٥١ - باب مسح رأس الصبي ٤٨٥

فيه عن يوسف بن عبدالله بن سلام، وعن عائشة في لعب البنات.

١٥٢ - باب قول الرجل للصغير: يا بني! ٤٨٧

فيه أثر عن ابن عمر وقوله النفيس: «فإن هذا وأصحابه في سبيل غلمان قوم؛ أيهم يضع الطابع»، وفيه حديثان عن جرير وعمر - معنى «من لا يرحم لا يرحم».

١٥٣ - باب ارحم من في الأرض ٤٩٢

تحته حديثان الأول: عن قرة بلفظ: «والشاة إن رحمتها رحمك الله» - حديث: «من رحم ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة»، والثاني: عن أبي هريرة - المراد بالشقي.

١٥٤ - باب رحمة العيال ٤٩٥

فيه حديثان الأول: عن أنس: «كان النبي ﷺ أرحم الناس بالعيال»، والثاني: حديث أبي هريرة حين رأى النبي ﷺ رجلاً ومعه صبي، وجعل يضمه.

١٥٥ - باب رحمة البهائم ٤٩٨

فيه أربعة أحاديث، الأول: عن أبي هريرة معنى «شكر الله له» - عدم تحقير الأعمال وفضل سقي الماء، والثاني: عن ابن عمر في امرأة عذبت في

هرة، والثالث: عن ابن عمرو «ارحموا تُرحموا» - معنى «ويلٌ لأقماع القول»، والرابع: عن أبي أمامة: «من رحم ولو ذبيحة...».

٥٠٥ ١٥٦ - باب أخذ البيض من الحمرة

فيه عن ابن مسعود في أمره ﷺ بردّ بيض الحمرة - شكوى الجمل إلى رسول الله ﷺ الجوع والتعب.

٥٠٦ ١٥٧ - باب الطير في القفص

فيه عن أنس: يا أبا عمير.

٥٠٧ ١٥٨ - باب يُنمي خيراً بين الناس

فيه عن أم كلثوم ابنة عقبة: «ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس» - أقوال العلماء في شرح الحديث وتوجيه طيب لشيخنا من «الصحيحة».

٥١٠ ١٥٩ - باب لا يصلح الكذب

فيه حديث ابن مسعود: «عليكم بالصدق» - معنى البرّ - معنى الفجور - وفيه أثر له في ذم الكذب.

٥١٤ ١٦٠ - باب الذي يصبر على أذى الناس

فيه حديث ابن عمر - أيهما أفضل: العزلة أم المخالطة؟

٥١٥ ١٦١ - باب الصبر على الأذى

فيه حديثان الأول: عن أبي موسى: «ليس أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل»، والثاني: حديث ابن مسعود في صبر موسى - عليه السلام - جواز التجسس على الكفار، وأن أهل الفضل قد يغضبهم ما يُقال فيهم ممّا ليس فيهم؛ كما قال الحافظ.

٥١٩ ١٦٢ - باب إصلاح ذات البين

فيه حديث عن أبي الدرداء، وفيه أنّ درجة صلاح ذات البين أفضل من

الصلاة والصيام والصدقة، والمراد بذلك النافلة كما قال القاري، وفيه أثر عن ابن عباس في تفسير: ﴿... وأصلحوا ذات بينكم﴾.

١٦٣ - باب الطعن في الأنساب ٥٢٢

فيه عن أبي هريرة بلفظ: «شعبتان لا تتركهما أمّتي» - معنى الشعبة والحسب.

١٦٤ - باب هجرة الرجل ٥٢٤

فيه قصة هجر عائشة عبد الله بن الزبير، وتوسّط بعض أقاربها للإصلاح - لماذا عُفي عن هجران ثلاث ليالٍ للمتخاصمين؟

١٦٥ - باب هجرة المسلم ٥٣٠

فيه ستة أحاديث، الأول: عن أنس: «لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ» - ما نقله صاحب «الكنز الأكبر» عن العلماء؛ أنّ الحاسد بارز ربّه من خمسة أوجه، والثاني: عن أبي أيوب الأنصاري، والثالث: عن أبي هريرة في النهي عن التباغض والتنافس، والرابع: عن أنس في بيان أثر الذنوب في إحداث الفرقة بين المتوادين، والخامس: عن هشام بن عامر الأنصاري في حرمان الجنة للمتهاجرين، والسادس: عن عائشة: «لست أهاجر إلا اسمك» - استقراء الرجل حال المرأة من فعلها أو قولها.

١٦٦ - باب من هجر أخاه سنة ٥٤٣

فيه حديث أبي خراش السلمي.

١٦٧ - باب المهتجرين ٥٤٥

فيه حديث أبي أيوب الأنصاري المتقدّم في (باب هجرة المسلم).

١٦٨ - باب الشحناء ٥٤٥

فيه حديث أبي هريرة - كلام نفيس لابن رجب في العداوة والبغضاء،

وحدِيثُ ثانٍ له في ذي الوجْهين، وحدِيثُ ثالثٍ له في تحريمِ الظنِّ والتباضع والتدابير... قول الخطابي: «ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالباً...» وحدِيثُ رابعٍ بلفظ: «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس...»، وفيه حدِيثُ أبي الدرداء، وفيه: «... وإنَّ البُغْضَةَ هي الخالقة».

١٦٩ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره ٥٥٣
فيه عن ابن عمر، وما قاله لراعي الغنم.

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

شرح صحيح الإمام المفيد

للإمام البخاري

مخرّج

الإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني

بمقام

حسين بن عودة القوايشة

الجزء الثامن

دار ابن حزم

المكتبة الإسلامية

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

شرح صحيح الأئمة المفردا للإمام البخاري

تخريج
الإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني

بفقه
حسين بن عودة العوايشة

الجزء الثاني

دار ابن حزم

المكتبة الإسلامية

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

المكتبة الإسلامية

صرب: ١١٣ - الجبيلة - هاتف ٥٣٤٢٨٨٧
عمان - الأردن

دار ابن خزيمة للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - صرب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

١٧٠ - باب من كره أمثال السوء - ١٩٦

٤١٧/٣٢١ - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال:

«ليس لنا مثل السوء؛ العائد في هبته، كالكلب يرجع في قيئه».

[خ: ٥١ - ك الهبة، ٣٠ - ب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته م: ٢٤ - ك الهبات، ح ٥].

* الشرح *

(ليس لنا مثل السوء): أي: لا ينبغي لنا معشر المؤمنين أن نتصف بصفة ذميمة؛ يشابهنا فيها أخس الحيوانات في أخس أحوالهم.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوِّءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، ولعل هذا أبلغ في الزجر عن ذلك، وأدل على التحريم مما لو قال لا تعودوا في الهبة. «فتح» (٢٣٥/٥).

(العائد في هبته، كالكلب يرجع في قيئه): العائد: الراجع.

الهبة: الصدقة.

في لفظ عند مسلم (١٦٢٢): «إنما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته؛ كمثل الكلب بقيء ثم يأكل قيئه».

والقيء: ما يخرج من الجوف.

زاد قتادة: «ولا نعلم القيء إلا حراماً»، «صحيح سنن أبي داود»

(٣٠٢٢).

في رواية للمصنف (٢٦٢٣) و مسلم (١٦٢٠): عن زيد بن أسلم عن

أبيه : سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه - يقول : « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدَرَاهِمٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صِدْقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

وفي الحديث تحريم الرجوع في الهبة والصدقة بعد قبضهما، ويُستثنى من هذا عطية الوالد لابنه لقوله ﷺ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » ، أخرج ابن ماجه والطحاوي في « مشكل الآثار » وغيرهما وهو حديث صحيح خرجه شيخنا في « الإرواء » (٨٣٨) .

ولقوله ﷺ أيضاً : « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً أَوْ يَهَبَ هِبَةً فَيَرْجِعَ فِيهَا ، إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ » ، أخرج ابن داود وغيره ، وانظر « صحيح سنن أبي داود » (٣٠٢٣) .

١٧١ - باب ما ذكر في المكر والخديعة - ١٩٧

٤١٨/٣٢٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ ، وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَيْمٌ » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦ - ب في حسن العشرة . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٤١ - ب ما جاء في البخل] .

* الشرح *

(المؤمن غرٌّ) : أي : يغره كل أحد ، ويغره كل شيء ، ولا يعرف الشر وليس بذي مكر ، ولا فطنة للشر ، فهو ينخدع لسلامة صدره وحسن ظنه وينخدع لانقياده ولينه .

(كَرِيم) : أي : شريف الأخلاق .

(والفاجر) : أي : الفاسق .

(خَبٌ لئيم) : الخبّ : - بفتح الخاء المعجمة وقد تُكسر - وهو الخداع والساعي بين الناس بالفساد والبشر .

واللئيم : دنيء الأصل شحيح النفس كما تقدم .

ومعنى : خَبٌ لئيم : أي : بخيل لجوجٌ سيء الخلق، جريء، فيسعى في الأرض بالفساد، فالمؤمن المحمود من كان طبعه الغرارة، وقلة الفطنة للشتر، وترك البحث عنه، وليس ذلك منه جهلاً .

والفاجر من عادته الخُبث والدهاء والتوغّل في معرفة الشر، وليس ذا منه عقلاً بل خُبث ولؤم .

وقال الراغب : الخبّ : استعمال الدهاء في الأمور الدنيوية صغيرها وكبيرها .
« فيض » بتصرّف وزيادة من « المرقاة » .

وفي الحديث عزاءٌ للمسلم في زمن الغربة لِمَا يَنخدع فيه من المخادعين الفُجّار .

ملاحظة : استفدت في معظم شرح الحديث من « الفيض » .

١٧٢ - باب السُّبَاب - ١٩٨

٤٢٠ / ٣٢٣ - عن أمِّ الدرداء [وهي الصغرى الفقيهة] : أن رجلاً أتاها فقال : إن رجلاً نال منك عند عبد الملك .

فقالت : أن نُؤبِنَ بما ليس فينا ، فطالما زُكِّينا بما ليس فينا .

* الشرح *

(عن أمِّ الدرداء - وهي الصغرى الفقيهة - أنَّ رجلاً أتاها فقال : إنَّ رجلاً نال منك عند عبد الملك) : نال منك : أي : سبَّك ووقع فيك .
(فقالت : أن تُؤيِّن بما ليس فينا) : الأيِّن : الاتهام والذكر بالقبيح والرمي بالعيب .

(فطالما) : أي : كثيراً ، وطال : فعل ماضٍ جامد لا فاعل له ؛ وما زائدة .
(زكينا بما ليس فينا) : أي : وُصِفنا وأُثنيَ علينا بما لا نتحلَّى به .
والمعنى : لا بُدَّ لنا أن نحتمل ما نُرمى به من اتهام ونُدكر به من عيب ونوصف به من ذميم الأخلاق ممَّا ليس فينا ، فكثيراً ما وُصِفنا وأُثنيَ علينا بما ليس فينا ؛ من الخصال الحميدة والصفات الفاضلة .
وفيه احتمال الأذى والبحث عمَّا يحفز إليه ، وفيه العفو والتواضع وعدم حب الثناء ، وفيه استواء مدح النَّاس وذمهم ، وهو أمانة الإخلاص ، واللَّه تعالى أعلم .

* * *

٤٢١ / ٣٢٤ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] :

« إذا قال الرجل لصاحبه : أنت عدوي ، فقد خرج أحدهما من الإسلام ، أو برىء من صاحبه . »

قال قيس : وأخبرني - بعد - أبو جحيفة ، أنَّ عبد الله قال : « إلا من تاب . »

* الشرح *

(إذا قال الرجل لصاحبه: أنت عدويّ، فقد خرج أحدهما من الإسلام): لأنّ القائل؛ إمّا أن يكون مُحَقِّقًا في قوله أنت عدويّ، فالآخر كافر، لأنّ حقيقة العداوة لا تكون إلّا في الدين.

وإمّا أن يكون مُبطلًا في القول والعداوة، ولم ينقم من صاحبه إلّا لإيمانه؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨]، فقوله هذا لا اعتقاده بطلان الإسلام، فهو كافر والله أعلم.

وانظر (٤٣٩/٣٤٠) بلفظ: «أيما رجلٍ قال لأخيه: كافر؛ فقد باء بها أحدهما».

وفي الحديث لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكُفر؛ إلّا ارتدّت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك. وسيأتي - إن شاء الله تعالى - برقم (٤٣٢/٣٣٥).

(أو برىء من صاحبه): لأنّ العداوة لا تجامع المحبّة والبراءة من الصحبة متحقّقة سواء كان القائل صادقاً أو كاذباً، والله أعلم.

(قال قيس: وأخبرني - بعد - أبو جُحيفة، أنّ عبد الله قال: إلّا من تاب): إذ التوبة تجبّ ما قبلها، والنصوص في ذلك كثيرة معروفة.

١٧٣ - باب سَقِي الماء - ١٩٩

٤٢٢/٣٢٥ - عن ليث عن طاووس عن ابن عبّاس، أظنّه رفعه (شكّ ليث) قال:

«في ابن آدم ستون وثلاثمائة سلامى - أو عظم أو مفصل - على كل واحد

في كلِّ يوم صدقة .

كلُّ كلمة طيبة صدقة ، وعون الرَّجل أخاه صدقة ؛ والشربة من الماء يسقيها صدقة ؛ وإماطة الأذى عن الطريق صدقة .

[م : ٦ - ك صلاة المسافرين وقصرها، ح ٨٤ من حديث أبي ذر - رضي الله عنه - مختصراً].

* الشرح *

(في ابن آدم ستون وثلاثمائة سُلامى - أو عظم أو مفصل -) : السُّلامى : جمع سُلامية وهي الأُتملة من أنامل الأصابع . وقيل : واحدُه وجمعه سواء . ويجمع على سُلاميات وهي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان .

وقيل : السُّلامى : كل عظم مجوف من صِغار العظام .

والمعنى : على كلِّ عظم من عظام ابن آدم صدقة . «النهاية» .

وجاء في «إكمال الإكمال» : «أصل السُّلامى : أنها مفاصل الأصابع والكف ، ثم استعمل في كل العظام من البدن» .

(على كلِّ واحدٍ في كلِّ يوم صدقة) : جاء في «المرقاة» (٤ / ٣٩٧) : -بتصرف يسير- : «قال الطيبي : والمعنى على كلِّ مفصل من أعضائه صدقة شكراً لله تعالى ؛ على أن صورهُ وجعل في أعضائه مفاصل تقدر بها على القبض والبسط .

قيل : وخصَّ مفاصل الأصابع ؛ لأنها العمدة في الأفعال قبضاً وبسطاً .

(كلُّ كلمة طيبة صدقة) : سواءً أكانت أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو

ملاطفة أو مداعبة أو مواساة ونحو ذلك .

(وعَوْن الرَّجُل أَخَاهُ صَدَقَةٌ) : سواء كان هذا العون مادياً أو معنوياً، ومضى في (٢٢٥ / ١٦٦) قوله ﷺ : « فيعين ذا الحاجة الملهوف » .

(وَالشَّرْبَةُ مِنَ الْمَاءِ يَسْقِيهَا صَدَقَةٌ) : فيه فضل سقي الماء .

وفي « صحيح الترغيب والترهيب » بابٌ نافعٌ في ذلك، وسأسوق قسماً منها للفائدة :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « ليس صدقة أعظم أجراً من ماء » .

وعن أنس - رضي الله عنه - « أنَّ سعداً أتى النَّبِيَّ ﷺ فقال : يا رسول الله ! إنَّ أُمِّي توفيت ولم توص ، أفينفعها أن أتصدق عنها؟ قال : نعم ، وعليك بالماء » .

وعن سعد بن عبادة - رضي الله عنه - قال : « قلت : يا رسول الله ! إنَّ أُمِّي ماتت ، فأبي الصدقة أفضل؟

قال : الماء . فحفر بئراً وقال : هذه لأُمِّ سعد » .

وعن جابر - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله ﷺ قال : « من حفر ماءً لم يشرب منه كبدٌ حرّى من جن ولا إنس ولا طائر إلا آجره الله يوم القيامة » .

(وإِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ) : تقدّم برقم (٢٢٨ / ١٦٨) ، وانظر

(٩٩ - باب إنَّ كلَّ معروف صدقة - ١١٥) .

١٧٤ - باب المُسْتَبَّانِ ما قالَا فعلى الأول - ٢٠٠

٤٢٣/٣٢٦ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«المُسْتَبَّانِ ما قالَا؛ فعلى البادىء، ما لم يعتدِ المظلوم».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٦٨].

* الشرح *

(المُسْتَبَّانِ ما قالَا): جاء في «العون» (١٣/٢٣٨): «المُسْتَبَّانِ: تثنية مستبّ، وهما المتشاقمان اللذان يشتم كلّ منهما الآخر. وقوله: المُسْتَبَّانِ مبتدأ أول.

ما قالَا: أي: إثم قولهما من السبّ والشتم، وهو مبتدأ ثانٍ.

(فعلى البادىء): أي: على الذي بدأ في السبّ، لأنّه السبب لتلك المخاصمة، وهو خبر المبتدأ الثاني.

قال في «اللمعات»: «أما إثم ما قاله البادىء فظاهر، وأما إثم الآخر فلكونه الذي حمّله على السبّ وظلمه».

(ما لم يعتدِ المظلوم): أي: يتجاوز الحدّ بأن سبّه أكثر وأفحش منه، أمّا إذا اعتدى كان إثم ما اعتدى عليه، والباقي على البادىء كذا في «اللمعات».

والحاصل إذا سبّ كلّ واحد الآخر؛ فإثم ما قالَا على الذي بدأ في السبّ، وهذا إذا لم يتعدّ ويتجاوز المظلوم الحدّ، واللّه أعلم قاله في «عون» بتصرّف والذي قبله أيضاً.

قال النووي (١٦/١٤١) - بحذف وتصرّف يسيرين -: «معناه أنّ إثم

السبب الواقع من اثنين مختصَّ بالباديء منهما كلّه؛ إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للباديء أكثر ممّا قال له، وفي هذا جواز الانتصار ولا خلاف في جوازه .

وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَن انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١] .

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩] .

ومع هذا فالصبر والعفو أفضل، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣] ، ولقوله ﷺ: «ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً» .

واعلم أن سبب المسلم بغير حق حرام كما قال ﷺ: «سبب المسلم فسوق»، [وسياتي - إن شاء الله تعالى - برقم ٣٣٢ / ٤٢٩] .

ولا يجوز للمسبوب أن ينتصر إلا بمثل ما سبّه ما لم يكن كذباً أو قذفاً أو سباً لأسلافه، فمن صور المباح أن ينتصر بيا ظالم أو جافي أو نحو ذلك؛ لأنه لا يكاد أحد ينفك من هذه الأوصاف .

قالوا: وإذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته، وبرىء الأول من حقه، وبقي عليه إثم الابتداء أو الإثم المستحق لله تعالى...» .

جاء في «إكمال الإكمال» (٨ / ٥٤٤) : «ما لم يتعدّ: أي: يتجاوز فلائنه إنما أبيع له أن يردّ مثل ما قيل له لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] وقوله تعالى:

﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾ [الشورى: ٤٠].

والعداء في الردّ يكون بالتكرارِ مثل أن يقول البادىء: يا كلب فيردّ عليه مرتين، وبأن يردّ بأفحش كما لو قيل له: يا كلب فقال له: أنت خنزير. وكما لو سبّه البادىء فسبّ الراد آباء البادىء وكان ذلك عداء؛ لأنّه سبّ من لم يجنّ عليه، وكانت هذه المذكورات عداءً؛ لأن الانتصار إنّما هو من باب القصاص، والقصاص إنّما يكون بالمثل للآيتين السابقتين».

والخلاصة: إنّ إثم السبّ والشتم الصادر من المستبّين المتشاتمين على من بدأ لأنّه السبب في ذلك، ما لم يعتدّ المظلوم ويتجاوز الحدّ؛ بأن يسبّه أكثر وأفحش. ففيه جواز السبّ والشتم بالشرط المذكور والعفو أفضل، واللّه تعالى أعلم.

* * *

٤٢٤/٣٢٧ - عن أنس عن النبيّ ﷺ قال:

«المُسْتَبَّانِ مَا قَالَا؛ فعلى البادىء حتّى يعتدي المظلوم».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٦٨].

* الشرح *

(المُسْتَبَّانِ مَا قَالَا؛ فعلى البادىء حتّى يعتدي المظلوم): انظر شرح

الحديث السابق.

* * *

٤٢٥/٣٢٨ - وقال النبي ﷺ :

«أتدرون ما العَضَةُ؟» قالوا: اللهُ ورَسُولُهُ أعلم، قال:
«نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض، لِيُفسدوا بينهم».

* الشرح *

(أتدرون): أتعلمون أو تعرفون؟

(ما العَضَةُ): العَضَةُ: البهتان والكذب، هكذا يروى في كُتُب الحديث.
والذي جاء في كتب الغريب بكسر العين وفتح الضاد (العَضَةُ)، وانظر
«النهاية».

قُلت: ورَجَّح الطحاوي في «المشكل» (٣/١٣٩) أَنَّ العَضه هو القطع.

قال النووي (١٦/١٥٩): «العَضه: هذه اللفظة رَوَّها على وجهين:
أحدهما العَضَه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العِدَّة والزِنَّة،
والثاني العَضَه بفتح العين وإسكان الضاد على وزن الوجَّه».

وهذا الثاني هو الأشهر في روايات بلادنا، والأشهر في كُتُب الحديث
وكتب غريبه، والأول أشهر في كتب اللغة، ونقل القاضي أنه رواية أكثر
شيوخهم .

وتقدير الحديث - والله أعلم - ألا أنبئكم ما العَضَه الفاحش الغليظ
التحريم».

(قالوا: اللهُ ورَسُولُهُ أعلم، قال: نَقَلَ الحديث من بعض الناس إلى بعض،
لِيُفسدوا بينهم): أي: لأجل أن يُفسد الناقلون؛ بين المنقول إليهم والمنقول
عنهم، وعبر بالجمع إشارة لاعتياده واطراده بينهم.

والمراد التحذير من نقل كلام قومٍ آخرين لإلقاء العداوة والبغضاء بينهم، وهذا هو النميمة التي هي كما قال جمع: نقل الحديث على وجه الإفساد، وهو من الكبائر. «فيض» (١١٤/١) بتصرف.

في رواية لمسلم (٢٦٠٦): «ألا أنبئكم ما العَضُّ؟ هي النميمةُ القالةُ بين الناس».

وفي رواية: «النيمة التي تُفسد بين الناس». «الصحيحة» (٨٤٦).

* * *

٤٢٦/٣٢٩ - وقال النبي ﷺ:

«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا، وَلَا يَبْغِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ».

* الشرح *

(إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا): أن فيه مفسرة فالوحي هو الأمر بالتواضع.

وقيل: التواضع: الاستسلام للحق وترك الاعتراض على الحكم.

وقيل: قبول الحق ممن قاله صغيراً أو كبيراً، شريفاً أو ضيعاً، حراً أو عبداً، ذكراً أو أنثى.

وقال ابن القيم: التواضع: انكسار القلب لله، وخفض جناح الدلّ والرحمة للخلق؛ حتى لا يرى له على أحد فضلاً، ولا يرى له عند أحد حقاً بل والحق له.

وقال القرطبي: التواضع: الانكسار والتذلل، وهو يقتضي متواضعاً له

فالتواضع له هو الله تعالى، ومن أمر الله بالتواضع له؛ كالرسول والإمام والحاكم والعالم والوالد، فهذا التواضع الواجب المحمود الذي يرفع الله به صاحبه في الدارين .

وأما التواضع لسائر الخلق؛ فالأصل فيه أنه محمود ومندوب إليه ومرغَّب فيه إذا قصد به وجه الله تعالى، ومن كان كذلك رفع الله قدره في القلوب، وطيب ذكره في الأفواه ورفع درجته في الآخرة .

وأما التواضع لأهل الدنيا ولأهل الظلم؛ فذاك الذل الذي لا عزَّ معه، والخيبة التي لا رفعة معها، بل يترتب عليه ذل الآخرة، وكل صفقة خاسرة .
« دليل » بزيادة من « الفيض » وغيره .

(ولا يبيع بعضكم على بعض) : البغي : مجاوزة الحد في الظلم .

في رواية : « حتى لا يبغى أحدٌ على أحد ، ولا يفخر أحدٌ على أحد » ،
وستأتي - إن شاء الله تعالى - في الباب الآتي .

١٧٥ - باب المُستَبَّانِ شيطانان يتهاثران ويتكاذبان - ٢٠١

٤٢٧/٣٣٠ - عن عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ؛ حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ . »

فقلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَبَّنِي فِي مَلَأٍ ؛ هُمْ أَنْقَصَ مِنِّي ،
فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ ، هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ جُنَاحٌ ؟ قَالَ :

«المُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتِرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ».

[م: ٥١ - ك الجنة، ح ٦٤، دون فقرة السب].

* الشرح *

(إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ) : تقدّم، وفيه أَنَّ التواضع يمنع الظلم .

(وَلَا يَفْخَرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ) : الفخر: ادعاء العظمة والكبرياء والشرف .
«عون» .

قال في «الفيض» - بحذف وتصرف يسير-: «قال المجد ابن تيمية: نهى الله على لسان نبيّه عن نوعي الاستطالة على الخلق، وهي الفخر والبغي؛ لأنَّ المستطيل إن استطال بحق فقد افتخر، أو بغير حق فقد بغي، فلا يحلّ هذا ولا هذا .

فإن كان الإنسان من طائفة فاضلة، فلا يكن حظّه استشعار فضل نفسه والنظر إليها فإنّه مخطيء؛ إذ فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص، ثمّ هذا النظر يوجب نقصه وخروجه عن الفضل، فضلاً عن استعلائه بهذا واستطالته به .

وقال بعضهم: من أثبت لنفسه تواضعاً فهو المتكبر حقاً، فالتواضع لا يكون إلاّ عن رفعة؛ مع عظمة واقتدار .

ليس المتواضع الذي إذا تواضع رأى أنّه فوق ما صنّع، بل الذي إذا تواضع رأى أنّه دون ما صنّع» .

(فقلتُ: يا رسول الله! أ رأيتَ لو أنَّ رجلاً سبَّني في ملأ): أي: في جماعة.

(هم أنقص مني): أي: أقل منِّي قدرًا ومنزلةً.

(فرددت عليه): أي: فسببته.

(هل عليّ في ذلك جناح؟): الجناح: الإثم.

(قال: المُستَبَّان شيطانان يتهاثران ويتكاذبان): أي: يتقاولان ويتقابحان في القول من الهترة، وهو الباطل والسَّقَط من الكلام. «النهاية».

* * *

٤٢٨/٣٣١ - قال عِيَاض:

وكنْتُ حَرْبًا لرسولِ اللَّهِ ﷺ، فأهديتُ إليه ناقةً، قبل أن أُسلم، فلم يقبلها، وقال:

«إنِّي أكره زَبْدَ المشركين».

[د: ١٩ - ك الخراج والإمارة، ٣٥ - ب في الإمام يقبل هدايا المشركين. ت: ١٩ - ك السير، ٢٤ - ب ما جاء في كراهية هدايا المشركين].

* الشرح *

(وكنْتُ حَرْبًا لرسولِ اللَّهِ ﷺ): حرباً كذا ولفظ المعتصر حَرْمِي. «فضل» (١/٥١٥).

قال في «النهاية»: «إنَّ عِيَاض بن حمار المَجَاشِعِيَّ كان حَرْمِيَّ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فكان إذا حجَّ طاف في ثيابه.

كان أشرف العرب الذين كانوا يتَحَمَّسون - في دينهم أي يتشدّدون - إذا حجَّ أحدُهم لم يأكل إلا طعامَ رجلٍ من الحَرَمِ، ولم يطفُ إلا في ثيابه، فكان لكلِّ شريفٍ من أشرفهم رجلٌ من قُرَيْشٍ، فيكون كلُّ واحدٍ منهما حَرَمِيَّ صاحبِه» .

(فأهديتُ إليه ناقةً، قبل أن أُسلم، فلم يقبلها، وقال: إنِّي أكره زبْدَ المشركين) : الزبْدُ : بسكون الباء - الرّفْدُ والعطاء .

وقيل : ردُّ هديته ليحمله بذلك على الإسلام .

وقيل : ردّها لأنَّ للهدية موضعاً من القلب؛ ولا يجوز عليه أن يميل بقلبه إلى مشرك، فردّها قطعاً لسبب الميل . «النهاية» بحذف .

وفي رواية أبي داود «صحيح سنن أبي داود» (٢٦٣٠) والترمذي : «عن عياض بن حمار قال : أهديتُ للنبيِّ ﷺ ناقةً، فقال : أسلمتَ؟ فقلتُ لا، فقال النبيُّ ﷺ : إنِّي نهيتُ عن زبْدِ المشركين» .

١٧٦ - باب سبَابِ المسلم فسوق - ٢٠٢

٤٢٩/٣٣٢ - عن سعد بن مالك، عن النبيِّ ﷺ قال :

«سبَابِ المسلم فسوق» .

[ن : ٣٧ - ك تحريم الدم، ٢٧ - ب قتال المسلم . جه : ٣٦ - ك الفتن، ٤ - ب سبَابِ المسلم فسوق، ح ٣٩٤١، وهو متفق عليه من رواية عبد الله بن مسعود كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في حديث (٤٣١/٣٣٤) .]

* الشرح *

(سباب المسلم فسوق) : سيأتي شرحه - إن شاء الله - بعد حديث واحد .

* * *

٣٣٣ / ٤٣٠ - عن أنس قال :

لم يكن رسولُ الله ﷺ فاحشاً، ولا لعاناً، ولا سبباً، كان يقول عند
المعتبة :

« ما له تَرَبَّ جبينه ؟ »

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً] .

* الشرح *

(لم يكن رسولُ الله ﷺ فاحشاً، ولا لعاناً) : الفاحش : ذو الفُحش في كلامه وفِعْاله، وهو كل ما يُشتدُّ قُبْحُه من الذنوب والمعاصي، وكثيراً ما تَرَدُّ الفاحشة بمعنى الزنا، وكل خِصلة قبيحة فهي فاحشة؛ من الأقوال والأفعال . «النهاية»، والمراد الأوّل، والله أعلم، وتقدّم في شرح الحديث (٢٣٨ / ٣١٣) .
(ولا سبباً) : السبّ : الشتم، وانظر التفصيل في الحديث الذي بعده (٤٣١ / ٣٣٤) .

وقوله : «لم يكن لعاناً ولا سبباً»، لا يراد نفي صيغة المبالغة وإنما النفي المطلق . «مرقاة» بمعناه .

(كان يقول عند المعتبة) : قال في «النهاية» : «المعتبة» - بالفتح والكسر - من الموجدة والغضب، والعتاب : مخاطبة الإدلال [من لك عنده منزلة] ومذاكرة الموجدة .

واستعتب: طلب أن يرضى عنه كما تقول: استرضيته فأرضاني،
والمُعْتَب: المُرَضَى.»

وفي «القاموس المحيط»: «الملامة والعتاب».

(ماله تَرِبَ جبينه؟): تَرِبَ الرجل: إذا افتقر، أي: لَصِقَ بالتراب، وأتربَ إذا
استغنى، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على
المخاطب ولا وقوع الأمر به، كما يقولون قَاتَلَهُمُ اللَّهُ.

وقيل: معناها لله درك. ومنه حديث أنس: «لم يكن رسول الله ﷺ سَبَاباً
ولا فحاشاً ولا لعاناً، كان يقول لأحدنا عند المعتبة: ما له تَرِبَ جبينه». قيل:
أراد به الدعاء له بكثرة السجود. «النهاية» بتصرف.

وللحافظ تفصيل في «الفتح» (١٠/٤٥٣) فانظره إن شئت المزيد.

* * *

٤٣١/٣٣٤ - عن عبد الله [هو ابن مسعود]، عن النبي ﷺ:

«سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

[خ: ٢-ك الإيمان، ٣٦-ب خوف المؤمن من أن يحبط عمله. م: ١-ك الإيمان، ح

. [١١٦]

* الشرح *

(سباب المسلم): سَبَابٌ: هو بكسر السين وتخفيف الموحدة، وهو مصدر
يُقَالُ: سَبَّ يَسِبُّ سَبًّا وَسِبَابًا.

وقال إبراهيم الحربي: السَّبَابُ أشدُّ من السَّبِّ، وهو أن يقول الرجل ما فيه
وما ليس فيه يريد بذلك عيبه.

وقال غيره: السباب هنا مثل القتال فيقتضي المفاعلة [أي: المشاركة] «فتح».

قال في «العمدة» (١/ ٢٧٨): «وفي «المطالع» السباب: المشاتمة وهي من السب وهو القطع.

وقيل: من السبّة وهي حلقة الدبر؛ كأنّها على القول الأول قطع المسبوب عن الخير والفضل، وعلى الثاني كشف العورة وما ينبغي أن يستتر.

وفي «العباب» التركيب يدلّ على القطع ثم اشتقّ منه الشتم.

وقال في «الفيض»: «سباب: أي: سبه وشمته، يعني التكلم في عرضه بما يعيبه، وفسره الراغب بالشمّ الوجيع».

(فسوق): الفسق في اللغة: الخروج، وفي الشرع: الخروج عن طاعة الله ورسوله، وهو في عرف الشرع أشدّ من العصيان، قال الله تعالى: ﴿وَكُرْهُ إِلَىٰ كُفْرٍ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ﴾ [الحجرات: ٧]. «فتح».

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ أي: خروج عن الحقّ، يُقال: فسقت الرطبة: إذا خرجت عن قشرها، ومنه قوله تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، أي: خرج عن طاعته.

وقال الليث: الفسق: الترك لأمر الله وكذلك الميل إلى المعصية وسُميت الفأرة فويسقة لخروجها من حُجرها على الناس.

وقال أبو عبيدة: فسق عن أمر ربه، أي: جاز عن طاعته. «عمدة».

وقال في «الفيض»: «فسوق: أي: مُسقط للعدالة والمرتبة».

وفيه (٤/ ٨٤): «قال النووي: فيحرم سبّ المسلم بغير سبب شرعي».

قال: ومن الألفاظ المذمومة المستعملة عادةً قوله لمن يخاصمه يا حمار، يا كلب، ونحو ذلك فهذا قبيح لأنه كذب وإيذاء، بخلاف قوله يا ظالم ونحو ذلك، فإن ذلك يُتسامح به لضرورة المخاصمة، مع أنه صدق غالباً، فقل إنسان إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها».

(وقتاله كُفراً): القتال: أي: محاربتة لأجل الإسلام، أو المشاركة والموافقة ونحو ذلك كما أشار إلى ذلك النووي - رحمه الله تعالى -.

قال النووي (٢/٥٤): «وأما قتاله بغير حق فلا يكفر به عند أهل الحق كُفراً يخرج به من الملة كما قدمناه في مواضع كثيرة؛ إلا إذا استحلّه».

وانظر ما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى» (٣/٢٦٨) حول المستحل للحكم بغير ما أنزل الله.

وانظر كذلك بدائع تفسيره - رحمه الله - هذا الحديث في كتاب «الإيمان» (ص ٢٣٥، ٢٣٧، ٣٠٧، ٣٠٩).

قال الحافظ في «الفتح» (١/١١٢): «لَمَّا كَانَ الْقِتَالُ أَشَدَّ مِنَ السَّبَابِ - لَأَنَّهُ مُفْضٍ إِلَى إِزْهَاقِ الرُّوحِ - عَبَّرَ عَنْهُ بِلَفْظٍ أَشَدَّ مِنْ لَفْظِ الْفَسْقِ وَهُوَ الْكُفْرُ، وَلَمْ يُرِدْ حَقِيقَةَ الْكُفْرِ الَّتِي هِيَ الْخُرُوجُ عَنِ الْمِلَّةِ، بَلْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ مَبَالِغَةً فِي التَّحْذِيرِ؛ مُعْتَمِداً عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنَ الْقَوَاعِدِ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ، مِثْلَ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، وَمِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء ٤٨]».

وفي رواية للمصنّف (٧٠٧٧) و مسلم (٦٦): «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

وفي الحديث: تحريم قتال المسلم وقتله، وتغليظ الأمر فيه، وتعظيم حقه، والحكم على من سبه بالفسق، وتحريم تعاطي الأسباب المفضية إلى أذيته بكل وجه. وفيه حجة للقول بسد الذرائع، وفيه أن الإيمان ينقص ويزيد؛ لأن الساب إذا فسق نقص إيمانه وخرج عن الطاعة فضره ذنبه، لا كما زعم المرجئة أنه لا يضر مع التوحيد ذنب. «فتح» بزيادة من «الفيض».

جاء في «صحيح المصنف» (٤٨) من حديث زبيد قال: سألت أبا وائل عن المرجئة فقال: حدثني عبد الله، أن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

قال الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (١/١٨٥): «فهذا الحديث رد به أبو وائل على المرجئة، الذين لا يدخلون الأعمال في الإيمان؛ فإن الحديث يدل على أن بعض الأعمال يسمى كفراً، وهو قتال المسلمين، فدل على أن بعض الأعمال يسمى كفراً، وبعضها يسمى إيماناً».

وقد اتهم بعض فقهاء المرجئة أبا وائل في رواية هذا الحديث. وأما أبو وائل، فليس بمتهم، بل هو الثقة العدل المأمون.

وقد رواه معه، عن ابن مسعود أيضاً أبو عمرو الشيباني وأبو الأحوص وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لكن، فيهم من وقفه.

ورواه أيضاً عن النبي ﷺ: سعد بن أبي وقاص وغيره.

ومثل هذا الحديث: قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

وقد سبق القول في تسمية بعض الأعمال كفراً وإيماناً مستوفى في مواضع.

وقد ظهر لي في القرآن شاهدٌ لتسمية القتال كُفراً، وهو قوله تعالى - مخاطباً لأهل الكتاب :- ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ * ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجَهُمْ أَفْتُمِنُونَ بَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ [البقرة: ٨٤، ٨٥].

والمعنى: أن الله حرم على أهل الكتاب أن يقتل بعضهم بعضاً، أو يُخْرِجَ بعضهم بعضاً من داره، وكان اليهود حلفاء الأوس والخزرج بين المدينة، فكان إذا وقع بين الأوس - أو الخزرج - وبين اليهود قتالٌ، ساعد كل فريق من اليهود بحلابة من الأوس والخزرج على أعدائهم، فقتلوهم معهم، وأخرجوهم معهم من ديارهم، بعد أن حُرِّم عليهم ذلك في كتابهم وأقروا به، وشهدوا به، ثم بعد أن يؤسر أولئك اليهود يفدوهم هؤلاء الذين قاتلوهم؛ امتثالاً لما أمروا به في كتابهم من افتداء الأسرى منهم.

فسمي الله عز وجل فعلمهم للافتداء لإخوانهم إيماناً بالكتاب، وسمي قتلهم وإخراجهم من ديارهم كُفراً بالكتاب، فدلَّت هذه الآية على أن القتال والإخراج من الديار إذا كان محرماً يسمي كُفراً، وعلى أن فعل بعض الطاعات يسمي إيماناً؛ لأنه سمي افتدائهم للأسارى إيماناً.

وهذا حسنٌ جداً، ولم أر أحداً من المفسرين تعرَّض له، ولله الحمد والمنَّة.

* * *

٣٣٥ / ٤٣٢ - عن أبي ذر قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

«لا يرمي رجل رجلاً [بالفسوق]، ولا يرميه بالكفر؛ إلا ارتدت عليه؛ إن لم يكن صاحبه كذلك».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٤٤ - ب ما ينهى عن السباب واللعن].

* الشرح *

(لا يرمي رجل رجلاً رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر): أي: لا ينسبه إلى الفسق بأن قال: يا فاسق أو الكفر بأن قال: يا كافر. (إلا ارتدت عليه): أي: رجعت عليه.

(إن لم يكن صاحبه كذلك): أي: لم يكن فاسقاً أو كافراً.

قال الحافظ: في «الفتح» (١٠ / ٤٦٦) - بحذف -: «وهذا يقتضي أن من قال لآخر: أنت فاسق، أو قال له: أنت كافر؛ فإن كان ليس كما قال؛ كان هو المستحق للوصف المذكور، وأنه إذا كان كما قال لم يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال.

ولكن لا يلزم من كونه لا يصير بذلك فاسقاً ولا كافراً؛ أن لا يكون آثماً في صورة قوله له: أنت فاسق بل في هذه الصورة تفصيل: إن قصد نصح أو نصح غيره ببيان حاله جاز.

وإن قصد تعييره وشهرته بذلك ومحض أذاه لم يجز؛ لأنه مأمور بالستر عليه وتعليمه وعظته بالحسنى، فمهما أمكنه ذلك بالرفق لا يجوز له أن يفعله بالعنف؛ لأنه قد يكون سبباً لإغرائه وإصراره على ذلك الفعل؛ كما في طبع

كثير من الناس من الأنفة، لا سيّما إن كان الأمر دون المأمور في المنزلة .
ووقع في رواية مسلم بلفظ: «ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال عدو الله
وليس كذلك؛ إلا حارّ عليه»، [وهو لفظ الحديث الذي بعده].
وقيل: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره، وهذا لا
بأس به .

وقيل: يُخشى عليه أن يؤول به ذلك إلى الكفر، كما قيل: المعاصي يريد
الكفر، فيُخاف على من أدامها وأصرَّ عليها سوء الخاتمة .
وأرجح من الجميع أنّ من قال ذلك لمن يُعرف منه الإسلام؛ ولم يُقم له
شبهة في زعمه أنه كافر؛ فإنه يكفر بذلك» .
وانظر- رحماني الله وإياك - ما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - في هذا
الحديث في كتاب الإيمان (ص ٣٣٩) فإنه مهم جداً .

* * *

٤٣٣/٣٣٦ - عن أبي ذرٍّ سمع النبي ﷺ يقول :

«مَنْ ادَّعى لغير أبيه وهو يعلم فقد كفر، ومَنْ ادَّعى قوماً ليس هو منهم
فليتبوأ مقعده من النار، ومَنْ دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس
كذلك إلا حارّ عليه» .

[خ: ٦١ - ك المناقب، ٥ - ب حدثنا أبو معمر. م: ١ - ك الإيمان، ح ١١٢].

* الشرح *

(من ادّعى لغير أبيه): أي: انتسب لغير أبيه .

(وهو يعلم): جملة حاليّة، أي: والحال أنّه يعلم أنّه غير أبيه، وإثماً قيّد بذلك لأنّ الإثم يتبع العلم. «عمدة» (١٦ / ٨٠).

وقال القسطلاني في «إرشاد الساري» (٦ / ١٠): «وقيّد بالعلم لأنّ الإثم إثماً يترتّب على العالم بالشيء المتعمّد له، فلا بُدّ من الحالتين إثباتاً ونفيّاً».

(فقد كفر): وفي بعض النسخ: «إلّا كفر باللّهِ».

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى» (١٧ / ٦٧٩):
«... ومذهب أهل السنة والجماعة: أن فساق أهل الملة ليسوا مخلصين في النار كما قالت الخوارج والمعتزلة، وليسوا كاملين في الدين والإيمان والطاعة؛ بل لهم حسنات وسيئات يستحقون بهذا العقاب وبهذا الثواب...».

قال الإمام الطحاوي في «المشكل» (١ / ٣٧٠): «فتأملنا في هذا الحديث فوجدنا:

من قال لصاحبه يا كافر معناه أنّه كافر؛ لأنّ الذي هو عليه الكفر، فإذا كان هو الذي عليه ليس بكافر وكان إيماناً؛ كان جاعله كافراً جاء على الإيمان، وكان بذلك كافراً باللّهِ تعالى؛ لأنّ من كفر بإيمان اللّهِ تعالى فقد كفر باللّهِ، ومنه قول اللّهِ سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥].

(ومن ادّعى قوماً ليس هو منهم): أي: من انتسب إلى قوم آخرين ليس هو منهم.

وفي رواية: «ليس له فيهم نسب»، أي: ليس لهذا المدعي في هذا القوم نسب أي: قرابة.

وفي رواية مسلم: «ومن ادعى ما ليس له فليس منّا».

(فليتبوأ مقعده من النار): أي: لينزل منزله من النار، أي: أسكنه إياه.

وتبوأت منزلاً، أي: اتخذته، والمباةة: المنزل. «النهاية».

قال الكرماني (١٤ / ١٢٠): «وهو إما دعاء وإما خبرٌ بلفظ الأمر، ومعناه:

هذا جزاؤه فقد يجازى، وقد يُعفى عنه، وقد يتوب فيسقط عنه».

وفي رواية للمصنّف (٤٣٢٧) و مسلم (٦٣): «عن سعد بن أبي وقاص،

وأبي بكر - رضي الله عنهما - قالاً: قال رسول الله ﷺ: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلمُ فالجنةُ عليه حرامٌ».

(ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدوّ الله، وليس كذلك إلا حارت

عليه): أي: رجعت عليه: وتقدّم في الحديث الذي قبله.

قال العيني: «وفي الحديث: تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء إلى

غيره، وفيه لا بدّ من العلم للبحث فيما يرتكبه الرجل من النفي أو الإثبات،

وفيه جواز إطلاق لفظ الكفر على المعاصي؛ لأجل الزجر والتغليظ».

* * *

٤٣٤ / ٣٣٧ - عن عدي بن ثابت قال: سمعتُ سليمان بن صرد - رجلاً

من أصحاب النبي ﷺ - قال:

استبَّ رجلان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما، فاشتدَّ غضبه حتى

انتفخ وجهه وتغير، فقال النبي ﷺ:

«إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد».

فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي ﷺ، وقال: [إن النبي ﷺ قال: / ١٣١٩] «تعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، وقال: أترى بي بأساً أمجنون أنا؟! اذهب!

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٤٤ - ب ما ينهى من السباب واللعن، م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٠٩].

* الشرح *

(استبَّ رجلان عند النبي ﷺ): استبَّ: افتعال السبِّ، أي: شتم أحدهما الآخر.

(فغضب أحدهما، فاشتدَّ غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير): في رواية: «احمرَّ وجهه وانتفخت أوداجه».

الأوداج: وهي ما أحاط بالعنق من العروق.

وفي رواية مسلم (٢٦١٠): «تحمَّر عيناه وتنتفخ أوداجه».

(فقال النبي ﷺ: إني لأعلم كلمة): المراد منها معناها اللغوي وهي الجملة المفيدة؛ كقوله تعالى: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ * مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴿ [الكهف: ٤،

[٥

(لو قالها لذهب عنه الذي يجد): أي: لزال عنه ما يجد من الغضب.

(فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي ﷺ) : فيه سرعة استجابة الصحابة - رضي الله عنهم - بالتبليغ والدعوة؛ إذ لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة .

(وقال : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) : هذا مقتبس من قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّمَا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف : ٢٠٠] .

(وقال : أتري بي بأساً! أمجنون أنا؟! اذهب!) : أتري - بضم التاء - أي : أتظن ووقع بأس هنا بالرفع للأكثر والنصب أوجه، وانظر « الفتح » (١٠ / ٤٦٧) .

قال النووي (١٦٣ / ١٦) : « فيه أن الغضب في غير الله تعالى من نزغ الشيطان، وأنه ينبغي لصاحب الغضب أن يستعيذ فيقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وأنه سبب لزوال الغضب .

وأما قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه : هل ترى بي من جنون؟ فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى، ولم يتهدب بأنوار الشريعة المكرمة، وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالجنون، ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان، ولهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل، ويفعل المذموم، وينوي الحقد والبغض، وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب .

ولهذا قال النبي ﷺ للذي قال له أوصني : « لا تغضب »، فردد مراراً، قال : « لا تغضب »، فلم يزد في الوصية على « لا تغضب » مع تكراره الطلب، وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه . .

فإن سألت ما ارتباط الحديث بعنوان الباب (سباب المسلم فسوق) .

قُلْتُ: لعلَّ مراد المصنّف: سباب المسلم فسوق، فتحصَّن بالاستعاذة باللَّه تعالى من الشيطان الرجيم.

أو أنّ هذا الرَّجل حين ذُكِرَ بحديث النَّبيِّ ﷺ لم يُطعمه ولم يستجب لأمره، والفسوق هو الخروج عن الطاعة، واللَّه تعالى أعلم.

١٧٧ - باب مَنْ لَمْ يُوَاجِهِ النَّاسَ بِكَلَامِهِ - ٢٠٣

٤٣٦/٣٣٨ - عن عائشة قالت: صنع النَّبيُّ ﷺ شيئاً، فرخَّص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النَّبيِّ ﷺ، فخطب فحمد الله، ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟ فوالله! إنني لأعلمهم باللَّه وأشدَّهم له خشية».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٢ - ب من لم يواجه النَّاس بالعتاب. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح [١٢٧].

* الشرح *

(صنع النَّبيُّ ﷺ شيئاً): أي: من المباحات.

(فرخَّص فيه): أي: رخَّص للنَّاس في فعله، والترخيص خلاف التشديد، يعني سهل فيه من غير منع.

(فتنزه عنه قوم): أي: عن فعل ذلك الأمر؛ يعني احترزوا منه ولم يقربوا إليه.

وفي رواية: «فتنزه عنه ناسٌ من النَّاس، فغضب حتى بان الغضب في وجهه»؛ كما في حديث أبي سعيد الخدري: «كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياءً

من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه» .

وسياتي - إن شاء الله تعالى - برقم (٤٦٧ / ٣٦٤) .

والعذراء: هي البكر .

والخدر: ناحية في البيت يُترك عليها ستر فتكون فيه الجارية البكر .

«النهاية» .

قال الحافظ (٢٧٩ / ١٣) : والمراد منه هنا أن الخير في الاتباع سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة، وأن استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة، بل ربّما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحاً كما في إتمام الصلاة في السفر؛ وربما كان مذموماً إذا كان رغبة عن السنّة؛ كتبرك المسح على الخفين، وأوماً ابن بطال إلى أن الذي تنزهوا عنه القبلة للصائم .

وقال غيره: لعلة الفطر في السفر .

ونقل ابن التين عن الداودي: أن التنزه عما ترخص فيه النبي ﷺ من أعظم

الذنوب؛ لأنّه يرى نفسه أتقى لله من رسوله وهذا إلحاد .

قلت: [أي: الحافظ] لا شك في إلحاد من اعتقد ذلك، ولكن الذي اعتلّ به من أشير إليهم في الحديث أنه غفر له ما تقدّم وما تأخر، أي: فإذا ترخص في شيء لم يكن مثل غيره ممن لم يغفر له ذلك؛ فيحتاج الذي لم يغفر له إلى الأخذ بالعزيمة والشدة لينجو، فأعلمهم النبي ﷺ أنه وإن كان غفر الله له؛ لكنّه مع ذلك أخشى الناس لله وأتقاهم، فمهما فعله ﷺ من عزيمة ورخصة فهو فيه في غاية التقوى والخشية؛ لم يحمله التفضّل بالمغفرة على ترك الجدّ في

العمل قياماً بالشكر، ومهما ترخّص فيه فإنّما هو للإعانة على العزيمة ليعملها بنشاط». .

وقال - رحمه الله - (١٠ / ٥١٤) - بتصرّف - : « ولم أعرف أعيان القوم المشار إليهم في هذا الحديث، ولا الشيء الذي ترخّص فيه النبيّ ﷺ .

ثمّ وجدت ما يمكن أن يعرف به ذلك، وهو ما أخرجه مسلم في « كتاب الصيام » من وجهٍ آخر عن عائشة : « أنّ رجلاً قال : يا رسول الله إنّني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم، فقال رسول الله ﷺ : وأنا تدركني الصلاة وأنا جنبٌ فأصوم .

فقال : يا رسول الله إنّك لست مثلنا، قد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر .

فغضب رسول الله ﷺ وقال : إنّني أرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي . « .

ونحو هذا في حديث أنس، بلفظ : « جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوت أزواج النبيّ ﷺ يسألون عن عبادة النبيّ ﷺ فلما أخبروا كأنّهم تقالّوها، فقالوا : وأين نحن من النبيّ ﷺ ؟ قد غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر .

قال أحدهم : أمّا أنا فأنا أصلي الليل أبداً . وقال آخر : أنا أصومُ الدهرَ ولا أفطر، وقال آخر : أنا اعتزلُ النساءَ فلا أتزوِّج أبداً .

فجاء رسول الله ﷺ فقال : أنتم الذين قُلتُم كذا وكذا؟ أمّا والله إنّني لأخشاكم لله وأتقاكم له؛ لكنني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد، وأتزوِّج النساء، فمن رغب عن سنّتي فليس مني . « . أخرجه المصنّف (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١) .

(فبلغ ذلك النبي ﷺ): أي: علم تنزههم.

(فخطب فحمد الله): أي: أراد أن يخطب قاله الطيبي.

ويمكن أن يكون قوله: فحمد الله تفسيراً لما قبله. «مرقاة» (١/٣٧٦).

(ثم قال): أي: في أثناء خطبته أو بعد فراغها معرضاً، لا مُصرفاً سترأ على

الفاعل ورحمةً به. «مرقاة».

(ما بال أقوام): استفهام إنكاري بمعنى التوبيخ.

(يتنزهون): يبتعدون ويحترزون.

وفي «النهاية» - بتصرف -: «أي: يتركون وابتعدون عنه، ولم يعملوا

بالرخصة فيه وقد نزه نزهةً وتنزه تنزهاً إذا بعد».

(عن الشيء أصنعه؟): من نومٍ ليلٍ أو أكلٍ بنهارٍ أو تزوجٍ من نساء؛ كما

في حديث أنس عند الشيخين، وغير ذلك من الحلال أو المباح.

(فوالله!): أقسم - عليه الصلاة والسلام - ليؤكد الأمر ويبين أهميته.

(إني لأعلمهم بالله): أي: فإن احترزوا عنه لخوف عذاب الله؛ فأنا أعلم

بقدر عذاب الله فأنا أولى بالاحتراز، قاله المظهر كما في «المرقاة».

وقال الحافظ (١٠/٥١٣): «أي: إنهم توهموا أن رغبتهم عما أفعل أقرب

لهم عند الله، وليس كذلك إذ هو أعلمهم بالقربة وأولاهم بالعمل بها».

قال النووي: «وإنما يكون القرب إليه سبحانه وتعالى والخشية له على

حسب ما أمر، لا بمخيلات النفوس وتكلف أعمالٍ لم يأمر بها، والله أعلم.

(وأشدّهم له خشية): إشارةً إلى القوّة العمليّة، وقدّم العلم على الخشية

لأنَّها نتیجتہ، ولذا قال تعالیٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

قال الطیبي: هذا أبلغ من أخشاهم على الأصل، فإنَّه عدلٌ عنه وجعل (أشدَّ). «مرقاة» (١/٣٧٧).

وفي الحديث: الحثُّ على الاقتداء به ﷺ، والنهي عن التعمق في العبادة، وذمُّ التنزُّه عن المباح شكًّا في إباحته.

وفيه الغضب عند انتهاك حرمت الشرع، وإن كان المنتهك متأولاً تأويلاً باطلاً.

وفيه حُسن المعاشرة عند الموعظة بإرسال التعزيز، والإنكار في الجمع، والتلطُّف في ذلك، ولا يعيَّن فاعله، فيقال ما بال أقوام ونحوه.

وفيه أن القُرب إلى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته.

قال ابن بطال: يُستفاد منه الحُكم بالدليل، لأنَّهم جزموا بأنَّهم كانوا يعرفون ما يكرهه بتغيُّر وجهه. «النووي» بزيادة من «الفتح».

وجاء في «إكمال الإكمال» (٨/٩٨): «فيه ذِكر الإنسان نفسه بالخير، وثناؤه عليها إذا احتيج إلى ذلك، وكان فيه منفعة لغيره، ولم يكن على وجه الكبر والفخر.

وفيه أن على الصالحين من الخشية والتقوى ما على المذنب، قال تعالیٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، وأنه لا يُقرَّ على منكر، وأنه إذا رأى شيئاً فأقره كان دليلاً على إباحته».

١٧٨ - باب مَنْ قَالَ لِآخِرٍ : يَا مَنَافِقُ ! فِي تَأْوِيلِ تَأْوَلَهُ - ٢٠٤

٤٣٨/٣٣٩ - عن عليٍّ - رضي الله عنه - قال :

بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ ، وَكَلَانَا فَارِسَ ، فَقَالَ :

« انْطَلِقُوا حَتَّى تَبْلُغُوا رَوْضَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَبِهَا امْرَأَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَأَتُونِي بِهَا » .

فَوَافِينَاهَا تَسِيرَ عَلَيَّ بِعَيْرٍ لَهَا حَيْثُ وَصَفَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقُلْنَا :
الْكِتَابَ الَّذِي مَعَكَ ؟

قَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ ، فَبَحَثْنَاهَا وَبَعِيرَهَا ، فَقَالَ صَاحِبِي : مَا أَرَى ،
فَقُلْتُ : مَا كَذَبَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لِأَجْرَدَنْكَ أَوْ لَتُخْرِجَنَّهُ .

فَأَهْوَتْ بِيَدِهَا إِلَى حُجْزَتِهَا وَعَلَيْهَا إِزَارٌ صَوْفٌ ، فَأَخْرَجَتْ ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ ،
فَقَالَ عُمَرُ : خَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، دَعَنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ ! وَقَالَ :

« مَا حَمَلَكَ ؟ » فَقَالَ :

مَا بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ ، وَأَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ ، قَالَ :
« صَدَقَ ، يَا عُمَرُ ! أَوْلَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ؟ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ :
اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ » .

فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .

[خ : ٥٦ - ك : الجهاد ، ١٤١ - ب : الجاسوس . م : ٤٤ - ك : فضائل الصحابة ، ح : ١٦١] .

* الشرح *

(بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَكَلَانَا فَارِسَ): فِي رَوَايَةِ لِلْمُصَنَّفِ (٣٠٠٧) وَمُسْلِمَ (٢٤٩٤): «وَالْمُقَدَّادُ» .

وَفِي رَوَايَةٍ عِنْدَ الْمُصَنَّفِ (٦٢٥٩) وَمُسْلِمَ (٢٤٩٤): «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرثِدَ الْغَنَوِيِّ» .

(فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَبْلُغُوا رَوْضَةَ كَذَا وَكَذَا): فِي رَوَايَةِ لِلْمُصَنَّفِ (٣٠٠٧) وَمُسْلِمَ (٢٤٩٤): «حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، وَهِيَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ بِقَرَبِ الْمَدِينَةِ» .

(وَبِهَا امْرَأَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأَتُونِي بِهَا): فِيهِ مَعْجَزَةٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(فَوَافِينَاهَا تَسِيرَ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، حَيْثُ وَصَفَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ): فِي رَوَايَةِ لِلْمُصَنَّفِ (٦٢٥٩): «فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرَ عَلَى جَمَلٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» .

(فَقُلْنَا: الْكِتَابَ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ): فِي رَوَايَةِ لِمُسْلِمَ (٢٤٩٤): «فَقُلْنَا: لَتَخْرُجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِينَ الثِّيَابَ» .

(فَبَحَثْنَاهَا وَبَعِيرَهَا، فَقَالَ صَاحِبِي: مَا أَرَى): أَي: مَا أَرَى الْكِتَابَ .

(فَقُلْتُ): الْقَائِلُ: عَلِيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(مَا كَذَبَ النَّبِيُّ ﷺ): فِيهِ إِيمَانُهُمْ بِوَحْيِ السَّمَاءِ وَبِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَفِيهِ اتِّهَامُ الْعَقْلِ أَمَامَ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ .

(والذي نفسي بيده!) : فيه جواز الحلف لغير النبي ﷺ بهذه الصيغة
والعبارة، إذ الخالف هو علي، رضي الله عنه .

(لأَجْرَدْنَكَ أَوْ لَتُخْرِجِنَهُ) : أي : لأنزعنُ ثيابكِ حتى تصيري عُريانة .

(فأهوت بيدها إلى حُجْزَتِها وعليها إزار صوف ، فأخرجت) : أصل الحُجْزة :
موضع شد الإزار ، ثم قيل للإزار حُجْزة للمجاورة ، واحتجز الرجل بالإزار إذا
شدَّ على وسطه ، فاستعاره للاعتصام والالتجاء والتمسك بالشيء والتعلُّق به .
« النهاية » .

في رواية للمصنّف (٦٢٥٩) : « فلَمَّا رأت الجدَّ منِّي أهوت بيدها إلى
حُجْزَتِها - وهي محتجزة بكساء - فأخرجت الكتاب » .

وفي رواية للمصنّف (٣٠٠٧) و مسلم (٢٤٩٤) : « فأخرجته من
عقاصها » .

العقاص : جمع عقيصة وهي الشعر المضفور ، أي : المجدول .

قال الحافظ : « والجمع بينه وبين رواية « أخرجته من حجزتها » ، أي : معقد
الإزار ؛ لأنَّ عقيصتها طويلة بحيث تصل إلى حجزتها ، فربطته في عقيصتها
وغرزته بحجزتها » .

(فأتينا النبي ﷺ ، فقال عمر : خان الله ورسوله والمؤمنين) : وهذا شاهد
الباب (من قال لأخر : يا منافق في تأويل تأوَّله) .

في رواية لمسلم (٢٤٩٤) : « فأتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه : من حاطب
بن أبي بلتعة إلى ناسٍ من المشركين من أهل مكة يُخبرهم ببعض أمر رسول الله
ﷺ » .

(دعني أضربُ عنقَه!) : فيه حماس عمر، وقوّته، وصِدق عاطفته، وانتصاره للدين .

وفيه الاستئذان من الإمام في القتل، وعدم تسرّع الفرد في ذلك، ثم رأيت النووي وابن حجر قد ذكرا نحوه .

وفيه عدم التقدّم بين يدي رسول الله ﷺ والتأدّب معه .

(وقال : ما حملك ؟) : أي : لماذا فعلت هذا؟ أو ما الذي دفعك إلى هذا الأمر؟ .

(فقال : ما بي إلا أن أكون مؤمناً بالله) : أي : لم أفعل ما فعلتُ كُفراً بالله تعالى ، فأنا مؤمنٌ به سبحانه وتعالى .

في رواية للمصنّف (٦٢٥٩) : « وما غيّرتُ وما بدّلتُ » .

وفي رواية للمصنّف (٤٨٩٠) أيضاً : « ما فعلتُ ذلك كُفراً ولا ارتداداً عن ديني » .

وفي رواية للمصنّف (٣٠٨١) كذلك : « والله ما كفرتُ ولا ازدَدْتُ للإسلام إلا حُباً » .

(وأردتُ أن يكون لي عند القوم يدٌ) : أي : منّة أدفع بها عن أهلي ومالي .
« فتح » (٣٠٨ / ١٢) .

وفي رواية للمصنّف (٤٢٧٤) : « أن أتخذَ عندهم يداً يحمون قرابتي » .

وفي رواية للمصنّف (٦٢٥٩) أيضاً : « أردتُ أن تكون لي عند القوم يدٌ ؛ يدفع الله بها عن أهلي ومالي وليس من أصحابك » .

وفي رواية للمصنّف (٤٨٩٠) كذلك : « لا تعجلْ عليَّ يا رسول الله، إني كنتُ امرئاً من قريش ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يَحْمُونَ بها أهليهم وأموالهم بمكّة، فأحببتُ إذ فاتني من النسب فيهم أن أصطنع اليهم يدأ يحمون قرابتي » .

(قال : صدق، يا عمر! أوليس قد شَهِدَ بدرأ؟ لعلَّ اللهَ اطَّلَعَ إليهم فقال : اعملوا ما شئتم فقد وجبتُ لكم الجنة) : اعملوا : للتشريف والتكريم والمراد عدم المؤاخذة بما يصدرُ منهم بعد ذلك، وأنهم خُصَّوا بذلك لِما حصل لهم من الحالِ العظيمة التي اقتضت محو ذنوبهم السابقة . « فتح » .

قال النووي (١٦ / ٥٦) : « قال العلماء : معناه الغفران لهم في الآخرة، وإلّا فإن توجّهَ على أحد منهم حدّ أو غيره أقيم عليه في الدنيا .

ونقل القاضي عياض الإجماع على إقامة الحدّ، وأقامه عمر على بعضهم .

قال وضرب النبي ﷺ مسطحاً الحدّ وكان بدرأياً .

قلت : لعلَّ الله تعالى يوفّقهم للتوبة بما امتنَّ عليهم من فضلِ صُحبة رسول الله ﷺ وصالح العمل .

قال الحافظ : « ولا يلزم من وجود الصلاحية للشيء وقوعه، وقد أظهر الله صدق رسوله في كلّ مَنْ أخبر عنه بشيء من ذلك، فإنهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة إلى أن فارقوا الدنيا، ولو قدر صدور شيء من أحدهم لبادر إلى التوبة ولازم الطريق المثلى، ويُعلم ذلك من أحوالهم بالقطع من اطَّلَعَ على سيرتهم » .

في رواية للمصنّف (٣٠٠٧) و مسلم (٢٤٩٤) : « ... فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم » .

(قدمت عينا عمر وقال: اللّهُ ورسوله أعلم): في رواية للمصنّف (٦٩٣٩): «فاغرورقت عيناه»؛ أي: امتلأت بالدموع ثم فاضت .

يُحتمل أن يكون بكى لِمَا لحِقَه من الخشوع والتّدم على ما قاله في حقّ حاطب . «فتح» (٣١١/١٢).

وفي رواية للمصنّف (٣٠٠٧) «قال سفيان :- وهو الراوي عن عمرو بن دينار- : وأيّ إسناد هذا»، أي: عجباً لجلالة رجاله وصريح اتصاله . «فتح» (١٤٤/٦).

قال النووي (٥٥/١٦): «فيه هتك أستار الجواسيس بقراءة كتبهم سواء كان رجلاً أو امرأة، وفيه هتك ستر المُفسدة إذا كان فيه مصلحة، أو كان في الستر مفسدة، وإتّما يندب السّتر إذا لم يكن فيه مفسدة ولا يُفوتّ به مصلحة، وعلى هذا تُحمل الأحاديث الواردة في الندب إلى السّتر.

وفيه أنّ الجاسوس وغيره من أصحاب الذنوب الكبائر لا يكفرون بذلك وهذا الجنس كبيرة قطعاً؛ لأنّه يتضمّن إيذاء النبي ﷺ وهو كبيرة بلا شكّ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

وفيه أنّه لا يحدّ العاصي ولا يُعزّر إلاّ بإذن الإمام [كما تقدّم].

وقال بعض العلماء: «فيه إعدار المتأوّل إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب وكان له وجه في العلم».

قال الحافظ في «الفتح» (٣١٠/١٢) -بتصرف يسير-: «فيه أنّ المؤمن ولو بلغ بالصلاح أن يُقطع له بالجنّة لا يُعصم من الوقوع في الذنب؛ لأنّ حاطباً دخل فيمن أوجب الله لهم الجنّة ووقع منه ما وقع.

وفيه تعقُّبٌ على من تأوَّل أنَّ المراد بقوله: «اعملوا ما شئتم» أنَّهم حُفظوا من الوقوع في شيء من الذنوب.

وفيه الرد على من كَفَّرَ المسلم بارتكاب الذنب، وعلى من جَزَمَ بتخليده في النَّار، وعلى من قَطَعَ بأنَّه لا بد وأنَّ يعذَّب.

وفيه أنَّ من وَقَعَ منه الخطأ لا ينبغي له أن يجحدَه بل يعترف ويعتذر لئلاَّ يجمع بين ذنبين.

وفيه جواز التشديد في استخلاص الحقِّ والتهديد بما لا يفعله المهذب تخويفاً لمن يستخرج منه الحقَّ. وقد استدلَّ به من يرى قتل الجاسوس من المالكية لاستئذان عمر في قتله، ولم يرده النَّبِيُّ ﷺ عن ذلك إلاَّ لكونه من أهل بدر، ومنهم من قيَّده بأنَّ يتكرَّر ذلك منه، والمعروف عن مالك يجتهد فيه الإمام.

وقد نقل الطحاوي الإجماع على أنَّ الجاسوس المسلم لا يباح دمه، وقال الشافعية والأكثر: يُعزَّر، وإنَّ كان من أهل الهيئات يعفى عنه. وكذا قال الأوزاعي وأبو حنيفة: يوجع عقوبةً ويُطال حبسه، وفيه العفو عن زلَّة ذوي الهيئة.

وفيه إشارة الكبير على الإمام بما يظهر له من الرأي العائد نفعه على المسلمين ويتخير الإمام في ذلك.

وفيه جواز العفو عن العاصي. وفيه أنَّ العاصي لا حرمة له، وقد أجمَعوا على أنَّ الأجنبية يحرم النظر إليها مؤمنة كانت أو كافرة، ولولا أنَّها لعصيانها سقطت حرمتها ما هدَّدها عليٌّ بتجريدها قاله ابن بطل.

وفيه جواز غفران جميع الذنوب الجائزة الوقوع عنمن شاء الله؛ خلافاً لمن أبى ذلك من أهل البدع.

وقد استشكلت إقامة الحدّ على مسطح بقذف عائشة - رضي الله عنها - كما تقدّم مع أنّه من أهل بدر فلم يسامح بما ارتكبه من الكبيرة وسومح حاطب، وعلّل بكونه من أهل بدر، والجواب أنّ محلّ العضو عن البدريّ في الأمور التي لا حدّ فيها.

وفيه جواز غفران ما تأخّر من الذنوب، ويدلّ على ذلك الدعاء به في عدّة أخبار، وقد جمعتُ جزءاً في الأحاديث الواردة في بيان الأعمال الموعود لعاملها بغفران ما تقدّم وما تأخر سمّيته «الخصال المكفّرة»، للذنوب المقدّمة والمؤخّرة»، وفيها عدّة أحاديث بأسانيد جياذ.

وفيه منقبة لعمر ولأهل بدر كلهم».

١٧٩ - باب من قال لأخيه: يا كافر - ٢٠٥

٤٣٩/٣٤٠ - عن عبد الله بن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال:

«أيما رجل قال لأخيه: كافر، فقد باء بها أحدهما».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٣ - ب من كفر أخاه بغير تأويل. م: ١ - ك الإيمان، ح ١١١].

* الشرح *

(أيما رجل قال لأخيه: كافر، فقد باء بها أحدهما): باء: أي: التزمه ورجع به.

جاء في «التحفة» (٧/٣٩٠): «أي: رجع بتلك المقالة».

قال الطيبي: لأنه إذا قال القائل لصاحبه يا كافر مثلاً؛ فإن صدق رجع إليه كلمة الكفر الصادر منه مقتضاها، وإن كذب واعتقد بطلان دين الإسلام رجعت إليه هذه الكلمة».

وفي الرواية الآتية: «إذا قال للآخر كافر، فقد كفر أحدهما».

ومضى مثله برقم (٤٣٢/٣٣٥) و (٤٣٣/٣٣٦).

* * *

٤٤٠/٣٤١ - عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله قال:

«إذا قال للآخر: كافر، فقد كفر أحدهما، إن كان الذي قال له كافراً؛

فقد صدق؛ وإن لم يكن كما قال له؛ فقد باء الذي قال له بالكفر».

م: [وهو معنى الحديث السابق].

* الشرح *

(إذا قال للآخر: كافر، فقد كفر أحدهما، إن كان الذي قال له كافراً؛ فقد

صدق؛ وإن لم يكن كما قال له؛ فقد باء الذي قال له بالكفر): تقدم.

وانظر كلام شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - في كتاب الإيمان

(ص ٣٠٧).

١٨٠ - باب شماتة الأعداء - ٢٠٦

٤٤١/٣٤٢ - عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ:

«كان يتعوذ من سوء القضاء، وشماتة الأعداء».

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢٨ - ب التعوذ من جهد البلاء. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء،

ح ٥٣].

* الشرح *

(كان يتعوذُ): التَعُوذُ: هو الالتجاء والاستجارة والتحصن بالله عز وجلّ .

(من سوء القضاء): قال القسطلاني (٢٠٠ / ٩) : « سوء القضاء : ما يسوء الإنسان ويوقعه في المكروه، ولفظ السوء ينصرف إلى المقضي عليه دون القضاء وهو كما قال النووي شامل للسوء في الدين والدنيا والبدن والمال والأهل وقد يكون في الخاتمة » .

وانظر ما نقله الجيلاني في « الفضل » (١ / ٥٣٠) عن الشوكاني من « تحفة الذاكرين » .

وسوء القضاء: المقضي الخلق لا الحكم، إذ حكم الله تعالى كُله حسن لا سوء فيه . قاله ابن بطال ونقله عددٌ من العلماء .

(وشماتة الأعداء): الشماتة: فرح العدو ببليّة تنزل بمن يعاديه .
« النهاية » .

وفي الحديث: دلالة لاستحباب الاستعاذة من الأشياء المذكورة، وأنّ الكلام المسجوع لا يُكره إذا صدر عن غير قصد إليه ولا تكلف، قاله ابن الجوزي .

قال: وفيه مشروعية الاستعاذة وفائدة الاستعاذة والدعاء إظهار العبد فاقته لربه وتضرّعه إليه . « فتح » (١١ / ١٤٩) .

قال في « العمدة » (٢٢ / ٣٠٤) : « وهذه كلمة جامعة، لأنّ المكروه إمّا أن يُلاحظ من جهة المبدأ وهو سوء القضاء، أو من جهة المعاد وهو درك الشقاء، إذ شقاوة الآخرة هي الشقاء الحقيقي، أو من جهة المعاش، وذلك إمّا من جهة غيره وهو شماتة الأعداء، أو من جهة نفسه وهو جهد البلاء » .

وفي روايةٍ للمصنّف (٦٣٤٧) و مسلم (٢٧٠٧): « كان يتعوّذ من سوءِ القضاء ومنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ ومنْ شِمَاتِهِ الأعداءِ ومنْ جَهْدِ البلاءِ ». قال عمرو في حديثه: قال سفيان: « أشكُّ أنِّي زدْتُ واحدةً منها ».

١٨١ - باب السَّرْفِ في المال - ٢٠٧

٤٤٢ / ٣٤٣ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

« إنَّ اللهَ يرضى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً؛

يرضى لكم أنْ تعبدوه؛ ولا تُشركوا به شيئاً، وأنْ تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأنْ تناصحوا من ولّاه الله أمركم.

ويكره لكم: قيلَ وقالَ، وكثرةُ السؤالِ، وإِضاعةُ المالِ.»

[م: ٣٠ - ك الأفضية، ح ١٠].

* الشرح *

(إنَّ اللهَ يرضى لكم ثلاثاً): من الخصال، ويقتضي هذا الرضى أنْ يأمركم

بثلاث.

(ويسخط لكم ثلاثاً): ويقتضي هذا السخط أن ينهاكم عن ثلاث.

في روايةٍ لمسلم (١٧١٥): « إنَّ اللهَ يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً.»

(يرضى لكم أن تعبدوه): العبادة: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يحبه الله ويرضاه

من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة كما قال شيخ الإسلام.

وتشمل العبادة: الصلاة والطواف والحجّ والصوم والنذر والاعتكاف،

والذبح والسجود والركوع، والخوف، والرغبة، والرغبة، والخشية، والتوكل، والاستغاثة، والرجاء، وتحكيم شرع الله - تبارك وتعالى - ... إلى غير ذلك مما ورد في الكتاب العظيم أو السنة الصحيحة القولية أو العملية.

(ولا تُشركوا به شيئاً): بصرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله تعالى.

(وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً): كقوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

الاعتصام: الامتسك بالشيء؛ افتعال منه.

الحبل: السبب الذي يتوصل به إلى البغية، وسُمي الإيمان حبلًا لأنه سبب يتوصل به إلى زوال الخوف.

واختلفوا في معناه ههنا، قال ابن عباس: معناه تمسكوا بدين الله، وقال ابن مسعود: هو الجماعة.

وقال: عليكم بالجماعة فإنها حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة والطاعة خير مما تُحبون في الفرقة.

وقال مجاهد وعطاء: بعهد الله، وقال قتادة والسدي: هو القرآن. وقال مقاتل بن حيان: بحبل الله أي: بأمر الله وطاعته. قاله البغوي في «تفسيره».

وفي رواية لمسلم (١٧١٥): «ولا تفرقوا».

(وأن تُنصِحوا من ولأه الله أمركم): أي: من جعله والي أمركم وهم الإمام ونوابه.

والمراد بمناصحتهم: ترك مخالفتهم والدعاء عليهم، والدعاء لهم ومعاونتهم على الحق، والتلطف في إعلامهم بما غفلوا عنه من حق الحق والخلق. «فيض» (٣٠٢/٢).

(ويكره لكم: قيل وقال): هو الخوض في أخبار الناس، وحكايات ما لا يعني من أحوالهم وتصرفاتهم. «نوي» (١١/٦).

(وكثرة السؤال): أي: في المسائل التي لا حاجة فيها، أو من الأموال، أو من أحوال الناس. «عمدة» (٧٠/٢٣).

قال في «الفتح» (٣٠٧/١١): «والنهي عن كثرة السؤال يتناول الإلحاف في الطلب، والسؤال عمّا لا يعني السائل» وتقدّم في شرح الحديث (٢٩٧/٢٢٨).

(وإضاعة المال): هو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف، أو تعطيله وترك القيام عليه، وإعطاء الدّين دون إشهاد لغير الموثوق به.

وسبب النهي أنّه إفساد، واللّه لا يحب المفسدين، ولأنّه إذا أضع ماله تعرّض لِمَا في أيدي النّاس، ولأنّ في حفظه مصلحة دنياه ومصلحة دنياه صلاح دينه، لأنّه بذلك يتفرّغ له. «نوي» (١١/٦) بزيادة من «إكمال الإكمال»، وتقدّم.

فيه إثبات الصفات لله تعالى كالرضى والسخط والكراهة، وينبغي أن تُحمَلَ على الحقيقة من غير تمثيل ولا تشبيه ولا تكييف ولا تعطيل.

والحديث يُعدّ من جوامع الوصايا والمواعظ، فإنّه تضمّن أمور العقيدة والتوحيد والنهي عن الشرك بكلّ أنواعه، والأمر بإخلاص العبادة لله تعالى،

وأمر بالتمسك والاعتصام بالكتاب والسنة والاجتماع على ذلك بقوله:
﴿ جميعاً ﴾ فلا اجتماع إلا في ضوء الكتاب والسنة على منهج سلف الأمة،
فتدبر هذا فإنه مهم.

وتضمن هذا النهي عن التفرق، وجاء صريحاً كما في رواية مسلم المتقدمة
بلفظ: «ولا تفرقوا».

ودعا إلى مناصحة الحكام وولاة الأمور؛ حتى يتحقق اعتصام الراعي والرعية
بحبل الله سبحانه.

وفيه تحريم الخوض باللسان بالباطل، وانظر كتابي «حصائد الألسن»
و«الغيبة».

كما نهى عن كثرة السؤال وإضاعة المال الذي فيه قوة الفرد والأمة، وبناء
اقتصاد دولة الإسلام، فتضمن الحديث الدين كله؛ بإجمال وإيجاز، ولا
عجب في ذلك فقد أوتي ﷺ جوامع الكلم.
وانظر الحديث (٢٢٨/٢٩٧).

* * *

٤٤٣/٣٤٤ - عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ
فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ [سبأ: ٣٩] قال:
«في غير إسراف ولا تقتير».

* الشرح *

(﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾)، قال: في غير

إسرافٍ ولا تقتيرٍ) : المعنى : ما كان في غير إسرافٍ ولا تقتيرٍ فهو يُخلفه . وورد هذا اللفظ عن سعيد بن جبير أيضاً؛ كما في « شرح البغوي » .

وقال ابن كثير في « تفسيره » : أي : مهما أنفقتُم من شيء فيما أمركم به وأباحه لكم؛ فهو يُخلفه عليكم في الدنيا بالبدل، وفي الآخرة بالجزاء والثواب .

ومعنى يُخلفه : يُعطي خلفه، والإسراف : مجاوزة الحد في الإنفاق، والإنفاق بغير وجه حقّ .

والتقتير : التضييق في العيش والنفقة، كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان : ٦٧] .

قال ابن كثير : « ليسوا بمبذرين في إنفاقهم فيصرفون فوق الحاجة، ولا بخلاء على أهلهم فيُقصرون في حقهم؛ فلا يكفونهم بل عدلاً خياراً، وخير الأمور أوسطها لا هذا ولا هذا .

قال الحسن البصري : ليس في النفقة في سبيل الله سرف .

وقال إياس بن معاوية : ما جاوزت به أمر الله تعالى فهو سرف .

وقال غيره : السرف : النفقة في معصية الله عز وجل .

﴿ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ : خير من يُعطي ويرزق؛ فأنفقوا في الوجوه الصحيحة، ولا تخشوا من ذي العرش إقللاً .

١٨٢ - باب المُبذِّرِين - ٢٠٨

٤٤٤/٣٤٥ - عن أبي العُبَيْدِين قال :

سألتُ عبدَ اللَّهِ [هو ابن مسعود] عن ﴿ المُبذِّرِين ﴾ ؟ قال :
« الذين يُنْفِقون في غير حقِّ » .

* الشرح *

(سألتُ عبدَ اللَّهِ - هو ابن مسعود - عن ﴿ المُبذِّرِين ﴾ ؟ قال : الذين يُنْفِقون في غير حقِّ) : المُبذِّرُ : المُسرف في النفقة . « النهاية » .

جاء في « الفضل » (١ / ٥٣٣) عن كتاب « التعريفات » : « تبذير المال تبديده إسرافاً وإفساداً .

قيل : هو الإنفاق في المعاصي ، وقيل : هو أن يبسط يده في إنفاقه حتى لا يبقى منه ما يقتاته .

والفرق بين الجواد والمُسرف : أنَّ الجواد حكيم يضع العطاء مواضعه ، والمُسرف : كثيراً ما لا يصادف عطاؤه موضعه ، فالجواد من يتوخى بماله أداء الحقوق الواجبة عليه حسب مقتضى المروءة ؛ من قرى الضيف ، ومكافأة المهدي ، وما يقي به عرضه على وجه الكمال ، طيبةً بذلك نفسه راضيةً ؛ مؤملة للخلف في الدنيا والآخرة .

والمُبذِّرُ يُنْفِقُ بحُكم هواه وشهوته ؛ من غير مراعاة مصلحةٍ ولا تقدير ، ولا يريد أداء الحقوق ، وإن وصل إلى ذي حقِّ .

قال السيد الشريف: الإسراف: صرف الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي، والتبذير: صرف الشيء فيما لا ينبغي». .

قلتُ: والحاصل أنَّ المنفق في الحق في المواضع الصحيحة، مهما كثر فليس بمبذّر.

والمنفق في غير الحق، فيما لا ينبغي هو المبذّر.

وفي ضوء هذه القواعد كثر إنفاق الصحابة - رضي الله عنهم - ومن سار على نهجهم، نسأل الله أن نكون منهم.

* * *

٤٤٥/٣٤٦ - عن ابن عباس: ﴿المبذّرين﴾ قال:

«المبذّرين في غير حق».

* الشرح *

(عن ابن عباس: ﴿المبذّرين﴾ قال: المبذّرين في غير حق): تقدّم، وانظر ما قبله.

قلتُ: هذا الأثر عن ابن عباس والذي قبله عن ابن مسعود - رضي الله عنهم أجمعين - والمعنى واحد، والفهم للقرآن واحد، لأنّ من هجما واحد، ومثل هذا كثير، وبالله التوفيق.

١٨٣ - باب إصلاح المنازل - ٢٠٩

٤٤٦/٣٤٧ - عن أسلم قال: كان عمر يقول على المنبر:

يا أيها الناس! أصلحوا عليكم مشاويكم، وأخيفوا هذه الجنان قبل أن

تُخيفُكُمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَبْدُوَ لَكُمْ مُسْلِمُوهَا، وَإِنَّا - وَاللَّهِ - مَا سَأَلْنَا هُنَّ مِنْذُ عَادِينَاهُنَّ.

[حسن الإسناد، والجمله الأخيرة منه صحت مرفوعة].

* الشرح *

(يا أيها النَّاسُ ! أصلِحوا عليكم مَثَاوِيَكُمْ) : جمع المَثْوَى : المنزل .

(وَأَخِيفُوا هَذِهِ الْجِنَّانَ) : أَخِيفُوا : أَي : اجْعَلُوهَا تَخَافُكُمْ واحْمَلُوهَا عَلَى الخوفِ مِنْكُمْ، لِأَنَّهَا إِذَا رَأَتْ القِتْلَ فَرَّتْ مِنْكُمْ، واحْتَرِسُوا مِنْهَا فَإِذَا ظَهَرَ مِنْهَا شَيْءٌ فاقْتُلُوهُ . « فضل » بتصرف .

الْجِنَّانُ : هِيَ الْحَيَّاتُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ واحدها جَانٌّ وَهُوَ الدَّقِيقُ الخفيف . « النهاية » .

(قَبْلَ أَنْ تُخِيفَكُم) : لِأَنَّكُمْ إِذَا تَرَكْتُمُوهَا وَلَمْ تَرَ القِتْلَ أَخَافْتُمْ .

(فَإِنَّهُ لَنْ يَبْدُوَ لَكُمْ مُسْلِمُوهَا) : لَعَلَّهُ يَعْنِي : غَيْرَ الْمُؤْذِي مِنْهَا، أَوِ الْجِنَّ المسلم، إِذِ الْجِنُّ يَتَشَكَّلُ بَعْدَ أَشْكَالٍ .

فِي « صحیح مسلم » (٢٢٣٦) : « عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ، قَالَ : فَوَجَدْتُهُ يَصَلِّي، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تُحْرِيكاً فِي عَرَاجِينِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا حَيَّةٌ، فَوَثِبْتُ لِاقْتِلِهَا، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ اجْلِسْ، فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَيَّ بِبَيْتِ فِي الدَّارِ، فَقَالَ : أترى هذا البيت؟ فقلتُ : نعم فقال كان فيه فتىٌ منّا حديثٌ عهدٌ بعُرسٍ .

قال : فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستأذن

رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله، فاستأذنه يوماً، فقال له رسول الله ﷺ: «خذ عليك سلاحك، فإني أخشى عليك قريظة».

فأخذ الرجل سلاحه، ثم رجع، فإذا امرأته بين البابين قائمة، فأهوى إليها بالرمح ليطعنها به - وأصابته غيرة - فقالت له: اكفُفْ عليك رُمحك، وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني.

فدخل، فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش، فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به، ثم خرج فركزه في الدار، فاضطربت عليه، فما يُدري أيهما كان أسرع موتاً الحية أم الفتى؟

قال: فجئنا إلى رسول الله ﷺ، وذكرنا ذلك له، وقلنا: ادعُ الله يحييه لنا، فقال: استغفروا لصاحبكم.

ثم قال: إن بالمدينة جناً قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئاً، فأذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه، فإنما هو شيطان».

عراجين: جمع عرجون، وهو العود الأصفر يحمل التمر، وهو من النخل كالعنقود من العنب.

فأذنوه: الإيدان، الإعلام، والمراد هنا الإنذار.

(وإننا - والله - ما سألناهم منذ عاديتناهم): سألناهم: أي: صالحناهم.

في «المشكاة»: «ما سألناهم». قال ابن الملك: «أي: ما صالحنا الحيات منذ وقع بيننا وبينهن الحرب، فإن المحاربة والمعاداة بين الحية والإنسان جبلية؛ لأن كلاً منهما مجبول على طلب قتل الآخر.

وأتى بضمير العقلاء للحيات وأجراها مجراهم لإضافة الصلح الذي هو من

أفعال العقلاء إليهم، ونظيره قوله تعالى: ﴿ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ رَأْيُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ [يوسف: ٤]، وإلا فكان ينبغي أن يقال: ما سالماهن منذ عاديناهن». «مرقاة» (٧٢٩/٧) بحذف.

قلت: وقد ثبت لفظ «ما سالماهن منذ عاديناهن» في جميع نسخ «الأدب المفرد» التي تمكنت من الاطلاع عليها.

وقوله عاديناهن: بجبلة لا تقبل الزوال. «مجمع» بحذف وانظر «الفضل» (٥٣٤/١).

وفي «المسند» و «سنن أبي داود» «صحيح سنن أبي داود» (٤٣٧٠): «من ترك شيئا منهن خيفة فليس منا».

وفي «صحيح سنن أبي داود» (٤٣٧٢): «من ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منا، ما سالماهن منذ حارباهن».

١٨٤ - باب النفقة في البناء - ٢١٠

٤٤٧/٣٤٨ - عن خباب قال:

«إن الرجل ليؤجر في كل شيء؛ إلا البناء».

[خ: ٧٥ - ك المرضي، ١٩ - ب تمني المرضي الموت. وسيعيده بنحوه تحت (١٨٧) - باب

من بنى - (٢١٣).

* الشرح *

(إن الرجل ليؤجر في كل شيء؛ إلا البناء): إذا كان لغير الله تعالى، أو زاد عن الحاجة.

وسياتي تحت حديث (٤٥٤ / ٣٥٣) بعد بابين، إن شاء الله تعالى .

١٨٥ - باب عمل الرجل مع عمّاله - ٢١١

٤٤٨ / ٣٤٩ - عن نافع بن عاصم أنه سمع عبدالله بن عمرو قال لابن أخ له خرج من الوهط: أيعمل عمّالك؟ قال: لا أدري!

قال: أما لو كنت ثقفياً لعلمت ما يعمل عمّالك، ثم التفت إلينا فقال: «إن الرجل إذا عمل مع عمّاله في داره (وقال أبو عاصم مرّة: في ماله) كان عاملاً من عمّال الله عزّ وجلّ».

* الشرح *

(خرج من الوهط): الوهط: الموضع المطمئنّ، والمراد هنا البُستان، وهي أرض عظيمة كانت لعمر بن العاص بالطائف على ثلاثة أميال من (وَجّ) يبدو أنه خلفها لأولاده.

وقد روى ابن عساكر في «تاريخه» (١٣ / ٢٦٤ / ٢) بسند صحيح عن عمرو بن دينار قال: «دخل عمرو بن العاص في حائط له بالطائف يُقال له: (الوهط) [فيه] ألف ألف خشبة؛ اشترى كل خشبة بدرهم! يعني يقيم بها الأعناب». «الصحيحة» (٩).

(أيعمل عمّالك؟): لعله يريد أن يعلم إذا كان يعمل مع عمّاله، فلعله لو قال نعم يعمل عمّالي، لسأله وهل تعمل معهم؟

قال: لا أدري! قال: أما لو كنت ثقفياً لعلمت ما يعمل عمّالك): أي: لاشتهارهم بالعمل والزراعة، والله أعلم.

(ثم التفت إلينا فقال : إنَّ الرجل إذا عمل مع عمّاله في داره - وقال أبو عاصم مرّة : في ماله - كان عاملاً من عمّال الله عزَّ وجلَّ) : فيه فضل العمل مع العمّال .

وانظر للمزيد إن شئت « حضَّ الإسلام على استثمار الأرض وزرعها » في « السلسلة الصحيحة » المجلد الأول، وفيه أحاديث عديدة .

١٨٦ - باب التطاول في البُنيان - ٢١٢

٤٤٩/٣٥٠ - عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال :

« لا تقوم الساعةُ حتَّى يتطاولَ النَّاسُ في البُنيانِ . »

[خ في : ٩٢ - ك الفتن، ٢٥ - ب حدثنا أبو اليمان] .

* الشرح *

(لا تقوم الساعةُ حتَّى يتطاولَ النَّاسُ في البُنيانِ) : معنى التطاول في البُنيان : أنَّ كلاً ممَّن كان يبني بيتاً يُريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر .

ويُحتمل أن يكون المراد المباهاة به في الزينة والزخرفة أو أعمّ من ذلك، وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد . « فتح » (١٣ / ٨٨) .

قُلْتُ : يُقال طاوول الرجل فلاناً : أي : غالبه وباراه ، والتغالب والتباري على إطلاقه أقوى من تقديره بالتباري بالطول وهذا ما ذكره الحافظ - رحمه الله - احتمالاً ، والله أعلم .

ثمَّ إنَّ هذا في زمان الحافظ - رحمه الله - فكيف لو رأى ما نحن عليه ، وما

يفعله كثيرٌ من النَّاسِ من استدانةٍ من المصارف الربوية لهذا، وغير ذلك من
طُرُق الحرام!

* * *

٤٥٠ / ٣٥١ - عن الحسن [وهو البصري] قال :

« كنتُ أدخُلُ بيوت أزواج النَّبيِّ ﷺ في خلافة عثمان بن عفَّانَ، فأتناول
سُقْفَها بيدي» .

* الشرح *

(كنتُ أدخُلُ بيوت أزواج النَّبيِّ ﷺ في خلافة عثمان بن عفَّانَ،
فأتناول سُقْفَها بيدي) : لانخفاضه وعدم ارتفاعه، وفيه اقتداء التابعين
بالصحابه - رضي الله عنهم - ووصفهم حياة الصحابة للناس للتأثر والتأسي بها .

* * *

٤٥١ / ٣٥٢ - عن داود بن قيس قال :

« رأيتُ الحُجراتِ مِنْ جريدِ النخلِ ؛ مُغشَى مِنْ خِارجِ بِمسوحِ الشَّعرِ ،
وأظنُّ عَرَضَ البَيتِ مِنْ بابِ الحِجْرَةِ إلى بابِ البَيتِ نَحْواً مِنْ سِتِّ أَوْ سَبْعِ
أذْرَعٍ ، وَأَحْزَرَ البَيتِ الدَّاخلِ عَشْرَ أَذْرَعٍ ، وَأظنُّ سَمَكَةَ بَينِ الثَّمانِ والسَّبْعِ
نَحْوَ ذلِكَ ، وَوَقَفْتُ عِندَ بابِ عائِشَةَ فَإِذا هُوَ مُستَقْبِلُ المِغْرَبِ » .

* الشرح *

(رأيتُ الحُجراتِ مِنْ جريدِ النخلِ) : الذي يُجَرِّدُ وَيُزالُ عنه الورقُ ، ولا
يُسمَّى جريداً ما دام عليه الخوصُ ، وإِنَّمَا يُسمَّى سَعْفاً ، وانظر « مختار
الصحاح » .

(مُغَشَّى مِنْ خَارِجٍ بِمَسُوحِ الشَّعْرِ): مُغَشَّى: مُغَطَّى. مُسُوح: جَمْعُ مِسْحِ ثُوبٍ مِنَ الشَّعْرِ غَلِيظٍ.

والكساء من الشعر، وفي بعض النسخ «مغشاة».

(وَأَظُنُّ عَرَضَ الْبَيْتِ مِنْ بَابِ الْحَجْرَةِ إِلَى بَابِ الْبَيْتِ نَحْوًا مِنْ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ أَذْرَعٍ، وَأَحْزَرَ الْبَيْتَ الدَّاخِلَ عَشْرَ أَذْرَعٍ): أَحْزَرَ: مِنَ الْحَزْرِ وَهُوَ التَّقْدِيرُ بِالتَّخْمِينِ.

(وَأَظُنُّ سَمَّكَ بَيْنَ الثَّمَانِ وَالسَّبْعِ نَحْوَ ذَلِكَ، وَوَقَفْتُ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ فَإِذَا هُوَ مُسْتَقْبَلُ الْمَغْرَبِ): السَّمْكُ فِي اللُّغَةِ: السَّقْفُ وَالْقَامَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أَوْ مِنَ أَعْلَى الْبَيْتِ إِلَى أَسْفَلِهِ، وَهُوَ الْمَرَادُ هُنَا فِيمَا يَظْهَرُ لِي.

وفيه تواضع بيوت ومنازل من هم في مقام القدوة والأسوة، وزُهدهم في الدنيا، واهتمامهم بإعداد القصور العظيمة في الدار الآخرة؛ لأنهم يعلمون أنَّ الرحيل إليها وأنها هي دار القرار.

١٨٧ - باب من بنى - ٢١٣

٤٥٤/٣٥٣ - عن قيس بن أبي حازم قال:

دخلنا على خبَّاب نعوده، وقد اکتوى سبع كَيَّات، فقال: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصْبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ:

«نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ» لَدَعَوْتُ بِهِ.

[خ: ٧٥ - ك المرضي، ١٩ - ب تمنّي المرض الموت. وبعضه في م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء،

ح ١٢].

ثم أتيناها مرةً أخرى وهو يبني حائطاً له فقال :

«إنَّ المسلم يُؤجِر في كلِّ شيء يُنفِقُه إلاَّ في شيء يجعله في التراب» .

[خ: ٧٥ - ك المرضي، ١٩ - ب تمني المريض الموت] .

* الشرح *

(دخلنا على خبَّاب نعوده، وقد اكتوى سبع كَيَّات) : في «صحيح

المصنّف» (٦٣٥٠) : «وقد اكتوى سبعا في بطنه» .

(فقال : إنَّ أصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا) : قال الحافظ :

«زاد في «الرقاق» من طريق يحيى القطان عن إسماعيل بن أبي خالد (شيئاً)

أي : لم تنقص أجورهم، بمعنى : أنهم لم يتعجلوها في الدنيا بل بقيت وفرةً

لهم في الآخرة .

وكأنه عنى بأصحابه بعض الصحابة ممن مات في حياة النبي ﷺ ، فأما من

عاش بعده فإنهم اتسعت لهم الفتوح .

ويؤيده حديثه الآخر : «هاجرنا مع رسول الله ﷺ فوقع أجرنا على الله ،

فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير» .

ويُحتمل أن يكون عنى جميع من مات قبله، وأن من اتسعت له الدنيا لم

تؤثر فيه، إمَّا لكثرة إخراجهم المال في وجوه البرّ، وكان من يحتاج إليه إذ ذاك

كثيراً، فكانت تقع لهم المواقع، ثمّ لَمَّا اتَّسع الحال جدّاً وشمل العدل في زمن

الخلفاء الراشدين؛ استغنى النَّاس بحيث صار الغني لا يجد مُحتاجاً يضع برّه

فيه، ولهذا قال خبَّاب :

(وإنَّا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب) : أي: الإنفاق في البُنيان ويؤيده قوله الآتي: «وهو يبني حائطاً له». «فتح» (١٠/١٢٩).

(ولولا أن النبي ﷺ: نهانا أن ندعوَ بالموت لدعوتُ به): الدعاء بالموت أخص من تمنّي الموت، وكلّ دعاء تَمَنُّ من غير عكس. «فتح».

وفيه ورعهم وعدم مخالفتهم أوامر رسول الله ﷺ.

وفيه تحكيم الشرع في كل أمرٍ يستطيعونه؛ في الصحة والمرض والفرج والشدة والسراء والضراء.

(ثم أتيناها مرّةً أخرى وهو يبني حائطاً له): الحائط: الجدار، وتطلق على البستان.

(فقال: إنَّ المسلم يؤجر في كلِّ شيء يُنفِقه إلا في شيء يجعله في التراب): أي: الذي يوضع في البُنيان وهو محمول على ما زاد على الحاجة، ذكره بعض العلماء.

وفي «الفيض» (٦/٤٥٦): «أي: في نفقته في البُنيان الذي لم يقصد به وجه الله، وقد زاد على ما يحتاجه لنفسه وعياله على الوجه اللائق، فإنّه ليس له فيه أجر، بل ربما كان عليه وزر».

* * *

٤٥٦/٣٥٤ - عن عبد الله بن عمرو قال:

مرَّ النبي ﷺ - وأنا أصلحُ خُصّاً لنا - فقال:

«ما هذا؟». قلتُ: أصلحُ خُصّاً يا رسول الله! فقال:

«الأمر أسرع من ذلك».

[د: ٤٠ - ك الأدب، أبواب السلام، ١٥٧ - ب ما جاء في البناء. ت: ٣٤ - ك الزهد، ٢٥ - ب ما جاء في قصر الأمل. جه: ٣٧ - ك الزهد، ١٣ - ب في البناء والخراب، ح [٤١٦٠].

* الشرح *

(مرَّ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَنَا أُصْلِحُ خُصًّا لَنَا - فَقَالَ): الخُصُّ: بيت يُعْمَلُ مِنَ الخَشَبِ والقَصَبِ، سُمِّيَ بِهِ لِمَا فِيهِ مِنَ الخِصَاصِ وَهِيَ القُرْجُ والأنقاب. «النهاية».

في «صحيح سنن أبي داود» (٤٣٦١): «مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا أطين حائطاً لي أنا وأمِّي».

(ما هذا؟): في «صحيح سنن أبي داود» (٤٣٦١): «ما هذا يا عبد الله؟».

(قلتُ: أُصْلِحُ خُصًّا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: الأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ): أي: الأجل وهجوم الموت.

وقال في «التحفة» (٦٢٩/٦): «قيل: الأجل أقرب من تخرب هذا البيت، أي: تُصْلِحُ بَيْتَكَ خَشِيَةَ أَنْ يَنْهَدَمَ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ، وَرَبَّمَا تَمُوتَ قَبْلَ أَنْ يَنْهَدَمَ! فَإِصْلَاحُ عَمَلِكَ أَوْلَى مِنْ إِصْلَاحِ بَيْتِكَ».

قال الطيبي - رحمه الله -: أي: كوننا في الدنيا كعابر سبيل أو راكبٍ مُسْتَظِلٌّ تَحْتَ شَجَرَةٍ؛ أَسْرَعُ مِمَّا أَنْتَ فِيهِ مِنْ اشْتِغَالِكَ بِالْبِنَاءِ».

قلتُ: وفيه قِصَرُ الأَمَلِ والزهد في الدنيا، وأنَّ الاشتغال بالآخرة وتزكية

النفوس وإصلاحها وبنائها على التقوى؛ خير من الاشتغال بما يمكن الاستغناء عنه من الدنيا وزخرفها وزينتها.

في رواية لأبي داود والترمذي: « ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك ».

١٨٨ - باب المسكن الواسع - ٢١٤

٤٥٧/٣٥٥ - عن نافع بن عبد الحارث، عن النبي ﷺ قال:

« من سعادة المرء المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(من سعادة المرء المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء) : أي :
المركب المريح غير المتعب .

قال في « النهاية » : « كل أمرٍ يأتيك من غير تعب فهو هنيء » .

وفيه أثر البيئة والأمور الاجتماعية والنفسية على طاعة العبد، وضرورة
مراعاة ذلك .

وفي « الصحيحة » (٢٨٢) : « أربع من السعادة : المرأة الصالحة، والمسكن
الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء » .

وأربع من الشقاء : الجار السوء، والمرأة السوء، والمركب السوء، والمسكن
الضيِّق » .

١٨٩ - باب نقش البنيان - ٢١٦

٤٥٩/٣٥٦ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً يشبهونها بالمراجل».

قال إبراهيم: يعني الثياب المخططة.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً يشبهونها): أي: يجعلون البيوت

شبيهة بالمراجل.

في رواية: «يوشونها»: أي: ينقشونها ويحسنونها.

(بالمراجل): كذا في جميع النسخ التي بين يدي، وفي لفظ آخر في

«الأدب» برقم (٤٧٧): المراحل - وهو جمع الجمع - كذلك في جميع النسخ التي بين يدي كذلك.

وفي «الصحيحة» المراحل بالمهملة وكذا في «النهاية» وفيه: «المرحل:

الذي قد نُقش فيه تصاوير الرّحال، ومنه هذا الحديث: «حتى يبني الناس بيوتاً يوشونها وشي المراحل».

وفي «النهاية» أيضاً (باب الميم مع الراء) - بحذف يسير-: «وفيه: وعليها

ثيابٌ مراجل يُروى بالجيم والحاء.

فالجيم: معناه أنّ عليها نقوشاً تمثال الرجال.

والحاء: معناه أنّ عليها صور الرجال وهي الإبل بأكوارها، ومنه ثوبٌ مُرَجَّلٌ،
والميم زائدة.

(قال إبراهيم: يعني الثياب المخطّطة): وإبراهيم: هو المنذر شيخ المصنّف.

* * *

٤٦٠ / ٣٥٧ - عن ورّاد كاتب المغيرة قال:

كُتِبَ معاوية إلى المغيرة: اكتب إليّ ما سمعتَ من رسول الله ﷺ .
فكتب إليه: إنّ نبيّ الله ﷺ كان يقول في دُبر كلِّ صلاة:

«لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلِّ
شيءٍ قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا
الجلد منك الجُدُّ»، وكتب إليه:

«إنه كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال. وكان
ينهى عن عُقوق الأمّهات، ووأد البنات، ومنع وهات».

[خ: ٨١ - ك الرقاق، ٢٢ - ب ما يُكره من قيل وقال. م: ٣٠ - ك الأفضية، ح ١٢، ١٣.
م أيضاً: ٥ - ك المساجد، ح ١٣٧].

* الشرح *

(كُتِبَ معاوية إلى المغيرة: اكتب إليّ ما سمعتَ من رسول الله ﷺ فكتب
إليه): فيه طلب استماع الحديث والنصيحة والوصية.

قال الحافظ في «الفتح» (١١ / ٣٠٧): «في الحديث حُجّة على من لم
يعمل في الرواية بالمكاتبة» وتقدم.

(إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ): أَي عَقِبَ كُلِّ فَرِيضَةٍ،
وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنِّي سَمِعْتَهُ يَقُولُ عِنْدَ انصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ».

قَالَ الْحَافِظُ: (١١١/١٣٣): «فَإِنْ قِيلَ: الْمُرَادُ بِدُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ قُرْبُ آخِرِهَا،
وَهُوَ التَّبَشُّهُدُ قَلْنَا: قَدْ وَرَدَ الْأَمْرُ بِالذِّكْرِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَالْمُرَادُ بِهِ بَعْدَ السَّلَامِ
إِجْمَاعًا، فَكَذَا هَذَا؛ حَتَّى يَثْبُتَ مَا يَخَالِفُهُ».

(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ): لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

(وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ): قَالَ فِي «الْمَرْقَاةِ»: «أَي فِي أَعْمَالِهِ وَصِفَاتِهِ؛ وَقَالَ ابْنُ
حَجَرَ: تَأْكِيدٌ بَعْدَ تَأْكِيدٍ لِمَزِيدِ الْاِعْتِنَاءِ بِمَقَامِ التَّوْحِيدِ».

(لَهُ الْمُلْكُ): وَحْدَهُ سُبْحَانَهُ لَا لِغَيْرِهِ، فَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ.

(وَلَهُ الْحَمْدُ): فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ.

(وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ): مِنَ الْإِبْجَادِ وَالْإِعْدَامِ، وَالْإِنْعَامِ وَالْإِيلَامِ، فَهُوَ
بَالِغٌ فِي الْقُدْرَةِ، لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ. «مَرْقَاةٌ» بِزِيَادَةٍ.

(اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ
الْجَدُّ): قَالَ الْحَسَنُ: الْجَدُّ: غَنَى، أَوْرَدَهُ الْمَصْنُفُ مَعْلَقًا بِصِيغَةِ الْجَزْمِ وَذَكَرَ
الْحَافِظُ وَصَلَ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ لَهُ (٢/٣٣٣).

أَي: لَا يَنْفَعُ ذَا الْغِنَى مِنْكَ غِنَاهُ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ الْإِيمَانُ وَالطَّاعَةُ. «النَّهْيَاةُ».

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ: الْجَدُّ: - بِالْفَتْحِ - وَهُوَ الْحِظُّ وَالْغِنَى
وَالْعِظْمَةُ وَالسُّلْطَانُ».

أَي: لَا يَنْفَعُ ذَا الْحِظِّ فِي الدُّنْيَا بِالْمَالِ وَالْوَلَدِ وَالْعِظْمَةُ وَالسُّلْطَانُ مِنْكَ حِظُّهُ:
أَي لَا يُنْجِيهِ حِظُّهُ مِنْكَ وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ وَيُنْجِيهِ الْعَمَلُ الصَّالِحُ».

(وَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قَيْلٍ وَقَالَ): هُوَ الْخَوْضُ فِي أَخْبَارِ النَّاسِ،
وَحِكَايَاتِ مَا لَا يَعْنِي مِنْ أَحْوَالِهِمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ؛ قَالَ النَّوَوِيُّ (١١/٦).

(وَكثيرةُ السُّؤالِ): أَي: فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا حَاجَةَ فِيهَا، أَوْ مِنَ الْأَمْوَالِ، أَوْ
مِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ. «عَمْدَةٌ» (٧٠/٢٣)، وَتَقَدَّمَ.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ» (٣٠٧/١١): «وَالنَّهْيُ عَنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ يَتَنَاوَلُ الْإِلْحَافَ
فِي الطَّلَبِ، وَالسُّؤَالُ عَمَّا لَا يَعْنِي السَّائِلَ»، وَتَقَدَّمَ.

(وِإِضَاعَةُ الْمَالِ): هُوَ صَرْفُهُ فِي غَيْرِ وَجْهِهِ الشَّرْعِيَّةِ وَتَعْرِيزُهُ لِلتَّلْفِ أَوْ
تَعْطِيلِهِ وَتَرْكُ الْقِيَامِ عَلَيْهِ، وَإِعْطَاءُ الدِّينِ دُونَ إِشْهَادِ لَغَيْرِ الْمُوثُوقِ بِهِ.

(وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ): تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي الْعُقُوقِ. وَهُوَ الْإِيذَاءُ
وَالْعَصْيَانُ وَالْخُرُوجُ عَلَيْهِنَّ، وَهُوَ ضِدُّ الْبِرِّ وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَقِّ وَهُوَ الشَّقُّ
وَالْقَطْعُ.

وَتَقَدَّمَ كَلَامُ النَّوَوِيِّ: «وَأَمَّا عُقُوقُ الْأُمَّهَاتِ فَحَرَامٌ وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ بِإِجْمَاعِ
الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَلَى عَدِّهِ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَكَذَلِكَ
عُقُوقُ الْأَبَاءِ مِنَ الْكِبَائِرِ.

وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ هُنَا عَلَى الْأُمَّهَاتِ لِأَنَّ حُرْمَتَهُنَّ أَكْثَرُ مِنْ حُرْمَةِ الْأَبَاءِ، وَلِهَذَا قَالَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَالَ لَهُ السَّائِلُ: مَنْ أَبْرٌ؟ قَالَ: أَمَكُ، ثُمَّ أَمَكُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي
الرَّابِعَةِ: ثُمَّ أَبَاكَ، وَلِأَنَّ أَكْثَرَ الْعُقُوقِ يَقَعُ لِلْأُمَّهَاتِ وَيَطْمَعُ الْأَوْلَادُ فِيهِنَّ».

(وَوَادُ الْبَنَاتِ): هُوَ دَفْنُهُنَّ فِي حَيَاتِهِنَّ فَيَمْتَنُ تَحْتَ التَّرَابِ وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ
الْمُوبِقَاتِ؛ لِأَنَّهُ قَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَيَتَضَمَّنُ أَيْضًا قَطْعَ الرَّحِمِ، وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ
عَلَى الْبَنَاتِ لِأَنَّهُ الْمَعْتَادُ الَّذِي كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ، قَالَ النَّوَوِيُّ.

(ومنع وهات): أي: حُرِّمَ عليكم منع ما عليكم إعطاؤه، وطلَّب ما ليس لكم أخذه.

وقيل: نهى عن منع الواجب من ماله وأقواله وأفعاله، وعن استدعاء ما لا يجب عليهم من الحقوق. قاله الكرمانى (٢١/١٥١).

قال الحافظ في «الفتح» (٢/٣٣٣): «وفي الحديث استحباب هذا الذكر (اللَّهُمَّ لا مانع...) عقب الصلوات لِمَا اشتمل عليه من ألفاظ التوحيد ونسبة الأفعال إلى الله والمنع والإعطاء وتمام القدرة».

وانظر (٢٢٨/٢٩٧) و(٣٤٣/٤٤٢).

* * *

٤٦١/٣٥٨ - عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ:

«لن يُنجيَ أحداً منكم عمله».

قالوا: ولا أنت يا رسول الله ﷺ؟ قال:

«ولا أنا، إلا أن يتغمَّدني الله برحمته، فسددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة، والقصد القصد؛ تبأغوا».

[خ: ٨١ - ك الرقاق، ١٨ - ب القصد والمداومة على العمل. م: ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم، ح ٧١-٧٦].

* الشرح *

(لن يُنجيَ أحداً منكم عمله): أي: لن يُنجيَه من النار، فإنَّ له تعالى أن يُعذِّب الطائِع ويثيب العاصي، وأيضاً فالعمل وإنْ بَلَغ ما بَلَغ لا يخلو عن نوعٍ

من التقصير المقتضي لردّه لولا تفضّل الله بقبوله .

وليس المراد توهين أمر العمل ونفيه، بل توقيف العباد على أن العمل إنّما يتمّ بفضل الله وبرحمته؛ كيلا يتكلوا على أعمالهم اغتراراً بها. «مرقاة» (٢٠٧/٥).

(قالوا: ولا أنت يا رسول الله ﷺ؟): أي: ولا أنت يُنجيك عملك من النار.

قال في «الفضل» (١/٥٤٨): لَمَّا كَانَ أَجْر النَّبِيِّ ﷺ أَعْظَمَ، وَعَمَلُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ أَقْوَمَ، قِيلَ لَهُ: «وَلَا أَنْتَ»؟

(قال: ولا أنا، إلا أن يتغمّدني الله برحمته): يتغمّدني: يسترني، أي: يسترني برحمته، ويحفظني كما يحفظ السيف بالغمد - وهو الغلاف - ويجعل رحمته مخيطة بي إحاطة الغلاف للسيف.

وحاصل الحديث أن العمل المجرد لا ينفع؛ وإنّما يُفيد إذا كان مقروناً بالفضل والرحمة. «مرقاة».

(فسدّدوا وقاربوا): أي: اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه.

وقاربوا: أي: اقتصدوا في الأمور كلّها واتركوا الغلوّ فيها والتقصير، يُقال: قاربَ فلان في أمره إذا اقتصد. «النهاية» وانظر (١٩١/٢٥٤).

(واغدّوا وروحووا): الغدو: سير أوّل النهار، نقيض الرواح، وهو سير آخر النهار.

وفي «المحيط»: «الرواح: العشيّ، أو من الزوال إلى الليل».

(وشيء من الدُّلجة) : هو سير الليل، يُقال : أدلج - بالتخفيف - إذا سارَ من أوّل الليل، وأدلج - بالتشديد - : إذا سار من آخره . « النهاية » .

وقال النووي : « الدُّلجة : آخر الليل » .

وقال في « رياض الصالحين » تحت الحديث (١٤٥) : « معناه : استعينوا على طاعة الله عزّ وجلّ بالأعمال في وقت نشاطكم، وفراغ قلوبكم بحيث تستلذون العبادة ولا تسأمون، وتبلغون مقصودكم؛ كما أنّ المسافر الحاذق يسير في هذه الأوقات، ويستريح هو ودابته في غيرها، فيَصِلُ المقصود بغير تعب، والله أعلم » .

(والقصدَ القصدَ) : بالنَّصب على الإغراء، أي : الزموا الطريق الوسط المعتدل، ومنه قوله في حديث جابر بن سمرة عند مسلم : « كانت خطبتهُ قَصْدًا » .

أي : لا طويلة ولا قصيرة . « فتح » (١١ / ٢٩٨) .

عند الشيخين : « ... وأنَّ أحبَّ الأعمال أدومها إلى الله وإنَّ قلَّ » .

(تَبَلُّغُوا) : أي : المنزل، وفي الحديث : « من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إنَّ سلعة الله تعالى غالية؛ ألا إنَّ سلعة الله الجنة »؛ انظر « الصحيحة » (٩٥٤) .

وقال شيخنا فيها تحت الحديث (٢٦٠٢) : « واعلم أنّ هذا الحديث قد يُشكل على بعض النَّاس، ويتوهم أنّه مُخالف لقوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الزخرف : ٧٢]، ونحوها من الآيات، والآحاديث الدّالة على أنّ دخول الجنة بالعمل .

وقد أُجيب بأجوبة؛ أقربها إلى الصواب: إنَّ الباء في قوله في الحديث (بعمله) هي باء الثمنيَّة، والباء في الآية باء السببيَّة، أي: أنَّ العمل الصالح سببٌ لا بُدَّ منه لدخول الجنَّة، ولكنَّه ليس ثمناً لدخول الجنَّة، وما فيها من النعيم المقيم والدرجات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في بعض فتاويه:

ولهذا قال بعضهم: الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً؛ نقصُّ في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية؛ قدحٌ في الشرع، ومجرد الأسباب لا يوجب حصول المسبَّب؛ فإنَّ المطر إذا نزل، وبُذِرَ الحبُّ؛ لم يكن ذلك كافياً في حصول النبات، بل لا بُدَّ من ريح مُريية بإذن الله، ولا بُدَّ من صرف الانتفاء عنه؛ فلا بُدَّ من تمام الشروط وزوال الموانع، وكلَّ ذلك بقضاء الله وقدره.

وكذلك الولد لا يولد بمجرد إنزال الماء في الفرج، بل كم مِمَّنْ أنزل ولم يُولد له؛ بل لا بُدَّ من أنَّ الله شاء خلقه فتحبل المرأة وتربيته في الرَّحِم، وسائر ما يتمُّ به خلقه من الشروط وزوال الموانع.

وكذلك أمر الآخرة ليس بمجرد العمل ينال الإنسان السعادة، بل هي سبب ولهذا قال النبي ﷺ: (فذكر الحديث).

وقد قال تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، فهذه باء السبب، أي: بسبب أعمالكم، والذي نفاه النبي ﷺ بقاء المقابلة، كما يُقال: اشتريتُ هذا بهذا. أي: ليس العمل عوضاً وثنماً كافياً في دخول الجنَّة، بل لا بُدَّ من عفو الله وفضله ورحمته، فبعفوه يمحو السيئات، وبرحمته

يأتي بالخيرات، وبفضله يضاعف البركات .

وفي هذا الموضع ضلَّ طائفتان من الناس :

فريق آمنوا بالقدر، وظنوا أنَّ ذلك كافٍ في حصول المقصود، فأعرضوا عن الأسباب الشرعية والأعمال الصالحة. وهؤلاء يؤولُ بهم الأمر إلى أن يكفروا بكتب الله ورُسله ودينه .

وفريق أخذوا يطلبون الجزاء من الله كما يطلبه الأجير من المستأجر، متَّكلين على حولهم وقوتهم وعملهم، وكما يطلبه المالك، وهؤلاء جهال ضلال، فإنَّ الله لم يأمر العباد بما أمرهم به حاجة إليه، ولا نهاهم عما نهاهم عنه بخلاً به، ولكن أمرهم بما فيه صلاحهم، ونهاهم عما فيه فسادهم . وهو سبحانه كما قال : « يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني » .

فالمالك إذا أمر مملوكيه بأمرٍ أمرهم لحاجته إليهم، وهم فعَلوه بقوتهم التي لم يخلُقها لهم فيطالبون بجزاء ذلك، والله تعالى غنيٌّ عن العالمين، فإنَّ أحسنوا أحسنوا لأنفسهم، وإن أساؤوا فلها . لهم ما كسبوا، وعليهم ما اكتسبوا، ﴿ مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ، وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ [فصلت : ٤٦] .

انتهى كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - منقولاً من «مجموع الفتاوى» (٧٠ / ٧١) ، ومثله في «مفتاح دار السعادة» لتلميذه المحقق العلامة ابن قيم الجوزية (ص ٩ - ١٠) ، و «تجريد التوحيد المفيد» (ص ٣٦ - ٤٣) للمقرئزي .

١٩٠ - باب الرِّفْق - ٢١٧

٤٦٢/٣٥٩ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت:

دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا، فَقُلْتُ: عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٣٥ - ب الرفق في الأمر كله . م: ٣٩ - ك السلام، ح ١٠، ١١].

* الشرح *

(دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ): الرهط من الرجال: ما دون العَشْرَةِ وقيل إلى الأربعين، ولا تكون فيهم امرأة، ولا واحد له من لفظه. «النهاية».

(فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ): السَّامُ: يعني الموت.

(قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا): أي: فهمت أنهم قالوا السَّامَ عَلَيْكُمْ ولم يقولوا السلام عليكم.

(فَقُلْتُ: عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ): اللعنة: الطرد من رحمة الله.

وَتَقَدَّمَ (٣١١/٢٣٦) بلفظ: «وعليكم، ولعنكم الله، وغضب الله عليكم».

(قالت: فقال رسول الله ﷺ: مهلاً يا عائشة!) : مهلاً: مصدر لفعل محذوف: أي: ارفقي رفقاً. «مرقاة».

والمهل: التؤدة والرفق.

(إنَّ الله يحبُّ الرِّفقُ في الأمرِ كُلِّه) : أي: يحبُّ لين الجانب في القول والفعل، والأخذ بالأسهل على ما ذكره السيوطي «مرقاة» (٤٢٣/٨) بتصرف يسير، وتقدم.

قال الحافظ في «الفتح» (٤٤٩/١٠): «وقوله: «إنَّ الله يحبُّ الرِّفقُ في الأمرِ كُلِّه»؛ في حديث عمرة عن عائشة عند مسلم: «إنَّ الله رفيقٌ يحبُّ الرِّفقَ، ويُعطي على الرِّفقِ ما لا يعطي على العنف».

والمعنى أنه: يتأتى معه من الأمور ما لا يتأتى مع ضده.

وقيل: المراد يثيب عليه ما لا يثيب على غيره، والأول أوجه.

(فقلت: يا رسول الله! أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: قد قلتُ: وعليكم) : تقدم بلفظ: «قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلتُ؟ ردَّدتُ عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم فيَّ»: أي: يُستجاب لي فيهم دعائي بالموت، ولا يُستجاب لهم فيَّ به، وذلك حين بادروا وقالوا: السام عليكم، وبذلك تحقَّق الانتصار برفقٍ دون عنف.

وفي الحديث أدب التعامل مع الخصوم والأعداء والنهي عن العنف والفحش مع اليهود، فكيف بمن يكون عنيفاً فاحشاً مع المسلمين؟

وفيه توجيه الزوجة والأقارب كما تقدم، والانتصار للنفس برفقٍ وحكمة،

وفيه حُسن خُلُقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآدِبِهِ .

وانظر (٢٣٦/٣١٢) .

* * *

٤٦٣/٣٦٠ - عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ» .

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٧٤-٧٦] .

* الشرح *

(مَنْ يُحْرِمِ): مِنَ الْمَنْعِ وَالْحَرَمَانِ:

(الرَّفْقَ): اللُّطْفَ وَلِينِ الْجَانِبِ وَهُوَ خِلَافُ الْعَنْفِ . «النهاية» .

(يُحْرِمِ الْخَيْرَ): يُفْضِي بِهِ إِلَى أَنْ يُحْرِمَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . «مكمل

الإكمال» .

قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾

[آل عمران: ١٥٩] .

فإذا كان هذا شأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع أصحابه فيما لو تعامل بالغلظة، وما ينشأ

عنه من انفضاض أصحابه، فكيف إذا تعامل بذلك من هو دونه مع من هو

دونهم، وقد رأيت - يرحمك الله - كيف بُعد الناس عن الدين، فالرفق الرفق

واللين واللين .

قال في «المرقاة» (٧٩٩/٨): «وفي الحديث فضل الرفق والحث على

التخلُّق به وذمَّ العنف وأنَّ الرفق سبب كلِّ خير» .

* * *

٣٦١ / ٤٦٤ - عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال :

«مَنْ أُعْطِيَ حِظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حِظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ؛ وَمَنْ حُرِمَ حِظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ؛ فَقَدْ حُرِمَ حِظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ.

أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنَ الْخُلُقِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِذِيَّ».

[ت : ٣٥ - ك البر والصلة، ٦٦ - ب ما جاء في الرفق].

* الشرح *

(مَنْ أُعْطِيَ حِظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حِظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ؛ وَمَنْ حُرِمَ حِظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ؛ فَقَدْ حُرِمَ حِظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ) : الحِظُّ : هو النصيب، وهذا توضيح لما تقدم من قوله ﷺ : « من يُحرَم الرفق يُحرَم الخير ».

(أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنَ الْخُلُقِ) : تقدم برقم (٢٧٠ / ٢٠٤) .

فاحرص - رحمني الله وإياك - على تثقيل ميزانك بتحسين أخلاقك ومجاهدة نفسك .

(وَإِنَّ اللَّهَ لَيَبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِذِيَّ) : ذو الفُحْشِ في كلامه وفِعَاله، وهو كل ما يُشْتَدُّ قُبْحُهُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي، وَكَثِيرًا مَا تَرَدُّ الْفَاحِشَةُ بِمَعْنَى الزُّنَا، وَكُلَّ خَصْلَةٍ قَبِيحَةٍ فَهِيَ فَاحِشَةٌ؛ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ . « النهاية » .

والبذيء : هو الفاحش في قوله، وبذا الرجل : إذا ساء خلقه، والبذاء : الكلام القبيح .

وانظر (٣١٢/٢٣٧).

* * *

٤٦٥/٣٦٢ - عن عائشة: قال النبي ﷺ:

«أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم».

[د: ٣٧ - ك الحدود، ٤ - ب الستر على أهل الحدود].

* الشرح *

(أقبلوا): من الإقالة وهي التَّرك، أي: اعفوا.

(ذوي الهيئات): هم الذين لا يُعرفون بالشرِّ، فيزلُّ أحدُهم الزَّلَّةَ.

والهيئة: صورة الشَّيء وشكله وحالته. ويريد به ذوي الهيئات الحسنة الذين يلزمون هيئةً واحدةً وسَمْتاً واحداً، ولا تختلفُ حالاتهم بالتنقل من هيئة إلى هيئة. «النهاية».

والمراد هنا: أهل المروءة والخصال الحميدة التي تأبى عليهم الطباع وتجمع بهم الإنسانية والألفة؛ أن يرضوا لأنفسهم بنسبة الفساد والشرِّ إليها. «فيض» (٧٤/٢).

(عثراتهم): زلاتهم وذنوبهم.

وهناك زيادة هامة للحديث بلفظ: «إلا الحدود»، كما في «صحيح سنن

أبي داود» (٣٦٧٩)، وانظر «الصحيحة» (٦٣٨).

قال شيخنا تحت الحديث السابق:

«فائدة: روى البيهقي عن الشافعي - رحمه الله - أنه قال:

«وذوو الهيئات الذين يقالون عشراتهم: الذين ليسوا يُعرفون بالشر، فيزلّ أحدهم الزلّة.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٢/٨٨) بعد أن ذكر الحديث من رواية أبي داود عن عائشة - ساكتاً عليه مشيراً بذلك إلى تقويته -:
ويستفاد منه جواز الشفاعة فيما يقتضي التعزير، وقد نقل ابن عبد البر وغيره فيه الاتفاق.

ويدخل فيه سائر الأحاديث الواردة في ندب الستر على المسلم، وهي محمولة على ما لم يبلغ الإمام».

* * *

٤٦٦/٣٦٣ - عن أنس، عن النبي ﷺ قال:

«لا يكون الخرق في شيء إلا شانه، وإن الله رفيق يحب الرفق».

[ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٤٧ - ب ما جاء في الفحش والتفاحش. جه: ٣٧ - ك الزهد، ١٧ - ب الحياء، ح ٤١٨٥، وجملة إن الله رفيق يحب الرفق، خ: ٨٨ - ك استتابة المرتدين، ٤ - ب إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يُصرح. م: ٤٥ - ك البر والصلة، ح [٧٧].

* الشرح *

(لا يكون الخرق في شيء): أي: الجهل والحمق.

(إلا شانه): الشين: العيب، أي: جرّ إليه العيب والقبح.

وفيه إشارة إلى أن الخرق يقود إلى العنف.

(وإن الله رفيق يحب الرفق): تقدم (٤٦٢/٣٥٩).

فيه فضل الرفق واللطف واللين، وهو يدلّ على ورع العبد وتقواه.
وفيه بيان مفسدة ما يقود إليه الحمق والجهل والتسرّع من تقبيح الأمور
وإفسادها.

* * *

٤٦٧/٣٦٤ - عن أبي سعيد الخدريّ قال:

« كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها، وكان إذا كرهَ
شيئاً عرفناه في وجهه ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٢ - ب من لم يواجه الناس بالعتاب. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح
٦٧].

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء): وهي البكر، سُمّيت به لبقاء
عُذرتها. أي: جلدة بكارتها.

(في خدرها): ناحية في البيت يُترك عليها ستر؛ فتكون فيه الجارية البكر.
« النهاية » وتقدّم.

أي أنّ حياء رسول الله ﷺ أشدّ من البكر حال اختلاؤها بالزوج الذي لم
تعرفه قبل واستحيائها منه، وانظر « الدليل » (١٥١ / ٣).

(وكان إذا كرهَ شيئاً): أي: من جهة الطبع أو من طريق الشرع. « مرقاة ».

(عرفناه في وجهه): أي: من أثر التغيّر فآزله.

جاء في « المرقاة » (٧٩ / ١٠): « قال النووي: معناه أنّه ﷺ لم يتكلّم

بالشيء الذي يُكره لحيائه، بل يتغير وجهه، فنفهم كراهيته.

وفيه فضيلة الحياء، وأنه محثوث عليه؛ ما لم ينته إلى الضعف والخور.

قلتُ: وقد يظنّ بعض الناس أن الحياء صفة ضعف تجرّطمع الناس إلى صاحبه، وحسبنا في الردّ عليهم هذا الحديث.

* * *

٤٦٩/٣٦٥ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

كنتُ على بعيرٍ فيه صعوبة؛ فقال النبي ﷺ:

«عليك بالرفق؛ فإنه لا يكون في شيءٍ إلا زانه، ولا ينزع من شيءٍ إلا

شانه».

[م: ٤٥ لك البر والصلة والآداب، ح ٧٩].

* الشرح *

(كنت على بعيرٍ فيه صعوبة): الصعوبة عدم الانقياد.

(فقال النبي ﷺ: عليك بالرفق): أي: بلين الجانب والاقتصاد في جميع الأمور، والأخذ بأيسر الوجوه وأقربها وأحسنها. «فيض» (٤ / ٣٣٤)، وتقدم.

(فإنه لا يكون في شيءٍ إلا زانه): أي: زيئه وجمّله وحسنه.

(ولا ينزع من شيءٍ إلا شانه): فإذا نزع الرفق كان الخرق والحرق والعنف، وكان الشين والعييب والقبح.

* * *

٣٦٦ / ٤٧٠ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِيَّاكُمْ وَالشَّحَّ؛ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَالظُّلْمَ ظَلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(وإيَّاكم والفحش؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْفَاحِشَ الْمَتَفَحِّشَ / ٤٨٧) .

[الشطر الأول: عن جابر في م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٦، والشطر الثاني:

عن جابر في م: ٣٩ - ك السلام، ح ١١، دون قوله: «وإيَّاكم والفحش»].

* الشرح *

(إيَّاكم والشح): هو أشد البخل وأبلغ في المنع من البخل، وقيل: هو

البخل مع الحرص وقيل غير ذلك، وانظر «شرح النووي» (١٦ / ١٣٤).

وتقدّم الكلام عن الشح في حديث (٢١٥ / ٢٨١).

(فإنه أهلك من كان قبلكم): من الأمم، فبالشح هلكوا كيف وهو من سوء

الظن بالله! «فيض» (٣ / ١٢٥) بتصرف.

(سفكوا دماءهم، وقطعوا أرحامهم): في «المسند»: «فإن الشح أهلك من

كان قبلكم؛ أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالفجور

ففجروا»، وإسناده صحيح كذا في «الصحيحة» (٨٥٨).

قال في «الفيض»: «والحاصل أن الشح من جميع وجوهه يخالف الإيمان

﴿أَشِحَّةٌ عَلَى الْخَيْرِ أَوْلَيْتُكَ لَمْ يُؤْمِنُوا﴾ [الأحزاب: ١٩].

ومن ثم ورد: «لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً»، [تقدّم

. [٢٨١ / ٢١٥].

قال الماوردي: وينشأ عن الشحّ من الأخلاق المذمومة، وإن كانت ذريعة إلى كلّ مذموم أربعة أخلاق ناهيك بها ذمّا: الحرص والشّر وسوء الظنّ ومنع الحقوق.

فالحرص من شدّة الكدح والجهد في الطلب، والشّر استغلال الكفاية والاستكثار بغير حاجة، وهذا فرق ما بين الحرص والشّر، وسوء الظنّ عدم الثقة بمن هو أهل لها، والحاقمة منع الحقوق لأنّ نفس البخيل لا تسمح بفراق محبوبها، ولا تنقاد إلى ترك مطلوبها ولا تدعن للحق، ولا تجيب إلى إنصاف، وإذا آل الشحّ إلى ما وُصف من هذه الأخلاق المذمومة والشيم اللئيمة؛ لم يبق معه خيرٌ موجود ولا صلاحٌ مأمول».

(والظلم ظلمات يوم القيامة): ظلمات: أي: شدائد وأهوال وعقوبات.
(وإياكم والفحش؛ فإنّ الله لا يحبّ الفاحش المتفحش): الفاحش: ذو الفحش في كلامه أو فعله والمتكلّم برديء القول وبذئمه.
والمتفحش: الذي يتكلّف ذلك ويتعمده. «النهاية»، وتقدّم برقم (٣٣١/٢٥٢).

١٩١ - باب الرّفق في المعيشة - ٢١٨

٤٧١/٣٦٧ - عن كثير بن عبّيد قال:

دخلتُ على عائشة أمّ المؤمنين - رضي الله عنها - فقالت: أمسك حتّى أخطِ نُقْبتي، فأمسكتُ، فقلتُ: يا أمّ المؤمنين! لو خرجتُ فأخبرتُهم لعدّوه منك بخلاً! قالت:

«أبصرُ شأنك؛ إنّه لا جديد لمن لا يلبس الخلق».

* الشرح *

(عن كثير بن عبّيد قال : دخلتُ على عائشة أمّ المؤمنين رضي الله عنها) :
كثير بن عبّيد مولى أبي بكر ورضيع عائشة ، رضي الله عنهما .

(فقالت : أمسك حتى أخطُ نقبتي ، فأمسكتُ) : النُقبة : هي السراويل التي تكون لها حُجزة من غير نيفق ، فإذا كان لها نيفق وساقان فهي سراويل ، وإذا لم يكن لها ذلك فهو النطاق . « النهاية » بزيادة من « اللسان » .

والحُجزة : موضع شدّ الإزار وموضع التكة من السراويل كذلك .

والنيفق : الموضع المتسع من السراويل يُخاط لإدخال التكة .

وفي « المحيط » : النُقبة : ثوب كالإزار تجعل له حُجزة مَخِيطة من غير نيفق .

والخلاصة : النُقبة : هي السراويل التي لا يكون فيها موضعٌ لشدّ الحبل .

(فقلتُ : يا أمّ المؤمنين !) : فيه التلطف والتأدّب في النداء ، واختيار أحبّ الأسماء والكنى لمن يُنادى واجتناب ما يكره .

(لو خرجتُ فأخبرتهم لعدّوه منك بخلاً !) : فماذا يقول الناس في زماننا هذا لو رأوا مثل هذا .

(قالت : أبصرُ شأنك ؛ إنّه لا جديد لمن لا يلبس الخلق) : لفظ ابن سعد :
« دَعُ عنك لا جديد لمن لا خَلَقَ له » ، كذا في « الفضل » .

والخلق : من خَلَقَ الثوب : بَلِي .

وفيه : (١ / ٥٥٧ ، ٥٥٨) : « قال الأشجعي :

البس جديدك إنّي لابس خلقي ولا جديد لمن لا يلبس الخلق

ويروى أن عائشة - رضي الله عنها - تصدّقتُ بمالٍ عظيمٍ، ثم رُويت ترقع خماراً لها، فقيل لها: يا أمّ المؤمنين! تتصدقين بمالٍ عظيمٍ ثم ترقعين خمارك؟ فقالت: وتمثّلت بالبيت .

وفي تاريخ «ابن عساكر» قال الرياشي: إن أسماء بن خارجة قال يوماً لزوجته: اخضبي لحيتي، فقالت: إلى كم ترقع منك؟ فأنشأ يقول:

عَيَّرْتَنِي خَلَقاً أَبْلِيَتْ جَدَّتَهُ وهل رأيت جديداً لم يعد خلقاً
كما لبستِ جديدي فالبسي خَلْقِي فلا جديد لمن لا يلبس الخلقاً .

وفي هذا الأثر. تواضع عائشة - رضي الله عنها - وفيه الرفق في المعيشة والاقتصاد فيها؛ لأنّ هذه الأمور بتكرارها ودوامها تُوفّر كمّاً هائلاً من المال، فليُنظر الإنسان إلى صرفه الماء في وضوئه واغتساله، ولننظر إلى ما نضيّعه من الطعام والشراب والثياب، ولننظر أنضع الأموال في مواضعها الصحيحة أم لا؟ وليكن لنا في هذا الأثر ذكرى وعبرة .

١٩٢ - باب ما يُعطى العبدُ على الرِّفق - ٢١٩

٤٧٢/٣٦٨ - عن عبد الله بن مغفل، عن النبي ﷺ قال:

«إنّ الله رفيق يحبُّ الرِّفق، ويعطي عليه ما لا يُعطي على العنف» .

[م: ٤٥ - ك البر والصلة، ح ٧٧ . د: ٤٠ - ك الأدب، ٥٠ - ب في الرفق] .

* الشرح *

(إنّ الله رفيق يحبُّ الرِّفق): انظر (٤٦٢/٣٥٩) .

رفيق: من الرفق والرفافة، فهو فعيل بمعنى فاعل. «النهاية».

جاء في «التحفة» - بتصرف -: «قال ابن رسلان: ومن رفق الله تعالى بعباده عدم تعجيله عقوبة العصاة، بل إمهالهم ليتوبوا».

(ويعطي عليه): أي: على الرفق. ومِمَّا يُعْطِيهِ الثناء الحسن والتوفيق في الأعمال وصلاح البال، ونيل المطالب وتحقيق المآرب، وفي الآخرة أجرٌ عظيم وثوابٌ جليل.

(ملا يُعطي على العنف): العنف: الشدة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخير، ففي العنف من الشر مثله. «النهاية».

قال في «البذل» (١٩/٦٣): «قال في «فتح الودود»: من يدعو الناس إلى الهدى برفق وتلطّف خير من الذي يدعو بعنف وشدة؛ إذا كان المحلّ يقبل الأمرين، وإلّا يتعيّن ما يقبله المحلّ».

فحريٌّ بكل واحدٍ منا أن يراجع نفسه أرفيقٌ هو أم عنيف؛ في البيت والمسجد والسوق والشارع والعمل ونحو ذلك.

١٩٣ - باب التسكين - ٢٢٠

٤٧٣/٣٦٩ - عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ:

«يسرّوا ولا تعسّروا، وسكّنوا ولا تنفّروا».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٨٠ - ب قول النبي يسرّوا ولا تعسّروا. م: ٣٢ - ك الجهاد والسير،

ح ٨].

* الشرح *

(يسرّوا): أمرٌ بالتيسير لينشطوا.

(ولا تُعَسِّرُوا): نهى عن التعسير في جميع الأحوال وهو التشديد في الأمور؛ لئلا ينفروا، ذكره بعض العلماء.

جاء في «إكمال الإكمال» (٢٩٦/٦): «فيه ما يجب من التيسر في الأمور والرَّفْق بالنَّاس، وتحيب الإيمان إلى القلوب، وترك التشديد خوفاً من أن تنفر القلوب، لا سيَّما فيمن كان قريب العهد من الإيمان.

وكذلك يجب فيمن قارب سنَّ التكليف من الأطفال ولم يتمكَّن رسوخ العمل في قلوبهم، فلا يشدّد عليهم خوف أن ينفروا من عمل الطاعات.

وكذلك يجب على الإنسان في نفسه أن لا يشقَّ عليها في العمل في بدء الأمر؛ خوف الترك وعدم الدوام على العمل».

(وسكَّنوا): أمر بالتسكين وهو في اللغة خلاف التحريك، ولكنَّ المراد هنا عدم تنفيرهم. «عمدة».

قال في «الفتح» (٥٢٥/١٠): «والمراد به الأخذ بالتسكين تارةً، وبالتيسير أخرى، من جهة أن التنفير يصاحب المشقة غالباً، وهو ضدَّ التسكين، والتبشير يصاحب التسكين غالباً وهو ضدَّ التنفير».

(ولا تُنْفِرُوا): أي: لا تُكَلِّفُوهم بما يحملهم على النَّفور بِالغِلْظَةِ والشَّدَّةِ، أو تكليفهم فوق طاقتهم. «النهاية» بتصرف.

وقال في «المرقاة» (٢٩٦/٧): «لا تُخَوِّفُوهم بالمبالغة في إنذارهم حتى يجعلوهم قانطين من رحمة الله بذنوبهم وأوزارهم».

قال النووي (٤١/١٢): «وفي حديث أنس - رضي الله تعالى عنه -

« يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَسَكَّنُوا وَلَا تُنْفِرُوا »، إِنَّمَا جَمَعَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بَيْنَ الشَّيْءِ وَضَدِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَفْعَلُهُمَا فِي وَقْتَيْنِ، فَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى يَسْرُوا لَصَدَّقَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَسِّرُ مَرَّةً أَوْ مَرَّاتٍ؛ وَعَسَّرَ فِي مَعْظَمِ الْحَالَاتِ، فَإِذَا قَالَ وَلَا تُعَسِّرُوا انْتَفَى التَّعْسِيرُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ مِنْ جَمِيعِ وَجُوهِهِ، وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ.»

١٩٤ - باب الخرق - ٢٢١

«أسند تحته حديث عائشة المتقدم برقم (٤٦٩/٣٦٥)».

قلتُ: الحديث المشار إليه من حديث المقدم بن شريح، قال: سمعت أبي قال: «سمعت عائشة تقول: كنتُ على بعيرٍ فيه صعوبة؛ فجعلتُ أضربه، فقال النبي ﷺ: عليك بالرفق؛ فإنه لا يكون في شيءٍ إلا زانه، ولا يُنزع من شيءٍ إلا شانه».

قلتُ: وفيه زيادة على الحديث المتقدم بلفظ: «فجعلتُ أضربه».

١٩٥ - باب اصطناع المال - ٢٢٢

٤٧٨/٣٧٠ - عن الحارث [هو ابن لقيط] قال:

كان الرجل منا تُنتجُ فرسه فينحرها، فيقول: أنا أعيش حتى أركبَ هذا؟! فجاءنا كتاب عمر:

أن أصلحوا ما رزقكم الله؛ فإن في الأمر تنفساً.

* الشرح *

(كان الرجل منا تُنتجُ فرسه فينحرها): في «طِلبَةُ الطَّلِبَةِ» أي: تنتجُ فُلُوءًا.

(فيقول : أنا أعيش حتى أركبَ هذا؟!) : استفهام إنكاري، أي : يُنكر أن يعيش فيركب ما تنتجُ فرسه .

(فجاءنا كتاب عمر : أن أصلحوا ما رزقكم الله ؛ فإنَّ في الأمر تنفُّساً) : أي : سعةً وفُسحةً . « النهاية » .

وفيه الحثُّ على العمل لخير الدنيا والآخرة ، والحضُّ على اصطناع المال بالطرق المشروعة .

وانظر إن شئت « الصحيحة » (٧ ، ٨) والآثار المتقدمة بذلك - وقد سبقت الإشارة إليها .

وانظر أيضاً شرح الحديث الآتي بإذن الله تعالى .

* * *

٣٧١ / ٤٧٩ - عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال :

« إن قامت الساعةُ وفي يد أحدكم فسيلةٌ ؛ فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها ، فليغرسها » .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(إن قامت الساعةُ وفي يد أحدكم فسيلةٌ) : الفسيلة : النخلة الصغيرة وهي الودّي . « المحيط » .

وفي « الوسيط » : « النخلة الصغيرة تُقطع من الأم ، أو تقلع من الأرض فتُغرس » .

(فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرِسَهَا، فليَغرِسَهَا): قال في «الفيض»: «مبالغة في الحث على غرس الأشجار وحفر الأنهار؛ لتبقى هذه الدار عامرة إلى آخر أمدّها المحدود المعدود المعلوم عند خالقها، فكما غرس لك غيرك فانتفعت به؛ فاغرس لمن يجيء بعدك لينتفع، وإن لم يبق من الدنيا إلا صباية، وذلك بهذا القصد لا ينافي الزهد والتقلل من الدنيا».

قال شيخنا: - بعد أن ذكر بعض الأحاديث المتعلقة بحض الإسلام على استثمار الأرض وزرعها: - «ولا أدلّ على الحضّ على الاستثمار من هذه الأحاديث الكريمة - لا سيما الحديث الأخير منها - فإن فيه ترغيباً عظيماً على اغتنام آخر فرصة من الحياة؛ في سبيل زرع ما ينتفع به الناس بعد موته؛ فيجري له أجره وتكتب له صدقته إلى يوم القيامة».

وروى ابن جرير عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول لأبي: ما يمنعك أن تغرس أرضك؟ فقال له أبي: أنا شيخ كبير أموت غداً، فقال له عمر: أعزم عليك لتغرسنّها؟ فلقد رأيت عمر بن الخطاب يغرِسها بيده مع أبي. كذا في «الجامع الكبير» للسيوطي (٣/٣٣٧/٢).

ولذلك عدّ بعض الصحابة الرجل يعمل في إصلاح أرضه عاملاً من عمال الله عزّ وجلّ. [وتقدّم الأثر في ذلك برقم (٤٤٨/٣٤٩)] انتهى بتصرّف.

قلتُ: وفيه الحثّ على الطاعة حتى آخر لحظة، ومنه قصة ذلك الرجل الذي قتل تسعة وتسعين ثم كمل المائة؛ كما في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبيّ ﷺ قال: «كان فيمن كان قبلكم رجلٌ قتل تسعة وتسعين نفساً، فسأل عن أهل الأرض؟ فدلّ على راهبٍ، فأتاه، فقال: إنّه قتل تسعة وتسعين نفساً؛ فهل له من توبة؟ فقال: لا. فقتلَهُ، فكمّل به مائة».

ثمَّ سأل عن أعلم أهل الأرض؟ فدلَّ على رجلٍ عالم، فقال: إنَّه قتل مائة نفس؛ فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة؟! انطلق إلى أرض كذا وكذا؛ فإنَّ بها أناساً يعبدون الله، فاعبُد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك؛ فإنَّها أرض سوء.

فانطلق، حتى إذا نصَّف الطريق؛ أتاه الموت، فاخْتَصَمَتْ فِيهِ ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مُقبلاً بقلبه إلى الله. وقالت ملائكة العذاب: إنَّه لم يعمل خيراً قط.

فأتاهم ملكٌ في صورة آدميٍّ، فجعلوه بينهم، فقالوا: قيسوا ما بين الأرضين، فإلى أيَّتھما كان أدنى؛ فهو له، فقاَسوه، فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة.

قال قتادة: فقال الحسن: ذكِّر لنا أنه لَمَّا أتاه الموت؛ نأى بصدِّره.

وفي رواية للشيخين: « فأوحى الله إلى هذه أن تقرَّبني، وأوحى إلى هذه أن تباعدني ».

وهكذا؛ لَمَّا علمَ هذا القاتل أنَّ باب التوبة مفتوح، وأنَّه يجب عليه الانطلاق إلى تلك الأرض، وعدم الرجوع إلى أرضه؛ سارعَ بذلك، ولَمَّا شعرَ بالموت؛ نأى بصدِّره؛ ليقربَ من أرض الصلاح ويتعدَّ عن أرض الطلاح.

لقد بذل ما استطاع من جهد حتى آخر لحظة في حياته، وأعانَه الله تعالى، فقربَ أرضاً وباعدَ أخرى، وكان أقرب إلى أرض الصلاح بشبر، فقبضته ملائكة الرحمة، فلعلَّ هذا كان ثمرة مجاهدته نفسه حين نأى بصدِّره، والله تعالى أعلم.

١٩٦ - باب دعوة المظلوم - ٢٢٣

٤٨١ / ٣٧٢ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٌ: دعوةُ المظلوم، ودعوةُ المسافر، ودعوةُ الوالدِ على ولده».

[د: ٨ - ك الصلاة، ٣٦٠ - ب الدعاء بظهر الغيب . ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٧ - ب ما جاء في دعوة الوالدين، جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١١ - ب دعوة الوالد ودعوة المظلوم، ح [٣٨٦٢].

* الشرح *

(ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٌ: دعوةُ المظلوم، ودعوةُ المسافر، ودعوةُ الوالدِ على ولده): تقدم برقم (٣٢ / ٢٤) بلفظ: «ثلاثُ دعواتٍ مُستجاباتٍ لهنَّ، لا شكَّ فيهنَّ: دعوةُ المظلوم، ودعوةُ المسافر، ودعوةُ الوالدينِ على ولدهما» .
وفي الحديث: «اتقوا دعوة المظلوم، وإن كان كافرًا؛ فإنَّه ليس دونها حجاب»، أخرجه أحمد وغيره وانظر تخريجه في «الصحيحة» (٧٦٧).

١٩٧ - باب الظلم ظلمات - ٢٢٥

٤٨٣ / ٣٧٣ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَحَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٦].

* الشرح *

(اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَحَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مُحَارِمَهُمْ) : تقدم برقم (٣٦٦ / ٤٧٠) بلفظ : «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ؛ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَالظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .
 ومعنى : (واستحلُّوا محارمهم) : أي : استباحوا نساءهم أو ما حرم الله من أموالهم وغيرها، وهذا على سبيل الاستئناف؛ فإنَّ استحلل المحارم جامع لجميع أنواع الظُّلم . « فيض » .

* * *

٤٨٥ / ٣٧٤ - عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال :

«الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

[خ : ٤٦ - ك المظالم ، ٨ - ب الظلم ظلمات يوم القيامة . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٥٧] .

* الشرح *

(الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) : انظر الحديث رقم (٣٦٦ / ٤٧٠) .

قلتُ : وذكره مسلم في « صحيحه » في (كتاب البر والصلة والآداب) لأنَّ اجتناب الظلم سبب في استجلاب البرِّ والصِّلَّة وإيقاعه سببٌ في القطيعة، والله تعالى أعلم .

* * *

٤٨٦/٣٧٥ - عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال :

«إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاوَنُونَ مِظَالِمَ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا نُقُوا وَهَدَّبُوا، أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ .

فوالذي نفسُ محمدَ بيده ! لأحدُهم بمنزله أدلُّ منه في الدُّنيا» .

[خ: ٤٦ - ك المظالم، ١ - ب قصاص المظالم] .

* الشرح *

(إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ) : أي : نجوا من السقوط فيها بعدما جازوا على الصراط .

وفي رواية للمصنّف : «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ جِسْرِ جَهَنَّمَ» .

وجاء في «الفتح» (١١ / ٣٩٩) : «الصراط جسر موضوع على متن جهنم والجنة وراء ذلك، فيمرّ عليه الناس بحسب أعمالهم، فمنهم الناجي وهو من زادت حسناته على سيئاته، أو استويا أو تجاوز الله عنه، ومنهم الساقط وهو من رجحت سيئاته على حسناته إلا من تجاوز الله عنه، فالساقط من الموحدين يُعذّب ما شاء الله ثم يُخرَج بالشفاعة وغيرها، والناجي قد يكون عليه تبعات وله حسنات توازيها أو تزيد عليها؛ فيؤخذ من حسناته ما يعدل تبعاته فيخلص منها .

واختلف في القنطرة المذكورة، وأرجح ما قيل أنّها من تتمّة الصراط وهي طرفه الذي يلي الجنة - والله أعلم - وبه يقول شيخنا - حفظه الله تعالى - في إجابة أجابنيها .

(فیتقاصون مظالمَ بينهم في الدنيا) : قال الحافظ : «أي من القصاص، والمراد تتبّع ما بينهم من المظالم وإسقاط بعضها ببعض» .

وفي رواية للمصنّف (٦٥٣٥) : « ... فَيَقْصُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ » .

(حتى إذا نُقُوا وهذبوا) : أي : خَلَصُوا مِنَ الْآثَامِ بِمَقَاصِصَةِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ ، وهما بمعنى التمييز والتخليص من التبعات . «فتح» (٩٦ / ٥ و ٣٩٩ / ١١) .

(أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ ، فوالذي نفسُ مُحَمَّدٍ بيده ! لأَحَدُهُمْ بِمَنْزِلِهِ أُدِلُّ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا) : في لفظٍ للمصنّف : «أهدى» .

قال المهلب : « ... إِنَّمَا كَانَ أُدِلَّ لِأَنَّهُمْ عَرَفُوا مَسَاكِنَهُمْ بِتَعْرِيفِهَا عَلَيْهِمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ » ، قال تعالى : ﴿ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَافًا لَهُمْ ﴾ [محمد : ٦] .
«عمدة» (٢٨٦ / ١٢) بحذف .

* * *

٤٨٩ / ٣٧٦ - عن أبي الضحى قال :

«اجتمع مسروق وشثير بن شكّل في المسجد ، فتقوّض إليهما حلقُ المسجد ، فقال مسروق : لا أرى هؤلاء يجتمعون إلينا ، إلّا ليستمعوا منّا خيراً ؛ فإمّا أن تحدّث عن عبد الله فأصدّقك أنا ، وإمّا أن أحدث عن عبد الله فتصدّقني ؟

فقال : حدّث ، يا أبا عائشة !

قال : هل سمعتَ عبد الله يقول : العينان يزنيان ، واليدان يزنيان ، والرّجلان يزنيان ، والفرج يصدّق ذلك أو يكذّبه ! فقال : نعم ، قال : وأنا سمعته .

قال : فهل سمعتَ عبدَ اللهِ يقول : ما في القرآن آيةٌ أجمعُ لحلالٍ وحرامٍ ،
وأمرٍ ونهيٍّ ، من هذه الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي
الْقُرْبَى ﴾ [النحل : ٩٠] ؟ قال : نعم ، وأنا قد سمعته .

قال : فهل سمعتَ عبدَ اللهِ يقول : ما في القرآن آيةٌ أسرعُ فرجاً من
قوله : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ﴾ [الطلاق : ٢] ؟ قال : نعم ، قال :
وأنا قد سمعته .

قال : فهل سمعتَ عبدَ اللهِ يقول : ما في القرآن آيةٌ أشدَّ تفويضاً من
قوله : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾
[الزمر : ٥٣] ؟ قال : نعم ، وأنا سمعته .

* الشرح *

(اجتمع مسروق وشْتَيْرُ بن شَكْلٍ في المسجد) : مسروق : هو مسروق بن
الأجدع بن مالك .

قال أبو بكر الخطيب : يُقالُ إِنَّهُ سُرِقَ وهو صغير ، ثمَّ وُجِدَ فسُمِّيَ مسروقاً .
وأسلم أبوه الأجدع . وعِداده في كبار التابعين وفي المُخَضَّمين الذين أسلموا
في حياة النبي ﷺ .

وقال مالك بن مِغُول : سمعت أبا السَّفَر ، عن مُرَّة ، قال : ما ولدَت هَمْدَانِيَّةٌ
مثل مسروق .

وقال أيوب الطائي ، عن الشعبي ، قال : ما علمتُ أَنَّ أحداً كان أطلب
للعلم في أفقٍ من الآفاق من مسروق .

وقال منصورٌ عن إبراهيم ، قال : كان أصحاب عبد الله الذين يُقرئون الناس

ويعلمونهم السنة: علقمة، والأسود، وعبيدة، ومسروقاً، والحارث بن قيس، وعمرو بن شرحبيل.

وروى عبد الملك بن أبجر، عن الشعبي، كان مسروقاً أعلم بالفتوى من شريح، وكان شريح أعلم بالقضاء من مسروق، وكان شريح يستشير مسروقاً، وكان مسروق لا يستشير شريحاً.

وقال الشعبي: لَمَّا قَدِمَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْكُوفَةِ، قَالَ: مَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ؟
قَالُوا لَهُ: مَسْرُوقٌ.

وقال ابن المديني: أَنَا مَا أَقْدَمُ عَلَى مَسْرُوقٍ أَحَدًا صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَلَقِيَ
عَمْرًا وَعَلِيًّا.

قال أحمد بن حنبل، قال ابن عيينة: بقي مسروق بعد علقمة لا يُفْضَلُ
عليه أحد.

وقال العجلي: تابعي ثقة، كان يُصَلِّي حتى ترم قدماه. «السَّير»
(٤/٦٤-٦٧).

وشتير بن شكّل: هو أبو عيسى الكوفي، مات في ولاية ابن الزبير.

قال العجلي: ثقة من أصحاب عبد الله، وانظر «تهذيب التهذيب».

(فتقوض إليهما): أي: انتقضت وتفرقت من مكانها ثم اجتمعت
عندهما، وتُستعمل هذه الكلمة في البناء، فيقال: قوض البناء تقويضاً، أي:
نقضه من غير هدم.

(حلق المسجد): جمع حلقة.

(فقال مسروق: لا أرى هؤلاء يجتمعون إلينا، إلا ليستمعوا منا خيراً؛ فإمّا

أَنْ تَحَدِّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَأُصَدِّقَكَ أَنَا): فِيهِ اغْتِنَامُ الْجُمُوعِ فِي الْوَعظِ وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّوْجِيهِ .

(وَإِذَا أَنْ أَحَدَّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَتُصَدِّقُنِي؟): أَي: تَشْهَدُ بِصِدْقِ قَوْلِي فَتَقُولُ: صَدَقْتَ، أَوْ وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .

(فَقَالَ: حَدِّثْ، يَا أَبَا عَائِشَةَ!): هِيَ كُنْيَةُ مَسْرُوقٍ .

(قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: الْعَيْنَانُ يَزْنِيَانِ): جَاءَ فِي «الْفَيْضِ» (٤/ ٣٩٨): «الْعَيْنَانُ أَصْلُ زَنَى الْفَرْجِ، فَإِنَّهُمَا لَهُ رَائِدَانُ وَإِلَيْهِ دَاعِيَانِ، وَقَدْ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفَجَاءَةِ فَأَمَرَ السَّائِلَ أَنْ يَصْرِفَ بَصَرَهُ. [أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا]، فَأَرْشَدَهُ إِلَى مَا يَنْفَعُهُ وَيُدْفَعُ ضَرْرَهُ .

وَقَالَ لَابْنُ عَمِّهِ عَلِيٌّ: - تَحْذِيرًا مِمَّا يُوْقَعُ فِي الْفِتْنَةِ وَيُورِثُ الْحَسْرَةَ «لَا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ» . [أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ وَأَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي «حِجَابِ الْمَرْأَةِ» (ص ٧٧)] .

أَمَّا سَمِعْتَ قَوْلَ الْعُقَلَاءِ: مَنْ سَرَّحَ نَازِرَهُ أَتَعِبَ خَاطِرَهُ، وَمَنْ كَثُرَتْ لِحْظَاتُهُ دَامَتْ حَسْرَاتُهُ وَضَاعَتْ أَوْقَاتُهُ؟

نَظَرُ الْعَيْونِ إِلَى الْعَيْونِ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْهَلَاكَ إِلَى الْفُؤَادِ سَبِيلًا
(وَالْيَدَانُ يَزْنِيَانِ): بِالْمَسِّ .

(وَالرَّجُلَانُ يَزْنِيَانِ): بِالْمَشْيِ إِلَى الْفَاحِشَةِ .

(وَالْفَرْجُ يَصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يَكْذِبُهُ!): بِعَمَلِ الْفَاحِشَةِ أَوْ اجْتِنَابِهَا .

(فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ): فَصَدِّقْ بَعْضَهُمَا بَعْضًا .

(قال: فهل سمعتَ عبدَ الله يقول: ما في القرآن آية أجمع لِحلالٍ وحرامٍ، وأمرٍ ونهيٍ، من هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾): لأنَّ أيَّ حلالٍ مُتضمَّنٍ في العدل والإِحسان وإِيتاءِ ذِي القربى، وأيِّ حرامٍ مُتضمَّنٍ في الفحشاء والمنكر والبغى.

قال القرطبي: «قال ابن العربي: العدل بين العبد وبين ربه إيثارُ حقِّه تعالى على حظِّ نفسه، وتقديمُ رضاه على هواه، والاجتنابُ للزواجِر والامتنال للأوامر.

وأما العدل بينه وبين نفسه فمَنعُها ممَّا فيه هلاكها؛ قال الله تعالى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى﴾ [النازعات: ٤٠]، وعُزوبُ الأطماع عن الاتباع، ولزومُ القناعة في كلِّ حالٍ ومعنى.

وأما العدل بينه وبين الخلق فبذلُ النصيحة، وتركُ الخيانة فيما قلَّ وكثُر، والإنصاف من نفسك لهم بكلِّ وجه، ولا يكون منك إساءة إلى أحد بقول ولا فعل، لا في سرٍّ ولا في علن، والصبرُ على ما يصيبك منهم من البلوى، وأقلُّ ذلك الإنصاف وتركُ الأذى.

وهذا قولٌ جامعٌ يتضمَّنُ الأقوال الأخرى، كقولهم: العدل: التوحيد - ويُنسبُ إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - أو هو كلُّ مفروض من عقائد وشرائع في أداء الأمانات وتركِ الظلم، والإنصاف وإعطاء الحق... الخ، وانظر «تفسير البغوي» و«القرطبي» بتصرُّف.

والإحسان: إتقانُ العبادة ومراعاتها على أحسن وجه ممكن، ومراقبة الحقِّ فيها، واستحضار عظمة الله حالة الشروع وحال الاستمرار؛ وذلك معنى قوله

ﷺ: «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه»، [أخرجه مسلم]. ويتضمن الإخلاص في التوحيد والعفو عن الناس والتفضل، وأن تكون سريرة المرء أحسن من علانيته. ذكره بعض العلماء.

(﴿وَأَيُّ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾): صلة الرحم.

قال القرطبي: «وأي ذى القربى، أي: القرابة، يقول: يُعطيهم المال كما قال تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، يعني صلته، وإنما خصَّ ذَا الْقُرْبَىٰ لِأَنَّ حَقَّوْقَهُمْ أَوْكَدَ وَصَلَتُهُمْ أَوْجِبُ».

(قال: نعم، وأنا قد سمعته): فهذا أيضاً تصديق.

(قال: فهل سمعتَ عبدَ الله يقول: ما في القرآن آية أسرع فرجاً من قوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ ؟): أي: ومن يتق الله فيما أمره به وترك ما نهاه عنه يجعل له من أمره مخرجاً.

ويرزقه من حيث لا يحتسب، أي: من جهة لا تخطرباله ومن حيث لا يدري ولا يرجو ولا يأمل.

قال ابن عباس: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ يُنجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة.

وقال قتادة: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾: أي: من شبهات الأمور. انظر «تفسير ابن كثير».

(قال: نعم، قال: وأنا قد سمعته): فهذا أيضاً تصديق.

(قال: فهل سمعتَ عبدَ الله يقول: ما في القرآن آية أشدّ تفويضاً): يقال: فوِّضَ إليه الأمر تفويضاً إذ رده إليه وجعله الحاكم فيه. «النهاية».

(من قوله: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾؟): أي: فرطوا في المعاصي جاثين عليها.

وأصل الإسراف: الإفراط في صرف المال ثم استعمل فيما ذكر.

وقال الراغب: هو تجاوز الحد في كل فعل يفعل الإنسان وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر. «روح المعاني» بحذف.

(﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾): أي: لا تيأسوا من مغفرته سبحانه وتفضله - عز وجل - على أن المغفرة مُدرجة في الرحمة، أو أن الرحمة مستلزمة لها؛ لأنه لا يُتصور الرحمة لمن لم يُغفر له. «روح المعاني».

(قال: نعم، وأنا سمعته): فهذا تصديق من أحدهما للآخر.

وفيه الاهتمام بآثار السلف الصالح وأصحاب رسول الله ﷺ والتلقي عنهم، ولا سيما أئمتهم وأعلامهم وفقهاؤهم. وفيه الاهتمام بالتمحيص والتثبت.

وفيه اختيار جوامع المواعظ والتوجيهات، فبدأ بالأمر بتزكية النفس ومراقبة الله تعالى وتطهير الجنان والقلوب والجوارح والأبدان. ثم ثنى بأجمع آية للحلال والحرام والأمر والنهي وهذا بين، ثم ثلث بالأمر بالتقوى وبيان أنها المخرج من كل غم وهم وكرب وشبهة، وأن المرء يُرزق بها من حيث لا يدري ولا يرجو.

وبين أخيراً سعة رحمة الله تعالى، وما لله تعالى من فضل في قبول توبة التائبين وإنابة المنيبين، وأنه سبحانه يغفر الذنوب جميعاً، وما في ذلك من رد الأمر وتفويضه إليه سبحانه.

* * *

٣٧٧ / ٤٩٠ - عن أبي ذرٍّ عن النبي ﷺ، عن الله تبارك وتعالى قال:

«يا عبادي! إنِّي قد حرَّمتُ الظُّلمَ على نفسي، وجعلتُه محرماً بينكم فلا تظالموا.

يا عبادي! إنكم الذين تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب، ولا أباي؛ فاستغفروني أغفر لكم.

يا عبادي! كلُّكم جائع إلا من أطعمته؛ فاستطعموني أطعمكم.

[يا عبادي!] كلُّكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم.

يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أتقى قلب عبد منكم؛ لم يزد ذلك في ملكي شيئاً، ولو كانوا على أفجر قلب رجل؛ لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً، ولو اجتمعوا في صعيد واحد، فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم ما سأل؛ لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً؛ إلا كما ينقص البحر أن يغمس فيه المخيطُ غمسة واحدة.

يا عبادي! إنما هي أعمالكم أجعلها عليكم؛ فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلوم إلا نفسه.

كان أبو إدريس، إذا حدّث بهذا الحديث، جثى على ركبتيه.

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٥].

* الشرح *

(يا عبادي!): قال الطيبي: الخطاب للثقلين؛ لتعاقب التقوى والفجور

فيهم. «مرقاة» (١٥٤/٥).

(إِنِّي قَدْ حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ مَحْرَمًا بَيْنَكُمْ): الظُّلْمُ: وضع الشيء في غير محله، وفي هذا تنزيه الله تعالى عن الظلم كما في قوله سبحانه ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

قال شيخ الإسلام: «قوله: حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي: يتضمن جُلَّ مسائل الصفات والقدر إذا أعطيت حقها من التفسير». وانظر «الفتاوى» (١٨/١٣٦ - ١٥٧)، إن شئت.

وقال (ص ١٥٧): «وأما هذه الجملة الثانية وهي قوله: «وجعلته بينكم مُحْرَمًا فلا تظالموا»، فإنها تجمع الدين كله»، وانظر تفصيله هناك إن شئت.

قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (٢/٣٦) - بتصرف يسير -: وقوله: «وجعلته بينكم مُحْرَمًا، فلا تظالموا»؛ أنه تعالى حرَّم الظلم على عباده، ونهاهم أن يتظالموا فيما بينهم، فحرامٌ على كلِّ عبدٍ أن يظلم غيره، مع أن الظُّلم في نفسه محرمٌ مطلقاً، وهو نوعان:

أحدهما: ظلم النفس، وأعظمه الشرك، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، فإنَّ المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق، فعبدَه وتألَّهه، فوضع الأشياء في غير موضعها.

وأكثر ما ذكر في القرآن من وعيد الظالمين إنما أُريدَ به المشركون، كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ثم يليه المعاصي على اختلاف أجناسها من كبائر وصغائر.

والثاني: ظلم العبد لغيره، وهو المذكور في هذا الحديث، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ في خطبته في حجة الوداع كما في «الصحيحين»: «إِنَّ دماءكم وأموالكم

وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا».

وفي «الصحيحين» أيضاً عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «الظلم ظلمات يوم القيامة»، [وتقدم (٣٧٤/٤٨٥)].

وفيهما كذلك عن أبي موسى عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتِهِ»، ثم قرأ ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

وفي «صحيح البخاري» عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من كانت عنده مظلمة لأخيه، فليتحلله منها، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات، أخذ من سيئات أخيه فطرحته عليه». انتهى.

وهو مما يدل على أن الله قادر على الظلم، ولكنه لا يفعله فضلاً منه وجوداً وكرماً وإحساناً.

قلت: وفيه من التوحيد ما فيه لمن تأمل، فمع قدرته سبحانه على الظلم وتحريم ذلك على نفسه، لم يحرمه عليه أحد سواه.

وقال ابن رجب أيضاً: «والأمر الذي لا يمكن القدرة عليه لا يصلح أن يمدح الممدوح بعدم إرادته، وإنما يكون المدح بترك الأفعال؛ إذا كان الممدوح قادراً عليها، فعلم أن الله قادر على ما نزه نفسه عنه من الظلم وأنه لا يفعله».

(فلا تظالموا): من المفاعلة، تفيد المشاركة، أي: لا يظلم بعضكم بعضاً، إذ منشأ الظلم من القدرة، والله تعالى قد حرم الظلم على نفسه؛ مع ما قد

عَلِمْنَا مِمَّا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقُدْرَةِ وَالْعَظَمَةِ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

أفلا ينتهي أحدنا عن الظلم حين يشعر بقدرته على ذلك؛ وهو ينسى حقيقة ضعفه كما في قوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] وبهذا يكون معنى لا تظالموا: لا تغتروا بقوتكم وقدرتكم على الظلم فتظلموا بعضكم بعضاً، والله أعلم.

(يا عبادي!) : قال في «المرقاة» (١٥٥/٥): «كرره للتنبيه على فخامته والاعتناء بشأنه قاله ابن حجر.

والأظهر أنه إيماءٌ إلى مقتضى العبودية من الافتقار إلى مراعاة حق الربوبية». قلتُ: ولا يمتنع اجتماع المعنيين ولا موجب للترجيح؛ لأنه ما من عبودية إلا وتقابلها ربوبية وألوهية، وما من افتقار وضعف إلا يُقابله غنى وقوة، والله تعالى أعلم.

(إنكم الذين تُخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب، ولا أباي): جاء في «الفضل» (٥٧٥/١) - بتصرف -: «تُخطئون: بضم التاء إذا فعل ما يَأثم به فهو خاطيء، وأخطأ: سلك سبيل الخطأ عمداً أو سهواً، ويُقال في الإثم: أيضاً أخطأ، أي: تفعلون ما تأثمون به، من أراد الصواب فصار إلى غيره فهو مخطيء، ومن تعمّد ما لا ينبغي فهو خاطيء».

(فاستغفروني أغفر لكم): قال شيخ الإسلام - رحمه الله بحذف يسير -: «المغفرة العامة لجميع الذنوب نوعان:

أحدهما: المغفرة لمن تاب، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ إلى قوله ﴿ثُمَّ لَا تَنصُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٣، ٥٤]، فهذا السياق مع سبب نزول الآية؛ يُبين أن المعنى:

لا ييأس مذنب من مغفرة الله؛ ولو كانت ذنوبه ما كانت، فإنَّ الله سبحانه لا يتعاضمه ذنب أن يغفره لعبده التائب.

وقد دخل في هذا العموم الشرك وغيره من الذنوب؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

وقال: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]... إلى قوله ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٤]. وكذلك توبة القاتل ونحوه، لحديث أبي سعيد المتفق عليه في الذي قتل تسعاً وتسعين نفساً.

وأما حقَّ المظلوم فلا يسقط بمجرد التوبة، فمن تاب من ظلم لم يسقط بتوبته حقَّ المظلوم، لكن من تمام توبته أن يعوّضه بمثل مظلمته، وإن لم يعوّضه في الدنيا، فلا بدّ له من العوض في الآخرة.

[ثم ذكر حديث القصاص الذي ركّب فيه جابر بن عبد الله إلى عبد الله بن أنيس حتى شافهه به برقم (٧٤٦ / ٩٧٠) فتأمله فإنه مهمّ، وفيه:

« يحشر الله العباد - أو الناس - عراً غرلاً بهماً، قلنا: ما بهماً؟ قال: ليس معهم شيء، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد - أحسبه قال: كما يسمعه من قرب - : أنا الملك، لا ينبغي لأحدٍ من أهل الجنة يدخل الجنة؛ وأحد من أهل

النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمِظْلَمَةٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَدْخُلَ النَّارَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمِظْلَمَةٍ.

قلتُ: وكيف؟ وإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عُرَاةً بُوْهُمَا؟ قال: بالحسنات والسيئات.

ثانیهما: المغفرة: بمعنى تخفيف العذاب، ولهذا شفَع النَّبِيُّ ﷺ في أبي طالب مع موته على الشرك، كما في حديث مسلم (٢١٠): من حديث أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ. فقال: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ، يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغَهُ».

الضَّحَضَاح: في الأصل ما دَقَّ مِنَ الْمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَاسْتَعَارَهُ لِلنَّارِ. «النهاية».

(يا عبادي! كلُّكم جائعٌ): أي: محتاجٌ إلى الطعام لا يستغني عنه.

(إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَهُ): أي: إِلَّا مَنْ يَسَّرْتُ لَهُ وَرَزَقْتُهُ ذَلِكَ، فَلَيْسَ أَحَدٌ سِوَايَ يُطْعِمُ مِنْ جَوْعٍ وَلَا يَسْقِي مِنْ ظَمَأٍ.

(فاستطعموني أطعمكم): أي: اطلبوا الطعام والقوت مني أطعمكم، وفيه فضل الدعاء وطلب الرزق من الله سبحانه.

وفي «صحيح مسلم» - قبل هذه العبارة -: «يا عبادي! كلُّكم ضالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتَهُ، فاستهدوني أهدكم».

(يا عبادي! كلُّكم عارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتَهُ، فاستكسوني أكسكم): أي: كلُّكم محتاجٌ إلى ستر عورته وإلى التنعم بأنواع لباسه وزينته، فاطلبوا مني ذلك؛ أستجب لكم. «مراقبة» بتصرفٍ والذي قبله.

قال «ابن رجب» (٣٧/٢) - بتصرف -: هذا يقتضي أن جميع الخلق مفتقرون إلى الله تعالى في جلب مصالحهم، ودفع مضارهم في أمور دينهم ودنياهم، وأن العباد لا يملكون لأنفسهم شيئاً من ذلك كله، وأن من لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق؛ فإنه يُحرّمهما في الدنيا، ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه، أو ببقته خطاياهم في الآخرة.

قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرَشِدًا﴾ [الكهف: ١٧]، ومثل هذا كثير في القرآن.

وقال تعالى حاكياً عن آدم وزوجه أنهما قالا: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الاعراف: ٢٣].

وعن نوح - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: ﴿وَالْأَتَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [هود: ٤٧].

وفي الحديث دليلٌ على أن الله يحب أن يسأله العباد جميعَ مصالح دينهم ودنياهم؛ من الطعام والشراب والكسوة وغير ذلك، كما يسألونه الهداية والمغفرة.

وكان بعض السلف يسأل الله في صلاته كل حوائجه، حتى ملح عجينه وعلف شاته.

[وكانت عائشة - رضي الله عنها - تقول: «سلوا الله كل شيء حتى الشسع، فإن الله إن لم ييسره؛ لم يتيسر».

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» وإسناده حسن، وانظر تخريجه في «السلسلة الضعيفة» تحت رقم (١٣٦٣).

والشسع: هو سير النعل الذي يُربط به].

(يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أتقى قلب عبد منكم؛ لم يزد ذلك في ملكي شيئاً، ولو كانوا على أفجر قلب رجل؛ لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً): إذ ملكه هو قدرته على التصرف.

قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] فلا تزداد قدرته بطاعتهم ولا تنقص بمعصيتهم، فإن ملكه متعلق بنفسه، وهو خالق كل شيء وربّه ومليكه.

والملك قد يُراد به القدرة على التصرف والتدبير، ويُراد به نفس التدبير والتصرف، ويُراد به المملوك نفسه الذي هو محلّ التدبير، ويُراد به ذلك كله.

والمعنى: ليس برّ الأبرار وفجور الفجار موجباً لزيادة شيء من ملكه ولا نقصه، بل هو بمشيئته وقدرته؛ يخلق ما يشاء. «مجموع الفتاوى» بتصرف. (ولو اجتمعوا في صعيد واحد): جاء في «المرقاة» (١٥٨/٥): «أي: مقام واحد.

قال ابن حجر: الصعيد يُطلق على التراب وعلى وجه الأرض، وهو المراد هنا.

[قال القاري]: فهو المراد في الآية مُطابِقةً لِمَا بينهما؛ لأنَّ بعضهما يُفسَّر بعضاً.

(فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم ما سأل): أي: في آن واحد وفي مكان واحد. «مرقاة».

(لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً؛ إلا كما ينقص البحر أن يغمس فيه الخيطُ

غمسة واحدة): الخيط - بالكسر - الإبرة.

قال القاري: «قال الطيبي: لَمَّا لم يكن ما ينقصه الخيط محسوساً ولا مُعتدّاً به عند العقل، بل كان في حُكم العدم؛ كان أقرب المحسوسات وأشبهها بإعطاء حوائج الخلق كافة، فإنه لا ينقص ممّا عنده شيئاً.

وقال ابن الملك: أو يُقال أنه من باب الفرض والتقدير، يعني لو فرض النقص في مُلك الله، لكان بهذا المقدار.

(يا عبادي! إنّما هي أعمالكم أجعلها عليكم): في رواية مسلم (٢٥٧٧): «أحصيها لكم».

(فمن وجد خيراً فليحمد الله): أي: من وفقه الله تعالى إلى عمل الصالحات فليحمد الله تعالى، قال سبحانه: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

(ومن وجد غير ذلك): أي: وجد شراً؛ أو عملاً طالحاً.

(فلا يلوم إلا نفسه): في رواية مسلم (٢٥٧٧): «فلا يلومن إلا نفسه»، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

وقال النبي ﷺ: «والشر ليس إليك». أخرجه مسلم (٧٧١).

(كان أبو إدريس): هو الخولاني الراوي عن أبي ذر، رضي الله عنه.

(إذا حدث بهذا الحديث، جئى على ركبتيه): يعني تعظيماً له؛ لأنه حديث قُدسيّ من كلام ربّ العالمين، ذكره شيخنا في التعليق.

١٩٨ - باب كفارة المريض - ٢٢٦

٤٩٢/٣٧٨ - عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب، ولا هم ولا حزن، ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياها».

[خ: ٢٥ - ك المرضي، ١ - ب ما جاء في كفارة المرض. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٢].

* الشرح *

(ما يصيب المسلم من نصب) : النَّصَب : التعب .

في رواية لمسلم (٢٥٧٢، ٢٥٧٣) : «ما يصيب المؤمن» .

(ولا وصب) : دوام الوجع ولزومه وقد يُطلق على التعب والفتور في البدن، ومنه قوله تعالى : ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَأَصِيبٌ﴾ [الصافات : ٩] ، «النهاية» بزيادة من بعض العلماء .

(ولا هم ولا حزن، ولا أذى ولا غم) : الحزن فيه اللغتان؛ بضم الحاء وإسكان ما بعدها وبفتحهما .

قال الحافظ : «هما من أمراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على الوصب .

ولا أذى : هو أعم مما تقدم .

وقيل : هو خاص بما يلحق الشخص من تعدّي غيره عليه .

ولا غم : هو أيضاً من أمراض الباطن وهو ما يضيق على القلب» .

(حَتَّى الشُّوكَةِ يَشَاكُهَا) : أَي : أُدْخِلْتُ فِي جَسَدِهِ شُوكَةَ ، أَي : تُجْرَحُ أَعْضَاؤُهُ بِشُوكَةٍ .

جَوَّزُوا فِيهِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثَ ، فَالْجُرْ بِمَعْنَى الْغَايَةِ أَي : حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الشُّوكَةِ أَوْ عَطْفًا عَلَى لَفْظِ مُصِيبَةٍ .

وَالنَّصْبُ بِتَقْدِيرِ عَامِلٍ ؛ أَي : حَتَّى وَجَدَانَهُ الشُّوكَةَ .

وَالرَّفْعُ عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ فِي « يَصِيبُ » ، وَانظُرْ « الْفَتْحُ » (١٠٥ / ١٠) .

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (٢٥٧٣) : « حَتَّى الْهَمُّ يَهْمُهُ » .

وَسَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - (٤٩٨ / ٣٨٣) بِلَفْظٍ : « حَتَّى الشُّوكَةَ يُشَاكُهَا ، أَوْ النَّكْبَةَ » .

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (٢٥٧٤) : « فِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ ، حَتَّى النَّكْبَةُ يُنَكِّبُهَا أَوْ الشُّوكَةَ يُشَاكُهَا » .

وَالنَّكْبَةُ : مِثْلُ الْعَثْرَةِ يَعْتَرِهَا بِرِجْلِهِ ، وَرَبَّمَا جَرَحَتْ أَصْبَعَهُ . قَالَ النَّوَوِيُّ .

(إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) : أَي أَنَّ ذُنُوبَ الْمُؤْمِنِ تُكْفَرُ بِمَا يَعَانِي مِنْ أَلْمِ الْمَرَضِ .

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (٢٥٧٣) : « إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ » .

* * *

٤٩٣ / ٣٧٩ - عَنْ سَعِيدٍ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ - وَعَادَ مَرِيضًا فِي كِنْدَةَ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ :

«أبشر، فإنَّ مَرَضَ الْمُؤْمِنِ يَجْعَلُهُ اللَّهُ لَهُ كَفَّارَةً وَمُسْتَعْتَبًا، وَإِنَّ مَرَضَ الْفَاجِرِ كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ، ثُمَّ أَرْسَلُوهُ، فَلَا يَدْرِي لِمَ عَقِلَ وَلَمْ أُرْسَلِ».

* الشرح *

(كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ - وَعَادَ مَرِيضًا فِي كِنْدَةَ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ : أَبْشِرْ) :
فيه التبشير بالأجر والثواب للمريض مواساةً وتصبيراً .

(فَإِنَّ مَرَضَ الْمُؤْمِنِ يَجْعَلُهُ اللَّهُ لَهُ كَفَّارَةً وَمُسْتَعْتَبًا) : الْمُسْتَعْتَبُ : اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ اسْتَعْتَبَ : أَي رَجَعَ عَنِ الْإِسَاءِ وَطَلَبَ الرِّضَا ، فَمَرَضُ الْمُؤْمِنِ بَابٌ عَظِيمٌ لَطَلَبَ الرِّضَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالرَّجُوعَ عَنِ الذَّنْبِ وَالْإِثْمِ وَإِحْسَانَ التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؛ بِالْإِضَافَةِ إِلَى تَكْفِيرِهِ الذَّنُوبَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(وَإِنَّ مَرَضَ الْفَاجِرِ كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ) : عَقَلَ الْبَعِيرُ : ضَمَّ رُسْعَ يَدِهِ إِلَى عَضُدِهِ ، وَرَبَطَهُمَا مَعًا بِالْعُقَالِ لِيَبْقَى بَارِكًا . « الْوَسِيطُ » .

(ثُمَّ أَرْسَلُوهُ) : أَي : أَطْلَقُوا عِقَالَهُ .

(فَلَا يَدْرِي لِمَ عَقِلَ وَلَمْ أُرْسَلِ) : فِيهِ أَنَّهُ لَا أَجْرَ لِلْفَاجِرِ الْكَافِرِ ، وَأَنَّهُ يُعَذَّبُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَأَنَّهُ كَالْبَعِيرِ لَا يَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِهِ وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الْفِرْقَانُ : ٤٤] .

فالمرض والابتلاء يفيد المؤمن ويرفع درجته، أما الكافر الفاجر فلا؛ لقوله ﷺ : «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ .

إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ؛ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ . وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ؛ فَكَانَ خَيْرًا

له . « أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٩٩) .

وفي الحديث: «يودّ أهل العافية يوم القيامة حين يُعطى أهل البلاء الثواب؛ لو أنّ جلودهم كانت قُرُضت في الدنيا بالمقاريض». وهو حديث حسن كما في «المشكاة» (١٥٧٠)، و«الصحيحة» (٢٢٠٦).

وفي الحديث أيضاً: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنزَلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ؛ ابْتِلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَوَلَدِهِ ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ؛ حَتَّى يُبْلَغَهُ الْمَنزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى»؛ انظر «صحيح سنن أبي داود» (٢٦٤٩) و«الصحيحة» (٢٥٩٩).

* * *

٤٩٤/٣٨٠ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة، في جسده وأهله وماله، حتى يلقي الله عز وجلّ، وما عليه خطيئة».

[ت: ٣٤ - ك الزهد، ٥٧ - ب ما جاء في الصبر على البلاء].

* الشرح *

(لا يزال البلاء): البلاء: ما يصيب المرء من مصائب وأمراض وأوجاع ومتاعب ونحو ذلك.

(بالمؤمن والمؤمنة): قال ابن حجر: الواو بمعنى أو. «مرقاة» (٤٣/٤).

(في جسده وأهله وماله): في بعض الروايات: «في نفسه وولده وماله».

أخرجه الترمذي، وانظر «الصحيحة» (٢٢٨٠).

وهي في «الأدب» تحت رقم (٤٩٤): عن محمد بن عمرو مثله وزاد «في

ولده»، وانظر «صحيح سنن الترمذي» (١٩٥٧).

(حتّى يلقى الله عزَّ وجلَّ، وما عليه خطيئة): ليس عليه سيئة؛ لأنها قد زالت بسبب البلاء. «مرقاة».

* * *

٤٩٥ / ٣٨١ - عن أبي هريرة قال:

جاء أعرابيٌّ، فقال النبيُّ ﷺ:

«هل أخذتْك أمٌ مِلدَم؟ قال: وما أمٌ مِلدَم؟

قال: «حرٌّ بين الجلد واللحم».

قال: لا، قال: «فهل صدعت؟» قال: وما الصداع؟ قال:

«ريح تعترض في الرأس، تضرب العروق».

قال: لا، قال: فلما قام قال:

«من سرّه أن ينظر إلى رجلٍ من أهل النار» أي: فلينظره.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(جاء أعرابيٌّ، فقال النبيُّ ﷺ: هل أخذتْك أمٌ مِلدَم؟): أمٌ مِلدَم: هي كنية

الحمي.

(قال: وما أمٌ مِلدَم؟ قال: حرٌّ بين الجلد واللحم، قال: لا): أي: لم تُصبه.

(قال: فهل صدعت؟ قال: وما الصداع؟ قال: ريح تعترض في الرأس،

تَضْرِبُ الْعُرُوقَ، قَالَ: (لا): أي: لم يُصَبَّ بصداعٍ قطّ.

(قال: فلما قام): أي: الرجل.

(قال): أي: النبي ﷺ.

(مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَي: فليَنْظُرْهُ): لأنّ المؤمن مُبْتَلَى بِالْأَمْرَاضِ وَالْأَوْجَاعِ وَالْمَصَائِبِ، وَبِهَا تُكْفَرُ ذُنُوبُهُ، وَهَذَا لَمْ تُكْفَرْ ذُنُوبُهُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا، فَحَقَّ عَلَيْهِ عَذَابُ اللَّهِ سَبْحَانَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٩٩ - باب العيادة جوف الليل - ٢٢٧

٤٩٧/٣٨٢ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال:

«إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ، أَخْلَصَهُ اللَّهُ كَمَا يَخْلُصُ الْكَبِيرَ الْكَبِيرَ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ): أي: أخبر عمّا يُقَاسِيهِ مِنْ أَلَمِ الْمَرَضِ، وَسَمِّيَ الْمَرَضُ شَكْوَى لِأَنَّهُ يَشْكُو مِنْهُ غَالِباً إِلَى غَيْرِهِ، وَالْمُرَادُ هُنَا إِذَا مَرِضَ. قَالَه بَعْضُ الْعُلَمَاءِ.

وفيه بيان أثر الإيمان والصبر على الابتلاء في تكفير الذنوب.

(أَخْلَصَهُ اللَّهُ): أي: من الذنوب.

(كَمَا يَخْلُصُ الْكَبِيرَ): الْكَبِيرُ: جِهَازٌ مِنْ جِلْدٍ أَوْ نَحْوِهِ؛ يَسْتَعْمَدُهُ الْحَدَّادُ وَغَيْرُهُ لِلنَّفْخِ فِي النَّارِ وَإِشْعَالِهَا. «الوسيط»، وتقدّم.

(خَبَثَ الحديد) : ما تُلقيه النار من وسخ الفِضة والنحاس وغيرها إذا أُذِيبا .
« النهاية » .

فائدة: ليس في هذا الحديث ولا في اللذين بعده ما يُترجم تصریحاً عن
الباب في العيادة جوف الليل، ولكن هنالك أثرٌ صريحٌ بذلك في القسم
الضعيف برقم (٧٧ / ٤٩٦) .

ولعلَّ المصنف - رَحِمَهُ اللهُ - جعل هذه الأحاديث تحت هذا الباب؛ إشارةً
إلى أن المرض قد يشتدُّ بالمرء؛ فيحتاج إلى عيادته في جوف الليل .
وسياتي بعد حديث - إن شاء اللهُ - قول سعد بن أبي وقاص - رضي اللهُ
عنه - : « اشتكيت بمكة شكوى شديدة... » . والله أعلم .

* * *

٤٩٨ / ٣٨٣ - عن عائشة - رضي اللهُ عنها - عن النبي ﷺ قال :
« ما من مسلم يصاب بمصيبة - وجعٍ أو مرضٍ - إلا كان كفارةً ذنوبه ؛ حتى
الشوكة يشاكها ، أو النكبة » .
[خ : ٧٥ - ك المرضي ، ١ - ب ما جاء في كفارة المرض . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ،
ح ٤٩] .

* الشرح *

(ما من مسلم يصاب بمصيبة - وجعٍ أو مرضٍ - إلا كان كفارةً ذنوبه) : جاء
في « الفتح » (١٠ / ١٠٤) : « أصل المصيبة : الرمية بالسهم ثم استعملت في
كل نازلة .

وقال الراغب : أصاب يستعمل في الخير والشر. قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ تَصَبُّكَ حَسَنَةٌ تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ ﴾ . [التوبة : ٥٠] ، قال : وقيل : الإصابة في الخير مأخوذة من الصوب وهو المطر الذي ينزل بقدر الحاجة من غير ضرر . وفي الشر مأخوذة من إصابة السهم .

وقال الكرماني : المصيبة في اللغة : ما ينزل بالانسان مطلقاً ، وفي العرف : ما نزل به من مكروه خاصّة ، وهو المراد هنا .
والكفارة صيغة مبالغة من التكفير .

(حتّى الشوكة يشاكيها) : أي : تدخل في جسمه .

(أو النكبة) : قال النووي - رحمه الله تعالى - : « وهي مثل العثرة يعثرها برجله ، وربما جرحت أصبعه ، وأصل النكبة : الكبّ والقلب » .
وتقدّم .

* * *

٤٩٩ / ٣٨٤ - عن عائشة بنت سعد أنّ أباهما قال :

اشتكيت بمكة شكوى شديدة ، فجاء النبي ﷺ يعودني ، فقلت : يا رسول الله ! إنني أترك مالاً ، وإنني لم أترك إلا ابنة واحدة ، أفأوصي بثلاثي مالي وأترك الثلث ؟ قال : « لا » .

قال : أوصي بالنصف وأترك لها النصف ؟ قال : « لا » .

قلت : فأوصي بالثلث وأترك لها الثلثين ؟ قال :

«الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»، ثم وَضَعَ يده على جبهتي، ثم مَسَحَ وجهي وبطني، ثم قال:

«اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا، وَأْتَمِّمْ لَهُ هَجْرَتَهُ».

فما زلتُ أجدُ بَرْدَ يدهِ على كَبِدِي فيما يُخالُ إليَّ، حتَّى السَّاعةِ.

[خ: ٥٥ - ك الوصايا، ٢ - ب أن يترك ورثة أغنياء خير من أن يتكفروا الناس. م: ٢٥ - ك الوصية، ح ٩-٥].

* الشرح *

(اشتكتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي): هذا يُلمح بترجمته عن الباب كما تقدّم.

وفي روايةٍ لمسلم (١٦٢٨): «مَرِضْتُ فَأرْسَلْتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ».

قال الحافظ: «وله في الهجرة [أي الزهري] من وجعٍ أشفيتُ منه على الموت».

(فقلتُ: يا رسولَ اللهِ! إنِّي أتركُ مالاً، وإنِّي لم أتركُ إلا ابنةً واحدةً، أفأوصي بثُلُثي مالي وأتركُ الثُّلُثَ؟ قال: لا): في روايةٍ للمصنّف (٢٧٤٢) و مسلم (١٦٢٨): «يا رسولَ اللهِ أوصي بمالي كلّه؟ قال: لا».

(قال: أوصي بالنِّصف وأتركُ لها النِّصف؟ قال: لا): في روايةٍ للمصنّف (٢٧٤٢): «قلت: فالشطر، قال: لا».

(قلت: فأوصي بالثُّلُث وأتركُ لها الثُّلُثين؟ قال: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ): في روايةٍ لمسلم (١٦٢٨): «فكان بعدُ الثُّلُثُ جائزاً».

في رواية لمسلم (١٦٢٩) : « عن ابن عباس قال : لو أنَّ النَّاسَ غَضُّوا من الثلث إلى الربع؛ فإنَّ رسول الله ﷺ قال : الثلثُ والثلثُ كثيرٌ » .

وفي رواية للمصنّف (٢٧٤٢) : « إنَّك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالةً يتكفّفون النَّاسَ في أيديهم، وإنك مهما أنفقتَ من نفقة فإنَّها صدقة، حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امرأتك » .

(ثم وَضَعَ يده على جبهتي، ثم مسح وجهي وبطني، ثم قال : اللهم! اشفِ سعداً، وأتمِّ له هجرته) : لأنَّ سعداً بكى عندما، دخل عليه النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ : « ما يُبكيك؟ »

وسياتي : (٤٠٥ / ٥٢٠) بلفظ : « فقال : قد خشيتُ أن أموت بالأرض التي هاجرتُ منها كما مات سعدُ بن خولة » .

وفيه وضع اليد على جبهة المريض، ومسح وجهه، ومسح العضو الذي يؤلمه، قاله الحافظ في « الفتح » كما سياتي عما قريب، إن شاء الله تعالى .

جاء في « الفضل » - بزيادة - : « وقد تكرّر في الأحاديث وضع اليد على الألم عند الدعاء بالشفاء، فأما النبي ﷺ ففي وضعه يده مع ذلك السرّ سرّ آخر وهو بركة يده، كما في حديث عائشة - رضي الله عنها - أنَّ النبي ﷺ كان ينفثُ على نفسه - في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلماً ثقلَ كنتُ أنفثُ عليه بهنّ، وأمسح بيد نفسه لبركتها .

[قال معمر] : فسألْتُ الزهري كيف ينفثُ؟ قال : كان ينفثُ على يديه ثم يمسح به وجهه » . انظر « صحيح المصنّف » (٥٧٣٥) .

(فما زلتُ أجد برّد يده على كَبدي فيما يُخال إليّ، حتّى الساعة) : فيما

يخال إليّ: فيما يُخيّل إليّ.

قال الحافظ في «الفتح» (٥/٣٦٨) - بحذف -: «وفي هذا الحديث زيارة المريض للإمام فمن دونه، وتأكّد باشتداد المرض، وفيه وضع اليد على جبهة المريض ومسح وجهه ومسح العضو الذي يؤلمه والفسح له في طول العمر، وجواز إخبار المريض بشدة مرضه وقوة ألمه؛ إذا لم يقترن بذلك شيء مما يُمنع أو يُكره من التبرّم وعدم الرضا، بل حيث يكون ذلك لطلب دعاءٍ أو دواءٍ وربما استُحبّ، وأنّ ذلك لا ينافي الاتصاف بالصبر المحمود، وإذا جاز ذلك في أثناء المرض كان الإخبار به بعد البرء أجوز.

وفيه إباحة جمع المال بشرطه، والحثّ على صلة الرحم والإحسان إلى الأقارب، وأنّ صلة الأقرب أفضل من صلة الأبعد. وبأنّ من لا وارث له تجوز له الوصية بأكثر من الثلث.

وفيه تقييد مُطلق القرآن بالسنة لأنّه قال سبحانه وتعالى: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾ [النساء: ١١]، فأطلق، وقيدت السنة الوصية بالثلث. وأنّ من ترك شيئاً لله لا ينبغي له الرجوع فيه، ولا في شيء منه مختاراً.

وفيه الاستفسار عن المحتمل إذا احتمل وجوهاً؛ لأنّ سعداً لمّا منع من الوصية بجميع المال؛ احتمل عنده المنع فيما دونه والجواز، فاستفسر عمّا دون ذلك.

وفيه النظر في مصالح الورثة، وفيه أنّ من ترك مالا قليلا فالاختيار له ترك الوصية وإبقاء المال للورثة، واختلف السلف في ذلك القليل.

وفيه مراعاة العدل في الوصية، وفيه أنّ الثلث في حدّ الكثرة، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - برقم (٤٠٥/٥٢٠).

٢٠٠ - باب يُكتب للمريض

ما كان يعمل وهو صحيح - ٢٢٨

٣٨٥ / ٥٠٠ - عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال:

« ما من أحد يمرض، إلا كُتِبَ له مثل ما كان يعمل وهو صحيح ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ما من أحد يمرض، إلا كُتِبَ له مثل ما كان يعمل وهو صحيح): في رواية للمصنّف (٢٩٩٦) عن أبي موسى مرفوعاً: « إذا مَرِضَ العبد أو سافر كُتِبَ له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً ».

وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: « ما من امرئ تكون له صلاةٌ بليّلة، فيغلبه عليها نومٌ إلا كُتِبَ الله له أجرُ صلاته، وكان نومه عليه صدقة ». أخرجه مالك وأبو داود وهو في « صحيح الترغيب » (٥٩٧)، وانظر « الإرواء » (٤٥٤).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: « إنَّ العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض، قيل للملك الموكل به: اكتب له مثل عمله إذا كان طليقاً حتى أُطْلِقَه، أو اكفته إليّ »؛ أخرجه أحمد وإسناده حسن، وانظر « الصحيحة » تحت رقم (١٢٣٢).

ومعنى أو اكفته إليّ: أي: حتى أتوفاه.

وعن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: « ما من مسلم يصاب ببلاء في

جسده؛ إلا أمر الله الحَفَظَةَ الذين يحفظون؛ أن اكتبوا لعبدي في كل يوم وليلة من الخير على ما كان يعمل؛ ما دام محبوساً في وثاقي». انظر تخريجه في «الصحيحة» تحت الحديث (١٢٣٢).

* * *

٥٠١ / ٣٨٦ - عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال :

« ما من مسلمٍ ابتلاه الله في جسده إلا كتب له ما كان يعمل في صحته، ما كان مريضاً، فإن عافاه - أراه قال - غسله - وإن قبضه غفر له (وفي رواية: وإن شفاه غسله) ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ما من مسلمٍ ابتلاه الله في جسده إلا كتب له ما كان يعمل في صحته، ما كان مريضاً) : في رواية لأحمد : قال الله : « اكتب له صالح عمله الذي كان يعمله ». وسنده حسن كذا في «الإرواء» (٣٤٦ / ٢) التحقيق الثاني .

قال في «مشكل الآثار» (٦٦ / ٣) - بتصرف يسير - : « يكتب له الأجر بحسن نيته، مع ما قد نزل به، وصبره عليه في تسليمه فيه الأمر إلى من ابتلاه وهو الله عز وجل، فيؤجره الله تعالى عليه .

(فإن عافاه - أراه قال - غسله) : أي : من الذنوب .

(وإن قبضه غفر له، وفي رواية: وإن شفاه غسله) : قبضه : أي : توفاه .

وفي الحديث فضل الابتلاء، وأنه من أقوى أسباب المغفرة، وأنه يغسل الذنوب والآثام.

* * *

٥٠٢/٣٨٧ - عن أبي هريرة قال:

جاءت الحمى إلى النبي ﷺ فقالت: ابعثني إلى أثر أهلك عندك، فبعثها إلى الأنصار، فبقيت عليهم ستة أيام ولياليهن، فاشتد ذلك عليهم، فأتاهم في ديارهم، فشكوا ذلك إليه، فجعل النبي ﷺ يدخل داراً داراً، وبيتاً بيتاً؛ يدعو لهم بالعافية.

فلما رجع تبعته امرأة منهم، فقالت: والذي بعثك بالحق! إني لمن الأنصار، وإن أبي لمن الأنصار، فادع الله لي كما دعوت للأنصار، قال: «ما شئت، إن شئت دعوت الله أن يعافيك، وإن شئت صبرت ولك الجنة».

قالت: بل أصبر، ولا أجعل الجنة خطراً.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(جاءت الحمى إلى النبي ﷺ): جاءت حقيقة ولا ينبغي التأويل.

(فقالت: ابعثني إلى أثر أهلك عندك): أي: من تختاره وتفضله.

(فبعثها إلى الأنصار، فبقيت عليهم ستة أيام ولياليهن، فاشتد ذلك

عليهم، فأتاهم في ديارهم): فيه فضل الأنصار، رضي الله عنهم.

(فشكوا ذلك إليه، فجعل النبي ﷺ يدخل داراً داراً، وبيتاً بيتاً؛ يدعو لهم بالعافية) : فيه رفق النبي ﷺ بأصحابه ودعائه لهم بالعافية .

ولعلّ هذا بعد أن اشتدّ عليهم، فجمع النبي ﷺ بين حُبّه الأجر والثواب لهم والرفق عليهم .

(فلما رجع تبعته امرأة منهم، فقالت : والذي بعثك بالحق ! إني لمن الأنصار، وإنّ أبي لمن الأنصار، فادعُ الله لي كما دعوتَ للأنصار) : فيه الحلف بقول القائل : « والذي بعث محمداً بالحق » .

(قال : ما شئت) : ما موصولة، أي : الأمر كما تريد .

(إنّ شئت دعوتُ الله أن يعافيك، وإنّ شئت صبرتِ ولك الجنة . قالت : بل أصبر) : فيه صبر الصحابة - رضي الله عنهم - وحبهم الخير واحتمالهم البلاء .

(ولا أجعل الجنة خطراً) : قال شيخنا - حفظه الله تعالى - في التعليق : « لم يتعرض الشارح لبيان معناه، فأقول [أي شيخنا] :

جاء في « النهاية » : « الخطر - بالتحريك - في الأصل : الرهن، وما يُخاطر عليه »، فكأنّها تقول : لا أجعل الجنة خطراً غير مضمون بإيثارها الدعاء منه ﷺ لها بالشفاء، وإنّما تضمّن الجنة بالصبر الذي به ضمن لها ﷺ الجنة .

هذا ما بدا لي بعد التباحث مع بعض الإخوة الفضلاء .

* * *

٥٠٣/٣٨٨ - عن أبي هريرة قال :

« ما من مرض يصيبني، أحبُّ إليّ من الحمى؛ لأنّها تدخل في كلِّ عضوٍ

مني، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي كُلَّ عَضْوٍ قِسْطَهُ مِنَ الْأَجْرِ». [أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنّف» قال الحافظ: سنده صحيح].

* الشرح *

(ما من مرض يصيبني، أحب إليّ من الحمّى؛ لأنّها تدخل في كلّ عضوٍ مني): وبذلك يتضاعف الألم والوجع فيزداد الأجر والثواب.
(وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي كُلَّ عَضْوٍ قِسْطَهُ مِنَ الْأَجْرِ): قِسْطُهُ: أي: حصّته ونصيبه.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/١١٠): «ومثل هذا لا يقوله أبو هريرة برأيه». أي: أنّه في حكم المرفوع.

* * *

٥٠٤/٣٨٩ - عن أبي نُحَيْلَةَ:

«قيل له: ادعُ الله، قال:

اللهم! انقص من المرض ولا تنقص من الأجر، فقيل له: ادعُ، ادعُ.
فقال:

اللهم! اجعلني من المقربين، واجعل أُمِّي من الحور العين».

* الشرح *

(عن أبي نُحَيْلَةَ: قيل له: ادعُ الله، قال: اللهم! انقص من المرض ولا تنقص من الأجر): فيه حرصهم على الأجر والثواب، وخوفهم من نقص ذلك.

(فَقِيلَ لَهُ: ادْعُ، ادْعُ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِنَ الْمُقْرَبِينَ): أَي: مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّضْعِيفُ فِي الرَّاءِ لِلتَّكْثِيرِ.

(وَاجْعَلْ أُمِّي مِنَ الْحُورِ الْعِينِ): فِيهِ بَرُّ الْوَالِدَةِ وَدَعَاؤُهُ لَهَا بِالْجَنَّةِ، وَفِيهِ الدُّعَاءُ لِلْوَالِدِينَ عِنْدَ الصَّحَّةِ وَالْمَرَضِ وَالسَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ.

* * *

٣٩٠ / ٥٠٥ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ:

أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى: قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أُتْكَشَّفُ. فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ:

«إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَعْافِيكَ».

فَقَالَتْ: أَصْبِرْ؛ فَقَالَتْ: إِنِّي أُتْكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أُتْكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا.

[خ: ٧٥ - ك: المَرَضَى، ٦ - ب: فَضْلٌ مِنْ يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ. م: ٤٥ - ك: الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ، ح: ٥٤].

* الشرح *

(عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى: قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ): أَلَا: أَدَاةُ عَرْضِ بُدْءِ بَهَا لِيَتَوَجَّهَ السَّامِعُ لِمَا بَعْدَهَا. «دَلِيل» (١/١٦٨).

وَفِيهِ جَوَازٌ وَصْفُ اللَّوْنِ وَالطُّوْلِ وَالْقِصَرِ؛ لِلتَّعْرِيفِ وَالْحَاجَةِ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مِنْ سَبِيلٍ إِلَّا هَذَا، وَأَلَّا يَنْوِي فِي ذَلِكَ التَّنْقِيسَ أَوْ التَّحْقِيرَ.

(أتت النبي ﷺ فقالت: إني أُصرَع): الصَّرَع: علة في الجهاز العصبي تصحبها غيبوبة وتشنج في العضلات، وقد تكون بدخول الجنّي في بدن المصروع، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. «الوسيط» بزيادة.

(وإني أُتكشّف): أي: خَشِيتُ أن تظهرَ عورتها وهي لا تشعر.

(فادعُ الله لي): أي: بالعافية من هذين الأمرين.

(قال: إن شئتِ صبرتِ ولك الجنة، وإن شئتِ دعوتُ الله أن يعافيك): تقدم شرحها برقم (٣٨٧/٥٠٢).

وفيه أن الأجر العظيم في الأمراض والمصائب؛ إنما يكون لمن صبر.

(فقالت: أصبر): أي: على الصرع، ولعل ابن عباس - رضي الله عنهما - قال لعطاء بن أبي رباح: «ألا أريك امرأة من أهل الجنة»؛ لأنها حققت الشرط الذي اشترطه رسول الله ﷺ، والله أعلم.

(فقالت: إني أُتكشّف، فادعُ الله لي أن لا أُتكشّف، فدعا لها): حَرِصَتْ على عدم التكهّف وستر العورة؛ لما فيه من المفاسد ما لا يخفى، فطلب الدعاء هنا لا ينافي الصبر.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/١١٥) - بحذف -: «وفي الحديث فضل من يُصرَع، وأن الصبر على بلايا الدنيا يورث الجنة».

وفيه أن علاج الأمراض كلها بالدعاء والاتجاء إلى الله أنجع وأنفع من العلاج بالعقاقير، وأن تأثير ذلك وانفعال البدن عنه أعظم من تأثير الأدوية البدنية.

ولكن إنَّمَا ينجع بأميرين: أحدهما من جهة العليل وهو صدق القصد،
والآخر من جهة المداوى وهو قوة توجُّهه وقوة قلبه بالتقوى والتوكُّل».

قُلْتُ: وفيه جواز طلب الدعاء مِمَّن يُتوسَّم فيه الصلاح والتقوى، وجواز
ترك التداوي بالاسترقاء وإن رجَّح الشفاء على يد الراقي بإذن الله تعالى، والله
أعلم.

* * *

٥٠٦/٣٩١ - عن عطاء: «أنَّه رأى أمَّ زُفَرٍ - تلك المرأة - طويلة سوداء
على سُلَّم الكعبة.

وعن القاسم: أنَّ عائشة أخبرته: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقول:

«ما أصاب المؤمنَ من شوكة فما فوقها فهو كفارة».

[خ: ٧٥ - ك المرضي ١ - ب ما جاء في كفارة المرض. م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب،
ح ٤٦، ٤٧، ٤٨].

* الشرح *

(عن عطاء: أنَّه رأى أمَّ زُفَرٍ - تلك المرأة - طويلة سوداء على سُلَّم
الكعبة): في «صحيح المصنَّف»: «على ستر الكعبة». أي: جالسة عليها
معتمدة.

(وعن القاسم أنَّ عائشة أخبرته أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقول: ما أصاب المؤمن
من شوكة فما فوقها فهو كفارة): انظر الحديث (٤٩٢/٣٧٨).

وفيه بشارة عظيمة لكلِّ مؤمن، لأنَّ الأذى لا ينفك غالباً من ألمٍ أو همٍّ أو

نحو ذلك، وأنَّ الأوجاع والآلام البدنية وكذا القلبية تكفّر ذنوب مَنْ تقع له .
« فضل » (٥٩٩ / ١) .

* * *

٥٠٧ / ٣٩٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما من مسلم يُشاك شوكةً في الدنيا يحتسبها، إلاَّ قُصَّ بها من خطاياها
يوم القيامة » .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(ما من مسلم يُشاك شوكةً في الدنيا يحتسبها، إلاَّ قُصَّ بها من خطاياها يوم
القيامة) : قصٌّ : أي : نقص وأخذ . « النهاية » .

قال شيخنا - حفظه الله تعالى - : « وكان الأصل « قُضي » وهو خطأ
والتصحيح من « الكفارات » لابن أبي الدنيا » .

وتقدّم بمعناه برقم (٤٩٢ / ٣٧٨) بلفظ : « ما يصيب المسلم من نصبٍ ولا
وصبٍ، ولا همٍّ ولا حزنٍ، ولا أذىً ولا غمٍّ، حتّى الشوكة يشاكها، إلاَّ كفر الله
بها من خطاياها » .

* * *

٥٠٨ / ٣٩٣ - عن جابر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« ما من مؤمن ولا مؤمنة، ولا مسلم ولا مسلمة، يمرض مرضاً، إلاَّ قُصَّ

اللَّهِ بِهِ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ» .

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ما مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ، وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ، يَمْرُضُ مَرَضًا، إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ) : انظر ما قبله .

٢٠١ - باب هل يكون قولُ المريض :

«إِنِّي وَجِعٌ» شكايَةً؟ - ٢٢٩

٣٩٤ / ٥٠٩ - عن هشام، عن أبيه قال :

دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَيَّ أَسْمَاءَ، قَبْلَ قَتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بِعَشْرِ لَيَالٍ وَأَسْمَاءُ وَجِعَةٌ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَجْدِينِكِ؟ قَالَتْ: وَجِعَةٌ، قَالَ: إِنِّي فِي الْمَوْتِ.

فَقَالَتْ: لَعَلَّكَ تَشْتَهِي مَوْتِي فَلِذَلِكَ تَتَمَنَّاهُ؟ فَلَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ مَا أَشْتَهِي أَنْ أَمُوتَ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيَّ أَحَدٌ طَرَفِيكَ، أَوْ تَقْتُلَ فَأَحْتَسِبُكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَظْفِرَ فَتَقْرَأَ عَيْنِي، فَإِيَّاكَ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْكَ خَطَةٌ، فَلَا تَوَافِقْكَ، فَتَقْبَلَهَا كِرَاهِيَةَ الْمَوْتِ.

وَإِنَّمَا عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ لِيُقْتَلَ فَيَحْزَنُهَا ذَلِكَ.

* الشرح *

(دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَيَّ أَسْمَاءَ، قَبْلَ قَتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بِعَشْرِ لَيَالٍ

وأسماءٌ وَجِعَةٌ): وَجِعَةٌ: صيغة مبالغة، أي: شديدة الوجع.

(فقال لها عبد الله): هو ابن الزبير.

(كيف تجدينك؟ قالت: وَجِعَةٌ): فيه جواز قول المريض إني وَجِعٌ، وهذا

شاهد الباب.

(قال: إني في الموت): لفظ «صِفَةُ الصَّفْوَةِ»: «قال: إن في الموت لراحة»،

ولفظ «السَّيْر» (٢/٢٩٣): «قال: إن في الموت لعافية».

(فقالت: لعلك تشتهي موتي فلذلك تتمنأه؟ فلا تفعل): زاد في

«السَّيْر»: «... وضحك».

(فو الله ما أشتهي أن أموت حتى يأتي على أحد طرفيك، أو تقتل

فأحتسبك): حتى يأتي على أحد طرفيك: أي: حتى تفيق من علتك أو

تموت؛ لأنهما منتهى أمر العليل، فهما طرفاه، أي: جانباه. «النهاية».

(وإما أن تظفر فتقر عيني): تظفر: تحقق الانتصار.

(فإياك أن تعرض عليك خطئة): في «صِفَةُ الصَّفْوَةِ» (٢/٥٩):

«خَصْلَةٌ».

(فلا توافقك، فتقبلها كراهية الموت): دَعَتْهُ إِلَى الْعَمَلِ بِمَا يَرَاهُ أَرْضَى لِلَّهِ

ولا يخالف ذلك كراهية الموت.

(وإنما عنى ابن الزبير ليقتل فيحزنها ذلك): في «الصفة» و «السَّيْر»: «أن

يقتل».

* * *

٣٩٥ / ٥١٠ - عن أبي سعيد الخدريّ:

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَوْعُوكٌ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَوَجَدَ حَرَارَتَهَا فَوْقَ الْقَطِيفَةِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا أَشَدَّ حُمَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ:

«إِنَّا كَذَلِكَ، يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ، وَيُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ:

«الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، وَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُبْتَلَى بِالْفَقْرِ، حَتَّى مَا يَجِدَ إِلَّا الْعِبَادَةَ يَجُوبُهَا فَيَلْبَسُهَا، وَيُبْتَلَى بِالْقَمَلِ حَتَّى يَقْتَلَهُ، وَلَا أَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ».

[جه: ٣٦ - ك الفتن، ٢٣ - ب الصبر على البلاء، ح ٤٠٢٤].

* الشرح *

(أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَوْعُوكٌ): الوَعْكُ: الحمى وقيل: ألمها. «النهاية».

والمراد الأول لِمَا سَيَأْتِي - إن شاء الله - من قول أبي سعيد: «ما أشدَّ حُمَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»، والله أعلم.

(عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ): كساء له خَمَلٌ.

(فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَوَجَدَ حَرَارَتَهَا): أي: من أثر الحمى.

(فَوْقَ الْقَطِيفَةِ): في رواية: «فوق اللِّحَافِ»، انظر «الصحيححة» تحت رقم

(١٤٤).

(فقال أبو سعيد: ما أشدَّ حُمَاكَ يا رسول الله! قال: إنَّنا كذلك، يشتدُّ علينا البلاء، ويضاعف لنا الأجر): الظاهر أنَّ ضمير المتكلِّم هنا يعود إلى الأنبياء لقوله ﷺ عقب ذلك: «الأنبياء، ثمَّ الصالحون»، جواباً عن بيان أشدَّ النَّاس بلاءً.

(فقال: يا رسول الله! أي النَّاس أشدُّ بلاءً؟): فيه أهميَّة التفقّه في أمور الابتلاء لأنَّ المسلم مُعرَّض لذلك، وينبغي أن يهييء نفسه له، مع دعائه بالمعافاة في الدنيا والآخرة.

(قال: الأنبياء، ثمَّ الصَّالحون): في رواية: «إنَّ من أشدَّ النَّاس بلاءً الأنبياء، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم». رواه أحمد وغيره، وانظر «الصحيحة» (١٤٥).

(وقد كان أحدهم يُبتلى بالفقر، حتَّى ما يجد إلا العبادة يجوبها فيلبسها): يجوبها: أي: يخرقها ويقطعها؛ وكل شيء قُطع وسطه فهو مجبوب.

ومع ذلك يرى أنَّ ذا من أعظم النِّعم عليه، علماً منه بأنَّ المال ظلٌّ زائل وعارية مُسترجعة، وليس في كثرته فضيلة. «فيض».

(ويبتلى بالقمل حتى يقتله، ولأحدهم كان أشدَّ فَرَحاً بالبلاء، من أحدكم بالعطاء): إذ البلاء سلب المحبوب وحمل المكروه والمحوبات مسكون إليها، ومن أحبَّ شيئاً شغل به، والمكروه مهروب منه ومن هرب من شيء أدبر عنه، وهؤلاء هم أحبَّاء الله، فيسلبهم محبوبهم في العاجل؛ ليرفع درجاتهم في الآجل. «فيض» (١/٥٢٠) بتصرف.

قال شيخنا - حفظه الله تعالى - بعد أن ذكر عدداً من أحاديث البلاء في «الصحيحة» (١/٢٢٧) - بتصرف -: «وفي هذه الأحاديث دلالة صريحة على أن المؤمن كلما كان أقوى إيماناً، ازداد ابتلاءً وامتحاناً، والعكس بالعكس، ففيها ردُّ على ضعفاء العقول والأحلام الذين يظنون أن المؤمن إذا أصيب ببلاء كالحبس أو الطرد أو الإقالة من الوظيفة ونحوها؛ أن ذلك دليل على أن المؤمن غير مرضي عند الله تعالى! وهو ظنُّ باطل، فهذا رسول الله ﷺ وهو أفضل البشر، كان أشدَّ الناس حتى الأنبياء بلاءً، فالبلاء غالباً دليلٌ خير، وليس نذيرٌ شرٌّ؛ كما يدلُّ على ذلك قوله ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ».

[أخرجه الترمذي وابن ماجه وغيرهما، وانظر «الصحيحة» (١٤٦)].

٢٠٢ - باب عيادة المغمى عليه - ٢٣٠

٥١١/٣٩٦ - عن جابر بن عبد الله قال :

مرضتُ مرضاً، فأتاني النبي ﷺ يعودني وأبو بكر وهما ماشيان، فوجداني أغمي عليّ، فتوضأ النبي ﷺ، ثم صبَّ وضوءه عليّ، فأفقتُ فإذا النبي ﷺ.

فقلتُ: يا رسول الله! كيف أصنع في مالي؟ [كيف] أقضي في مالي؟ فلم يُجِبني بشيء حتى نزلت آية الميراث.

[خ: ٧٥ - ك المرضي، ٢١ - ب وضوء العائد للمريض. م: ٢٣ - ك الفرائض، ح ٥ - ٨].

* الشرح *

(باب عيادة المغمى عليه): أي: الذي يصيبه غشي تتعطل معه قوته الحساسة.

جاء في «الفتح» (١٠/١١٤): «قال ابن المنير: فائدة الترجمة أن لا يعتقد أن عيادة المغمى عليه ساقطة لكونه لا يعلم بعائده.

[قال الحافظ]: ومجرد علم المريض بعائده لا تتوقف مشروعية العيادة عليه، لأن وراء ذلك جبر خاطر أهله، وما يرجى من بركة دعاء العائد، ووضع يده على المريض، والمسح على جسده، والنفث عليه عند التعويد، إلى غير ذلك». (مرضتُ مرضاً، فأتاني النبي ﷺ يعودني وأبو بكر وهما ماشيان، فوجداني أغمي عليّ): في رواية مسلم: «فوجداني لا أعقل».

وهذا شاهد الباب: عيادة المغمى عليه.

(فتوضأ النبي ﷺ، ثم صبَّ وضوءه عليّ، فأفقتُ فإذا النبي ﷺ): في رواية مسلم: «فتوضأ ثم رشَّ عليّ منه فأفقتُ».

(فقلتُ: يا رسول الله! كيف أصنع في مالي؟ كيف أقضي في مالي؟): لعلَّ خشي أن تعاجله المنية.

وفيه اهتمامهم بمعرفة حكم الله عزَّ وجلَّ في المال والحقوق عند المرض؛ كما هو شأنهم عند الصحة، بل في كلِّ أحوالهم.

(فلم يجبني بشيء): لأنه لا ينطق عن الهوى، وهو بهذا يمثِّل قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

فحريُّ بنا أن نقتديَ به ونتأسى، فكم من جهلةٍ تصدَّروا الإمامة والفتوى
وليسوا بأهلٍ لذلك !

لقد خدعوا أنفسهم في لبس العباءة أو اتخاذ العمامة، فإنَّها لن تغني عنهم
من الله شيئاً، بل إنَّها تزيدهم العذاب عند الله تعالى، لأنَّها مفاتيح التشبُّع بما
لم يُعطوا. هداانا الله وإياهم سبيل الرِّشاد.

(حتَّى نزلت آية الميراث) : في رواية مسلم : « فنزلت : ﴿ يُوَصِّيْكُمْ اللَّهُ فِي
أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ ﴾ [النساء : ١١] .

وفي رواية لمسلم أيضاً : « فنزلت آية الميراث ، فقلت لمحمد بن المنكدر :
﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ [النساء : ١٧٦] ، قال : هكذا
أنزلت » .

قال في « النهاية » : « قد تكرر في الحديث ذكر « الكلالية » وهو أن
يموت الرجل ولا يدع والداً ولا ولداً يرثانه . وأصله : من تكلله النسب ، إذا
أحاط به .

وقيل : الكلالية : الوارثون الذين ليس فيهم ولدٌ ولا والد ، فهو واقعٌ على
الميت وعلى الوارث بهذا الشرط .

وقيل : الأبُّ والابنُ طرفان للرجل ، فإذا مات ولم يُخلَّفهما فقد مات عن
ذهاب طرفيه ، فسُمِّيَ ذهابُ الطرفَيْنِ كلالية .

وقيل : كلُّ ما احتفَّ بالشيء من جوانبه فهو إكليل ، وبه سُمِّيت ؛ لأنَّ
الوراثَ يُحيطون به من جوانبه » .

وسياتي تحقيق ذلك في « الموسوعة الفقهية » ، إن شاء الله تعالى .

٢٠٣ - باب عيادة الصبيان - ٢٣١

٥١٢/٣٩٧ - عن أسامة بن زيد :

أَنَّ صَبِيًّا لَابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَقُلَ ، فَبِعَثْتُ أُمَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ وَلَدِي فِي الْمَوْتِ ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ :

« اذْهَبْ ، فَقُلْ لَهَا : إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ » .

فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهَا ، فَبِعَثْتُ إِلَيْهِ تُقَسِّمُ عَلَيْهِ لَمَّا جَاءَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ؛ مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّبِيَّ فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَنَدُوتَيْهِ ، وَلِصَدْرِهِ قَعْقَعَةً كَقَعْقَعَةِ الشَّنَّةِ ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ سَعْدُ : أَتَبْكِي وَأَنْتِ رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ :

إِنَّمَا أَبْكِي رَحْمَةً لَهَا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْحَمُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءَ .

[خ : ٢٣ - ك الجنائز، ٣٢ - ب قول النبي ﷺ « يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته » . م : ١١ - ك الجنائز، ح [١١] .

* الشرح *

(أَنَّ صَبِيًّا لَابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَقُلَ) : أي : اشتدّ مرضه .

قال في «الفتح» (١٥٦/٣) : «هي زينب كما وقع في رواية أبي معاوية عن عاصم المذكور في «مصنّف ابن أبي شيبة» .

(فَبِعَثْتُ أُمَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ وَلَدِي فِي الْمَوْتِ) : في رواية للمصنّف : «أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه إن ابناً لي قبض» .

(فقال للرَّسُول: اذهب، فقل لها: إِنَّ لَهِ ما أَخَذَ، وله ما أُعْطِيَ): قدَّم ذِكْر الأخذ على الإِيعطاء - وإنَّ كان متأخراً في الواقع - لما يقتضيه المقام .

والمعنى أنَّ الذي أراد الله أن يأخذه هو الذي كان أعطاه، فإنَّ أَخَذَهُ أَخَذَ ما هو له، فلا ينبغي الجزع لأنه مستودع الأمانة، لا ينبغي له أن يجزع إذا استعيدت منه . «فتح» (١٥٧/٣) .

(وكلُّ شيء عنده): أي: من الأخذ والإِيعطاء، أو من الأنفس أو ما هو أعمّ من ذلك . «فتح» .

والأخير هو الأقرب للصواب؛ لأنَّ قوله ﷺ: «إِنَّ لَهِ ما أَخَذَ، وله ما أُعْطِيَ»، فقد جاء مُطلقاً، والله أعلم .

(إلى أجل مسمي): مقدَّر بأجل معلوم، والأجل يُطلق على الحدِّ الأخير وعلى مجموع العمر .

(فلتصبر وتحتسب): أي: تنوي بصبرها طلب الثواب من ربِّها؛ ليحسب لها ذلك من عملها الصالح . «فتح» .

(فرجع الرسول فأخبرها، فبعثت إليه تُقسِم عليه لَمَّا جاء): ما زائدة بعد لام التأكيد .

وفي رواية للمصنّف: « فأرسلت إليه تُقسِم عليه ليأتينها » .

(فقام النبي ﷺ في نفرٍ من أصحابه؛ منهم سعد بن عبادة، فأخذ النبي ﷺ الصبيَّ فوضعه بين ثنْدُوتَيْهِ): الثنْدُوتان: للرجل كالثديين للمرأة، والمراد هنا الضمّ .

في رواية للمصنّف: « فأقعده في حجره » .

(ولصدره قعقعة كقعقعة الشنّة): أي: تضطرب وتتحرك، وأصل القعقعة حكاية حركة الشيء يُسمع له صوت، فلنفسه حشرجة كصوت هاء إذا أُلقي في القربة البالية.

والشنّة: القربة الخلقّة اليابسة، والمراد هنا كلما صار إلى حال لم يلبث أن ينتقل إلى أخرى تُقرّب من الموت. «النهاية» بزيادة من «النوي».

(فدمعت عينا رسول الله ﷺ، فقال سعد: أتبكي وأنت رسول الله؟):
معناه أن سعداً ظنّ أن جميع أنواع البكاء حرام، وأنّ دمع العين حرام، وظنّ أنّ النبيّ نسيّ فذكّره فأعلمه ﷺ أن مجرد البكاء ودمع بعين ليس بحرام، ولا مكروه، بل هو رحمة وفضيلة، وإنّما المحرم النوح والنّذب والبكاء المقرون بهما أو بأحدهما. «نوي» (٢٢٥/٦) بتصرف يسير.

وفي الحديث: «... إنّ الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب، ولكنّ يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم». أخرجه المصنّف (١٣٠٤) و مسلم (٩٢٤).

(فقال: إنّما أبكي رحمة لها، إنّ الله لا يرحم من عباده إلاّ الرّحماء): فيه أنّ البكاء من الرحمة، وانظر الحديثين: (٩٥/٧٠) و (٩٦/٧١).

وفي «الصحيحين»: فقال: «... هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنّما يرحم الله من عباده الرّحماء».

قال الحافظ: «فيه جواز استحضار ذوي الفضل للمحتضر... وجواز القسّم عليهم لذلك، وجواز المشي إلى التعزية والعيادة بغير إذن بخلاف الوليمة».

وفيه استحباب إمرار القَسَمِ وأمر صاحب المصيبة بالصبر قبل وقوع الموت؛ ليقع وهو مستشعرٌ بالرضا مُقاوماً للحزن بالصبر، وعبادة المريض ولو كان مفضولاً أو صبيّاً صغيراً.

وفيه أن أهل الفضل لا ينبغي أن يقطعوا النَّاسَ عن فضلهم، ولو ردُّوا أوّل مرّة، واستفهام التابع من إمامه عمّا يُشكل عليه ممّا يتعارض ظاهره، وذلك حين دَمَعَت عينا الرسول ﷺ، وحُسن الأدب في السؤال لتقديمه قوله «يا رسول الله» على الاستفهام.

وفيه الترغيب في الشفقة على خلق الله، والرحمة لهم والترهيب من قساوة القلب وجمود العين، وجواز البكاء من غير نوح ونحوه». «فتح» (١٥٨/٣) بتصرف يسير.

٢٠٤ - باب - ٢٣٢

٥١٣/٣٩٨ - عن إبراهيم بن أبي عبلة قال:

مرضت امرأتي، فكنت أجيء إلى أم الدرداء، فتقول لي: كيف أهلك؟ فأقول لها: مرضى، فتدعو لي بطعام فأكل.

ثم عدتُ ففعلت ذلك، فجئتُها مرّة، فقالت: كيف؟ قلتُ: قد تماثلوا، فقالت:

إنما كنتُ أدعو لك بطعام أن كنتَ تخبرنا عن أهلك أنهم مرضى، فأما أن تماثلوا؛ فلا ندعو لك بشيء.

* الشرح *

(عن إبراهيم بن أبي عبلة): هو الإمام القدوة شيخ فلسطين أبو إسحاق العقبلي الشامي المقدسي من بقايا التابعين ولد بعد الستين . وانظر « السير » (٦ / ٣٢٣) للمزيد إن شئت .

(قال : مرضت امرأتي ، فكنتُ أجيءُ إلى أمِّ الدرداء فتقول لي : كيف أهلك ؟ فأقول لها : مَرَضِي) : فيه الإخبار بالمرض ، لِمَا يتبعه من عيادةٍ ودعاءٍ للمريض .

(فتدعو لي بطعام فأكل ، ثمَّ عدتُ ففعلتُ ذلك) : أي : سألتُ مرَّةً أخرى عن أهلي ودعتُ لي بطعام .

(فجئتُها مرَّةً ، فقالت : كيف ؟) : أي : كيف أهلك ؟

(قلتُ : قد تماثلوا) : أي : قاربوا البرء .

وجاء في « الوسيط » : « تماثل العليل من علته . أي : قارب البرء فصار أشبه بالصحيح كأنه همَّ بالنهوض والانتصاب » .

(فقالت : إنما كنتُ أدعوك بطعام أن كنتَ تخبرنا عن أهلك أنهم مرضى ، فأما أن تماثلوا ؛ فلا ندعو لك بشيء) : فيه الرفق بالمريض وأهله وإعداد الطعام لهم ، وفيه المصارحة في الأمور المشروعة .

٢٠٥ - باب عيادة الأعراب - ٢٣٣

٥١٤ / ٣٩٩ - عن ابن عباس :

أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ دخلَ على أعرابيٍّ يعودُه : [قال : وكان النبيُّ ﷺ إذا

دخل على مريضٍ يعوده / ٥٢٦] قال :

« لا بأس عليك ، طهورٌ إن شاء الله . »

قال : قال الأعرابيُّ : [ذاك طهور ؟! كلاً] ؛ بل هي حمى كفور [أو تشور] على شيخ كبير ، كيما تزيـره القبور! قال [النبيُّ ﷺ] : « فنعم إذاً » .

[خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ٣١ - ب في المشيئة والإرادة] .

* الشرح *

(أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابيٍّ) : أي : واحد من أهل البادية من العرب الذين لا يقيمون في الأمصار ولا يدخلونها إلا لحاجة ، والعرب اسم لهذا الجيل من الناس . « عمدة » بحذف وتصرف .

(يعوده) : فيه كمالٌ تواضعه - عليه الصلاة والسلام - المتضمن لرأفته ورحمته ، وتعليمٌ لأُمَّته . « مرقاة » (١١ / ٤) .

(قال : وكان النبيُّ ﷺ إذا دخل على مريضٍ يعوده قال : لا بأس عليك ، طهورٌ) : دعاء له ، أي : لا مشقة ولا تعب عليك من هذا المرض بالحقيقة ؛ لأنه مطهرٌ من الذنوب .

(إن شاء الله) : للتبرك أو للتفويض أو للتعليق ، فإن كونه طهوراً مبنيٌّ على كونه صبوراً شكوراً . « مرقاة » .

(قال : قال الأعرابيُّ : ذاك طهورٌ !؟ كلاً) : أي : ليس الأمر كما قلت ، أو لا تقل هذا ، وهذا من جفاوته وجلافته وعدم فطانته .

قال تعالى : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ

اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿ [التوبة: ٩٧]. «مراقبة» (١١/٤) بتصرف.

(بل هي حمى كفور أو تثور): الشك من الراوي وهما بمعنى واحد، أي: تغلي في بدني كما يغلي القدر ويظهر حرّها ووهجها. «عمدة» (٢١٨/٢١) بتصرف.

(على شيخ كبير، كيما تزيّره القبور!): أي: تحمله الحمى على زيارة القبور بغير اختياره، وتجعله من أصحابها. «فتح» بزيادة من «المراقبة». في رواية للمصنّف (٥٦٦٢): «... حتى تزيّره».

(قال النبي ﷺ: فنعم إذاً): أي: إذا أبيتَ كان كما زعمت، أو إذا كان ظنك كذا، فسيكون كذا. «عمدة».

جاء في «الفتح» (١١٩/١٠): «قال ابن التين: يُحتملُ أن يكون ذلك دعاء عليه، ويحتمل أن يكون خبراً عما يثول إليه أمره».

ثم أشار إلى أنه قد مات كما في مصنّف عبدالرزاق.

قال شيخنا: «وإسناده صحيح مُرسل، وقد روي موصولاً من طريق مَخْلَد بن عقبة بن عبدالرحمن بن شَرْحَبِيل الحنفي [عن أبيه] عن جده بهذه القصة، وفي آخرها: قال النبي ﷺ: «أما إن أبيت فهي كما تقول، وما قضى الله فهو كائن»، قال: فما أمسى من الغد إلا ميتاً.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦٦/٧، ٣٦٧) والدولابي في «الكنى» (٨١/١)، وقال الهيثمي بعد أن عزاه للطبراني (٦٢/١٠): «وفيه من لم أعرفهم».

كأنه يشير إلى عبدالرحمن بن شرحبيل، وحفيده مَخْلَد بن عُقْبَةَ، فقد ترجمهما البخاري وابن أبي حاتم بهذه الرواية، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأمّا ابن حبان فذكرهما في «الثقات» (٥/١٠٠ و ٩/١٨٥)، لكن لعله يتقوى بمرسَل زيد، وسكت عنه الحافظ (٦/٦٢٥) .

وجاء في «الفتح» (١٠/١١٩) - بحذفٍ يسير-: «قال المهلب: فائدة هذا الحديث أنه لا نقص على الإمام في عيادة مريض من رعيته ولو كان أعرابياً جافياً، ولا على العالم في عيادة الجاهل ليعلمه ويُذكره بما ينفعه، ويأمره بالصبر لئلا يتسخط قدر الله فيسخط عليه، ويُسليّه عن ألمه، إلى غير ذلك من جبر خاطره وخاطر أهله .

وفيه أنه ينبغي للمريض أن يتلقّى الموعظة بالقبول، ويُحسن جواب من يُذكره بذلك» . انتهى .

وفيه تواضع النبي ﷺ والدعاء للمريض، وفيه الشدة في الإجابة لمن يستحق ذلك، وأفادنا أنه لا ينافي الحكمة والموعظة الحسنة .

٢٠٦ - باب عيادة المرضى - ٢٣٤

٥١٥/٤٠٠ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِماً؟»، قال أبو بكر: أنا، قال:

«مَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضاً؟»، قال أبو بكر: أنا، قال:

«مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟»، قال أبو بكر: أنا، قال:

«مَنْ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مَسْكِيناً؟»، قال أبو بكر: أنا.

- قال مروان : بلغني أن النبي ﷺ - قال :

« ما اجتمع هذه الخصال في رجل في يوم، إلا دخل الجنة ».

[م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة . ح ١٢] .

* الشرح *

(قال رسول الله ﷺ : مَنْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِماً؟) : فيه تفقده ﷺ أصحابه، وإرشاده إليهم إلى الخير على اختلاف أنواعه .

(قال أبو بكر : أنا) : أنا : ليس من تزكية الإنسان نفسه ولا من إظهار عمل السر، لأن إجابته ﷺ واجبة . ويُذمّ هذا القول إن كان للمفاخرة . « إكمال الإكمال » بزيادة .

(قال : مَنْ عاد منكم اليوم مريضاً؟) ، قال أبو بكر : أنا، قال : مَنْ شهد منكم اليوم جنازة؟ ، قال أبو بكر : أنا) : في رواية مسلم : « ... من تبع اليوم جنازة » .

(قال : من أطعم اليوم مسكيناً؟ قال أبو بكر : أنا - قال مروان : بلغني أن النبي ﷺ - قال : ما اجتمع هذه الخصال) : الخصال : أي : هذه الخصال الأربعة المذكورة في يوم واحد، كذا قاله ابن الملك في « المرقاة » بتصرف .

(في رجل في يوم) : أي : في يوم واحد كما تقدّم .

(إلا دخل الجنة) : أي : دخل الجنة بلا محاسبة ولا مجازاة على قبيح الأعمال، لأنه بالإيمان مع بعض العمل بشرائطه المعروفة يدخل الجنة بفضل الله تعالى .

قال شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث (٨٨): «فيه فضيلة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - والبشارة له بالجنة، والأحاديث في ذلك كثيرة طيبة.

وفيه فضيلة الجمع بين هذه الخصال في يومٍ واحد، وأن اجتماعها في شخص بشير له بالجنة، جعلنا الله من أهلها».

* * *

٥١٦/٤٠١ - عن جابر قال:

دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ وَهِيَ تُزْفِرُ، فَقَالَ:

«مَالِكُ؟»، قَالَتْ: الْحُمَّى؛ أَخْزَاهَا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«مَهْ، لَا تُسَبِّهْهَا؛ فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا الْمُؤْمِنِ، كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ

الْحَدِيدِ».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٥٣].

* الشرح *

(دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ وَهِيَ تُزْفِرُ): أي: ترتعد من البرد.

«النهاية».

والتاء تُضَمُّ وتُفْتَحُ، قاله القاضي كما في «النووي» (١٦/١٣١).

(فَقَالَ: مَالِكُ؟ قَالَتْ: الْحُمَّى؛ أَخْزَاهَا اللَّهُ): في رواية مسلم (٢٥٧٥):

«... الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا».

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَهْ، لَا تُسَبِّهْهَا): أي: كُفِّي عن السبِّ.

(فإنَّها تُذهبُ خطايا المؤمن، كما يُذهبُ الكيرُ خَبَثَ الحديدِ): انظر الحديث (٤٩٧/٣٨٢).

«قال القرطبي: إنَّ النفسَ مجبولة على وجدان الألم، ولا يقدر أحد على دفعه، وإنَّما كَلَّفَ العبد أن لا يقع منه في مصيبة؛ ما كان له سبيل إلى تركه؛ كالمبالغة في التأوُّه والجَزَع الزائد». «فتح» وذَكَرَه الجيلاني في «الفضل».

* * *

٥١٧/٤٠٢ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

«يقول الله: استطعمتُك فلم تُطعمني، قال: فيقول: يارب! وكيف استطعمتني، ولم أطعمك، وأنت رب العالمين؟»

قال: أما علمت أن عبيدي فلاناً استطعمك فلم تُطعمه؟ أما علمت أنك لو كنت أطعمته لوجدت ذلك عندي؟

ابن آدم، استسقيتُك فلم تَسقني، فقال: يارب! وكيف أسقيك وأنت رب العالمين؟ فيقول: إن عبيدي فلاناً استسقاك فلم تَسقِه، أما علمت أنك لو كنت سقيته لوجدت ذلك عندي؟

يا ابن آدم، مرضتُ فلم تُعدني، قال: يارب! كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبيدي فلاناً مرض، فلو كنت عدته لوجدت ذلك عندي؟ أو وجدتنني عنده؟».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٤٣].

* الشرح *

(يقول الله: استطعمتُك فلم تُطعمني، قال: فيقول: يارب! وكيف استطعمتني، ولم أُطعمك، وأنت رب العالمين؟): أي: كيف أُطعمك والإطعام إنما يحتاج إليه الضعيف الذي يتقوّت به فيقيم به صُلبه، ويُصلح به عجزه وأنت مرّبي العالمين؟

وقال السبكي: سرّ ذلك أنّ المريض لا يروح إلى أحد، بل يأتي الناس إليه فناسب قوله لوجدتني عنده، بخلاف ذينك فإنهما قد يأتيان لغيرهما من الناس. « فيض » (٢ / ٣١٣) بحذف .

(قال: أما علمت أنّ عبدي فلاناً استطعمك فلم تُطعمه؟ أما علمت أنّك لو كنت أطعمته لوجدت ذلك عندي؟): ففيه إبانة لما التبس على العبد .

(ابن آدم، استسقيتُك فلم تَسقني، فقال: يارب! وكيف أسقيك وأنت رب العالمين؟): أي: كيف أسقيك؛ وإنما يظماً ويحتاج للشرب العاجز المسكين المحتاج لتعديل أركانه وطبيعته، وأنه غنيٌّ منزّهٌ متعالٍ عن ذلك كلّهُ؟ (فيقول: إنّ عبدي فلاناً استسقاك فلم تَسقِه، أما علمت أنّك لو كنت سقيته لوجدت ذلك عندي؟): فيه فضل سقي الماء، وفيه نصوصٌ عديدة قد سبقَت الإشارة إليها .

(يا ابن آدم، مرضتُ فلم تُعدني، قال: يارب! كيف أعودك وأنت رب العالمين؟): حال مقرّر للإشكال الذي تضمّنه معنى كيف .

أي: أنّ العيادة إنّما هي للمريض العاجز وذلك على المالك الحقيقي مُحال؛ فكيف أعودك وأنت القادر القاهر القويّ المتين؟

قال في «الدليل» (٣ / ٣٧٤) : «أسند ما قام بالعبد إليه تعالى تشریفاً له، كقوله تعالى : ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [النساء: ١٤٢] جعل مخادعتهم للمؤمنين مخادعةً لرب العالمين تشریفاً لهم» .

وبه يقول شيخنا - حفظه الله تعالى - في إجابة أجابنيها .

(قال : أما علمت أن عبدي فلاناً مريضاً ، فلو كنت عُدته لوجدت ذلك عندي ؟ أو وجدته عنده ؟) : أي : وجوداً معنوياً . « دليل » .

وفيه إشارة إلى أن للعجز والانكسار عنده تعالى مقداراً واعتباراً . « مرقاة » .

وفيه رحمة الله سبحانه بالضعيف وسؤاله سبحانه العبد عن عدم تقديم الطعام والسقاء لمن طلب ذلك ، وكذلك من قصر في زيارة المرضى ، وفيه جواز طلب الطعام والسقاء للضرورة ، والله أعلم .

ملاحظة : استفدتُ من « الفيض » في معظم شرح هذا الحديث .

* * *

٥١٨ / ٤٠٣ - عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال :

« عودوا المريض ، واتبعوا الجنائز ؛ تذكركم الآخرة » .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(عودوا المريض) : أي : زوروا .

وقال ابن الأثير : « العيادة : الزيارة ، ثم اشتهرت في زيارة المريض حتى صار كأنه مختص به » . « فيض » (٤ / ٣٦٦) .

وفيه بتصرف: «قال ابن بطال: يُحتمَل كون الأمر للوجوب على الكفاية،
وجزَم به الداوودي.

وقال الجمهور: هي في الأصل ندب، وقد تصل إلى الوجوب في حق بعض
دون بعض.»

قلت: ولعلَّ ممَّا يؤكد الوجوب الحديث الآتي (٤٠٤/ ٥١٩): «ثلاثٌ
كلَّهنَّ حقٌّ على كلِّ مسلم، عيادة المريض...»، والله أعلم.

(واتَّبِعُوا الجَنَائِزَ): وقد وردَ فيه نصوصٌ عديدة، فارجع إن شئتَ كتاب
«أحكام الجنائز» (حمل الجنازة واتباعها).

(تذكركم الآخرة): قال المناوي: «أي: أحوالها وأهوالها وهذا كالمحسوس.

قال بعضهم: أمرٌ بذلك لحقَّ المسلم وللاتعاظ؛ فإنَّ المرض والموت يذكّران
الآخرة لأنَّهما من أسباب الرحيل؛ فيستعدّ، وكأنَّه يشير به إلى أن يكون معظم
قصدكم من اتباع الجنائز ذكر الآخرة.»

* * *

٥١٩/ ٤٠٤ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«ثلاثٌ كلَّهنَّ حقٌّ على كلِّ مسلم: عيادة المريض، وشُهود الجنازة،
وتشميت العاطس إذا حمِدَ اللهُ عزَّ وجلَّ.»

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ثلاثٌ كلَّهنَّ حقٌّ على كلِّ مسلم: عيادة المريض، وشُهود الجنازة،

وتشميت العاطس إذا حمد الله عز وجل: التشميت: الدعاء بالخير والبركة، واشتقاقه من الشوامت، وهي القوائم، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى. «النهاية».

والمراد أن يقول له: يرحمك الله.

في الحديث المتفق عليه: «حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس».

وفي حديث مسلم (٢١٦٢): «حق المسلم على المسلم ست». قيل: ما هن يا رسول الله؟

قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه».

٢٠٧ - باب دعاء العائد للمريض بالشفاء - ٢٣٥

٤٠٥ / ٥٢٠ - عن ثلاثة من بني سعد - كلهم يحدث عن أبيه:

أن رسول الله ﷺ دخل على سعد يعود به بمكة؛ فبكى، فقال: «ما يبكيك؟»، قال: خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها؛ كما مات سعد، قال:

«اللهم! اشف سعداً» (ثلاثاً).

فقال: لي مال كثير، يرثني ابنتي، أفأوصي بمالي كله؟ قال: «لا».

قال: فبالثلثين؟ قال: «لا» قال: فالنصف؟ قال: «لا»، قال: فالثلث؟

قال:

«الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كثير، إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَنَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وَمَا تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ طَعَامِكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدْعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قَالَ: بَعِيش) خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»، وَقَالَ بِيَدِهِ.

[م: ٢٥ - ك الوصية، ح ٨، ٩]

* الشرح *

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ؛ فَبَكَى، فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ؟، قَالَ: خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا): فِيهِ بَكَؤُهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى وَرَغْبَةً فِيمَا عِنْدَهُ سَبْحَانَهُ، وَمَخَافَةً أَنْ يَفُوتَهُمُ الْأَجْرُ وَالشَّوَابُ الْجَزِيلُ الْعَظِيمُ.

وَفِيهِ حُبُّهُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَاتِّبَاعُ أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابُ نَوَاهِيهِ، وَتَضَحُّيَتُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَحِرْصُهُمْ عَلَى رِفْقَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَحْبَتِهِ وَالْهَجْرَةَ مَعَهُ.

(كَمَا مَاتَ سَعْدٌ): أَي: سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

(قَالَ: اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا ثَلَاثًا): هَذَا شَاهِدُ الْحَدِيثِ: دَعَاءُ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ بِالشِّفَاءِ.

(فَقَالَ: لِي مَالٌ كَثِيرٌ، يَرِثُنِي ابْنَتِي، أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَالْثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَالْنِّصْفِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَالْثُّلُثِ؟ قَالَ: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ): فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (١٦٢٨): «فَكَانَ بَعْدَ الثُّلُثِ جَائِزًا».

(إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ): مَعْنَاهُ ظَاهِرٌ وَلَعَلَّ مَرَادَهُ ﷺ إِضْاحٌ مَا

بعده، وأنَّ التصدّق ليس مقصوداً على إخراجك المال فحسب، بل هناك صُور أخرى .

(ونفقتك على عيالك صدقة، وما تأكل امرأتك من طعامك لك صدقة) :
في «صحيح المصنّف» (٢٧٤٢) : «... وإِنَّك مهما أنفقتَ من نفقة فإنَّها صدقة؛ حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امرأتك» .

(وإِنَّك أَنْ تدعَ أهلك بخير - أو قال : بعيش - خير مِنْ أَنْ تدعَهم يتكفّفون النَّاس) : أي : يمدّون أكفّهم إليهم يسألونهم . «النهاية» .

(وقال بيده) : لعلّه مثلَ كيفية مدّ الكفّ للسؤال، وفيه النظر في مصالح الورثة وذم السؤال .
وانظر (٤٩٩/٣٨٤) .

٢٠٨ - باب فضل عيادة المريض - ٢٣٦

٥٢١/٤٠٦ - عن أبي أسماء قال :

«مَنْ عاد أخاه كان في خُرْفَةِ الجَنَّةِ» .

قلتُ لأبي قِلابَةَ : ما «خُرْفَةُ الجَنَّةِ؟» قال : جَنّاها .

قلتُ لأبي قِلابَةَ : عن مَنْ حدّثه أبو أسماء؟ قال : عن ثوبانَ، عن رسول

اللَّهِ ﷺ .

[م : ٤٥ - ك البير والصلة والآداب، ح ٤٠] .

* الشرح *

(مَنْ عاد أخاه كان في خُرْفَةِ الجَنَّةِ) : قال في «النهاية» - بحذف - : «فيه

عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع» المخارف: جمع مخرف بالفتح وهو الحائط من النخل.

وقيل: المخارف: جمع مخرفة، وهي سكة بين صفاين من نخل يخترف من أيهما شاء، أي: يجتني.

وقيل: المخرفة: الطريق. أي: أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة.

وفي «المرقاة»: خرفة الجنة: أي: روضتها أو في التقاط فواكه الجنة ومجتنها.

(قلت لأبي قلابة): القائل هو: عاصم.

(ما خرفة الجنة؟ قال: جناها): قال النووي: أي: «يؤول به ذلك إلى الجنة واجتناء ثمارها».

(قلت لأبي قلابة: عن من حدّثه أبو أسماء؟ قال: عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ): سأل عاصم أبا قلابة لأنّ الحديث يتحدّث عن أمور الغيب، فلا بدّ من الاستفصال عن الإسناد أو بيان الدليل، فلمّا ذكر أنّ ثوبان - رضي الله عنه - سمّعه من رسول الله ﷺ، اطمأنّ إلى اتصال الإسناد وثبوت الحديث، والله تعالى أعلم.

٢٠٩ - باب الحديث للمريض والعائد - ٢٣٧

٥٢٢/٤٠٧ - عن أبي بكر بن حزم ومحمّد بن المنكدر في ناسٍ من أهل المسجد، عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاريّ، قالوا: يا أبا حفص! حدّثنا، قال: سمعتُ جابر بن عبد الله قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقول:

«مَنْ عَادَ مَرِيضاً خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا» .
[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاريّ، قالوا: يا أبا حفص! حدثنا):
فيه حبّهم استماع كلام النبيّ ﷺ والإفادة من الوقت في الطاعات .
(قال: سمعتُ جابر بن عبد الله قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقول): فيه
اهتمامهم بذكر الإسناد ومن سمعوا منه الحديث، فما أشدّ الحاجة إلى منهج
التمحيص والتحقيق، ويا ليت الخطباء والوعاظ يسلكون هذا المسلك فيتحرّوا
الثابت من النصوص، ويجتنبوا سواه .

(من عادَ مريضاً خاضَ في الرحمة، حتى إذا قعد استقرَّ فيها): فيه عظم
أجر عائد المريض، وما يناله من الرحمة في ذلك، وفيه طلب الحديث من
المريض، وفيه اختيار النافع من القول؛ ممّا يلزم النَّاسَ .
وارتباط الحديث بالباب من جهة قولهم لعمر بن الحكم حدثنا، وذكره
«الجيلاني» في «الفضل» .

٢١٠ - باب من صلّى عند المريض - ٢٣٨

٥٢٣/٤٠٨ - عن عطاء قال:

«عادني عمر بن صفوان، فحضرت الصلاة، فصلّى بهم ابن عمر
ركعتين، وقال:
«إنا سفر» .

* الشرح *

(عادني عمر بن صفوان، فحضرت الصلاة): قال شيخنا: «في نسخة الجيلاني «عاد ابن عمر بن صفوان» ولعلها الصواب، فإنه ليس في رواية الكتاب من يدعى عمر بن صفوان، بل ولا في الرواة مطلقاً».

(فصلى بهم ابن عمر ركعتين): فيه الصلاة عند المريض؛ وهو شاهد الباب.

(وقال: إنا سَفَرُ): السَّفَرُ والمسافرون بمعنى، ويجمع السَّفَرُ على أسفار، وانظر «النهاية».

٢١١ - باب عيادة المشرك - ٢٣٩

٥٢٤/٤٠٩ - عن أنس:

أَنَّ غلاماً من اليهود كان يخدمُ النَّبِيَّ ﷺ، فمرض، فأتاه النَّبِيُّ ﷺ يعبده، فقعد عند رأسه فقال:

«أَسْلِمُ» فنظر إلى أبيه - وهو عند رأسه - فقال له: أطع أبا القاسم، ﷺ فأَسْلَمَ، فخرج النَّبِيُّ ﷺ وهو يقول:
«الحمد لله الذي أنقذه من النار».

[خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٧٩ - ب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام؟].

* الشرح *

(أَنَّ غلاماً من اليهود كان يخدمُ النَّبِيَّ ﷺ، فمرض، فأتاه النَّبِيُّ ﷺ

يعوده): فيه جواز عيادة المُشْرِكِ إذا تَرَجَّحَت المصلحة ولم يُخشِ المفسدة.

(فقعد عند رأسه فقال: أَسْلِمَ): فيه أهمّية دعوة المُشْرِكِ إلى الإسلام.

(فنظّر إلى أبيه - وهو عند رأسه - فقال له: أطع أبا القاسم، ﷺ فأسلم، فخرج النَّبِيُّ ﷺ وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار): فيه رحمته ﷺ بالخلق وقد قال الله تعالى فيه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وفيه الفرح بإسلام المُشْرِكِ ومن ختم له بعمل صالح فيما يبدو.

وفي رواية: «... فلما مات، قال: صلُّوا على صاحبكم»، انظر تخريجها في «أحكام الجنائز» (ص ٢١).

٢١٢ - باب ما يقول للمريض - ٢٤٠

٥٢٥/٤١٠ - عن عائشة أنها قالت:

لَمَّا قَدِمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلالٌ، قالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، قالْتُ: يا أبتاه! كيف تجدك؟ ويا بلال! كيف تجدك؟ قال: وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كلُّ امرئٍ مُصَبِّحٌ في أهلهِ والموتُ أدنى من شِراكِ نَعْلِهِ

وكان بلال إذا أفلح عنه يرفع عقيرته فيقول:

ألا ليت شعري هل أبیتنَّ ليلةً بوادٍ وحولي إذخرٌ وجليلُ
وهل أردنَّ يوماً مياهٍ مجنَّةٍ وهل بيدونَ لي شامةٌ وطفيلُ

قالت عائشة - رضي الله عنها -:

فجئتُ رسولَ اللهِ ﷺ فأخبرتهُ، فقال:

«اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ، كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ».

[خ: ٢٩ - ك فضائل المدينة، ١٢ - ب حدثنا عبيد بن إسماعيل، م: ١٥ - ك الحج، ح

. [٤٨٠]

* الشرح *

(لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعُكَّ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالُ): الوَعْكُ: الحمى وقيل: ألمها. «النهاية» وتقدّم معناه في (٥١٠/٣٩٥).

(قالت: فدخلتُ عليهما، قلتُ: يا أبتاه! كيف تجدُك؟ ويا بلال! كيف تجدُك؟): أي: كيف تجد نفسك أو جسدك؟

فيه جواز عيادة المرأة للرجل، بشرط التستر والأمن من الفتنة. وانظر «الفتح» (١١٨/١٠).

(قال: وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كلُّ امرئٍ مُصَبِّحٌ في أهلهِ والموتُ أدنى من شراك نَعْلِهِ):

جاء في «الفتح» (٢٦٢/٧): «مُصَبِّحٌ: وزن مُحمَّد. أي: مصاب بالموت

صباحاً.

وقيل المراد أنه يُقال له وهو مقيمٌ بأهله صبَّحك اللهُ بالخير، وقد يفجأه

الموت في بقية النَّهار وهو مقيمٌ بأهله.

أدنى : أقرب .

شِراك : السَّير الذي يكون في وجه النعل ، والمعنى أن الموت أقرب إلى الشخص من شراك نعله لرجله .

(وكان بلال إذا أقلع عنه) : أي : الوَعك .

(يرفع عَقِيرَتَه) : قيل : أصله أن رجلاً قُطعت رِجلُه ، فكان يرفع المقطوعة على الصحيحة ، ويصيح من شدة وجعها بأعلى صوته ، فقيل لكل رافعٍ صوته : رَفَع عَقِيرَتَه ، وإن لم يرفع رجله .

قال ثعلب : وهذا من الأسماء التي استعملت على غير أصلها . « النهاية »
بزيادة من « الفتح » .

(فيقول : أَلَا لَيْتَ شِعْرِي) : ليتني أشعر وأعلم .

(هل أَبَيْتَنَ لَيْلَةَ بَوَادٍ) : أي : بوادي مكة .

(وَحَوْلِي إِذْخُرٌّ) : حشيشة طيبة الرائحة ، وكانوا يسقفون بها البيوت فوق الخشب ، وهمزتها زائدة . « النهاية » .

(وَجَلِيلٌ) : نَبَتٌ ضعيف يُحشى به البيوت وغيرها .

(وَهَلْ أَرِدُنْ يَوْمًا) : أَرِدُنْ - بنون التوكيد الخفيفة - من الورود يوماً .

(مِياهٌ مِجَنَّةٌ) : موضع على أميال من مكة وكان به سوق .

(وَهَلْ يَبْدُونُ) : بنون التوكيد الخفيفة ، أي : يظهر .

(لي شامةٌ وَطَفِيلٌ) : قال الحافظ : « وقال الخطابي : كنت أحسب أنهما

جبلان ؛ حتى ثبت عندني أنهما عينان » .

قال القاري: «والحاصل أنه كان يذكر مكة وصحة هوائها، وعذوبة مائها، ولطافة جبالها، ونباتها ونفخة رياح نباتها الذي بمنزلة بناتها وأبنائها».

(قالت عائشة رضي الله عنها: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته): جاء في «الفتح» (٢٦٢/٧): أي: بما صدر عن أبي بكر- رضي الله عنه - حين قالت له: يا أبت! كيف تجددك؟ وقد أخذته الحمى يقول:

كلُّ امرئٍ مُصَبَّحٌ في أهله والموتُ أدنى من شِراكِ نَعْلِهِ

وبما قال بلال إذا أقلع عنه الحمى يرفع صوته فيقول:

ألا ليت شعري هل أبيتنَّ ليلةً بوادٍ وحولي إذخرٌ وجليلُ
وهل أريدنَّ يوماً مياهٍ مجنَّة وهل يبْدُونُ لي شامةً وطفيلُ

(فقال: اللهم حبب إلينا المدينة، كحببنا مكة أو أشد): أي: بل أكثر وأعظم. إذ لما أوجب الله على المهاجرين مجاورة المدينة وترك التوطن والسكون بمكة؛ طلب من الله أن يزيد محبة المدينة في قلوب أصحابه؛ لئلا يميلوا بأدنى الميل غرضاً به، إذ المراد بالمحبة الزائدة الملائمة لملاذ النفس ونفي مشاقها. «مرقاة».

(وصححها): أي: عافها من الأمراض والأسقام، واجعل هوائها وماءها صحيحاً نافعاً غير ضار.

(وبارك لنا في صاعها ومُدّها): الصاع: هو الذي يُكال به وهو أربعة أمداد.

والمُدُّ: ربع الصاع. وقيل: إنَّ أصل المدِّ مُقدَّرٌ بأنَّ يمدَّ الرجل يديه فيملاً كفيه طعاماً. «النهاية». وانظر (٣٦٢/٢٧٨).

(وانقُلْ حَمَّاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ): موضع بين مكة والمدينة، وهي ميقات أهل الشام ومصر والمغرب، وكان اسمها مَهْيَعَة، فأجحف السيل بأهلها فسُمِّيت جُحْفَة.

قال الخطابي وغيره: «كان ساكنو الجُحْفَة في ذلك الوقت من اليهود، وكانوا شديدي الإيذاء والعداوة للمؤمنين». «عمدة» (٢١٧/٢١) بتصرف.

وفيه جواز الدعاء للمسلم وأنه غير قاذح في التوكّل، كما ذكره بعض العلماء.

قال النووي (١٥٠/٩) - بتصرف -: «فيه دليلٌ للدعاء على الكفار بالأمراض والأسقام والهلاك، وفيه الدعاء للمسلمين بالصحة وطيب بلادهم والبركة فيها، وكشف الضرّ والشدائد عنهم وهذا مذهب العلماء كافةً.

وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوة نبينا ﷺ، فإن الجُحْفَة من يومئذ مُجْتَنَبَة، ولا يَشْرَبُ شاربٌ من مائها إِلَّا حُمٌّ، إنساناً كان أو طائراً أو بهيمةً.»

٢١٣ - باب ما يجيب المريض - ٢٤١

٥٢٨/٤١١ - عن سعيد بن عمرو بن سعيد، قال:

دخل الحجاج على ابن عمر - وأنا عنده، فقال: كيف هو؟ قال: صالح، قال: مَنْ أصابك؟

قال: أصابني مَنْ أمر بحمّل السلاح في يومٍ لا يحلُّ فيه حمْلُه، يعني الحجاج.

[خ: ١٣ - ك العيدين، ٩ - ب ما يُكره من حمّل السلاح في العيد والحرم.]

* الشرح *

(عن سعيد بن عمرو بن سعيد، قال: دخل الحجاج): هو ابن يوسف الثقفي، وكان أميراً على الحجاز.

(على ابن عمر - وأنا عنده، فقال: كيف هو؟ قال: صالح، قال: مَنْ أصابك؟): يوضح هذه الإصابة رواية سعيد بن جبير قال: «كنتُ مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح في أخمص قدمه، فلزقت قدمه بالركاب». «صحيح المصنّف» (٩٦٦).

والأخمص: باطن القدم وما رَقَّ من أسفلها.

وقيل هو خصر باطنها الذي لا يصيب الأرض عند المشي.

بالركاب: أي: وهي في راحلته، انظر «الفتح» (٤٥٥/٢).

(قال: أصابني مَنْ أمر بحمّل السلاح في يومٍ لا يحلُّ فيه حمُّه، يعني الحجاج): هذا فيه تعريض بالحجاج.

وفي روايةٍ عند المصنّف (٩٦٦) جاءت بالتصريح وفيها: «... فقال الحجاج لو نعلم مَنْ أصابك، فقال ابن عمر أنت أصبتني، قال وكيف؟

قال: حملت السلاح في يومٍ لم يكن يُحمّل فيه، وأدخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يُدخل الحرم»، وانظر «الفتح» كذلك.

وفيه المنع من حمّل السلاح في الحرم للأمن الذي جعله الله لجماعة المسلمين فيه، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران:

. [٩٧

وَحَمْلُ السِّلَاحِ فِي الْمَشَاهِدِ الَّتِي لَا يُحْتَاجُ إِلَى الْحَرْبِ فِيهَا مَكْرُوهٌ؛ لَمَّا يُخْشَى فِيهَا مِنَ الْأَذَى وَالْعَقْرُ عِنْدَ تَزَاكُمِ النَّاسِ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نَصَالِهَا لَا يَعْقِرُ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا». أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ (٤٥٢) وَ مُسْلِمٌ (٢٦١٥).

فَإِنْ خَافُوا عَدُوًّا فَمُبَاحٌ حَمْلُهَا، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ: وَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ تَعَالَى حَمْلَ السِّلَاحِ فِي الصَّلَاةِ فِي الْخَوْفِ. «عَمْدَةٌ» بِتَصْرُفٍ (٢٨٧/٦).

وَفِيهِ كَذَلِكَ جَرَاءُ الصَّحَابَةِ فِي الصَّدْعِ بِقَوْلِ الْحَقِّ. وَفِيهِ إِجَابَةُ الْمَرِيضِ عَائِدِهِ كَمَا يَفِيدُ التَّبْوِيبُ.

وَفِيهِ الْأَخْذُ بِبَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ.

وَقَدْ حَاوَرَ شَيْخَنَا - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أَحَدُهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لِيُثَبِّتَ عَدَمَ صِحَّتِهَا، وَكَانَتْ أَقْوَالُهُ ضَعِيفَةً وَاهِيَةً، وَقَدْ شَهِدَ هَذَا الضَّعْفَ عَدَدٌ مِنَ الْحَاضِرِينَ، وَقَالَ بَعْدَ انْتِصَافِهِ وَانْتِهَاءِ الْحَوَارِ لِبَعْضِ الشَّبَابِ: لَقَدْ كُنْتُ قَادِرًا عَلَى إِقْنَاعِ الشَّيْخِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلِمَاذَا لَمْ يَفْعَلْ مَا يَدَّعِيهِ؟

قُلْتُ: مِنْ بَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ!

٢١٤ - بَابٌ مِنْ كَرِهٍ لِلْعَائِدِ أَنْ يَنْظُرَ

إِلَى الْفُضُولِ مِنَ الْبَيْتِ - ٢٤٤

٥٣١/٤١٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ - وَمَعَهُ قَوْمٌ، وَفِي الْبَيْتِ امْرَأَةٌ - فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنْ

القوم ينظر إلى المرأة، فقال له عبد الله: لو أنفقأت عينك كان خيراً لك.

* الشرح *

(باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت): الفضول: ما لا فائدة فيه، واشتغال المرء أو تدخّله فيما لا يعنيه. «الوسيط».

والكراهة هنا تحريمية لقول عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : لو أنفقأت عينك كان خيراً لك، وقد ثبت مثل هذا عن النبي ﷺ كما سيأتي في نهاية الشرح بإذن الله تعالى.

(دخل عبد الله بن مسعود على مريض يعود - ومعه قوم، وفي البيت امرأة - فجعل رجل من القوم ينظر إلى المرأة): هذا هو النظر إلى الفضول من البيت؛ كما أشار المصنف - رحمه الله - في التبويب.

(فقال له عبد الله): أي: ابن مسعود.

(لو أنفقأت عينك): أي: انشقت أو انطفأ ضوءها.

(كان خيراً لك): لأن العين خلقت للطاعة لا للمعصية.

واعلم - رحمني الله وإياك - أن هذا الفضول لا يحرم على عائد المريض فحسب، بل هو مطلق. وهذا مستقى من قوله ﷺ في الحديث المتفق عليه: «لو أن امرأة أطلع عليك بغير إذنٍ فحذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح». وما في معناه من الأحاديث أيضاً.

٢١٥ - باب العيادة من الرمذ - ٢٤٥

٥٣٢/٤١٣ - عن زيد بن أرقم قال:

«رَمَدَتْ عَيْنِي، فعادني النَّبِيُّ ﷺ...».

[د: ك الجنائز، ٩ - ب العيادة من الرمذ].

* الشرح *

قوله: (باب العيادة من الرمذ): قال الحافظ في «الفتح» ونقله عنه عدد من العلماء: «أي: العيادة من الأمراض والمصائب التي تتعلّق بالعين، واقتصر على ذكر الرمذ إيماءً إلى ردّ قول مَنْ زعم أنّه لا يُعاد منه، ولأنّ إثبات العيادة فيه يدلّ على ثبوتها فيما هو أشدّ منه، فهو من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى.

من الرمذ: أي: بسبب الرمذ، وهو ورمّ حارّ يُعرّض في الطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر».

جاء في «العون» (٣٦٥/٨) - بحذف وتصرف يسير -: «قال الحافظ: قال بعضهم بعدم مشروعية العيادة من الرمذ، ويردّه هذا الحديث.

وفي «الأزهار شرح المصابيح»: فيه بيان استحباب العيادة وإن لم يكن المرض مخوفاً، وأنّ ذلك عيادة حتى يحوز بذلك أجر العيادة.

وروى عن بعضهم أن العيادة في الرمذ ووجع الضرس خلاف السنّة، والحديث يردّه، ولا أعلم من أين تيسّر لهم الجزم بأنّه خلاف السنّة مع أنّ السنّة خلافه، نعوذ بالله من شرور أنفسنا.

وقد ترجم عليه أبو داود في سننه فقال باب العيادة من الرمذ ثم أسند

الحديث واللّه الهادي». انتهى .

قال ابن القيم: «وهذا القول في كراهة عيادة المريض بالرمد؛ إنّما هو مشهور بين العوامّ فتلقاه بعضهم عن بعض» .

(عن زيد بن أرقم قال: رَمِدَتْ عَيْنِي، فعادني النبي ﷺ): عادني: من العيادة. يُقال عُدت المريض إذا زرتَه وسألت عن حاله.

* * *

٤١٤ / ٥٣٤ - عن أنس قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول:

«قال الله عزّ وجلّ: إِذَا ابْتَلَيْتُهُ بِحَبِيبَتَيْهِ (يريد عَيْنَيْهِ) ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضْتُهُ الْجَنَّةَ» .

[خ: ٧٥ - ك المرضي، ٧ - ب فضل من ذهب بصره].

* الشرح *

(قال الله عزّ وجلّ: إِذَا ابْتَلَيْتُهُ بِحَبِيبَتَيْهِ يريد عَيْنَيْهِ): وحببتيه بمعنى محبوبتيه، لأنهما أحبّ أعضاء الإنسان إليه، ولا يخفى ذلك على أحد. «عمدة» (٢١٥/٢١).

في رواية للمصنّف (٥٦٥٣): «إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ» .

(ثم صَبَرَ، عَوَّضْتُهُ الْجَنَّةَ): أي: بدلتهما أو من أجل فقدهما. والمراد بتعويض الجنة الدخول مع الناجين أو منازل مخصوصة فيها. «مرقاة» (٢١٨/٤).

قال الحافظ: وهذا أعظم العوّض لأنّ الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا،

والالتذاذ بالجنة باقٍ ببقائها. «فتح» (١٠/١١٦).

* * *

٥٣٥/٤١٥ - عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ :

«يقول الله : يا ابن آدم ! إذا أخذتُ كريمتيك ، فصبرتَ عند الصدمة ، واحتسبتَ ، لم أرضَ لك ثواباً دون الجنة» .

[ت : ك الزهد ، ٤٦ - ب ما جاء في ذهاب البصر . جه : ٦ - ك الجنائز ، ٥٥ - ب ما جاء في الصبر على المصيبة ، ح ١٥٩٧] .

* الشرح *

(يقول الله : يا ابن آدم ! إذا أخذتُ كريمتيك) : يريد العينين ، أي : جارحتيه الكريمتين عليه ، وكلّ شيء يكرمُ عليك فهو كريمك وكريمتك . «النهاية» .

(فصبرتَ عند الصدمة ، واحتسبتَ) : الاحتساب : طلب المرء الثواب من الله عزَّ وجلَّ ، وأن تُحسبَ في صالح أعماله ، وتقدّم معناها .

(لم أرضَ لك ثواباً دون الجنة) : يُحمل على ما حمل سابقه من الدخول مع الناجين أو منازل مخصوصة منها .

في « صحيح المصنّف » (٥٦٥٣) من حديث أنس - رضي الله عنه - قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « إنَّ الله عزَّ وجلَّ قال : إذا ابتليتُ عبدي بحبيبتيه فصبر ؛ عوضتهُ منهُما الجنة يريد عينيه » .

وعلاقته والذي قبله بالباب من وجوه ؛ أبرزها : دلالته على أن المصيبة بالعين

مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ، وَالرَّمْدُ مِمَّا قَدْ يُوَدِّي إِلَى ذَهَابِ الْبَصْرِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَانظُرْ
«فَضْل» (١/٦٣٦).

٢١٦ - باب أين يقعد العائد ؟ - ٢٤٦

٥٣٦/٤١٦ - عن ابن عباس قال :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَادَ الْمَرِيضَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ (سَبْعَ مَرَارٍ) :
«أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ» فَإِنْ كَانَ فِي أَجَلِهِ
تَأْخِيرٌ عُوفِي مِنْ وَجَعِهِ.

[د : ٢٠ - ك الجنائز، ١٢ - ب الدعاء للمريض عند العيادة . ت : ٢٦ - ك الطب، ٣٢ - ب
حدثنا محمد بن المثني].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ إذا عاد المريض) : أي : زاره في مرضه .

(جلس عند رأسه) : هذا هو شاهد الباب ، القعود عند رأس المريض .

(ثم قال سبع مرار : أسأل الله العظيم) : أي : في ذاته وصفاته .

(رب العرش العظيم) : فيه بيان عظم العرش .

(أن يشفيك) : بفتح أوله .

(فإن كان في أجله تأخير عوفي من وجعه) : أي : إذا لم يحضر أجله
وكتب الله له حياة ، عافاه من مرضه .

في « صحيح سنن الترمذي » (١٦٩٨) : « ما من عبد مسلم يعود مريضاً

لم يحضر أجله فيقول سبع مرّات: أسأل الله العظيم ربّ العرش العظيم أن يَشْفِيكَ إِلَّا عُوْفِي». .

* * *

٥٣٧/٤١٧ - عن الربيع بن عبد الله قال:

ذهبتُ مع الحسن إلى قتادة نَعُودَه، فقعدَ عند رأسه، فسأله ثمّ دعا له؛
قال:

«اللهم! اشفِ قلبه، واشفِ سَقَمَه».

* الشرح *

(ذهبتُ مع الحسن إلى قتادة نَعُودَه، فقعدَ عند رأسه): أي: قعد الحسن عند رأس قتادة.

(فسأله): قال شيخنا في التعليق: «كذا الأصل، وفي «تهذيب الكمال» (٩٦/٩) في ترجمة الربيع بن عبد الله هذا، وهو ابن خُطّاف الأحذب، وقد ساق روايته هذه من طريق المؤلف بلفظ: «فسأله» ولعله الصواب».

(ثمّ دعا له؛ قال: اللهم! اشفِ قلبه، واشفِ سَقَمَه): السَّقَم: المرض.

٢١٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته - ٢٤٧

٥٣٨/٤١٨ - عن الأسود قال:

سألتُ عائشة رضي الله عنها: ما كان يصنع النبي ﷺ في أهله؟

فقال:

« كان يكون في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاةُ خرجَ ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٤٠ - ب كيف يكون الرجل في أهله؟].

* الشرح *

(عن الأسود قال): الأسود بن يزيد بن قيس إمام قدوة نظيرُ مسروقٍ في الجلالة والعلم والثقة والسنن، يُضربُ بعبادتهما المثل.

كان مُخضراً أدرك الجاهلية والإسلام. «السَّير» (٤ / ٥٠).

وقيل أنه مات سنة خمس وسبعين، وجزمَ به أبو نعيم شيخ البخاري كما في «الإصابة» (٤٦٠).

(سألتُ عائشة رضي الله عنها: ما كان يصنع النبي ﷺ في أهله؟): فيه الحرص على معرفة منهج النبي ﷺ في التعامل في كل شيء، حتى في بيته وأهله.

(فقالت: كان يكون في مهنة أهله): المهنة: الخدمة. «غريب الحديث للخطابي».

(فإذا حضرت الصلاةُ خرجَ): فيه منزلة الصلاة وموازنته ﷺ الأمور، فإنه كان يعطي كل ذي حق حقه، كيف لا وهو ﷺ الذي أوصى بذلك.

وفي الحديث أيضاً: تواضعه ﷺ وعدم تكبره وخدمته أهله.

قال في «الفتح» (١٠ / ٤٦١): «قال ابن بطال: من أخلاق الأنبياء التواضع، والبعد عن التنعّم، وامتهان النفس لِيُستَنَّ بهم، ولئلا يخلدوا إلى الرفاهية المذمومة».

وقد أُشير إلى ذمها بقوله تعالى: ﴿وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا﴾ [المزمل: ١١].

* * *

٥٣٩/٤١٩ - عن عروة قال:

سألت عائشة - رضي الله عنها - : ما كان النبي ﷺ يعمل في بيته؟
قالت:

«يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ».

وفي رواية: قالت:

«ما يصنع أحدكم في بيته: يَخْصِفُ النِّعْلَ، وَيَرْقَعُ الثُّوبَ، وَيَخِيطُ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(سألت عائشة - رضي الله عنها - : ما كان النبي ﷺ يعمل في بيته؟):
فيه حرصهم على الخير لمعرفة منهج النبي ﷺ في كل شيء كما تقدم، وذلك
أن هنالك أموراً كانت تغيب عن أعينهم لا يقوون على تحصيلها بالرِّفْقَةِ
والسَّفْرِ؛ فلم يكن من سبيل إلا أن يكون السؤال مباشراً؛ لتحصيل هذا الخير
العظيم ونيل رضوان الله سبحانه، والمنافسة في التأسي برسول الله ﷺ .

(قالت: يَخْصِفُ نَعْلَهُ): أي: يَخْرُزُهَا وَيَرْقَعُهَا، وَأَصْلُ الْخَصْفِ: الْجَمْعُ
وَالضَّمُّ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ [طه: ١٢١]،
أي: يُطَبِّقَانِ وَرَقَةً وَرَقَةً عَلَى بَدَنِهِمَا. «مِرْقَاةٌ» بِتَصْرُفٍ.

(ويعمل ما يعمل الرَّجُل في بيته . وفي رواية : قالت : ما يصنع أحدكم في بيته : يَخْصِفُ النَّعْلَ ، ويرقع الثُّوبَ ، وَيَخِيْطُ) : هذا يدلُّ على تواضع ذلك الجليل العظيم جملةً ، لأنَّ هذه الأمور المذكورة يقوم بها كلُّ رجلٍ منهم في بيته .

كما دلَّ هذا أيضاً على أنَّ رقع الثوب كان أمراً فاشياً فيهم ، لا يتحرَّجون منه . فصلَّى الله على نبيِّنا وحبينا الذي ضَرَبَ لنا المثل الأكبر في رقع الثوب وخصفه النَّعْلَ وخطأته الثوب ، وفي تواضعه وخُلُقهِ وسلوكه ، بل في كلِّ أمرٍ من أمور الدين والدنيا .

ورضى الله عن ذلك الجليل الفاتح العظيم الذي تأسى بنبيِّنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

وفي بعض الروايات : « ... وَيَخِيْطُ ثوبه » ، أخرجه ابن حبان وأحمد والبغوي في « شرح السنَّة » وإسناده صحيح « المشكاة » (٥٨٢٢) التحقيق الثاني .

* * *

٥٤١ / ٤٢٠ - وعن عمرة :

قيل لعائشة - رضي الله عنها - : ما كان رسول الله يعمل في بيته ؟
قالت :

« كان بشراً من البشر ؛ يفلي ثوبه ، ويحلب شاته . »

* الشرح *

(قيل لعائشة - رضي الله عنها - : ما كان رسول الله يعمل في بيته ؟ قالت :

كان بَشْرًا مِنَ الْبَشَرِ): فِيهِ تَوَاضَعُ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا تَقَدَّمَ، إِذْ لَمْ يَتَحَرَّ الْعُلُوَّ فِي
أُمُورِ الدُّنْيَا، بَلْ كَانَ أَسْوَةً فِي زَهْدِهِ فِيهَا.

فَلْيَعْتَبِرْ بِهَذَا مَنْ يَسْعَى لِلْعُلُوِّ عَلَى الْبَشَرِ؛ فِي الْمَسْكَنِ وَالْمَرْكَبِ وَاللِّبَاسِ،
وَفِي كُلِّ أَمْرٍ يَسْتَطِيعُهُ.

وَلْيَتَعَطَّ بِهَذَا مَنْ لَا يَسْرَهُ أَنْ يَكُونَ بَشْرًا مِنَ الْبَشَرِ!

(يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ): يَفْلِي: أَي: يَنْظُرُ فِي الثَّوْبِ هَلْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ

الْقَمَلِ؟ «مِرْقَاة» (١٠ / ٨٤).

٢١٨ - بَابُ إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ - ٢٤٨

٥٤٢ / ٤٢١ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ - وَكَانَ قَدْ

أَدْرَكَهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ أَحَبُّهُ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١١٣ - ب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه. ت: ٣٤ - ك الزهد، ٥٤

- ب ما جاء في إعلام الحبّ].

* الشرح *

(إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُعْلِمْهُ): أَي: فَلْيُخْبِرْهُ.

(أَنَّهُ أَحَبُّهُ): قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «مَعْنَاهُ الْحَثُّ عَلَى التَّوَدُّدِ وَالتَّكْلِيفِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا

أَخْبَرَهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ اسْتَمَالَ بِذَلِكَ قَلْبَهُ وَاجْتَلَبَ بِهِ وَدَّهُ.

وَفِيهِ أَنَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ مُحِبٌّ لَهُ وَوَادٌّ لَهُ قَبِلَ نَصِيحَتَهُ وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ؛ فِي

عَيْبٍ إِنْ أَخْبَرَهُ بِهِ عَنِ نَفْسِهِ، أَوْ سَقَطَتْ إِنْ كَانَتْ مِنْهُ، وَإِذَا لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ مِنْهُ؛

لم يُؤْمَنَ أن يسوء ظنُّه فيه فلا يقبل منه قوله، ويحملُ ذلك منه على العداوة والشنآن. «عون» (٣٠ / ١٤).

عن أنس قال: «كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ، إذ مرَّ رجل، فقال رجل من القوم: يا رسول الله! إنني لأحبُّ هذا الرجل. قال: هل أعلمته ذلك؟ قال: لا. فقال: قُمْ فأعلمه.

قال: فقام إليه فقال: يا هذا! واللَّهِ؛ إنني لأحبُّك في الله. قال: أحبُّك الذي أحببتني له». أخرجه أحمد وأبو داود وغيره، وهو حديث صحيح خرَّجه شيخنا في «الصحيحه» تحت الحديث (٤١٨).

* * *

٥٤٣/٤٢٢ - عن مجاهد قال:

لقيني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ فأخذ بمنكبي من ورائي، قال: أما إنني أحبُّك، قال: أحبُّك الله الذي أحببتني له، فقال: لولا أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا أحبَّ الرجلُ الرجلَ فليخبره أنه أحبُّه» ما أخبرتك.

قال: ثم أخذ يعرض عليَّ الخطبة.

قال: أما إن عندنا جارية، أما إنها عوراء.

* الشرح *

(لقيني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ فأخذ بمنكبي من ورائي، قال: أما):

أما: حرف استفهام وتنبيه.

(إِنِّي أَحَبُّكَ، قَالَ: أَحَبُّكَ اللَّهُ الَّذِي أَحَبَّبْتَنِي لَهُ): فيه بيان جواب من يُقال له: «إِنِّي أَحَبُّكَ فِي اللَّهِ»، وهذه أوَّل ثمرات الإخبار بالمحبة، أن يحظى المخبر بهذا الدعاء العظيم، وماذا يريد أعظم من أن يحبه الله سبحانه!

(فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلِيخْبِرْهُ أَنَّهُ أَحَبُّهُ مَا أَخْبَرْتُكَ): لعلَّ دافع كتمان ذلك إخلاصه وخوفه الرياء.

وفيه مسارعتهم في الاستجابة لما يحييهم.

(قال: ثمَّ أخذ يعرض عليَّ الخطبة؛ قال: أما إنَّ عندنا جارية، أما إنَّها عوراء): العوراء: تأتي بمعانٍ عديدة؛ منها الحولاء، أو من لم يكن لها أخ أو أخت من أبيها وأمَّها، والله تعالى أعلم.

* * *

٤٢٣ / ٥٤٤ - عن أنس قال: قال النبي ﷺ:

«ما تحابَّا الرَّجُلانِ إِلاَّ كانَ أَفضَلُهُما أَشدَّهُما حَبًّا لِصاحِبِهِ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ما تحابَّا الرَّجُلانِ إِلاَّ كانَ أَفضَلُهُما): أي: أعظمهما قدرًا وأرفعهما منزلة عند الله تعالى. «فيض» (٥/٤٣٥).

(أشدَّهُما حَبًّا لِصاحِبِهِ): أي: في الله تعالى لا لدنيا يصيبها أو مصلحة يطلبها.

وفيه منزلة الأخوة في الله والمحبة فيه سبحانه، فلننظر في واقع هذه الأخوة وأين نحن منها!

* باب إذا أحب رجلاً فلا يماره ولا يسأل عنه - ٢٤٩ *

٥٤٥/٤٢٤ - عن معاذ بن جبل قال :

«إذا أحببت أخاً فلا تماره ولا تُشاره، ولا تسأل عنه، فعسى أن توافي له عدواً فيخبرك بما ليس فيه، فيفرق بينك وبينه».

* الشرح *

ملاحظة: سقط اسم هذا الباب من نسخة «صحيح الأدب»، لذلك وضعتُ هذه النجمة؛ مخافة اختلاف الأرقام المتبقية.

(إذا أحببت أخاً): لا تعرفه ولم يظهر منه ما تكره.

(فلا تماره): أي: لا تجادلُه ولا تنازعه.

(ولا تُشاره): روي بالتشديد من المشاركة وهي المضادة مفاعلة من الشر،

أي: لا تفعل معه شراً توجه إلى فعل مثله معك. وروي مُخَفَّفاً من البيع والشراء، أي: لا تعامله.

وجاء في «النهاية»: «المشاركة: الملاجة، وقد شري واستشري إذا لجَّ في

الأمر، وقيل لا يشاري من الشر، أي: لا يشارره، والأول أوجه».

(ولا تسأل عنه): حيث لم يظهر لك منه ما تكره.

(فعسى أن توافي): أي: أن تصادف وتلاقي.

(له عدواً فيخبرك بما ليس فيه): ممَّا يُدَمِّم.

(يفرق بينك وبينه): لأنَّ هذا شأن العدو، وقد قال الله سبحانه وتعالى:

﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

ملاحظة: افدت في معظم هذا الشرح من «الفيض».

٢١٩ - باب العقل في القلب - ٢٥٠

٥٤٧/٤٢٥ - عن عليٍّ - رضي الله عنه - أنه قال في صفين:

إِنَّ الْعَقْلَ فِي الْقَلْبِ، وَالرَّحْمَةَ فِي الْكَبِدِ، وَالرَّأْفَةَ فِي الطَّحَالِ، وَالنَّفْسَ فِي الرَّئَةِ.

* الشرح *

(عن عليٍّ - رضي الله عنه - أنه قال في صفين: إِنَّ الْعَقْلَ فِي الْقَلْبِ): كقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

(وَالرَّحْمَةَ فِي الْكَبِدِ، وَالرَّأْفَةَ فِي الطَّحَالِ وَالنَّفْسَ فِي الرَّئَةِ): الطَّحَالُ: عضو يقع بين المعدة والحجاب الحاجز في يسار البطن، تتصل وظيفته بتكوين الدم وإتلاف القديم من كرياتة. «الوسيط».

قال أبو هلال العسكري في «الفروق اللغوية» (ص ١٦١): «الفرق بين الرأفة والرحمة أن الرأفة أبلغ من الرحمة، ولهذا قال أبو عبيدة: إن في قوله تعالى: ﴿رَوْفٌ رَحِيمٌ﴾ تقدماً وتأخيراً، أراد أن التوكيد يكون في الأبلغ في المعنى، فإذا تقدم الأبلغ في اللفظ كان المعنى مؤخراً».

فائدة: قال عليٍّ - رضي الله عنه - مقولته في صفين في فتنة عصفت

بالمسلمين فأزهقت الأرواح وأراقت الدماء، فلعلَّ مراده: إنَّ العقل في القلب والقلب هو المضغَّة التي إذا صلحت صلح الجسد كلُّه وإذا فسدت فسد الجسدُ كلُّه فإذا صلح القلب، صلح العقل والتفكير، والسلوك فيضع الرحمة والرأفة في مواضعها، وإذا فسَد القلب فسَد العقل والتفكير والسلوك فلا يضع الرحمة والرأفة في مواضعها فيستمرُّ القتل.

والحاصل أنَّ القلب غالب على الكبد والطحال وسائر الأعضاء، ولا تصدر الرحمة أو الرأفة إلاَّ من رَجُل له قلب يَعْقِل به، لأنَّه إذا فسَد العقل فسدت الموازين؛ فيمن ينبغي أن يُرحم أو يُرأف به، واللَّه تعالى أعلم.

٢٢٠ - باب الكبر - ٢٥١

٥٤٨/٤٢٦ - عن عبد الله بن عمرو قال:

كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ، فجاء رجلٌ من أهل البادية عليه جُبَّةٌ سيجان، حتَّى قام على رأس النبي ﷺ، فقال: إنَّ صاحبكم قد وضع كلَّ فارس (أو قال: يريد أن يضع كلَّ فارس) ويرفع كلَّ راعٍ! فأخذ النبي ﷺ بمجامع جبته فقال:

«ألا أرى عليك لباس من لا يعقل». ثمَّ قال:

«إنَّ نبيَّ الله نوحاً ﷺ لما حضرته الوفاة، قال لابنه: إنِّي قاصُّ عليك الوصية، أمرك باثنتين، وأنهاك عن اثنتين:

أمرك بلا إله إلاَّ الله؛ فإنَّ السماوات السبع والأرضين السبع، لو وُضِعْنَ في كِفَّة، ووُضِعَتْ لا إله إلاَّ الله في كِفَّة، لرجحت بهنَّ، ولو أنَّ السماوات

السَّبْع، والأرضين السَّبْع، كَنَ حَلَقَةً مُبْهَمَةً لَقَصَمْتَهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .
وسبحان الله وبحمده؛ فَإِنَّهَا صَلَاةُ كُلِّ شَيْءٍ، وبها يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ .
وَأَنْهَاكَ عَنِ الشَّرْكِ وَالْكَبْرِ» .

فقلتُ - أو قيل - : يا رسول الله ! هذا الشَّرْكُ قد عرفناه، فما الكِبْرُ؛ هو
أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا؟ قال : «لا» .

قال : فهو أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا نَعْلَانِ حَسَنَتَانِ لِهَمَا شِرَاكَانِ حَسَنَانِ؟ قال :
«لا» .

قال : فهو أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا؟ قال : «لا» .

قال : فهو أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ؟ قال : «لا»، قال : يا
رسولَ الله ! فما الكِبْرُ؟ قال :
«سَفَهُ الحَقِّ، وَغَمَصُ النَّاسِ» .

* الشرح *

(كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ عَلَيْهِ جُبَّةٌ
سِيْجَانٌ) : سِيْجَانٌ : جَمْعُ سَاجٍ وَهُوَ الطَّيْلِيسَانُ الْأَخْضَرُ .

(حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ أَوْ
قَالَ : يَرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ) : أَي : يَذَلُّهُ وَيَحِطُّ قَدْرَهُ .

(وَيَرْفَعُ كُلَّ رَاعٍ !) : أَي : يَجْعَلُ لَهُ مَنزِلَةَ رَفِيعَةٍ .

(فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ) : أَي : بِمَجَامِعِ جُبَّةِ الرَّجُلِ .

(فَقَالَ : أَلَا أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لَا يَعْقِلُ) : فِيهِ زَجْرٌ لِمَنْ هُوَ أَهْلٌ لِذَلِكَ،

وأنَّ ذلك لا ينافي الحكمة والرحمة .

(ثمَّ قال : إنَّ نبيَّ الله نوحاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حضرته الوفاة ، قال لابنه : إني قاصُّ عليك الوصية) : فيه مشروعية الوصية عند الموت .

(آمرك باثنتين ، وأنهاك عن اثنتين : آمرك بلا إله إلا الله) : لا إله إلا الله : لا معبود بحق إلا الله سبحانه وتعالى .

(فإنَّ السماوات السبع والأرضين السبع ، لو وُضِعْنَ في كِفِّه ، ووُضِعَتْ لا إله إلا الله في كِفِّه ، لرجحتُ بهنَّ) : كما في حديث البطاقة : « ... فلا يثقل مع اسم الله شيء » . أخرجه الترمذي وحسنه وغيره ، وانظر « الصحيحة » (١٣٥) .

(ولو أنَّ السماوات السَّبع ، والأرضين السَّبع ، كنَّ حلقةً مُبهمَةً) : قال شيخنا : « أي : محرمة مغلقة كما يدلُّ عليه السياق . ولم يورد هذه اللفظة من الحديث ابن الأثير في « النهاية » ولا الشيخ محمد طاهر الهندي في « مجمع بحار الأنوار » وهي من شرطهما » .

(لَقَصَمْتَهُنَّ لا إله إلا الله) : قال في « النهاية » : « القصم : كسر الشيء وإيابته ، وبالفاء [أي : القصم] كسره من غير إيابة » .

قال شيخنا - حفظه الله تعالى - في « الصحيحة » : « فهو بالفاء أليق بالمعنى ، والله أعلم » .

قُلبتُ : وقد ورد في بعض نسخ « الأدب » بالفاء وبعضها بالقاف .

هذا وقد وردت في « المسند » برقم (٦٥٩٤) بالقاف ، وفي رواية برقم

(٧١٢٣) بالفاء « لَقَصَمْتَهُنَّ أو لَقَصَمْتَهُنَّ » .

جاء في «الفروق اللغوية» (ص ١٢٣): «الفرق بين القصم والقصم؛ أن القصم بالقاف الكسر مع الإبانة.

قال أبو بكر: القصم: مصدر قصمت الشيء قصماً إذا كسرتَه، والقصمة من الشيء القطعة منه والجمع قصم.

والقصم بالفاء كسر من غير إبانة.

قال أبو بكر انفصم الشيء انفصاماً إذا تصدّع ولم ينكسر.

قال أبو هلال: ومنه قوله تعالى: ﴿لَا انفصام لها﴾ ولم يقل لا انفصام لها، لأن الانفصام أبلغ فيما أريد به ههنا، وذلك أنه إذا لم يكن لها انفصام كان أحرى أن لا يكون لها انفصام.

(وسبحان الله وبحمده): قال في «النهاية»: «قد تكرر في الحديث ذكر التسبيح» على اختلاف تصرف اللفظة.

وأصل التسبيح: التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص، ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتساعاً. يُقال سبّحته أسبّحه وسُبّحانا.

فمعنى سُبّحان الله: تنزيه الله، وهو نصب على المصدر بفعل مُضمر، كأنه قال: أُبرئ الله من السوء براءةً.

وقيل معناه: التَّسْرُعُ إليه والخِفَّةُ في طاعته.

وقيل معناه: السَّرْعَةُ إلى هذه اللفظة.

قُلْتُ: والأوّل هو الأقرب إلى الصواب، والله أعلم.

(فإنّها صلاة كلِّ شيء، وبها يُرزق كلُّ شيء): يجب الإيمان والتسليم بما

جاء عن الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤]، والحذر الحذر من التأويل والتعطيل.

(وأنهاك عن الشرك والكبر): فيه خطورة الشرك والكبر نعوذ بالله منهما.

(فقلتُ - أو قيل - : يا رسول الله! هذا الشرك قد عرفناه): فما أحرانا نحن

أن نتعلمه حتى نجتنبه، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦].

(فما الكبر): فيه حرصهم على معرفة الشر لتوقيه.

(هو أن يكون لأحدنا حلّة يلبسها؟): الحلّة: واحدة الحُلل، وهي برود

اليمن، ولا تُسمّى حلّة إلا أن تكون ثوبين من جنسٍ واحد. «النهاية».

في «الدّر الثّبير»: «والحلّة ثوبان: إزار ورداء، ولا تكون حلّة إلا وهي

جديدة تحل من طيّها فتلبس»، وانظر التعليق على «النهاية» وتقدّم الكلام عن الحلّة:

وخوفهم أن تكون الثياب أو النعال الحسننة ونحو ذلك من الكبر، ممّا يدلُّ

على ورعهم وتقواهم واستعدادهم لتركه في سبيل الله تعالى.

(قال: لا، قال: فهو أن يكون لأحدنا نعلان حسنتان لهما شراكان

حسنان؟ قال: لا، قال: فهو أن يكون لأحدنا دابة يركبها؟ قال: لا، قال: فهو

أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه؟ قال: لا): فيه ترك النبي ﷺ المجال

لهم في استخراج الجواب، وهذا أسلوب تربوي تعليمي ينبغي أن يتأسى به

المربّون.

(قال: يا رسول الله! فما الكبر؟ قال: سفّه الحق): أي: جهله، والسّفّه في

الأصل : الخِفة والطيش ، وسَفِه فلان رأيه : إذا كان مضطرباً لا استقامة فيه .
والمعنى : الاستخفاف بالحقّ والأُ يراه على ما هو عليه من الرُّجحان والرّزانة .
« النهاية » .

وفي رواية : « ... ولكن الكِبَر من بطَر الحقّ » ، وهما بمعنى ، وستأتي
(٤٣٣ / ٥٥٦) .

(وغمصُ النَّاسِ) : غمَصُ النَّاسِ : أي : احتقرهم ولم يرهم شيئاً .
وفي لفظٍ : « وغمطُ النَّاسِ » ، في نفس الرواية المشار إليها آنفاً وهما بمعنى
أيضاً .

وقال في « النهاية » : « ومنه الحديث الكِبَرُ بطَر الحق هو أن يجعل ما جعله
الله حقاً من توحيدهِ وعبادته باطلاً .

وقيل هو أن يتجبر عند الحقّ فلا يراه حقاً ، وقيل هو أن يتكبر عن الحقّ فلا
يقبله » .

قلتُ : والكِبَر مراتبه متفاوتة ، وقد يتفاوت من شخص إلى آخر فمنه ردّ
التوحيد والعبادة ، وهذا هو الكُفْر ، ومنه التجبر عند الحقّ فلا يراه حقاً ، ومنه
عدم قبول الحقّ ، فكل ما أشار إليه ابن الأثير متحقق في المتكبر .

جاء في « الفضل » (٦ ، ٥ / ٢) : (الكِبَر) بالكسر ثم السكون : ازدراء
النّاس واحتقارهم ، والعُجْب أن يرى أن عنده من الخير ما ليس عند غيره ، كمن
يرى النّاس أن له شرافة النسب وفضائل الآباء ومجد الأمّهات وفضل الشيوخ
عزاً ومالاً ووقاراً وشهامة ، أو من الفضل والكمال ، أو من الحُسن والجمال ، أو
من العِدّة والمال ، أو من العلم ومهارته وفصاحة اللسان والقدرة على الخطابة

وتأثيرها في الأنفس، أو من العبادة والطاعة، ما ليس عند غيره من النَّاس، أو من القبائل أو النسل وأمثال ذلك .

فمن كان مُعْجَباً بنفسه أو بماله أو بقبيلته؛ فلا بدّ أن يرى نفسه أكبر من غيره، وذلك يمنعه عن قبول الحقّ والإذعان بالتوحيد والطاعة .

قال السيد : العُجب : هو تصوّر استحقاق رتبة لا يكون مُستحقّاً لها، واعلم أنّ من رأى لنفسه صفة كمال فإن لم تكن فيه، أو كانت ولكنها دون ما يتوهمه فهذا عُجب مذموم وحمق وغرور .

وإنّ كانت فيه، فإن حَمَلَه ذلك على الغفلة عمّا فيه عن النقائص وعلى احتقار النَّاس، فهذا كذلك عُجب مذموم .

وإنّ كانت فيه ومع ذلك يَعِدّها من نعمة الله عليه، ويشكر الله تعالى على هذا، ويعرف ما فيه من النقائص ويتواضع فليس هذا بعجب .

قال شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث (١٣٤) فيه فوائد كثيرة، أكتفي بالإشارة إلى بعضها :

١ - مشروعية الوصية عند الوفاة .

٢ - فضيلة التهليل والتسبيح، وأنها سبب رزق الخلق .

٣ - وأنّ الميزان يوم القيامة حقٌّ ثابت وله كفتان، وهو من عقائد أهل السنة خلافاً للمعتزلة وأتباعهم في العصر الحاضر؛ ممّن لا يعتقد ما ثبت من العقائد في الأحاديث الصحيحة، بزعم أنّها أخبار آحاد لا تفيد اليقين، وقد بينتُ بطلان هذا الزعم في كتابي «مع الأستاذ الطنطاوي» يسرّ الله إتمامه .

٤ - وأنّ الأرضين سبع كالسماوات . وفيه أحاديث كثيرة في الصحيحين

وغيرهما، ولعلنا نتفرغ لتتبعها وتخريجها. ويشهد لها قول الله تبارك وتعالى :
﴿ خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق : ١٢] أي : في الخلق
والعدد .

فلا تلتفت إلى من يفسرها بما يؤول إلى نفي المثلية في العدد أيضاً؛ اغتراراً
بما وصل إليه علم الأوربيين من الرقي وأنهم لا يعلمون سبع أرضين! مع أنهم لا
يعلمون سبع سماوات أيضاً!

أفئذ كلام الله وكلام رسوله بجهل الأوربيين وغيرهم، مع اعترافهم أنهم
كلماً ازدادوا علماً بالكون ازدادوا علماً بجهلهم به! وصدق الله العظيم إذ
يقول : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [الإسراء : ٨٥] .

٥ - أن التجمل باللباس الحسن ليس من الكبر في شيء؛ بل هو أمر
مشروع، لأن الله جميل يحب الجمال، كما قال عليه السلام بمثل هذه
المناسبة، على ما رواه مسلم في «صحيحه» .

٦ - أن الكبر الذي قرن مع الشرك والذي لا يدخل الجنة من كان في قلبه
مثقال ذرة منه؛ إنما هو الكبر على الحق ورفضه بعد تبينه، والطعن في الناس
الأبرياء بغير حق .

وانظر للمزيد إن شئت كتابي «التواضع ومنزلته من الدين» طبع دار ابن
عقان .

* * *

٥٤٩/٤٢٧ - عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال :

« مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ ، أَوْ اخْتَالَ فِي مَشِيَّتِهِ ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ

عليه غضبان».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ) : التَعَظُّمُ فِي النَفْسِ : هُوَ الْكِبَرُ وَالنَّخْوَةُ أَوْ الزَّهْوُ .
« النهاية » .

جاء في « الفضل » (٢ / ٨) : « مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ : أَي : زَعَمَ نَفْسَهُ عَظِيمًا حَيْثُ لَمْ يَدْرُ أَنَّ النِّعْمَةَ مِنْ رَبِّهِ ، وَأَنْكَرَ أَنَّهَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ، وَظَنَّ أَنَّهُ اسْتَحَقَّ تِلْكَ النِّعْمَةَ بِعِلْمِهِ وَعَمَلِهِ ، وَصَارَ مُدَّعِيًا لِلْفَضْلِ وَالْكَامَالِ وَالْعِزِّ وَالْجَاهِ ، فَهَذَا الَّذِي يَلْقَى اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ .

أَمَّا مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَاسْتَيْقَنَ بِقَلْبِهِ أَنَّ كُلَّ نِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ حَسَبَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ [النحل : ٥٣] ، وَفَرِحَ بِوَصُولِ نِعْمَةِ اللَّهِ إِلَيْهِ حَسَبَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِفَرَحِهِ حَيْثُ قَالَ : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴾ [يونس : ٥٨] ، فَلَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعِيدِ ، وَلَا يَدْخُلُهُ الرِّبَاءُ وَالْعَجَبُ » .

(أَوْ اخْتَالَ فِي مَشِيَّتِهِ) : أَي : تَكَبَّرَ وَتَبَخَّرَ وَأَعْجَبَ فِي نَفْسِهِ فِيهَا .
« فيض » (٦ / ١٠٦) .

(لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ) : أَي : يَفْعَلُ بِهِ مَا يَفْعَلُهُ الْغَضْبَانُ بِالْمَغْضُوبِ عَلَيْهِ ، لِمَنَازَعَتِهِ لَهُ فِي إِزَارِهِ وَرَدَائِهِ تَعَالَى . « فيض » .

* * *

٤٢٨ / ٥٥٠ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما استكبر مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ، وَرَكَبَ الْحِمَارَ بِالْأَسْوَاقِ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ فَحَلَبَهَا».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ما استكبر مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ): انظر (٨٦ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده - ١٠٠) وفيه أن أَكَلَ الخادم مع سيده دليل على تواضعه.

(وركب الحمار بالأسواق): ومثله ركوب السيارات الوضيعة قليلة الثمن.

(واعتقل الشاة فحلَبَهَا): هو أن يضع رجلها بين ساقه وفخذِه ثم يحلبه.

«النهاية».

وانظر أيضاً (٤٢٠ / ٥٤١).

وفي الحديث أن اعتياد أفعال معينة كالأكل مع الخادم أو حلب الشاة ونحو ذلك، ينفي الكِبْرَ ويطهر القلب منه.

* * *

٤٢٩ / ٥٥٢ - عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«العزُّ إزاره، والكبرياء رداؤه، فمن نازعني بشيء منهما، عذَّبته».

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٣٦].

* الشرح *

(العزُّ إزاره، والكبرياء رداؤه): الضمير في (إزاره ورداؤه) يعود على الله

عز وجلّ.

والكبرياء: غاية العظمة والترفع عن أن ينقاد لأحد أو إلى شيء؛ بوجه من الوجوه وهذا لا يكون إلا لله. قاله المظهر كما في «الدليل» (٣/٧٤).

وفي «النهاية»: «قيل هي عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود، ولا يوصف بها إلا الله تعالى».

(فمن نازعني بشيء منهما، عذّبته): قال النووي (١٦/١٧٣):
بتصرف: «هكذا هو في جميع النسخ، فالضمير في (إزاره ورداؤه) يعود إلى الله تعالى للعلم به، وفيه محذوف تقديره، قال الله تعالى: (ومن ينازعني ذلك أعذّبه).

وقوله «فمن نازعني» تقتضي أن يتخلّق بذلك فيصير بمعنى المشارك والمنازع».

وجاء في «المرقاة» (٨/٨٣٢): «قد عرفت ما قيل أنّ الكبر هو الإعراض عن الحق وتحقير الناس، فالتواضع هو الإذعان للحق وتوقير الناس».

فالمعنى: من تكبر على الله وعلى الخلق، ابتلاه الله تعالى في الدنيا بالذل والهوان، وفي الآخرة بقذفه في أقصى دركات النيران، ومن تواضع لله مع الخلق، رفع الله درجته في الدنيا والآخرة».

* * *

٤٣٠/٥٥٣ - عن الهيثم بن مالك الطائي قال: سمعت النعمان بن بشير

يقول على المنبر قال:

«إنّ للشيطان مصالي وفخوخاً، وإنّ مصالي الشيطان وفخوخه البطرُ

بأنعم الله، والفخرُ بعباء الله، والكبرياءُ على عباد الله، واتباعُ الهوى في غير ذات الله».

* الشرح *

(إنَّ للشَّيْطَانَ مِصَالِيَّ وَفُخُوحًا): المصالي: شبيهة بالشرك وحدثها مِصَلَاةٌ، أراد ما يُستفزَّ به النَّاسُ من زينة الدنيا وشهواتها. والفخوخ: جمع فخّ آلة يُصَادُ بها.

(وإنَّ مِصَالِيَّ الشَّيْطَانَ وَفُخُوحَهُ البَطْرُ بِأَنعَمِ اللّهِ): البطر: الطغيان عند النعمة وطول الغنى. «النهاية».

(والفخرُ بعباء اللّهِ): التباهي بماله من محاسنَ على النَّاسِ وتكبره عليهم. فلا تراه يوظف عطاء اللّهِ في الطاعات، ولكنه يفتخر به على النَّاسِ ويحقّرهم. (والكبرياءُ على عباد اللّهِ): فيستخفّ بهم ويزدرهم.

(وأتباعُ الهوى في غير ذات اللّهِ): كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى * وَآثَرَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا * فَإِنَّ الجَحِيمَ هِيَ المَأْوَى * وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الهَوَى * فَإِنَّ الجَنَّةَ هِيَ المَأْوَى﴾ [النازعات: ٣٧ - ٤١].

قال في «الفيض» (٢/٤٩٩): «فهذه الخصال أخلاقه وهي فخوخه ومصائده التي نصبها لبني آدم، فإذا أراد اللّهُ بعبدٍ شراً خلا بينه وبين الشيطان فتحلّى بهذه الأخلاق، فوقع في شبكته فكان من الهالكين، ومن أراد به خيراً أيقظه ليتجنب تلك الخصال ويتباعد عنها».

* * *

٤٣١ / ٥٥٤ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«احتجَّت الجنة والنار، (وقال سفيان أيضاً: اختصمت الجنة والنار)،
قالت النار: يلجني الجبارون، ويلجني المتكبرون، وقالت الجنة: يلجني
الضعفاء، ويلجني الفقراء.»

قال الله تبارك وتعالى للجنة: أنت رحمتي، أرحم بك من أشياء، ثم قال
للنار: أنت عذابي أعذب بك من أشياء، ولكل واحدة منكما ملؤها.»

[خ: ٦٥ - ك التفسير، ٥٠ - سورة ق، ١ - ب وتقول هل من مزيد. م: ٥١ - ك الجنة
وصفة نعيمها وأهلها، ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦].

* الشرح *

(احتجَّت الجنة والنار): الاحتجاج: الخصام، ويجب حملُه على الحقيقة
دون تأويل، وأنَّ الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزاً تُدركان به فتحاجتا، ولا
يلزم من هذا أن يكون ذلك التمييز فيهما دائماً. «نووي» بتصرف.

في رواية في «الصحيحين»: «تحاجَّت الجنة والنار».

(وقال سفيان أيضاً: اختصمت الجنة والنار): سفيان: هو شيخ شيخ

البخاري.

(قالت النار: يلجني الجبارون، ويلجني المتكبرون): وفي لفظٍ عند

الشيخين: «قالت النار: أوثرتُ بالمتكبرين والمتجبرين».

قال الحافظ في «الفتح» (٥٩٧/٨): «المتكبرين والمتجبرين: قيل هما

بمعنى، وقيل المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذي لا يوصل إليه،
وقيل الذي لا يكثر بأمر».

وفي رواية مسلم (٢٨٤٦) : « فقالت هذه : يَدْخُلُنِي الجَبَّارُونَ والمتَكَبِّرُونَ ،
وقالت هذه : يَدْخُلُنِي الضُّعْفَاءُ والمَسَاكِينُ » .

(وقالت الجنة : يَدْخُلُنِي الضُّعْفَاءُ ، وَيَلْجُنِي الفقراء) : أي : المتواضعون منهم
والخاضعون لله بإذلال أنفسهم له ، أو المستضعفون فيهم لفقرتهم وعدم
ثروتهم . « دليل » بزيادة من « التحفة » .

وفي رواية عند المصنّف (٤٨٥٠) و مسلم (٢٨٤٦) : « فَمَالِي لَا
يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُّعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ » .
والسَّقَطُ : الضُّعْفَاءُ .

قال الحافظ : « أي : المحقرّون بينهم الساقطون من أعينهم ، هذا بالنسبة إلى
ما عند الأكثر من النَّاسِ ، وبالنسبة إلى ما عند الله هم عظماء رفقاء الدرجات ،
لكنهم بالنسبة إلى ما عند أنفسهم لعظمة الله عندهم وخضوعهم له ؛ في غاية
التواضع لله والذلة في عبادته ، فوصفهم بالضعف والسقط بهذا المعنى صحيح .
أو المراد بالحصص في قول الجنة « إِلَّا ضُّعْفَاءُ النَّاسِ » ، الأغلّب » .

(قال الله تبارك وتعالى للجنة : أَنْتِ رَحْمَتِي ، أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ ، ثُمَّ قَالَ
لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي أَعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا) : في رواية
للمصنّف (٤٨٥٠) و مسلم (٢٨٤٨) : « ... فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِيءُ ، حَتَّى
يَضَعَ رِجْلُهُ فَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ قَطُّ ، فَهِنَالِكَ تَمْتَلِيءُ وَيُزَوِّى بِعَضَاهَا إِلَى بَعْضِ ، وَلَا
يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا . وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا
خَلْقًا » .

قَطُّ قَطُّ : أي : حسبي حسبي .

وَيُزَوَى: أي: يُضَمُّ بعضها إلى بعض فتجتمع وتلتقي على من فيها.
«عمدة».

فاحرص يا عبد الله أن تكون من أهل الجنة بضعفك وتواضعك وتحقيقك
العبودية لله سبحانه، وحذارٍ من العُجب والتكبر والتجبر فهذه صفات أهل
النار.

* * *

٤٣٢/ ٥٥٥ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال:

لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحزقين، ولا متماوتين، وكانوا
يتناشدون الشعر في مجالسهم، ويذكرون أمر جاهليتهم، فإذا أريد أحدٌ
منهم على شيء من أمر الله، دارت حماليق عينيه كأنه مجنون.

* الشرح *

(لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحزقين): التحزق: التجمع.

قال في «النهاية»: «أي: متقبضين ومجتمعين، وقيل للجماعة حزقة؛
لانضمام بعضهم إلى بعض».

والمراد: لم يكونوا - رضي الله عنهم - متشددين، ولم يضيّقوا ما وسّعه الله
تعالى عليهم، والله أعلم.

(ولا متماوتين): يُقال: تماوت الرجل: إذا أظهر من نفسه التخافت
والتضاعف؛ من العبادة والزهد والصوم. «النهاية».

(وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ويذكرون أمر جاهليتهم):

يتناشدون من المفاعلة فهي تدلُّ على المشاركة .

وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال : « جالست النبي ﷺ أكثر من مائة مرة، فكان أصحابه ﷺ يتناشدون الشعر، ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية؛ وهو ساكت، فربما تبسم معهم » .

أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما، وانظر « الصحيحة » (٤٣٤) .

و « كان أصحاب النبي ﷺ يتبادحون بالبطيخ، فإذا كانت الحقائق، كانوا هم الرجال »، وتقدم (٢١٠ / ٢٦٦) .

(فإذا أريدَ أحدٌ منهم علي شيء من أمر الله) : أي : أن يُنال من الدين أو ينتهك من الشرع .

(دارتُ حماليق عينيه كأنه مجنون) : حملاق العين : باطن أجفانها الذي يسوده الكحل .

وقيل : هو ما غطته الأجفان من بياض المقلة، وحملاق الرجل : فتح عينه ونظر نظراً شديداً . « مختار الصحاح » .

فعلينا أن نتأسى بأصحاب رسول الله ﷺ ونتخلق بأخلاقهم، فلا نضيّق ما وسّع الله به علينا، ولكن لا يذهبن أحدٌ بفهمه إلى الانفتاح إلى الدنيا بأوسع أبوابها، دون النظر إلى حرامٍ أو حلال، فكلّما أمر أمرٌ بمعروف أو نهى ناهٍ عن منكر؛ قالوا هذا متشدّد هذا مترمّت .

فالتزم أوامر الله تعالى وجاهد نفسك وهواك وتحمل الصعاب، واستمتع بما أحلّ الله تعالى وأباح ويسرّ ووسّع، واجعل رسول الله ﷺ وصحبه - رضي الله

عنهم - قدوتك، وبالله سبحانه التوفيق، لا إله غيره، ولا ربّ سواه.

* * *

٤٣٣ / ٥٥٦ - عن أبي هريرة، أنّ رجلاً أتى النبي ﷺ - وكان جميلاً -

فقال:

حُبِّبْ إِلَيَّ الْجَمَالَ، وَأَعْطَيْتُ مَا تَرَى، حَتَّى مَا أَحَبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ (إِمَّا
قال: بشراك نعل، وإمّا قال: بشسع أحمر) أَلِكَبْرِ ذَاكَ؟ قال:
«لا؛ ولكن الكِبْرَ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ وَغَمِطَ النَّاسَ».

[د: ٣١ - ك اللباس، ٢٦ - ب ما جاء في الكِبْر، ت: ٢٥ - ك البير، ٦٠ - ب ما جاء في
الكِبْر. ولفظ «ولكن الكبر ..» عن ابن مسعود في م: ١ - ك الإيمان، ح [١٤٧].

* الشرح *

(أنّ رجلاً أتى النبي ﷺ - وكان جميلاً - فقال: حُبِّبْ إِلَيَّ الْجَمَالَ،
وأَعْطَيْتُ مَا تَرَى، حَتَّى مَا أَحَبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ): يقال: فاق أصحابه:
فضلهم وصارَ خيراً منهم. «الوسيط».

(إمّا قال: بشراك نعل): أي: لا أحبُّ أن يفضّلني أحدٌ حتى في شرك
نعل، فأحبُّ أن يكون ما عندي أجود ممّا عنده حتى في شرك النعل.
أو قال: لا أحبُّ أن يفضّلني أحدٌ بشسع نعلي.

والشراك: أحدُ سُيُورِ النَّعْلِ التي تكون على وجهها. «النهاية».

(وإمّا قال: بشسع أحمر): قال في «النهاية»: «الشَّسعُ أحدُ سُيُورِ النَّعْلِ،
وهو الذي يُدْخَلُ بَيْنَ الْأَصْبَعِينَ، وَيُدْخَلُ طَرْفُهُ فِي الثَّقْبِ الَّذِي فِي صَدْرِ النَّعْلِ

المشودود في الزمام .

والزمام : السّير الذي يُعقَد في الشّسع . والسّير هو الذي يقَدّ من الجلد مستطيلاً .

(أَلِكْبِيرِ ذَاكَ ؟) : في بعض نُسخ « الأدب » « أَلِكْبِيرِ ذَاكَ ؟ » . وفي « صحيح سنن أبي داود » (٣٤٤٨) : « ... أفمن الكبير ذلك ؟ » .

وفي « صحيح مسلم » (٩١) : من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، قال رجل : إن الرجل يُحبُّ أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنةً ؟ قال : إن الله جميلٌ يُحبُّ الجمال ، الكبيرُ بطرُ الحقِّ وغمطُ الناسِ » .

(قال : لا ؛ ولكن الكبير من بطرَ الحقِّ وغمطَ الناسِ) : بطرَ الحقِّ - بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة - أي : تضييعه ، من قولهم ذهب دم فلان بطراً ، أي : هدرًا .

يعني : الكبير هو تضييع الحقِّ من أوامر الله تعالى ونواهيه ، وعدم التفاته له ، كذا قال ابن الملك .

وقال النووي : بطرَ الحقِّ : هو دفعه وإنكاره ترفعاً وتجبُّراً .

وغمطَ الناسِ : - بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وكسرها وبالطاء المهملة - أي : استحقارهم وتعييبهم . « عون » (١١ / ١٠٢) . وتقدّم نحوه برقم (٤٢٦ / ٥٤٨) .

وينبغي أن يُحمل نفي الكبير لمن لبس ثياباً تليق بحاله من النفاسة والنظافة ؛

مع مراعاة القصد وترك الإسراف؛ من غير أن يحمل صاحبه على التكبر أو الاستعظام به على الناس. وانظر «الفضل» (١٧/٢) بتصرف.
وفيه ورع الصحابة وتقواهم وخوفهم الكبر وحبهم التواضع.

* * *

٤٣٤ / ٥٥٧ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ

قال :

«يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورَةِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذَّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، يُسَاقُونَ إِلَى سَجْنٍ مِنْ جَهَنَّمَ يُسَمَّى (بَوْلَسَ)، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، وَيُسْقَوْنَ مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ؛ طِينَةَ الْحَبَالِ».

[ت: ٣٥ - ك: صفة القيامة، ٤٧ - ب: حدثنا هناد].

* الشرح *

(يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ): في الصَّغَرِ وَالْحَقَارَةِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى ظَاهِرِهِ دُونَ تَأْوِيلِهِ.

(فِي صُورَةِ الرِّجَالِ): قَالَ فِي «الْمَرْقَاةِ» (٨/٨٣٣): «قَالَ الْمَظْهَرُ: يَعْنِي صُورَهُمْ صُورَ الْإِنْسَانِ، وَجِثَّتْهُمْ كَجِثَّةِ الذَّرِّ فِي الصَّغَرِ».

(يَغْشَاهُمْ): أَي: يَأْتِيهِمْ.

(الذَّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ): مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.

(يُسَاقُونَ): يُسْحَبُونَ وَيُجْرَوْنَ.

(إِلَى سَجْنٍ مِنْ جَهَنَّمَ يُسَمَّى بَوْلَسَ تَعْلُوهُمْ): أَي: تَحِيطُ بِهِمْ وَتَغْشَاهُمْ

كالماء يعلو الغريق .

(نار الأنيار) : أي : نار النيران . « النهاية » . والأنيار : جمع نار .

قال القاضي : « وإضافة النَّارِ إليها للمبالغة ؛ كأنَّ هذه النَّارَ لفرط إحراقها
وشدَّة حرِّها ؛ تفعل بسائر النيران ما تفعل النَّارُ بغيرها » .

(وَيُسْقَوْنَ) : فيه إشارةٌ إلى الإكراه ، وإيماءٌ إلى زيادة الإحراق المؤثر إلى
بطونهم أيضاً .

(مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ) : أي : صديدهم المنتن المحمى غاية الحرارة .

(طِينَةُ الْحَبَالِ) : تفسير لما قبله وهو اسم عصاة أهل النَّار .

ملاحظة : أفدت في معظم شرح هذا الحديث من « المرقاة » .

٢٢١ - باب من انتصر من ظلمه - ٢٥٢

٥٥٨ / ٤٣٥ - عن عائشة - رضي الله عنها - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا :

« دُونَكَ فانتصري » .

[يظهر لي أَنَّهُ جزء من الحديث التَّالِي بلفظ آخر] .

* الشرح *

(عن عائشة - رضي الله عنها - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : دُونَكَ فانتصري) :

في « مسند الإمام أحمد » وغيره « عن عروة بن الزبير قال : قالت عائشة : ما

علمتُ حتى دَخَلْتُ عَلَيَّ زَيْنَبُ بغيرِ إِذْنٍ ، وهي غضبي ، ثمَّ قالت : يا رسول

الله ! أَحسبك إِذا قَلَبْتُ لَكَ بُنْيَةَ أَبِي بَكْرٍ ذُرِّيَعَتَيْهَا ؟

ثم أقبلت عليّ، فأعرضتُ عنها، حتى قال النبيّ ﷺ «دونك فانصري». فأقبلتُ عليها حتى رأيتها وقد يبس ريقها في فيها، ما تردُّ عليّ شيئاً، فرأيت النبيّ ﷺ يتهلّل وجهه».

قال شيخنا وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وانظر «الصحيحة» (١٨٦٢) وفيه: «(ذُرَيْعَتَيْهَا) قال ابن الأثير:

الذُرَيْعَةُ تصغير الذراع، ولحوق الهاء فيها لكونها مؤنثة، ثم ثنتها مُصَغَّرَةٌ، وأردت به ساعديها».

وانظر ما بعده.

* * *

٤٣٦ / ٥٥٩ - عن عائشة قالت:

أرسل أزواج النبيّ ﷺ فاطمة إلى النبيّ ﷺ فاستأذنت - والنبيّ ﷺ مع عائشة - رضي الله عنها - في مرطها - فأذن لها فدخلت، فقالت: إن أزواجك أرسلنني يسألنك العدل في بنت أبي قحافة، قال:

«أي بُنيّة! [ألسْتِ] تحبين ما أحبّ؟» قالت: بلى، قال:

«فأحبي هذه».

فقامت فخرجت فحدثتهنّ، فقلن: ما أغنيتِ عنا شيئاً فارجعي إليه.

قالت: والله لا أكلمه فيها أبداً، فأرسلن زينب - زوج النبيّ ﷺ - فاستأذنت، فأذن لها، فقالت له ذلك، ووقعت في زينب تسبني.

فطفقتُ أنظر هل يأذن لي النبيّ ﷺ، فلم أزلُ حتى عرفتُ أن النبيّ ﷺ

لا يكره أن أنتصر، فوقعتُ بزینبَ فلم أنشبَ أن أثنختُها غلبَةً، فتبسم رسول الله ﷺ، ثم قال:

«أما إنها ابنة أبي بكر».

[م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٨٣].

* الشرح *

(أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة إلى النبي ﷺ فاستأذنت - والنبي ﷺ مع عائشة - رضي الله عنها - في مرطها): المرط: اللحفة والإزار.

(فأذن لها فدخلت، فقالت: إن أزواجك أرسلني يسألنك العدل في بنت أبي قحافة): قال النووي (٢٠٥/١٥) - بتصرف يسير: «معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب، وكان ﷺ يسوي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه».

وأما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن.

وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزم التسوية فيها؛ لأنه لا قدرة لأحد من البشر عليها».

(قال: أي بنية! - ألسنت - تحبين ما أحب؟ قالت: بلى، قال: فأحبي هذه):

أي: عائشة.

(فقامت): أي: فاطمة.

(فخرجت فحدثتهن): أي: بما وقع لها مع رسول الله ﷺ.

(فقلن: ما أغويت عنا شيئاً): أي: لأنك لم تفعل ما كلفناك به.

(فارجعي إليه، قالت: والله لا أُكَلِّمه فيها أبداً): لعلها رفضت المطلب لأنها لم تر لها في الأمر حُجَّة؛ وأيضاً لقوله ﷺ « فأحبي هذه » .

(فأرسلن زينب - زوج النبي ﷺ - فاستأذنت، فأذن لها، فقالت له ذلك):
أي: إن أزواجك أرسلنني يسألنك العدل في بنت أبي قحافة .

(ووقعت في زينب تسبني): هذا من ضعف الضرائر؛ فينبغي أن يُراعيه الأزواج .

(فطفقت أنظر هل يأذن لي النبي ﷺ): فيه أدب عائشة - رضي الله عنها - وحبها النبي ﷺ .

(فلم أزل): أي انظر وارتقب الإذن .

(حتى عرفت أن النبي ﷺ لا يكره أن أنتصر): ولعله في الرواية السابقة قد صرح لها بالانتصار بقوله: « دونك فانتصري » .

(فوقعت بزینب فلم أنشب أن أثنختها غلبة): أثنختها غلبة: قمعتها وقهرتها .

(فتبسم رسول الله ﷺ، ثم قال: أما إنها ابنة أبي بكر): قال النووي:
« معناه الإشارة إلى كمال فهمها وحسن نظرها، والله أعلم » .

في رواية لمسلم (٢٤٤٢): عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: « أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ فاستأذنت عليه؛ وهو مضطجع معي في مرطي فأذن لها فقالت: يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني اليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة وأنا ساكتة » .

قالت: فقال لها رسول الله ﷺ: أي بنية ألسنتُ تحبين ما أحبُّ فقالت:
بلى قال: فأحبي هذه.

قالت: فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ، فرجعت إلى
أزواج النبي ﷺ فأخبرتهن بالذي قالت، وبالذي قال لها رسول الله ﷺ،
فقلن لها ما نراك أعنيت عنا من شيء، فارجعي إلى رسول الله ﷺ فقولي له:
إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقالت فاطمة: والله لا أكلمه
فيها أبداً.

قالت عائشة: فأرسل أزواج النبي ﷺ زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ
وهي التي كانت تُساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ، ولم أر امرأة
قطُّ خيراً في الدين من زينب، وأتقى لله، وأصدق حديثاً، وأوصل للرحم،
وأعظم صدقةً، وأشدَّ ابتداءً لنفسها في العمل الذي تصدقُ به وتقرَّبُ به إلى
الله تعالى، ما عدا سورةً من حدة كانت فيها تُسرعُ منها الفيئة.

قالت: فاستأذنت على رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ مع عائشة في
مرطها على الحالة التي دخلت فاطمة عليها وهو بها، فأذن لها رسول الله ﷺ.
فقالت: يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة
أبي قحافة.

قالت: ثم وقعت بي فاستطالت عليّ وأنا أرقبُ رسول الله ﷺ، وأرقبُ
طرفه هل يأذن لي فيها.

قالت: فلم تبرح زينب حتى عرفتُ أن رسول الله ﷺ لا يكره أن أنتصِرَ.

قالت: فلما وقعتُ بها لم أنشأها حتى أنحيتُ عليها.

قالت : فقال رسول الله ﷺ وتبسم : إنها ابنة أبي بكر .

ومعنى تساميني : أي : تُعادلني وتُضاهيني .

والسورة : الثوران وعجلة الغضب .

والفيئة : الرجوع وعدم الإصرار على ما بدر منها .

وأنحيت : اعتمدتها وقصدتها بالمعارضة .

وانظر « شرح النووي » .

٢٢٢ - باب المواسة في السنة والجماعة - ٢٥٣

٤٣٧ / ٥٦١ - عن أبي هريرة :

أن الأنصار قالت للنبي ﷺ : اقسِم بيننا وبين إخواننا النخيل .

قال : « لا » ، فقالوا : تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة ؟ قالوا : سمعنا وأطعنا .

[خ : ٤٥ - ك الشروط، ٥ - ب الشروط في المعاملة . م : ٣٢ - ك الجهاد، ح ٢٤ - ب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم] .

* الشرح *

(باب المواسة في السنة والجماعة) : المواسة : المعاونة .

السنة : القحط والجذب .

(أن الأنصار قالت للنبي ﷺ : اقسِم بيننا وبين إخواننا النخيل ، قال : لا) :

فيه حب الأنصار إخوانهم ، وإيثارهم ، وتضحيتهم بالمال والزرع في سبيل الله عز وجل .

قال ابن المهلب: «إنما قال لهم النبي ﷺ (لا) لأنه علم أن الفتوح ستُفتح عليهم، فكره أن يخرج شيء من عقار الأنصار عنهم، فلما فهم الأنصار ذلك؛ جمعوا بين المصلحتين: امتثال ما أمرهم به، وتعجيل مواساة إخوانهم المهاجرين، فسألوهم أن يساعدهم في العمل ويشاركوهم في الثمر». «فتح» (٨/٥).

في رواية للمصنف (٢٦٣٠): عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بأيديهم [شيء]، وكانت الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن يعطوهم ثمار أموالهم كل عام، ويكفوهم العمل والمؤنة».

(فقالوا: تكفونا المؤنة): أي: العمل في البساتين، من سقيها والقيام عليها.

(ونشركم في الثمرة؟): في الحاصل والناج من ذلك، فتكون بين المهاجرين والأنصار.

(قالوا: سمعنا وأطعنا): فيه المواساة بين المسلمين في القحط والجذب والمجاعة، كما أفاد تبويب المصنف.

وفيه التعاون على البر والتقوى واستثمار الطاقات المتعددة وتبادل الخبرات.

* * *

٥٦٢/٤٣٨ - عن عبد الله بن عمر:

أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال عام الرمادة - وكانت سنة شديدة مِلْمَة، بعدما اجتهد عمر في إمداد الأعراب بالإبل والقمح والزيت

من الأرياف كلُّها حتى بلّحت الأرياف كلُّها ؛ ممّا جهدها ذلك .

فقام عمر يدعو فقال : اللهم ! اجعل رزقهم على رؤوس الجبال .
فاستجاب الله له وللمسلمين ، فقال حين نزل به الغيث :

« الحمد لله ، فوالله لو أنّ الله لم يفرجها ما تركتُ أهل بيت من المسلمين لهم سعة ؛ إلاّ أدخلتُ معهم أعدادهم من الفقراء ، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يُقيم الواحد » .

* الشرح *

(أنّ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال عام الرمّادة) : يُقال سُمّي بذلك لأنّ الرّيح كانت تسفي التراب كالرمّاد .

وقيل سُمّي به لأنّهم لمّا أُجذبوا صارت ألوانهم كلون الرّماذ .

(وكانت سنة شديدة مُلّمة) : المُلّمة : النازلة الشديدة من شدائد الدهر .
« الوسيط » .

(بعدما اجتهد عمر في إمداد الأعراب بالإبل والقمح والزيت من الأرياف كلُّها حتّى بلّحت الأرياف كلُّها) : والريف : أرض فيها زرع وخصب ويُطلق على ما عدا المدن . « الوسيط » بحذف .

وفيه إخلاصهم واهتمامهم بالرّعيّة .

(ممّا جهدها ذلك) : ذهب زرعها ونخلها وانقطع .

(فقام عمر يدعو فقال : اللهم ! اجعل رزقهم على رؤوس الجبال) : فيه فضل الدعاء وإخلاص عمر لرعيّته .

(فاستجاب الله له وللمسلمين، فقال حين نزل به الغيث) : الغيث : هو المطر، غاث الغيث الأرض، إذا أصابها . « النهاية » .

(الحمد لله) : فيه الحمد بعد الفرج واستجابة الدعاء .

(فوالله لو أن الله لم يفرجها؛ ما تركت أهل بيت من المسلمين لهم سعة إلا أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء) : فيه الموساة في السنة والمجاعة كما هو شاهد الباب .

(فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام) : أي : من عدمه .

(على ما يُقيم الواحد) : من باب « إن طعام الواحد يكفي الاثنين » . أخرجه مسلم (٢٠٥٩) وغيره .

* * *

٥٦٣/٤٣٩ - عن سلمة بن الأكوع قال : قال النبي ﷺ :

« ضحاياكم، لا يصبح أحدكم بعد ثلاثة وفي بيته منه شيء » .

فلما كان العام المقبل قالوا : يا رسول الله ! نفعل كما فعلنا العام

الماضي؟ قال :

« كُلُوا وادَّخِرُوا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانُوا فِي جَهْدٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا » .

[خ : ٧٣ - ك الأضاحي، ١٦ - ب ما يؤكل من لحوم الأضاحي . م : ٣٥ - ك الأضاحي، ح

. [٣٤]

* الشرح *

(ضحاياكم) : لفظ الشيخين : « من ضحى منكم فلا يُصبحن بعد ثلاثة

وبقي في بيته منه شيء » .

(لا يصبح أحدكم بعد ثالثةٍ) : أي : ليلة ثالثة من وقت التضحية .

(وفي بيته منه شيء) : أي : من لحم الأضحية .

(فلماً كان العام المقبل قالوا : يا رسول الله ! نفعل كما فعلنا العام الماضي ؟) : نفعل : بتقدير الاستفهام .

قال ابن المنير : « وجه قولهم هل نفعل كما كنا نفعل ؟ - مع أن النهي يقتضي الاستمرار - لأنهم فهموا أن ذلك النهي ورد على سبب خاص ، فلماً احتمل عندهم عموم النهي أو خصوصه من أجل السبب سألوا ، فأرشدتهم إلى أنه خاصٌ بذلك العام ؛ من أجل السبب المذكور . » « فتح » (١٠ / ٢٦) .

(قال : كُلُوا وادَّخِرُوا) : فيه جواز الادخار كما هو بيّن ، ولا يفهم منه الوجوب لأنه جاء بعد حظر فغايته أنه يفيد الإباحة ، والله تعالى أعلم .

وجاء في « الفتح » : « واستدلَّ به على أن العامَّ إذا وردَ على سببٍ خاصٍ ضعفت دلالة العموم ؛ حتى لا يبقى على أصالته . »

ولفظ الشيخين : « كُلُوا وَأَطْعِمُوا وادَّخِرُوا » .

(فإنَّ ذلك العامَّ كانوا في جَهْد) : الجهد : المشقَّة والطاقة .

قال الطيبي - رحمه الله - : « بالضمَّ الجوع وبالفتح المشقَّة ، وقيل لغتان . » « مرقاة » (٥ / ٥٣٢) .

(فأردتُ أن تُعينوا) : أي : تعينوا الفقراء والمحتاجين .

وفي « صحيح مسلم » (١٩٧٤) : « فأردتُ أن يفشو فيهم » : أي : أن يشيع لحم الأضاحي في النَّاس وينتفع به المحتاجون . « نووي » .

٢٢٣ - باب التجارب - ٢٥٤

٥٦٤/٤٤٠ - عن عروة قال :

كنتُ جالساً عند معاوية فحدّث نفسه، ثم انتبه فقال :
« لا حلِيمَ إلا ذو تجربة » يعيدها ثلاثاً .

* الشرح *

(كنتُ جالساً عند معاوية فحدّث نفسه، ثم انتبه فقال) : أي : انتبه
أنّه يحدّث نفسه بين الناس، وذلك لشدة تأمله وتدبّره هذا الأمر
العظيم .

(لا حلِيمَ إلا ذو تجربة؛ يعيدها ثلاثاً) : الحليم : الأناة والتثبت في الأمور
وذلك من شعار العقلاء . « النهاية » .

والمعنى لا يأتي الحليم إلا بالتجربة؛ ولا يكون المرء حليماً متأنياً متثبتاً في
أموره؛ إلا بالتجارب، لأنّه يفيد من زلّاته وأخطائه، فيجتنبها .

وفيه محاسن التجارب والخبرات في الأمور، وأنّ الأمور النظرية لا تكفي في
الحياة .

في « الأدب » « لا حلم إلا تجربة »، ولكن الثابت « لا حلِيمَ إلا ذو تجربة » .
أخبرني بذلك شيخنا حفظه الله تعالى .

جاء في « الفضل » (٢ / ٢٧) : « ولفظ ابن حبان كما في « روضة العقلاء » :
« لا حلم إلا بالتجربة » .

٢٢٤ - باب حلف الجاهلية - ٢٥٦

٥٦٧/٤٤١ - عن عبدالرحمن بن عوف [أن رسول الله ﷺ] قال :
« شهدت مع عمومتي حلف المطيبين ، فما أحبُّ أن أنكثه وأنَّ لي حُمْرَ
النَّعم » .

* الشرح *

(شهدتُ مع عمومتي حلف المطيبين) : الحلف : المعاقدة والمعاهدة على
التعاقد والتساعد والاتفاق ، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين
القبائل والغارات ؛ فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام ، وما كان منه في
الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام ؛ كحلف المطيبين وما جرى مجراه ،
فذلك الجائر . « النهاية » بتصرف .

المطيبين : قال في « النهاية » : « اجتمع بنو هاشم وبنو زهرة وتيم في دار ابن
جدعان في الجاهلية ، وجعلوا طيباً في جفنة وغمسوا أيديهم فيه ، وتحالفوا
على التناصر والأخذ للمظلوم من الظالم ، فسُموا المطيبين » .
والتطيب استعمال الطيب .

وفي رواية : « شهدت حلف المطيبين مع عمومتي وأنا غلام ... » . انظر
تخريجه في « الصحيحة » (١٩٠٠) .

(فما أحبُّ أن أنكثه) : أي : أن أنقضه .

(وأنَّ لي حُمْرَ النَّعم) : الإبل الحُمْر : هي أعزُّ أموال العرب وأكرمها
وأعظمها .

وحُمْرٌ: - بضم فسكون - جمع أحمر، والنعم المال الراعي وأكثر ما يقع على الإبل. بل قال أبو عبيدة: النعم: الإبل فقط. «فيض» (٤ / ١٦٥).
وفيه ما يجوز من التحالف، وفضل النصره والتعاون والتعاقد.

٢٢٥ - باب الإخاء - ٢٥٧

*** / ٥٦٨ - عن أنس قال:

« آخى النبي ﷺ بين ابن مسعود والزبير ».

[صحيح].

* الشرح *

(عن أنس قال: آخى النبي ﷺ بين ابن مسعود والزبير): في «الوسيط»
آخى فلاناً مؤاخاةً وإخاءً: اتخذه أخاً، وآخى بينهما: جعلهما
كالأخوين.

ملاحظة: سقط هذا الحديث من «صحيح الأدب» وراجعت شيخنا -
حفظه الله تعالى - فيه وقد صحّحه.

* * *

٤٤٢ / ٥٦٩ - عن أنس قال:

« حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري التي بالمدينة ».

[خ: ٩٦ - ك الاعتصام، ١٦ - ب ما ذكر النبي ﷺ وحضّ على اتفاق أهل العلم. م .
٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٠٥].

* الشرح *

(حالفَ رسول الله ﷺ بين قريش والأَنْصار في داري التي بالمدينة) :
 حالف : أي : آخى .

وفيه فضيلة ظاهرة لأنس - رضي الله عنه - وفيه التحدُّث بما يمُنُّه الله على العبد من نعمةٍ في الدين إذا أُمن العُجب .

وقد ذكّر العلماء حديث : « لا حلف في الإسلام » وبينوا ارتباطه بهذا الحديث ، وسيأتي في الباب الآتي بإذن الله تعالى .

٢٢٦ - باب لا حلف في الإسلام - ٢٥٨

٥٧٠ / ٤٤٣ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال :

جلس النبي ﷺ عام الفتح على درج الكعبة ، فحمد الله وأثنى عليه ،
 ثم قال :

« من كان له حلف في الجاهليّة ، لم يزد الإسلام إلا شدةً ، ولا هجرة بعد الفتح » .

[ت : ك السير ، ٢٩ - ب ما جاء في الحلف] .

* الشرح *

(جلس النبي ﷺ عام الفتح على درج الكعبة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : من كان له حلف في الجاهليّة) : أي : بما يتفق مع الدين ولا يخالفه ، كصلة الأرحام وإطعام الجائع ونصرة المظلوم ، ونحو ذلك .

(لم يزد الإسلام إلا شدةً) : أي : تأكيداً وحفظاً على ذلك .

وفي رواية لمسلم (٢٥٢٩) : « عن عاصم الأحول قال : قيل لأنس بن مالك :
بَلَّغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ أَنَسُ : قَدْ حَالَفَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قَرِيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ . وَتَقَدَّمَ بَعْضُهُ .

وفي رواية لمسلم أيضاً (٢٥٣٠) : « لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً » .

والمراد بقوله : « لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ » إِذَا كَانَ هَذَا التَّحَالْفُ فِي النُّصْرَةِ
المُطْلَقَةِ ؛ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، أَمَّا إِذَا كَانَ مَقْصُورًا عَلَى الْخَيْرِ فَلَا بَأْسَ .

(ولا هجرة بعد الفتح) : أي : من مكة إلى المدينة .

في رواية للمصنّف (٣٩٠٠) : عن عطاء بن أبي رباح قال : « زُرْتُ عَائِشَةَ
مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَتْ : لَا هَجْرَةَ الْيَوْمِ ، كَانَ
الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ
عَلَيْهِ .

فأمّا اليوم فقد أظهر الله الإسلام، واليوم يعبدُ ربّه حيث شاء، ولكن جهادٌ
ونية .» .

وفي رواية : « انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه مكة » ؛ انظر « مختصر
المصنّف » (٥٥١ / ٢) برقم (١٦٥٨) .

قال الحافظ في « الفتح » (٢٢٩ / ٧) : « قوله : « فسألها عن الهجرة ؟ » أي :
التي كانت قبل الفتح واجبة إلى المدينة ، ثمّ نُسخَتْ بقوله : « لا هجرة بعد
الفتح » .

وقوله : « كان المؤمنون يفرّ أحدهم بدِينِهِ .. إلخ » ، أشارت عائشة إلى بيان

مشروعية الهجرة، وأن سببها خوف الفتنة، والحكم يدور مع علته، فمقتضاه أن من قدر على عبادة الله في أي موضع اتفق؛ لم تجب عليه الهجرة منه وإلا وجبت.

وقد أفصح ابن عمر بالمراد؛ فيما أخرجه الإسماعيلي بلفظ:

«انقطعت الهجرة بعد الفتح إلى رسول الله ﷺ؛ ولا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار».

ويؤكد عدم النسخ قوله ﷺ: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها». وأيضاً قوله ﷺ: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار». انتهى.

وهذا ما يتفق مع الواقع الذي يعيشه المسلم في أي زمان ومكان، فما دام للكفر صولة وجولة، ويخشى المسلم الفتنة على دينه، ولا يتمكن من أداء الطاعات في بلد ما، فعليه الانتقال منه إلى الأفضل.

وجاء في «التحفة» (٥/ ٢١٤) وغيره: «لا هجرة بعد الفتح» أي: فتح مكة.

قال الخطابي وغيره: كانت الهجرة فرضاً في أول الإسلام على من أسلم، لقلّة المسلمين بالمدينة، وحاجاتهم إلى الاجتماع، فلما فتح الله مكة، دخل الناس في دين الله أفواجا، فسقط فرض الهجرة إلى المدينة، وبقي فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو.

وفيه: «وكانت الحكمة أيضاً في وجوب الهجرة على من أسلم ليسلم من

أذى ذويه من الكفار، فإنَّهم كانوا يُعدِّبون من أسلم منهم؛ إلى أن يرجع عن دينه .

وهذه الهجرة باقية الحُكم في حقِّ مَنْ أسلم في دار الكُفر، وقَدِرَ على الخروج منها» .

وقال النووي في «رياض الصالحين»: معناه: «لا هجرة من مكَّة لأنَّها صارت دار إسلام» وذكر هذا عددٌ من العلماء .

قال المناوي في «الفيض» (٦/٤٣٨): «لا هجرة بعد فتح مكَّة»: «أي: لأنَّها صارت دار إسلام، وإنَّما تكون الهجرة من دار الحرب، فهذا معجزة له، فإنَّه إخبار بأنَّها تبقى دار إسلام واستغناء المسلمين عن ذلك، إذ كان معظم الخوف من أهله .

فالمراد: لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله، أمَّا الهجرة من بلاد الكُفر فباقيةٌ إلى يوم القيامة» .

قلتُ: لقد نقل الإمام الصنعاني ردَّ الجمهور على من قال: إنَّ حديث؛ «لا هجرة بعد الفتح» عامٌ ناسخٌ لأحاديث الهجرة، فقد جاء في «سُبُل السلام» (٤/٧٩) بعد حديث: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين» [صحيح سنن أبي داود] (٤٢٣٠٤) وانظر «الإرواء» (١٢٠٧) [قوله:

«والحديثُ دليلٌ على وجوب الهجرة من ديار المشركين من غير مكَّة، وهو مذهب الجمهور؛ لحديث جرير.

ولما خرَّجه النَّسائي عن طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جدِّه مرفوعاً: «لا يقبل الله من مُشركٍ عملاً بعد ما أسلم، أو يفارق المشركين» . [انظر «الإرواء»

تحت الحديث (١٢٠٧) .

ولعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ...﴾
[النساء: ٩٧] الآية .

فخُلاصة القول في هذه المسألة: هو انقطاع الهجرة الواجبة من مكة،
وبقاءها على التفصيل السابق، وأنَّ حديث « لا هجرة بعد الفتح » غير ناسخ
نصوص الهجرة. « ملخصاً من كتابي « الفصل المبين في مسألة الهجرة ومفارقة
المشركين » .

٢٢٧ - باب من استمطر في أول المطر - ٢٥٩

٤٤٤ / ٥٧١ - عن أنس قال:

أصابنا مع النبي ﷺ مطر، فحَسَرَ النبي ﷺ ثوبه عنه حتى أصابه
المطر، قلنا: لم فعلت؟ قال:
«لأنه حديث عهد بربه» .
[م: ٩ - ك صلاة الاستسقاء، ح ١٣] .

* الشرح *

(أصابنا مع النبي ﷺ مطر): أي: نزل علينا .

(فَحَسَرَ النبي ﷺ ثوبه عنه): أي: كَشَفَ بعض ثوبه ﷺ . «نوي» .

(حتى أصابه المطر، قلنا: لم فعلت؟ قال: لأنه حديث عهد بربه): قال

النوي (١٩٦/٦): «هذا الحديث دليل لِقَوْلِ أصحابنا أنه يُستحبُّ عند أول
المطر أن يكشف غير عورته؛ ليناله المطر واستدلوا بهذا .

وفيه أنَّ المفضول إذا رأى من الفاضل شيئاً لا يعرفه؛ أن يسأله عنه ليعلمه؛
فيعمل به ويعلمه غيره» .

وقال القاري (٣ / ٦١١) : « فيه تعليمٌ لأُمَّته أن يتقربوا ويرغبوا فيما فيه
خير وبركة » .

وفيه إشارة إلى علو الله تبارك وتعالى على خلقه . كما أشار شيخنا في
التعليق .

٢٢٨ - باب إنَّ الغنم بركة - ٢٦٠

٥٧٢ / ٤٤٥ - عن حميد بن مالك بن خثيم أنه قال :

« كنتُ جالساً مع أبي هريرة بأرضه بالعقيق ، فأتاه قومٌ من أهل المدينة
على دوابٍّ فنزلوا ، قال حميد : فقال أبو هريرة :

اذهب إلى أمي وقل لها : إنَّ ابنك يُقرئك السلام ؛ ويقول : أطعمينا
شيئاً .

قال : فوضعتُ ثلاثة أقراصٍ من شعير ، و شيئاً من زيت وملح في
صحفة ، فوضعتها على رأسي ، فحملتها إليهم ، فلما وضعتُه بين أيديهم ،
كبر أبو هريرة ، وقال : الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز بعد أن لم يكن
طعامنا إلا الأسودان : التمرُ والماء ، فلم يُصبِ القومُ من الطعام شيئاً !

فلما انصرفوا قال : يا ابن أخي ! أحسن إلى غنمك ، وامسح الرغام
عنها ، وأطبِّ مراحتها ، وصلِّ في ناحيتها ؟ فإنَّها من دوابِّ الجنة .

والذي نفسي بيده! ليوشك أن يأتي على الناس زمان، تكون الثلثة من الغنم، أحب إلى صاحبها من دار مروان.

[صحيح الإسناد. وجملة الصلاة في مراح الغنم ومسح رغامها وأنها من دواب الجنة، صحيح مرفوعاً [ليس في شيء من الكتب الستة]].

* الشرح *

(باب إن الغنم بركة): مستقى من مثل قوله ﷺ: «اتخذوا الغنم؛ فإن فيها بركة». أخرجه أحمد وغيره، وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في «الصحيحة» (٧٧٣).

(كنتُ جالساً مع أبي هريرة بأرضه بالعقيق): في بلاد العرب مواضع كثيرة تسمى العقيق والظاهر أنه هو العقيق الذي جاء فيه: إنك بوادٍ مبارك، هو الذي ببطن وادي ذي الحليفة، وهو الأقرب منها، وهو الذي جاء فيه أنه مهل أهل العراق من ذات عرق - والله أعلم - وتقدم (١٤/١١)، وانظر «معجم البلدان».

(فأتاه قوم من أهل المدينة على دوابٍ فنزلوا، قال حميد: فقال أبو هريرة: اذهب إلى أمي وقل لها: إن ابنك يُقرئك السلام ويقول: أطعمينا شيئاً، قال: فوضعت ثلاثة أقراص من شعير، وشيئاً من زيت وملح في صحفة): صحفة: إناء كالقصة المبسوطة ونحوها.

(فوضعتها على رأسي، فحملتها إليهم، فلما وضعته بين أيديهم، كبر أبو هريرة، وقال: الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز، بعد أن لم يكن طعامنا إلا الأسودان: التمر والماء): فيه زهدهم في الدنيا وعدم انشغالهم بها عن الآخرة.

وقد كبر أبو هريرة وحمد الله على أقراص من شعير وشيء من زيت وملح،
فماذا نقول نحن؟

(فلم يُصبِ القوم من الطعام شيئاً! فلما انصرفوا قال: يا ابن أخي!):
القائل: أبو هريرة لأبي حميد بن مالك بن خثيم .

(أحسن إلى غنمك، وامسح الرغام عنها) : الرغام : التراب .

قال في « الفيض » (٤ / ٢٠١) : « بغين مهملة أي : امسحوا التراب عنها
ورؤي بمعجمه أي : ما سال من أنفها اصلاً لشأنها ورعاية لها » .

(وأطبّ مراحها) : المراح : مأوى الماشية .

(وصلّ في ناحيتها؟ فإنها من دوابّ الجنة) : في الحديث : « صلّوا في مراح
الغنم وامسحوا رغامها؛ فإنها من دوابّ الجنة » . انظر تخريجه في « الصحيحة »
(١١٢٨) .

(والذي نفسي بيده! ليوشك أن يأتي على الناس زمان، تكون الثلّة من
الغنم) : الثلّة : جماعة من الغنم .

(أحبّ إلى صاحبها من دار مروان) : فيه الحضّ على اتخاذ الغنم
لأنّها بركة، والإحسان إليها، وجواز الصلاة في مأواها، وأنها من دواب
الجنة .

وفيه الإشارة إلى أهميتها في المعيشة وما تقوم به من سدّ الحاجات ما لا
يسدّ غيرها .

٢٢٩ - باب الإبل عز لأهلها - ٢٦١

٤٤٦ / ٥٧٤ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

«رأس الكفر نحو المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل؛
الفدادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم».

[خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ١٥ - ب خير مال المسلم. م: ١ - ك الإيمان. ح ٨٥].

* الشرح *

(باب الإبل عز لأهلها): العزة في الأصل: القوة والشدة والغلبة. فالإبل سبب قوة وشدة وغلبة لأهلها، وقد يؤدي ذلك إلى الكبر غالباً، والمعصوم من عصمه الله تعالى.

وهذا يوضح لنا علاقة الحديث بالباب من حيث إيراد قوله ﷺ: «والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل»، إذ الفخر والخيلاء تزيد على العز، ولكن هذه الزيادة مذمومة، والله أعلم.

(أن رسول الله ﷺ قال: رأس الكفر نحو المشرق): في رواية: «قبل المشرق».

أي: من جهته، وفي ذلك إشارة إلى شدة كفر الجوس؛ لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة، وكانوا في غاية القسوة والتكبر والتجبر؛ حتى مزق ملكهم كتاب النبي ﷺ. «فتح» (٣٥٢/٦).

وقال في «المرقاة» (١٠ / ٦٣٦): «أي: ظهور الكفر من قبل المشرق».

وقال ابن الملك : أي : منه يظهر الكُفر والفتن كالدجال وأجوج ومأجوج وغيرهما .

(والفخر والخِيلاء في أهل الخيل والأبل) : الفخر : الإعجاب بالنفس ،
والخِيلاء : الكِبْر واحتقار النَّاس .

قال الراغب : « الخِيلاء : التكبّر عن تخيّل فضيلة تراءت للإنسان من نفسه . » « مرقاة » .

(الفدّادين) : الفدّادين بتشديد الدال عند الأكثر ، وحكى أبو عبيد عن أبي عمرو الشيباني أنّه خفّفها وقال : إنّهُ جمع فدّان ، والمراد به البقر التي يُحرث عليها .

وقال الخطابي : الفدّان آلة الحرث والسّكة .

فعلى الأوّل فالفدّادون : جمع فدّان وهو من يعلو صوته في إبّله وخيله وحرثه ونحو ذلك ، والفديد هو الصوت الشديد .

وحكى أبو عبيدة معمر بن المثنى أنّ الفدادين هم أصحاب الإبل الكثيرة من المائتين إلى الألف .

وقيل : هم الجمالون والبقارون والحمارون والرّعيان ، وقيل هم المكثرون من الإبل . « فتح » بزيادة من « النهاية » .

(أهل الوبر) : أي : أهل البوادي والمدن والقرى ، وهو من وبر الإبل لأنّ بيوتهم يتخذونها منه . « النهاية » .

قال الحافظ : « والعرب تُعبّر عن أهل الحضرب بأهل المدر ، وعن أهل البادية بأهل الوبر » .

(والسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ): تُطَلَّقُ عَلَى الطَّمَانِينَةِ وَالسُّكُونِ وَالْوَقَارِ
وَالتَّوَاضِعِ، وَإِنَّمَا خَصَّ أَهْلَ الْغَنَمِ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ غَالِبًا دُونَ أَهْلِ الْإِبِلِ فِي التَّوَسُّعِ
وَالكَثْرَةِ، وَهُمَا مِنْ سَبَبِ الْفَخْرِ وَالْحِيَلَاءِ. «فَتَح».

* * *

٤٤٧ / ٥٧٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

عَجِبْتُ لِلْكَلابِ وَالشَّاءِ، إِنَّ الشَّاءَ يُذْبَحُ مِنْهَا فِي السَّنَةِ كَذَا وَكَذَا،
وَيُهْدَى كَذَا وَكَذَا.

وَالْكَلبِ؛ تَضَعُ الْكَلْبَةَ الْوَاحِدَةَ كَذَا وَكَذَا، وَالشَّاءُ أَكْثَرُ مِنْهَا!

* الشرح *

(عَجِبْتُ لِلْكَلابِ وَالشَّاءِ، إِنَّ الشَّاءَ يُذْبَحُ مِنْهَا فِي السَّنَةِ كَذَا وَكَذَا،
وَيُهْدَى كَذَا وَكَذَا، وَالْكَلبِ؛ تَضَعُ الْكَلْبَةَ الْوَاحِدَةَ كَذَا وَكَذَا، وَالشَّاءُ أَكْثَرُ
مِنْهَا!)؛ فِيهِ تَعَجُّبُ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مِنْ أَمْرِ الْكَلابِ وَتَوَالِدِهَا،
وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ أَقَلُّ مِنَ الشَّاءِ الَّتِي يُذْبَحُ وَيُهْدَى مِنْهَا شَيْءٌ كَثِيرٌ. فَلَعَلَّ ذَلِكَ
مِنَ الْبَرَكَةِ الَّتِي صَرَّحَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَقَدِّمِ: «اتَّخِذُوا الْغَنَمَ فَإِنَّ
فِيهَا بَرَكَةً».

وفيه ما ينبغي على المسلم من التأمل والتدبر في خلق الله وبديع قدرته.

وقد يتساءل المرء عن علاقة الأثر بالباب، والذي بدا لي أن مراد المصنّف
الحثّ على الاستكثار من المواشي، فهي عزٌّ لأهلها، والذبح والإهداء لا يُنافي
ذلك، إذ البركة متحققة كما تقدّم في الحديث.

ويؤيد ما قلت الأثر الذي بعده من أمر عمر بن الخطاب أبا ظبيان اتخاذه من الحرث والسبائب، والإكثار من إنتاج المواشي، والله أعلم.

* * *

٥٧٦/٤٤٨ - عن أبي ظبيان قال :

قال لي عمر بن الخطاب : يا أبا ظبيان ! كم عطاؤك ؟ قلت : ألفان وخمسمائة ، قال له : يا أبا ظبيان ! اتَّخِذْ مِنَ الْحَرْثِ وَالسَّابِّاءِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلِيَكُمْ غِلْمَةٌ قَرِيشَ ، لَا يُعَدُّ الْعَطَاءُ مَعَهُمْ مَالاً .

* الشرح *

(قال لي عمر بن الخطاب : يا أبا ظبيان ! كم عطاؤك ؟) : فيه السؤال ولا سيما من أولى الأمر عن أمور المسلمين المالية والاجتماعية للتناصح والإفادة .

(قلت : ألفان وخمسمائة ، قال له : يا أبا ظبيان ! اتَّخِذْ مِنَ الْحَرْثِ) :
الحرث : الزرع والثمار .

(والسبائب) : التناج في المواشي وكثرتها .

(مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلِيَكُمْ غِلْمَةٌ قَرِيشَ) : تَلِيَكُمْ : من الولاية والحكم .

(لَا يُعَدُّ الْعَطَاءُ مَعَهُمْ مَالاً) : كناية عن قلّة المال .

فيه الوصاية بالأخذ بأسباب العزّة واصطناع المال ، والإكثار من المواشي ما أمكن ذلك .

وعلاقة النصّ بالباب من حيث أنّ اتّخاذ الحرث والسبائب عزّاً لأهلها إذ ليس الإبل هو المراد فقط في الباب ، ولكن ما في معناه أيضاً - والله أعلم - ولكن ذكر

الإبل لأئها أنفس أموال العرب كما تقدم.

* * *

٥٧٧/٤٤٩ - عن عبدة بن حزن قال:

تفاخر أهل الإبل وأصحاب الشاء، فقال النبي ﷺ:

«بعث موسى وهو راعي غنم، وبعث داود وهو راعي غنم، وبعثت أنا وأنا أرى غنماً لأهلي بأجساد». [ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(تفاخر أهل الإبل وأصحاب الشاء): أي: تحاور أهل الإبل وأصحاب الشاء أيهما أكثر عزاً، والله أعلم.

(فقال النبي ﷺ: بعث موسى وهو راعي غنم، وبعث داود وهو راعي غنم، وبعثت أنا وأنا أرى غنماً لأهلي بأجساد): موضع بمكة يلي الصفا. وهو معروف مشهور عند العامة.

وفيه تفضيل الشاة على الإبل إذ السكينة في أهل الغنم، وفيه أن الإبل عز لأهلها، وأن الشاء عز لأهلها كذلك كما تقدم.

وفيه تواضع الأنبياء ورعيهم الغنم.

وفي «صحيح المصنف» (٢٢٦٢): عن النبي ﷺ قال: «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم، فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: نعم كنت أرهاها على قراريط

لأهل مكة».

والقيراط: جزء من الدينار أو الدرهم وهو أرجح من قول من قال: اسم موضع بمكة؛ لأن أهل مكة لا يعرفون بها مكاناً يُقال له قيراط. وانظر «الفتح» (٤/٤٤١).

وفيه: قال العلماء: «الحكمة في إلهام الأنبياء من رعي الغنم قبل النبوة؛ أن يحصل لهم التمرن برعيها على ما يكلفونه من القيام بأمر أمّتهم، ولأن في مخالطتها ما يحصل لهم الحلم والشفقة؛ لأنهم إذا صبروا على رعيها وجمعها بعد تفرقها في المرعى، ونقلها من مسرح إلى مسرح، ودفع عدوها من سبع وغيره كالسارق، وعلموا اختلاف طباعها وشدة تفرقها مع ضعفها واحتياجها إلى المعاهدة؛ ألفوا من ذلك الصبر على الأمة، وعرفوا اختلاف طباعها، وتفاوت عقولها، فجبوا كسرها، ورفقوا بضعيفها، وأحسنوا التعاهد لها، فيكون تحملهم لمشقة ذلك أسهل مما لو كلفوا القيام بذلك من أول وهلة؛ لما يحصل لهم من التدرج على ذلك برعي الغنم.

وخصت الغنم بذلك لكونها أضعف من غيرها، ولأن تفرقها أكثر من تفرق الإبل والبقر، لإمكان ضبط الإبل والبقر بالربط دونها في العادة المألوفة، ومع أكثرية تفرقها فهي أسرع انقياداً من غيرها.

وفي ذكر النبي ﷺ لذلك، بعد أن علم كونه أكرم الخلق على الله، ما كان عليه من عظيم التواضع لربه، والتصريح بمنته عليه وعلى إخوانه من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر الأنبياء».

٢٣٠ - باب الأعرابية - ٢٦٢

٥٧٨/٤٥٠ - عن أبي هريرة قال:

«الكبائر سبع: أولهنَّ الإشراك بالله، وقتل النفس، ورمي المحصنات، والأعرابية بعد الهجرة».

[صحيح موقوفاً، وهو في حكم المرفوع].

* الشرح *

(الكبائر سبع: أولهنَّ الإشراك بالله): فليس هناك أعظم جُرمًا من الإشراك، قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦].

لذلك حرَّم الله الجنة على المشرك؛ كما في قوله سبحانه: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

(وقتل النفس): المراد قتلها إلا بالحق لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨].

(ورمي المحصنات): أي: قذفهنَّ، وانظر التفصيل (٦/٨).

(والأعرابية بعد الهجرة): قال ابن الأثير في «النهاية»: «هو أن يعود إلى

البادية، ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مُهاجراً. وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمُرتد».

وفي رواية: «والتعرب بعد الهجرة». «الصحيحة» (٢٢٤٤).

قال شيخنا: ونحوه: (التعرب): السفر إلى بلاد الغرب والكفر، من البلاد الإسلامية؛ إلا لضرورة، وقد يُسمي ذلك بعضهم بـ (الهجرة)! وهو من القلب للحقائق الشرعية الذي ابتلينا به في هذا العصر، فإن (الهجرة) إنما تكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام. والله هو المستعان».

قلتُ: وذكر أبو هريرة - رضي الله عنه - هنا أربعاً من الكبائر، ويبقى:

الفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا. وانظر «الصحيحة»

(٢٢٤٤).

٢٣١ - باب ساكن القرى - ٢٦٣

٥٧٩/٤٥١ - عن ثوبان قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«لا تسكن الكفور؛ فإن ساكن الكفور كساكن القبور».

قال أحمد: الكفور: القرى.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(لا تسكن الكفور): قال الحربي: «الكفور: ما بعد من الأرض عن الناس،

فلا يمر به أحد، وأهل الكفور عند أهل المدن، كالأموات عند الأحياء،

فكانهم في القبور، وأهل الشام يسمون القرية الكفر». «النهاية».

جاء في «الفيض» (٦ / ٤٠١): «لا تسكن الكفور: أي: القرى البعيدة عن الناس التي لا يُمربها أحدٌ إلا نادراً، واحده كُفْر». قال الزمخشري وأكثر من يتكلم به أهل الشام».

(فإن ساكن الكفور كساكن القبور): جاء في «الفيض» أيضاً: «أي: هو بمنزلة الميت لا يُشاهد الأمصار والجمع، سُميت كُفوراً لأنها خاملة مغمورة الاسم، ليست في شهرة المدُن ونباهة الأمصار، قاله الزمخشري.

وفي التفسير الموسوم بالتيسير: معناه: أن أهل القرى لبعدهم عن العلم كالموتى، أي لجهلهم وقلة تعاهدهم لأمر دينهم، ومن ثم قيل: الجاهل ميّت وإن لم يُدفن، بيته قبر، وثوبه كفن.

وفيه النهي عن سُكنى البادية ونحو ذلك، فإنه مذموم لما ذُكر، وقد دلّ على ذلك النصّ القرآنيّ.

قال تعالى حكايةً عن يوسف: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾ [يوسف: ١٠٠].

فجعل مجيء إخوته من البدو؛ من جملة إحسان الحقّ إليه وإليهم بحكم التبعية، فهو ثناء على الحقّ بما فعل مع إخوته ومعه.

ومن ثمّ عدّ بعضهم النقل من الريف إلى مصر من النعم، وحَمده عليها حيث قال: الحمد لله الذي نقلني من بلاد الجفاء والجهل إلى بلاد اللطف والعلم.

قال ابن تيمية: وقد جعل الله سُكنى القرى يقتضي من كمال الإنسان

في العلم والدين ورقّة القلب ما لا يقتضيه سكنى البادية، كما أنّ البادية توجب من صلابة البدن والخُلُق ومثانة الكلام ما لا يكون في القرى.

هذا هو الأصل، وإنّ جاز تخلف المقتضي لمانع، فقد يكون سكنى البادية أنفع من القرى».

(قال أحمد: الكفور: القرى): أحمد هو ابن عاصم شيخ المصنّف، رحمهما الله تعالى.

٢٣٢ - باب البدو إلى التلاع - ٢٦٤

٥٨٠/٤٥٢ - عن شريح عن أبيه قال:

سألت عائشة عن البدو؛ قلت: وهل كان النبي ﷺ يبدو؟ قالت: نعم، «كان يبدو إلى هؤلاء التلاع».

* الشرح *

(عن شريح عن أبيه قال: سألت عائشة عن البدو؛ قلت: وهل كان النبي ﷺ يبدو؟): أي: خرج إلى البدو، يشبه أن يكون يفعل ذلك ليبعد عن الناس ويخلو بنفسه. «النهاية».

(قالت: نعم، كان يبدو إلى هؤلاء التلاع): مسابِل الماء من علو إلى سفلي واحدها تلعة، وقيل هو من الأضداد؛ يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها. «النهاية» أيضاً.

٢٣٣ - باب التُّؤدَّة في الأمور - ٢٦٦

٥٨٣/٤٥٣ - عن الحسن [هو البصري]:

أَنَّ رَجُلًا تُوَفِّي وَتَرَكَ ابْنًا لَهُ وَمَوْلَى لَهُ، فَأَوْصَى مَوْلَاهُ بِابْنِهِ، فَلَمْ يَأْلُوهُ حَتَّى أَدْرَكَ وَزَوَّجَهُ، فَقَالَ لَهُ: جَهِّزْنِي أَطْلُبَ الْعِلْمَ، فَجَهَّزَهُ.

فَأَتَى عَالِمًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْطَلِقَ فَقُلْ لِي أَعْلَمُكَ، فَقَالَ: حَضَرَ مِنِّي الْخُرُوجَ فَعَلَّمْنِي، فَقَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَاصْبِرْ، وَلَا تَسْتَعْجِلْ».

قَالَ الْحَسَنُ: فِي هَذَا الْخَيْرُ كُلُّهُ، فَجَاءَ وَلَا يَكَادُ يَنْسَاهُنَّ؛ إِنَّمَا هُنَّ ثَلَاثٌ. فَلَمَّا جَاءَ أَهْلَهُ نَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ الدَّارَ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَائِمٍ مَتْرَاحٍ عَنِ الْمَرْأَةِ، وَإِذَا امْرَأَتُهُ نَائِمَةٌ!

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أُرِيدُ مَا أَنْتَظِرُ بِهِذَا؟ فَرَجَعَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ السَّيْفَ قَالَ:

«اتَّقِ اللَّهَ، وَاصْبِرْ، وَلَا تَسْتَعْجِلْ»، فَرَجَعَ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ: مَا أَنْتَظِرُ بِهِذَا شَيْعًا، فَرَجَعَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ سَيْفَهُ ذَكَرَهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ اسْتَيْقِظَ الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَاهُ وَثَبَ إِلَيْهِ فَعَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ وَسَاءَ لَهُ.

قَالَ: مَا أَصَبْتُ بَعْدِي؟ قَالَ: أَصَبْتُ وَاللَّهِ بَعْدَكَ خَيْرًا كَثِيرًا، أَصَبْتُ وَاللَّهِ بَعْدَكَ أَنِّي مَشَيْتُ اللَّيْلَةَ بَيْنَ السَّيْفِ وَبَيْنَ رَأْسِكَ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَحَجَزَنِي مَا أَصَبْتُ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ قَتْلِكَ.

* الشرح *

(باب التُّؤدَّة في الأمور): التُّؤدَّة: التَّأني والتثبُّت وعدم التعجُّل في الأمور.
وفي الحديث: «التُّؤدَّة في كل شيء إلا في عمل الآخرة». أخرجه أبو داود
وغيره، وانظر «صحيح سنن أبي داود» (٤٠٢٥)، و«الصحيححة» (١٧٩٤).

(أنَّ رجلاً تُوفِّي وتركَ ابناً له ومولىً له، فأوصى مولاة بابنه، فلم يألوه):
أي: أمضى وصيته ولم يُقصر في تربية ابن سيده.

(حتَّى أدرك وزوجَه، فقال له: جهِّزني أطلب العلم، فجهِّزه. فأتى عالماً
فسأله): فيه أهمية استشارة العلماء والإفادة منهم.

(فقال: إذا أردت أن تنطلق فقل لي أعلمك): فيه بيان ما يقع على
العلماء من واجب التعاون مع طلاب العلم وعامة الناس، قال الله تعالى:
﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]، فقسّم يجب
عليهم السؤال، وقسّم يجب عليهم الإجابة. قاله شيخنا بمعناه.

(فقال: حضر مني الخروج فعلمني، فقال: اتق الله، واصبر، ولا تستعجل.
قال الحسن: في هذا الخير كله): إذ في هذه الأمور من جوامع الوصايا ما فيها.
وقوله: «ولا تستعجل» هو شاهد الباب.

(فجاء ولا يكاد ينسأهن؛ إنما هن ثلاث): فقليل يُعمل به، خير من كثير
يُنسى، أو لا يُعمل به.

(فلما جاء أهله نزل عن راحلته، فلما نزل الدار، إذا هو برجل نائم متراخ
عن المرأة، وإذا امرأته نائمة! قال: والله ما أريد ما أنتظر بهذا؟): أي: الأمر لا
يدعو إلى الانتظار والتروّي، وينبغي المسارعة في القتل!

(فرجع إلى راحلته، فلما أراد أن يأخذ السيف قال: اتق الله، واصبر، ولا تستعجل) : أي : تذكر الوصية .

(فرجع، فلما قام على رأسه قال : ما أنتظر بهذا شيئاً، فرجع إلى راحلته، فلما أراد أن يأخذ سيفه ذكره، فرجع إليه، فلما قام على رأسه استيقظ الرجل، فلما رآه وثب إليه فعانقه) : وثب : أي : نهض وقام .

(وقبله وساءله قال : ما أصبت بعدي ؟) : أي : ماذا جرى معك من أمور ووقع لك من أشياء بعد أن تركتني .

(قال : أصبت والله بعدك خيراً كثيراً، أصبتُ والله بعدك أنني مشيتُ الليلة بين السيف وبين رأسك ثلاث مرار، فحجزني ما أصبتُ من العلم عن قتلك) : أي : منعني، وقد أفادني شيخنا أن المولى في مقام المحرم .

فيه الحث على تقوى الله سبحانه والأناة والحلم والصبر وعدم الاستعجال . وفيه الإفادة من العلماء ومشاورتهم، وعدم الخروج عن آرائهم، وطلب الوصية منهم، وفيه التعلّم للعمل لا للمباهاة والمفاخرة .

٢٣٤ - باب التُّؤدة في الأمور - ٢٦٧

٥٨٤/٤٥٤ - عن أشجّ عبد القيس قال : قال لي النبي ﷺ :

« إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ . »

قلتُ : وما هما يا رسول الله ؟ قال :

« الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ » ، قلتُ : قديماً كان أو حديثاً ؟ قال :

« قديماً » .

قلتُ : الحمد لله الذي جبَّلني على خُلُقَيْنِ أَحَبَّهُمَا اللهُ .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يَحِبُّهُمَا اللهُ) : في الحديث الذي بعده : « إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ » .

(قُلْتُ : وما هما يا رسول الله ؟ قال : الحِلْمُ والحِياءُ) : وفي الحديث الذي بعده كذلك : « الحِلْمُ والأناة » .

والحِلْمُ : الأناة والتثبُّت في الأمور وذلك من شعار العقلاء . « النهاية » .

وقال في « الفيض » (٢ / ٤٧٣) : « الحِلْمُ : العقل وتأخير مكافأة الظالم ، أو العفو عنه أو غير ذلك » .

(قلتُ : قديماً كان أو حديثاً ؟ قال : قديماً) : أي : اتصاف أشجَّ عبد القيس في هاتين الصفتين كان قديماً .

(قلتُ : الحمد لله الذي جبَّلني على خُلُقَيْنِ أَحَبَّهُمَا اللهُ) : جبَّلني : أي : خلَّقني وطَبَّعني .

فيه حمد الله تعالى على آلائه ونعمه ولا سيَّما نعمة الهداية .

* * *

٥٨٥ / ٤٥٥ - عن قتادة قال : حدَّثنا مَنْ لقي الوفد الذين قدموا على

النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - وَذَكَرَ قَتَادَةَ أَبَا نَضْرَةَ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ

قال : قال النبي ﷺ لأشجَّ عبد القيس :

« إِنَّ فِيكَ لَخَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمَ وَالْأَنَاةَ . »

[م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢٥ ، ٢٦] .

* الشرح *

(قال النبي ﷺ لأشجَّ عبد القيس : إِنَّ فِيكَ لَخَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمَ وَالْأَنَاةَ) : لَخَصَلَتَيْنِ : مثنى خَصْلَةٍ ، هي خُلُقٌ في الإنسان يكون فضيلة أو رذيلة .

وفي الحديث المتفق عليه : « أربَعٌ من كُنَّ فِيهِ كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فِيهِ خَصْلَةٌ منهنَّ كانت فِيهِ خَصْلَةٌ من النفاق حتى يدَعَهَا » .

الأناة : التثبُّت وعدم العجلة .

قال في « الفيض » (٢ / ٤٧٣) : « وهذا لا يُناقِضُه النَّهي عن مدح المرء في وَجْهه ، لأنَّ ما كان من النبوة فهو وحي ، والوحي لا يجوز كتمه ، أو أن رسول الله ﷺ علِمَ من حال الأشجَّ أن المدح لا يلحقه منه إعجاب ، فأخبره بأن ذلك ممَّا يُحبُّه الله ليزداد لزوماً ، ويشكر الله على ما منَّه » .

وانظر للمزيد ما قاله النووي في شرحه (١ / ١٨٩) .

* * *

٤٥٦ / ٥٨٦ - عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ للأشجَّ - أشجَّ

عبد القيس - :

« إِنَّ فِيكَ لَخَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمَ وَالْأَنَاةَ . »

[م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢٥ ، ٢٦] .

* الشرح *

(قال النبي ﷺ للأشج - أشجَّ عبد القيس - : إِنَّ فِيكَ لَخَصَلَتَيْنِ يَحِبُّهُمَا
اللَّهُ : الحِلْمُ والأَنَاةُ) : انظر ما قبله .

وفيه مدح الرجل في وجهه؛ إذا أمنَ افتتانه، وقد فعله ﷺ بكثيرٍ من
الصحابة - رضي الله عنهم - وانظر «إكمال الإكمال» (١ / ١٥٦) .

٢٣٥ - باب البغي - ٢٦٨

٥٨٨ / ٤٥٧ - عن ابن عباس قال :

« لو أنَّ جبلاً بَغَى على جبلٍ لَدُكَّ الباغِي . »

* الشرح *

(لو أنَّ جبلاً بَغَى على جبلٍ لَدُكَّ الباغِي) : قال في « النهاية » : « أصلُ الدكِّ
الكسر . »

وفي « مختار الصحاح » : « الدكُّ : الدقُّ وقد دكَّه إذا ضربه وكسره حتى
سواه بالأرض . »

وفيه ذمُّ البغي والترهيب من مجازاة صاحبه .

وتقدم الحديث (١٣٦ / ١٨٣) : « لتؤدَّنَ الحقوق إلى أهلها ، حتى يقاد
للشاة الجماء من الشاة القرناء . »

* * *

٤٥٨ / ٥٩٠ - عن فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ قال :

«ثلاثة لا يُسأل عنهم: رجلٌ فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصياً؛ فلا تسأل عنه، وأمة أو عبد أبق من سيده، وامرأة غاب زوجها وكفاها مؤنة الدنيا فتبرجت وتمرّجت بعده.

وثلاثة لا يُسأل عنهم: رجلٌ نازع الله رداءه؛ فإن رداءه الكبرياء، وإزاره عزّه، ورجل شكّ في أمر الله، والقنوط من رحمة الله.»
[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ثلاثة لا يُسأل عنهم): فهم من الهالكين.

(رجلٌ فارق الجماعة): خصّ الرجل بالذكر لشرفه وأصالته وغلبته دوران الأحكام عليه؛ فالأنثى مثله من حيث الحكم.

الجماعة: اللام للعهد أي: الجماعة المعهودة وهي جماعة المسلمين، وانظر «الفيض» (٣/٣٢٥).

قال الحافظ في «الفتح» (١٢/٢٠١) ونقله الجيلاني في «الفضل» (٢/٤٩): «والمراد بالجماعة جماعة المسلمين، أي: فارقهم أو تركهم بالارتداد.

وقال ابن أبي جمرة: المراد بالمفارقة السعي في حلّ عقّد البيعة التي حصلت للأمر، ولو بأدنى شيء.»

(وعصى إمامه): بالقيام بواجب من الواجبات أو الانتهاء عن شيء من المنهيات، أو لابتداع في الدين.

(فمات عاصياً؛ فلا تَسألُ عنه): التكرار للتأكيد والأهميّة.

وفي «صحيح مسلم» (١٨٤٨): «من خرّج من الطاعة وفارق الجماعة ثمّ مات؛ مات ميتةً جاهليّة».

(وأمةٌ أو عبد أبقَ من سيّده): أي: هَرَبَ وتغيّب عنه.

(وامرأة غاب زوجها وكفاها مؤنة الدنيا فتبرّجتُ): تبرّجتُ: أي: أظهرت زينتها وأبرزت محاسنها للرجال، وفسدت وقلّ وفاؤها لزوجها.

(وتمرّجتُ بعده): المرّج: الفساد والفتنة المشكّلة.

عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلّ دم امرئٍ مسلم؛ يشهد أن لا إله إلا الله، وأنّي رسول الله إلاّ باحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة». أخرجه المصنّف (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(وثلاثة لا يُسأل عنهم: رجلٌ نازع الله رداءه؛ فإنّ رداءه الكبرياء، وإزاره عزّه): انظر (٤٢٩/٥٥٢).

(ورجل شكّ في أمر الله): قال تعالى: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠].

(والقنوط من رحمة الله): أي: اليأس من رحمته سبحانه، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

* * *

٥٩٩ / ٥٩١ - عن بَكَّار بن عبد العزيز عن أبيه عن جدّه [أبي بكر] عن النبي ﷺ قال:

« كلُّ ذُنُوبٍ يُؤَخِّرُ اللَّهُ مِنْهَا مَا شَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا الْبَغْيَ وَعَقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، أَوْ قَطِيعَةَ الرَّحْمِ، يَعَجَّلُ لِمُصَاحِبِهَا فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْمَوْتِ ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٤٣ - ب في النهي عن البغي . ت: ٣٥ - ك صفة القيامة ، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر].

* الشرح *

(كلُّ ذُنُوبٍ يُؤَخِّرُ اللَّهُ مِنْهَا مَا شَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) : أي : يؤخر لصاحبها العقوبة .

(إِلَّا الْبَغْيَ وَعَقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، أَوْ قَطِيعَةَ الرَّحْمِ) :فيه تنبيه على أنّ البلاء بسبب القطيعة في الدنيا؛ لا يدفع بلاء الآخرة . نقله المناوي عن «الإتحاف» .

(يعجّل لصاحبها في الدُّنْيَا قَبْلَ الْمَوْتِ) : لِمَا فِيهَا مِنْ عِظَمِ الذَّنْبِ، وانظر (٢٣/٢٩) .

* * *

٥٩٢ / ٤٦٠ - عن أبي هريرة قال:

« يُبْصِرُ أَحَدُكُمْ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْجَذَلَ - أَوْ الْجِدْعَ - فِي عَيْنِ نَفْسِهِ ».

قال أبو عبيد: «الجدل» الخشبة العالية الكبيرة.

* الشرح *

(يُبْصِرُ أَحَدَكُمْ الْقَدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ) : هي ما يقع في العين والماء والشراب؛ مِنْ تَرَابٍ أَوْ تَبْنٍ أَوْ طِينٍ أَوْ وَسْخٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . « النهاية » .

(وينسى الجِذْل) : - بالكسر والفتح - أصل الشجرة يُقَطَعُ . « النهاية » .

وفي « الوسيط » أصل الشجرة وغيرها بعد ذهاب الفرع .

(أو الجِذَعُ فِي عَيْنِ نَفْسِهِ) : الجِذَعُ : ساق النخلة ونحوها .

قال ابن الأثير - بعد أن ذَكَرَ الحديث - : « ضربه مثلاً لمن يرى الصغير من عيوب النَّاسِ وَيَعْبُرُهُمْ بِهِ ، وفيه من العيوب ما نَسَبْتَهُ إِلَيْهِ كِنِسْبَةِ الْجِذَعِ إِلَى الْقَدَاةِ » .

وقال في « الفيض » (٤٥٦ / ٦) - بحذف - : « كَأَنَّ الْإِنْسَانَ لِنَقْصِهِ وَحَبِّ نَفْسِهِ يَتَوَخَّى عَلَى تَدْقِيقِ النَّظَرِ فِي عَيْبِ أَخِيهِ ، فَيَدْرِكُهُ مَعَ خَفَائِهِ ، فَيَعْمَى بِهِ عَنْ عَيْبٍ فِي نَفْسِهِ ظَاهِرٍ لَا خَفَاءَ بِهِ .

فَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ حَفِظَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ ، وَلَزِمَ شَأْنَهُ وَكَفَّ عَنْ عَرْضِ أَخِيهِ وَأَعْرَضَ عَمَّا لَا يَعْنِيهِ .

فمن حَفِظَ هذه الوصية دامت سلامته، وَقَلَّتْ ندامته، فتسليم الأحوال لأهلها أسلم، واللَّهَ أَعْلَى وَأَعْلَمُ، ولِلَّهِ دَرُ الْقَائِلِ :

أرى كل إنسان يرى عيب غيره ويعمى عن العيب الذي هو فيه

فلا خير فيمن لا يرى عيب نفسه ويعمى عن العيب الذي بأخيه .

فاشتغل باصلاح نفسك وتزكيتها، ولا تشتغل بعيوب النَّاسِ ولا تتبع

عوراتهم، وادعُ لهم بظهر الغيب .

وهذا لا يقتضي ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ابتغاء وجه الله تعالى، ولكن لا تُفَرِّغ نفسك لنقد الأفراد والدعوات؛ حتى يُفْضِيَ الأمر بك إلى ودع ذكر الله تعالى والدعوة إلى الله، فيظل لسانك رطباً بذكر الأفراد والجماعات متلذذاً مستمتعاً بذلك، بزعم إصلاح الناس، والله عز وجل يقول: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ * وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ﴾ [القيامة: ١٤]، [١٥].

(قال أبو عبيد: «الجِذْل» الخشبة العالية الكبيرة): ولا يتعارض هذا مع ما قدمته مما جاء في كتب غريب الحديث والمعاجم؛ أن الجِذْل أصل الشجرة أو غيرها يُقَطَّع بعد ذهاب الفرع، بل إنه يوضح أن أصل هذه الشجرة ينبغي أن يكون عالياً كبيراً، وبالله التوفيق.

وانظر «الصحيحة» (٣٣) إن شئت للمزيد من الفوائد الحديثية فيما يتعلّق بالوقف والرفع.

* * *

٥٩٣/٤٦١ - عن معاوية بن قرة قال:

كنتُ مع مَعْقِلِ المُنْزِيّ، فأماط أذىً عن الطريق، فرأيتُ شيئاً فبادرته، فقال: ما حملك على ما صنعتَ يا ابن أخي؟

قال: رأيتك تصنع شيئاً فصنعتُه، قال: أحسنتَ يا ابن أخي! سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول:

«مَنْ أَمَاطَ أذَىً عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تَقَبَّلَتْ لَهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(كنتُ مع مَعْقِلِ الزُّنْبِيِّ، فأَمَاطَ أذَىً عَنِ الطَّرِيقِ، فَرَأَيْتُ شَيْئاً فَبَادَرْتُهُ):
أي: أَسْرَعْتُ فِي تَنْحِيئِهِ، وَانظُرِ الْحَدِيثَ رَقْمَ (٤٢٢/٣٢٥) وَفِيهِ «... وَإِمَاطَةٌ
الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

(فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ شَيْئاً
فَصَنَعْتُهُ): فِيهِ التَّعْلِيمُ بِالتَّأْسِي وَالِاقْتِدَاءِ.

(قَالَ: أَحْسَنْتَ يَا ابْنَ أَخِي!) : فِيهِ الْقَوْلُ لِلْمُحْسِنِ أَحْسَنْتَ؛ حَفْزاً لَهُ عَلَيَّ
الِاسْتِمْرَارِ فِي الْخَيْرِ.

(سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَمَاطَ أذَىً): مِنْ نَحْوِ شَوْكٍ وَحَجَرٍ.

(عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ): أَي: الَّذِي يَسْلُكُهُ الْمُسْلِمُونَ.

(كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تَقَبَّلَتْ لَهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، فَمَنْ كَانَ مِنَ الْمُتَّقِينَ دَخَلَ
الْجَنَّةَ.

فائدة: كَأَنَّ الْمَصْنُفَ فِي جَعْلِهِ هَذَا الْحَدِيثَ تَحْتَ (بَابِ الْبَغْيِ) يَقُولُ: مِنْ
أَمَاطَ أذَىً عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، فَكَيْفَ يَمْنُ يَضَعُ الْأَذَى فِي
طَرِيقِهِمُ وَالْهَمُومِ فِي قُلُوبِهِمُ وَالطَّعْنِ فِي أَعْرَاضِهِمْ! فَإِنَّ هَذَا لَهُوَ عَيْنُ الْبَغْيِ.

وكما أن جزءاً من أَمَاط الأذى دخول الجنة، فجزءاً من وضَعه النار، أكان هذا الأذى مادياً أو معنوياً، واللّه أعلم.

٢٣٦ - باب قبول الهدية - ٢٦٩

٥٩٤/٤٦٢ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ يقول:

«تَهَادُوا تَحَابُّوا».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(تَهَادُوا تَحَابُّوا): تهادوا أمرٌ من التهادي، أي: ليعط الهدية وليُرسلها بعضكم لبعض، وذلك لأنّ في الهدية تاليفاً للقلوب ونفياً لضغائن القلوب وإبعاداً لسخائم الصدور. «فيض» بتصرف.

* * *

٥٩٥/٤٦٣ - عن ثابت قال: كان أنس يقول:

«يا بني! تَبَادَلُوا بَيْنَكُمْ؛ فَإِنَّهُ أَوْدٌ لِمَا بَيْنَكُمْ».

* الشرح *

(يا بني! تَبَادَلُوا بَيْنَكُمْ): من البذل والعطاء، أي: ليعط بعضكم بعضاً. (فإنه أودٌ لما بينكم): أي: فذلك أحرى أن يزيد الود بينكم، وفيه السعي لتأليف القلوب وزيادة المحبة في الله تعالى.

٢٣٧ - باب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لَمَّا

دَخَلَ الْبَغْضَ فِي النَّاسِ - ٢٧٠

٤٦٤/٥٩٦ - عن أبي هريرة قال :

أهدى رجل من بني فزارة للنبي ﷺ ناقة، فعوضه، فتسخطه، فسمعتُ النبي ﷺ على المنبر يقول :
«يُهدي أحدهم، فأعوضه بقدر ما عندي، ثم يسخطه.

وايم الله ! لا أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا من قرشي، أو أنصاري، أو ثقفى، أو دوسى».

[د: ك- الإجارة، ٤٦- ب في قبول الهدايا. ت: ٤٦- ك المناقب، ٧٣- ب في ثقيف

وبني حنيفة].

* الشرح *

(أهدى رجل من بني فزارة للنبي ﷺ ناقة، فعوضه) : لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « كان يقبل الهدية ويثيب عليها»، أخرجه المصنّف وغيره.

(فتسخطه) : أي : استقلّ العطاء وتكرّره، ولم يقَع منه موقِعاً وانّما تسخط الأعرابي ؛ لأنّ طمعه في الجزاء كان أكثر ممّا سمع من فيض جوده ﷺ . « تحفة » (١٠/٤٤٤) بتصرف .

(فسمعتُ النبي ﷺ على المنبر يقول : يُهدي أحدهم، فأعوضه بقدر ما عندي، ثم يسخطه، وايم الله !) : وايم الله : من ألفاظ القسم، وفيها لغات كثيرة، وتفتح همزتها وتكسر، وهمزتها وصل، وتقطع . « النهاية » . بحذف .

(لا أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا من قُرشيٍّ، أو أنصاريٍّ، أو ثقفِيٍّ، أو دوسيٍّ): قال التوربشتي: « كره قبول الهدية ممن كان الباعث له عليها طلب الاستكثار، وإنما خصَّ المذكورين فيه بهذه الفضيلة لما عُرف فيهم من سخاوة النفس وعلوِّ الهمة، وقطع النظر عن الأعواض ». « عون » (٤٥٣ / ٩) .

وفيه الأخذ بباب سدِّ الذريعة. وعدم قبول الهدية ونحوها إذا جرَّت مفسدة، أو كان المعطي ممن فعلها لدنيا يصيبها أو مصلحة ينالها .

وفي « صحيح سنن الترمذي » (٣٠٩١) من حديث أبي هريرة: « أن أعرابياً أهدى لرسول الله ﷺ بكرةً فعوضه منها ستَّ بكراتٍ فتسخطها؛ فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن فلاناً أهدى إلي ناقةً فعوضته منها ستَّ بكراتٍ فظللَّ ساخطاً .

لقد هممتُ أن لا أقبل هديةً إلا من قُرشيٍّ أو أنصاريٍّ أو ثقفِيٍّ أو دوسيٍّ .

والبكر: الفتى من الإبل بمنزلة الغلام من الناس، والأنثى بكرة. « النهاية » .

٢٣٨ - باب الحياء - ٢٧١

٥٩٧ / ٤٦٥ - عن أبي مسعود عقبة قال: قال النبي ﷺ:

« إن مما أدرك الناس من كلام النبوة [الأولى / ١٣١٦]: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت » .

[خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٥٤ - ب حدثنا آدم] .

* الشرح *

(إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ): النَّاسُ بِالرَّفْعِ أَوْ النَّصْبِ، أَي: مِمَّا أَدْرَكَهُ النَّاسُ أَوْ مِمَّا بَلَغَ النَّاسُ قَوْلَهُ.

(مِنْ كَلَامِ النَّبِوَّةِ الْأُولَى): أَي: السَّابِقَةَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ إِعْلَامًا بِأَنَّهُ مِنْ نَتَائِجِ الْوَحْيِ. «مِرْقَاة» (٨ / ٨٠١) بِزِيَادَةٍ.

(إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ): فِيهِ أَوْجُهُ أَرْجَحُهَا: مَا جَاءَ فِي «الْعَمْدَةِ» (١٦ / ٦٤) بِزِيَادَةٍ مِنَ «النَّهَائَةِ»: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ مِنَ الْعَتَبِ وَلَمْ تَخْشِ الْعَارَ؛ فَافْعَلْ مَا تَحَدَّثُكَ بِهِ نَفْسُكَ حَسَنًا كَانَ أَوْ قَبِيحًا.

وَلَفْظُهُ أَمْرٌ وَمَعْنَاهُ تَوْبِيخٌ، أَي: افْعَلْ مَا شِئْتَ تَجَازَى بِهِ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾.

وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ الَّذِي يَرُدُّعُ الْإِنْسَانَ عَنِ مَوَافَقَةِ السُّوءِ هُوَ الْحَيَاءُ، فَإِذَا انْخَلَعَ مِنْهُ كَانَ كَالْمَأْمُورِ بِارْتِكَابِ كُلِّ ضَلَالَةٍ وَتَعَاطِي كُلِّ سَيِّئَةٍ.

وَجَاءَ فِي «الْمِرْقَاة» (٨ / ٨٠١) - بِزِيَادَةٍ -: «الرَّادِعُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي هُوَ الْحَيَاءُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ صَدْرُ كُلِّ مَا لَا يَنْبَغِي، فَالْأَمْرُ بِمَعْنَى الْخَبَرِ أَوْ الْأَمْرُ لِلتَّهْدِيدِ وَأَنْشَدَ:

وَلَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا تَشَاءُ	إِذَا لَمْ تَخْشِ عَاقِبَةَ اللَّيَالِي
وَفِي الدُّنْيَا إِذَا ذَهَبَ الْحَيَاءُ	فَلَا وَاللَّهِ مَا فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ
وَيَبْقَى الْعُودُ مَا بَقِيَ اللَّحَاءُ».	يَعِيشُ الْمَرْءُ مَا اسْتَحْيَا بِخَيْرٍ

* * *

٤٦٦ / ٥٩٨ - عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

«الإيمان بضع وستون (أو بضع وسبعون) شعبة؛ أفضلها لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان».

لفظ «سبعون»: أصح، [خ: ٢ - ك الإيمان، ٣ - ب أمور الإيمان. م: ١ - ك الإيمان، ح
٥٧، ٥٨].

* الشرح *

(الإيمان بضع وستون): البضع: في العدد - بالكسر وقد يُفتح - ما بين الثلاث إلى التسع، وقيل ما بين الواحد إلى العشرة. «النهاية».

قال سعيد بن جبیر: البضع: ما دون العشر - «صحيح سنن الترمذي» (٢٥٥١).

وانظر «العمدة» (١/١٢٥) و «الفتح» (١/٥١) إن شئت المزيد حول هذه الكلمة.

(أو بضع وسبعون شعبة): الشُّعْبَةُ: الطائفة من كل شيء والقطعة منه.

قال الإمام أبو حاتم بن حبان في كتاب «وصف الإيمان وشعبه»: «تتبع معنى هذا الحديث مدة، وعددت الطاعات، فإذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً، فرجعت إلى السنن فعددت كل طاعة عددها رسول الله ﷺ من الإيمان فإذا هي تنقص على البضع والسبعين، فرجعت إلى كتاب الله تعالى، فعددت كل طاعة عددها الله من الإيمان، فإذا هي تنقص عن البضع والسبعين، فضممت إلى الكتاب السنن وأسقطت المُعَاد، فإذا كل شيء عدده الله ورسوله عليه السلام من الإيمان بضع وسبعون، لا يزيد عليها ولا ينقص.

فَعَلِمْتُ أَنَّ مَرَادَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ هَذَا الْعَدَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ . انْتَهَى .
«عمدة» (١ / ١٢٧ ، ١٢٨) ، وفيه :

« فَإِنْ قِيلَ : إِذَا كَانَ الْإِيمَانُ بَعْضًا وَسَبْعِينَ شَعْبَةً ، فَهَلْ يُمْكِنُكُمْ أَنْ تَسْمَوْهَا بِأَسْمَائِهَا ، وَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ تَفْصِيلِهَا ، فَهَلْ يَصِحُّ إِيمَانُكُمْ بِمَا هُوَ مَجْهُولٌ ؟
قُلْنَا : إِيمَانُنَا بِمَا كُفِّنَّاها صَحيحٌ ، وَالْعِلْمُ بِهِ حَاصِلٌ ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :
الأوَّلُ : أَنَّهُ قَدْ نَصَّ عَلَى أَعْلَى الْإِيمَانِ وَأَدْنَاهُ بِاسْمِ أَعْلَى الطَّاعَاتِ وَأَدْنَاهَا ،
فَدَخَلَ فِيهِ جَمِيعُ مَا يَقَعُ بَيْنَهُمَا مِنْ جِنْسِ الطَّاعَاتِ كُلِّهَا ، وَجِنْسِ الطَّاعَاتِ
مَعْلُومٌ .

والثاني : أَنَّهُ لَمْ يَوْجِبْ عَلَيْنَا مَعْرِفَةَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بِخَوَاصِّ أَسْمَائِهَا ؛ حَتَّى
يَلْزِمَنَا تَسْمِيَتُهَا فِي عَقْدِ الْإِيمَانِ وَكُلَّفْنَا التَّصْدِيقَ بِجَمَلَتِهَا ، كَمَا كُفِّنَّا الْإِيمَانَ
بِمَلَائِكَتِهِ ، وَإِنْ كُنَّا لَا نَعْلَمُ أَسْمَاءَ أَكْثَرِهِمْ وَلَا أَعْيَانَهُمْ » .
(أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) : أَفْضَلُهَا : أَكْثَرُهَا ثَوَابًا وَأَعْلَاهَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
مَكَانَةً .

وفيه فضل التوحيد فينبغي المزيد من الاهتمام به، وتقدم شرح هذه الكلمة
الطيبة .

(وَأَدْنَاهَا) : أَي : أَقْلُهَا ثَوَابًا أَوْ أَنْزَلَهَا مَرْتَبَةً . « دَلِيلٌ » .

(إِيمَانَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ) : أَي : إِزَالَةُ الشُّوكِ وَالْحَجَرِ وَنَحْوِهِ عَنِ الطَّرِيقِ
الْمَسْلُوكِ .

وتقدم غير بعيد بلفظ : « من أَمَاط أذى عن طريق المسلمين ، كُتِبَتْ لَهُ
حَسَنَةٌ ، وَمَنْ تُقْبِلَتْ لَهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

فإذا كان هذا ثواب أدنى شُعب الإيمان فماذا يكون ثواب أعلاها! وانظر
(٢٢٨/١٦٨).

(والحياء شعبة من الإيمان): جاء في «الفتح» (١/٥٢): «الحياء: هو في اللغة تغيير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يُعاب به، وقد يُطلق على مُجرد ترك الشيء بسبب، والترك إنما هو من لوازمه.

وفي الشرع: خُلُقٌ يبعث على اجتناب القبائح، ويمنع من التقصير في حقّ ذى الحقّ، ولهذا جاء في الحديث: «الحياء خيرُ كلّ» [أخرجه مسلم].

فإن قيل: الحياء من الغرائز فكيف جعل شعبة من الإيمان؟

أجيب بأنّه قد يكون غريزةً وقد يكون تخلُّقاً، ولكن استعمله على وفق الشرع يحتاج إلى اكتسابٍ وعلمٍ ونيةٍ، فهو من الإيمان لهذا، ولكونه باعثاً على فعل الطاعة وحاجزاً عن فعل المعصية.

وفي «النهاية»: «جعل الحياء وهو غريزة، من الإيمان، وهو اكتساب؛ لأنّ المُستحى ينقطع بحيائه عن المعاصي، وإن لم تكن له تقيّة، فصار كالإيمان الذي يقطع بينها وبينه.

وإنما جعله بعضه؛ لأنّ الأيمان ينقسم إلى ائتمار بما أمر الله به، وانتهاء عمّا نهى الله عنه، فإذا حصل الانتهاء بالحياء كان بعض الإيمان.»

وقال في «المرقاة»: «المراد به الحياء الإيماني وهو خُلُقٌ يمنع الشخص من الفعل القبائح بسبب الإيمان كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس.»

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٢٣): «وعلى هذا مدار الإسلام، وتوجيه ذلك أنّ المأمور به الواجب، والمندوب يُستحى من تركه، والمنهي عنه الحرام،

والمكروه يُستحى من فعله، وأمّا المباح فالحياء من فعله جائز، وكذا من تركه، فتضمّن الحديث الأحكام الخمسة».

* * *

٤٦٧/٥٩٩ - عن أبي سعيد قال :

« كان النبي ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها، وكان إذا كره [شيئاً] عرفناه في وجهه».

[خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٣ - ب صفة النبي ﷺ . م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ٦٧].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها) : العذراء : البكر .

والخدر : ناحية في البيت يُترك عليها ستر، فتكون فيه الجارية البكر .

(وكان إذا كره شيئاً) : أي : من جهة الطبع أو من طريق الشرع . « مرقاة » .

(عرفناه في وجهه) : أي : عرفناه من أثر تغير وجهه فأزلناه .

وتقدّم شرحه أتم من هذا (٤٦٧ / ٣٦٤) .

* * *

٤٦٨ / ٦٠٠ - عن عثمان وعائشة :

أنّ أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ - وهو مضطجع على فراش عائشة، لابساً مرطاً عائشة - فأذن لأبي بكر وهو كذلك، فقضى إليه حاجته ثم انصرف .

ثم استأذن عمر - رضي الله عنه - فأذن له وهو كذلك، فقضى إليه حاجته ثم انصرف.

قال عثمان: ثم استأذنتُ عليه، فجلس، وقال لعائشة: «اجمعي إليك ثيابك».

قال: فقضيتُ إليه حاجتي ثم انصرفتُ، قال: فقالت عائشة: يا رسول الله! لم أرك فزعتُ لأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - كما فزعتُ لعثمان؟ قال رسول الله ﷺ:

«إنَّ عثمانَ رجلٌ حيٌّ، وإنِّي خشيتُ إنْ أذنتُ له - وأنا على تلك الحال - أنْ لا يبلغَ إليَّ في حاجته».

[م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٦، ٢٧].

* الشرح *

(أنَّ أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ - وهو مضطجعٌ على فراش عائشة، لابساً مرطاً عائشة-) : المرط: هو كساء من الحرير الخالص أو الصوف أو غيره.
وقال النووي: «قال ابن الأعرابي وأبو زيد: هو الإزار».

(فأذن لأبي بكر وهو كذلك، فقضى إليه حاجته ثم انصرف. ثم استأذن عمر - رضي الله عنه - فأذن له وهو كذلك، فقضى إليه حاجته ثم انصرف):
في رواية مسلم (٢٤٠١): «كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيتي، كاشفاً عن فخذي أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له وهو على تلك الحال. فتحدتُ ثم استأذن عمر فأذن له، وهو كذلك فتحدتُ»، وسيأتي عمّا قريب إن شاء الله تعالى.

(قال عثمان : ثم استأذنتُ عليه ، فجلّس ، وقال لعائشة : اجمعي إليك ثيابك ، قال : فقضيتُ إليه حاجتي ثم انصرفْتُ) : أي : قضى عثمان حاجته ثم انصرف .

(قال : فقالت : عائشة : يا رسول الله ! لم أركَ فرغتَ لأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - كما فرغتَ لعثمان ؟) : أي : اهتممتَ له واحتفلتَ وتأهبتَ له متحولاً من حالٍ إلى حالٍ ؛ كما ينتقل النائم من حال النوم إلى حال اليقظة .

وفي بعض النسخ : فرغت بالراء والغين المعجمة ، وهو قريب من معنى الأول . « نووي » بتصرفٍ وزيادة من « النهاية » .

(قال رسول الله ﷺ : إنَّ عثمان رجلٌ حيٌّ) : حيٌّ : فعيل بمعنى كثير الحياء .

(وإني خشيتُ إنْ أذنتُ له - وأنا على تلك الحال - أنْ لا يبلغَ إليَّ في حاجته) : أي : إنْ أذنتُ له في تلك الحالة ؛ أخاف أن يرجع حياءً مني عندما يراني على تلك الهيئة ، ولا يعرض عليَّ حاجته لغلبة أدبه وكثرة حيائه . « مرقاة » .

وفي لفظ سيأتي بعد حديثين : « ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة » .

وفيه فضل الحياء ، ومنزلة عثمان - رضي الله عنه - وحرص النبي ﷺ على أن يبلغ أصحابه - رضي الله عنهم - إليه في حاجاتهم . فليت يعلم هذا من يتهرَّب من قضاء حاجات إخوانه الملحَّة ، وهو مقتدر على ذلك بإذن الله تعالى !

وسياتي - إن شاء الله تعالى - برقم (٤٧١ / ٦٠٣) بلفظ: « كان النبي مضطجعاً في بيتي، كاشفاً عن فخذه - أو ساقيه - ... » .

قال شيخنا في « الصحيحة » تحت الحديث (١٦٨٧) : « واعلم أنه قد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال : « الفخذ عورة » ، وهو مُخرَج في « إرواء الغليل » (٦٦) ؛ فقد يُشكِل هذا على بعض النَّاس فيدَع العمل به لحديث الترجمة .

وهذا خلاف ما عليه أهل العلم من وجوب التوفيق بين الأحاديث الصحيحة .

وهنا يبدو للباحث وجوهٌ من التوفيق :

الأول : أن يكون حديث الترجمة قبل حديث : « الفخذ عورة » .

الثاني : أن يُحمَل الكشف على أنه من خصوصياته ﷺ ، فلا يُعارض الحديث الآخر .

ويؤيده قاعدة : « القول مُقدَّم على الفعل » و « الحاضر مُقدَّم على المبيح » ، والله أعلم .

* * *

٤٦٩ / ٦٠١ - عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال :

« ما كان الحياء في شيء إلا زانه ، وما كان الفحش في شيء إلا شانته » .

[ت : ٢٥ - ك البر ، ٤٧ - ما جاء في الفحش والتفحُّش . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ١٧ - ب

الحياء ، ح ٤١٨٥] .

* الشرح *

(ما كان الحياء في شيء إلا زانه) : أي : زيَّنه ، وذلك لأنَّ ذا الحياء يدَع ما

يلام على فعله، فلا يلبس المعاييب. « دليل » (٤ / ٥٩٤).

قُلْتُ: فلننظر إلى حقيقة حيائنا من الله سبحانه؛ لتلذذ بزينة هذه الصلّة، ولننظر إلى حقيقة حيائنا من أهلينا وإخواننا، لنستمتع بزينة العلاقة.

وإن لم يكن شيء من هذا فهناك خللٌ في حيائنا فلنبادر إلى إصلاحه.

وفي الحديث « استحيوا من الله حقّ الحياء. قلنا يا نبيّ الله إنّنا لنستحيي والحمد لله.

قال: ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حقّ الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى، وتحفظ البطن وما حوى، وتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيى » يعني: من الله حقّ الحياء. « صحيح سنن الترمذي » (٢٠٠٠).

(وما كان الفحش في شيء إلا شانه): أي: عيبه لأنّ ذا الفحش لا حياء عنده، فيظل ملابساً المعاييب.

والفحش: مجاوزة الحدّ المعروف شرعاً وعرفاً، وكل ما يشتدّ قبحه من الذنوب والمعاصي، وتقدم.

وتقدم أيضاً الحديث (٤٦٩/٣٦٥): « عليك بالرفق، فإنّه لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه ».

فالرفق مُنبعث من الحياء.

وفي الحديث فضل الحياء وأنه زينةٌ للأمور؛ كما في الحديث المتفق عليه: « الحياء لا يأتي إلا بخير »، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - برقم (٩٨٥/١٣١٢).

وفي رواية لمسلم: «الحياء خير كله، أو قال: الحياء كله خير».

* * *

٦٧٠/٤٧٠ - عن سالم عن أبيه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَعْظُ (وفي رواية: .. يُعَاتِبُ) أَخَاهُ فِي
الْحَيَاءِ، [حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَضْرَبُكَ]، فَقَالَ:
«دَعَهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ».

[خ: ٢ - ك الإيمان، ١٦ - ب الحياء من الإيمان. م: ١ - ك الإيمان، ح ٥٩].

* الشرح *

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَعْظُ - وفي رواية: .. يُعَاتِبُ - أَخَاهُ فِي
الْحَيَاءِ): أي: أَنَّهُ يَذْكُرُ لَهُ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى مَلَازِمَتِهِ مِنَ الْمَفْسَدَةِ. «فتح»
(٥٢٢/١٠).

(حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَضْرَبُكَ): أي: مَسَّكَ الضَّرْمُ مِنْهُ بِتَضْيِيعِ حَقُوقِكَ
الْمَادِيَةِ أَوْ الْمَعْنَوِيَةِ.

(فَقَالَ: دَعَهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ): فِيهِ إِنْكَارٌ عَلَى الرَّجُلِ الْوَاعِظِ، وَأَنَّ
الْحَيَاءَ لَا يَأْتِي بِالضَّرِّ، وَيَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ حَقِيقَةَ الْحَيَاءِ يَدْفَعُ إِلَى الْجُرْأَةِ فِي الْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالصَّدْعِ بِالْحَقِّ، وَتَصَدُّرُ الْمَجَالِسِ لَوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ.

وتقدّم قوله ﷺ: «الحياء شعبة من الإيمان»، وتقدّمت كذلك الإشارة في
الحديث السابق إلى قوله ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير»، و«الحياء خير كله، أو

الحياء كله خير».

* * *

٦٠٣/٤٧١ - عن عائشة قالت :

كان النبي ﷺ مضطجعا في بيتي، كاشفاً عن فخذه - أو ساقيه - فاستأذن أبو بكر - رضي الله عنه - فأذن له كذلك، فتحدثت.

ثم استأذن عمر - رضي الله عنه - فأذن له كذلك، ثم تحدثت.

ثم استأذن عثمان - رضي الله عنه - فجلس النبي ﷺ وسوى ثيابه (قال محمد: ولا أقول في يوم واحد) فدخل فتحدثت.

فلما خرج قال: قلت: يا رسول الله! دخل أبو بكر فلم تهش ولم تباله، ثم دخل عمر فلم تهش ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك؟ قال:

«ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة؟».

[م نحوه، انظر الحديث ٦٠٠].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ مضطجعا في بيتي، كاشفاً عن فخذه - أو ساقيه - فاستأذن أبو بكر - رضي الله عنه - فأذن له كذلك) : في مسلم (٢٤٠١) : « فاستأذن أبو بكر، فأذن له، وهو على تلك الحال » .

(فتحدثت . ثم استأذن عمر - رضي الله عنه - فأذن له كذلك، ثم تحدثت، ثم استأذن عثمان - رضي الله عنه - فجلس النبي ﷺ وسوى ثيابه) : سوى ثيابه : أي : جمعها عليه .

(قال محمد) : محمد ابن أبي حرملة الراوي عن عطاء .

(ولا أقول في يوم واحد) : أي : لم يقع دخول الصحابة الثلاثة - رضي الله عنهم - في يومٍ واحد .

(فدخل فتحدث) : أي : دخل عثمان ، رضي الله عنه .

(فلما خرج قال : قلت) : أي : عائشة .

(يا رسول الله ! دخل أبو بكر فلم تهش) : أي : لم تتحرك لأجله .

(ولم تُباله) : أي : لم تكثرث ، والمراد : ثبتَّ على اضطجاعك وعدم جمع

ثيابك . «مرواة» (١٠ / ٤٣٠) .

(ثم دخل عمر فلم تهش ولم تُباله ، ثم دخل عثمان فجلست وسويت

ثيابك؟ قال : ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة؟) : جاء في

«المرواة» : «قال النووي : فيه فضيلة ظاهرة لعثمان - رضي الله عنه - وأن الحياء

صفة جميلة من صفات الملائكة .

قال المظهر : وفيه دليل على توقير عثمان - رضي الله عنه - عند رسول الله

ﷺ ، ولكن لا يدل على حط منصب أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - عنده

ﷺ ، وقلة الالتفات إليهما ؛ لأن قاعدة المحبة إذا كملت واشتدت ارتفع

التكلف كما قيل : إذا حصلت الألفة بطلت الكلفة .

قلت [أي : القاري] : «فانقلب الحديث دلالة على فضلهما ، إلا أنه لما

كان الظاهر المتبادر منه تعظيمه وتوقيره ذكر في باب مناقبه» .

وقال أيضاً : «مقتضى حُسن المعاملة والمجاملة في المعاشرة هو المشاكلة

والمقابلة بالنسبة إلى كلِّ أحد من غلبة الصفة ، والحالة التي تكون فيه .

ألا ترى أن من يراعي صاحبه بكثرة التواضع يقتضي له زيادة التواضع معه!
وكذا إذا كان كثير الانبساط يوجب الانبساط، وإذا كان كثير الأدب يحمل
صاحبه على تكلف الأدب معه، وعلى هذا القياس سائر الأحوال من السكوت
والكلام والضحك والقيام، وأمثال ذلك».

٢٣٩ - باب من دعا في غيره من الدعاء - ٢٧٣

٤٧٢ / ٦٠٥ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنَّ الكَرِيمَ ابنَ الكَرِيمِ ابنَ الكَرِيمِ؛ يوسُفُ بنُ يعقوبَ بنِ
إسحاقَ بنِ إبراهيمَ خليلِ الرَّحْمَنِ تبارك وتعالى».

قال: قال رسول الله ﷺ:

«لو لبثتُ في السَّجْنِ ما لبثَ يوسفُ، ثمَّ جاءني الدَّاعي لأجبتُ؛ إذ
جاءه الرَّسولُ فقال: ﴿ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسأَلْهُ ما بَالُ النُّسُوءِ اللَّاتِي قَطَعْنَ
أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠].

ورحمة الله على لوط؛ إن كان ليأوي إلى ركن شديد، إذ قال لقومه:
﴿لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]، ما إن بعث الله
بعده من نبي إلا في ثروة من قومه».

قال محمد: الثروة: الكثرة والمنعة.

[ق].

* الشرح *

(إنَّ الكَرِيمَ ابنَ الكَرِيمِ ابنَ الكَرِيمِ؛ يوسُفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ)

ابن إبراهيم خليل الرحمن تبارك وتعالى) : إنَّ الكريم : لأنَّه اجتمع له شرف النبوة والعلم والجمال والعفة، وكرم الأخلاق، والعدل ورئاسة الدنيا والدين، فهو نبيّ ابن نبيّ ابن نبيّ ابن نبيّ رابع أربعة في النبوة. «النهاية» وتقدّم (١٢٩/٩٦).

(قال : قال رسول الله ﷺ : لو لبثتُ في السّجن ما لبثَ يوسف) : في روايةٍ لمسلم (١٥١) : «ولو لبثتُ في السّجنِ طُولَ لَبْثِ يَوْسُفَ لَأَجَبْتُ الدّاعي» .

(ثمَّ جاءني الدّاعي لأجبتُ) : أي : لأسرعتُ الإجابة في الخروج من السجن، ولما قدّمتُ طلبَ البراءة.

(إذ جاءه الرّسول فقال : ﴿ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾) : أي : سيدك، وهو الملك .

(﴿فاسأله﴾) : أي : أن يسأل .

(﴿ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن﴾) : وذلك حين جاءه الرّسول من

قبل العزيز لتأويل رؤياه، فلم يُبادر بالإجابة ولكنه قال : ﴿ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾ الآية، ليظهر براءته .

(ورحمة الله على لوطٍ إنَّ كان ليأوي إلى رُكنٍ شديد، إذ قال لقومه : ﴿لو

أنَّ لي بكم قوَّة أو آوي إلى رُكنٍ شديد﴾) : أركان كل شيء : جوانبه التي يستند إليها ويقوم بها، والمراد هنا : عزّ العشيرة .

ومعنى قوله ﷺ : «إنَّ كان ليأوي إلى رُكنٍ شديد» أي : إلى الله تعالى .

جاء في «الفضل» (٦٧/٢) : «والمعنى ليت لي رهطاً وعشيرةً ينصرونني

حتى أمتع بهم .

ولسنا نشك ولا يشك مسلم أن لوطاً عليه الصلاة والسلام يعلم أن الله عز وجل أقوى وأعز، ولكن كان الأولى أن يضيف إلى عبارته ما يدفع الإيهام كأن يقول: ولكن حسبي الله، أو نحو ذلك.

وحاله كحال سليمان - عليه السلام - إذ قال: لأطوفنَّ الليلة على تسعين امرأة، ولم يقل إن شاء الله فعوتب في ذلك، [انظر «صحيح المصنّف» (٣٤٢٤) و (٥٢٤٢) و (٦٦٣٩) و «صحيح مسلم» (١٦٥٤)]، وأن سليمان عليه السلام يعرف ويعترف أنه لا يكون ما رجاه إلا أن يشاء الله، ولكنّه لم يكفه ذلك بل كان الأولى له أن يقوله بلسانه، فكذا قصة لوط - عليه السلام - ففيه ثناء على يوسف عليه السلام بحسن الصبر، والله أعلم.

(ما إن بعث الله بعده من نبي إلا في ثروة من قومه . قال محمد الثروة: الكثرة والمنعة) : محمد : هو ابن عمر الراوي هذا الحديث عن أبي سلمة كما أشار شيخنا في التعليق .

وتفسيره الثروة بالكثرة والمنعة؛ لأن الإنسان يثرى بها ويقوى، يُقال: ثرى القوم يثرون وأثروا: إذا كثروا وكثرت أموالهم، وانظر «النهاية» .

وفيه تواضع النبي ﷺ وفضل يوسف - عليه السلام - وصبره وعزته .

وفيه ضرورة الاهتمام بالعشيرة؛ في الدعوة إلى الله تعالى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى، وتكون بذلك عزاً للفرد .

٢٤٠ - باب النَّاخلة من الدعاء - ٢٧٤

٦٠٦/٤٧٣ - عن عبدالرحمن بن يزيد قال :

كان الربيع يأتي علقمة يوم الجمعة، فإذا لم أكن ثمّة أرسلوا إليّ، فجاء

مرّةً ولستُ ثَمَّةً، فلقيني علقمة وقال لي: ألم ترَ ما جاء به الربيع؟
قال: ألم ترَ أكثرَ ما يدعو الناس، وما أقلَّ إجابتهم؟ وذلك أن الله عزَّ
وجلَّ لا يقبل إلا النّاخلة من الدعاء.

قلتُ: أو ليس قد قال ذلك عبد الله؟ قال: وما قال؟
قال: قال عبد الله: «لا يسمع الله من مُسمعٍ، ولا مُراءٍ، ولا لاعبٍ، إلا
داعٍ دعا يثبُت من قلبه».
قال: فذكر علقمة؟ قال: نعم.

* الشرح *

(كان الربيع يأتي علقمة يوم الجمعة، فإذا لم أكن ثَمَّةً أرسلوا إليّ): ثَمَّةُ:
بفتح الثاء اسم إشارة في محلّ نصب ظرف مكان، وهي بمعنى هنا، كما قد
تكون بمعنى هناك. «معجم الأدوات النحوية».

(فجاء مرّةً ولستُ ثَمَّةً): أي: لم أكن موجوداً.

(فلقيني علقمة وقال لي: ألم ترَ ما جاء به الربيع؟ قال: ألم ترَ أكثرَ ما
يدعو الناس، وما أقلَّ إجابتهم؟ وذلك أن الله عزَّ وجلَّ لا يقبل إلا النّاخلة من
الدعاء): أي: المنخولة الخالصة.

(قلتُ: أو ليس قد قال ذلك عبد الله؟ قال: وما قال؟ قال عبد الله:
لا يسمعُ الله من مُسمعٍ): أي: من فعل الفِعل لِيُسمع الناس ويظهره لهم
ويشتهر بذلك.

(ولا مُراءٍ): أي: مظهر للناس العمل الصالح ليعظّم عندهم.

(ولا لاعب، إلا داعٍ دعا يثبت من قلبه. قال: فذكر علقمة؟ قال: نعم):
 إلا داعٍ دعا يثبت من قلب: كقوله ﷺ: «ادعوا الله تعالى وأنتم موقنون
 بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه». أخرجه
 الترمذي والحاكم وغيرهما وانظر «الصحيحة» (٥٩٤).

٢٤١ - باب ليعزم الدعاء فإن الله لا مكره له - ٢٧٥

٤٧٤ / ٦٠٧ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا دعا أحدكم فلا يقول: إن شئت، وليعزم المسألة، وليعظم الرغبة؛
 فإن الله لا يعظم عليه شيء أعطاه».

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢١ - ب ليعزم المسألة. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٨ و ٩].

* الشرح *

(إذا دعا أحدكم فلا يقول: إن شئت): في مسلم (٢٦٧٩): «فلا
 يقل».

وفي الحديث الذي بعده: «ولا يقل اللهم إن شئت فأعطني».

وفي رواية للمصنف (٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩): «لا يقولن أحدكم
 اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت».

(وليُعزم المسألة): أي: يجدد ويلح ويجزم فيها، وهذا يكون بإحسان الظن
 بالله في الإجابة وعدم تعليق الطلب بالمشيئة.

قال الحافظ: «والمراد أن الذي يحتاج إلى التعليق بالمشيئة ما إذا كان
 المطلوب منه يتأتى إكراهه على الشيء، فيخفف الأمر عليه، ويعلم بأنه لا

يطلب منه ذلك الشيء إلا برضاه، وأمّا الله سبحانه فهو مُنزهٌ عن ذلك، فليس للتعليق فائدة.

وقيل: المعنى أنّ فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه، والأول أولى».

وانظر - إن شئت - ما قاله النووي (١٧ / ٧).

(وَلْيُعْظَمِ الرَّغْبَةُ): أي: الميل فيه بالإلحاح والافتقار إلى الله تعالى.

(فإنَّ الله لا يعظّم عليه شيء أعطاه): أي: لا يعظّم عليه إعطاء شيء، بل جميع الموجودات في أمره يسير، وهو على كلّ شيء قدير، إذ هو خالق كل شيء سبحانه. «مرقاة» (٥ / ٨) بزيادة.

* * *

٤٧٥ / ٦٠٨ - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء، ولا يقل: (وفي رواية: إذا دعوتُم الله فاعزموا في الدعاء ولا يقولنَّ أحدكم: / ٦٥٩) اللهمَّ إن شئت فأعطني، فإنَّ الله لا مُستكره له».

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢١ - ب ليعزم المسألة. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٧].

* الشرح *

(إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء، ولا يقل: - وفي رواية: إذا دعوتُم الله فاعزموا في الدعاء ولا يقولنَّ أحدكم اللهمَّ إن شئت فأعطني): انظر ما قبله. وجاء في «الفتح» (١١ / ١٤٠) - بحذف: - معنى الأمر بالاعزم الجدّ فيه،

وَأَنْ يَجْزَمَ بِوُقُوعِ مَطْلُوبِهِ، وَلَا يُعَلَّقُ ذَلِكَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ كَانَ مَأْمُورًا فِي جَمِيعِ مَا يَرِيدُ فِعْلَهُ أَنْ يَعَلِّقَهُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

قال ابن عبد البرّ: لا يجوز لأحد أن يقول اللهم أعطني إن شئت، وغير ذلك من أمور الدين والدنيا؛ لأنه كلامٌ مستحيل لا وجه له، لأنه لا يفعل إلا ما شاءه، وظاهره أنه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر، وحمل النووي النهي في ذلك على كراهة التنزيه وهو أولى .

[قلتُ: وكلام ابن عبد البرّ أقرب للصواب لأنّ النهي يفيد التحريم إلا لقرينة تصرفه، وجاء النهي مؤكّداً بنون التوكيد الثقيلة، والله أعلم].

وقال ابن بطّال: في الحديث أنّه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء، ويكون على رجاء الإجابة ولا يقنط من الرحمة، فإنّه يدعو كريماً .

وقد قال ابن عيينة: لا يمنعن أحدًا الدعاء ما يعلم في نفسه - يعني من التقصير - فإن الله قد أجاب شرّ خلقه وهو إبليس حين قال: ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [ص: ٧٩].

(فإنّ الله لا مستكبره له): في رواية لأبي هريرة عند الشيخين: « لا مكره له»، وهما بمعنى .

وفي رواية لمسلم (٢٦٧٩): « فإنّ الله صانعٌ ما شاء، لا مكره له» .

٢٤٢ - باب رفع الأيدي في الدعاء - ٢٧٦

٤٧٦ / ٦١٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعاً يديه يقول:

« إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، فَلَا تَعَاقِبْنِي ، أَيَّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ ، أَوْ شَتَمْتُهُ ، فَلَا تَعَاقِبْنِي فِيهِ » .

[م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٨٨ دون رفع اليدين] .

* الشرح *

(أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو رَافِعاً يَدِيهِ) : هَذَا الشَّاهِدُ مِنَ التَّبْوِيبِ ، وَانظُرْ كِتَابِي « الدَّعَاءُ » ، (آدَابُ الدَّعَاءِ) ، فَقَدْ فَصَّلْتُ فِيهِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .

(يَقُولُ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، فَلَا تَعَاقِبْنِي) : جَاءَ فِي « الْفَيْضِ » (٢ / ٥٦٧) : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ » : أَي : وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِي الْبَشَرِيَّةِ وَمَسَاوِيهِمْ فِيمَا لَيْسَ مِنَ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ ، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ ﴾ [الْكَهْفُ : ١١٠] ، فَقَدْ سَاوَى الْبَشَرَ فِي الْبَشَرِيَّةِ ، وَامْتَازَ عَنْهُمْ بِالْخُصُوصِيَّةِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي هِيَ تَبْلِيغُ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ » .

وَفِيهِ تَوَاضَعَهُ لِرَبِّهِ سَبْحَانَهُ وَإِقْرَارَهُ بِعِبُودِيَّةِ ، فَيَالَيْتَ يَعْلَمُ هَذَا مَنْ غَلَا فِي حُبِّهِ ﷺ كَمَا فَعَلَتِ النَّصَارَى فِي عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَفِيهِ خَوْفُهُ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِيهِ شَكْوَى الْحَالِ وَالضَّعْفِ لِلَّهِ تَعَالَى عِنْدَ الدَّعَاءِ .

(أَيَّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ ، أَوْ شَتَمْتُهُ ، فَلَا تَعَاقِبْنِي فِيهِ) : فِي رِوَايَةٍ : « فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعْنَتُهُ أَوْ سَبَبَتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

وَانظُرْ (١٧٤ / ٢٣٤) .

* * *

٤٧٧ / ٦١١ - عن أبي هريرة قال :

قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِوِّ الدُّوسِيِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا ! فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ :

«اللَّهُمَّ ! اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ» .

[خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٠٠ - ب الدعاء للمشركين بالهدى . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٩٧ دون قوله : «رَفَعَ يَدَيْهِ» .]

* الشرح *

(قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِوِّ الدُّوسِيِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا !) : فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (٢٥٢٤) : «إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ» .

(فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ) : فِيهِ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ ، وَرَفَعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الدَّعَاءِ .

(فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ) : أَيْ : إِلَى الْمَدِينَةِ مَهَاجِرِينَ وَأَقْبَلَ بِقُلُوبِهِمْ إِلَى قَبُولِ الدِّينِ . «مِرْقَاة» .

وَقَدْ أوردَ الْمُصَنِّفُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي «صَحِيحِهِ» فِي «كِتَابِ الْجِهَادِ» (بَابُ الدَّعَاءِ لِلْمَشْرِكِينَ لِيتَأَلَّفَهُمْ) .

قَالَ فِي «الْعَمْدَةِ» (١٤ / ٢٠٧) : «لِيتَأَلَّفَهُمْ : تَعْلِيلٌ لِدَعَائِهِ بِالْهُدَايَةِ لَهُمْ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَدْعُو لَهُمْ إِذَا رَجَا مِنْهُمْ الْأَلْفَةَ وَالرَّجُوعَ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ .

وَقَالَ : لِأَشْكُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَحِمَةً لِلْعَالَمِينَ ، وَمَعَ هَذَا كَانَ يَحِبُّ دُخُولَ

النَّاسِ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَانَ لَا يَعْجَلُ بِالدَّعَاءِ عَلَيْهِمْ مَا دَامَ يَطْمَعُ فِي إِجَابَتِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، بَلْ كَانَ يَدْعُو لِمَنْ يَرْجُو مِنْهُ الْإِنَابَةَ، وَمَنْ لَا يَرْجُوهُ وَيَخْشَى ضَرْرَهُ وَشَوْكَتَهُ يَدْعُو عَلَيْهِ».

قلتُ: فَإِذَا كَانَ هَدْيِي النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ يُرْجَى مِنْهُمْ الصَّلَاحَ، فَكَيْفَ يَكُونُ شَأْنُ الْمُسْلِمِ مَعَ أَخِيهِ!

* * *

٦١٢/٤٧٨ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

قُحِطَ الْمَطَرُ عَامًا، فَقَامَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! قُحِطَ الْمَطَرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَالُ.

فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا يُرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَةٍ، فَمَدَّ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، يَسْتَسْقِي اللَّهُ، فَمَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ حَتَّى أَهَمَّ الشَّابُّ الْقَرِيبَ الدَّارِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ! فَدَامَتْ جُمُعَةٌ.

فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ! فَتَبَسَّمْ لِسُرْعَةِ مَلَائِكَةِ ابْنِ آدَمَ، وَقَالَ بِيَدِهِ:

«اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فَتَكَشَّطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ.

[خ: ١٥ - ك الاستسقاء، ٦ - ب الاستسقاء في المسجد الجامع. م: ٩ - ك الاستسقاء، ح

. [٩، ٨]

* الشرح *

(قُحِطَ الْمَطَرُ عَامًا): قُحِطَ: جَاءَتْ فِي «النَّهْيَةِ»: «بِضْمِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ

ثَانِيهِ».

وفي «الوسيط»: «بفتحتين أي: احتبس» .

(فقام بعض المسلمين إلى النبي ﷺ يوم الجمعة): بعض الشيء: طائفة منه قلت أو كثرت، ويُطلق على الواحد .

(فقال: يا رسول الله ﷺ! قُحِطَ المطر، وأجْدَبَتِ الأرض، وهَلَكَ المال):
أجْدَبَتِ الأرض: أي: يَبِسَتْ لاحتباس الماء عنها فلم تُنبِت .

(فرفع يديه وما يرى في السماء من سحابة، فمدَّ يديه حتى رأيتُ بياض إبطيه، يستسقي الله): أي: يطلب من الله تعالى السَّقاء، وفيه رُفْعُ اليدين حتى يرى لون الإبطين عند الاستسقاء .

(فما صلينا الجمعة حتى أهمَّ الشابُّ القريبَ الدَّارِ الرجوعُ إلى أهله!):
أي: حَمَلَ الشابُّ القوي همَّ الرجوع إلى داره القريبة؛ لكثرة الأمطار .

(فدامتْ جُمُعة فلما كانت الجمعة التي تليها، فقال: يا رسول الله! تهدمت البيوت، واحتبس الرُّكبان!): قال في «مختار الصحاح»: «الرُّكْب: أصحاب الإبل في السَّفر دون الدواب، وهم العشرة فما فوقها، والرُّكبان الجماعة منهم» .

(فتبسَّم لسرعة مَلالة ابن آدم، وقال بيده: اللهم حَوَّالينا ولا علينا): جاء في «المرقاة» (١٠ / ٢٣٠): «أي: أمطر حَوَّالينا - بفتح اللام - أي: في مواضع المنافع الحاصلة لنا، ثمَّ أكَّده بقوله: «ولا علينا»، أي: لا تُمَطِّر في مواضع المضرة الواقعة علينا .

قال العسقلاني: أي أنزل الغيث في وضع النبات لا على الأبنية .

وفي إدخال الواو ههنا معنى لطيف، وذلك لأنَّه يقتضي أن طلب المطر على

حوالينا ليس مقصوداً لعينه، بل ليكون وقايةً عن أذى المطر».

(فتكشّطت عن المدينة): أي: تقطّع السحاب وتفرّق، والكشّط والقشّط سواء في الرفع والإزالة والقلع والكشف. «النهاية».

وفي الحديث طلب الاستسقاء يوم الجمعة أو أي مناسبة تجمع المسلمين، والله أعلم.

وفيه شكوى الحال الخاص والعام سعياً للحلّ.

وفيه فضل الدعاء وطلبه ممن يتوسّم فيه الصلاح، وفيه سعة رحمة الله باستجابة عبده وتفريج كُربه.

وفيه ما للنبي ﷺ من معجزات أيضاً، وفيه رفع اليدين في الدعاء كما بوّب لذلك المصنّف.

* * *

٦١٥/٤٧٩ - عن أنس بن مالك قال:

كان رسول الله ﷺ يتعوّذ؛ يقول:

«اللهم! إنّي أعوذ بك من الكسل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من الهرم، وأعوذ بك من البخل».

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٣٦ - ب التعوذ من غلبة الرجال. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٥٠].

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ يتعوّذ): أي: يقول: «اللهم! إنّي أعوذ بك...»، والتعوّذ: الالتجاء والاستجارة.

وانظر إن شئت رسالتي « تأملات قرآنية » (الجزء الأول)، ففيه تفصيل في معنى الاستعاذة وأحكامها وغير ذلك من الفوائد .

(يقول : اللهم ! إني أعوذ بك من الكسل ، وأعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك من الهرم ، وأعوذ بك من البخل) : قال النووي (١٧ / ١٩) - ملقطاً :- « الهرم : الكبر ، لما فيه من الخرف واختلال العقل والحواس ، والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر ، والعجز عن كثير من الطاعات ، والتساهل في بعضها .

وأما استعاذته ﷺ من الجبن والبخل فلما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات ، والقيام بحقوق الله تعالى ، وإزالة المنكر والإغلاظ على العصاة ، ولأنه بشجاعة النفس وقوتها المعتدلة تتم العبادات ، ويقوم بنصر المظلوم والجهاد .

وبالسلامة من البخل يقوم بحقوق المال ، وينبعث للإنفاق والجود ولمكارم الأخلاق ، ويمتنع من الطمع فيما ليس له .

قال العلماء : واستعاذته ﷺ من هذه الأشياء لتكامل صفاته في كل أحواله وشرعه أيضا تعليماً .

وفي هذه الأحاديث دليلٌ لاستحباب الدعاء والاستعاذة من كل الأشياء المذكورة وما في معناها .

وجاء في « الفضل » (٢ / ٧٥) : « البخل : عدم أداء الحقوق سواء كانت مالية كالزكاة والضيافة ، أو قولية كترك الصلاة على النبي ﷺ عند ذكره ، والسكوت عن رد السلام ، ومنع العلم عن طالبه » .

* * *

٤٨٠ / ٦١٦ - عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال :

« قال الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي ، وأنا معه إذا دعاني . »

[خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ١٥ - ب قول الله تعالى ﴿ وَيُحذِرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ نحوه . م :

٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٢ ، ١٩] .

* الشرح *

(قال الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي) : قال القاضي : قيل معناه : بالغفران له إذا استغفر ، والقَبول إذا تاب ، والإجابة إذا دعا ، والكفاية إذا طلب الكفاية . « نووي » (١٧ / ٢) .

قال بعض العلماء : وفيه الحث على تغليب الرجاء على الخوف ، وحسن الظن بالله ، كقوله ﷺ : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل » ، أخرجه مسلم (٢٨٧٧) من حديث جابر .

(وأنا معه إذا دعاني) : كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ [النحل : ١٢٨] .

وكقوله تعالى : ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾ [طه : ٤٦] .

وفي « صحيح المصنف » (٧٤٠٥) و « صحيح مسلم » (٢٦٧٥) : من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خيرٍ منهم ، وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً ؛ وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيتُه هرولة » .

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنَّ خَيْرًا فَخِيرًا، وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا».

وفي رواية: «فَلِيظَنَّ بِي مَا شَاءَ». انظر «الصحيحة» (١٦٦٣) لتخريج الروايتين.

٢٤٣ - باب سيد الاستغفار - ٢٧٧

٦١٨/٤٨١ - عن ابن عمر قال:

إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ فِي الْمَجْلِسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ:

«رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ؛ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» مائة مرة.

[د: ٨ - ك الوتر، ٢٦ - ب في الاستغفار. ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٣٨ - ب ما يقول إذا قام من مجلسه].

* الشرح *

(إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ فِي الْمَجْلِسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ): أي: المجلس الواحد. وفيه الحرص على معرفة الهدى النبوي للتأسي والافتداء.

(رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، مائة مرة): أي: وُقِّفني للتوبة واقبل توبتي.

وفي «صحيح المصنف»: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»، وسيأتي في حديث ابن عمر (٦٢١/٤٨٤):

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً».

وفيه فضل الاستغفار وتكراره بخلاف الدعاء كما أفادنيه شيخنا، فقد كان ﷺ إذا دعا دعا ثلاثاً.

وهذا الحديث يُبين بعض هدي النبي ﷺ في الاستغفار، فحريُّ بنا أن نُكثِر من الاستغفار والتوبة، وقد كُثرت الذنوب والآثام والخطايا، وظَهَرَ الفساد في البرِّ والبحر والجوِّ، ولنحذر من الاغترار ببعض الأعمال الصالحة التي نقدّمها، فلا ندري أأديناها على الوجه الذي يُرضي الله أم لا.

ورسول الله ﷺ يحذرنّا من العُجب فيقول: «لو لم تكونوا تذنبون؛ خشيتُ عليكم أكثر من ذلك العُجب». أخرجه البزار وغيره، وانظر «الصحيحة» (٦٥٨).

* * *

٦١٩/٤٨٢ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

صلى رسول الله ﷺ الضحى، ثم قال:

«اللهم اغفر لي، وتب عليّ، إنك أنت التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» حتّى قالها مائة مرّة.

* الشرح *

(صلى رسول الله ﷺ الضحى، ثم قال: اللهم اغفر لي، وتب عليّ، إنك أنت التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، حتّى قالها مائة مرّة): انظر ما قبله. وقد جاء هنا بعد أن صلى رسول الله ﷺ الضحى.

* * *

٤٨٣ / ٦٢٠ - عن شدّاد بن أوس عن النّبيّ ﷺ قال :

« سيّد الاستغفار أن يقول : اللهم أنت ربّي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، وأعوذ بك من شرّ ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك ، وأبوء لك بذنبي ، فاغفر لي ؛ فإنّه لا يغفر الذّنوب إلا أنت » ، قال :

« من قالها من النّهار موقناً بها ، فمات من يومه قبل أن يمسي ، فهو من أهل الجنّة ، ومن قالها من الليل وهو موقنٌ بها ، فمات قبل أن يُصبح ، فهو من أهل الجنّة » .

[خ : ٨٠ - كتاب الدعوات ، ٢ - ب - الاستغفار] .

* الشرح *

(سيّد الاستغفار) : فيه الحثّ أن يُعمد إليه في التوبة والاستغفار ؛ لأنّه جامع لمعاني التوبة كلّها .

قال الحافظ في « الفتح » (٩٨ / ١١) - بتصرّف - : « كأنّه أشار إلى أنّ المراد بالسيادة الأفضلية ومعناها : الأكثر نفعاً لمستعمليه .

قال الطيبي : كما كان هذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلّها أطلق عليه اسم السيّد ، وهو في الأصل الشيء الذي يُقصد في الحوائج ، ويُرجع إليه في الأمور » .

(أن يقول) : في رواية أحمد والنسائي : « أن يقول العبد » .

(اللهم أنت ربّي لا إله إلا أنت) : فيه اجتماع توحيد الربوبية والألوهية .

(خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ) : أي : أنا مخلوقك ومملوكك . وفيه إقرار العبد بضعفه واستسلامه لله عز وجل .

(وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ) : قال في « المرقاة » - بتصرف يسير - : « أنا مقيم على الوفاء بالعهد ، وأنا موقن بوعدك يوم الحشر والتلاق » .

جاء في « الفتح » (١١ / ٩٩ ، ١٠٠) - بتصرف يسير - : « قال ابن بطال : قوله : « وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ » ، يريد العهد الذي أخذَه اللهُ على عباده حيث أخرجهم أمثال الذرِّ ، وأشهدهم على انفسهم أَلستُ بربكم فأقروا له بالربوبية ، وأذعنوا له بالوحدانية ، وبالوعد ما قال على لسان نبيِّه ؛ أن من مات لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة » .

قلتُ : يشير إلى مثل حديث النَّبِيِّ ﷺ كما في « صحيح المصنف » (٢٨٥٦) و« صحيح مسلم » (٣٠) : عن معاذ - رضي الله عنه - قال : « كنت رَدِفَ النَّبِيَّ ﷺ على حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عَفِيرٌ فقال يا مُعَاذُ ! هل تدري حقَّ الله على عباده وما حقُّ العبادِ على الله ، قلتُ : اللهُ ورسوله أعلمُ .

قال فإنَّ حقَّ الله على العبادِ أنْ يعْبُدُوهُ ، ولا يُشْرِكُوا بِهِ شيئاً ، وحقُّ العبادِ على الله أنْ لا يعذَّبَ من لا يشرك به شيئاً .

فقلتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَفلا أُبَشِّرُ به النَّاسَ قال لا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا .

(ما استطعتُ) : إعلامٌ لأُمَّته أنَّ أحداً لا يقدر على الإتيان بجميع ما يجب عليه لله ، ولا الوفاء بكمال الطاعات والشكر على النعم ، فرَفِقَ اللهُ بعباده ، فلم يكلفهم من ذلك إلا وسعهم . « فتح » .

وجاء في « الفضل » (٢ / ٨٠) - بتصرف - : « (ما استطعت) مع الاعتراف

بالعجز والقصور في أداء حقه تعالى، لأنَّ أحداً لا يقدر على الإتيان بجميع ما عليه لله تعالى، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُ﴾ [عبس: ٢٣]، فرفق الله بعباده فلم يكلفهم من ذلك إلا وسعهم.

ومن ثمَّ فإنَّ الله سبحانه قد يتقبَّل ما يأتي بالطاعات مشوباً بما يشوهه ويغضُّ ويعفو ويصفح، لكن على المرء ألا يجعل عدم الاستطاعة هذا وسيلة إلى التواني والكسل، بل يجب على المرء الإنابة إلى الله في كلِّ حادثة بل في كلِّ لحظة، والجدِّ والتشمير، وبذل السعي في الطاعات والعبادات، وصرف الهمة إلى النزوع عن المعاصي، وعمَّا لا يُحبُّه الله.

(وأعوذ بك من شرِّ ما صنعتُ): أي: ما قارفتُ من الذنوب، فلا تعاملني بعلمي.

(أبوء لك بنعمتك، وأبوء لك بذنبي): أي التزم وأرجع وأقر، وأصل التبوأ اللزوم. «النهاية».

في «صحيح المصنَّف» (٦٣٠٦): «أبوء لك بنعمتك علي».

قال في «الفضل» (٨٠/٢): «وأبيَّ نعمة أكبر من الإيمان والإسلام، والشرعية السمحة السهلة، وتيسير الرزق وسعته؛ وغير ذلك، وصدق الله تبارك وتعالى ﴿وإنَّ تعدُّوا نعمة الله لا تحصوها﴾ [النحل: ١٨].»

قال الطيبي: «اعترف أولاً بأنَّه أنعمَ عليه، ولم يقيِّده لأنَّه يشمل أنواع الإنعام، ثم اعترف بالتقصير، وأنَّه لم يقمُ بأداء شكرها، وعدَّه ذنباً مبالغاً في التقصير وهضم النفس». «فتح» بتصرف يسير.

(فاغفر لي، فإنَّه لا يغفر الذنوب إلا أنت): إلا الشرك لقوله تعالى: ﴿إنَّ

اللَّهِ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿٤٨﴾ . [النساء: ٤٨] .

وفي قول العبد ... «فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» فضل كبير؛ كما في حديث ركوب الدابة من حديث علي بن ربيعة قال: «شهدتُ عليَّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - أتى بدابة ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: «بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله، ثم قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ * وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤]، ثم قال: الحمد لله - ثلاث مرات - ثم قال: الله أكبر - ثلاث مرات - ثم قال: سبحانك - اللهم إني ظلمتُ نفسي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، ثم ضحك.

ف قيل: يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت؟ قال: إني رأيت النبي ﷺ فعل كما فعلتُ، ثم ضحك، فقلتُ: يا رسول الله من أي شيء ضحكت.

قال: إن ربك سبحانه وتعالى يعجب من عبده إذا قال: رب اغفر لي ذنوبي، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري». خرجهُ أبو داود، والنسائي، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح. وأقره شيخنا في «الكلم الطيب» (١٧٢).

قال الحافظ: «الإقرار بالذنب أن الاعتراف يمحو الاعتراف كما قيل:

فإن اعتراف المرء يمحو اعترافه كما أن إنكار الذنوب ذنوب»

(قال: من قالها من النهار موقناً بها): اليقين: العلم دون الشك.

قال الحافظ: «مخلصاً من قلبه مُصدّقاً بثوابها».

(فمات من يومه قبل أن يمسي، فهو من أهل الجنة): أي: يموت مؤمناً

فيدخل الجنة لا محالة أو مع السابقين. «مرقاة».

(ومن قالها من الليل وهو موقنٌ بها، فمات قبل أن يُصبح، فهو من أهل الجنة): في رواية: «إلا وجبت له الجنة»، وانظر «الصحيحة» (١٧٤٧).
قال الحافظ: «قال ابن أبي جمرة: جمع ﷺ في هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الألفاظ ما يحق له أنه يُسمى سيد الاستغفار.

ففيه الإقرار لله وحده بالإلهية والعبودية، والاعتراف بأنه الخالق، والإقرار بالعهد الذي أخذَه عليه، والرجاء بما وعدَه به، والاستعاذة من شرِّ ما جنى العبد على نفسه، وإضافة النعماء إلى موجدِها، وإضافة الذنب إلى نفسه ورغبته في المغفرة، واعترافه بأنه لا يقدر أحد على ذلك إلا هو».

* * *

٤٨٤ / ٦٢١ - عن أبي بردة: سمعتُ الأغرَّ - رجل من جُهينة - يحدثُ عبدَ الله بن عمر قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول:
«توبوا إلى الله، فإنِّي أتوب إليه كلَّ يوم مائة مرة».
[م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٤٢].

* الشرح *

(سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: توبوا إلى الله): فيه الأمر بالتوبة؛ كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [التحریم: ٨]، ففي التوبة القيام بحق العبودية والإعظام لمنصب الربوبية. «فيض» (٣ / ٢٧٤) بتصرف.

(فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرة): امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وتوبوا إلى الله جميعاً﴾.

أمرهم مع طاعتهم بالتوبة؛ لئلا يعجبوا بطاعتهم فيصير عجبهم حجبهم.
«فيض».

وتقدّم حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - (٦١٨/٤٨١) بلفظ: «إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ فِي الْمَجْلِسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَبَّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ» مائة مرة.

* * *

٦٢٢/٤٨٥ - عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ:

«مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ»:

سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةً.

رَفَعَهُ ابْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ وَعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ.

[م: ٥ - ك المساجد، ح ١٤٤].

* الشرح *

(مُعَقَّبَاتٌ): جاء في «الفيض» (٥/٥٢٤): «أي: كلمات يأتي بعضها

عقب بعض؛ سُمِّيَتْ مُعَقَّبَاتٌ لِأَنَّهَا تَفْعَلُ أَعْقَابَ الصَّلَوَاتِ.

وقال القاضي: المعقّبات: الكلمات التي يعقب بعضها بعضاً مأخوذة من

العقب»..

(لا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ): الخيبة: الحرمان والخسران.

(سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر مائة مرة): في رواية مسلم (٥٩٦): «عن كعب بن عجرة عن رسول الله ﷺ قال: مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً».

وفي رواية مسلم أيضاً (٥٩٧): عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «من سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ لَا إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

قال شيخنا في «الصحیحة» تحت الحديث (١٠٢): «والحديث نصٌ على أن هذا الذكر إنما يُقال عقب الفريضة مباشرة، ومثله ما قبله من الأوراد وغيرها، سواء كانت الفريضة لها سنة بعدية أو لا، ومن قال من المذاهب بجعل ذلك عقب السنة؛ فهو مع كونه لا نصّ لديه بذلك؛ فإنه مُخَالِفٌ لهذا الحديث وأمثاله مما هو نصّ في المسألة. والله ولي التوفيق».

(رَفَعَهُ ابْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ وَعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ): رَفَعَهُ: أَي: أَضَافَهُ وَنَسَبَهُ وَأَسْنَدَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَمَّا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ فَقَدْ قَالَ شَيْخُنَا - حَفْظُهُ اللَّهُ تَعَالَى -:

«لَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ وَصَلَهُ عَنْهُ.

وَأَمَّا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ فَقَدْ وَصَلَهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ.

لَكِنْ لَا يَخْفَى أَنَّ لَهُ حُكْمَ الرَّفْعِ، وَلَا سِيَّما وَقَدْ رَفَعَهُ الثَّقَاتُ».

٢٤٤ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب - ٢٧٨

٦٢٤/٤٨٦ - عن أبي بكر - رضي الله عنه :-

«إِنَّ دَعْوَةَ الْأَخِ فِي اللَّهِ تُسْتَجَابُ» .

* الشرح *

(إِنَّ دَعْوَةَ الْأَخِ فِي اللَّهِ تُسْتَجَابُ) : انظر الحديث الذي بعده .

* * *

٦٢٥/٤٨٧ - عن صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكانت تحته الدرداء

بنت أبي الدرداء - قال :

قَدِمْتُ عَلَيْهِمُ الشَّامَ ، فَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فِي الْبَيْتِ وَلَمْ أَجِدْ أَبَا الدَّرْدَاءِ .

قَالَتْ : أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ : قَالَتْ : فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ

النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

«إِنَّ دَعْوَةَ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مَسْتَجَابَةٌ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ

مَوْكَلٌ ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ : آمِينَ ، وَلِكِ بِمِثْلِ» .

قال : فلقيتُ أبا الدرداء في السوق فقال مثل ذلك ، يَأْتِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٨٨] .

* الشرح *

(قَدِمْتُ عَلَيْهِمُ الشَّامَ ، فَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فِي الْبَيْتِ وَلَمْ أَجِدْ أَبَا الدَّرْدَاءِ ،

قَالَتْ : أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ : قَالَتْ : فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ) : فيه طلب

الدعاء ممن أراد الحج، أو السفر.

(فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقول: إِنَّ دعوة المرء المسلم مستجابة لأخيه بظهر الغيب): أي: في غيبة المدعوله وفي سرّه لأنّه أبلغ في الإخلاص. «نووي» (٤٩/١٧).

(عند رأسه ملكٌ موكلٌ كلما دعا لأخيه بخير قال: آمين): أي: استجب.

(ولك بمثل): أي: مثل ما دعوت به له.

قال في «الدليل» (٣٠٨/٤): «كان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه دعا لأخيه المسلم بتلك الدعوة، لأنها تستجاب ويحصل له مثلها».

(قال: فلقيتُ أبا الدرداء في السوق فقال مثل ذلك، يَأْثُرُ عن النَّبِيِّ ﷺ): أي: يرويه عن النَّبِيِّ ﷺ وهي روايةٌ عند مسلم (٢٧٣٢).

* * *

٦٢٦/٤٨٨ - عن عبد الله بن عمرو قال: قال رجل: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ولِ مُحَمَّدٍ وَحَدَنَّا، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «لقد حجبتها عن ناسٍ كثير».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٢٧ - ب رحمة الناس والبهايم، عن أبي هريرة].

* الشرح *

(قال رجل: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ولِ مُحَمَّدٍ وَحَدَنَّا، فقال النَّبِيُّ ﷺ: لقد حجبتها عن ناسٍ كثير): حجبتها: منعها.

في «صحيح المصنّف» (٦٠١٠): «عن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ

في صلاةٍ وقُمنا معه، فقال أعرابيٌّ وهو في الصلاة: اللَّهُمَّ ارحمني ومحمّداً،
ولا ترحم معنا أحداً.

فلما سلّم النبي ﷺ قال للأعرابي: لقد حجّرتَ واسعاً. يُريدُ رحمةَ الله .
وحجّرتَ: ضيّقتَ.

وقال في «العمدة» (١٠٦/٢٢): «حجرتَ: من الحَجْر والتَّحجِير، يقال:
حَجَرَ القَاضِي عليه إذا مَنَعَهُ من التَّصَرُّف، يعني ضيّقتَ واسعاً وخصّصتَ ما
هو عام إذ رحمة الله واسعة».

وجاء في «الفتح» (٤٣٩/١٠): «قال ابن بطال: أنكر ﷺ على الأعرابي
لكونه بخلٍ برحمة الله تعالى على خلقه، وقد أثنى الله تعالى على من فَعَلَ
خلاف ذلك حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا
وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]».

وفي الحديث: «من استغفر للمؤمنين وللمؤمنات، كتب الله له بكلّ مؤمنٍ
ومؤمنةٍ حسنة». أخرجه الطبراني في «الكبير» عن عبادة وقال الهيثمي في
«مجمع الزوائد» إسناده جيد، قال شيخنا والعهدة عليه.

٢٤٥ - باب - ٢٧٩

٦٢٩/٤٨٩ - عن عمر، أنه كان فيما يدعو:

«اللهمّ توفّني مع الأبرار، ولا تخلّفني مع الأشرار، وألحّني بالأخيار».

* الشرح *

(اللهمّ توفّني مع الأبرار): جمع البرّ وهو كثيراً ما يُخصّ بالأولياء والزهاد

والعباد. «النهاية».

قلت: لَمَّا كان البرّ الاتساع في الإحسان، حرص عمر - رضي الله عنه - على هذا؛ لَمَّا فيه من سموّ الدرجات والمسارعة إلى الخيرات.

(ولا تخلّفني مع الأشرار): كثيرو الشرّ. والشرّ: السوء والفساد.

(والحِقْنِي بالأخيار): أي: وقّني للعمل بعمل ذوي الخير، وألحِقني بهم في الدار الآخرة، كقوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام: ﴿وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

وهذا يقتضي الحرص على صحبة الأبرار والأخيار للإفادة منهم، والتخلّق بأخلاقهم رجاء أن يحشر معهم، كما يقتضي أيضاً اجتناب الأشرار، فإذا اجتمع العمل الصادق مع الدعاء الخالص؛ تحقّق المراد بإذن الله تعالى.

أسأل الله العظيم ربّ العرش العظيم أن يتوفّني مع الأبرار، وألاً يخلّفني مع الأشرار، وأنّ يلحِقني بالأخيار، إنّه على كلّ شيء قدير.

* * *

٦٣٠ / ٤٩٠ - عن شقيق قال: كان عبد الله [ابن مسعود] يُكثر أن يدعو بهؤلاء الدعوات:

«ربِّنا أصلح بيننا، واهدنا سُبُل الإسلام، ونجّنا من الظلمات إلى النور، واصرف عنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذريّاتنا، وتبّ علينا إنك أنت التّوّاب الرحيم، واجعلنا شاكرين لنعمتك، مُثنّين بها، قائلين بها، وأتممها علينا».

[د. ك الصلاة، ١٨٠ - ب التّشهد].

* الشرح *

(كان عبد الله يُكثر أن يدعو بهؤلاء الدَّعوات) : فيحسُن الإكثار منها لِمَا تتضمنه من معانٍ عظيمة وفوائد جَمَّة .

(ربَّنَا أصلِح بيننا) : « في سنن أبي داود » : « اللهم أَلْف بين قلوبنا وأصلِح ذات بيننا » .

قال في « العون » (٢٥٣ / ٣) : « وأصلِح ذات بيننا : أي : أصلِح أحوال بيننا .

قال في « المجمع » : ذات الشيء نفسه وحقيقته والمراد ما أضيف إليه، ومنه إصلاح ذات البين . أي : إصلاح أحوال بينكم حتى يكون أحوال أُلْفة ومحبة واتفاق .

قال : ولَمَّا كانت الأحوال ملابسة للبين قيل لها ذات البين » . وتقدَّم أتم من هذا .

(واهدنا سُبُل الإسلام) : سُبُل : جمع سبيل ، وهي الطُّرُق ولعلَّ المراد قواعده وأُسُسه وأركانها وواجباته ، وغير ذلك ممَّا يعمّه جميعه .
في « سنن أبي داود » : « سُبُل السلام » .

(ونجِّنا من الظلمات إلى النُّور) : من ظُلْمة الكُفر والشرك والفسوق والعصيان ، إلى نور الإيمان والتوحيد والطاعات ، وهذا يُفضي إلى النجاة من ظُلْمت الآخرة ، والفوز بنورها .

(واصرف عَنَّا الفواحش) : تقدَّم الكلام على الفواحش ، وفسَّرها في « العون » : بالكبائر كالزَّنا .

ولفظ أبي داود: «وجنبنا الفواحش».

(ما ظهر منها وما بطن): أي: علانيتها وسرها.

(وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا): بأن توظف في الطاعات، وتظل في ازدياد على ذلك.

(وأزواجنا وذرياتنا): وذلك بتوفيقهم للطاعات وزيادة إيمانهم، وبأن تجعلهم قرة أعين لنا، كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤]. «فضل» بزيادة.

(وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم): تقدم، وفيه التوسل بأسماء الله تعالى الحسنی وصفاته العُلا.

(واجعلنا شاكرين لنعمتك): لأن الشكر يقابله الكفر، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣].

(مثنين بها، قائلين بها): مثنين: من الشناء وهو المدح والمراد هنا التحدث بالنعمة، قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١].

(وأتمها علينا): فيه طلب حفظ النعمة وإتمامها من الله تعالى.

* * *

٦٣١ / ٤٩١ - عن ثابت قال: كان أنس إذا دعا لأخيه يقول:

«جعل الله عليه صلاة قوم أبرار، ليسوا بظلمة ولا فجار، يقومون الليل ويصومون النهار».

* الشرح *

(كان أنس إذا دعا لأخيه يقول): فيه الدعاء لإخواننا في الله تعالى
فلنكثر منه بحضورهم وغيابهم .

(جعل الله عليه صلاة قوم أبرار): قال في « الفيض » (٣ / ٣٤٨) : « الظاهر
أن المراد بالصلاة هنا الدعاء، من قبيل دعائه لقوم أفطر عندهم؛ لقوله صلّت
عليكم الملائكة » .

(ليسوا بظلمة ولا فجّار): جمع فاجر، وهو المنبعث في المعاصي
والمحارم .

(يقومون الليل ويصومون النهار): فيه فضل دعاء من يكثر من الطاعات،
ويقوم الليل، ويصوم النهار، ولا يظلم ولا يفجر، فمن سرّه أن يستجيب الله
دعاه فليتصف بهذه الصفات، أو يطلب الدعاء منهم إذا احتاج إلى ذلك .

وفيه فضل قيام الليل وصوم النهار، وأن هذا من أعمال الأبرار .

وقد ثبت مرفوعاً عن أنس بلفظ: « كان إذا اجتهد لأحد في الدعاء قال:
جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار، يقومون الليل ويصومون النهار، ليسوا بأثمة
ولا فجّار » . انظر تخريجه في « الصحيحة » (١٨١٠) .

* * *

٦٣٢ / ٤٩٢ - عن عمرو بن حريث قال:

« ذهبَتُ بي أمِّي إلى النَّبِيِّ ﷺ، فمَسَحَ على رأسي، ودعا لي بالرزق » .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ) : هو ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم الخزومي، من بقايا أصحاب رسول الله ﷺ الذين كانوا نزلوا الكوفة. «السَّيْر» (٤١٧/٣).

(ذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) : في رواية: «وأنا غلام». «الصحيححة» (٢٩٤٣).

(فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالرُّزْقِ) : في رواية: «بالبركة». «الصحيححة» (٢٩٤٣).

فيه المسح على رأس الصغير والدعاء له بالرزق.

* * *

٦٣٣/٤٩٣ - عن عبد الله الرومي، عن أنس بن مالك قال: قيل له: **إِنَّ إِخْوَانَكَ أَتَوْكَ مِنَ الْبَصْرَةِ - وَهُوَ يَوْمئِذٍ بِ (الزَّأْوِيَةِ) - لَتَدْعُو اللَّهَ لَهُمْ،** قال:

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَآتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

فاستزادوه فقال مثلها، فقال:

«إِنَّ أُوتِيتُمْ هَذَا، فَقَدْ أُوتِيتُمْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

* الشرح *

(إِنَّ إِخْوَانَكَ أَتَوْكَ مِنَ الْبَصْرَةِ - وَهُوَ يَوْمئِذٍ بِ (الزَّأْوِيَةِ) -) : قال في «معجم

البلدان» (٣/ ١٢٨): «الزاوية: موضع قرب البصرة، كانت به الواقعة المشهورة بين الحجاج وعبدالرحمن بن محمد بن الأشعث، قُتل فيها خلق كثير من الفريقيين وذلك في سنة ٨٣ للهجرة، وبين واسط والبصرة قرية على شاطئ دجلة يُقال لها: الزاوية ومقابلها أخرى يُقال لها: الهنيئة.

والزاوية أيضاً: موضع قرب المدينة، فيه كان قصر أنس بن مالك - رضي الله عنه - وهو على فرسخين من المدينة».

(لتدعو الله لهم): فيه القدوم من الأماكن البعيدة لطلب الدعاء؛ ممن يُظنّ فيه الصلاح والتقوى.

(قال: اللهم اغفر لنا وارحمنا، وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار): قال الحافظ في «الفتح» (١١/ ١٩٢) - بحذف - في شرح حديث أنس - رضي الله عنه - «كان أكثر دعاء النبي ﷺ: ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار».

«قال القاضي عياض: إنَّما كان يُكثر الدعاء بهذه الآية لجمعها معاني الدعاء كلّ من أمر الدنيا والآخرة.

قال: والحسنة عندهم ههنا النعمة، فسأل نعيم الدنيا والآخرة والوقاية من العذاب، نسأل الله تعالى أن يمنَّ علينا بذلك ودوامه.

وقال: قد اختلفت عبارات السلف في تفسير الحسنة، فعن الحسن قال: هي العلم والعبادة في الدنيا أخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح.

وتفسير الحسنة في الآخرة بالجنة نقله ابن أبي حاتم أيضاً عن السدي ومجاهد وإسماعيل بن أبي خالد ومقاتل بن حيان.

وعن ابن الزُّبير: يعملون في دنياهم لدنياهم وآخرتهم.

وعن قتادة: هي العافية في الدنيا والآخرة.

وعن محمد بن كعب القرظي: الزوجة الصالحة من الحسنات، ونحوه عن يزيد بن أبي مالك.

وأخرج ابن المنذر من طريق سُفيان الثوري قال: الحسنة في الدنيا: الرزق الطيب والعلم، وفي الآخرة: الجنة.

ونقل الثعلبي عن السدي ومقاتل: حسنة الدنيا: الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح، وحسنة الآخرة: المغفرة والثواب.

وعن عطية: حسنة الدنيا: العلم والعمل به، وحسنة الآخرة: تيسير الحساب ودخول الجنة.

قال الشيخ عماد الدين بن كثير: الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحبة، وزوجة حسنة، وولد بار، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء، وثناء جميل، إلى غير ذلك مما شملته عباراتهم، فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا.

وأما الحسنة في الآخرة، فأعلاها دخول الجنة، وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة.

وأما الوقاية من عذاب النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات». انتهى.

ومِمَّا لا يخفى أن أنساً - رضي الله عنه - كان خادماً للنبي ﷺ، فدعاؤه مستقى منه - عليه الصلاة والسلام - لذلك أخبرنا أنس - رضي الله عنه - أن هذا

الدعاء كان أكثر دعاء النبي ﷺ، كما تقدم قبل سطور، والحديث أخرجه المصنف في «صحيحه» (٦٣٨٩) ومسلم (٢٦٩٠).

قال الطيبي: «قوله: «وقنا عذاب النار» تتميم، أي: إن صدر منا ما يوجه من التقصير والعصيان، فاعفُ عنا وقنا عذاب النار». «مرقاة».

(فاستزادوه فقال مثلها، فقال: إن أوتيتم هذا، فقد أوتيتم خير الدنيا والآخرة): لجمعها معاني الدعاء كله من أمر الدنيا والآخرة كما تقدم.

* * *

٤٩٤ / ٦٣٤ - عن أنس بن مالك قال:

أخذ النبي ﷺ غصناً فنفضه، فلم ينتفض، ثم نفضه فلم ينتفض، ثم نفضه فانتفض، قال:

«إن سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، ينفضن الخطايا، كما تنفض الشجرة ورقها».

[ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٩٧ - ب حدثنا محمد بن حميد].

* الشرح *

(أخذ النبي ﷺ غصناً فنفضه، فلم ينتفض، ثم نفضه فلم ينتفض، ثم نفضه فانتفض): في «صحيح سنن الترمذي» (٢٧٩٩): عن أنس بن مالك: «أن النبي ﷺ مرَّ بشجرةٍ يابسةٍ الورق، فضربها بعصاة، فتناثر الورق».

(قال: إن سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله): أي: قول المرء هذه الكلمات بإخلاص وحضور ذهن. «فيض» (٢ / ٤٥٢).

(يَنْفُضُنَ الْخَطَايَا) : أي : يُسْقِطُنَ الْخَطَايَا عَنْ قَائِلِهَا . يُقَالُ : نَفَضَ الْوَرَقَ مِنَ الشَّجَرِ : حَرَّكَهُ لِيَسْقُطَ .

(كَمَا تَنْفُضُ الشَّجْرَةَ وَرَقَهَا) : فِيهِ اسْتِعْمَالٌ مَا يُمْكِنُهُ اسْتِعْمَالُهُ مِنَ الْوَسَائِلِ الَّتِي تَعَيَّنَ عَلَى الْفَهْمِ أَوْ تَرَسَّخَهُ .

وَفِيهِ فَضْلُ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ ، فَكَمَا يُكْثِرُ الْمَرْءُ مِنَ الْخَطَايَا ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَحْرُسَ عَلَى نَفْضِهَا وَإِزَالَتِهَا ؛ بِالتَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ ، وَالْإِكْثَارِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الطَّيِّبَةِ .

* * *

٤٩٥ / ٦٣٧ - [عَنْ أَنَسٍ قَالَ :]

« ... فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

ثُمَّ أَتَاهُ الْغَدُ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَإِذَا أُعْطِيَْتَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ » .

[ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٨٤ - ب حدثنا يوسف بن عيسى . ج ه : ٣٤ - ك الدعاء ، ٥ - ب الدعاء بالعفو والعافية ، ح ٣٨٤٨] .

* الشرح *

(... فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟) :

هناك حديثان ضعيفان قبل هذا، جعلتهما شيخنا من نصيب القسم الضعيف،
ولذا جاء الابتداء هنا بلفظ: «فأتى النبي ﷺ رجل».

وفيه حرص الصحابة على معرفة أفضل الدعاء؛ لِمَا له من عظيم المنزلة عند
الله تعالى، وانظر للمزيد - إن شئت - كتابي «الدعاء».

(قال: سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَةَ): العفو: ترك المؤاخذة بالذنب.

(والعافية في الدنيا والآخرة): والعافية: السلامة من المكاره، ويتضمن إزالة
الشرور الماضية والآتية. «فيض» (٤/ ١٠٦).

عن أنس - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ مُبْتَلَيْنِ: فقال: «أَمَا كَانَ
هؤلاء يسألون العافية؟!». أخرجه البزار في مسنده وانظر تخريجه في
«الصحيحة» (٢١٩٧).

(ثم أتاه الغد فقال: يا نبي الله! أي الدعاء أفضل؟ قال: سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَةَ
والعافية في الدنيا والآخرة): فيه تكرار السؤال والجواب، وعدم ملل السائل أو
المجيب؛ وفيه فضل الدعاء بهذه العبارة.

(فإذا أُعْطِيتِ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ): أي: فهذه العبارة
اللطيفة من جوامع الدعاء، لأن هذا الدعاء يتضمّن العافية من الفتن والأمراض
والمصائب ونحو ذلك في الدنيا.

ويتضمّن العافية من عذاب ما بعد الموت، كعذاب القبر والنار وما بينهما
من أهوالٍ وحسابٍ عسير.

وهذا هو الفلاح والفوز، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ

وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴿﴾ [آل عمران: ١٨٥].

* * *

٦٣٨/٤٩٦ - عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ قال:

«أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

[م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٨٤، ٨٥].

* الشرح *

(أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ): أي: أَحَبُّ كَلَامٍ قَالَهُ الْعَبْدُ فَأَكثَرُوا مِنْهُ.

(سُبْحَانَ اللَّهِ): أي: أَنْزَهَهُ عَنِ كُلِّ سَوْءٍ.

(لَا شَرِيكَ لَهُ): فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي صِفَاتِهِ وَلَا فِي مُلْكِهِ.

(لَهُ الْمُلْكُ): أي: هُوَ الْمُتَفَرِّدُ بِالْمُلْكِ سُبْحَانَهُ.

(وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ): جَاءَ فِي «النهاية»: «الحوْلُ هَا هُنَا الْحَرَكَةُ، يُقَالُ: حَالَ الشَّخْصِ يَحْوِلُ إِذَا تَحَرَّكَ».

المعنى لا حركة ولا قوّة إلا بمشيئة الله تعالى، وقيل الحول: الحيلة، والأوّل أشبهه».

(سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ): الْوَاوُ لِلْحَالِ، أَي: أُسَبِّحُ اللَّهَ مُتَلَبِّسًا بِحَمْدِهِ، أَوْ عَاطِفَةً أَي أُسَبِّحُ اللَّهَ وَأَتَلَبِّسُ بِحَمْدِهِ.

ومعناها: أَنْزَهَهُ عَنِ جَمِيعِ النَّقَائِصِ، وَأَحْمَدَهُ بِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ. «فيض» (١٧٢/١).

في رواية لمسلم (٢٧٣١) : « إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَبِحَمْدِهِ ».

وفي رواية له (٢١٣٧) : « أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ ».

وقد عجبتُ مِمَّنْ يَسْمَعُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَيَسْتَمْتِعُ بِأَقْبَحِ الْكَلَامِ؛ كَالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَيَتْرِكُ أَحَبَّ الْكَلَامِ؛ إِلَى اللَّهِ، فَاسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى لِي وَلِهِمُ الْهَدَى وَالسَّدَادَ.

* * *

٦٣٩ / ٤٩٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي - وَلَهُ حَاجَةٌ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ - قَالَ :

« يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِجُمَلِ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعِهِ ».

فَلَمَّا انصرفتُ قلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا جُمَلُ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعُهُ ؟ قَالَ :

« قُولِي : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ

وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ .

وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا

قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ .

وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلْتُكَ بِهِ مُحَمَّدٌ، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعَبَوْذُ مِنْهُ مُحَمَّدٌ،

وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قِضَاءٍ فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ رِشْدًا ».

[جه : ٣٤ - ك الدعاء، ٤ - ب الجوامع من الدعاء، ح ٣٨٤٦ بلا قصة] .

* الشرح *

(دخل عليَّ النبيُّ ﷺ وأنا أُصَلِّي - وله حاجة فأبطأتُ عليه - قال : يا عائشة، عليك بجُمَلِ الدعاء وجوامِعِهِ) : وهي ما قلَّ لفظه وكَثُرَ معناه، وهي التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة، أو تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة . « النهاية » . بزيادة من « الفيض » (١٢٨ / ٢) .

والجمل هنا مرادف جوامع .

جاء في « المحيط » : « جَمَل جمع، وأجمل الشيء جمعه عن تفرقة » .

وفي حديث عائشة - رضي الله عنها - : « كان رسول الله ﷺ يستحبُّ الجوامع من الدعاء، ويَدْعُ ما سوى ذلك » . « صحيح سنن أبي داود » (١٣١٥) .

(فلما انصرفتُ قلتُ : يا رسول الله ! وما جُمَلِ الدعاء وجوامِعُهُ ؟ قال : قلولي : اللهمَّ إِنِّي اسألك من الخير كُلِّهِ، عاجلِهِ وآجلِهِ، ما علمتُ منه وما لم أعلم . وأعوذ بك من الشرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وآجلِهِ، ما علمتُ منه وما لم أعلم . وأسألك الجنَّةَ) : أي دخولها، والفوز بها .

(وما قَرَّبَ إليها مِن قولٍ أو عملٍ) : أي : أسألك أن تُحِبَّ إليَّ كلَّ قولٍ أو عملٍ يقربني إلى الجنَّةِ .

وهذا يقتضي طلب العلم لمعرفة القول أو العمل الذي يدخل الجنَّةَ، وكذا الذي يُدخل النَّارَ، فأسعد النَّاسَ بذلك العلماء وطلاب العلم العاملين المخلصون الذَّاكرون .

(وأعوذ بك مِن النَّارِ وما قَرَّبَ إليها مِن قولٍ أو عملٍ) : أي : التجيء إليك

من دخول النار وما قرَّب إليها من قول يغضبك أو عملٍ تحرَّمه .

(وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلْتُكَ بِهِ مُحَمَّدٌ) : وهذا فيه خير عظيم، لأنه يتضمن ما فات الإنسان من أدعيةٍ لم تبلغه، أو لم يسمع بها، أو نحو ذلك .

(وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعُوذُ مِنْهُ مُحَمَّدٌ) : من عصيانٍ وإثمٍ وشرٍّ وشركٍ؛ وفيه أيضاً الخير العظيم؛ كما تقدَّم في العبارة السابقة، فهناك في السؤال والطلب، وهنا في التعوذ والالتجاء .

(وما قضيتَ لي من قضاء) : أصل القضاء : القطع والفصل، يقال : قضى يقضي قضاءً فهو قاضٍ إذا حكَّم وفصل .

وقال الزهري : القضاء في اللغة على وجوه، مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه، وكلُّ ما أحكم عمله أو أُتمَّ أو خُتم، أو أُدِّي أو أُعلم أو أُنفذ أو أمضي فقد قُضي . «النهاية» . بحذف يسير .

والظاهر أنَّ المراد هنا بقوله «وما قضيتَ» : أي : ما حكَّمت في أمرٍ أو أمضيته .

(فاجعل عاقبته رشداً) : أي : فيه الهداية بعيداً عن الغي والضلال .

فاحرص أخي -رحمني الله وإياك- التزام هذا الدعاء أو الإكثار منه، فإنَّه لم يدعَ خيراً إلا دعا به رسول الله ﷺ، ولا شراً إلا استعاذ منه .

٢٤٦ - باب الصلاة على النبي ﷺ - ٢٨٠

٦٤٢/٤٩٨ - عن أنس ومالك بن أوس بن الحَدَثَانِ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَتَبَرَّزُ، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَتَّبِعُهُ، فَخَرَجَ عَمْرٌ فَاتَّبَعَهُ

بفخارة أو مطهرة، فوجده ساجداً في مسرب، فتنحى فجلس وراءه، حتى رفع النبي ﷺ رأسه فقال:

«أحسنْتَ يا عمر! حين وجدتنِي ساجداً فتنحيتَ عني، إنَّ جبريلَ جاءني فقال: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ واحدة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، ورفع له عشر درجات.»

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَتَبَرَّزُ): أي: يتغوَّط.

(فلم يجدْ أحداً يتبعه، فخرج عمر فاتبعه بفخارة أو مطهرة): الفخار: ضرب من الخزف معروف تُعمل منه الجرار والكيزان وغيرهما. «النهاية».

قال القاضي المالكي في «فضل الصلاة على النبي» برقم (٤): «فوجده ساجداً في شربة».

وقال تحت رقم (١٠) منه: «فوجدته قد خرج فتبعته، فدخل حائطاً من حيطان الأسواف».

قال في «النهاية»: «الأسواف: اسم لحرم المدينة الذي حرّمه رسول الله ﷺ».

قال شيخنا في التعليق على «فضل الصلاة»: «وقيل موضع بعينه بناحية البقيع». انتهى.

والظاهر أنّ القول الأخير هو الأرجح، واللّه أعلم.

قال في «الفضل» (١٠٣/٢): «لفظ السخاوي في القول البديع: شربة بفتح الراء، وهو حوض يكون في أصل النخلة وحولها يُمَلَأُ ماءً لتشربه». وانظر «النهاية».

(فوجدته ساجداً في مسرب): المسرب: الطريق أو الحفير تحت الأرض. «المحيط».

وفي «النهاية»: «المسرب هي مثل الصفة بين يدي الغرفة».

(فتنحى فجلس وراءه): ابتعد وصار في ناحية.

(حتى رفع النبي ﷺ رأسه فقال: أحسنت يا عمر! حين وجدته ساجداً فتنحيت عني): فيه قول الشخص للمحسن أحسنت.

(إن جبريل جاءني فقال: من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشراً):

قال شيخنا في «صفة الصلاة» (ص ١٦٥): «أولى ما قيل في معنى الصلاة على النبي ﷺ قول أبي العالية: صلاة الله على نبيه: ثناؤه عليه وتعظيمه. وصلاة الملائكة وغيرهم عليه: طلب ذلك من الله تعالى.

والمراد طلب الزيادة لا طلب أصل الصلاة.

ذكره الحافظ في «الفتح» ورد القول المشهور أن صلاة الرب الرحمة، وفصل ذلك ابن القيم في «جلاء الأفهام» بما لا مزيد عليه، فراجعه».

(ورفع له عشر درجات): أي: رتباً عالية.

ومن ثمرة صلاة الله تعالى على عباده إخراجهم من الظلمات إلى النور، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾، [الاحزاب: ٤٣].

وفيه فضل الصلاة على النبي ﷺ وأنه من أجل الأعمال وأشرف الأذكار.
« فيض » بتصرف .

قلت : وفيه فائدة رفقة العلماء والصالحين إذ أفاد عمر - رضي الله عنه - حين
تبع النبي ﷺ بالفخارة أو المطهرة .

وفي رواية : « إنه أتاني ملك فقال : يا محمد ! أما يرضيك أن ربك عز وجل
يقول : إنه لا يصلي عليك أحدٌ من أمتك إلا صليتُ عليه عشراً ، ولا يسلم
عليك أحدٌ من أمتك إلا سلّمْتُ عليه عشراً ؟ قال : بلى . » انظره وتخرجه في
« الصحيحه » (٨٢٩) .

* * *

٦٤٣ / ٤٩٩ - عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال :

« مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ
خَطِيئَاتٍ . »

[ن : ١٣ - ك السهو ، ٥٥ - ب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ] .

* الشرح *

(مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَحَطَّ عَنْهُ) : بمعنى غفر وستر
ووضع .

(عَشْرَ خَطِيئَاتٍ) : الخطيئات : جمع خطيئة وهي الذنب . « فيض » .

وفيه أن الصلاة على النبي ﷺ تحط الخطايا وتمحو الذنوب ، فلنكثر منها ،
والله عز وجل يقول ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [هود : ١١٤] .

٢٤٧ - باب مَنْ ذَكَرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ

فَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهِ - ٢٨١

٦٤٤/٥٠٠ - عن جابر بن عبد الله:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقِيَ الْمَنْبِرَ، فَلَمَّا رَقِيَ الدَّرَجَةَ الْأُولَى قَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «آمِينَ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: «آمِينَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ:

«لَمَّا رَقِيتُ الدَّرَجَةَ الْأُولَى جَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ.

ثُمَّ قَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ أَدْرَكَ وَالِدِيهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، فَقُلْتُ: آمِينَ.

ثُمَّ قَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقِيَ الْمَنْبِرَ): أي: صَعِدَهُ.

(فَلَمَّا رَقِيَ الدَّرَجَةَ الْأُولَى قَالَ: آمِينَ): آمِينَ: اسم فعل أمر بمعنى استجب.

(ثُمَّ رَقِيَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: آمِينَ، ثُمَّ رَقِيَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: آمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ

اللَّهِ! سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: آمِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: لَمَّا رَقِيتُ الدَّرَجَةَ الْأُولَى جَاءَنِي

جِبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ:

آمِينَ): انْسَلَخَ: أي: انتهى أو انقضى.

(ثم قال : شقيَّ عبد أدرك والديه أو أحدهما فلم يُدخلاه الجنة ، فقلتُ : آمين) : أي : لم يَقم بما أوجب الله عليه نحوهما فيدخل الجنة .

وتقدّم (٢١ / ١٦) بلفظ : « من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما فدخل النار » .

(ثم قال : شقيَّ عبدٌ ذُكرتَ عنده ولم يُصلِّ عليك ، فقلتُ آمين) : هذا من الأدلة على وجوب الصلاة على النبي ﷺ حين يُذكر .

وفيه أنَّ السعادة تستجلب بالصلاة على النبي ﷺ ، شريطة أن يكون المصلّي مُوحّداً ربّه سبحانه حقّ التوحيد ، متبّعاً رسول الله ﷺ حقّ الاتباع ، والله تعالى أعلم .

* * *

٦٤٥ / ٥٠١ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

[م : ٤ - ك الصلاة ، ح . ٧٠ . د : ٨ - ك الوتر ، ٢٦ - ب في الاستغفار ، ح ١٥٣٠] .

* الشرح *

(مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا) : انظر الحديث

(٦٤٣ / ٤٩٩) .

* * *

٦٤٦ / ٥٠٢ - عن أبي هريرة :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقِيَ الْمَنْبَرُ فَقَالَ : « آمِينَ ، آمِينَ ، آمِينَ » .

قيل له: يا رسول الله! ما كنت تصنع هذا؟ فقال:
«قال لي جبريل: رَغِمَ أنْفُ عبدٍ أدرك أبويه أو أحدهما لم يدخلهُ الجنة،
قلتُ: آمين.»

ثمَّ قال: رَغِمَ أنْفُ عبدٍ دخل عليه رمضان لم يُغفر له، فقلتُ: آمين.

ثمَّ قال: رَغِمَ أنْفُ امرئٍ ذُكرتَ عنده فلم يُصلِّ عليك، فقلتُ: آمين.»

نحوه في [م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ٩ - ١٠. ت: ك - أبواب الدعوات، ١١ -
ب حدثنا أحمد بن إبراهيم].

* الشرح *

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقِيَ الْمَنْبِرَ فَقَالَ: آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ. قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا
كَانْتَ تَصْنَعُ هَذَا؟): في رواية: «قلنا له يا رسول الله سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئاً
مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ». «تخریج فضل الصلاة» (١٩).

(فَقَالَ: قَالَ لِي جَبْرِيلُ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا لَمْ يَدْخُلْهُ
الْجَنَّةَ، قُلْتُ: آمِينَ): قال «النووي» (١٦/١٠٨): «قال أهل اللغة: معناه
ذلٌّ، وقيل كَرِهَ وَخَزِي وَهُوَ بفتح الغين وكسرهما، وهو الرَّغْمُ بضم الراء وفتحها
وكسرهما، وأصله لصق أنفه بالرغام، وهو تراب مختلط برمل.
وقيل الرَّغْمُ كلُّ ما أصاب الأنف مما يؤذيه.

وفيه الحثُّ على بَرِّ الوالدين وعظم ثوابه، ومعناه أَنَّ برهما عند كبرهما
وضعفهما بالخدمة أو النَّفَقَة أو غير ذلك؛ سببٌ لدخول الجنة، فمن قصر في
ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه.»

(ثم قال: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانٌ لَمْ يُغْفَرَ لَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ. ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ): تقدم في الحديث رقم (٥٠٠/٦٤٤) نحوه.

وفي الحديث أَنَّ عَزَّ الْمُسْلِمَ وَسَعَادَتَهُ فِي الدَّارَيْنِ فِي الطَّاعَاتِ، وَفِيهِ فَضْلٌ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَشَهْرِ رَمَضَانَ وَالصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وفيه التأمين على الدعاء الصالح، وفيه التقرب إلى الله تعالى بالدعاء على مَنْ آثَرَ الْغَفْلَةَ عَلَى الطَّاعَةِ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا * إِنَّكَ إِن تَذَرْنِي يَاضِلًا فَآبَدِكِ اللَّهُ الْكَافِرِينَ * رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا ﴾ [نوح: ٢٦، ٢٧] ، [٢٨].

* * *

٥٠٣/٦٤٧ - عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا - وَكَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَهَا، فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ، فَخَرَجَ وَكَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ وَاسْمُهَا بَرَّةً - ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَمَا تَعَالَى النَّهَارُ - وَهِيَ فِي مَجْلِسِهَا - فَقَالَ:

« مَا زِلْتِ فِي مَجْلِسِكَ؟ لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِكَلِمَاتِكَ وَزَنَّتَهُنَّ؟ سَبَّحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ (أَوْ مَدَدَ) كَلِمَاتِهِ.»

[م: ٤٨ - ك الذکر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٧٩ دون جملة تحويل الاسم].

* الشرح *

(أن النبي ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدَهَا): وفي روايةٍ لمسلم: « خَرَجَ مِنْ عِنْدَهَا بَكْرَةً حِينَ صَلَّى الصَّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا » .

(وكان اسمها بَرَّةٌ، فحوَّلَ النبيُّ ﷺ اسمَهَا، فسَمَّاهَا جَوِيرِيَّةً، فخرَجَ وَكَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ واسمها بَرَّةٌ): في رواية: « كانت جويرية اسمها بَرَّةٌ فحوَّلَ رسولُ الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يُقال خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةٍ ». انظر «الصحيحة» (٢١٢) .

(ثمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَ مَا تَعَالَى النَّهَارُ، وَهِيَ فِي مَجْلِسِهَا): في مسلم (٢٧٢٦): « ثمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ », أي: على حالها من الذِّكْرِ.

(فقال: ما زلت في مجلسك! لقد قلتُ بعدك أربعَ كلماتٍ ثلاثِ مرَّاتٍ، لو وُزِنَتْ بِكَلِمَاتِكَ وَزِنْتَهُنَّ): أي: لرجحتهنَّ في الثواب، وهو يدلُّ أنَّ الذِّكْرَ الجامع يحصل به من الثواب ما ليس كذلك، ولذلك كان النبيُّ ﷺ يحبُّ الدَّعَوَاتِ الجامعة. «إكمال الإكمال» (١٣٠/٩) .

(سبحان الله وبحمده عددُ خلقه): أي: بعدد كلِّ واحدٍ من مخلوقاته . (ورضا نفسه): قال القرطبي: «أي رضاه عمَّن رضي الله عنه من النبيِّين والصدِّيقين والصالحين». «إكمال الإكمال» (١٣٠/٩) .

(وَزِنَةَ عَرْشِهِ): زنة عرشه: أي: بوزن عرشه في عِظَمِ قدره وأصل الكلمة الواو [أي: وزن] والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة من أولها. «النهاية» .

(ومِدَادٌ - أو مَدَدٌ - كَلِمَاتِهِ): قال في «النهاية»: «أي: مثل عددها. وقيل:

قدر ما يُوازِيها في الكثرة، عِيار كَيْلٍ أو وَزْنٍ أو عَدَدٍ أو ما أشبهه من وجوه الحَصْر والوزن، وإِنَّمَا يدخل في العدد.

والمِداد: مصدر كالمَدَد. يُقال: مَدَدْتُ مَدًّا ومِدَدًا، وهو يُكثَر به ويُزاد.

* * *

٦٤٨/٥٠٤ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«استعينوا بالله من جهنم، استعينوا بالله من عذاب القبر، استعينوا بالله من فتنة المسيح الدجال، استعينوا بالله من فتنة الحيا والمات».

[ت: ٤٥ - ك أبواب الدعوات، ١٣٢ - ب في الاستعاذة. ن: ٥٠ - ك الاستعاذة، ٤٧ - ب الاستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال و ٥٣ - ب الاستعاذة من عذاب الله. نحوه في م: ٥ - ك المساجد، ح ١٢٧ - ١٣٤.]

* الشرح *

(استعينوا بالله من جهنم): «الاستعاذة: هي الالتجاء إلى الله تعالى من شر كل ذي شر، والعيادة تكون لدفع الشر واللياذ يكون لطلب جلب الخير؛ كما قال المتنبي:

يا من ألوذ به فيما أوَمَّله ومن أعوذ به ممَّن أحاذره
لا يجبر الناس عظمًا أنت كاسره ولا يهيضون عظمًا أنت جابره

والاستعاذة: في كلام العرب: الاستجارة والتحيز إلى الشيء؛ على معنى الامتناع به من المكروه». ذكره عددٌ من المفسرين، وانظر كتاب «مصائب الانسان» (ص ٩).

وفيه إشارة إلى أنه لا مخلص من عذابها إلا بالالتجاء إلى بارئها . انظر « التحفة » .

(استعيذوا بالله من عذاب القبر) : أي : الذي ينشأ عن فتنته ، أي : سؤال الملكين فيه . انظر « الدليل » (٤ / ٢٨٩) .

(استعيذوا بالله من فتنة المسيح الدجال) : قال في « التحفة » (٩ / ٤٦٦) : « قال أهل اللغة : الفتنة الامتحان والاختبار ، وقال عياض : واستعمالها في العرف لكشف ما يكره .

والمسيح يطلق على الدجال وعلى عيسى بن مريم - عليه السلام - لكن إذا أريد الدجال قُيِّد » .

والدجال : الخداع الملبس الأمور على الناس ، وأصل الدجل الخلط ، يُقال دجل إذا لبس وموه ، وفعل من أبنية المبالغة ، أي : يكثر منه الكذب والتلبيس ، وانظر « النهاية » .

(استعيذوا بالله من فتنة الحيا والممات) : قال في « التحفة » - بتصرف :- « هذا تعميم بعد تخصيص .

قال ابن دقيق العيد : فتنة الحيا ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها - والعياذ بالله - أمر الخاتمة عند الموت .

وفتنة الممات يجوز أن يُراد بها الفتنة عند الموت ، أضيفت إليه لقبها منه ، أي : الاحتضار ، ويجوز أن يُراد بها فتنة القبر » .

والدجال ذو فتنة عظيمة - نسأل الله المعافاة - معه جبل خبز ونهر ماء ، كما في « صحيح المصنّف » (٧١٢٢) و « صحيح مسلم » (٢٩٣٧) : « يأمر السماء

فُتْمَطِر. والأَرْضُ فُتُنِبَت، ثم يَأْتِي القَوْمُ فيدْعُوهم فيردُّونَ عليه قوله، فينصرف عنهم، فيصْبِحون مُمَحْلِينَ ليس بأيديهم شيء من أموالهم، ويمرُّ بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك؛ فتتبعه كُنُوزها كيغاسيب النحل».

ويغاسيب النحل: هي ذكور النحل، وقال القاضي: المراد جماعة النحل لا ذكورها خاصة، لكنَّه كُنِيَ عن الجماعة باليعسوب وهو أميرها لأنَّه متى طار تَبِعَتْه جماعته، واللَّه أعلم. «نووي».

«والدجال أعور العين اليمنى كأنَّها عنبَةٌ طافية»، «صحيح المصنَّف» (٧١٢٣) و«صحيح مسلم» (١٦٩)

«وإنَّ بين عينيه مكتوب كافر». «صحيح المصنَّف» (٧١٣١) و«صحيح مسلم» (٢٩٣٣) وسيأتي نحوه برقم (٣/٩٥٨/٧٣٦).

«وهو جعد الرأس» كما في «صحيح المصنَّف» (٧١٢٨) وفي «مسلم» (٢٩٣٧): «قطط».

والقطط: شديد جعودة الشعر مباحد للجعودة المحبوبة. «نووي».

وللشيخ محمود عطية - حفظه الله - كتاب «فقد جاء أشراتها» وهو كتاب قيِّم مفيد في أشراف الساعة، بَحَثَ فيه فتنة المسيح الدجال، فارجع إليه إن شئت.

٢٤٨ - باب دعاء الرجل على من ظلمه - ٢٨٢

٥٠٥/٦٤٩ - عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يقول:

«اللهم أصلح لي سمعي وبصري، واجعلهما الوارثين مني، وانصُرني

على مَنْ ظَلَمَني، وأرني منه ثأري».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(اللهمَّ أصِلِحْ لي سَمْعِي وبصري، واجعلهما الوارثين مِنِّي): أصِلِحْ لي: قال شيخنا في التعليق: كذا في هذه الرواية، وفيها ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وفي رواية البزار: «اللهمَّ متعني بسمعي...»، وهي الصواب لموافقتها للأحاديث الأخرى.

قال في «الفيض» (١٢١/٢): «أبقيهما صحيحين سليمين إلى أن أموت، أو أراد بقاءهما وقوتهما عند الكبر وانحلال القوى، أو اجعل تتمعي بهما في مرضاتك باقياً، فذكره بعد انقضاء أجلنا وانقطاع عملنا».

(وانصُرْني على مَنْ ظَلَمَني، وأرني منه ثأري): أي: أهلكه أو انتقم منه. في «صحيح سنن الترمذي» (٢٨٥٤): «وخذ منه بثأري»، وانظر الحديث الآتي.

* * *

٦٥٠/٥٠٦ - عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يقول:

«اللهمَّ متّعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارثين مِنِّي، وانصُرْني على عدوّي، وأرني منه ثأري».

[ت: ك أبواب الدعوات، ١٨ - ب، ح ٣٨٦٣].

* الشرح *

(اللهمَّ متّعني بسمعي وبصري): من التمتع، أي: انفعني بسمعي

وبصري لأستعملهما في طاعتك .

(واجعلهما الوارثَ مِنِّي) : أي : أبقِهما صحيحين سليمين إلى أن أموت فلا أحتاج لقائد ولا مُعين، فكأنَّهما قد ورثاني وبقيا بعدي . « تحفة » بزيادة من « الدليل » و « فضل »، وانظر الحديث السابق .

قال في « الدليل » (٣ / ٣١٧) : « شَبَّه دَوامَ استمراره إلى آخر الحياة بالوارث الذي يبقى كذلك ويخلف الميت، ففيه تشبيه بليغ » .

وقال في « الفيض » : « قال في الكشاف : استعارة من وارث الميت لأنه يبقى بعد فنائه » .

(وانصُرني على عدوّي) : في الحديث السابق : « على من ظَلَمَني » .

(وأرني منه ثأري) : عند الترمذي وحسنه : « واجعل ثأرنا على من ظَلَمنا »، وسيأتي في آخر الشرح بإذن الله تعالى .

أي : اجعل إدراك ثأرنا مقصوراً على من ظَلَمنا، ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثأره فأخذَ به غير الجاني، كما كان معهوداً في الجاهلية؛ فترجع ظالمين بعد أن كُنَّا مظلومين .

وأصل الثأر الحقد والغضب، يُقال : ثأرت القتل وبالقتيل : أي : قتلتُ قاتله . « تحفة » (٩ / ٤٧٧) .

وفي الحديث سؤال الله العافية في السمع والبصر، والاستمتاع فيهما في الطاعات، والاستعانة به سبحانه للنصر على الأعداء والظالمين .

وروى ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قلَّما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلسٍ حتى يدعو بهؤلاء الدَّعوات لأصحابه :

« اللهم اقسِم لنا من خشيتك ما تحولُ به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتِكَ ما تُبلِّغنا به جنَّتِكَ، ومن اليقين ما تُهَوِّنُ به علينا مصائب الدنيا.

اللهم متّعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقوتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وأنصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همًّا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا». رواه الترمذي وحسنه، وأقره شيخنا في «الكلم الطيب» برقم (٢٢٥) وقال: أخرجه ابن السني أيضاً والحاكم.

* * *

٦٥١/٥٠٧ - عن طارق بن أشيم الأشجعيّ قال:

كُنَّا نغْدُو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَجِيءُ الرَّجُلُ وَتَجِيءُ الْمَرْأَةُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقُولُ إِذَا صَلَّيْتُ؟ فَيَقُولُ:

«قل: اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني، وارزقني، فقد جمعن لك دنياك وآخرتك».

[م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٣٤، ٣٥].

* الشرح *

(كُنَّا نغْدُو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ): أي: نذهب غُدوة، والغداة والغدوة: ما بين الفجر وطلوع الشمس.

(فَيَجِيءُ الرَّجُلُ وَتَجِيءُ الْمَرْأَةُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقُولُ إِذَا صَلَّيْتُ؟): في لفظ مسلم (٢٦٩٧): «كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

وفي لفظٍ له أيضاً: « كان الرجل إذا أسلم علّمه النبي ﷺ الصلاة، ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات ».

(فيقول: قل: اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني، وارزقني): في لفظٍ عند مسلم: « وعافني ».

(فقد جمعن لك دنياك وآخرتك): أي: يجمع لك خير الدارين ويقيك شرهما. « إكمال الإكمال ».

في رواية مسلم (٢٦٩٦) من حديث مصعب بن سعد عن أبيه قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ. فقال: علّمني كلاماً أقوله. قال: « قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً، سبحان الله رب العالمين، لا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم ».

قال: فهؤلاء لربي. فما لي؟ قال: « قل اللهم! اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني ».

وفي الحديث حرص الصحابة رجالاً ونساءً على الخير وطلب تعلم الدعاء، وبذلك هُدوا إلى جوامعه، وقد كان ﷺ « يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك ». « مشكاة » (٢٢٤٦).

٢٤٩ - باب من دعا بطول العمر - ٢٨٣

٦٥٣/٥٠٨ - عن أنس قال:

كان النبي ﷺ يدخل علينا - أهل البيت - فدخل يوماً، فدعا لنا فقالت: أم سليم: خويدمك ألا تدعوه له؟ قال:

«اللهم! أكثر ماله وولده، وأطل حياته، واغفر له».

فدعا لي بثلاث: فدفت مائة وثلاثة، وإن ثمرتي لتطعم في السنة مرتين، وطالت حياتي حتى استحييت من الناس، وأرجو المغفرة.

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٢٦ - ب دعوة النبي ﷺ لخدمه بطول العمر وبكثرة ماله. م:

٥ - ك المساجد، ٢٦٨].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يدخل علينا - أهل البيت - فدخل يوماً، فدعا لنا فقالت: أم سليم: خويدمك): تصغير خادم للتحبب.

(ألا تدعو له؟): فيه طلب دعاء المرء لغيره ممن يحب ويهمه أمره.

(قال: اللهم! أكثر ماله وولده، وأطل حياته، واغفر له): في «صحيح المصنف» (٦٣٤٤ و ٦٣٨١): «وبارك له فيما أعطيته». وفي مسلم (٦٦٠): «وبارك له فيه».

فيه جواز الدعاء بكثرة المال والولد وطول العمر، كما تقدم.

(فدعا لي بثلاث: فدفت مائة وثلاثة، وإن ثمرتي لتطعم في السنة مرتين): قال الحافظ في «الفتح» (١٤٥/١١): «وأخرج الترمذي عن أبي العالية في ذكر أنس: وكان له بستان يأتي في كل سنة الفاكهة مرتين، وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك. ورجاله ثقات».

وانظر «صحيح سنن الترمذي» (٣٠١٠) و «الصحيحة» تحت الحديث (٢٢٤١).

(وطالت حياتي حتى استحييت من الناس): فيه شدة حياء أنس، والحياء

لا يأتي إلا بخير، فليت شعري ماذا نقول ممن لا يعرفون الحياء في لباسهم
وألفاظهم وأخلاقهم وكل شؤونهم!

وماذا نقول لمن طالت حياته في المعاصي والآثام والخطايا!

(وأرجو المغفرة): فيه رجاء العبد وتواضعه لربه، ورد الغيب إلى الله
تعالى.

جاء في «المرقاة»: «قال النووي: هذا من أعلام نبوته ﷺ، وفيه دليل لمن
يفضل الغنى على الفقر.

وأجيب: بأنه يختص بدعاء النبي ﷺ، وأنه قد بارك فيه، ومتى بارك
فيه لم يكن فيه فتنة، فلم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير في أداء حق
الله.

وفيه استحباب أنه إذا دعا بشيء يتعلق بالدنيا ينبغي أن يضم إلى دعائه
طلب البركة فيه والصيانة.

وقد ثبت في «صحيح البخاري» عن أنس: أنه دفن من أولاده قبل مقدم
الحجاج مائة وعشرين.

[قال القاري]: وكأنه أراد بأولاده المعنى الأعمّ الشامل للصلب وغيره، وإلا
لذكر أولاد الأولاد أيضاً، إذ المقام يقتضيه، والله أعلم.

قال شيخنا في «الصحيحة»: «فيه جواز الدعاء للإنسان بطول العمر، كما
هي العادة في بعض البلاد العربية؛ خلافاً لقول بعض العلماء، ويؤيده
أنه لا فرق بينه وبين الدعاء بالسعادة ونحوها، إذ إن كل ذلك مقدر،
فتأمل».

٢٥٠ - باب مَنْ قَالَ : يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعَجَلْ - ٢٨٤

٦٥٤/٥٠٩ - عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ [يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ، أَوْ ٦٥٥] يَعَجَلْ؛
يَقُولُ : دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي [فِي دَعْوَةِ الدُّعَاءِ]» .

[خ : ٨٠ - ك الدعوات، ٢٢ - ب يستجاب العبد ما لم يعجل . م : ٤٨ - ك الذكر
والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٩٠، ٩١] .

* الشرح *

(يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ) : أي : يُجَابُ دَعَاؤُهُ بَعْدَ شُرُوطِ الإِجَابَةِ .

(مَا لَمْ يُدْعُ بِإِثْمٍ) : مِثْلُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ قَدَّرْنِي عَلَى قَتْلِ فُلَانٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ،
أَوْ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي الْخَمْرَ ، أَوْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِفُلَانٍ وَقَدْ مَاتَ كَافِرًا يَقِينًا ، أَوْ اللَّهُمَّ
خَلِّدْ فُلَانًا الْمُؤْمِنَ فِي النَّارِ ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ الْمُسْتَحِيلَاتِ كَرُؤْيَاةِ اللَّهِ يَقْظَةً فِي
الدُّنْيَا . «مِرْقَاةٌ» .

(أَوْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ) : وَهَذَا تَخْصِيصٌ بَعْدَ تَعْمِيمٍ ، وَالدَّعْوَةُ بِقَطِيعَةِ رَحِمٍ
كَقَوْلِهِ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي . «مِرْقَاةٌ» .

(أَوْ يَعَجَلْ) يَقُولُ : دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي فِي دَعْوَةِ الدُّعَاءِ) : أَي : فَيَتْرَكُ
الدُّعَاءَ .

فِيهِ أَنَّ مِنْ شُرُوطِ الاسْتِجَابَةِ أَلَّا يَعَجَلَ ، فَلَيَكُنْ هَذَا شَأْنَنَا ؛ كَمَا هُوَ مَعَ أُمُورِ
الدُّنْيَا ؛ نَصْبِرُ وَنَدْعُو إِلَى الصَّبْرِ فِيهَا لِلْحَصُولِ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْمَالِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٧٣٥) : «فَلَمْ أَرَ يُسْتَجَابُ لِي فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ
ذَلِكَ ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ» .

٢٥١ - باب مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الْكَسَلِ - ٢٨٥

٦٥٦/٥١٠ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمعتُ النَّبِيَّ

ﷺ يقول:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَغْرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ
الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ».

[ن: ٥٠ - ك الاستعاذة، ٣٢ - ب الاستعاذة من الهمم].

* الشرح *

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ): هو عدم القدرة على الخير، وقيل تَرَكَ ما
يجبُ فعلُهُ والتسويق به وكلاهما يُستحبُّ التَعَوَّذُ منه. «دليل» (٤/٢٨٨).

قال النووي: «الكسل: هو عدم انبعاث النفس بخير وقلة الرغبة فيه مع
إمكانه».

وقال في «العون»: «هو التثاقل عن الأمر الحمود».

(والمغرم): هو مصدر وُضِعَ موضع الاسم، ويُريد به مغرم الذنوب
والمعاصي.

وقيل: المغرم كالغرم، وهو الدين، ويُريد به ما استُدينَ فيما يكرهه الله
تعالى، أو فيما يجوز ثم عجزَ عن أدائه، فأما دينٌ احتاج إليه وهو قادرٌ على
أدائه فلا يُستعاذ منه. «النهاية».

وفي رواية للشيخين: «فقال له قائل ما أكثر ما تستعيد من المغرم؟ فقال:
«إنَّ الرجلَ إذا غرِمَ حدَّثَ فكذبَ، ووعدَ فأخلفَ».

وعطف التعوذ من فتنة المسيح الدجال وعذاب النار؛ على التعوذ من الكسل والمغرم؛ يدل على خطورتها، لما فيهما من تثبيط عن الطاعات، فنستعيد بالله تعالى مما استعاذ منه نبينا، صلوات الله وسلامه عليه.

(وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال): تقدم (٦٤٨/٥٠٤).

(وأعوذ بك من عذاب النار): فيه إشارة إلى أنه لا مخلص من عذابهما إلا بالالتجاء إلى بارئها؛ وتقدم «عون».

جاء في «المرقاة» (٣١٥/٥): «قال ابن بطال: وإنما تعوذ ﷺ من هذه الأمور تعليماً لأمتيه، فإن الله تعالى أمّنه من جميع ذلك، وبذلك جزم عياض. قال العسقلاني: أراد التعوذ من وقوع ذلك بأمته.

[قال القاري]: أو المراد إظهار الافتقار والعبودية نظراً إلى استغنائه وكبريائه تعالى في مراتب الربوبية».

* * *

٦٥٧/٥١١ - عن أبي هريرة قال:

«كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من شرّ الحيا والممات، وعذاب القبر، وشرّ المسيح الدجال».

[خ: ٣ - ك الجنائز، ٨٧ - ب التعوذ من عذاب القبر. م: ٥ - ك المساجد ومواضع الصلاة، ح ١٣٠ - ١٣٣].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من شرّ الحيا والممات، وعذاب القبر، وشرّ

المسيح الدَّجَّالُ): انظر حديث (٦٤٨/٥٠٤).

وفيه يأمر النبي ﷺ أمته الاستعاذة من جهنم وعذاب القبر وفتنة المسيح الدَّجَّال وفتنة المحيا والممات إذ يقول فيه ﷺ: «استعيذوا بالله من جهنم، استعيذوا بالله من عذاب القبر، استعيذوا بالله من فتنة المسيح الدَّجَّال، استعيذوا بالله من فتنة المحيا والممات».

وهنا جاء بلفظ العمل «كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من شرِّ المحيا والممات...».

٢٥٢ - باب مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبُ عَلَيْهِ - ٢٨٦

٦٥٨/٥١٢ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

* الشرح *

(مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ): أي: من لم يدعه سبحانه ويطلب من فضله.

(غضب الله عليه): قال المناوي في «الفيض» (١٢/٣): «لأنه إما قانط، وإما متكبر، وكل واحد من الأمرين موجب الغضب».

قال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ أي: عن دعائي، فهو سبحانه يحب أن يُسأل وأن يُلحَّ عليه، ومن لم يسأله يبغضه، والمبغوض مغضوب عليه.

قال ابن القيم: هذا يدلُّ على أن رضاه في مسألتة وطاعته، وإذا رضي الربُّ تعالى فكلَّ خيرٍ في رضاه، كما أن كلَّ بلاء ومصيبة في غضبه، والدعاء

عبادة، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

فهو تعالى يغضب علي من لم يسأله؛ كما أن الآدمي يغضب علي من يسأله.

اللَّهُ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سْؤَالَهِ وَبَنِي آدَمَ حِينَ يَسْأَلُ يَغْضَبُ

قال الحليمي: وإذا كان هكذا فما ينبغي لأحد أن يُخلي يوماً وليلة من الدعاء، لأن الزمن يوم وليلة وما وراءهما تكرر.

* * *

٦٦٠ / ٥١٣ - عن أبان بن عثمان، قال: سمعتُ عثمان قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«مَنْ قَالَ صَبَاحَ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءَ كُلِّ لَيْلَةٍ ثَلَاثًا ثَلَاثًا: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ».

وكان أصابه طرف من الفالج، فجعل ينظر إليه، ففطن له فقال: إن الحديث كما حدثتكَ، ولكنني لم أقله ذلك اليوم، ليَمْضِيَ قَدْرُ اللَّهِ.

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ٥٠٨٨ . ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٣ - ب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى].

* الشرح *

(مَنْ قَالَ صَبَاحَ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءَ كُلِّ لَيْلَةٍ ثَلَاثًا ثَلَاثًا): فيه إشعار أن المساء

يبدأ من أوّل الليل، أي الغروب، واللّه أعلم.

(بسم اللّه): أي: أستعين أو أتحمّظ من كلّ مؤذٍ باسم اللّه. «مرقاة»
(٢٣٥/٥).

(الذي لا يضرُّ مع اسمه): أي: مع ذكر اسمه باعتقاد حسن ونية خالصة.
«مرقاة».

(شيء في الأرض ولا في السماء): أي: من البلاء النازل منها.

(وهو السميع العليم): السميع بأقوالنا، والعليم بأحوالنا.

(لم يضره شيء): في «صحيح سنن أبي داود» (٤٢٤٤) وغيره: «لم
تُصبه فجأة بلاء».

(وكان أصابه): أي: أبان بن عثمان.

(طرف من الفالج): الفالج: شلل يصيب أحد شقي الجسم طولاً.
«الوسيط».

(فجعل ينظر إليه ففطن له): أي: تعجّباً منه، كأنه يقول: فكيف أصابك
الفالج إن كان الحديث صحيحاً. «فضل» بتصرف.

(فقال: إن الحديث كما حدثتُك، ولكنني لم أقله ذلك اليوم، ليمضي قدرُ
اللّه): أي: لأصاب بما ترى.

٢٥٣ - باب الدعاء عند الصفِّ في سبيل اللّه - ٢٨٧

٦٦١/٥١٤ - عن سهل بن سعد قال:

«ساعتان تُفتح لهما أبواب السماء، وقلّ داعٍ تُردُّ عليه دعوتُه: حين

يحضر النداء، والصفّ في سبيل الله.

[صحيح موقوفاً، وهو في حكم المرفوع، وقد ثبت مرفوعاً - «صحيح أبي داود» (٢٢٩٠). د: ك الجهاد - ٤١ - ب الدعاء عند اللقاء].

* الشرح *

(ساعتان تفتح لهما أبواب السماء، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ): أشار النَّبِيُّ ﷺ إلى أنها قد تردّ لفوات شرط من شروط الدعاء، أو رُكْنٍ من أركانه، أو نحو ذلك، انظر «فيض» (٤/٨١).

(حين يحضر النداء، والصفّ في سبيل الله): أي: في قتال الكفار لإعلاء كلمة الله. «فيض» أيضاً.

٢٥٤ - باب دعوات النَّبِيِّ ﷺ - ٢٨٨

٦٦٣/٥١٥ - عن شَكْل بن حَمِيد قال:

قلتُ: يا رسول الله! علِّمني دعاءً أنتفع به، قال:

«قل: اللهم! عافني من شرِّ سمعي وبصري، ولساني وقلبي، وشرِّ مني».

قال وكيع: «مني» يعني الزنا والفجور.

[د: ٨ - ك الوتر، ٣٢ - ب في الاستعاذة. ت: ٥٠ - ك الاستعاذة، ٤ - ب الاستعاذة من شرِّ السمع والبصر].

* الشرح *

(قلتُ: يا رسول الله! علِّمني دعاءً أنتفع به): فيه حُبُّهم الدعاء وحرصهم

على الخير والنفع .

(قال : قل : اللهم ! عافني من شرِّ سمعي) : كيلا أسمع ما لا ترضاه ؛ كالشرك والكفر والغيبة والنميمة والزور والبهتان والمعازف ، ونحو ذلك .

(وبصري) : كيلا أنظر إلى محرّم ، ومنه النظر على وجه الاحتقار لأحد من العباد ، أو أهمل النظر والاعتبار في مخلوقات الله تعالى . « دليل » بتصرّف .

(ولساني) : فلا أنطق إلاّ خيراً ، ولا أقول إلاّ حقاً ، ولا أخوض فيه بالباطل .

قال في « الفيض » (٢ / ١٣٥) : « خصّ هذه الجوارح لأنها مناط الشهوة ومثار اللذّة » .

(وقلبي) : حتى لا أعتقد اعتقاداً فاسداً فيه ، ولا يكون فيه أدنى حقد أو حسد ولا تصميم على فعل مذموم أبداً ، ولا أشغله بغير الله ولا بغير أمره . « مرقاة » (٥ / ٣٢٨) بزيادة من « الدليل » .

وفي الحديث المتفق عليه : « ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كلّهُ ، وإذا فسدت فسد الجسد كلّهُ ، ألا وهي القلب » .

(وشرٌّ مني) : بأن أوقعه في غير محلّه ، أو يوقعني في مقدّمات الزنا ؛ من النظر واللمس والمشى والعزم وأمثال ذلك . « دليل » .

(قال وكيع) : هو الراوي عن سعد بن أوس .

(مني) ، يعني الزنا والفجور : أصل الفجور : الانبعاث في المعاصي والمحرمات ، ويراد بها هنا وسائل استجلاب المنى كاللواط والاستمناء واللمس المحرّم ونحو ذلك .

وفي الحديث طلب الدعاء النافع من العالم وطالب العلم، ونحوه كالنصيحة والتوجيه والموعظة .

وفيه الالتجاء إلى الله تعالى بالمعافاة من شرّ السمع والبصر واللسان والقلب والمنّي، لأنّ هذه الحواسّ والأشياء قد خلقت للطاعات .

وقد تقدّم حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - (٥٠٦ / ٦٥٠) أن النبيّ ﷺ كان يقول : « اللهمّ متّعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث منّي » .

* * *

٥١٦ / ٦٦٥ . - عن ابن عبّاس قال : سمعتُ (وفي رواية : كان / ٦٦٤) النبيّ ﷺ يدعو بهذا :

« ربّ (وفي الرواية الأخرى : اللهمّ) أعني ولا تُعن عليّ، وانصرني ولا تنصر عليّ، وامكر لي ولا تمكر عليّ، ويسر لي الهدى (وفي الأخرى : يسر الهدى إليّ) وانصرني على من بغى عليّ .
ربّ اجعلني شكاراً لك، ذكّاراً راهباً لك، مطواعاً لك، مُخبتاً لك، أوّاهاً منيباً .

تقبّل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبّت حجّتي، واهد قلبي، وسدّد لساني، واسلّل سخيمة قلبي » .

[ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٠٢ - ب في دعاء النبيّ ﷺ . ج ه : ٣ - ك الدعاء ، ٢ - ب دعاء رسول الله ﷺ ، ح [٣٨٣٠] .

* الشرح *

(عن ابن عبّاس قال : سمعتُ - وفي رواية كان - : النبيّ ﷺ يدعو بهذا ربّ

وفي الرواية الأخرى: اللهم - أعنني ولا تُعن عليّ): أي: لا تغلب عليّ من يمنعني من طاعتك من شياطين الإنس والجن. «مرقاة» (٥ / ٣٤٦).

(وانصُرني ولا تنصر عليّ): أي: اغلبني على الكفار، ولا تغلبهم عليّ، ويكون هذا أولاً بنصري على نفسي فإنها أعدى أعدائي، ولا تنصر النفس الأمّارة عليّ؛ بأن أتبع الهوى وأترك الهدى.

(وامكُر لي ولا تمكُر عليّ): قال الطيبي: «المكر الخداع، وهو من الله إيقاع بلائه بأعدائه من حيث لا يشعرون».

قال القاري: «فالمعنى: اللهم اهدني إلى طريق دفع أعدائي عني، ولا تهدِ عدويّ إلى طريق دفعه إليّ عن نفسه».

ولعلّ الأمثل أن يُقال: المكر في المخلوق نقصٌ، إلّا إذا اقترن بنيةً سالحة؛ كمكّر يوسف - عليه السلام - بإخوانه ليأخذ أخاه، أمّا في حقّ الله تعالى فإنّ إرادة الباري سبحانه كلّها خير. ومكّره بالعبد لما يبدر منه من سوء الصنيع والعمل وخُبث النية والطوية، فلهذا يستدرجه سبحانه ويمكّره به، ففي مكّره سبحانه خيرٌ وحكمة ﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [العنكبوت: ٢٦].

فمعنى «امكُر لي ولا تمكُر عليّ»: أي: امكُر لي بمن أراد بي شرّاً وباطلاً، ولا تمكُر عليّ، فترحمني ولا تعاملني بسوء نيتي فأغترّ وأتجاوز الحدّ من حيث لا أشعر فأهلك. أفدته من بعض طلاب العلم.

(ويسرّ لي الهدى - وفي الأخرى: يسرّ الهدى إليّ -): أي: سهّل اتباع الهداية أو طرق الدلالة لي، حتى لا أستثقل الطاعة، ولا أشتغل عن العبادة.

(وانصُرني على مَنْ بغى عليّ): أي: ظلّمني وتعدّى عليّ.

(ربُّ اجعلني شكَّاراً لك): أي: كثير الشُّكر على النعماء والآلاء، وهي من أبنية المبالغة.

(ذكَاراً): أي: كثير الذكر، أذكر الله على كلِّ أحيانه، من قيام وعود، وعلى جنب في الصباح والمساء والغداة والعشي، إلى غير ذلك ممَّا فصلَّته كُتب الأذكار.

(راهباً لك): خائفاً في السراء والضراء. والرهبنة: الخوف والفرع.

(مطواعاً لك): من صيغ المبالغة أي: كثير الطَّوع وهو الانقياد والطاعة.

(مُخَبِّتاً لك): أي: خاضعاً خاشعاً متواضعاً من الخَبْت، وهو المطمئن من الأرض.

يقال: أَخَبَت الرجل إذا نزل الخَبْت، ثم استعمل الخبت استعمال اللين والتواضع.

قال تعالى: ﴿وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾. أي: اطمأنوا إلى ذكره، أو سكنت نفوسهم إلى أمره، وأقيم اللام مقام إلى لتفيد الاختصاص.

قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ * الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الحج: ٣٤، ٣٥].

(أوأهاً): المتأوّه: المتضرّع، وقيل هو الكثير البكاء، وقيل الكثير الدعاء. «النهاية».

قلتُ: والتأوّه يُفصي إلى كثرة الدعاء، فلذلك قال بعضهم: الأوأه: الكثير الدُّعاء.

قال القاري: «أوأها: أي: متضرعاً، فعّال للمبالغة من أوه تأويهاً، وتأوه تأوهاً إذ قال: أوه أي: قائلاً كثيراً لفظ أوه، وهو صوت الحزين أي: اجعلني حزيناً ومتفجعاً على التفريط.

أو هو قول النادم من معصيته المقصر في طاعته، وقيل: الأواه البكاء». (منيباً): أي: راجعاً.

قيل: التوبة رجوع من المعصية إلى الطاعة، والإنابة من الغفلة إلى الذكر. قال الطيبي: «وأنما اكتفى في قوله أوأها منيباً بصلة واحدة، لكون الإنابة لازماً للتأوه، ورديفاً له، فكأنه شيء واحد، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ﴾ [هود: ٧٥].

(تقبل توبتي): بجعلها صحيحة بشرائطها واستجماع آدابها، فإنها لا تتخلف عن حيز القبول؛ قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥].

(واغسل حوبتي): أي: إثمى وتفتح الحاء وتضم، وقيل: الفتح لغة الحجاز والضم لغة تميم. «النهاية».

قال القاري: «ذكر الغسل ليفيد إزالته بالكلية، والتنزه والتقصي عنه، كالتنزه عن القدر الذي يستنكف عن مجاورته».

(وأجب دعوتي): أي: دعائي.

(وثبت حجتني): أي: على أعدائك في الدنيا، أو ثبت قولي وإيماني في الدنيا وعند جواب الملكين في القبر.

(واهدِ قلبي): إلى الصراط المستقيم، ومعرفة ربي سبحانه، ومعرفة الحلال
فأتبعه والحرام فأجتنبه .

(وسدّد لساني): أي: صوّبه وقومّه؛ حتى لا ينطق إلاّ بالصّدق ولا يتكلّم
إلاّ بالحقّ .

(واسلّل): أي: أخرج .

(سَخِيمة قلبي): أي: غشّه وغلّه وحقدّه وحسده، ونحوهما ممّا ينشأ من
الصدر ويسكن في القلب من مساوئ الأخلاق .

وقيل: السخيمة: الضغن والحقد من السخمة، وهو السواد، ومنه سخام
القدر .

وقيل: السخيمة الضغينة وإضافتها إلى الصدر؛ لأنّ مبدأها القوة الغضبية
التي في القلب الذي هو في الصدر .

وسلّلها إخراجها وتنقية الصدر منها، من سلّ السيف إذا أخرجه من الغمد .
وهذا الحديث من جوامع الدعاء فاحرص - يرحمني الله وإياك - على الإكثار
منه .

ملاحظة: أفدت في معظم شرح هذا الحديث من كتاب «المرقاة» .

* * *

٦٦٦/٥١٧ - عن محمد بن كعب القرظي: قال معاوية بن أبي سفيان
على المنبر:

«إنّه لا مانع لِمَا أعطيت، ولا معطي لِمَا منع الله، ولا ينفع ذا الجَدِّ

منه الجَدَّ.

وَمَنْ يُرِدِ اللّٰهَ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

سمعتُ هؤلاء الكلمات من النبي ﷺ ، على هذه الأعواد.

[خ: ٢ - ك العلم، ١٣ - ب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. م: ١٢ - ك الزكاة، ح

٩٨، ١٠٠. ق: بعضه عن المغيرة، وبعضه عن معاوية].

* الشرح *

(قال معاوية بن أبي سفيان على المنبر: إنه لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منع الله، ولا ينفع ذا الجدّ منه الجدّ): ولا ينفع ذا الجدّ منه الجدّ: أي: لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنما ينفعه الإيمان والطاعة. «النهاية»، وانظر (٤٦٠/٣٥٧).

(وَمَنْ يُرِدِ اللّٰهَ بِهِ خَيْرًا): أي: جميع الخيرات، لأنّ النكرة تفيد العموم، أو خيراً كبيراً عظيماً كثيراً، فالتنوين للتعظيم. «فيض» (٢٣٤/٦).

(يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ): أي: يفهمه الشرع وعلومه، وييسر له سبيل الخشية والتقوى والعمل.

وقال المناوي - بتصرف -: «أي: يفهمه علم الشريعة بالفقه، لأنّه علم مُستنبط بالقوانين والأدلة والأقيسة والنظر الدقيق؛ بخلاف علم اللغة والنحو والصرف.

ومفهوم الحديث أنّه من لم يتفقه في الدين، أي: يتعلّم قواعد الإسلام لم يُردِ اللّٰهَ بِهِ خَيْرًا».

(سمعتُ هؤلاء الكلمات من النبي ﷺ) : السامع معاوية بن أبي سفيان، رضي الله عنه .

(على هذه الأعواد) : مفردها : عود، وهي كل خشبة دقيقة كانت أو غليظة، رطبة كانت أو يابسة . « الوسيط » .

قُلتُ : ولعله يعني بذلك المنبر، كما في « صحيح المصنّف » قال : « باب الاستعانة بالنجار والصنّاع في أعواد المنبر والمسجد »، ثم ذكر حديث سهل قال : « بعث رسول الله ﷺ إلى امرأة أن تُري غلامك النجار يعمل لي أعواداً أجلس عليهن » .

وفيه اقتداء معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - برسول الله ﷺ لأن معاوية - رضي الله عنه - قالها على المنبر، وقال في آخر الحديث : « سمعتُ هؤلاء الكلمات من النبي ﷺ على هذه الأعواد » .

* * *

٦٦٨ / ٥١٨ - عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يدعو :

« اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، واجعل الموت رحمة لي من كل سوء » . أو كما قال .

[م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والاستغفار، ح ٧١] .

* الشرح *

(اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري) : جاء في « إكمال الإكمال » : « معنى عصمة أمري : رباط شأني .

والمعنى أن الدين إذا فسَد لم يصلح للإنسان دنيا ولا آخرة .

وهو دعاء عظيم جمع خير الدنيا والآخرة، فليحافظ عليه آناء الليل وأطراف النهار؛ رجاء القبول فيحصل خير الدارين .

(وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي) : أي : مكان عيشي وزمان حياتي .
أي : بإعطاء الكفاف كيما يحتاج إليه ، وبأن يكون حلالاً ومُعِيناً على طاعة الله . « دليل » (٤ / ٢٨٧) .

(واجعل الموت رحمة لي من كلِّ سوء . أو كما قال) : أي : اجعل الموت راحةً لي من الفتن والمحن والابتلاء بالمعصية والغفلة ، بمعنى اجعل عمري مصروفاً فيما تحبّ وجنّبني ما تكره . « دليل » بتصرف يسير .
وهذا من الأدعية الجوامع كما أشار بعض العلماء .

ولفظه في « صحيح مسلم » (٢٧٢٠) : « اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي ، واجعل الحياة زيادةً لي في كلِّ خير ، واجعل الموت راحةً لي من كلِّ شر » .

* * *

٦٦٩/٥١٩ - عن أبي هريرة قال :

« كان النبي ﷺ يتعوذ من جهد البلاء ، ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء » .

قال سفيان : في الحديث ثلاثٌ ، زدتُ أنا واحدة ، لا أدري أيتهنَّ .

[خ : ٨٢ - ك القدر ، ١٣ - ب من تعوذ بالله من درك الشقاء . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ،

ح ٥٣] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يتعوذ من جهد البلاء) : بفتح الجيم وضمها، والفتح أشهر وأفصح . «نووي» (٣١ / ١٧) .

وجاء في «النهاية» - بتصرف - : «قد تكرر لفظ الجهد والجهد في الحديث كثيراً، وهو بالضم: الوسع والطاقة، وبالفتح: المشقة .
وقيل المبالغة والغاية .

وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير وهو هنا الحالة الشاقة» .

(ودرك الشقاء) : الدرك : الإدراك واللحاق والوصول إلى الشيء، والشقاء : الشدة والعسر .

قال النووي : « المشهور فيه فتح الرءاء، وحكى القاضي وغيره أن بعض رواة مسلم رواه بسكونها ويكون في أمور الآخرة والدنيا .
ومعناه : أعود بك أن يدركني شقاء» .

(وسوء القضاء) : قال النووي (٣١ / ١٧) : «أما الاستعاذة من سوء القضاء؛ فيدخل فيها سوء القضاء في الدين والدنيا، والبدن والمال والأهل، وقد يكون ذلك في الخاتمة» .

قال في «الفتح» (١٤٩ / ١١) : «المراد بالقضاء المقضي، لأنَّ حُكْمَ اللَّهِ كَلَّهُ حَسَنٌ لَا سُوءَ فِيهِ» .

(وشماتة الأعداء) : هي فرح العدو ببليّةٍ تنزل بعده، يُقال منه شِمَت بكسر الميم، وشمّت بفتحها فهو شامت وأشمته غيره . «نووي» .

(قال سفيان) : هو شيخ شيخ البخاري .

(في الحديث ثلاثٌ، زدتُ أنا واحدة، لا أدري أيتَّهَنُّ) : وهذا من دَقَّتْهم في الحديث وورعهم وتقواهم، وليتنا نذكر ونعتبر، فلا يتساهل وعَاطنا ودُعَاتنا ومربونا ومؤلَّفونا في هذه الأمور .

قال شيخنا في التعليق على هذه الزيادة - بتصرُّف - : «هي شماتة الأعداء كما جاء مبيناً في «مستخرج الإسماعيلي» من طريق شجاع بن مخلد عن سفيان الذي دار الحديث عليه؛ كما حَقَّقَه الحافظ في «الفتح» (١٤٨ / ١١) وقد رواه في بعض المرات دونها .

ومِمَّا يحسُنُ ذِكره أَنَّ الاستعاذة من شماتة الأعداء قد ثبتت في حديث آخر من رواية ابن عمر مرفوعاً بلفظ : «اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلْبَةِ الدِّينِ، وَغَلْبَةِ العَدُوِّ، وَشماتة الأعداء»، وهو مخرَّج في «الصحیح» (١٥٤١) .

فلعلَّ سفيان - رحمه الله - استجازَ إضافة ما كان محفوظاً عنده في هذا الحديث أو غيره إلى حديثه عن أبي هريرة، وهذا أهون من أن يظنَّ به أنه زادها من كيسه» .

وانظر (٤٤١ / ٣٤٢) .

* * *

٦٧١ / ٥٢٠ - عن أنس بن مالك قال :

كان النَّبِيُّ ﷺ يقول :

«اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ، وَالكسَلِ، وَالجُبْنِ، وَالهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ

مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٣٨ - ب التعوذ من فتنة الحيا والممات. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح: ٥٠].

* الشرح *

(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ) : انظر (٦١٥/٤٧٩) و(٦٤٨/٥٠٤).

وجاء في «شرح الكرمانى» (١٦٢/٢٢): «الحيا: إمَّا مصدر أو اسم زمان. والممات: أي: زمان الموت أي: بعده أو وقت النزاع. والفتنة: الامتحان والضلال والإثم والكفر والعذاب والفضيحة. وعذاب القبر: ما يترتب بعده على المجرمين».

* * *

٦٧٢/٥٢١ - عن أنس قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبَخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلْبَةِ الرَّجَالِ».

[خ: ٥٦ - ك الجهاد، ٧٤ - ب من غزا بصبي للخدمة].

* الشرح *

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ): قال الخطابي: أكثر الناس لا يُفرِّقون بين الهمِّ والحزن، وهما على اختلافهما في الاسم يتقاربان في المعنى، إلا أنَّ

الحزن إنَّمَا يكون على أمرٍ قد وقع، والهَمُّ إنَّمَا هو فيما يُتوقَّع ولم يكن بعد .

وقال القزاز: الهَمُّ هو الغمُّ، والحزن، تقول: أهَمَّنِي هذا الأمر وأحزَّنِي .

ويُحتمَل أن يكون من همِّه المرض إذا أذابه وأنحله، مأخوذ من همَّ الشحم إذا أذابه، والشيء مهموم أي: مُذاب .. «عمدة» (١٤ / ١٧٧) .

(والعجز والكسل والجبن والبخل): تقدَّم .

وقال القسطلاني: (٩ / ٢٠٨) : «العجز - بسكون الجيم - وأصله التأخر عن الشيء، مأخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء، وللزوم الضعف والقصور عن الإتيان بالشيء، استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها .

والكسل: هو التثاقل عن الشيء» .

(وضلع الدين): أي: ثقل الدين، وأمر مُضلع أي: مُثقل . «عمدة» .

قال في «المرقاة»: «وضلع الدين، أي: ثقله وشدته، وذلك حين لا يجد من عليه الدين وفاءً، لا سيَّما مع المطالبة» .

(وغلبة الرجال): أي: قهرهم، وهي رواية الترمذي، انظر «صحيح سنن الترمذي» (٢٧٧٠) .

قال في «المرقاة» (٥ / ٣١٣) - بحذف يسير -: وغلبة الرجال أي قهرهم وشدة تسلطهم عليه، والمراد بالرجال الظلمة .

واستعاذ - عليه الصلاة والسلام - من أن يغلبه الرجال لِمَا في ذلك من الوهن في النفس .

قال الكرمانني: هذا الدعاء من جوامع الكلم، لأن أنواع الرذائل ثلاثة:

نفسانية وبدنية وخارجية .

فالأولى بحسب القوى التى للإنسان وهى ثلاثة : العقلية والغضبية والشهوية، فالهمّ والحزن متعلق بالعقلية، والجبن بالغضبية، والبخل بالشهوية، والعجز والكسل بالبدنية .

والثاني يكون عند سلامة الأعضاء وتمام الآلات والقوى، والأول عند نقصان عضو ونحوه، والضَّلَع والغَلَبَة بالخارجية، فالأولى مالي والثاني جاهي، والدعاء مشتمل على جميع ذلك .»

* * *

٦٧٣/٥٢٢ - عن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي ﷺ :

«اللهم اغفر لي ما قدمتُ وما أخرتُ، وما أسررتُ وما أعلنتُ، وما أنت أعلم به مني، إنك أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت.»

[خ : أخرجه عن ابن عباس : ١٩ - ك التهجد، ١ - ب التهجد بالليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ١٩٩].

* الشرح *

(اللهم اغفر لي ما قدمتُ) : أي : قبل هذا الوقت .

(وما أخرتُ) : عن هذا الوقت .

(وما أسررتُ وما أعلنتُ) : أي : أخفيتُ وأظهرتُ، أو ما حدثتُ به نفسي

وما تحركتُ به لساني . «فتح» (٥/٣) .

(وما أنت أعلم به مني) : هو من العام بعد الخاص . «فتح» .

(إِنَّكَ أَنْتَ الْمَقْدَمُ وَالْمُؤَخَّرُ): جاء في «العمدة» (١٦٧/٧): «قال ابن التين: أنت الأول وأنت الآخر.

وقال ابن بطال: يعني أنه قدّم في البعث إلى الناس على غيره ﷺ بقوله: «نحن الآخرون السابقون»، ثمّ قدّمه عليهم يوم القيامة بالشفاعة بما فضّله به على سائر الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - فسبق بذلك الرسل».

وقال في «الدليل» (٢٩٢/٤): «أنت المقدّم، أي: من تشاء إلى الجنة بالتوفيق للعمل الصالح، وأنت المؤخر: لمن تريد إلى النار بالخذلان».

وفي «النهاية»: «المقدّم: هو الذي يقدم الأشياء ويضعها في مواضعها، فمن استحقّ التقديم قدّمه.

والمؤخّر: هو الذي يؤخّر الأشياء ويضعها في مواضعها». انتهى.

وسألت شيخنا - حفظه الله تعالى - عمّا تقدّم من أقوالٍ، فقال: «يبدو أنّ الكلام الذي جاء في «النهاية» هو النهاية».

(لا إله إلا أنت): لا معبود بحقّ إلا أنت، وتقدّمت.

قال الكرمانى: «هذا الحديث من جوامع الكلم، وذكر فوائده عديدة»، وانظر «العمدة» (١٦٧/٧).

* * *

٦٧٤/٥٢٣ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال: كان النبي ﷺ يدعو:

«اللهم إني أسألك الهدى، والعفاف والغنى» (وقال أصحابنا عن

عمرو: «والتقى»).

[م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٧٢].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يدعو: اللهم إني أسألك الهدى): أي: الصراط أو الهداية الكاملة.

(والعفاف): الصيانة عن مطامع الدنيا والتنزه عما لا يُباح والعفة عن المعاصي.

يقال: عَفَّ عن الحرام يَعْفُ عَفًّا وَعِفَّةً وَعِفَافاً أي: كفّ كذا في «الصحاح».

(والغنى): غني النفس، والاستغناء عما في أيدي الناس.

وفي الحديث: «ليس الغنى عن كثرة العَرَض ولكن الغنى غنى النفس»، [وتقدّم (٢١٠/٢٧٦)].

(وقال أصحابنا عن عمرو: والتقى): الخوف وقيل: التقوى الشاملة.

قال الطيبي: «أطلق الهدى والتقى ليتناول كل ما ينبغي أن يهتدي إليه من أمر المعاش والمعاد ومكارم الأخلاق، وكلّ ما يجب أن يُتقى منه من الشرك والمعاصي ورذائل الأخلاق وطلب العفاف.

والغنى تخصيص بعد تعميم». «مرقاة» (٥/٣٤٤).

ملاحظة: استفدت من معظم شرح هذا الحديث من «المرقاة».

* * *

٦٧٥/٥٢٤ - عن ثُمّامة بن حزن قال: سمعتُ شيخاً ينادي بأعلى

صوته:

« اللهم إني أعوذ بك من الشرِّ لا يخلطه شيء. ».

قلتُ: مَنْ هذا الشيخ؟ قيل: أبو الدرداء.

* الشرح *

(سمعتُ شيخاً ينادي بأعلى صوته): للتعليم وتبيان ما بلغ الأمر من أهمية.

(اللهم إني أعوذ بك من الشرِّ لا يخلطه شيء، قلتُ: مَنْ هذا الشيخ؟ قيل: أبو الدرداء): لا يخلطه شيء: لأنَّ الشرَّ إذا اختلط بشيءٍ أفسده.

* * *

٦٧٧/٥٢٥ - عن أنس أن النَّبِيَّ ﷺ كان يُكثِرُ أن يدعو بهذا الدعاء: «اللهم آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنا عذاب النار». قال شعبة: فذكرته لقتادة فقال: كان أنس يدعو به، ولم يرفعه.

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٥٥ - ب قول النَّبِيِّ ﷺ: ربنا آتنا في الدنيا حسنة. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٢٦، ٢٧].

* الشرح *

(عن أنس أن النَّبِيَّ ﷺ كان يُكثِرُ أن يدعو بهذا الدعاء: اللهم آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً): قال ابن كثير: «الحسنة في الدنيا تشمل كلَّ مطلوبٍ دُنْيَوِيٍّ من عافية ودار رحبة، وزوجة حسنة، وولد بارٍّ، ورزقٍ واسعٍ، وعِلْمٍ نافعٍ، وعَمَلٍ صالحٍ، ومركبٍ هنيءٍ، وثناءٍ جميلٍ، إلى غير ذلك مما شملته عباراتهم، فإنَّها كُلُّها مندرجة في الحسنة في الدنيا.

وأما الحسنة في الآخرة، فأعلاها دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفرع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة.

وأما الوقاية من عذاب النار؛ فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات».

(وقنا عذاب النار): تقدم قول الطيبي أنه تتميم بمعنى: «إن صدر منا ما يوجبه من التقصير والعصيان، فاعفُ عنا وقنا عذاب النار».

وجاء في «الجامع لأحكام القرآن» (٢/٤٣٣): «المراد بالآية الدعاء في ألا يكون المرء ممن يدخلها بمعاصيه وتُخرجه الشفاعة».

ويُحتمل أن يكون دعاءً مؤكداً لطلب دخول الجنة؛ لتكون الرغبة في معنى النجاة والفوز من الطرفين؛ كما قال أحد الصحابة للنبي ﷺ: «أنا إنما أقول بدعائي: اللهم أدخلني الجنة وعافني من النار، ولا أدري ما دندنتك ولا دندنة معاذ. فقال له رسول الله ﷺ: «حولها ندندن»، خرجه أبو داود في «سننه» وابن ماجه أيضاً. [قال شيخنا في الكلم الطيب] (١٠٣): صحيح الإسناد وصححه النووي والبوصيري]. وانظر (٤٩٣/٦٣٣).

(قال شعبة فذكرته لقتادة فقال: كان أنس يدعو به، ولم يرفعه): أي: أنه موقوفٌ على أنس ومن كلامه.

قال شيخنا في التعليق - بحذف -: «والمعنى أن أنساً كان يدعو بهذا الدعاء أيضاً كما كان يدعو به النبي ﷺ، وهو صريح في رواية قتادة عن أحمد فإنه قال عقب المرفوع: «وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا به فيه».

ورواه مسلم (٦٩/٨) بنحوه من طريق أخرى عن قتادة» .

* * *

٦٧٨/٥٢٦ - عن أبي هريرة، كان النبي ﷺ يقول:

« اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة، وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم » .

[د: ٨ - ك الوتر، ٣٢ - ب في الاستعاذة، ح ١٥٤٤ . ن: ٥٠ - ك الاستعاذة، ١٤ - ب الاستعاذة من الذلة . جه: ٣٤ - ك الدعاء، ٣ - ب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ، ح ٣٨٤٢] .

* الشرح *

(اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة) : جاء في « المرقاة » (٣٢٢ / ٥) :
« أي : فقر القلب ، أو من قلب حريص على جمع المال ، أو من الفقر الذي يُفضي بصاحبه إلى كُفران النعمة في المال ، ونسيان ذكر المُنعم المتعال ، أو يدعوه إلى سد الخلة بما يتدنس به عرضه وينثلم به دينه .

وقال الطيبي : أراد فقر النفس ، أعني الشره الذي يقابل غنى النفس الذي هو قناعتها ، أو أراد قلة المال .

والمراد الاستعاذة من الفتنة عليها ، كالجزع وعدم الرضا به .

والقلة : القلة في أبواب البرّ وخصال الخير ، لأنه - عليه الصلاة والسلام - كان يؤثر الإقلال في الدنيا ، ويكره الاستكثار من الأعراض الفانية .

وقال غيره : أراد قلة العدد أو العدد .

وقال بعضهم : المراد قلة الصبر ، وقلة الأنصار ، أو قلة المال بحيث لا يكون له

كفاف من القوت، فيعجز عن وظائف العبادة» .

وقال في «الفيض» (٢ / ١٤٩) : «اللهمّ إني أعوذ بك من الفقر والقلّة :
- بكسر القاف - قلّة المال التي يخاف منها قلّة الصبر على الإقلال، وتسلبت
الشيطان بذكر تنعم الأغنياء، أو المراد القلّة في أبواب البرّ وخصال الخير، أو قلّة
العدد والمدد أو الكلّ» .

(والذلّة) : أي : من أن أكون ذليلاً في أعين الناس؛ بحيث يستخفّونه
ويحقرّون شأنه .

والأظهر أن المراد بها الذلّة الحاصلة من المعصية، أو التذلل للأغنياء على
وجه المسكنة، والمراد بهذه الأدعية تعليم الأمة وكشف الغمّة . «مرقاة» .

(وأعوذ بك أن أظلم) : أي : أجور أو أعتدي . والظلم وضع الشيء في غير
محلّه . «فيض»

(أو أظلم) : لِمَا فِيهِ مِنْ قَهْرِ الرِّجَالِ وَغَلِبَتِهِمْ، وَقَدْ تَعَوَّذَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ
ذَلِكَ كَمَا تَقَدَّمَ . وَلِمَا فِيهِ مِنْ مِظَنَّةِ الانشغال عن الله، أو البغي عند إرادة
تحصيل الحقّ ونحو ذلك، والله أعلم .

* * *

٦٨٣/٥٢٧ - عن أنس قال : كان النبي ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ :

«اللهمّ يا مقلبَ القلوب ، ثبت قلبي على دينك» .

[ت : ٣٠ - ك القدر، ٧ - ب ما جاء أن القلوب بين إصبعي الرحمن . جه : ٣٤ - ك

الدعاء، ٢ - ب دعاء النبي ﷺ، ح ٣٨٣٤] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يُكثر أن يقول): فينبغي ملاحظة أهمية هذا الإكثار، والافتداء بالنبي ﷺ في ذلك، وفي غيره قدر الإمكان .

(اللهم يا مُقلِّبَ القلوب): هو بمعنى يا مصرِّفَ القلوب : أي : مُحوِّلها من ضلال إلى هدى وبالعكس . « دليل » (٤ / ٣٠٢) .

(ثبَّتَ قلبي على دينك): فيه خضوع النبي ﷺ لربه وتضرعه إليه، مع ما هو معلوم من عصمته ﷺ، وإرشاده الأمة إلى سؤال ذلك، وإيماءه إلى أن العبرة بالخاتمة . « دليل » بتصرف يسير .

وفي حديث أم سلمة - رضي الله عنها - : « كان أكثرُ دُعائه يا مُقلِّبَ القلوبِ ثبَّتْ قلبي على دينك . »

قالت : فقلتُ : يا رسول الله ما لأكثر دُعائك يا مُقلِّبَ القلوبِ ثبَّتْ قلبي على دينك ؟

قال : يا أم سلمة ؛ إنَّه ليس آدميُّ إلا وَقَلْبُهُ بينَ إصبعينِ مِنْ أصابعِ الله فمَنْ شاء أقامَ وَمَنْ أشاء أزاغَ . فتلا معاذ : ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴾ [آل عمران : ٨] ، « صحيح سنن الترمذي » (٢٧٩٢) .

* * *

٥٢٨ / ٦٨٤ - عن عبد الله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو :

« اللهم لك الحمد، ملء السماوات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد . »

اللهم طهرني بالبرد والثلج والماء البارد، اللهم طهرني من الذنوب،
ونقني كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس».

[م: ٤ - ك الصلاة، ح ٢٠٤].

* الشرح *

(اللهم لك الحمد): في بعض ألفاظ مسلم (٤٧٦): «كان رسول الله
ﷺ إذا رفع ظهره من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد
مِلءَ السماوات ومِلءَ الأرض ومِلءَ ما شئت من شيء بعد».

قال النووي (٤/ ١٩٣): «قال العلماء: معنى سمع هنا أجاب، ومعناه أن
مَنْ حَمِدَ الله تعالى متعرضاً لثوابه، استجاب الله تعالى له وأعطاه ما تعرض
له».

فإننا نقول: ربنا لك الحمد لتحصيل ذلك».

ولا يعني هذا نفي السمع الحقيقي لقوله تعالى ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ
وَأُرَى﴾ [طه: ٤٦]، وغير ذلك من الآيات.

(مِلءَ السماوات ومِلءَ الأرض): المراد به كثرة العدد، فكما أن نعم الله
تعالى كثيرة، ناسبها أمثال هذه العبارات التي تعبر عن كثرة العدد، والله
أعلم.

(ومِلءَ ما شئت من شيء بعد): قيل: إنه اعتراف بالعجز عن أداء حق
الحمد؛ بعد إفراغ الوسع، ففيه إحالة الأمر على مشيئة الله. «إكمال الإكمال»
بتصرف.

(اللهم طهرني بالبرد والثلج والماء البارد): اللهم طهرني بأنواع مغفرتك

التي تمحق الذنوب تطهير الأنواع الثلاث، ذكره بعض العلماء وبه يقول شيخنا - حفظه الله تعالى - في إجابة أجابنيها .

وقال في « الفتح » - بحذف - : « قال الخطابي : ذكر الثلج والبرد تأكيداً، أو لأنهما لم تمسهما الأيدي ولم يمتنهما الاستعمال .

وقال ابن دقيق العيد : عبّر بذلك عن غاية المحو، فإن الثوب الذي يتكرر عليه ثلاثة أشياء منقّية؛ يكون في غاية النقاء .» .

(اللهم طهّرني من الذنوب، ونقني كما ينقى الثوب الأبيض) : خصّ الثوب الأبيض لأنّ التطهير فيه أظهر. ذكره بعض العلماء .

(من الدّنس) : في رواية لمسلم (٤٧٦) : « من الوسخ » . وأخرى : « من الدرن » . والمعنى واحد .

* * *

٦٨٥ / ٥٢٩ - عن عبد الله بن عمر قال : كان من دعاء رسول الله ﷺ :

« اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك، وجميع سخطك » .

[م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٩٦ . د : ٨ - ك الوتر، ٣٢ - ب في الاستعاذة] .

* الشرح *

(اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك) : الزوال : الذهاب، أي : نعمتك الدينية أو الدنيوية الباطنة والظاهرة النافعة في الأمور الأخروية .

(وتحول عافيتك) : قال في « النهاية » : « العافية : أن تسلّم من الأسقام

والبلايا وهي الصحة وضدّ المرض» .

والمراد : التعوّذ من أن يصير المرء إلى مرض بعد صحّة، أو إلى فقر بعد غنى .

جاء في « المرقاة » (٥ / ٣١٨) - بحذف - : « قال ميرك : فإن قلت : ما الفرق بين الزوال والتحوّل ؟

قلت : الزوال يقال في شيء كان ثابتاً في شيء ثمّ فارقه، والتحوّل تغيير الشيء وانفصاله عن غيره .

فمعنى زوال النعمة ذهابها من غير بدل .

وقال الطيبي - رحمه الله تعالى - : أي : تبدّل ما رزقتني من العافية إلى البلاء والداهية » .

(وفجأة نقمتك) : الفجأة : البغّة .

وقد وردت في « صحيح مسلم » بالمدّ . والنقمة : العقوبة .

قال في « الدليل » (٤ / ٢٩٣) : « وخصّ فجاءة النقمة بالاستعاذة لأنها أشدّ من أن تصيبه تدريجاً كما ذكره المظهري » .

(وجميع سخّطك) : أي : ما يؤدّي إليه من ارتكاب المحرّمات والمناهي وترك الأوامر .

جاء في « النهاية » : « السّخّط والسّخّط : الكراهية للشيء وعدم الرضا به » .

واستعاذ صلى الله عليه وسلم من جميع سخّط الله، لأنّه سبحانه إذا سخّط على العبد فقد هلك وخاب وخسر، ولو كان السخّط في أدنى شيء وبأيسر سبب . « تحفة » وذكره الجيلاني في « الفضل » .

٢٥٥ - باب الدعاء عند الغيث والمطر - ٢٨٩

٦٨٦/٥٣٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

كان رسول الله ﷺ إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك عمله - وإن كان في صلاة - ثم أقبل عليه ؛ فإن كشفه الله حمد الله ، وإن مطرت قال :
« اللهم صيباً نافعاً » .

[د : ك الأدب ، ١١٣ - ب ما يقول إذا هاجت الريح ، وجملة « اللهم صيباً نافعاً » في خ : ١٥ - الاستسقاء ، ٢٣ - ب ماذا يقال إذا أمطرت] .

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك عمله - وإن كان في صلاة - ثم أقبل عليه) : ناشئاً : أي : سحاباً لم يتكامل اجتماعه واصطحابه .
« النهاية » .

(فإن كشفه الله حمد الله) : لأنه كان يخشى أن يكون مقدمات عذاب وسخطٍ من الله تعالى .

(وإن مطرت قال : اللهم صيباً نافعاً) : صيباً : أي : مُنهمراً متدققاً ، وهو منصوب بفعل مقدر أي اجعله ، ونافعاً صفة للصيب ، وكأنه احترز بها عن الصيب الضار . « فتح » (٥١٨ / ٢) بزيادة من « النهاية » .

قال في « المرقاة » : « نافعاً : أي : لا مُغرقاً كطوفان نوح - عليه السلام - قاله ابن الملك » .

قال شمير : قال بعضهم : الصيب : الغيم ذو المطر ، ذكره في التعليق على « النهاية » .

والحاصل أن الصيب هو الغيم ذو المطر المتدفق .

وجاء في « صحيح المصنف » (٣٢٠٦) من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : « كان النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً في السماء أقبلَ وأدبرَ ودخلَ وخرجَ وتغيَّر وجهه ، فإذا أمطرتِ السماء سُرِّيَ عنه ، فعرفتُه عائشة ذلك فقال النبي ﷺ : وما أدري كما قال قوم عاد : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيَّتِهِمْ ﴾ [الأحقاف : ٢٤] . » .

والمخيلة : هي السحابة التي يُخال فيها المطر ، وسُرِّيَ عنه أي : كُشف عنه .

٢٥٦ - باب الدعاء عند الموت - ٢٩٠

٦٨٧/٥٣١ - عن قيس قال :

أتيتُ خَبَابًا - وقد اكتوى سبعاً - وقال :

« لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوتُ . »

[خ : ٧٥ - ك المرضي ، ١٩ - ب تمني المرض الموت . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ١٢] .

* الشرح *

(أتيتُ خَبَابًا - وقد اكتوى سبعاً - وقال : لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن

ندعو بالموت لدعوتُ) : وذلك لشدة ما به من ألم المرض . « عمدة »

(٢٢٦ / ٢١) . وتقدم أتم منه برقم : (٤٥٤ / ٣٥٣) .

وقد ورد في النهي عن تمني الموت عددٌ من النصوص منها :

قوله ﷺ : « لا يتمنى أحدكم الموت ، ولا يدعُ به من قبل أن يأتيه . »

إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا خَيْرًا». أخرجه مسلم (٢٦٨١).

وقوله ﷺ: « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ فَاعْلَأْ فليقل: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي». أخرجه المصنّف (٥٦٧١) ومسلم (٢٦٨٠).

وقوله ﷺ: « وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ ». أخرجه المصنّف (٥٦٧٣).

٢٥٧ - باب دعوات النبي ﷺ - ٢٩١

٦٨٨/٥٣٢ - عن أبي موسى، عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ:

« رَبِّ [وفي لفظ: اللَّهُمَّ / ٦٨٩] اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري كله، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطأي كله، وعمدي وجهلي وهزلي، وكل ذلك عندي.

اللهم اغفر لي ما قدّمت وما أخّرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر، وأنت على كل شيء قدير».

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ٦٠ - ب قول النبي ﷺ: « اللهم اغفر لي ما قدّمت وما أخّرت ». م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٧٠].

* الشرح *

(ربّ - وفي لفظ: اللهم - اغفر لي خطيئتي): أي: ذنبي.

(وجهلي، وإسرافي في أمري كله): الإسراف مجاوزة الحدّ في كل شيء.

(وما أنت أعلم به منِّي): من المخالفات والسيئات، تعميم بعد تخصيص، واعتراف بإحاطة علمه تعالى، وإقرار بعجزه عن معرفة نفسه. «مرقاة» (٣٤١/٥).

(اللهم اغفر لي خطأي كله): عما يقع فيه تقصير منِّي.

في «الصحيح»: الخطأ نقيض الصواب وقد يُمدّ. والخطأ الذنب. «مرقاة».

(وعَمدي): أي: تعمّدي في ذنبي.

(وجهلي وهزلي): ضد الجدّ.

وفي «صحيح المصنّف» (٦٣٩٩): «وجهلي وجدّي».

وفي مسلم: «اغفر لي هزلي وجدّي».

(وكلُّ ذلك عندي): أي: أنا متصفُّ بهذه الأشياء.

(اللهم اغفر لي ما قدّمتُ وما أخّرتُ، وما أسررتُ وما أعلنتُ): أي:

أخفيت وأظهرتُ، أو ما حدثتُ به نفسي، وما تحركتُ به لساني. «فتح»

(٥/٣)، وتقدّم.

(أنت المقدّم وأنت المؤخّر، وأنت على كل شيء قدير): أنت المقدّم: أي:

من تشاء إلى الجنّة بالتوفيق للعمل الصالح.

وأنت المؤخّر: أي: لمن تريد إلى النار بالخذلان. ذكره عدد من العلماء.

جاء في «النهاية»: «المقدّم: هو الذي يقدم الأشياء، ويضعها في

مواضعها، فمن استحقّ التقديم قدّمه، والمؤخّر: هو الذي يؤخّر الأشياء،

ويضعها مواضعها».

قلتُ: وهذا أرجح فيما رأيت وهو أشمل وأعمّ من غيره، واللّه أعلم.

قال الحافظ في «الفتح» (١١/١٩٨) - بتصرفٍ يسير - : «وفي هذا الدعاء امتثال من النبي ﷺ لِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ سبحانه به؛ من تسبيحه وسؤاله المغفرة كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾».

وقيل: هذا الدعاء من باب التعليم للأمة؛ وقيل: هو من باب التواضع، وقيل: الدعاء عبادة، والرسول ﷺ أسبق الناس إلى ذلك، ولا عجب فهو معلّم الناس الخير؟! وقيل غير ذلك، واللّه أعلم.

وانظر (٥٢٢/٦٧٣).

* * *

٥٣٣ / ٦٩٠ - عن معاذ بن جبل قال: أخذ بيدي النبي ﷺ فقال:

«يا معاذ!»

قلتُ: لبّيك، قال: «إني أحبك».

قلتُ: وأنا واللّه أحبك، قال:

«ألا أعلمك كلمات تقولها في دُبُرِ كلِّ صلاتك؟» قلتُ: نعم، قال:

«قل: اللهم أعني على ذكرك وشكرك، وحسن عبادتك».

[د: ٨ - ك الوتر، ٢٦ - ب في الاستغفار، ح ١٥٢٢. ن: ١٣ - ك السهو، ٦٠ - نوع آخر

من الدعاء].

* الشرح *

(أخذَ بيدي النَّبيِّ ﷺ): تَلَطُّفًا وتودُّدًا وتَحَبُّبًا.

(فقال: يا معاذ! قلتُ: لبيك): من التلبية وهي إجابة المنادي، وهو مأخوذ من لَبَّ بالمكان وألَبَّ به إذا أقام به، وألَبَّ على كذا إذا لم يفارقه. «النهاية».

(قال: إنِّي أحبُّك): فيه أنَّ من أحبَّ أحدًا يُستحبُّ له إظهار المحبة له، وقد ورد في ذلك بعض النصوص وانظر (٤٢١/ ٥٤٢).

وفي «صحيح سنن أبي داود» (١٣٤٧): «يا معاذ والله إنِّي لأحبُّك».

قال في «الدليل» (٤/ ٢٢٥): «وأتى بهذه الجملة ليعتني معاذ بما سيلقى إليه بعدئذ، شأن المحبِّ الاجتهاد في نفع محبوبه».

(قلتُ: وأنا والله أحبُّك): جاء في «المرقاة»: «قال ابن الملك: مخاطبته ﷺ بالمحبة لمعاذ أشدَّ تأكيداً من مخاطبة معاذ له بها».

قال القاري - بحذف - : «لأنَّه لا يمكن عدم محبَّته له، عليه الصلاة والسلام».

قلتُ: وتقدَّم الحديث (٤٢٣/ ٥٤٤): «ما تحابَّا الرجلان إلا كان أفضلهما أشدهما حبًّا لصاحبه».

(قال: ألا أعلمك كلمات تقولها في دُبر كلِّ صلاتك؟): دُبر كلِّ صلاة: عقبها وخلفها.

في «صحيح سنن أبي داود»: «أوصيك يا معاذ لا تدعَنَّ في دُبر كلِّ

صلاة تقول...» .

(قلتُ: نعم، قال: قل: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك):
الذكر: يشمل القرآن، وغيره؛ من الأذكار المسنونة باللسان، واستحضارها
بالقلب .

وشكرك: على نعم الله تعالى الظاهرة والباطنة، العامة والخاصة؛ الدنيوية
والآخروية التي لا نستطيع أن نعدّها .

وعدم الشكر كُفر، قال تعالى: ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا
كُفُورًا ﴾ [الإنسان: ٣] . « فضل » بزيادة .

وحسن عبادتك: من القيام بشرائطها وأركانها وسننها وآدابها مع الخضوع
والخشوع والإخلاص . نقله الجيلاني عن « حرز » .

قال في « العون » - بزيادة -: « اللهم أعني على ذكرك: من طاعة الأركان
وإحسان العبادة؛ بامتثال أوامر الله تعالى، مع مراعاة تصفية الشوائب
والمعائب » .

قال بعضهم: أشار به إلى مقام الإحسان المشار إليه حين سأل جبريل رسول
الله ﷺ فقال: فأخبرني عن الإحسان فقال ﷺ: « أن تعبد الله كأنك تراه » .
أخرجه مسلم (٨) .

وفي الحديث تلطف العالم أو طالب العلم قبل الموعدة أو الوصية؛ بأخذ
اليد، أو القول الطيب .

وهذا الحديث من جوامع الدعاء، لأن فيه طلب العون من الله تعالى على
القيام بذكره وشكرك وحسن عبادته، فجَمع بين ما أوجبه الله تعالى من حق في

اللسان والأركان والجنان، فشمّل كل شيء، وفيه أيضاً القَسَم على المحبة في الله تعالى.

* * *

٥٣٤ / ٦٩١ - عن أبي أيوب الأنصاريّ قال: قال رجل عند النبيّ ﷺ: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فقال النبيّ ﷺ: «مَنْ صاحب الكلمة؟».

فسكت، ورأى أنه هجم من النبيّ ﷺ على شيء كرهه، فقال: «مَنْ هو؟ فلم يقل إلا صواباً».

فقال رجل: أنا، أرجو بها الخير، فقال:

«والذي نفسي بيده، رأيت ثلاثة عشر ملكاً يتدرون أيهم يرفعها إلى الله عزّ وجلّ».

[صحيح لغيره إلا العدد، والمحفوظ: «بضعة وثلاثون» - «المشكاة» (٩٩٢ / التحقيق الثاني) وأصله في خ: ك الأذان ١٢٦ - ب حدّثنا عبد الله بن مسلمة. من حديث رِفاعة بن رافع الزُرقي].

* الشرح *

(قال رجل عند النبيّ ﷺ: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً): أي: خالصاً عن الرياء والسمعة والنقصان. «عمدة» بزيادة من «المرقاة».

(مباركاً فيه): أي: كثير الخير.

وفيه ثواب التحميد لله والذكر له، وفيه دليل على جواز رفع الصوت

بالذكر ما لم يُشوّش على من معه. «عمدة» (٧٦/٦).

وفي «صحيح المصنّف» من حديث رِفاعَةَ بنِ رافعِ الزُّرقي قال: «كنا يوماً نُصَلِّي وراءَ النَّبيِّ ﷺ، فلَمَّا رَفَعَ رأسُهُ من الرُّكعة قال: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ، قال رجلٌ وراءه: ربَّنَا ولكَ الحمدُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه...».

(فقال النَّبيُّ ﷺ: مَنْ صاحبُ الكلمة؟): في رواية عند المصنّف (٧٩٩): «فلَمَّا انصرف قال من المتكلّم؟».

قال الحافظ في «الفتح» (٢٨٧/٢): الحكمة في سؤاله ﷺ له عمّن قال؛ أن يتعلّم السامعون كلامه فيقولوا مثله.

(فسكت، ورأى أنه هجم من النَّبيِّ ﷺ على شيء كرهه): أي: باغته وفاجأه وتكلّم بغير إذنه، والله أعلم.

(فقال: مَنْ هو؟ فلم يقلْ إلا صواباً): في «صحيح سنن أبي داود» (٦٩٢): «أيكم المتكلّم بالكلمات فإنّه لم يقلْ بأساً».

(فقال رجل: أنا، أرجو بها الخير، فقال: والذي نفسي بيده، رأيتُ ثلاثة عشرَ ملكاً يبتدرون): أي: يسارعون ويستبقون في كتابة هذه الكلمات.

وقد قال شيخنا في تخريج الحديث: وقد أُشير إليه «صحيح لغيره إلا العدد، والمحفوظ: بضعة وثلاثون».

(أيهم يرفعها إلى الله عزَّ وجلَّ): هذا لفظ المصنّف في «صحيحه»، والبضع: ما بين الثلاث والتسع.

وفي «صحيح المصنّف»: «يبتدرونها أيهم يكتبها أول».

* * *

...../٦٩٢ - عن أنس - رضي الله عنه - قال :

كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء قال :

«اللهمَّ إِنِّي أعوذ بك من الخُبْثِ والخبائِثِ.»

[خ: ٤ - ك الوضوء، ٩ - ب ما يقول عند الخلاء . م: ٣ - ك الحيض، ح ١٢٢].

* الشرح *

ملاحظة: سقط هذا الحديث والذي بعده من نسخة شيخنا - حفظه الله تعالى - وأبقيتهما بلا أرقام، كيلا تختلف عنها.

(كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء): الخلاء: موضع قضاء الحاجة .

في « صحيح مسلم » (٣٧٥): « كان إذا دخل الكنيف » .

قال النووي (٧١ / ٤): « والخلاء والكنيف والمرحاض؛ كلُّها موضع قضاء

الحاجة » .

(قال: اللهمَّ إِنِّي أعوذ بك من الخُبْثِ): جاء في « النهاية » - بزيادة -:

« الخُبْثُ: بضمّ الباء [وإسكانها] جمع الخبيث والخبائث جمع الخبيثة، يريد

ذكور الشياطين وإناثهم .

وقيل: هو الخُبْثُ بسكون الباء، وهو خلاف طيّب الفعل من فجور

وغيره .

(والخبائِث): يريد بها الأفعال المذمومة والخصال الرديئة » .

* * *

...../٦٩٣ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : « غفرانك » .

[٥ : ١ - ك الطهارة ، ١٧ - ب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء . ت : ١ - ك الطهارة ، ٥ -
ب ما يقول إذا خرج من الخلاء . ج ه : ١ - ك الطهارة ، ١٠ - ب ما يقول إذا خرج من الخلاء] .

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : غفرانك) : جاء في
« النهاية » : « غفرانك : الغفران مصدر ، وهو منصوب بإضمار أطلب ، وفي
تخصيصه بذلك قولان :

أحدهما : التوبة من تقصيره في شكر النعمة التي أنعم بها عليه من إطعامه
وهضمه وتسهيل مخرجه ، فلجأ إلى الاستغفار من التقصير .

والثاني : أنه استغفر من تركه ذكر الله تعالى مدة لُبثه على الخلاء ، فإنه كان
لا يترك ذكر الله بلسانه أو قلبه إلا عند قضاء الحاجة ، فكأنه رأى ذلك تقصيراً
فتداركه بالاستغفار » .

* * *

٥٣٥ / ٦٩٤ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ يعلمنا هذا الدعاء ، كما يعلمنا السورة من القرآن :

« أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من
فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات ، وأعوذ بك من فتنة
القبر » .

[م : ٥ - ك المساجد ومواضع الصلاة ، ح ١٣٤] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ) : قال النووي : ذهب طاوس إلى وجوبه، وأمر ابنه بإعادة الصلاة حين لم يدعُ بهذا الدعاء فيها، والجمهور على أنه مستحبّ. «مرقاة» (٢٧ / ٣) .

والظاهر الوجوب كما قال طاوس وغيره، والله أعلم .

وسيا تي تفصيله في كتابي «الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة»، إن شاء الله تعالى .

(أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ) : جاء في «المرقاة» (٢٧ / ٣) : كرر أعوذ في كلِّ واحدة؛ إظهاراً لعظم موقعها .

وتقدّم الحديث مراراً، وانظر لذلك الحديث رقم (٦٤٨ / ٥٠٤) .

* * *

٦٩٥ / ٥٣٦ - عن ابن عباس قال :

بِتُّ عِنْدَ [خَالَتِي] مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقَرِيبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءاً بَيْنَ وَضُوءَيْنِ؛ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ، فَصَلَّى .

فَقَمْتُ فَتَمَطَّيْتُ كِرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَنْتَبَهُ لَهُ، فَتَوَضَّأَتْ، فَقَامَ يَصَلِّي، فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَمَامَتْ صَلَاتُهُ

[من الليل] ثلاث عشرة ركعة، ثم اضطجع فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فأذنه بلالٌ بالصلاة، فصلّى ولم يتوضأ.

وكان في دعائه:

«اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، وأمامي نوراً، وخلفي نوراً، وأعظم لي نوراً».

قال كريب: وسبعاً في التَّابوت، فلقيتُ رجلاً من ولد العباس، فحدثني بهن، فذكر: عَصَبِي، ولحمي، ودمي، وشعري، وبشري، وذكر خصلتين.

[خ: ٤ - ك الوضوء، ٥ - ب التخفيف في الوضوء. م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ١٨١

واللفظ له].

(وفي رواية سعيد بن جبير عنه قال / ٦٩٦):

كان النبي ﷺ إذا قام من الليل، فصلّى، ف قضى صلاته، يُثني على الله بما هو أهله، ثم يكون في آخر كلامه:

«اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، واجعل لي نوراً في سمعي، واجعل لي نوراً في بصري، واجعل لي نوراً عن يميني، ونوراً عن شمالي، واجعل لي نوراً من بين يدي، ونوراً من خلفي، وزدني نوراً، وزدني نوراً، وزدني نوراً».

* الشرح *

(بت عند - خالتي - ميمونة، فقام النبي ﷺ فأتى حاجته): يعني الحدّث.

(فغسل وجهه ويديه ثم نام): هذا الغسل للتنظيف والتنشيط للذكر

وغيره. «نووي».

(ثمّ قام فأتى القربة فأطلق شناقها) : شناقها : بكسر الشين، أي : الخيط الذي تُربط به في الوتد، قاله أبو عبيدة وأبو عبيد وغيرهما وقيل : الوكاء . «نووي» (٤٤ / ٦) .

(ثمّ توضّأ وضوءاً بين وضوءين ؛ لم يُكثر) : أي : من الماء .

(وقد أبلغ) : أي : أحسن وأجاد . هذا تفسير للعبارة السابقة، والمراد التخفيف في الضوء .

وفي « صحيح المصنّف » (١٣٨) : « فتوضّأ من شنّ مُعلّق وضوءاً خفيفاً » . والشنّ : القربة العتيقة .

(فصلّى، فقامت فتمطّيتُ كراهيةً أن يرى أنّي كنتُ أنتبه له، فتوضّأت) : أنتبه له : هكذا في « صحيح مسلم » وفي بعض نسخ « الأدب » : « أتقيه له » ، وبعضها : « أتقيه » .

وفيه حرص ابن عباس - رضي الله عنهما - على الخير وتعلّم العلم وضبطه أقواله وأفعاله من صغره . « إكمال الإكمال » (٩٥ / ٣) .

(فقام فصلّى، فقامت عن يساره، فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه) : فيه أنّ موقف المأموم الواحد عن يمين الإمام، وأنّه إذا وقّف عن يساره يتحوّل إلى يمينه، وأنّ الفعل القليل لا يبطل الصلاة، وأنّ صلاة الصبي صحيحة . « نووي » .

وفيه جواز العمل اليسير في الصلاة، وحجّة الجواز أن تأتمّ بمن لم ينو أن يؤمّك، وبه قال مالك والشافعي . ومنعه أحمد والشافعي في أحد قوليه جملة . « إكمال الإكمال » .

(فتنامتُ صلّاته - من الليل - ثلاث عشرة ركعة) : أي : صارت تامّة .

(ثم اضطجع فنام حتى نفخ) : أي : من خيشومه وهو المعبر عنه بالغطيط .
« عمدة » (٢ / ٢٥٥) . وفيه : « حتى نفخ : أي : إلى أن نفخ » .

(وكان إذا نام نفخ ، فأذنه بلالٌ بالصلاة) : أي : أعلمه .

(فصلّى ولم يتوضأ) : هذا من خصائصه أن نومه مضطجعاً لا ينقض الوضوء ، لأنّ عينيه تنامان ولا ينام قلبه ، فلو خرج حدث لأحسّ به بخلاف غيره من الناس . « نووي » .

قال الحافظ في « الفتح » (١ / ٢٣٩) : « فيه دليلٌ على أن النوم ليس حدثاً ، بل مظنة الحدث ، لأنّه ﷺ كان تنام عينه ولا ينام قلبه » .

(وكان في دعائه : اللهم اجعل في قلبي نوراً) : وأنت تعلم أنّما قدم القلب لأنّه المضغة التي إذا صلحت صلح الجسد كلّهُ . وإذا فسدت فسدت سائر البدن ، ولأنّ القلب إذا استنار فاض نوره على البدن جميعاً ، ومن لازم تنوير هذه الأعضاء أن تحلّ بها الهداية ، لأنّ النور يقشع ظلمات الذنوب ويرفع سدافات الآثام . نقله الجيلاني (٢ / ١٥٦) عن « شرح الحصن » .

(وفي سمعي نوراً ، وعن يميني نوراً ، وعن يساري نوراً ، وفوقي نوراً ، وتحتي نوراً ، وأمامي نوراً ، وخلفي نوراً ، وأعظم لي نوراً) : جاء في « المرقاة » (٣ / ٢٦٧) : « قال القرطبي : هذه الأنوار يمكن حملها على ظاهرها ، فيكون سأل الله تعالى أن يجعل له في كل عضو من أعضائه نوراً يستضيء به من ظلمات يوم القيامة ، هو ومن يتبعه أو من شاء الله منهم .

قال : والأولى أن يُقال : هي مستعارة للعلم والهداية ، كما قال تعالى :

﴿ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ﴾ [الزمر: ٢٢]، ﴿ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ﴾ [الانعام: ١٢٢].

قلتُ [أي: القاري]: ويمكن الجمع فتأمل، فإنه لا منع.

ثم قال [أي: القرطبي]: والتحقيق في معناه أن النور يظهر ما ينسب إليه وهو يختلف بحسبه، فنور السمع مُظهرٌ للمسموعات، ونور البصر كاشف للمبصرات، ونور القلب كاشف عن المعلومات، ونور الجوارح ما يبدو عليها من أعمال الطاعات.

وقال الطيبي: معنى طلب النور للأعضاء عضواً عضواً؛ أن يتحلَّى كلِّ عضوٍ بأنوار المعرفة والطاعة، ويتعرَّى عن ظلمة الجهالة والضلالة، فإنَّ ظلمات الجملة محيطة بالإنسان من قرنه إلى قدمه، والشيطان يأتيه من الجهات الست بالوساوس والشبهات. أي: المشبهات بالظلمات فرفع كل ظلمة بنور.

قال: ولا مخلص عن ذلك إلاً بأنوارٍ تستأصل شأفة تلك الظلمات، وفيه إرشادٌ للأمة.

قال النووي (٤٥/٦) - بحذف - : «قال العلماء: سأل النور في جميع أعضائه وجسمه وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته في جهاته الست؛ حتى لا يزيغ شيء منها عنه».

قلتُ: بهذا النور يميِّز الإنسان بين الحقِّ والباطل، ويوظف كل عضو في الطاعات، فنور القلب يجعله يحب لله ويبغض لله، ويبتعد عن الكفر والفسوق والعصيان، ونور السمع لاستماع ذكر الله تعالى ورد الغيبة والنميمة.. وهكذا.

(قال كريب) : هو مولى ابن عباس الراوي عنه .

(وسبعاً في التَّابوت) : قال النووي (٤٥ / ٦) : « قال العلماء : معناه وذكر في الدعاء سبعاً أي : سبع كلمات نسيتهما، قالوا : والمراد بالتابوت : الأضلاع وما يحويه من القلب وغيره؛ تشبيهاً بالتابوت الذي كالصندوق يحرز فيه المتاع أي : وسبعاً في قلبي ولكن نسيتهما » .

(فلقيتُ رجلاً من ولد العباس، فحدثني بهنّ، فذكر: عَصَبِي، ولحمي، ودمي، وشعري، وبشري، وذكر خَصَلَتَيْن) : القائل : هو سلمة بن كهيل .
والبشر: ظاهر الجلد .

قال في « العمدة » (٢ / ٢٥٧) - بتصرف يسير - : فيه أن نوم النبي ﷺ مضطجعاً لا ينقض الوضوء فيقظة قلبه تمنعه من الحدث [وتقدم] .
وفيه صلة القرابة، وفضل ابن عباس، رضي الله تعالى عنهما .
وفيه الاقتداء بأفعاله، عليه الصلاة والسلام .

وفيه جواز الإمامة في النافلة وصحة الجماعة فيها . [قلتُ : دون تداعٍ لها كما أشار إلى ذلك الإمام أحمد وغيره، وبه يقول شيخنا] .

وفيه جواز ائتمام واحد بواحد، وفيه جواز ائتمام صبي ببالغ، وعليه ترجم البيهقي في سننه؛ وفيه أن موقف المأموم الواحد عن يمين الإمام .

وفيه تعليم الإمام المأموم، وفيه التعليم في الصلاة إذا كان من أمرها، وفيه إيذان الإمام بالصلاة .

وفيه الاضطجاع على الجنب بعد التهجد إذا احتاج إلى ذلك، وفيه أن

النافلة كالفريضة في تحريم الكلام؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - لم يتكلم.

(وفي رواية سعيد بن جبير عنه قال: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل، فصلّى، ففضى صلاته، يُثني على الله بما هو أهله، ثم يكون في آخر كلامه: اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، واجعل لي نوراً في سمعي، واجعل لي نوراً في بصري، واجعل لي نوراً عن شمالي، واجعل لي نوراً من بين يدي، ونوراً من خلفي، وزدني نوراً، وزدني نوراً، وزدني نوراً): فيه طلب زيادة النور، وتكراره ثلاثاً لما فيه من مصالح الدنيا والآخرة.

* * *

٦٩٧/٥٣٧ - عن عبدالله بن عباس:

كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى صلاة من جوف الليل قال:

«اللهم لك الحمد، أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت قيام السماوات والأرض، ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن، أنت الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك الحق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق».

اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، و عليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاکمت، فاغفر لي ما قدمت وأخرت، وأسررت وأعلنت، أنت إلهي، لا إله إلا أنت».

[خ: ١٩ - ك التهجد، ١ - ب التهجد بالليل. م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ١٩٩].

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى صلاةٍ من جوف الليل) : في « صحيح المصنّف » (١١٢٠) : « كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجّد قال » .

قال : اللهم لك الحمد ، أنت نور السماوات والأرض ومن فيهنّ) : جاء في « المرقاة » (٣ / ٢٨٤) : « أي : منورهما أو مظهرهما ، أو خالق نورهما ، أو المعنى أنت الذي به ظهور كل شيء ، وأنت الذي به استضاء الكون كله ، وخرج من ظلمة العدم إلى نور الوجود .

قال الطيبي : النور هو الذي يُبصر بنوره ذو العماية ويرشد بهداه ذو الغواية .

قال التوربشتي : أضاف النور إلى السموات والأرض للدلالة على سعة إشراقه وثقوب إضاءته .

وعلى هذا فسّر ﴿ الله نور السموات والأرض ﴾ أي : منورهما يعني : أن كل شيء استنار منهما وأضاء .

وسألت شيخنا عن الأقوال المتقدّمة ، فقال - حفظه الله تعالى - مجيباً سؤالي : « هذا كله توسّع في الكلام : الخلاصة : أي : منورهما » .

(ولك الحمد ، أنت قيّام السماوات والأرض ، ولك الحمد أنت ربّ السماوات والأرض ومن فيهن) : قيّام : من أبنية المبالغة ، وهي من صفات الله تعالى .

ومعناها : القائم بأمر الخلق ومدبّر العالم في جميع أحواله .

والقيوم من أسماء الله تعالى المعدودة، وهو القائم بنفسه مطلقاً لا بغيره، وهو مع ذلك يقوم به كل موجود، حتى لا يُتصوّر وجود شيء ولا دوام وجوده إلاّ به. «النهاية».

وفي بعض الألفاظ: «أنت قيّم السماوات والأرض»، أي: حافظهما وراعيهما، قاله شيخنا في «صفة الصلاة» وانظر تخريجه هناك (ص ٩٤).
(أنت الحق، ووعدك الحق): لا خلف في وعده ووعيده في الإنعام والانتقام في حق عبده.

(ولقاءك الحق): أي: إلى دار الآخرة وطلب ما هو عند الله.
(والجنة حق، والنار حق، والساعة حق): والساعة حق: أي: القيامة وما فيها من الميزان والصراط والحوض والحساب.
قال النووي: أي: كلّه متحقّق لا شكّ فيه.

قال القاري: «ولذا قيل: الصدق هو بالنظر إلى القول المطابق للواقع، والحق بالنظر إلى الواقع المطابق للقول».

(اللهم لك أسلمت): أي: لك استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك، وعلى رأس ذلك نطقي بالشهادتين، واعتقادي بهما لأحظى بالإسلام، وكذا سائر الأركان والواجبات.

(وبك آمنْتُ): الإيمان: هو التصديق بما جاء عن الله سبحانه وبكلّ ما أخبر وأمر ونهى مع ما يقتضيه من عمل الجوارح والأبدان، ففي الإيمان صلاح الظاهر والباطن، وبالله التوفيق.

(وعليك توكلتُ): أي: اعتمدتُ عليك في أموري.

(وإليك أنبتُ): أي: رجعتُ في جميع أحوالي، وفوضتُ أمري إليك، قاله ابن الملك.

(وبك خاصمتُ): أي: أعداءك بما أعطيتني من البراهين والقوة. خاصمتُ من عاند فيك وكفّر بك، وقمعتُه بالحجة وبالسيف ونحوه. «نووي» بزيادة.

(وإليك حاكمتُ): أي: كل من جحد الحق، حاكمته إليك وجعلتك الحاكم بيني وبينه، لا غيرك ممّا كانت تُحاكم إليه الجاهلية وغيرهم من صنم وكاهن ونار وشيطان وغيرها، فلا أرضى إلاّ بحكمك ولا أعتمد غيره. «نووي» (٥٦/٦).

(فاغفر لي ما قدّمتُ): قبل هذا الوقت.

(وأخرتُ): عن هذا الوقت.

(وأسررتُ وأعلنتُ): أي: أخفيتُ وأظهرتُ، أو ما حدثتُ به نفسي وما تحرك به لساني. «فتح»، وانظر الحديث رقم (٥٢٢/٦٧٣).

(أنتَ إلهي، لا إله إلاّ أنتَ): أي: لا معبود بحقّ غيرك يغفر ما قدّمتُ أو أخرتُ أو أسررتُ أو أعلنتُ، إنّه لا يغفر الذنوب إلاّ أنت.

وفي سؤاله ﷺ المغفرة مع أنّه مغفور له؛ أنّه يسأل ذلك إجلالاً وتعظيماً لربه وتعليماً لأمتّه ودلّ ذلك على تواضعه - واللّه أعلم - ذكره عدد من العلماء بحذف.

ملاحظة: استفدت في شرح معظم هذا الحديث من «المرقاة».

* * *

٦٩٩/٥٣٨ - عن رِفاعَةَ الزُّرْقِيِّ قال :

لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«اسْتَوُوا حَتَّى أَتِيَّ عَلَى رَبِّي عِزًّا وَجَلًّا».

فصَارُوا خَلْفَهُ صَفُوفًا، فَقَالَ :

«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا
بَاعَدْتَ، وَلَا مَبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، وَلَا مَعْطِيَّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا
أَعْطَيْتَ.

اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْحَرْبِ، اللَّهُمَّ عَائِدًا
بِكَ مِنْ سُوءِ مَا أَعْطَيْتَنَا، وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ مِنَّا.

اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكْرَهُ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ
وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ.

اللَّهُمَّ تَوْفِّقْنَا مُسْلِمِينَ، وَأَحِينَا مُسْلِمِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ، غَيْرَ خِزَايَا،
وَلَا مَفْتُونِينَ.

اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيُكْذِبُونَ رُسُلَكَ،
وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ.

اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ، إِلَهَ الْحَقِّ».

قال عليّ: وسمعتُه من محمد بن بشر، وأسنده، ولا أجيء به.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَوُوا حَتَّى أُثْنِيََ عَلَيَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. فَصَارُوا خَلْفَهُ صَفْوَةً): فِيهِ تَسْوِيَةُ الصَّفُوفِ وَدَعَاءُ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ أَنْ يَنْكَفَى الْمُشْرِكُونَ؛ حَتَّى يُثْنِيََ الْإِمَامُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ): أَي: لَا مُضَيِّقَ لِمَا وَسَّعْتَ. «فَضْلٌ»، وَهَذَا كَقَوْلِهِ «لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ».

(وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مَبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ): إِذْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، فَالْقَرِيبَ مَا قَرَّبْتَ وَالْبَعِيدَ مَا بَعَّدْتَ سَبْحَانَكَ.

(وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ): مِنْ رِزْقٍ أَوْ مَالٍ أَوْ سُلْطَانٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

(اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ): أَي: وَسَّعْ عَلَيْنَا وَكَثِّرْ.

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمَقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ): لَا يَحُولُ أَي: لَا يَتَحَوَّلُ.

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ): قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: «الْعَيْلَةُ: الْفَقْرُ. يُقَالُ: عَالَ الرَّجُلُ يَعِيلُ: إِذَا افْتَقَرَ».

قال الشاعر:

وما يدري الفقير متى غناه وما يدري الغني متى يعيل

(وَالْأَمْنُ يَوْمَ الْحَرْبِ): لِمَا فِيهِ مِنْ قُوَّةٍ لِلْقَلْبِ وَالنَّفْسِ، فَتَثَبَّتْ بِهِ الْأَقْدَامُ

بإذن الله تعالى، وهذا ما وقع للصحابة - رضي الله عنهم - في غزوة بدر.

قال سبحانه وتعالى: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ * وَمَا جَعَلَ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * إِذْ يُغَشِّيكُمُ النَّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُم رَجَزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ * إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُم كُلَّ بَنَّانٍ ﴾ [الأنفال: ٩ - ١٢].

قال ابن كثير في « تفسيره » - بحذف - : « يذكّرهم الله تعالى بما أنعم به عليهم من إلقائه النعاس عليهم، أماناً أمّنهم به من خوفهم الذي حصل لهم من كثرة عدوّهم وقلة عددهم، وكذلك فعل تعالى بهم يوم أحد؛ كما قال تعالى ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

قال أبو طلحة: كنت ممن أصابه النعاس يوم أحد، ولقد سقط السيف من يدي مراراً يسقط وآخذه، ويسقط وآخذه، ولقد نظرت إليهم يميّدون وهم تحت الحجف.

وعن علي - رضي الله عنه - قال: « ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم إلا رسول الله يصلي تحت شجرة ويبكي حتى أصبح ».

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » (٨٩٩) وصحّحه شيخنا في « صحيح

الترغيب والترهيب» (الترغيب في البكاء من خشية الله).

(اللهم عاذاً بك من سوء ما أعطيتنا، وشر ما منعتنا): أي: قد تقع المعصية في الرزق الذي يُعطاه الرجل؛ بترك ما يجب عليه من الزكاة وصلة الرحم ونحو ذلك، وقد لا يوظف الأشياء التي حباها الله له في الطاعات. «فضل» بزيادة.

وفيه: «شر ما منعتنا من الحسد، وما يتولد عن الحسد؛ كالسعي في هلاكه بغياً وعدواناً، ومن الحزن والهمّ المانع من الأمور المهمة لنا في الدين والدنيا».

والمراد: اللهم إني أستجير بك من شر ما منعتنا من الخير.

وهذا كقوله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت، ومن شر ما لم أعمل»؛ أخرجه النسائي بسند صحيح وابن أبي عاصم في كتاب «السنة»، وانظر «صفة الصلاة» (ص ١٨٤ / المعارف).

وقال شيخنا - حفظه الله تعالى -: «ومن شر ما لم أعمل»: «من الحسنات، يعني من شر تركي العمل بها».

(اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا): أي: اجعله محبوباً في نفوسنا مزيئاً في قلوبنا؛ فنسارع إلى الأعمال الصالحة.

(وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان): أي: اجعل قلوبنا تبغض ذلك وتنفر منه؛ فنجتنب ذلك كله.

والفسوق: أصله الخروج عن الاستقامة. وقيل للعاصي فاسق.

قال القرطبي: الفسق في عرف الاستعمال الشرعي: الخروج من طاعة الله

عزَّ وجلَّ، فقد يقع على من خرَّج بكُفْرٍ وعلى من خرَّج بعصيان .

(واجعلنا من الرُّاشدين): الرُّاشد: اسم فاعل من رَشَدَ يرشُدُ رُشْدًا، والرُّشْد: خلاف الغيِّ. «النهاية».

(اللهمَّ توفِّنا مسلمين): فيه الدعاء بحسن الخاتمة، والخوف من الموت على غير الإسلام.

(وأحينا مسلمين): نشهد لك بالوحدانية ولنبيِّك بالرسالة، نأتمر بما أمرتَ وننتهي عما نهيتَ.

(وألحقنا بالصالحين): وهذا لا يكون إلا إذا صحَّ بهم العبد في الدنيا وأحبَّهم.

(غير خزايا): قال في «النهاية»: «خزايا: جمع خَزَيان وهو المستحيي، وخزَي ذلٌّ وهان».

والمراد لا تُذلَّنِي بمعصيتك، ولا تُهنِّي بتركي أوامرك.

(ولا مفتونين): أي: غير واقعين في الفتنة الدينية والبليَّة الأخروية أو ولا معذَّبين.

و «لا» زائدة لتأكيد النفي كما في ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. نقله الجيلاني عن «حرز».

(اللهمَّ قاتِلِ الكفرةَ الذين يصدُّون عن سبيلك، ويكذبون رُسُلَكَ):
بتشبيتنا وقذْف الوهن في قلوبهم، أو بإمدادك الملائكة، وفيه بيان من يقع عليهم القتال؛ من صدَّ عن سبيل الله، وتكذَّب بالرسُل، ونحو ذلك؛ وذكره بعض العلماء.

(واجعل عليهم رجزك وعذابك) : الرجز : العذاب .

(اللهم قاتل الكفرة الذين أوتوا الكتاب، إله الحق) : لأنهم لم يأتروا بما أمرت، ولم ينتهوا عما نهيت، ولم ينقادوا لك .

(قال علي : وسمعتُه من محمد بن بشر، وأسندَه، ولا أجيء به) : علي : هو شيخ المصنّف .

وجاء في «الفضل» : «ولا أجيء به : أي : لا أتقنه حتى أستطيع أن أجيء به .

ولفظ الحافظ في «الإتحاف» وحدّثنا به محمد بن بشر ولا أضبطه عنه .»

٢٥٨ - باب الدعاء عند الكرب - ٢٩٢

٧٠١ / ٥٣٩ - عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، أنّه قال لأبيه : يا أبتِ، إنني أسمعك تدعو كلّ غداة :

«اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت» تعيدها ثلاثاً حين تُمسي، وحين تُصبح ثلاثاً، وتقول :

«اللهم إنني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إنني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت» تعيدها ثلاثاً حين تُمسي، وحين تُصبح ثلاثاً؟ فقال :

نعم؛ يا بُنيّ! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول بهنّ، وأنا أحبُّ أن أستنّ بسنّته .

قال : وقال رسول الله ﷺ :

«دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت.»

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٩٠.]

* الشرح *

(عن عبدالرحمن بن أبي بكر، أنه قال لأبيه: يا أبت، إنني أسمعك تدعو كلَّ غداة): أي: كلَّ صباح، وفيه إيماءٌ إلى استحباب التزامه.

(اللهم عافني في بدني): أي: لأقوى على طاعتك وعبادتك، والجهاد في سبيلك ونصرة دينك.

(اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري): لأستخدمهما في طاعتك.

وجاء في «المرقاة» (٥ / ٢٦١): خصَّهما بالذكر؛ لأنَّ البصر يدرك آيات الله المثبتة في الآفاق، والسمع لإدراك الآيات المنزلة على الرسل، فهما جامعان لدرك الأدلة النقلية والعقلية.

وفي تقديم السمع إيماءً إلى أفضليته، ومنه قوله ﷺ: «اللهم متّعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا واجعله الوارث منا». رواه الترمذي وقال حديث حسن ووافقه شيخنا في «الكلم الطيب» (٢٢٥)، وتقدّم نحوه برقم (٦٥٠ / ٥٠٦).

(لا إله إلا أنت): لا معبود بحق إلا أنت، وهو إقرار بالألوهية واعتراف بالربوبية، وهو كمال العبودية. «مرقاة».

(تعيدها ثلاثاً حين تُمسي، وحين تُصبح ثلاثاً): فهذه من أذكار

الصباح والمساء.

(وتقول: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت، تعيدها ثلاثاً حين تُمسي، وحين تُصبح ثلاثاً؟): قال في «الفيض» (١٣٥/٢): «فلا يستعاذ من جميع المخاوف والشدائد إلا بك أنت، وقرن الفقر بالكفر لأنه قد يجر إليه».

(فقال: نعم؛ يا بُني! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول بهنَّ، وأنا أحبُّ أن أُسْتَنَّ بسُنَّته): فيه حرصهم على العمل، والاستئنان بسنة النبي ﷺ والاهتداء بهديه.

فاعلم - يرحمني الله وإياك - أن هذا من جوامع الأدعية، وقد تضمَّن الخير العظيم، لمن تأمله، فاحرص على الاستئنان بسنة النبي ﷺ كما حرص عليها ذلك الصحابي الجليل - رضي الله عنه - وبادر إلى حفظه والعمل به ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

(قال: وقال رسول الله ﷺ: دعوات المكروب): أي: المغموم المحزون.
قال في «الفيض» (٥٢٦/٣): «أي: الدعوات النافعة له المزيلة لكربه، والكرب - بفتح فسكون - ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه ويغمه ويحزنه».
(اللهم رحمتك أرجو): قدَّم المفعول به على الفعل لأهمية هذه الكلمة والمعنى: لا أرجو إلا رحمتك.

(ولا تكلني): أي: لا تتركني.

(إلى نفسي طرفة عين): أي: لحظة أو لمحة.

(وأصلح لي شأني كله): أي: أمري كله لإفادة العموم. «عون».

(لا إله إلا أنت) : ختمه بهذه الكلمة الطيبة؛ إشارة إلى أن الدعاء إنما ينفع المكروب، ويزيل كربُه إذا كان مع حضور وشهود، ومن شهد لله بالتوحيد والجلال مع جمع الهمة وحضور البال؛ فهو حريٌّ بزوال الكرب في الدنيا والرحمة، ورفع الدرجات في العقبى. «فيض» بتصرف.

وفيه بيان أدب العبد مع ربه سبحانه في التجائه إليه في تفريح الكربات.

* * *

٧٠٢/٥٤٠ - عن ابن عباس قال :

كان النبي ﷺ يقول : (وفي طريق : يدعو / ٧٠٠) عند الكرب :

«لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم، لا إله إلا الله ربُّ السماوات، وربُّ الأرض، وربُّ العرش الكريم (وفي الطريق الأخرى : العظيم)».

[خ : ٨٠ - ك الدعوات، ٢٧ - ب الدعاء عند الكرب. م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح

. [٨٣]

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يقول :- وفي طريق : يدعو - عند الكرب) : أي : عند حلوله . «فتح» .

(لا إله إلا الله العظيم الحليم) : العظيم : ذاتاً وصفةً فلا يتعاضم عليه مسألة .

الحليم : هو الذي لا يعجل بالعقوبة، فلم يعاجل بنقمته على من بدر منه

تقصير، بل يكشف المضرة عنه برحمته. «مرقاة» (٢٦٦/٥) بتصرف.

قال العلماء: الحليم الذي يؤخر العقوبة مع القدرة، والعظيم الذي لا شيء يعظم عليه، والكريم المعطي فضلاً. «فتح» (١٤٦/١١).

قال النووي (١٨/٤٧، ٤٨) - بتصرف -: «فإن قيل: هذا ذكر وليس فيه دعاء، فجوابه أن هذا الذكر يُستفتح به الدعاء، ثم يدعو بما شاء.

أو أنه كما قال الشاعر:

إذا أثنى عليك المرء يوماً كفاه من تعرّضه الثناء».

قلت: لا شك إن هذا ذكر يتضمّن الدعاء، وهو كقوله ﷺ: «دعوة ذي النون إذ دعا بها وهو في بطن الحوت: لا إله إلا أنت، سبحانك إنني كنت من الظالمين، لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط؛ إلا استجاب الله له». خرّجه الترمذي في «سننه» وقال شيخنا في «الكلم» (١٢٢): «وكذا أحمد والحاكم وصحّحه ووافقه الذهبي وهو كما قالاً».

فسمّاها النبيّ ﷺ دعوة، وصيغتها: «لا إله إلا أنت سبحانك إنني كنت من الظالمين».

وربّما قال قائل: ليس الطلب فيها صريحاً، وما زال اللبس قائماً.

فجوابه: المعنى بين واضح، وكأنّه يقول: لا معبود بحق إلا أنت، أنزّهك عمّا لا يليق بجلالك وعظمتك، إنني كنت من الظالمين، فأغثني ونجني، فليس هناك معبود آخر أجد إليه وأطلب منه ليخرجني من هذه الظلمات، والله تعالى أعلم.

(لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم): إشارة إلى أنّ العرش مريبوب، وكلّ

مربوب مخلوق . «فتح» (٤٠٥/١٣) .

(لا إله إلا الله ربُّ السماوات، وربُّ الأرض، وربُّ العرش الكريم - وفي الطريق الأخرى: العظيم -) : قال في «العمدة» : «اشتمل هذا على التوحيد الذي هو أصل التنزيهات المسمّات بالأوصاف الجلالية، وعلى العظمة التي تدلُّ على القدرة العظيمة، إذ العاجز لا يكون عظيماً، وعلى الحِلْم الذي يدلُّ على العلم، إذ الجاهل بالشيء لا يُتصوَّر منه الحلم .

ووجه تخصيص الذكر بالحليم؛ لأنَّ كَرَبَ المؤمن غالباً إنما هو على نوع تقصير في الطاعات أو غفلة في الحالات، وهذا يُشعر بـرجاء العفو المقلَّل للحزن» .

والمعنى : يارب لجأتُ إليك وأنا المكروب المغموم المحزون المهموم، لا معبود بحق إلا أنت، أتضرّع إليك وأبتهل إليك وحدك إلهي العظيم الحليم، مننتَ عليّ بعدم تعجيل عقوبتي وأنا الخطّاء ذو الذنوب والآثام، أنت ربّ العرش العظيم، أنت ربّ السماوات وربّ الأرض وربّ العرش الكريم، فرّج كُرباتي فإنّه لا يُفرّج الكروب إلا أنت، والله تعالى أعلم .

٢٥٩ - باب الدعاء عند الاستخارة - ٢٩٣

٧٠٣/٥٤١ - عن جابر قال :

كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور؛ كالسورة من القرآن :

«إذا همَّ [أحدكم] بالأمر فليركع ركعتين، ثمَّ يقول : اللهمَّ إنِّي أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم؛

فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب .

اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني، ومعاشي، وعاقبة أمري (أو قال: في عاجل أمري وآجله)، فاقدره لي .

وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومعاشي، وعاقبة أمري (أو قال: عاجل أمري وآجله)، فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدّر لي الخير حيث كان، ثم رضني به . ويسمي حاجته .

[خ: ١٩ - ك التهجد، ٢٥ - ب ما جاء في التطوع مثني مثني] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يُعلمنا الاستخارة): الاستخارة: هي استفعال من الخير أو من الخيرة - بكسر أوله وفتح ثانيه - بوزن العنبة، اسمٌ من قولك خار الله له . واستخار الله: طلب منه الخيرة، وخار الله له أعطاه ما هو خير له .

والمراد طلب خير الأمرين لمن احتاج إلى أحدهما . «فتح» (١١ / ١٨٣) .

وقال في «المرقاة» (٣ / ٤٠١): «الاستخارة: أي: طلب تيسر الخير في الأمرين من الفعل، أو الترك من الخير وهو ضد الشر» .

(في الأمور): في «الصحيح»: «في الأمور كلّها» .

جاء في «الفتح»: «قال ابن أبي جمرة: هو عام أريد به الخصوص، فإن الواجب والمستحب لا يُستخار في فعلهما، والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما، فانحصر الأمر في المباح وفي المستحب إذا تعارض منه أمران أيهما يبدأ به ويقتصر عليه .

[قال الحافظ]: وتدخل الاستخارة فيما عدا ذلك في الواجب والمستحب
الخير، وفيما كان زمنه موسعاً، ويتناول العموم العظيم من الأمور والحقير، فربَّ
حقير يترتب عليه الأمر العظيم» .

(كالسورة من القرآن): قيل: وجه التشبيه عموم الحاجة في الأمور كلها
إلى الاستخارة؛ كعموم الحاجة إلى القراءة في الصلاة .

(إذا همَّ): أي: عزم .

(أحدكم بالأمر): من نكاح أو سفر أو متاجرة أو غير ذلك .

(فليركع ركعتين): في « صحيح المصنّف » (٧٣٩٠) : « فليركع ركعتين
من غير الفريضة » .

(ثمَّ يقول): ثمَّ: تُفيد الترتيب والتراخي . وهذا يفيد أنَّ الدعاء بعد
الصلاة، إذ كثيرٌ من الناس يسأل عن موطن السؤال .

(اللهمَّ إنِّي أستخيرك بعلمك): الباء للتعليل، أي: لأنَّك أعلم، وكذا هي
في قوله « بقدرتك » .

ويُحتمل أن تكون للاستعانة كقوله: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا ﴾ [هود:
٤١]، ويُحتمل أن تكون للاستعطاف كقوله: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ ﴾
[القصص: ١٧] .

والمعنى أطلب منك أن تشرح صدري لخير الأمرين بسبب علمك
بكيفيات الأمور، وجزئياتها، وكلياتها، إذ لا يحيط بخير الأمرين على
الحقيقة إلا من هو كذلك، كما قال تعالى: ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً

وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿البقرة: ٢١٦﴾ . «مِرقاة» (٤٠٢/٣).

(وأستقدرك بقدرتك): الباء للاستعانة أو للقسم أو للاستعطاف، ومعناه أطلب منك أن تجعل لي قدرة على المطلوب. «فتح» (٣٧٦/١٣).

(وأسألك من فضلك العظيم): أي: أسألك من فضلك العظيم ما تمكّنتني من تعيين الخير.

(فإنك تقدر): أي: بالقدرة الكاملة.

(ولا أقدر): على شيء إلا بقدرتك وحولك وقوتك.

(وتعلم): بالعلم المحيط بجميع الأشياء؛ خيرها وشرها، كليها وجزئها، ممكنها وغيرها.

(ولا أعلم): أي: لا أعلم شيئاً منها إلا بإعلامك وإلهامك.

(وأنت علام الغيوب): الغيوب: بضم الغين وكسرها. وهذا من باب الاكتفاء، أو من طريق البرهان.

أي: أنت كثير العلم بما يغيب عن السوي، فإنك تعلم السرّ وأخفى، فضلاً عن الأمور الحاضرة، والأشياء الظاهرة في الدنيا والآخرة.

(اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر): في «صحيح المصنّف»: «ثم يسمّيه بعينه».

وجاءت التسمية في هذا الكتاب في آخر الدعاء؛ كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - بلفظ: «ويسمي حاجته».

(خير لي في ديني): أي: الأمر الذي عزمْتُ عليه هو أصلح لي فيما يتعلّق
بديني أولاً وأخيراً.

(ومعاشي): جاء في «العمدة» (٧/٢٢٤): «المعاش والمعيشة واحد،
يُستعملان مصدرًا واسماً.

وفي «المحكّم» العيش: الحياة، عاش عيشاً وعيشة ومعيشاً ومعاشاً
وعيشوشة ثمّ قال: المعيش والمعاش والمعيشة ما يُعاش به.»

قال ميرك: «يحتمل أن يكون المراد بالمعاش الحياة، وأن يكون المراد ما يعاش
فيه.»

(وعاقبة أمري، أو قال: في عاجل أمري وآجله): قال في «الدليل»
(٣/٢١١): «هذا إطناب لشمول ديني ومعاشي لذلك.»

(فاقدُرْه لي): فاقدُرْه: بضم الدال ويجوز كسرُها، أي: نُجِّزه لي.

في «صحيح المصنّف»: «ويسرّه لي ثم بارك لي فيه.»

(وإن كنتَ تعلم أنّ هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومعاشي، وعاقبة أمري، أو

قال: عاجل أمري وآجله): عاقبة أمري أي: معادي.

(فاصرِفْه عني): أي: بالبعد بيني وبينه، وبعدم إعطاء القدرة لي عليه،

وبالتعويق والتعسير فيه.

(واصرِفْني عنه): اصرِفْني عنه: اصرِفْ خاطري عنه، حتى لا يكون سبب

اشتغال البال، واللّه أعلم بالحال.

(واقدر لي الخير): أي: يسرّه ليّ واجعله مقدوراً لفعلي.

(حيث كان) : أي : حيث كان هذا الخير زماناً ومكاناً .

(ثم رضني به) : أي : اجعلني به راضياً ، فلا أندم على طلبه ، ولا على وقوعه ؛ لأنني لا أعلم عاقبته وإن كنتُ حال طلبه راضياً به .

(ويسمي حاجته) : أي : عند قوله هذا الأمر .

قال في « العمدة » (٧ / ٢٢٤) - بتصرف - : « فيه استحباب صلاة الاستخارة والدعاء المأثور بعدها في الأمور التي لا يدري العبد وجه الصواب فيها .

أما ما هو معروف خيره كالعبادات وصنائع المعروف فلا حاجة للاستخارة فيها .

نعم قد يُستخار في النهي عن المنكر كالخوف من شخصٍ متمردٍ ، عاتٍ يُخشى بنهيه حصول ضررٍ عظيمٍ ، عامٍّ أو خاصٍّ ، وإن كان جاء في الحديث : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » ، [أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما وانظر « الصحيحة » (٤٩١)] ، لكن إن خشي ضرراً عاماً للمسلمين ، فلا يُنكر ، وإن خشي على نفسه فله الإنكار ولكن يسقط الوجوب .

ملاحظة : استفدت في معظم شرح هذا الحديث من « الفتح » و « المرقاة » .

* * *

٧٠٤ / ٥٤٢ - عن جابر قال :

« دعا رسول الله ﷺ في هذا المسجد ؛ مسجد الفتح ، يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ، فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الأربعاء . »

قال جابر : ولم ينزل بي أمر مهم غائظ إلا توخيتُ تلك الساعة ؛

فدعوتُ الله فيه بين الصلاتين يوم الأربعاء في تلك الساعة، إلا عرفتُ
الإجابة.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(دعا رسول الله ﷺ في هذا المسجد؛ مسجد الفتح، يوم الاثنين ويوم
الثلاثاء ويوم الأربعاء): مسجد الفتح: هو المرتفع على قطعة من جبل سلع في
المغرب، يصعد إليه بدرجتين شمالية وشرقية، وهو المراد بمسجد الفتح عند
الإطلاق، ويقال له أيضاً مسجد الأحزاب، والمسجد الأعلى. « فضل »
(١٧٤ / ٢).

(فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الأربعاء): قال شيخنا - حفظه الله -
مجيباً سؤالي عن ذلك:

« لولا أن الصحابي - رضي الله عنه - أفادنا أن دعاء الرسول ﷺ في ذلك
الوقت من يوم الأربعاء كان مقصوداً - والشاهد يرى ما لا يرى الغائب وليس
الخبر كالمعينة - لولا أن الصحابي أخبرنا بهذا الخبر؛ لكننا قلنا هذا قد اتفق
لرسول ﷺ أنه دعا فاستجيب له؛ في ذلك الوقت من ذلك اليوم.

لكن أخذ هذا الصحابي يعمل بما رآه من رسول الله ﷺ يوماً ووقتاً
ويستجاب له.

إذاً هذا أمر فهمناه بواسطة هذا الصحابي وأنه سنة تعبدية لا عفوية.»

(قال جابر: ولم ينزل بي أمر مهم غائظ): غائظ: اسم فاعل من غاظ، أي:

شديد.

(إِلَّا تُوخِّيتُ تِلْكَ السَّاعَةَ) : قال في «النهاية» : «توخيت الشيء: أتوخاه توخياً؛ إذا قصدت إليه وتعمدت فعله وتحرّيت فيه» .

(فدعوتُ الله فيه بين الصلاتين يوم الأربعاء في تلك الساعة، إِيَّاكَ أَعْرَفْتُ الإجابة) : أي: الظهر والعصر كما في بعض الروايات . «فضل» (١٧٣/٢) ، والله أعلم بصحتها .

وفيه الإلحاح في الدعاء وعدم الملالة منه وعدم استعجال الإجابة .

* * *

٧٠٥/٥٤٣ - عن أنس :

كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَا رَجُلٌ فَقَالَ : « يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ إِنِّي أَسْأَلُكَ » فَقَالَ :

« أَتَدْرُونَ بِمَا دَعَا ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ » .

[د : ٤ - ك الوتر، ٢٣ - ب الدعاء، ح ١٤٩٥ . ت : ك جامع الدعوات، ١٠٩ - ب ، ح ٣٧٩٣ . ج ه : ٣٤ - ك الدعاء، ٩ - ب اسم الله الأعظم، ح ٣٨٥٨] .

* الشرح *

(كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَا رَجُلٌ فَقَالَ : يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ) : قال في «النهاية» : «البديع: هو الخالق المخرع ، لا عن مثال سابق؛ فعيل بمعنى مفاعل يُقال أبدع هو مُبدع» .

(يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ إِنِّي أَسْأَلُكَ) : تقدّم معنى القَيُّوم، وفيه التوسّل باسماء الله الحسنی وصفاته العُلا .

(فقال: أتدرون بما دعا؟) : سأل - عليه الصلاة والسلام - للتشويق ولفت الانتباه، والله أعلم.

(والذي نفسي بيده) : فيه القسم بهذه الصيغة على الأمور العظيمة .

(دعا اللهَ باسمه الذي إذا دُعِيَ به أجاب) : وفي « صحيح سنن أبي داود » (١٣٢٦) : « لقد دعا اللهَ باسمه العظيم » .

قال في « الفضل » (١٧٦ / ٢) : « وقد اختلف في تعيين الاسم الأعظم على نحو أربعين قولاً، قد أفردها السيوطي بالتصنيف .

قال الحافظ : أرجحها من حيث السند « الله لا إله إلا هو الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد » .

وقال العلامة الشوكاني : وعندني أنّ الاسم الأعظم « لا إله إلا هو الحي القيوم » .

ولعلّ الاسم الأعظم هو « الله » عزَّ وجلَّ - والله تعالى أعلم - وبه يقول شيخنا حفظه الله تعالى .

وسمع رسول الله ﷺ أحد الصحابة - رضي الله عنهم - يقول في تشهده :
« اللهم! إنني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت [وحدك لا شريك لك] ،
[المتأن] ، [يا] بديع السماوات والأرض! يا ذا الجلال والإكرام! يا حي يا قيوم!
[إنني أسألك] [الجنة] ، وأعوذ بك من النار] .

(فقال النبي ﷺ لأصحابه : تدرون بما دعا؟) قالوا : الله ورسوله أعلم .

قال :

والذي نفسي بيده]؛ لقد دعا الله باسمه العظيم (وفي رواية: الأعظم) الذي إذا دُعِيَ به أجاب، وإذا سُئِلَ به أعطى». انظر تخريجه في «صفة الصلاة» (ص ١٨٦).

قال شيخنا - حفظه الله - : «فيه التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته، وهو ما أمر الله تعالى به في قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وأما التوسل بغير ذلك - كالجاء والحق والحرمة - فقد نصّ أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - وأصحابه على كراهته، وهي عند الإطلاق للتحريم.

ومِمَّا يؤسف له أن ترى أكثر الناس - وفيهم كثيرٌ من المشايخ - قد أعرضوا عن هذا التوسل المشروع اتفاقاً، فلا تكاد تسمع أحداً منهم يتوسل به، مع محافظتهم على التوسل المبتدع - الذي أقلّ ما يقال فيه: إنه مُخْتَلَفٌ فيه - يداومون عليه كأنه لا يجوز غيره!

وإنَّ لشيخ الإسلام ابن تيمية رسالة جيدة في هذا الموضوع اسمها «التوسل والوسيلة»، فلتطالع، فإنّها هامة جداً لا مثيل لها في موضوعها.

ثم رسالتي: «التوسل أنواعه وأحكامه»، وقد طبعت مرتين، وهي هامة أيضاً في موضوعها وأسلوبها.

* * *

٧٠٦/٥٤٤ - عن عبد الله بن عمرو قال:

قال أبو بكر - رضي الله عنه - للنبي ﷺ: علمني دعاءً أدعوه به في صلاتي، قال:

« قل : اللهم إني ظلمتُ نفسي ظُلماً كثيراً ، ولا يغفر الذُّنوب إلا أنتَ ،
فاغفر لي من عندك مغفرةً ، إنك أنتَ الغفور الرحيم » .

[خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ١٧ - ب الدعاء في الصلاة . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح

. [٤٨

* الشرح *

(قال أبو بكر - رضي الله عنه - للنبي ﷺ : علّمني دعاءً أدعوه به في
صلاتي) : جاء في « إكمال الإكمال » (١٠٧ / ٩) : خصَّ الصلاة لأنها بالإجابة
أحقّ ، وقد قال ﷺ : « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا
الدعاء » . أخرجه مسلم (٤٨٢) .

وجاء في « التحفة » (٥٠٩ / ٩) : « أي : عقب التشهد كما قيده بعض
علمائنا قاله القاري .

وإلى هذا احتجّ البخاري في « صحيحه » فقال : باب الدعاء قبل السلام ثم
ذكر حديث أبي بكر هذا .

وذكره شيخنا في أذكار الدعاء قبل السلام في كتابه القيم « صفة صلاة
النبي » (ص ١٨٥) .

والمعنى : علّمني دعاءً أدعوه به في صلاتي « أي : فيكون دعاءً جامعاً لأنه
مختار الحبيب للحبيب في مناجاة القريب المحيب » . « دليل » (٢٨٩ / ٤)
بتصرف .

(قال : قل : اللهم إني ظلمتُ نفسي ظُلماً كثيراً) : ظلم الإنسان نفسه : هو
تركها لذاتها وهواها . « إكمال الإكمال » .

وقال في «الدليل»: «أكد ذلك بالمصدر ثم وصفه زيادةً في التذلل والخضوع للمولى سبحانه وتعالى».

(ولا يغفر الذنوب إلا أنت): فيه إقرارٌ بالوحدانية واستجلابٌ للمغفرة. «تحفة».

وقال في «الفتح» (١١/١٣٢): «أي: ليس لي حيلة في دفعه، فهي حالة افتقار، فأشبهه حال المضطر الموعود بالإجابة».

(فاغفر لي من عندك مغفرة إنك أنت الغفور الرحيم): في «صحيح المصنّف» (٦٣٢٦): «وارحمي».

جاء في «إكمال الإكمال» (٩/١٠٧): «أي: تفضلاً منك وإن لم نكن لها أهلاً، وإلاً فالمغفرة كلها من الله سبحانه، وأكد ذلك بقوله: إنك أنت الغفور الرحيم، أي: لا لأنني أستحق ذلك».

قال الطيبي: «دلّ التنكير على أن المطلوب غفران عظيم، لا يدرك كنهه ووصفه بكونه من عنده سبحانه وتعالى مريداً لذلك؛ لأنّ العظم الذي يكون من عند الله لا يُحيط به وصف». «تحفة» (٩/٥١٠).

قال الحافظ في «الفتح»: «قال الكرمانى: هذا الدعاء من الجوامع، لأنّ فيه الاعتراف بغاية التقصير وطلب غاية الإنعام، فالمغفرة ستر الذنوب ومحوها، والرحمة إيصال الخيرات، ففي الأول طلب الزحزحة عن النار، وفي الثاني طلب إدخال الجنة وهذا هو الفوز العظيم».

وقال ابن أبي جمرة ما ملخصه: في الحديث مشروعية الدعاء في الصلاة، وفضل الدعاء المذكور على غيره، وطلب التعليم من الأعلى وإن كان الطالب

يعرف ذلك النوع، وخصَّ الدعاء بالصلاة لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»، [أخرجه مسلم (٤٨٢) وتقدّم].
 وفيه أن المرء يُنظر في عبادته إلى الأرفع فيتسبّب في تحصيله.
 وفي تعليم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي بكر هذا الدعاء؛ إشارة إلى إيثار أمر الآخرة على أمر الدنيا.

٢٦٠ - باب إذا خاف السلطان - ٢٩٤

٧٠٧/٥٤٥ - عن عبد الله بن مسعود:

إذا كان على أحدكم إمام يخاف تَغَطُّرُسه أو ظَلَمَه فليقل:

«اللهم ربّ السماوات السبع وربّ العرش العظيم، كُنْ لي جاراً من فلان ابن فلان وأحزابه من خلائك؛ أَنْ يَفْرُطَ عليّ أحدٌ منهم، أو يطغى، عزّ جارُك، وجلّ ثناؤك. ولا إله إلا أنت».

* الشرح *

(إذا كان على أحدكم إمام يخاف تَغَطُّرُسه أو ظَلَمَه فليقل): الغطرسه: الإعجاب بالنفس والتطاول على الأقران والتكبر. «المحيط».

(فليقل: اللهم ربّ السماوات السبع وربّ العرش العظيم): قد تقدّم قول الحافظ: «فيه إشارة إلى أن العرش مربوب وكلّ مربوب مخلوق»، وانظر الحديث (٧٠٢/٥٤٠).

(كُنْ لي جاراً من فلان ابن فلان وأحزابه من خلائك): جاراً: أي: مجيراً ومعيناً.

(أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، أَوْ يَطْغَى): كقوله عز وجل في حق موسى وهارون: ﴿قَالَا رَبَّنَا إِنَّنا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾ [طه: ٤٥].

جاء في «تفسير البغوي» (٣/ ٢١٩): «قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: يعجل علينا بالقتل والعقوبة، يقال: فرط عليه فلان إذا عجل بمكروه، وفرط منه أمر، أي: بدر وسبق.

﴿أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾، أي: يجاوز الحد في الإساءة إلينا».

(عزَّ جارُك): العز في الأصل: القوة والشدة والغلبة.

جارك: أي: من استجارك ولجأ إليك.

والمعنى: من استجار بك ولجأ إليك؛ فقد قوي وغلب واستغنى بك عن

سواك.

(وجلُّ ثناؤك): عَظُمَ وتقدّم مثله.

(ولا إله إلا أنت): لا معبود بحق إلا أنت؛ وتقدّم.

* * *

٧٠٨/٥٤٦ - عن ابن عباس قال:

إذا أتيت سلطاناً مهيباً تخاف أن يسطو بك فقل: «الله أكبر، الله أعز من خلقه جميعاً، الله أعز مما أخاف وأحذر، وأعوذ بالله الذي لا إله إلا هو، المسك السماوات السبع أن يقعن على الأرض إلا بإذنه؛ من شرّ عبدك فلان، وجنوده وأتباعه وأشياعه، من الجن والإنس.

اللهم كن لي جاراً من شرهم، جل ثناؤك، وعز جارك، وتبارك اسمك،

ولا إله غيرك»، (ثلاث مرّات).

* الشرح *

(إذا أتيت سلطاناً مهيباً): اسم مفعول من هاب، أي: سلطاناً يُهاب منه ويُخاف.

(تخاف أن يسطوبك): أي: يقع بك أو يبطش، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٌ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتَنَا﴾ [الحج: ٧٢].

قال البغوي في «تفسيره» (٣/ ٢٩٨): «يكادون يسطون: يعني: يقعون ويبسطون إليكم أيديهم بالسوء، وقيل: يبطشون».

(فقل: الله أكبر، الله أعزّ من خلقه جميعاً): بمعنى: مهما كبر مقام السلطان وعظمت قوّته؛ فالله عزّ وجلّ أكبر وأعزّ وأعظم منه ومن الخلق كلّهم، فهو ربّ العالمين، وهو ربّ الناس ملك الناس إله الناس.
(الله أعزّ ممّا أخاف وأحذر): أي: أقوى وأعظم.

(وأعوذ بالله الذي لا إله إلا هو، المسك السماوات السبع أن يقعن على الأرض إلا بإذنه؛ من شرّ عبدك فلان): أي: أستجير بالله الذي لا يُعبد بحق إلا هو المسك السماوات السبع أن يقعن على الأرض إلا بإذنه، فكما أمسكتها من الوقوع؛ فأمسك عني شرّ هذا السلطان، والله أعلم.

(وجنوده وأتباعه وأشياعه، من الجنّ والإنس): الأشياح جمع شيعة، والمراد هنا: الأتباع والأنصار.

(اللهم كُنْ لي جاراً من شرِّهم): أي: مُجيراً ومُعِيناً، وتقدّم في الذي قبله .

(جلّ ثناؤك، وعزّ جارك): تقدّم في الذي قبله .

(وتبارك اسمك ولا إله غيرك، ثلاث مرّات): تبارك اسمك: أي: كثرت بركة اسمك إذ وُجد كل خير من ذكر اسمك . «عون» (٢/٣٣٨) .

٢٦١ - باب ما يدّخر للداعي من الأجر والثواب - ٢٩٥

٧١٠ / ٥٤٧ - عن أبي سعيد الخدريّ، عن النبيّ ﷺ:

«ما من مسلم يدعو، ليس بإثم ولا بقطيعة رحم إلا أعطاه إحدى ثلاث: إما أن يعجلّ له دعوته، وإما أن يدّخرها له في الآخرة، وإما أن يدفع عنه من السوء مثلها» .

قال: إذا يكثر، قال: «الله أكثر» .

[ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١١٩ - ب في انتظار الفرج عن عبادة بن الصامت، دون جملة الادخار] .

* الشرح *

(ما من مسلم يدعو، ليس بإثم): الدعاء بإثم، كقوله: اللهم ارزقني الخمر أو نحوه .

(ولا بقطيعة رحم): مثل أن يقول: اللهم باعد بيني وبين أبي، وانظر (٦٥٤/٥٠٩) .

(إلا أعطاه إحدى ثلاث: إما أن يعجلّ له دعوته): أي: يستجيبها .

(وَأَمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ): أصل الادِّخَار اذْتخَار وهو افتعالٌ من الذُّخْر، وانظر في تصريفها إن شئت «النهاية» باب الذال مع الخاء (ذخر).

وجاء في «الوسيط»: «ذخر الشيء ذُخْرًا وَذُخْرًا: خبأه لوقت الحاجة إليه».

(وَأَمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ): أي: البلاء النَّازل أو غيره؛ في أمر دينه أو دنياه أو بدنه. «مرقاة» (٢٩/٥).

(مثلها): أي: ما يكون نفع دفعه، كنفع حصولها. «دليل» (٣١٣/٤).

(قال: إذا يكثر): وفي «صحيح سنن الترمذي» (٢٨٢٦) «إذا نكثر» أي: إذا نكثر من الدعاء، طالما أن الداعي بخير استجيبت دعوته أو لم تُستجب.

(قال: الله أكثر): قال القاري: «بالمثلثة في الأكثر، وفي نسخة بالموحدة [أي: أكبر] فمعناه الله أكبر من أن يستكثر عليه شيء».

وَأَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ فَقَالَ الطَّيِّبِيُّ: أَي: اللَّهُ أَكْثَرُ إِجَابَةٍ مِنْ دَعَائِكُمْ.

وَالْأَظْهَرُ عِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ فَضْلَ اللَّهِ أَكْثَرُ، أَي: مَا يُعْطِيهِ مِنْ فَضْلِهِ وَسَعَةِ كَرَمِهِ أَكْثَرُ مِمَّا يُعْطِيكُمْ فِي مَقَابَلَةِ دَعَائِكُمْ.

أَوْ اللَّهُ أَغْلَبُ فِي الْكَثْرَةِ، يَعْنِي فَلَا تُعْجِزُونَهُ فِي الْإِسْتِكْثَارِ، فَإِنَّ خَزَائِنَهُ لَا تَنْفَدُ، وَعَطَايَاهُ لَا تَفْنَى». «مرقاة».

* * *

٧١١/٥٤٨ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ، يَسْأَلُ مُسْأَلَةً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهَا، إِمَّا عَجَّلَهَا لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا ذَخَرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مَا لَمْ يَعَجَلْ».

قالوا: يا رسول الله، وما عَجَلْتَهُ؟ قال:

«يقول: دعوتُ ودعوتُ، ولا أراه يُستجاب لي».

[طُرْفُه الأخير «ما لم يعجل...» وبنحوه في خ: ٨٠- الدعوات، ٢٢- باب يستجاب للعبد ما لم يعجل. م: ٤٨- الذكر والدعاء، ح: ٩٠ و ٩١].

* الشرح *

(ما من مؤمن ينصب وجهه إلى الله، يسأل مسألة إلا أعطاه إياها):
النصب: إقامة الشيء ورفعُه. «النهاية».

وفيه إيماء إلى علو الله تعالى.

(إمّا عَجَلَهَا له في الدنيا، وإمّا ذَخَرَهَا له في الآخرة ما لم يَعَجَلْ): أي:
يجعلها له ذخيرة، وانظر الحديث الذي قبله.

(قالوا: يا رسول الله، وما عَجَلْتَهُ؟ قال: يقول: دعوتُ ودعوتُ، ولا أراه يُستجاب لي): تقدّم مثله (٥٠٩/٦٥٤) بلفظ: «يقول دعوتُ فلم يُستجب لي، فيدع الدعاء».

٢٦٢ - باب فضل الدعاء - ٢٩٦

٧١٢/٥٤٩ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«ليس شيء أكرم على الله من الدعاء».

[ت: ٤٥- ك الدعوات، ١- ب ما جاء في فضل الدعاء. جه: ٣٤- ك الدعاء، ١- ب فضل الدعاء، ح: ٣٨٣٧].

* الشرح *

(ليس شيء): أي: من الأذكار والعبادات، وكلّ شيء يتشرف في بابه.
«مرقاة» (١٣/٥) ملخصاً.

(أكرم على الله): جاء في «الفضل»: «أي: أكثر كرامةً، وأعلى قدراً، وأرفع درجةً، فهو أحرى بالاستجابة والقبول».

(من الدعاء): أي: من سؤال العبد ربّه، لأنّ فيه إظهار العجز والافتقار والتذلل والانكسار، والاعتراف بقوة الله وقدرته، وغناه وإغنائه، وكبريائه.
«مرقاة» (١٣/٥) بتصرف.

* * *

٧١٤/٥٥٠ - عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الدَّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾
[غافر: ٦٠].

[د: ٨ - ك الوتر، ٢٣ - ب الدعاء ح ٢٤٧٩. ت: ٤٤ - ك التفسير، ٢ - سورة البقرة، ١٦ - ب حدثنا هناد].

* الشرح *

(إنّ الدعاء هو العبادة): أي: هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمّى عبادة؛ لدلالته على الإقبال على الله، والإعراض عمّا سواه، بحيث لا يرجو ولا يخاف إلاّ إياه.

ولما فيه من إظهار الافتقار والتبري من الحول والقوّة، وهو سمّت العبودية،

واستشعار ذلة البشرية، ومتضمن للثناء على الله وإضافة الكرم والجود إليه .
«مرقاة» (١٢ / ٥) بزيادة من «فيض» (٣ / ٥٤٠) .

(ثم قرأ : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾) : في «صحيح سنن الترمذي»
(٢٣٧٠) : «وقال : الدعاء هو العبادة، وقرأ ﴿ وقال ربُّكم ادعوني أستجبُ
لَكُمْ ﴾ - إلى قوله - ﴿ داخرين ﴾ .

قال بعض المفسرين في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي
سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر : ٦٠] .

يستكبرون عن عبادتي : عن دعائي .

ولي تفصيل هامّ في منزلة الدعاء؛ في كتابي «وشي الحُلل في مراتب
العِلْم والعمل» تحت (باب الدعاء ثمرة العمل)، فراجعه - إن شئت - فإنّه
مهمّ .

* * *

٧١٦ / ٥٥١ - عن معقل بن يسار قال : انطلقتُ مع أبي بكر الصديق
- رضي الله عنه - إلى النبي ﷺ فقال :

«يا أبا بكر، للشرك فيكم أخفى من ديب النمل» .

فقال أبو بكر : وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟ فقال النبي ﷺ :

«والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من ديب النمل، ألا أدلك على
شيء إذا قلته ذهب عنك قليله وكثيره؟» قال :

«قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(عن معقل بن يسار قال: انطلقتُ مع أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - إلى النبي ﷺ فقال: يا أبا بكر، للشرِّك فيكم أخفى من ديب النمل): قال في «الفيض» (٤/١٧٣):

«قال بعض العلماء: ولذلك عجز عن الوقوف على غوائله الكثير من أهل العلم، فضلاً عن عامة العباد.

وإنما يُبتلى به العلماء والعباد المشمرون عن ساق الجدِّ لسلوك سبيل الآخرة؛ فإنهم مهما نهرُوا أنفسهم، وجاهدوها وفطموها عن الشهوات، وصانوها عن الشبهات، وحملوها بالقهر على أصناف العبادات، عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي الظاهرة الواقعة على الجوارح، فطلبت الاستراحة إلى الظاهر بالخير، وإظهار العمل والعلم، فوجدت مخلصاً من مشقة المجاهدة، إلى لذة القبول عند الخلق ونظرهم إليه بعين الوقار والتعظيم، فنازعت إلى إظهار الطاعة، وتوصلت إلى إطلاع الخلق، ولم تقنع باطلاع الخالق، وفرحت بحمد الناس، ولم تقنع بحمد الله، وعلمت أنهم إذا عرفوا تركه للشهوات وتوقيه للشبهات، وتحمله مشقات العبادات، أطلقوا ألسنتهم بالمدح والثناء، وبالغوا في الإعزاز، ونظروا إليه بعين الاحترام، وتبركوا بلبقائه، ورجبوا في بركته ودعائه، وفاتحوه بالسلام والخدمة، وقدموه في المجالس والمحافل، وتصاغروا له.

فأصابت النَّفس في ذلك لذةً، هي من أعظم اللذات، وشهوةٌ هي أغلب الشهوات، فاستحقرت فيه ترك المعاصي والهفوات، واستلانت خشونة المواظبة على العبادات؛ لإدراكها في الباطن لذة اللذات وشهوة الشهوات.

فهو يظن أن حياته باللَّه وبعبادته المرضية، وإنما حياته لهذه الشهوة الخفية التي يعمى عن دركها إلا العقول النافذة القوية، ويرى أنه يخلص في طاعة رب العالمين، وقد أثبت اسمه في جريدة المنافقين».

وجاء في «الفضل» (٢/ ١٨٦):

«المراد بالشرك ههنا الرياء والسمعة والعُجب، وهذه الذمائم لا تذهب عن الرجل ما لم يعرف نفسه، وإذا عرف نفسه عرف أن المحامد كلها لله، وما يوجد عنده من الفضل والكمال والجمال والمال، فمن عطية الله وعواريه المستودعة».

(فقال أبو بكر: وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟): فيه تعظيم أبي بكر - رضي الله عنه - للشرك، وأن بعض المسائل قد تخفى على كبار العلماء.

(فقال النبي ﷺ: والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك على شيء إذا قلتَه ذهب عنك قليله وكثيره؟): في رواية: «أذهب عنك صغار الشرك وكباره».

وفيه رحمة النبي ﷺ بأُمَّته، وفيه بيان الداء ثم الدواء.

(قال: قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم): قال في «الفيض» (٤/ ١٧٣) - بحذف -: «فإذا تعوذت به أعاذك،

لأنه لا يخيب من التجأ إليه وقصر نظر قلبه عليه» .

قلتُ: ودلُّ هذا على أن أفضل الناس قد يقع منه الشرك من حيث لا يعلم،
فرفقاً بمن وقع فيه أو بما هو دونه، والحكمة الحكمة .

في « المسند » والطبراني من حديث أبي علي - رجل من بني كاهل - قال :
« خطبنا أبو موسى الأشعري فقال : يا أيها الناس ! اتقوا هذا الشرك، فإنه
أخفى من ديب النمل .

فقام إليه عبد الله بن حزن وقيس بن المضارب فقالا : والله لتخرجن مما
قلت، أو لنأتين عمراً ماذوناً لنا أو غير ماذونٍ .

فقال : بل أخرج مما قلتُ، خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال :

يا أيها الناس ! اتقوا هذا الشرك، فإنه أخفى من ديب النمل . فقال له من
شاء الله أن يقول : وكيف نتقيه وهو أخفى من ديب النمل يا رسول الله !
قال :

قولوا : اللهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا
نعلمه .

انظر « صحيح الترغيب » (٣٣) .

٢٦٣ - باب الدعاء عند الرِّيح - ٢٩٧

٧١٧/٥٥٢ - عن أنس، قال :

كان النبي ﷺ إذا هاجت ريحٌ شديدة قال :

«اللهم إني أسألك من خير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شر ما أرسلت به».

[م: ٩ - ك صلاة الاستسقاء، ح ١٥ من حديث عائشة].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ إذا هاجت ريحٌ شديدةٌ قال): في لفظ مسلم: «كان النبي ﷺ إذا عصفت الريحُ قال: ...».

(اللهم إني أسألك من خير ما أرسلت به): من نماء الشجر وصلاح الجسد وغير ذلك. «دليل» (٤/٥٥٩) بتصرف.

(وأعوذ بك من شر ما أرسلت به): كالريح التي أرسلت على عادٍ فأهلكتهم، وكالمهلكة للزرع والمنشفة للضرع. «دليل» بتصرف.

* * *

٧١٨/٥٥٣ - عن سلمة (وهو ابن الأكوغ) قال:

كان إذا اشتدت الريح يقول:

«اللهم لا قحاً، لا عقيماً».

* الشرح *

(كان إذا اشتدت الريح يقول: اللهم لا قحاً): أي: حاملاً للماء كاللقحة من الإبل. «فيض» (٥/١٠١).

(لا عقيماً): لا ماء فيها؛ كالعقيم من الحيوان لا ولد له.

شبه الريح التي جاءت بخير من إنشاء سحاب ماطر بالحامل، كما شبه ما لا

يكون كذلك بالعقيم، ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]. «فيض».

٢٦٤ - باب لا تَسْبُوا الرِّيحَ - ٢٩٨

٧١٩/٥٥٤ - عن أبيّ قال:

لا تَسْبُوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا:

«اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ».

[نحوه في م: ٩ - ك صلاة الاستسقاء، ح ١٥ من حديث عائشة].

* الشرح *

(عن أبيّ): هذا يعني أنّه موقوف، وقد صحّ مرفوعاً وانظر تخريج الحديث في «الصحيحة» (٢٧٥٦).

(لا تَسْبُوا الرِّيحَ): لأنّها مأمورة والمأمور معذور، ولئلاّ يرجع اللعن إلى اللاعن. «مرقاة» بزيادة.

(فإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا مَا تَكْرَهُونَ): أي: ريحاً تَكْرَهُونَهَا لشِدَّةِ حرارتها، أو برودتها، أو تَأَذَّيْتُمْ لشِدَّةِ هبوبها. «مرقاة» (٦٢٦/٣).

(فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ): أي: المرتب عليها من جمع السحاب الناشئ عنه الغيث وحسن الكلاء، أو الخير الذي فيها من تسيير نحو السفن بها. «دليل» (٥٥٧/٤).

(وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ): المقدّر في هبوبها، والمتسبّب في الإهلاك،

فنطلب المعاذ والملاذ منك إليك. « فيض » بتصرف .

(وشرُّ ما فيها، وشرُّ ما أرسلت به) : أي : من إهلاك ما مرّت عليه، كريح عاد التي لم تمرّ على شيء إلا جعلته كالرميم . « دليل » (٤ / ٥٥٨) . وانظر (٧١٧ / ٥٥٢) .

* * *

٧٢٠ / ٥٥٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« الريح من روح الله ، تأتي بالرحمة والعذاب ، فلا تسبوا ؛ ولكن سلوا الله من خيرها ، وتعوذوا بالله من شرّها » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٠٤ - باب ما يقول إذا هاجت الريح . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٢٩ - باب النهي عن سبّ الريح ، ح ٣٧٢٧] .

* الشرح *

(الريح من روح الله) : بفتح الراء أي : من رحمته تعالى ، يريح بها عباده . « مرقاة » (٦٢٥ / ٣) .

قال لي شيخنا : هذا الظاهر ، والله أعلم .

(تأتي بالرحمة والعذاب ، فلا تسبوا ؛ ولكن سلوا الله من خيرها ، وتعوذوا بالله من شرّها) : تقدّم .

٢٦٥ - باب إذا سمع الرعد - ٣٠٠

٧٢٣ / ٥٥٦ - عن عبد الله بن الزبير :

أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال :

«سبحان الذي ﴿يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ﴾»
[الرعد: ١٣] ثم يقول:

«إِنَّ هَذَا لَوَعِيدٌ شَدِيدٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ».

* الشرح *

(عن عبد الله بن الزبير أنه كان إذا سمع الرعد): أي: صوته.

(ترك الحديث): أي: الكلام مع الصحابة، رضي الله عنهم.

(وقال: سبحان الذي ﴿يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾): يجب حمل التسيح

على الحقيقة.

قال شيخنا في «الصحيحة» (٤/٤٩١): (تفسير ﴿يُسَبِّحُ الرَّعْدُ

بِحَمْدِهِ﴾) ثم ذكر حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال:

«الرعدُ ملكٌ من الملائكة، موكلٌ بالسحاب، [بيديه أو في يده مِخْرَاقٌ من نار

يزجرُ به السحاب]، والصوت الذي يُسمع منه زجرُ السحاب إذا زجره حتى

ينتهي إلى حيث أمره».

(﴿وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ﴾): أي: من أجل خوف الله تعالى، وقيل: من

خوف الرعد. «مرقاة».

(ثم يقول: إِنَّ هَذَا لَوَعِيدٌ شَدِيدٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ): الوعيد: التهديد.

٢٦٦ - باب من سأل الله العافية - ٣٠١

٧٢٤/٥٥٧ - عن أوسط بن إسماعيل قال: سمعتُ أبا بكر الصديقَ

- رضي الله عنه - بعد وفاة النبي ﷺ قال:

قام النبي ﷺ عام أوّل مقامي هذا - ثم بكى أبو بكر - ثم قال :
«عليكم بالصدق؛ فإنه مع البرّ، وهما في الجنة، وإياكم والكذب، فإنه
مع الفجور، وهما في النار.

وسألوا الله المعافاة؛ فإنه لم يؤت بعد اليقين خيراً من المعافاة.
ولا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد
الله إخواناً».

[جہ : ۳۴ - ك الدعاء، ۵ - الدعاء بالعفو والعافية].

* الشرح *

(سمعتُ أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - بعد وفاة النبي ﷺ قال : قام
النبي ﷺ عام أوّل مقامي هذا - ثم بكى أبو بكر-) : فيه تأثر الصحابة من موت
النبي ﷺ واقتداؤهم به، وانظر كتابي «مصيبة موت النبي ﷺ وأثرها في حياة
الأمّة» .

(ثم قال : عليكم بالصدق) : أي : الزموا الصدق وداوموا عليه .

(فإنه مع البرّ، وهما في الجنة) : البرّ : اسم جامع الخير كلّّه .

(وإياكم والكذب) : اجتنبوه واحذروا الوقوع فيه .

(فإنه مع الفجور، وهما في النار) : الفجور : الانبعاث في المحارم والمعاصي

وانظر (۲۹۸ / ۳۸۶) .

(وسألوا الله المعافاة) : في الحديث المتقدم برقم (۶۳۷ / ۴۹۵) : عن أنس

قال : «... فأتى النبي ﷺ رجل فقال : يا رسول الله، أيّ الدعاء أفضل؟ قال :

« سَلِّ اللَّهُ العَفْوَ والعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ». ثم أتاه الغد فقال: يا نبيَّ الله! أيُّ الدِّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قال: « سَلِّ اللَّهُ العَفْوَ والعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِذَا أُعْطِيتَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ ».

(فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتْ بَعْدَ اليَقِينِ خَيْرٌ مِنَ المَعَاذَةِ): جاء في « الفَيْض » (٤ / ١٠٨)
- بتصرفٍ -: « معنَى العَفْوِ: مَحْوُ الذَّنْبِ، وَمَعْنَى العَافِيَةِ: السَّلَامَةُ مِنَ الأَسْقَامِ
والبَلَاءِ ».

وَجَمَعَ بَيْنَ عَافِيَتِي الدُّنْيَا وَالدِّينِ؛ لِأَنَّ صَلَاحَ العَبْدِ لَا يَتِمُّ فِي الدَّارَيْنِ إِلاَّ
بِالعَفْوِ وَاليَقِينِ، فَاليَقِينِ يَدْفَعُ عَنْهُ عَقُوبَةَ الآخِرَةِ، وَالعَافِيَةَ تَدْفَعُ عَنْهُ أَمْرَاضَ
الدُّنْيَا فِي قَلْبِهِ وَبَدَنِهِ فَاحْذَرُوا سُؤَالَ البَلَاءِ وَإِنْ كَانَ البَلَاءُ نِعْمَةً، فَمَا تَسْمَعُهُ
مِنَ كَلَامِ بَعْضِهِمْ؛ مِمَّا يَسْتَلْذُّ بَعْضَ النَّاسِ بِسَمَاعِهِ وَلَا يَعُولُ عَلَيْهِ؛ فَلَيْسَ
بصَحِيحٍ.

وَمِنَ ذَلِكَ قَوْلُ سَحْنُونٍ: « فَلَيْسَ لِي فِي سِوَاكَ حِظٌّ، فَكَيْفَ مَا شِئْتَ
فَاخْتَبِرْنِي، فَايْتَلِي بِحَصْرِ البُولِ، فَصَارَ يَطُوفُ وَيَقُولُ لِأَطْفَالِ الكِتَابِ: ادْعُوا
لِعَمَّكُمُ الكَذَّابِ ».

وَفِيهِ: (٤ / ٣٤٣): « لِأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِمَّا يَعْمَلُ لِلْآخِرَةِ يُتَلَقَّى إِلاَّ بِالْيَقِينِ،
وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا يَهْنَأُ لِصَاحِبِهِ إِلاَّ مَعَ العَافِيَةِ، وَهِيَ الأَمْنُ وَالصِّحَّةُ وَفِرَاقُ
القَلْبِ فَجَمَعَ أَمْرَ الآخِرَةِ كُلَّهُ فِي كَلِمَةٍ وَالدُّنْيَا فِي كَلِمَةٍ ».

(وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ
إِخْوَاناً): انظُر الأَحَادِيثَ: (٣٠٧ / ٣٩٨) وَ (٣٠٩ / ٤٠٠) وَ
(٣١٥ / ٤٠٨) .

وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : لم يكن النبي ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يُمسي وحين يصبح :

« اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي؛ اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أعتال من تحتي » .

أخرجه أبو داود، وقال الحاكم صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وشيخنا، وانظر « الكلم الطيب » (٢٧) .

* * *

٧٢٦/٥٥٨ - عن العباس بن عبد المطلب :

قلتُ : يا رسول الله، علّمني شيئاً أسأل الله به، فقال :
« يا عباسُ، سل الله العافية »، ثم مكثت قليلاً ثم جئتُ، فقلتُ : علّمني شيئاً أسأل الله به يا رسول الله، فقال :

« يا عباسُ، يا عمَّ رسول الله، سل الله العافية في الدنيا والآخرة » .

[ت : ٤٥ - ك الدعوات، ٨٤ - ب حدثنا يوسف بن عيسى] .

* الشرح *

(قلتُ : يا رسول الله، علّمني شيئاً أسأل الله به) : فيه حرصهم على الخير، وأن يكون ذلك بوحى السماء؛ فمن سرّه أن ينهج منهجهم فعليه بالثابت من النصوص .

(فقال: يا عباسُ، سلِ اللهَ العافيةَ، ثمَّ مكثتُ قليلاً ثمَّ جئتُ، فقلتُ: علّمني شيئاً أسأل اللهَ به يا رسول الله، فقال: يا عباسُ، يا عمُّ رسول الله): فيه تواضعه ﷺ وأدبه وتوقيره عمّه .

(سلِ اللهَ العافيةَ في الدنيا والآخرة): السلامة من جميع الآفات الظاهرة والباطنة في الدارين . نقله الجيلاني (١٩٧/٢) عن «اللمعات» .

وانظر الحديث (٤٩٥/٦٣٧): «سَلِ اللهَ العفو والعافيةَ في الدنيا والآخرة، فإذا أُعطيتَ العافيةَ في الدنيا والآخرة؛ فقد أفلحتَ» .

٢٦٧ - باب مَنْ كَرِهَ الدِّعَاءَ بِالْبَلَاءِ - ٣٠٢

٧٢٧/٥٥٩ - عن أنس قال:

قال رجل عند النبي ﷺ:

اللهم [إن] لم تُعطني مالاً فأتصدّق به، فابتلني ببلاء يكون - أو قال: - فيه أجر، فقال:

«سبحان الله، لا تُطيقه! ألا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار؟» .

[م: دون قول الرجل . في ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح ٢٣] .

وفي رواية عنه قال:

دخل - قلتُ: لحُميد: النبي ﷺ؟ قال: نعم - دخل على رجل قد جهد من المرض، فكأنه فرخٌ منتوف، قال:

« ادعُ الله بشيء أو سألَهُ » .

فجعل يقول : اللهم ما أنت معذبي به في الآخرة ، فعجله في الدنيا .

قال : « سبحان الله ، لا تستطيعه - أو - لا تستطيعوا ! ألا قلت : اللهم آتنا في الدنيا حسنةً ، وفي الآخرة حسنةً ، وقنا عذاب النار ؟ !
ودعا له فشفاه الله عزَّ وجلَّ .

[م : أيضاً دون أمره النبي ﷺ الرجل بالدعاء ، ودون جملة الدعاء والشفاء في ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٢٣ . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٧١ - ب ما جاء في عقد التسبيح باليد] .

* الشرح *

(قال رجل عند النبي ﷺ : اللهم إن لم تُعطني مالاً فأصدق به ، فابتلني ببلاء يكون - أو قال - فيه أجر) : فيه حرصهم على الخير وسمو منزلة الصدقة في نفوسهم ، وبحثهم عن البديل الممكن في الأجر والثوبة .

(فقال : سبحان الله ، لا تطيقه ! ألا قلت : اللهم آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ؟) : انظر (٤٩٣ / ٦٣٣) و (٥٢٥ / ٦٧٧) .

(وفي رواية عنه قال : دخل - قلت : لحُميد : النبي ﷺ ؟ قال : نعم - دخل على رجل قد جهد من المرض ، فكأنه فرخٌ منتوف) : فرخ منتوف : هو ولد الطير ، أي : مثله في كثرة النحافة ، وقلة القوة . « مرقاة » (٥ / ٣٧٣) .

(قال : ادعُ الله بشيء أو سألَهُ) : في رواية مسلم (٢٦٨٨) : « فقال له رسول الله ﷺ : هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه ؟ قال : نعم . كنت أقول : اللهم ! ما كنت مُعاقبي به في الآخرة ، فعجله لي في الدنيا » .

(فجعل يقول: اللهم ما أنت معذبي به في الآخرة، فعهجّله في الدنيا): فيه خوفهم من الآخرة وزهدهم في الدنيا، وفيه فضل العلم وأهميّة معرفة آداب الدّعاء ومخالطة العلماء، وفيه عدم الدّعاء على النفس والمال والولد بالابتلاء.

(قال: سبحان الله، لا تستطيعه - أو - لا تستطيعوا! ألا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار؟): تقدّم.

وقال في «الفيض» (١٥١/٢): «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة: يعني الصّحة والكفاف والعفاف والتوفيق بالخير.

وفي الآخرة حسنة: يعني الثواب والرحمة.

وقنا: بالعفو والمغفرة.

عذاب النار: الذي استحقّقناه بسوء أعمالنا».

وفيه جواز التسبيح عند التعجّب. «إكمال الإكمال».

(ودعا له فشفاه الله عزّ وجلّ): فيه رفقه ﷺ بأمتّه، وقد قال الله تعالى

فيه: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وفيه الدّعاء للمريض.

٢٦٨ - باب من تعوذ من جهد البلاء - ٣٠٣

٧٢٩/٥٦٠ - عن عبد الله بن عمرو قال: يقول الرجل:

«اللهم إنني أعوذ بك من جهد البلاء»، ثم يسكت، فإذا قال ذلك

فليقل: «إلا بلاءً فيه علاء».

* الشرح *

(عن عبد الله بن عمرو قال: يقول الرجل: اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء، ثم يسكتُ): قال في «النهاية» - بتصرف -: «قد تكرر لفظ الجُهد والجُهد في الحديث كثيراً، وهو بالضم: الوُسع والطاقة، وبالفتح: المشقَّة. وقيل المبالغة والغاية. وقيل: هما لغتان في الوُسع والطاقة.

فأما في المشقَّة والغاية فالفتح لا غير وهو هنا الحالة الشاقَّة»، وانظر (٦٦٩/٥١٩).

وجاء في «الفضل» (١٩٩/٢) ملخصاً من تعليق السيوطي على النسائي في تفسير (جهد البلاء): «قال الكرمانى: هذه الكلمة جامعة، لأنَّ المكروه إمَّا أن يلاحظ من جهة المبدأ وهو سوء القضاء، أو من جهة المعاد وهو درك الشقاء، أو من جهة المعاش وهو إمَّا من جهة غيره وهو شماتة الأعداء، أو من جهة نفسه، وهو جهد البلاء، نعوذ بالله من ذلك».

(فإذا قال ذلك فليقل: إلَّا بلاءً فيه علاءٌ): أي: يُعلي المنزلة عند الله تعالى.

٢٦٩ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب - ٣٠٤

٧٣١ / ٥٦١ - عن أبي نوفل بن أبي عقرب:

أنَّ أباه سأل النبي ﷺ عن الصوم فقال:
«صم يوماً من كلِّ شهر».

قلتُ: بأبي أنت وأمي، زدني. قال:

«زِدْنِي، زِدْنِي! صُمْ يَوْمِينَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .
 قلتُ: بأبي أنت وأمي، زِدْنِي، فَإِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، فقال:
 «إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا!» .
 فأفحم حتَّى ظننتُ أَنَّهُ لَنْ يَزِيدَنِي، ثمَّ قال:
 «صُمْ ثَلَاثًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .

[ن: ٢٢ - ك الصيام، ٨٥ - ب صوم يومين من الشهر].

* الشرح *

(أَنَّ أَبَاهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ): فِيهِ الْإِهْتِمَامُ بِمَعْرِفَةِ دَلِيلِ الْعِبَادَةِ،
 وَعَدَمُ الْإِعْتِمَادِ عَلَى الْعَاطِفَةِ الْمَجْرَدَةِ؛ كَمَا هُوَ شَأْنُ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ .

(فَقَالَ: صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، زِدْنِي): لِأَنَّهُ رَأَى
 أَنَّهُ يَسْتَطِيعُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

(قَالَ: زِدْنِي، زِدْنِي! صُمْ يَوْمِينَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ): وَالْقَائِلُ هُنَا رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ .

وَقَوْلُهُ ﷺ زِدْنِي زِدْنِي هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ؛ يَحْكِي كَلَامَ أَبِي نَوْفَلٍ
 مُعَاتِبًا .

(قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، زِدْنِي، فَإِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، فقال: إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا،
 إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا!): وَالْقَائِلُ هُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيْضًا يَحْكِي كَلَامَ أَبِي نَوْفَلٍ
 مُعَاتِبًا .

(فَأَفْحَمَ): أَي: سَكَتَ وَأَسَكَتَ أَبَا نَوْفَلٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(حتّى ظننتُ أنّه لن يزيدني) : بسبب سكوته .

(ثمّ قال : صُمُّ ثلاثاً من كلِّ شهر) : هي أيام الليالي البيض، سُمّيت كذلك لعدم غروب القمر فيها .

وانظر « صحيح الترغيب والترهيب » (١ / ٥٠٠ - ٥٠٥) (الترغيب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر سيّما أيام البيض) فإنّه مهمّ .
وانظر كذلك (١١٧٦ / ٨٩٦) .

٢٧٠ - باب - ٣٠٥

٧٣٢ / ٥٦٢ - عن جابر بن عبد الله قال :

كنا مع رسول الله ﷺ - وارتفعت ریحٌ خبيثةٌ مُنتنة - فقال :

« أتدرون ما هذه؟ هذه ریح الذين يفتابون المؤمنین » .

(وفي رواية :

« إنَّ ناساً من المنافقين اغتابوا أناساً من المسلمين ، فبعثت هذه الریح

لذلك » / ٧٣٣) .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(كنا مع رسول الله ﷺ وارتفعت ریحٌ خبيثةٌ مُنتنة) : يقال : نتن نتناً

خبثٌ رائحته فهو نتن . « الوسيط » .

(فقال : أتدرون ما هذه؟ هذه ریح الذين يفتابون المؤمنین) : الغيبة : ذكرك

أخاك بما فيه من خلفه بما يكره .

(وفي رواية : إِنَّ نَاساً مِنَ الْمُنَافِقِينَ اغْتَابُوا أَنَساً مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَبُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لَذَلِكَ) : فَلنَتَدَبَّرْ هَذَا الْحَدِيثَ فَإِنَّ فِيهِ مِنَ التَّرْهِيْبِ مَا يَزْجِرُ الْعَاقِلَ عَنِ خَوْضِ لِسَانِهِ بِالْبَاطِلِ .

وانظر - إن شئت - كتابي « الغيبة وأثرها السيء في المجتمع الإسلامي » .

* * *

٧٣٤ / ٥٦٣ - عن ابن أمّ عبدٍ [ابن مسعود] قال :

« مَنْ اغْتَابَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ ، فَنَصَرَهُ ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا خَيْرًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ اغْتَابَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ شَرًّا .

وما التقم أحدٌ لقمة شرًّا من اغتيا ب مؤمن ، إن قال فيه ما يعلم ، فقد اغتابه ، وإن قال فيه بما لا يعلم ، فقد بهته » .

* الشرح *

(مَنْ اغْتَابَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ ، فَنَصَرَهُ ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا خَيْرًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) : فِيهِ فَضْلُ نَصْرِ الْمُؤْمِنِ وَالرَّدُّ عَنِ عَرْضِهِ بِالْغَيْبِ .

وقد ورد في هذا المعنى عدد من الأحاديث منها ، كما في « غاية المرام » تحت الحديث (٤٣١) .

عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ رَدَّ عَنِ عَرَضِ أَخِيهِ ؛ كَانَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ » .

وعن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - ؛ قالت : قال - عليه الصلاة والسلام :- « مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ بِالْغَيْبَةِ ؛ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ » .

وقال - عليه الصلاة والسلام :- « مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ ؛ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

وفي « صحيح سنن أبي داود » (٤٠٨٦) : عن معاذ بن أنس الجهني ؛ قال : قال - عليه الصلاة والسلام :- « مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مَنَافِقٍ (أُراه قال) ؛ بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ .

ومن رمى مسلماً بشيء يريد شينه به، حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال » .

(وَمَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ شَرًّا) : فِي الدُّنْيَا بِالضَّنْكِ وَالْإِبْتِلَاءَاتِ وَنَحْوِهِ ، وَفِي الْآخِرَةِ بِالْحَذَلَانِ وَالْعَذَابِ .

(وَمَا التَّقَمُّ أَحَدٌ لِقَمَةٍ شَرًّا مِنْ اغْتِيَابِ مُؤْمِنٍ) : عَبَّرَ عَنْهُ بِاللَّقَمَةِ إِيمَاءً إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ [الحجرات : ١٢] ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(إِنْ قَالَ فِيهِ مَا يَعْلَمُ ، فَقَدْ اغْتَابَهُ ، وَإِنْ قَالَ فِيهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ ، فَقَدْ بَهَتَهُ) : بَهَتَهُ : أَيِ ؛ كَذَبَ وَافْتَرَى عَلَيْهِ .

وهذا مستقى من قوله - عليه الصلاة والسلام :- « أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : ذَكَرْتُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ .

قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ

اغْتَبَّتْهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَّتْهُ». أخرجه مسلم (٢٥٨٩).

٢٧١ - باب الغيبة وقول الله تعالى :

﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ - ٣٠٦

٥٦٤ / ٧٣٥ - عن جابر بن عبد الله قال :

كنا مع رسول الله ﷺ، فأتى على قبرين يُعذَّب صاحباهما، فقال :

«إِنَّهُمَا لَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ وَبَلَى، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ، وَأَمَا الْآخَرَ فَكَانَ لَا يَتَأَذَى مِنَ الْبَوْلِ».

فدعا بجريدة رطبة، أو بجريدتين فكسرها، ثم أمر بكل كسرة فغُرِسَتْ على قبر، فقال رسول الله ﷺ :

«أَمَا إِنَّهُ سَيُهَوَّنُ مِنْ عَذَابِهِمَا، مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ أَوْ لَمْ تَبَسَا».

[م : ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ح ٧٤ مختصراً].

* الشرح *

(كنا مع رسول الله ﷺ، فأتى على قبرين يُعذَّب صاحباهما) : جاء في «الفضل» (٢ / ٢٠٨) : « ولم يسمَّهما قصداً للستر عليهما، وخوفاً من الافتضاح على عادته أو شفقتة، أو أبهمهما الراوي عمداً ».

(فقال : إِنَّهُمَا لَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ) : قال في «النهاية» : « أي : ليس في أمرٍ كان يكبر عليهما ويشقُّ فعله لو أراد، لا أنه في نفسه غير كبير، وكيف لا يكون كبيراً وهما يُعذَّبَانِ فيه ! ».

(وبلى) : أي: بلى إنه كبير كما في بعض ألفاظ «الصحيح» .

قال في «المرقاة» (٢/٥٦) : «قال بعضهم: معناه أنّهما لا يُعذَّبَان في أمر يشقّ ويكبر عليهما الاحتراز عنه، وإلا لكانا معذورين كسلس البول والاستحاضة، أو فيما يستعظمه النَّاس ولا يُجترأ عليه، فإنّه لم يشقّ عليهما الاستتار عند البول وترك النميمة، ولم يردّ أنّ الأمر فيهما هيّن غير كبير في الدين» .

(أما أحدهما فكان يغتاب النَّاس) : الغيبة : - كما تقدّم - : ذكرك أخاك بما فيه من خلفه بما يكره .

(وأما الآخر فكان لا يتأذى من البول) : أي: لا يحسُّ بالأذى ولا يدركه فيبعدُ عنه .

وفي غير هذا الحديث يستتر: يستنزه، يتنزّه، يستبرىء، قال النووي: «كلّها صحيحة» . «فضل» بتصرّف، وانظر «الإرواء» (١٧٨) .

(فدعا بجريدة رطبة، أو بجريدتين فكسرها) : الجريدة: السَّعْفَة، وجريد النخل: الذي يجرد ويُزال عنه الخوص [أي: الورق]، ولا يُسمّى جريداً ما دام عليه الخوص وإنما يسمّى سَعْفًا، وانظر «مختار الصحاح» .

(ثمّ أمر بكلّ كسرة فغرست على قبر، فقال رسول الله ﷺ : أما إنه سيُهَوَّن من عذابهما، ما كانتا رطبتين أو لم تيبّسا) : في مسلم (٣٠١٢) : «إني مررتُ بقبرين يعذَّبَان . فأحببتُ بشفاعتي، أن يُرَفَّهَ عنهما، ما دام الغصنان رطبين» .

قال النووي: «أما وضعهما على القبر فقليل إنّه - عليه الصلاة والسلام - سأل

الشفاعة لهما فأجيب: بالتخفيف إلى أن يببسا»، وقيل غير ذلك .

وقد أنكر الخطابي ما يفعله الناس على القبور من الأخواص ونحوها بهذا الحديث وقال: لا أصل له . [أي: لا أصل لوضع الأخواص على القبور].
«مرقاة» .

* * *

٧٣٦/٥٦٥ - عن قيس قال:

كان عمرو بن العاص يسير مع نفرٍ من أصحابه، فمرَّ على بَغْلٍ مَيِّتٍ قد انتفَخ، فقال:

«والله لأن يأكلَ أحدكم [من] هذا حتَّى يملأ بطنه، خير من أن يأكل لحم مسلم» .

* الشرح *

(كان عمرو بن العاص يسير مع نفرٍ من أصحابه، فمرَّ على بَغْلٍ مَيِّتٍ قد انتفَخ، فقال: والله لأن يأكلَ أحدكم من هذا حتَّى يملأ بطنه، خير من أن يأكل لحم مسلم): أي: كما تكرهون بطبعكم هذا وتخشون الضرر، فأولى لكم أن تكرهوا وتخشوا الضرر المترتب على أكل لحم المسلم .

بيد أن أكل لحم البغل الميت أمره مشهود وأكل لحم المسلم غيب، ومن صفات المتقين إيمانهم بالغيب، فمن وُقِّق لهذا الإيمان، وعَمِلَ ليومٍ تشخص فيه الأبصار، علم أن ما قاله عمرو بن العاص - رضي الله عنه - حقٌّ .

٢٧٢ - باب مَنْ مَسَّ رَأْسَ صَبِيٍّ مَعَ أَبِيهِ وَبَرَكَ عَلَيْهِ - ٣٠٨

٧٣٨/٥٦٦ - عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال:

خَرَجْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غَلامٌ شَابٌّ، فَلَقِينَا شَيْخاً [وَعَلِيهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غَلامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ].

قُلْتُ: أَيَّ عَمٍّ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَعْطِيَ غَلامَكَ هَذِهِ النَّمِرَةَ، وَتَأْخُذَ البُرْدَةَ، فَتَكُونَ عَلَيكَ بَرْدَتَانِ وَعَلِيهِ نَمِرَةٌ؟

فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، أَشْهَدُ لِسَمْعَتُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَكْتَسُونَ».

يَا ابْنَ أَخِي، ذَهَابَ مَتَاعُ الدُّنْيَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَتَاعِ الآخِرَةِ.

قُلْتُ: أَيُّ أَبْتَاهِ! مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَبُو اليَسَّرِ [كَعَب] بَنُ عَمْرُو.

[م: ٥٣ - ك الزهد والرقائق، ٧٤].

* الشرح *

(خَرَجْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غَلامٌ شَابٌّ، فَلَقِينَا شَيْخاً - وَعَلِيهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غَلامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ-) : البُرْدَةُ: شِمْلَةٌ مُخَطَّطَةٌ، وَقِيلَ كَسَاءٌ مَرَبَّعٌ فِيهِ صِغَرٌ، يَلْبَسُهُ الأَعْرَابُ وَجَمْعُهُ البُرْدُ.

والمَعَافِرِيُّ بفتح الميم: نوع من الثياب يُعْمَلُ بِقَرِيَّةٍ تُسَمَّى مَعافِرَ، وَقِيلَ هِيَ نَسَبَةٌ إِلَى قَبِيلَةٍ نَزَلَتْ تِلْكَ القَرِيَّةُ وَالْمِيمُ فِيهِ زَائِدَةٌ. «نَووي» (١٨/١٣٤).

قال في «النهاية»: «المعافري: بُرود باليمن منسوبة إلى معافر، وهي قبيلة باليمن، والميم زائدة».

(قلتُ: أي عمّ): أي حرف نداء.

(ما يمنعك أن تعطي غلامك هذه النمرة، وتأخذ البُرْدَة، فتكون عليك بردتان وعليه نمرة؟): النمرة: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب فهي نمرة، وجمعها نمار، كأنها أخذت من لون النمر؛ لما فيها من السواد والبياض، وهي من الصفات الغالبة؛ وهي أزر مخططة من صوف. «النهاية» بتصرف يسير.

(فأقبل على أبي فقال: ابنك هذا؟ قال: نعم، قال فمسح على رأسي وقال: بارك الله فيك): هذا شاهد الحديث مس رأس الصبي مع أبيه والتبريك عليه.

(أشهد لسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: أطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تكتسون. يا ابن أخي، ذهاب متاع الدنيا أحب إلي من أن يأخذ من متاع الآخرة. قلتُ: أي أبتاه! من هذا الرجل؟ قال: أبو اليسر - كعب - بن عمرو): فيه تأثره بحديث النبي ﷺ: «أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون»، فخشى أن يبدر منه تقصير فيأخذ غلامه من حسناته يوم القيامة؛ لأن هذا من حقوق العباد، فأثر الآخرة على الدنيا.

وفيه تعظيم الصحابة - رضي الله عنهم - أحاديث الرسول ﷺ وعملهم بها؛ مهما كلفهم ذلك.

وانظر (١٣٨/١٨٧).

٢٧٣ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض - ٣٠٩

٧٣٩/٥٦٧ - عن محمد بن زياد قال :

أدركتُ السلفُ ، وإنَّهم ليكونون في المنزل الواحد بأهاليهم ، فربَّما نزل على بعضهم الضَّيفُ ، وقدرُ أحدهم على النَّارِ ، فيأخذها صاحب الضَّيفِ لضيفه ، فيفقد القدرَ صاحبها ؛ فيقول : مَنْ أَخَذَ القِدرَ ؟ فيقول صاحب الضَّيفِ : نحن أخذناها لضيفنا ، فيقول صاحب القدر : «بارك الله لكم فيها» (أو كلمةً نحوها) .

قال بقيَّةُ : وقال محمدٌ : والخبز إذا خبزوا مثل ذلك ، وليس بينهم إلاَّ جُدْرُ القَصَبِ .

قال بقيَّةُ : وأدركتُ أنا ذلك : محمد بن زياد وأصحابه .

* الشرح *

(باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض) : الدالة : ما تدلّ به على حميمك وصديقك . «الوسيط» .

وفيه : «أدلّ عليه : وثق بمحبته فأفرط عليه وأدلّ عليه بصحبته اجترأ» .

وفي «النهاية» : «... الدالة على من لك عنده منزلة» .

(أدركتُ السلفُ ، وإنَّهم ليكونون في المنزل الواحد بأهاليهم ، فربَّما نزل على بعضهم الضَّيفُ ، وقدرُ أحدهم على النَّارِ ، فيأخذها صاحب الضَّيفِ لضيفه) : أي : يأخذها أخوه في الإسلام ، وهذا هو الشاهد .

(فيفقد القدرَ صاحبها؛ فيقول: مَنْ أَخَذَ القدرَ؟ فيقول صاحب الضيف: نحن أخذناها لضيفنا، فيقول صاحب القدر: بَارَكَ اللهُ لَكُمْ فِيهَا أو كلمة نحوها): رضاً بما صنعوا وسروراً بذلك .

(قال بقیة: وقال محمد): محمد: هو ابن زياد راوي النص .

(والخبز إذا خبزوا مثل ذلك): أي: يأخذه أخوه عند الحاجة أو حضور الضيف .

(وليس بينهم إلا جدرُ القصب . قال بقیة: وأدرکتُ أنا ذلك: محمد بن زياد وأصحابه): الجدر: جمع جدار ، والقصب: كل نبات ذي أنابيب مجوفة .

ليت هذه الدالة تنتشر بين أهل الإسلام، ولن يكون هذا حتى يزهّدوا في الدنيا، ويفرح أحدهم أن يؤخذ من طعامه وماله؛ ظمعاً فيما عند الله تعالى ورجاء مغفرته ورحمته، ثم حباً لإخوانه في الله .

والأخذ مشكورٌ على فعله لأنّه لم يقم بذلك؛ لحبه الدنيا الفانية واستزادةً منها، ولكن لما تحمل نفسه من الطيب والسخاء، ولو أنّه فعل به ما فعل هو؛ لكان سروره شديداً، يشكر أخاه على محبته له وثقته به . والحمد لله لم تخلُ أمتنا من ذلك - وهم بلا شك أقلّ من القليل - فنسأل الله العظيم ربّ العرش العظيم أن تعود هذه الدالة عند المسلمين، كما كانت في سلفهم الصّالح، وأن يفرّج كربهم، ويذهب غمومهم، إنّه على كل شيءٍ قدير .

٢٧٤ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه - ٣١٠

٧٤٠ / ٥٦٨ - عن أبي هريرة:

«أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فبعث إلى نسائه؟ فقلن: ما معنا إلا الماء، فقال رسول الله ﷺ:

«من يضم (أو يضيف) هذا؟» فقال رجل من الأنصار: أنا، فانطلق به إلى امرأته فقال: أكرمي ضيف رسول الله ﷺ.

ف قالت: ما عندنا إلا قوت للصبيان، فقال: هيئي طعامك، وأصلي سراجك، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاءً.

فهيات طعامها، وأصلحت سراجها، ونومت صبيانها، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته، وجعل يريانه أنهما يأكلان، وباتا طاويين.

فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ، فقال ﷺ:

«لقد ضحك الله (أو عجب) من فعالكما؟».

وأنزل الله: ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩].

[خ: ٦٥ - ك التفسير، ٥٩ - سورة الحشر، ٦ - ب ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ م:

٣٦ - ك الأشربة، ح ١٧٢].

* الشرح *

(أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فبعث إلى نسائه؟): قال في «إكمال الإكمال»:

بدأ أولاً بنفسه وهذا حكم المواساة في الشدائد.

(فقلن: ما معنا إلا الماء): فيه زهد النبي ﷺ وأزواجه في الدنيا.

وفي «صحيح مسلم» (٢٠٥٤): «فأرسل إلى بعض نسائه فقالت: والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء... حتى قلن كلهن مثل ذلك».

(فقال رسول الله ﷺ: مَنْ يَضْمُ - أو يُضَيِّفُ - هذا؟): في «صحيح المصنّف»: «ألا رجلٌ يُضَيِّفُ هذا الليلةَ يرحمه الله».

فيه دالة الرجل على أخيه المسلم؛ في طلب من يُضَيِّفُ ضيفه إذا لم يستطع أن يقوم نفسه بذلك.

(فقال رجل من الأنصار: أنا): أي: أفعل ذلك وأضيِّفه.

(فانطلق به إلى امرأته فقال: أكرمي ضيف رسول الله ﷺ، فقالت: ما عندنا إلا قوتٌ للصبيان): وذكر العلماء أقوالاً أفضلها عندي ما قاله الكرماني: «والأحسن أن يُقال أنها كانت علمت صبرهم عن عشائهم تلك الليلة، لأنَّ الإنسان قد يصبر عن الأكل ساعة لا يتضرر به»، والله أعلم. «عمدة» (٢٢٨/١٩).

(فقال: هيئي طعامك، وأصلحي سراجك): وأصلحي سراجك: أي: تظاهري كبأنك تصلحين السراج؛ كما يأتي بعده بلفظ: «ثم قامت كأنها تُصلح سراجها»، والله أعلم.

وجاء في تعليق شيخنا: وأصلحي: كذا الأصل في الموضعين وفي «صحيح المؤلف» بإسناده هنا «وأصبحي» في الموضعين أيضاً، وفسره الحافظ بقوله:

« بهمزة قطع، أي: أوقديه ».

(ونومّي صبيانك إذا أرادوا عشاءً): قال في « المرقاة » (١٠ / ٦٢٤) :
« وكأنه قصد أنهم إن يروا أكل الضيف فيشتها كما هو عادة الأولاد ».

(فهياتّ طعامها، وأصلحت سراجها، ونومت صبيانها، ثم قامت كأنها
تصلح سراجها فأطفأته، وجعلأ يريانه أنهما يأكلان، وباتا طاويين): طاويين:
أي: جائعين.

(فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ): أي: لما كان الصباح أقبل على
رسول الله ﷺ ليسأله عن ذلك.

(فقال ﷺ: لقد ضحك الله - أو عجب - من فعالكما؟): فيه إثبات صفة
الضحك والعجب لله تعالى؛ كما تليق بجلاله سبحانه.

(وأنزل الله: ﴿ ويؤثرون ﴾): أي: يقدمون أضيافهم أو الفقراء أو غيرهم.

(﴿ على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴾): أي: حاجة وفاقة ومجاعة

(﴿ ومن يوق شح نفسه ﴾): الشح: البخل مع حرص.

(﴿ فأولئك هم المفلحون ﴾): أي: الفائزون بالخلود. والفلاح: البقاء،

وأفلاح: بمعنى أدرك طلبه. «فتح».

قال النووي (١٤ / ١٢) : « فيه فضيلة الإيثار والحثّ عليه، وقد أجمع

العلماء على فضيلة الإيثار بالطعام ونحوه من أمور الدنيا وحظوظ النفوس، أمّا
القربيات فالأفضل أن لا يؤثر بها لأنّ الحقّ فيها لله تعالى ».

وفي هذا الحديث درسٌ عظيم في الإيثار؛ ينبغي أن نتعلّمه ونعلّمه أزواجنا

وأبنائنا وإخواننا، ونحكي لهم هذه القصة وأمثالها، للتأسي والافتداء والعمل.

وفيه تعاونُ المرأة الصالحة مع زوجها على الطاعات، وفيه استجابة الأبناء للوالدين .

وفيه الحرص على شعور الضيف، إذ لو لم يُطفأ السراج وعلم أن أصحاب المنزل لم يأكلوا؛ لكان في ذلك من الحرج ما فيه؛ وفيه حُسن التصرف في المواقف الحرجة .

وفيه أن بعض الأمور قد تُظنُّ من الكذب وليست كذلك، بل إن لصاحبها أجراً وثواباً، وذلك حين قامت كأنها تصلح سراجها، وحينما جعلاً يُريانه أنّهما يأكلان وباتا طاويين .

٢٧٥ - باب جائزة الضيف - ٣١١

٧٤١ / ٥٦٩ - عن أبي شريح العدويّ قال :

سَمِعْتُ أَذْنَائِي، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ :
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ» .

قال : وما جائزته يا رسول الله؟ قال :

«يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ
[وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ / ٧٤٣] .

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمُتْ» .

[خ : ٧٨ - ك الأدب، ٣١ - ب من كان يؤمن بالله . وبعضه في م : ١ - ك الإيمان، ح

. [٧٧

* الشرح *

(سَمِعَتْ أذْنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ): فِيهِ تَعْظِيمٌ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّحَرُّزُ مِنَ الشُّكِّ، فَلْنَدْكُرْ وَلْنَعْتَبِرْ.

(مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ. قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟): الْجَائِزَةُ: هِيَ الْعَطَاءُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْجَوَازِ، لِأَنَّهُ حَقٌّ جَوَازُهُ عَلَيْهِمْ. «عمدة».

وَفِي «إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ»: الْجَائِزَةُ: الْعَطِيَّةُ، يُقَالُ: أُجِزْتَهُ، كَمَا يُقَالُ أَعْطَيْتُهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ: «الْأَمْرُ بِالْإِكْرَامِ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ وَالْأَحْوَالِ، فَقَدْ يَكُونُ فَرْضُ عَيْنٍ، وَقَدْ يَكُونُ فَرْضُ كِفَايَةٍ، وَقَدْ يَكُونُ مُسْتَحَبًّا». ذَكَرَهُ الْجِيلَانِيُّ فِي «الْفَضْلِ».

(قَالَ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وِرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ): قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَيُّ: يَزِيدُهُ فِي الْبَرِّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. وَفِي الْيَوْمَيْنِ الْآخِرَيْنِ يُقَدِّمُ لَهُ مَا يَحْضُرُهُ، فَإِذَا مَضَى الثَّلَاثُ، فَقَدْ مَضَى حَقُّهُ وَمَازَادَ عَلَيْهَا فَهُوَ صَدَقَةٌ. «عمدة» (١١١ / ٢٢) بِحَذْفِ يَسِيرٍ.

وَقَالَ فِي «إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ» - بِحَذْفٍ -: «فَمَا كَانَ وِرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، لِأَنَّهَا خَرَجَتْ عَنْ حَدِّ الضِّيَافَةِ وَالْمَكَارِمَةِ الْمُسْتَحَبَّةِ إِلَى حَدِّ التَّعَرُّضِ لِلْعَطَاءِ وَالسُّؤَالِ».

(وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ): أَيُّ: يَقِيمُ.

(حَتَّى يُخْرِجَهُ): أَيُّ: يَوْقَعُهُ فِي الْحَرَجِ وَيُضَيِّقُ صَدْرَهُ.

(وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ) : لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ بِالصَّمْتِ إِذَا مِنْ خَيْرٍ، فَالْإِيمَانُ بِهِ سَبْحَانَهُ يَقْتَضِي طَاعَتَهُ .

وَلَأَنَّ الْيَوْمَ الْآخِرَ فِيهِ السَّعَادَةُ، وَفِيهِ الشَّقَاءُ، فَمَنْ قَالَ خَيْرًا فَهُوَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ، فَالْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ يَقْتَضِي الطَّمَعُ فِي السَّعَادَةِ وَالنَّعِيمِ، وَالْخَوْفُ مِنَ الشَّقَاءِ وَالْعَذَابِ . جَعَلْنَا اللَّهَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَنَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ أَنْ نَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ .

وَالْحَاصِلُ أَنَّ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ تَحْفَظُ عَلَيَّ النُّطْقِ بِالْخَيْرِ أَوْ الصَّمْتِ عَنِ الشَّرِّ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

وَانظُرِ الْحَدِيثَ (١٠٢/٧٥) .

٢٧٦ - باب الضيافة ثلاثة أيام - ٣١٢

٧٤٢/٥٧٠ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«الضيافة ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك فهو صدقة» .

[د: ٢٦ - ك الأطعمة، ٥ - ب ما جاء في الضيافة، ح ٣٧٤٩] .

* الشرح *

(الضيافة ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك فهو صدقة): تقدم .

وفي قوله ﷺ «فهو صدقة»، إيحاءً إلى تحريم إقامة الضيف أكثر من ذلك، وقد جاء ذلك صريحاً في الحديث الذي قبله .

وفيه إيحاءً أيضاً إلى جواز الضيافة فوق ثلاثٍ لحاجة إذا وافق صاحب المنزل

وانشراح صدره لذلك، كما هو شأن الصدقة لا تحل لكل أحد، ولكن يلجأ إليها عند الحاجة؛ ضمن شروط معروفة، والله تعالى أعلم.

٢٧٧ - باب لا يُقيم عنده حتى يُخرجه - ٣١٣

[أسند تحت حديث أبي شريح العدوي المتقدم قبل باب ومنه الزيادة
.(٧٤١/٥٦٩)].

٢٧٨ - باب إذا أصبح بفنائه - ٣١٤

٧٤٤/٥٧١ - عن المقدم أبي كريمة الشامي قال: قال النبي ﷺ:
«ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم، فمن أصبح بفنائه فهو دين عليه إن شاء؛ فإن شاء اقتضاه، وإن شاء تركه».
[د: ٢٦ - ك الأظعمة، ٥ - ب ما جاء في الضيافة، ح ٣٧٥٠. جه: ٣٣ - ك الأدب، ٥ -
ب حق الضيف، ح ٣٦٧٧].

* الشرح *

(ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم، فمن أصبح بفنائه): الفناء:-
بكسر الفاء - المتسع أمام الدار.

(فهو دين عليه): أي: دين على صاحب الدار.

(إن شاء): أي: الضيف.

(فإن شاء اقتضاه): أي: طلب حقه.

(وإن شاء تركه): أي: لم يطلب حقه.

قال في «العون» (٢١٤/١٠): قال السيوطي: «أمثال هذا الحديث كانت في أول الإسلام حين كانت الضيافة واجبة وقد نُسخ وجوبها».

قُلْتُ: وقد ضَعَفَ النووي هذا الرأي، فانظر الشرح (٣٢/١٢).

قال الإمام الخطابي: «وجه ذلك أَنَّهُ رآها حَقًّا من طريق المعروف والعادة المحمودة، ولم يَزَلِ قَرَى الضيف وحُسْن القيام عليه من شِيم الكرام وعادات الصالحين، ومنع القَرَى مذموم على الألسُن وصاحبه مَلُوم، وقد قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرِم ضيفه». [تقدّم (١٠٢/٧٥)]. «عون».

وجاء في «طرح الثريب»: ليلة الضيف حقٌ واجب، والحديث أصرح دليل على وجوب الضيافة. ذكره في «الفضل» (٢١٧/٢). وسيأتي التفصيل في الحديث الآتي إن شاء الله تعالى.

٢٧٩ - باب إذا أصبح الضيف محروماً - ٣١٥

٧٤٥/٥٧٢ - عن عَقْبَةَ بن عامر قال:

قُلْتُ: يا رسول الله، إِنَّكَ تَبْعُنَا فننزل بقوم فلا يَقْرُونَا، فما ترى في ذلك؟ فقال لنا:

«إِنْ نزلْتُمْ بقوم فَأَمْرٌ لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا؛ فَإِنْ لم يفعلوا فخذوا منهم حقَّ الضيف الذي ينبغي لهم».

[خ: ٤٦ - ك المظالم والغصب، ١٨ - ب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه، ح ٢٤٦١.

م: ٣١ - ك اللقطة، ح ١٧].

* الشرح *

قلتُ: يا رسول الله، إِنَّكَ تَبَعْتُنَا): لدعوةٍ أو غزوةٍ أو نحو ذلك .

(فننزل بقوم فلا يَقْرُونَا): في «الصحيحين» «لا يقروننا». أي:
لا يُضَيِّفُونَا.

(فما ترى في ذلك؟ فقال لنا: إن نزلتُم بقوم فأمر لكم بما ينبغي للضيف):
أي: من الإكرام، من طعامٍ وشرابٍ وما يتبعهما.

(فاقبلوا): في «صحيح سنن الترمذي» (١٢٩٢): «إن أبوا إلا أن تأخذوا
كرهاً فَخُذُوا».

(فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم): قال الحافظ:
«ظاهر هذا الحديث أن قرى الضيف واجب، وأن المنزول عليه لو امتنع من
الضيافة أخذت منه قهراً، ثم ذكر رأي الجمهور أنها عندهم سنة مؤكدة، وبين
إجابتهم عن حديث الباب بأجوبة عديدة رجح منها حمل ذلك على
المضطرين»، وانظر «الفتح» (١٠٨/٥) إن شئت المزيد.

وجاء في «العون» (٢١٧/١٠) - بحذف -: «واعلم أن الضيافة ليست
بواجبة عند جمهور العلماء. لكن ذهب البعض إلى وجوبها لأمر:

الأول: إباحة العقوبة بأخذ المال لمن ترك ذلك، وهذا لا يكون في غير
واجب.

والثاني: قوله: «فما سوى ذلك صدقة»، فإنه صريح أن ما قبل ذلك غير
صدقة بل واجب شرعاً.

والثالث: قوله ﷺ: «ليلة الضيف حق»، انظر (٧٤٤/٥٧١).

وفي رواية: «ليلة الضيافة واجبة»، «صحيح سنن ابن ماجه» (٢٩٦٦)،
فهذا تصريح بالوجوب .

وكانت أحاديث الضيافة مُخصَّصة لأحاديث حرمة الأموال إلا بطيبة
الأنفس والتفصيل في «النيل» .
قُلْتُ: وهذا هو الأرجح، والله تعالى أعلم.

٢٨٠ - باب خدمة الرَّجُلِ الضَّيْفِ بِنَفْسِهِ - ٣١٦

٧٤٦/٥٧٣ - عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ :

«أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ
خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعَرُوسُ، فَقَالَتْ [أَوْ قَالَ] : أَتَدْرُونَ مَا أَنْقَعَتْ لِرَسُولِ
اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ .

[خ: ٨٣ - ك الأيمان، ٢١ - ب إذا حلف أن لا يشرب نبيذاً. م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ٨٦].

* الشرح *

(أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ)
خَادِمَتَهُمْ: بالتذكير لأنه يُطلق على الرجل والمرأة كليهما. «عمدة»
(٢٠٠/٢٣).

(يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعَرُوسُ): على وزن فعول، يستوي فيه الذكر والأنثى، والمراد
به هنا الزوجة. «عمدة» .

(فَقَالَتْ - أَوْ قَالَ - : أَتَدْرُونَ مَا أَنْقَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ
اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ): تور: إناء من نحاس أو حجارة، وقد يُتوضأُ منه .

قال في «الفتح» (٢٥٢/٩): «في مثل هذه المدة من أثناء الليل إلى أثناء النهار لا يتخمر، وإذا لم يتخمر لم يسكر».

في «الصحيحين»: «فسقته إياه».

وفي «صحيح المصنف» (٥١٨٢): «فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أمأته له فسقته تُحِفُهُ بذلك».

وأما أمأته: مرسته بيدها. وأتحفته: خصصته.

وفي «صحيح مسلم» (٢٠٠٦): «فلما فرغ رسول الله ﷺ من الطعام أمأته فسقته. تخصه بذلك».

وقال النووي (١٣/١٧٧، ١٧٨): «وفي هذا جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضرين بفاخر من الطعام والشراب؛ إذا لم يتأذ الباؤون لإيثارهم المخصص لعلمه أو صلاحه أو شرفه أو غير ذلك؛ كما كان الحاضرون هناك يؤثرون رسول الله ﷺ ويُسَرِّون بأكرامه ويفرحون بما جرى، وإنما شربه النبي ﷺ لعلتين:

إحداهما: إكرام صاحب الشراب وإجابته التي لا مفسدة فيها، وفي تركها كسر قلبه.

والثانية: بيان الجواز والله أعلم».

قال شيخنا في «آداب الزفاف» (ص ١٧٦) (طبعة المكتبة الإسلامية) تحت عنوان (قيام العروس على خدمة الرجال):

«ولا بأس من أن تقوم على خدمة المدعوين العروس نفسها؛ إذا كانت مستورة وأمنت الفتنة لحديث سهل بن سعد.

وقال - حفظه الله تعالى :- أعني السترة المشروعة، ويَشْتَرَطُ فيها ثمانية أشياء:

- ١ - استيعاب جميع البدن إلا الوجه والكفين .
- ٢ - أن لا يكون زينةً في نفسه .
- ٣ - أن يكون صفيقاً [كثيف النسيج] لا يشفّ .
- ٤ - وأن لا يصف شيئاً من جسمها لضيقه .
- ٥ - ولا يكون مُطَيَّباً .
- ٦ - ولا يُشَبَّهه لباس الرجال .
- ٧ - ولا لباس الكافرات .
- ٨ - ولا يكون لباس شهرة .

٢٨١ - باب مَنْ قَدَّمَ إِلَى ضَيْفِهِ طَعَاماً فَقَامَ يَصَلِّي - ٣١٧

٧٤٧/٥٧٤ - عن نُعَيْمِ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ :

أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَلَمْ أُوَافِقْهُ، فَقُلْتُ لَامْرَأَتِهِ: أَيْنَ أَبُو ذَرٍّ؟ قَالَتْ: يَمْتَهِنُ؛ سَيَأْتِيكَ الْآنَ.

فجَلَسْتُ لَهُ، فجاء ومعه بعيران، قد قَطَرَ أَحَدُهُمَا فِي عَجْزِ الْآخِرِ، فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَرِيبَةً، فَوَضَعَهُمَا، ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا مِنْ رَجُلٍ كُنْتُ أَلْقَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ لُقِيًّا مِنْكَ، وَلَا أَبْغَضَ إِلَيَّ لُقِيًّا مِنْكَ! قَالَ: لَكِنَّ أَبُوكَ؛ وَمَا يَجْمَعُ هَذَا؟

قال: إني كنت وأدت مؤودةً في الجاهلية أُرهب إن لقيتُك أن تقول: لا توبة لك، لا مخرج لك، وكنت أرجو أن تقول: لك توبة ومخرج، قال: أفي الجاهلية أصبت؟ قلتُ: نعم، قال: عفا الله عما سلف.

وقال لامرأته: آتينا بطعام، فأبت، ثم أمرها فأبت، حتى ارتفعت أصواتهما، قال: إيه، فإنك لا تعدون ما قال رسول الله ﷺ، قلتُ: وما قال رسول الله ﷺ فيهن؟ قال:

«إن المرأة [خلقت من] ضلع، وإنك إن تريد أن تقيمها تكسرهما، وإن تداريها فإن فيها أوداً وبلغاً».

فولت فجاءت بشريدة كأنها قطة، فقال: كل، ولا أهولنك؛ فإني صائم. ثم قام يصلي، فجعل يهدب الركوع، ثم انفتل فأكل.

فقلتُ: إنا لله، ما كنت أخاف أن تكذبي! قال: لله أبوك، ما كذبتُ منذ لقيتني.

قلتُ: ألم تخبرني أنك صائم؟ قال: بلى؛ إني صمت من هذا الشهر ثلاثة أيام، فكتب لي أجره، وحل لي الطعام.

[انظر «المسند» للإمام أحمد (٥: ١٥٠-١٥١) الطبعة الأولى].

* الشرح *

(عن نعيم بن قعب): من أصحاب رسول الله ﷺ وانظر «الإصابة» برقم (٨٧٧٨).

(قال: أتيت أبا ذر، فلم أوافق، فلم أجده، رأيت المرأة

فسألتها فقالت: هو ذاك في ضيعة له». ذكره الجيلاني في «الفضل»
(٢٢١/٢).

(فقلتُ لامرأته: أين أبو ذرٌّ؟ قالت: يَمْتَهِنُ): أي: في المَهنة بفتح الميم:
أي: الخدمة.

قال في «الفائق»: «ولا يُقال مهنة بكسر الميم».

(سيأتيك الآن. فجلستُ له، فجاء ومعه بعيران): أي: يسوقهما.

(قد قَطَرَ أحدهما في عَجْز الآخر، في عنق كلِّ واحد منهما قربة،
فوضَعهما): قال في «النهاية»: «القِطارة والقِطار: أن تشدَّ الإبل على نسق،
واحدًا خلف واحد».

وفي «الوسيط»: «قَطَرَ البعير إلى غيره: ضمَّه إليه وساقَهما مساقاً واحداً».

(ثمَّ جاء فقلتُ: يا أبا ذرٍّ، ما من رجل كنتُ ألقاه كان أحبَّ إليَّ لِقِيًّا
منك، ولا أبغضَ إليَّ لِقِيًّا منك! قال: لَلَّه أبوك): لَلَّه أبوك: اللام في لفظ
الجلالة للتعجب.

(وما يجمع هذا؟): أي: هذان نقيضان فكيف يجتمعان!

(قال: إنِّي كنتُ وأدتُ مَوُودَةً في الجاهليَّة): وأد المَوُودَة: دفن الرجل ابنته
حيَّة.

(أرهب إن لقيتُك أن تقول: لا توبة لك، لا مخرج لك، وكنتُ أرجو أن
تقول: لك توبة ومخرج): فهذا تعليل لقوله: «ما من رجل كنتُ ألقاه كان
أحبَّ إليَّ لِقِيًّا منك، ولا أبغضَ إليَّ لِقِيًّا منك!».

(قال: أفي الجاهلية أصبت؟): أي: وأدت في الجاهلية؟

(قلت: نعم، قال: عفا الله عما سلف): لأن الإسلام يجب ما قبله.

(وقال لامرأته: آتينا بطعام، فأبت، ثم أمرها فأبت): أي: رفضت وامتنعت

عن ذلك.

(حتى ارتفعت أصواتهما، قال: إيه): إيه: كلمة استزادة، ولفظ أحمد:

«إيهأ دعني عنك». ذكره الجيلاني في «الفضل».

(فإنك لا تعدون ما قال رسول الله ﷺ، قلت: وما قال رسول الله ﷺ

فيهن؟ قال: إن المرأة خلقت من ضلع): جاء في «التحفة» (٤/ ٣٦٧): «قال

في «القاموس»: الضلع: كعنب وجدع معروف مؤنثة. انتهى.

وهو عظم الجنب وهو معوج يعني أن النساء في خلقهن اعوجاج في

الأصل، فلا يستطيع أحد أن يغيرهن عما جبلن عليه».

(وإنك إن تريد أن تقيمها تكسرهما): لعدم قابليتها له، ولأنه خلاف شأنها

وليس في وسعها واستعدادها، وكسرها طلاقها. «دليل» ملتقطاً.

(وإن تداريها): أي: عالجت الأمور وصبرت عليها.

(فإن فيها أودأ): الأود: العوج.

(وبلغة): البلغة: ما يكفي لسد الحاجة ولا يفضل عنها.

والمعنى: إن صبرت على عوجها وأخطائها، فإن فيها ما يسد حاجتك، إذ لا

يمكن الاستغناء عن المرأة البتة.

وبمفهوم المخالفة: إذا لم تدارها ولم تحمل عوجها فانت كالجائع الذي لا

يَجِدُ مَا يُسَكِّتُ بِهِ جُوعَهُ وَلَا يَلْقَى مَا يَسُدُّ بِهِ حَاجَتَهُ، فَلَا تَسْتَعْنِي عَنْهَا مَعَ الْوَصْفِ الَّذِي ذُكِرَ.

(فَوَلَّتْ فِجَاءً بِثَرِيدَةٍ كَأَنَّهَا قِطَاةٌ) : نَوْعٌ مِنَ الْحَمَامِ الْوَحْشِيِّ يُؤَثِّرُ الْحَيَاةَ فِي الصَّحْرَاءِ، وَيَضَعُ بَيْضَهُ فِي حُفْرَةٍ فِي الْأَرْضِ، وَيَطِيرُ جَمَاعَاتٍ وَيَقْطَعُ مَسَافَاتٍ شَاسِعَةً وَبَيْضُهُ مُرَقَّطٌ. «الْوَسِيْطُ» بِتَصْرُفٍ.

(فَقَالَ) : الْقَائِلُ أَبُو ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(كُلُّ، وَلَا أَهْوَلَنَّكَ فَإِنِّي صَائِمٌ) : أَيُّ : لَا أُخِيفَنَّكَ.

(ثُمَّ قَامَ يَصَلِّي، فَجَعَلَ يَهْدُبُ الرُّكُوعَ) : أَيُّ : يُسْرِعُ فِيهِ وَيَتَابِعُهُ. «النَّهْيَةُ» .

(ثُمَّ انْفَتَلَ) : أَيُّ : انصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ فِي «الْفَضْلِ» (٢٢٣/٢) : «وَعِنْدَ أَحْمَدَ وَيُخَفِّفُهُ [أَيُّ : الرُّكُوعَ] وَرَأَيْتَهُ يَتَحَرَّى أَنْ أَشْبِعَ أَوْ أَقَارِبَ، ثُمَّ جَاءَ فَوَضَعَ يَدَهُ مَعِيَ» .

(فَأَكَلَ، فَقُلْتُ : إِنَّا لِلَّهِ، مَا كُنْتُ أَخَافُ أَنْ تَكْذِبَنِي ! قَالَ : لِلَّهِ أَبُوكَ، مَا كَذَبْتُ مِنْذُ لَقَيْتَنِي، قُلْتُ : أَلَمْ تَخْبِرْنِي أَنَّكَ صَائِمٌ؟) : أَيُّ : فَكَيْفَ تَأْكُلُ الْآنَ؟

(قَالَ : بَلَى) : حَرْفُ جَوَابٍ، يُجَابُ بِهِ النَّفْيَ خَاصَّةً، وَيُفِيدُ إِبْطَالَهُ.

(إِنِّي صَمْتُ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَكُتِبَ لِي أَجْرُهُ) : لِأَنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَةَ أَمْثَالِهَا، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَعْدِلُ صِيَامَ الشَّهْرِ فِي الْأَجْرِ وَالْمَثُوبَةِ، وَذَلِكَ لِمَا رَوَاهُ أَبُو ذَرٍّ نَفْسَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصَدِيقَ

ذلك في كتابه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]،
اليوم بعشرة أيام».

رواه أحمد والترمذي واللفظ له، وقال: «حديث حسن» والنسائي وابن
ماجه وابن خزيمة في «صحيحه». وفي رواية للنسائي:

«من صام ثلاثة أيام من كل شهر، فقد تمَّ صوم الشهر، أو فله صوم الشهر».
عن «صحيح الترغيب» (١٠٢١).

(وحلُّ لي الطعام): أي: حلُّ لي الآن معك وأذن لي به، لأنَّ الطعام لا
يؤذن به للصائم نهاراً.

ويوضح هذا زيادة أحمد كلمة: «معك» كما أشار شيخنا في التعليق.

جاء في «الفضل» (٢٢٢/٢): «كما جمع نعيم بن قعنب بين الضدَّين
في قوله؛ جمع أبو ذرٍّ - رضي الله عنه - بين الضدَّين في فعله، مع نكتة اللفظ
منه بكثير وإرشاد أنفع كبير».

٢٨٢ - باب نفقة الرَّجُلِ على أهله - ٣١٨

٧٤٨/٥٧٥ - عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال:

«أفضل دينار يُنفقه الرَّجُلُ؛ دينار أنفقَه على عياله، ودينار أنفقَه على
أصحابه في سبيل الله، ودينار أنفقَه على دابَّته في سبيل الله».

قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال، وأيُّ رجلٍ أعظم أجراً من رجلٍ يُنفق على
عيالٍ صغارٍ؛ حتَّى يغنيهم الله عزَّ وجلَّ؟

[م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٣٨].

* الشرح *

(أفضل دينار يُنْفِقُه الرَّجُلُ؛ دينار أنْفَقَه على عياله): في «اللسان»:
«عيال الرجل: الذين يتكفل بهم ويعولهم».

فيه فضل الإنفاق على العيال، وفيه البدء بالأهم فالمهم.

(ودينار أنْفَقَه على أصحابه في سبيل الله): أي: حال كونهم مجاهدين
في سبيل الله، يعني: الإنفاق على هؤلاء الثلاثة على الترتيب أفضل من
الإنفاق على غيرهم، ذكره ابن الملك.

ولا دلالة في الحديث على الترتيب، لأنَّ الواو لمطلق الجمع. «مرقاة»
(٤/٤٢٣).

(ودينار أنْفَقَه على دابَّته): أي: دابة مربوطة.

(في سبيل الله): من نحو الجهاد.

(قال أبو قلابة وبدأ بالعيال): أي: بدأ النبي ﷺ.

(وأَيُّ رجل أعظم أجراً من رجل يُنْفِقُ على عيال صغارٍ؛ حتَّى يُغْنِيَهُم
الله عزَّ وجلَّ؟): عيال صغار: خرج مخرج الغالب، ذكره بعض
العلماء.

وفيه عِظَمُ أجر من يُنْفِقُ على العيال الصغار حتَّى يُغْنِيَهُم اللهُ تعالى من
فضله.

* * *

٧٤٩/٥٧٦ - عن أبي مسعود البدرى، عن النبي ﷺ قال :

«مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا؛ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ.».

[خ: ٢ - ك الإيمان، ٤١ - ب ما جاء إن الأعمال بالنية . م: ١٢ - ك الزكاة، ح ٤٨].

* الشرح *

(من أنفق نفقة): في طعامٍ أو شرابٍ أو كسوةٍ أو دواءٍ أو نحو ذلك .

(على أهله): من نحو زوجةٍ أو ولدٍ أو خادم .

(وهو يحتسبها؛ كانت له صدقة): قال النووي (٧/٨٨، ٨٩): «فيه بيان

أن المراد بالصدقة والنفقة المطلقة في باقي الأحاديث إذا احتسبها .

ومعناه أراد بها وجه الله تعالى، فلا يدخل فيه من أنفقها ذاهلاً، ولكن

يدخل المحتسب وطريقه في الاحتساب؛ أن يتذكر أنه يجب عليه الإنفاق على الزوجة وأطفال أولاده والمملوك وغيرهم؛ ممن تجب نفقته على حسب أحوالهم واختلاف العلماء فيهم» .

وجاء في «النهاية» - بتصرف يسير - : «والاحتساب : طلب العمل لوجه الله

تعالى وثوابه والاحتساب من الحسب كالأعداد من العَدِّ، وإثماً قيل لمن ينوي بعمله وجه الله : احتسبه؛ لأنَّ له حينئذٍ أن يعتدَّ عمله، فجعل في حال مباشرة الفعل كأنه معتدّ به .

والحسبة اسم من الاحتساب، كالعدة من الاعتداد، والاحتساب في

الأعمال الصالحة، وعند المكروهات هو البدار إلى طلب الأجر وتحصيله

بالتسليم والصبر» .

* * *

٥٧٧ / ٧٥٠ - عن جابر قال :

قال رجل : يا رسول الله ! عندي دينار، قال :

« أَنْفَقَهُ عَلَى نَفْسِكَ » قال : عندي آخر ، فقال : « أَنْفَقَهُ عَلَى خَادِمِكَ - أَوْ قَالَ - وَلَدِكَ » .

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(قال رجل : يا رسول الله ! عندي دينار، قال : أَنْفَقَهُ عَلَى نَفْسِكَ، قال : عندي آخر، فقال : أَنْفَقَهُ عَلَى خَادِمِكَ - أَوْ قَالَ - وَلَدِكَ) : قال الحرالي : « والمنفق أعلى حالاً من المزكي ، لأنّ المزكي يخرج ما وجب عليه فرضاً ، والمنفق يجود بما في يده فضلاً » . « فيض » (٤٢٩ / ٥) .

تتمّة الحديث : « قال : عندي آخر قال : ضعه في سبيل الله وهو أحسنها » : وهو ضعيف ، انظر « ضعيف الأدب » (٧٥٠ / ١١٥) .

* * *

٥٧٨ / ٧٥١ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« أَرْبَعَةٌ دَنَانِيرُ : دِينَارٌ أُعْطِيَتْهُ مَسْكِينًا ، وَدِينَارٌ أُعْطِيَتْهُ فِي رِقْبَةٍ ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ ؛ أَفْضَلُهَا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ » .

[م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٣٩] .

* الشرح *

(أربعة دنانير: ديناراً أعطيته مسكيناً): أي: محتاجاً فيشمل الفقير أيضاً
عمومه، وانظر «الدليل» (١١٧/٢).

وقال في «الفيض» (٥٣٦/٣): «المراد به ما يشمل الفقير، لأنهما إذا
افترقا اجتماعاً، وإذا اجتمعا افترقا» .

ولدراسة الفرق بين الفقير والمسكين انظر «تفسير البغوي» في تفسير قوله
تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ﴾ [التوبة: ٦٠] .

وقال بعد تفصيل: «وفي الجملة: الفقر والمسكنة عبارتان عن الحاجة
وضعف الحال، فالفقير المحتاج الذي كسرت الحاجة فقار ظهره، والمسكين الذي
ضعفت نفسه، وسكنت عن الحركة في طلب القوت» .

(وديناراً أعطيته في رقبة): أي: ما أنفقته في عتقها وتخليصها من الرق
أو الإعانة في ذلك، والله أعلم .

(وديناراً أنفقته في سبيل الله، وديناراً أنفقته على أهلك؛ أفضلها الذي
أنفقته على أهلك): تقدم .

٢٨٣ - باب يُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ

حَتَّى اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ - ٣١٩

٧٥٢/٥٧٩ - عن سعد بن أبي وقاص:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِسَعْدٍ:

« إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أُجْرَتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ ».

[خ: ٢ - ك الإيمان، ٤١ - ب ما جاء أن الأعمال بالنية . م: ٢٥ - ك الوصية، ح ٥].

* الشرح *

(إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أُجْرَتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ): في «الصحيحين»: «... في فَمِ امْرَأَتِكَ».

وقال النووي (١١ / ٧٧، ٧٨): «فيه استحباب الإنفاق في وجوه الخير، وفيه أن الأعمال بالنيات، وأنه إنما يثاب على عمله بنيته، وفيه أن الإنفاق على العيال يثاب عليه إذا قصد به وجه الله تعالى».

وفيه أن المباح إذا قُصِدَ به وجه الله تعالى صار طاعة ويثاب عليه، وقد نبه ﷺ على هذا بقوله ﷺ: «حتى اللقمة تجعلها في فَمِ امْرَأَتِكَ»، لأن زوجة الإنسان هي من أخصّ حظوظه الدنيوية وشهواته وملاذئه المباحة، وإذا وضع اللقمة في فيها فإنما يكون ذلك في العادة عند الملاعبة والملاطفة والتلذذ بالمباح، فهذه الحالة أبعد الأشياء عن الطاعة وأمور الآخرة، ومع هذا فأخبر ﷺ أنه إذا قصد بهذه اللقمة وجه الله تعالى، حصل له الأجر بذلك، فغير هذه الحالة أولى بحصول الأجر إذا أراد وجه الله تعالى.

ويتضمن ذلك أن الإنسان إذا فعل شيئاً أصله على الإباحة، وقصد به وجه الله تعالى يثاب عليه، وذلك كالأكل بنية التقوي على طاعة الله، والنوم للاستراحة ليقوم إلى العبادة نشيطاً، والاستمتاع بزوجه وجارسته ليكف نفسه وبصره ونحوهما عن الحرام، وليقضي حقها وليحصل ولداً صالحاً، وهذا معنى قوله ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة» [وتقدّم ١٦٧ / ٢٢٧].

قال الحافظ: «الأغلب أن الإنفاق على الزوجة يقع بداعية النفس بخلاف غيرها، فإنه يحتاج إلى مجاهدتها، والله أعلم» ذكره الجيلاني في «فضل» (٢٢٧/٢).

جاء في «العمدة»: «وقال الكرمانى: مفهومه أن الآتي بالواجب إذا كان مرئياً فيه لا يؤجر عليه».

٢٨٤ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل - ٣٢٠

٧٥٣/٥٨٠ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

«ينزل ربنا تبارك وتعالى في كل ليلة إلى السماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: مَنْ يدعوني فأستجيب له؟ مَنْ يسألني فأعطيه؟ مَنْ يستغفرنى فأغفر له؟».

[خ: ١٩ - ك التهجد، ١٤ - ب الدعاء والصلاة من آخر الليل، م: ٦ - ك صلاة المسافرين، ح ١٦٨ - ١٧٢].

* الشرح *

(ينزل ربنا تبارك وتعالى في كل ليلة إلى السماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: مَنْ يدعوني فأستجيب له؟ مَنْ يسألني فأعطيه؟ مَنْ يستغفرنى فأغفر له؟): في رواية لمسلم (٧٥٨): «فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر».

قال ابن بطال: «هو وقت شريف، خصه الله بالتنزيل فيه، فيفضل على عباده بإجابة دعائهم، وإعطاء سؤلهم، وغفران ذنوبهم، وهو وقت غفلة وخلوة

واستغراق في النوم واستلذاذ له، ومفارقة اللذة والدعة صعب، لا سيّما أهل الرفاهية وفي زمن البرد. وكذا أهل التعب ولا سيّما في قصر الليل.

فمن أثر القيام لمناجاة ربّه والتضرّع إليه مع ذلك دلّ على خلوص نيته وصحة رغبته فيما عند ربّه، فلذلك نبّه الله عباده على الدعاء في هذا الوقت الذي تخلو فيه النفس من خواطر الدنيا وعلقها، ليستشعر العبد الجد، والإخلاص لربّه». «فتح» (١٢٩/١١).

وينبغي الإيمان بنزول الله تعالى على الحقيقة كما يليق بجلاله سبحانه وتعالى من غير تكيف ولا تمثيل ولا تعطيل.

وهذا قول جمهور السلف ونقله البيهقي وغيره من الأئمة الأربعة والسفيانيين والحمادين والأوزاعي والليث وغيرهم وأشار إلى ذلك الحافظ في «الفتح» (٣٠/٣).

وقال سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن باز - حفظه الله تعالى - في التعليق زدّاً على من قال بالتأويل:

«والصواب ما قاله السلف الصالح من الإيمان بالنزول وإمرار النصوص، كما وردت من إثبات النزول لله سبحانه على الوجه الذي يليق به؛ من غير تكيف ولا تمثيل كسائر صفاته.

وهذا هو الطريق الأسلم والأقوم والأعلم والأحكم، فتمسك به، وعضّ عليه بالنواجذ، واحذر ما خالفه تفزّزاً بالسلامة، والله أعلم».

وجاء في «العمدة» (١٩٩/٧): «وذكر البيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن موسى بن داود قال: قال لي عباد بن عوام: قدم علينا شريك بن

عبدالله منذ نحو من خمسين سنة، قال . فقلت : يا أبا عبدالله ! إنَّ عندنا قوماً من المعتزلة يُنكِرُون هذه الأحاديث، قال : فحدَّثتني نحو عشرة أحاديث في هذا .

وقال : أمَّا نحن فقد أخذنا ديننا هذا عن التابعين عن أصحاب النبي ﷺ فهم عمَّن أخذوا .

وقد وقع بين إسحق ابن راهويه وبين ابراهيم بن صالح المعتزلي وبينه وبين منصور بن طلحة أيضاً منهم كلام، بعضه عند عبدالله بن طاهر بن عبدالله المعتزلي، وبعضه عند أبيه طاهر بن عبدالله .

قال اسحق بن راهويه : جمَعني وهذا المبتدع - يعني ابراهيم بن صالح - مجلس الأمير عبدالله بن طاهر، فسألني الأمير عن أخبار النزول؟ فسردتها . فقال ابراهيم : كفرتُ بربِّ ينزل من سماءٍ إلى سماءٍ ! فقلت : آمنتُ بربِّ يفعل ما يشاء .

قال : فرضي عبدالله كلامي وأنكر على ابراهيم، وقد أخذ إسحق كلامه هذا من الفضيل بن عياض - رحمه الله - فإنه قال : إذا قال الجهمي : أنا أكفر بربِّ ينزل ويصعد، قلت : آمنتُ بربِّ يفعل ما يشاء .

ذكره أبو الشيخ ابن حبان في كتاب « السنة » وذكر فيه عن أبي زرعة، قال : هذه الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ : أنَّ الله ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا، قد رواه عدَّة من أصحاب رسول الله ﷺ وهي عندنا صحاح قويَّة، قال رسول الله ﷺ : « ينزل » ولم يقل كيف ينزل، فلا نقول كيف ينزل، نقول كما قال رسول الله ﷺ .

وفيه أيضاً: «هذا الحديث من أحاديث الصفات مذهب السلف فيه الإيمان بها، واجراؤها على ظاهرها، ونفي الكيفية عنه، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير».

٢٨٥ - باب قول الرجل: فلان جعدٌ أسود، أو:

طويل قصير، يريد الصفة ولا يريد الغيبة - ٣٢١

٧٥٦/٥٨١ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

«استأذنت رسول الله ﷺ سودة ليلة جمع - وكانت امرأةً ثقيلةً ثبطة - فأذن لها».

[خ: ٢٥ - ك الحج، ٩٨ - ب من قدم ضعفة أهله ليل. م: ١٥ - ك الحج، ح ٢٩٣].

* الشرح *

(استأذنت رسول الله ﷺ سودة ليلة جمع): في «صحيح مسلم» (١٢٩٠): «استأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة تدفع قبله وقبل حطمة الناس».

وحطمة الناس: زحمتهم.

وقوله جمع: أي: المزدلفة.

وقد ذكر في تعليل التسمية أقوال منها ما روي عن قتادة: أنها سميت جمعاً لأنها يُجمع فيها بين الصلاتين، وقيل: وُصفت بفعل أهلها لأنهم يجتمعون بها ويزدلفون إلى الله، أي: يتقربون إليه بالوقوف فيها. «فتح» (٥٢٣/٣).

(وكانت امرأةً ثَقِيلَةً ثَبِيَّةً) : أي: ثَقِيلَةُ الحَرَكَةِ بَطِيئَةٌ مِنَ التَّثْبِيطِ وَهُوَ التَّعْوِيقُ. «نُوي» .

وقال الحافظ: «كَأَنَّهَا تَثْبِطُ بِالْأَرْضِ، أَي: تَثْبِثُ بِهَا» .

(فَأَذِنَ لَهَا) : فِيهِ جَوَازُ عَدَمِ المَبِيتِ لِلنِّسَاءِ وَالضَّعْفَةُ بِالمَزْدَلْفَةِ، وَانظُرْ مَنَاسِكَ الحَجِّ وَالعِمْرَةَ لِشَيْخِنَا حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى .

وفيه جواز قول الشخص لحاجة: فلان طويل، أو قصير، أو ثقيل، يريد بذلك الوصف لا الغيبة، وانظر كتابي «الغيبة وأثرها السيء في المجتمع الإسلامي»، وكتابي «حصائد الألسن» نفع الله بهما.

ولترجمة الباب نصيب من القسم الآخر في «ضعيف الأدب المفرد»، فتنبه يرحمني الله وإيّاك.

٢٨٦ - باب من لم ير بحكاية الخبر بأساً - ٣٢٢

٧٥٧/٥٨٢ - عن ابن مسعود قال:

لَمَّا قَسَمَ رَسولُ اللهِ ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجَعْرِانَةِ اذْهَمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ:

«إِنَّ عِبَادَ اللهِ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى قَوْمٍ فَكَذَّبُوهُ وَشَجَّوهُ، فَكَانَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنِ جَبْهَتِهِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» .

قال عبد الله بن مسعود:

«فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ يَحْكِي الرَّجُلَ يَمْسَحُ عَنِ جَبْهَتِهِ» .

ق مختصراً: [انظر «المسند» للإمام أحمد (١: ٤٢٧) الطبعة الأولى (رقم ٤٠٥٧)].

* الشرح *

(لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعْرَانَةِ اَزْدَحَمُوا عَلَيْهِ) : الْجِعْرَانَةُ : هي ماءٌ بين الطائف ومكّة، وهي إلى مكة أقرب . « معجم البلدان » .

(فقال رسول الله ﷺ : إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ فَكَذَّبُوهُ وَشَجَّوهُ) : قال في « النهاية » : « الشجّ في الرأس خاصة في الأصل، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه فيه ويشقه، ثم استعمل في غيره من الأعضاء » .

(فكان يمسح الدم عن جبهته ويقول : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون) : فيه صبره ﷺ وتحمله الأذى في سبيل الله تعالى، وعفوه وكظمه الغيظ، والدعاء إلى من أساء إليه .

(قال عبدالله بن مسعود : فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي الرجل يمسح) : أي : الدم .

(عن جبهته) : في « صحيح المصنف » (٦٩٢٩) ومسلم (١٧٩٢) : « كأنني أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، فهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » .

وفي بعض ألفاظ مسلم : « ... فهو ينضح الدم عن جبينه » ، أي : يزيله .

٢٨٧ - باب قول الرجل : هلك الناس - ٣٢٤

٧٥٩ / ٥٨٣ - عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

« إذا سمعت الرجل يقول : هلك الناس فهو أهلكهم » .

[م : ٤٥ - البر والصلة والآداب، ح ١٣٩] .

* الشرح *

(إذا سمعتَ الرجل يقول: هَلِكِ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلِكُهُمْ): قال النووي بحذف -: « روى أهلُكُم على وجهين مشهورين رفع الكاف وفتحها، ورفع أشهر.

قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: الرفع أشهر ومعناها أشدّهم هلاكاً وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين لا أنّهم هلكوا في الحقيقة.

واتفق العلماء على أنّ هذا الذمّ إنّما هو فيمن قاله على سبيل الإزرار على الناس واحتقارهم، وتفضيل نفسه عليهم وتقبیح أحوالهم.

قالوا: فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين؛ فلا بأس عليه كما قال: لا أعرف من أمة النبي ﷺ إلا أنّهم يصلّون جميعاً، هكذا فسّره الامام مالك وتابعه الناس عليه.

وقال الخطابي: معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم، ويقول فسدّ الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلِكُهُمْ، أي: أسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الإثم في عيبهم والوقیعة فيهم، وربما أدّاه ذلك إلى العُجب بنفسه، ورؤيته أنّه خير منهم، واللّه أعلم.

وجاء في «إكمال الإكمال» (٨/٥٩٥): «قلت: وأما قول ذلك عند نزول القحط وما في معناه فلا بأس به لحديث «هلكت المواشي» المذكور في باب «الاستسقاء»، وانظر «صحيح المصنّف» برقم (١٠١٣، ١٠١٦، ١٠١٧)، (١٠١٩) و«صحيح مسلم» (٨٩٧).

وفي الحديث النهي عن الافتخار والبغي، وقد ذكره النووي - رحمه الله -

تحت (باب النهي عن الافتخار والبغي) في كتاب «رياض الصالحين» .

وفيه عدم الإكثار من الدّم وذكر العيوب، لأنّه يستجلب قسوة القلب والإحباط، فحين يقول القائل مثلاً فسّد النَّاسَ وذهب الخير وعمّت الفتن ولم يبقَ في المجتمع صادقٌ ولا أمين، فهذا القول باعثٌ على اليأس والإحباط والقنوط من رحمة الله .

فليكن النقد من أجل البناء والإصلاح لا للهدم والتدمير .

وحيثما ترى خلافاً في صديقٍ لك أو ولد أو نحو ذلك، فاحرص عند نهيك إياه عن المنكر أن تُعطيَه الأمل في صلاح حاله وتوبته .

أمّا أن تُعين على إحباطه، فهذا أمرٌ خطير .

لذلك إذا سمعتَ الرجل يقول : هلك النَّاسُ فهو أهلكهم - على النصب - أي : أعانهم على الهلاك، وأمّا أنّه «أهلكهم» - على الرفع - لأنّه لم يسعَ للإصلاح والبناء، وقولُه : هلك النَّاسُ؛ لا يصلح ولكن يُحبط النفوس ويهلكها .

وإذا رأيتَ ناقداً تفرّغ للنقد وقعدَ عن العمل والدعوة والعبادة، ولم تره يُقدِّم الصواب في الاعتقاد والمنهج والعبادة ونحو ذلك، فاعلم أنّه على الباطل .

٢٨٨ - باب لا يقل للمنافق : سيّد - ٣٢٥

٧٦٠/٥٨٤ - عن بُريدة قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تقولوا للمنافق : سيّد؛ فإنّه إن يك سيّدكم فقد أسخطم

ربكم عز وجل».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٧٥ - ب لا يقول المملوك ربي وربتي، ح ٤٩٧٧].

* الشرح *

(لا تقولوا للمنافق: سيّد) : السيّد: هو الذي تحقّ له السيادة. «النهاية».

قال في «المرقاة» (٨/٥٣٣): «مفهومه أنّه يجوز أن يُقال للمؤمن سيّد، وهو لا ينافي ما رواه أحمد والحاكم عن عبد الله بن الشخّير مرفوعاً «السيد لله» [قال شيخنا في «المشكاة» (٤٩٠٠) وإسناده صحيح]؛ لأنّ في الحقيقة لا سيادة إلاّ له وما سواه مملوكه».

قلت: ويؤيد ما قاله القاري نصوص عديدة:

منها الحديث المتقدّم برقم (١٥٤/٢١٠) من حديث أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: «لا يقولنّ أحدكم: عبدي وأمتي، ولا يقولنّ المملوك: ربي وربتي، وليقلّ: فتاي وفتاتي، وسيدي وسيدتي، كلّكم مملوكون، والربّ الله عزّ وجلّ».

ومنها قوله ﷺ للصحابة - رضي الله عنهم -: «قوموا إلى سيّدكم فأنزلوه»، يريد سعد بن معاذ - رضي الله عنه - انظر تخريجه في «الصحيححة» برقم (٦٧).

قال شيخنا: «قوموا إلى سيّدكم»: أراد أفضلكم رجلاً... فإنّه أراد بالسيّد: الرئيس المتقدّم عليهم، وإن كان غيره أفضل منه».

(فإنّه إن يك سيّدكم فقد أسخّطتم ربكم عزّ وجلّ): قال القاري: (٨/٥٣٣): «أي: أغضبتموه، لأنّه يكون تعظيماً له، [أي: المنافق] وهو

مِمَّنْ لَا يَسْتَحِقُّ التَّعْظِيمَ، فَكَيْفَ إِنْ لَمْ يَكُنْ سَيِّدًا بِأَحَدٍ مِنَ الْمَعَانِي، فَإِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يَكُونُ كَذِبًا وَنِفَاقًا» .

وفي «النهاية»: «فإنه إن كان سيدكم وهو منافق فحالكم دون حاله، والله لا يرضى لكم ذلك» .

قال الطيبي: «أي: إن يك سيداً لكم فتجب عليكم طاعته، فإذا أطعتموه فقد أسخطتم ربكم» .

وقال في «الدليل» (٤ / ٥٥٥): «فقد أسخطتم ربكم عز وجل: إذ عظيمتم عدوه الخارج عن عبوديته؛ المتخذ له ضدًا ونداءً يعبده من دونه باطناً، وكذا العصاة والمبتدعة؛ لما اشتركوا مع المنافق في الخروج عن حزب الرحمن، والانتظام في إخوان الشيطان، جرى عليهم ما جرى على المنافق بإهانتته وترك تعظيمه؛ ليرتدع عما هو فيه» .

وفي «المرقاة» - بحذف - : «إذا كان المراد به تعظيمه، فلا شك في عدم جوازهِ، وأماً إذا أُريد به أحد معاني المولى مما سبق؛ فلا يبعد جوازهِ، لا سيما عند الحاجة والضرورة» .

والحاصل أن المولى والسيد على الإطلاق هو الله سبحانه، وجواز إطلاقه وعدمه على غيره لا يُعرف إلا من الشارع» .

٢٨٩ - باب ما يقول الرجل إذا زُكِّيَ - ٣٢٦

٧٦١ / ٥٨٥ - عن عدي بن أرطاة قال :

كان الرَّجُلُ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا زُكِّيَ قَالَ :

«اللهم لا تؤاخذني بما يقولون، واغفر لي ما لا يعلمون».

* الشرح *

(كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زُكِّي): أي: وُصِف وأُثني عليه .

(قال : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون) : من ثناءٍ ووصفٍ لي بالخير .

(واغفر لي ما لا يعلمون) : مما اقترفت من الذنوب والآثام .

قال الحافظ في «الفتح» (١٠ / ٤٧٨) : « قال ابن عيينة : من عرف نفسه لم يضره المدح .

وقال بعض السلف : إذا مُدِح الرجل في وجهه فليقل : « اللهم اغفر لي ما لا يعلمون ، ولا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون » . أخرج البيهقي في «الشعب» .

فيه تواضعهم وعدم عُجْبِهِمْ ، وتذكّرهم ذنوبهم وخوفهم أن يؤاخذوا بما يُقال فيهم ، وفزعهم إلى الدعاء ، والتوسّل إلى الله تعالى بالمغفرة وعدم المواخذة ، وحُسن ظنّهم بالله أن يجعلهم خيراً مما يُظنّ فيهم .
وانظر (٢٥٣ / ٣٣٣) وما بعده .

* * *

٧٦٢ / ٥٨٦ - عن أبي قلابة أن أبا عبد الله قال لأبي مسعود - أو ابن

مسعود قال لأبي عبد الله :- ما سمعت النبي ﷺ في «زعم» ؟ قال :

«بئس مطية الرجل» .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧٢ - ب قول الرجل «زعموا»] .

* الشرح *

(ما سمعتَ النبيَّ ﷺ في زَعَمَ؟) : الزَّعم - بالضم والفتح - قريب من الظنّ .

(قال : بعس مطيئة الرجل) : المطيئة : هي الناقة التي يُركب مطاها . أي :

ظهرها .

قال في « النهاية » : « معناه أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد والظعن في حاجة ، ركبَ مطيئةً وسار حتى يقضي أمره ، فشبهه ما يقدمه المتكلم أمام كلامه ، ويتوصّل به إلى غرضه من قوله : زعموا كذا وكذا بالمطيئة التي يتوصّل بها إلى الحاجة .

وإنما يُقال : زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه ، وإنما يُحكى على الألسن على سبيل البلاغ ، فذمّ من الحديث ما كان هذا سبيله .

قال في « المرقاة » (٨ / ٥٣١) : « وفي الحديث مبالغة في الاجتناب عن إخبار الناس كيلا يقع في الكذب .

وقد ورد في حديث رواه أبو داود ، والحاكم عن ابن عمر مرفوعاً : « كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع » . [وأخرجه مسلم في المقدمة وغيره] .

لأنّ الرجل إذا كان مذموماً مع قوله : زعموا أن الأمر كذا وكذا ، حيث أسندَ إلى النَّاس ، ولم يجعله إنشاءً من تلقاء نفسه ، ولا جزمَ به ، بل عبّر بالزعم الذي بمعنى الادّعاء والافتراء ، كما أخبر الله تعالى بقوله : ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ﴾ [التّغابن : ٧] ؛ فكيف لا يكون مذموماً إذا أسندَ إليهم القول على وجه التحقيق ، أو نسبَ إلى نفسه من غير إسنادٍ إلى من سمعه أو كذب عليه ﷺ .

والحاصل من الحديث أنه ينبغي تبديل هذه اللفظة وهذه الإضافة، فإما أن يُحَقَّق الكلام وينسبه إلى قائله، أو يسكت كما قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». [تقدّم (١٠٢/٧٥)].

وقال الطيبي: وقوله في زعموا أي: في شأن زعموا، وأمره أي: هل كان يرضى به قولاً أم لم يرض؟ ولا بد من هذا التأويل ليدخل في باب تغيير الأسماء الشنيعة.

ولمَّا لم يرضَ به ﷺ قال: «بئس مطية الرجل»، يعني ينبغي أن لا يُكثِر الرجل في كلامه زعم فلان وفلان كيت وكيت، وينسب الكذب إلى أخيه المسلم، اللهمَّ إلا إذا تحقَّق وتيقَّن كذبه، وأراد أن يحترز النَّاسَ عنه كما ورد في كلامه تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التغابن: ٧]، ﴿بَلْ زَعَمْتُمْ أَنْ لَنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾ [الكهف: ٤٨]، ﴿أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٧٤].

* * *

٧٦٣/٥٨٧ - قال أبو مسعود وسمعتُه يقول:

«لعن المؤمن كقتله».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٣ - ب من كفر أخاه بغير تاويل فهو كما قال عن ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه. م: ١ - ك الإيمان، ٤٧ - ب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، ح ١١٠ عن ثابت بن الضحَّاك - رضي الله عنه - أيضاً].

* الشرح *

(وسمعتُه يقول): أي: رسول الله ﷺ.

(لعن المؤمن كقتله): أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والدعاء. «النهاية».

قال في «الدليل» (٤/٤٠٥): «فيه تعظيم اللعن للمسلم وأن الإثم المرتب عليه كالمرتب على قتله». وانظر (١٢٨ - باب ليس المؤمن بالطعان - (١٤٥).

٢٩٠ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه: الله يعلمه - ٣٢٧

٧٦٤/٥٨٨ - عن ابن عباس:

«لا يقولن أحدكم لشيء لا يعلمه: «الله يعلمه»؛ والله يعلم غير ذلك، فيعلم الله ما لا يعلم، فذاك عند الله عظيم».

* الشرح *

(لا يقولن أحدكم لشيء لا يعلمه: الله يعلمه؛ والله يعلم غير ذلك، فيعلم الله ما لا يعلم، فذاك عند الله عظيم): جاء في «الفضل» (٢/٢٤٢، ٢٤٣): «قال النووي في «الأذكار»: إن من أقبح الألفاظ المذمومة ما يعتاده كثير من الناس إذا أراد أحدهم أن يحلف على شيء يتورع من قوله والله؛ كراهة الحنث، أو إجلالاً لله تعالى، ثم يقول: الله يعلم ما كان هو كذا ونحوه».

فإن كان صاحبها يتيقن الأمر كما قال فلا بأس بها، وإن شك في ذلك فهو من أقبح القبائح لأنه تعرض للكذب على الله تعالى، فإنه أخبر أن الله تعالى يعلم شيئاً لا يتيقن كيف هو.

وفيه دقيقة أخرى أقبح من هذه هي أنه تعرّض لوصفه تعالى بأنه يعلم الأمر على خلاف ما هو، وذلك لو تحقّق كان كُفراً، فهذه العبارة فيها خطر، فينبغي للإنسان اجتناب أمثال هذه العبارات والألفاظ. انتهى مختصراً.

وانظر تعليق الجيلاني عليه، وما نقله عن «فرائد اللآلي».

٢٩١ - باب المجرّة - ٣٢٩

٧٦٦/٥٨٩ - عن أبي الطُّفيل:

سأل ابنُ الكوّا عليّاً عن المجرّة؟ قال:

«هو شَرَجُ السَّماءِ، ومنها فُتحتِ السَّماءُ بماءٍ مُنهمِرٍ».

* الشرح *

(سأل ابن الكوّا عليّاً عن المجرّة؟): المجرّة: هي البياض المعترض في السماء.

«النهاية».

(قال: هو شَرَجُ السَّماءِ): أي: مسيل مائها.

(ومنها فُتحتِ السَّماءُ بماءٍ مُنهمِرٍ): انهمر الماء: انسكب بقوة.

وفي أثر ابن عباس الآتي: «والمجرّة: بابُ السماءِ الذي تنشقُّ منه».

* * *

٧٦٧/٥٩٠ - عن ابن عباس:

«القوسُ أمانٌ لأهلِ الأرضِ من الغرقِ، والمجرّةُ بابُ السماءِ الذي تنشقُّ

منه».

* الشرح *

(القوسُ أمانٌ لأهلِ الأرضِ من الغرقِ، والمجرَّةُ بابُ السماءِ الذي تنشقُّ منه) : القوس : برج في السماء، انظر ما قبله

٢٩٢ - باب من كرهه أن يُقال :

اللهم اجعلني في مُستقرِّ رحمتك - ٣٣٠

٧٦٨/٥٩١ - عن أبي الحارث الكرماني قال :

سمعتُ رجلاً قال لأبي رجاء: أقرأ عليك السلام، وأسأل الله أن يجمع بيني وبينك في مُستقرِّ رحمته! قال: وهل يستطيع أحدٌ ذلك؟
قال: فما مُستقرُّ رحمته؟ قال: الجنة، قال: لم تُصب.
قال: فما مُستقرُّ رحمته؟ قال: (ربُّ العالمين).

* الشرح *

(سمعتُ رجلاً قال لأبي رجاء: أقرأ عليك السلام، وأسأل الله أن يجمع بيني وبينك في مُستقرِّ رحمته!) : مُستقرٌّ: من قرَّيرٍ: ثبتٌ وسكن، وانظر «المحيط».

قال: وهل يستطيع أحدٌ ذلك؟ قال: فما مُستقرُّ رحمته؟ : فيه بيان الخطأ بطرح السؤال.

(قال: الجنة، قال: لم تُصب. قال: فما مُستقرُّ رحمته؟ قال: ربُّ العالمين) : قال شيخنا بعد أن نقل ترجمة الذهبي لأبي رجاء: «وهذا الأثر عنه

يدلّ على فضله وعلمه، ودقّة ملاحظته؛ فإنّ الجنّة لا يمكن أن تكون مستقرّ رحمته تعالى؛ لأنّها صفةٌ من صفاته؛ بخلاف الجنّة فإنّها خلقٌ من خلق الله، وإنّ كان استقرار المؤمنين فيها إنّما هو برحمته تعالى كما في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وَجُوهُهُمْ فَبِإِذْنِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٧] يعني الجنّة». ا.هـ. وانظر ما قاله ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «بدائع الفوائد» (٢ / ١٨٣) ففيه تفصيل مهمّ.

٢٩٣ - باب لا تسبوا الدهر - ٣٣١

٧٦٩ / ٥٩٢ - عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال:

«لا يقولنّ أحدكم: يا خيبة الدهر! فإنّ الله هو الدهر».

(وفي رواية: «قال الله عزّ وجلّ: أنا الدهر، أرسل الليل والنهار، فإذا شئت قبضتهما».)

ولا يقولنّ للعنب: الكرم؛ فإنّ الكرم الرجل المسلم» (٧٧٠ /).

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠١ و ١٠٢ - ب لا تسبوا الدهر. م: ٤٠ - ك الألفاظ من الأدب وغيرها، ح ٤ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ دون قوله: «أرسل الليل والنهار فإذا شئت قبضتهما»].

* الشرح *

(لا يقولنّ أحدكم: يا خيبة الدهر! فإنّ الله هو الدهر): جاء في «الفتح» (١٠ / ٥٦٥) - بتصرف -: «الخيبة: الحرمان».

وقال الداودي: هو دعاءٌ على الدهر بالخيبة، وهو كقولهم: «قحط الله نوءها، يدعون على الأرض بالقحط» وهي كلمة هذا أصلها ثم صارت تُقال لكلّ مذموم».

(وفي رواية: قال الله عز وجل: أنا الدهر، أرسل الليل والنهار، فإذا شئت قبضتهما): في «الصحيحين»: «بيدي الليل والنهار».

وفي رواية: «قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم، يقول: يا خيبة الدهر (وفي رواية: يسب الدهر) فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر فإنني أنا الدهر: أقلب ليله ونهاره، فإذا شئت قبضتهما». انظر «الصحيحة» (٥٣١).

قال شيخنا في شرح معنى الحديث: «قال المنذري: ومعنى الحديث أن العرب كانت إذا نزلت بأحدهم نازلة وأصابته مصيبة أو مكروه، يسب الدهر اعتقاداً منهم أن الذي أصابه فعل الدهر؛ كما كانت العرب تستمطر بالأنواء وتقول: مطرنا بنوء كذا؛ اعتقاداً أن ذلك فعل الأنواء، فكان هذا كاللاعن للفاعل، ولا فاعل لكل شيء إلا الله تعالى خالق كل شيء وفاعله، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك.

وكان [محمد] بن داود ينكر رواية أهل الحديث «وأنا الدهر» بضم الراء ويقول: لو كان كذلك كان الدهر اسماً من أسماء الله عز وجل.

وكان يرويه: «وأنا الدهر أقلب الليل والنهار»، بفتح راء الدهر على النظر في معناه: أنا طول الدهر والزمان أقلب الليل والنهار. ورجح هذا بعضهم، ورواية من قال: «فإن الله هو الدهر» يرد هذا. والجمهور على ضم الراء، والله أعلم.

وللحديث طريق أخرى بلفظ آخر وهو: «لا تسبوا الدهر، فإن الله عز وجل قال: أنا الدهر، الأيام والليالي لي أجددها وأبليها، وآتي بملوك بعد ملوك». انتهى وانظر «الصحيحة» (٥٣٢).

(ولا يقولنَّ للعِنبِ: الكَرْمُ؛ فَإِنَّ الكَرْمَ الرَّجُلُ المُسلم) : في «الصحيحين» :
«إِنَّمَا الكرم قلب المؤمن» .

قال في «العمدة» (٢٢/٢٠٣) : «أي : لِمَا فيه من نور الإيمان والتقوى،
قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] .

قالت العلماء : سبب كراهة ذلك أن لفظ الكرم كانت العرب تُطلقها على
شجر العنب، وعلى الخمر المتخذة من العنب، سمّوها كرماً لكونها مُتخذة
منها، ولأنّها تحمل على الكَرْم والسخاء، فكّرهِ الشارع إطلاق هذه اللفظة على
العنب وشجره، لأنهم إذا سمعوا اللفظ فرمما تذكروا بها الخمر وهيئجت
نفوسهم إليها فيقعوا فيها أو قاربوا .

وقال : إِنَّمَا يستحقّ هذا الاسم قلب المؤمن؛ لأنّه منبع الكرم والتقوى والنور
والهدى، والمشهور في اللغة أنّ الكَرْم بسكون الراء العنب .

قال الأزهري : سمّي العنب كرماً لكرمه، وذلك لأنّه ذلّل لقاطعه، ويحمل
الأصل عنه مثل ما تحمل النخلة وأكثر، وكلّ شيء كثر فقد كرم .
وانظر للمزيد الكتاب السالف الذكر و«الفتح» (١٠/٥٦٥) .

٢٩٤ - باب قول الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : وَيَلِك - ٣٣٣

٧٧٢/٥٩٣ - عن أنس :

أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال :

«ارْكَبْهَا»، فقال : إِنَّهَا بدنة، قال :

«ارْكَبْهَا»، قال : إِنَّهَا بدنة، قال :

«ارْكَبْهَا»، قال : فَإِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قال :
«ارْكَبْهَا وَيَلِّكَ» .

[خ : ٢٥ - ك الحج ، ١٠٣ - ب ركوب البَدْن . م : ١٥ - ك الحج ، ح ٣٧٣] .

* الشرح *

(أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بَدَنَةً) : هي التي تُهْدَى إلى بيت الله تعالى في الحجّ فلا تُرْكَب إلاّ عن ضرورة . انظر «النهاية» .

وفي «المحيط» : «البَدَنَةُ ، محرّكة من الإبل والبقر ، كالأضحية من الغنم تُهدى إلى مكّة» .

قال مجاهد : «سُمِّيت البدن : لبدنها» ، أخرجه المصنّف معلقاً بصيغة الجزم ، وفي رواية الكشَمِيهَنِي : «لبدانتها ، أي : سَمَنها ومن طريق آخر عن مجاهد قال : إِنَّمَا سُمِّيت البدن من قبل السمانة» . «فتح» (٥٣٦/٣) مُلَخَّصاً .

وفي «العون» : «قال إنّها بَدَنَةٌ : أي : هدي» .

(فقال ارْكَبْهَا ، فقال : إنّها بدنة ، قال : ارْكَبْهَا ، قال : إنّها بدنة ، قال : ارْكَبْهَا ، قال : فَإِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قال : ارْكَبْهَا وَيَلِّكَ) : جاء في «الفتح» (٥٣٨/٣) - ملتقطاً :- «(ويملك) : قال القرطبي : قالها له تأديباً لأجل مراجعته له مع عدم خفاء الحال عليه .

وويل : كلمة تُقال لمن وقع في هَلَكَةٌ ، فالمعنى : أشرفت على الهَلَكَةِ فارْكَب ، فعلى هذا هي إخبار .

وقيل: هي كلمة تدعم بها العرب كلامها ولا تقصد معناها كقوله لا أم لك.

ويقويه ما تقدم في بعض الروايات بلفظ «ويحك» بدل «ويلك».

قال الهروي: ويل يقال لمن وقع في هلكة يستحقها، ويوح لمن وقع في هلكة لا يستحقها.

فالظاهر أن الرجل ظن أنه خفي كونها هدياً فلذلك قال إنها بدنة.

والحق أنه لم يخف ذلك على النبي ﷺ لكونها كانت مقلدة، ولهذا قال له لما زاد في مراجعته «ويلك».

واستدل به على جواز ركوب الهدي سواء كان واجباً أو متطوعاً به، لكونه ﷺ لم يستفصل صاحب الهدي عن ذلك، فدل على أن الحكم لا يختلف بذلك.

وبالجواز مُطلقاً قال عروة بن الزبير ونسبه ابن المنذر لأحمد وإسحق، وبه قال أهل الظاهر، وهو الذي جزم به النووي في «الروضة» تبعاً لأصله في الضحايا، ونقله في «شرح المهذب» عن القفال والماوردي.

وقال ابن العربي عن مالك: يركب للضرورة، فإذا استراح نزل. ومقتضى من قيده بالضرورة أن من انتهت ضرورته لا يعود إلى ركوبها إلا من ضرورة أخرى.

والدليل على اعتبار هذه القيود الثلاثة - وهي الاضطرار والركوب بالمعروف وانتهاء الركوب بانتهاء الضرورة - ما رواه مسلم (١٣٢٤) من حديث جابر

مرفوعاً بلفظ: «اركبها بالمعروف إذا أُلجئتَ إليها حتى تجد ظهراً»، فإنّ مفهومه أنّه إذا وجد غيرها تركها.

وفي الحديث تكرير الفتوى، والندب إلى المبادرة إلى امتثال الأمر، وزجر من لم يبادر إلى ذلك وتوبيخه، وجواز مساورة الكبار في السفر، وأنّ الكبير إذا رأى مصلحة للصغير لا يأنف عن إرشاده إليها.

* * *

٧٧٣/٥٩٤ - عن المسور بن رفاعة القرظي قال: سمعتُ ابن عباس -
ورجلٌ يسأله؛ فقال: إنني أكلتُ خبزاً ولحماً فهل أتوضأ؟ - فقال:
«ويحك، أتتوضأ من الطيبات؟».

* الشرح *

(سمعتُ ابن عباس - ورجلٌ يسأله؛ فقال: إنني أكلتُ خبزاً ولحماً فهل
أتوضأ؟ - فقال: ويحك): تقدّم كلام الهروي في الحديث السابق أنّ كلمة ويح
تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقّها، وانظر حديث (٧٩٦/٦١١).
(أتتوضأ من الطيبات؟): لأنّه لم يرد دليل في الوضوء من ذلك، أمّا لحم
الإبل - وهو من الطيبات - فمنه الوضوء، وتفصيل هذا في كتابي «الموسوعة
الفقهية» (كتاب الوضوء).

* * *

٧٧٤/٥٩٥ - عن جابر قال:

كان رسول الله ﷺ يوم حنين بالجعرانة، والتبر في حجر بلال، وهو

يَقْسَم، فجاء رجل فقال: اَعْدِلْ؛ فَإِنَّكَ لَا تَعْدِلُ! فقال:

«وَيْلَكَ، فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟!»

قال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق، فقال:

«إِنَّ هَذَا مَعَ أَصْحَابِ لِه (أَوْ فِي أَصْحَابِ لِه) يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

ثم قال سفيان: قال أبو الزبير: سمعته من جابر.

قلت لسفيان: رواه قره عن عمرو عن جابر؟ قال: لا أحفظه عن عمرو، وإنما حدثناه أبو الزبير عن جابر.

[خ- ٥٧ ك فرض الخمس، ١٥- ب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين. م: ك

الزكاة، ح ١٤٢].

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ يوم حنين بالجعرانة): هي ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب، وتقدم (٧٥٧/٥٨٢).

(والتبر في حجر بلال، وهو يقسم): التبر: هو الذهب والفضة قبل أن يضرباً دنانير ودرهم، فإذا ضرباً كانا عيناً، وقد يطلق التبر على غيرهما من المعدنيات كالنحاس والحديد والرصاص، وأكثر اختصاصه بالذهب، ومنهم من يجعله في الذهب أصلاً وفي غيره فرعاً ومجازاً. «النهاية».

(فجاء رجل فقال: اَعْدِلْ؛ فَإِنَّكَ لَا تَعْدِلُ!): في رواية مسلم (١٠٦٣):

«يا محمد اعدل».

وفي رواية للمصنّف (٣٤٠٥): «إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ».

(فقال: ويلك، فمن يعدل إذا لم أعدل؟!): ويلك: هذا شاهد الباب.

وفي رواية لمسلم: «ويلك أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله».

وفي لفظ لمسلم (١٠٦٤): «فمن يطع الله إن عصيته أيا مني على أهل

الأرض ولا تأمنوني؟».

وفي رواية للمصنّف (٣١٣٨): «فقال له [أي: رسول الله ﷺ] لقد

شقيت إن لم أعدل».

وعند مسلم (١٠٦٣): «ومن يعدل إذا لم أكن أعدل، لقد خبتُ

وخسرت إن لم أكن أعدل».

فيه احتمال النبي ﷺ الأذى والاتهام بعدم العدل، فلا عجب أن يتهم من

هو دونه ﷺ؛ في عرضه وأمانته وصدقه ونحو ذلك.

(قال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق): في رواية: مسلم

(١٠٦٣): «فقال معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي».

وفي رواية: «فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله ألا أضرب عنقه».

«صحيح المصنّف» (٤٣٥١). «صحيح مسلم» (١٠٦٤).

قال النووي: «ليس فيهما تعارض بل كل واحد منهما أستأذن صاحبه».

(فقال: إن هذا مع أصحاب له أو في أصحاب له يقرؤون القرآن لا يجاوز

ترابهم): جاء في «النهاية»: «التراقي: جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة

النحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين.

والمعنى أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها، فكأنها لم تتجاوز حلوقهم .
وقيل : المعنى أنهم لا يعملون بالقرآن ولا يثابون على قراءته فلا يحصل لهم
غير القراءة» .

وفي « صحيح مسلم » (١٠٦٤) : « لا يجاوز حناجرهم » .

وفي « صحيح مسلم » أيضاً : « لا لعله أن يكون يُصَلِّي ، قال خالد : وكم
من مُصلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه .

فقال رسول الله ﷺ : إني لم أؤمر أن أنقُب عن قلوبِ النَّاسِ ولا أشقُّ
بُطونهم » .

(يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة) : قال النووي (١٥٩ / ٧) :
« قال القاضي : معناه يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ الصيد من جهة أخرى
ولم يتعلّق به شيء منه ، والرمية هي الصيد المرمي .

وقال : في هذه الأحاديث دليل لمن يكفر الخوارج » .

وانظر التفصيل إن شئت (١٦٠ / ٧) .

(ثمّ قال سفيان : قال أبو الزبير : سمعته من جابر . قلت لسفيان . رواه قرّة
عن عمرو عن جابر؟ قال : لا أحفظه عن عمرو ، وإنما حدّثناه أبو الزبير عن
جابر) : مراد سفيان أن أبا الزبير صرّح بالسماع ولم يدّلس .

* * *

٧٧٥ / ٥٩٦ - عن بشير بن مَعْبَد السَّدُوسِيّ (وكان اسمه زَحْم بن
مَعْبَد ، فهاجر إلى النبي ﷺ فقال : « ما اسمك ؟ » ، قال : زَحْم ، قال : « بل

أنت بشير» قال):

بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ [قال: «يا ابن الحَصَاصِيَّةِ ما أَصْبَحْتَ تَنْقِمُ على الله؟ أَصْبَحْتَ تُماشي رسول الله ﷺ».

قلت: بأبي أنت وأمي ما أَنْقِمُ على الله شيئاً، كلَّ خير قد أَصَبْتُ / ٨٢٩]، إِذْ مرَّ بقبور (وفي رواية: فَأتى على قبور) المشركين، فقال:

«لقد سَبَقَ هؤلاء خيرٌ كثيرٌ» ثلاثاً.

فمرَّ بقبور المسلمين فقال:

«لقد أدركَ هؤلاء خيراً كثيراً» ثلاثاً.

فحانت من النبي ﷺ نظرةً، فرأى رجلاً يمشي في القبور، وعليه نعلان، فقال:

«يا صاحبَ السَّبْتَيْتَيْنِ، أَلْقِ سَبْتَيْتِكَ».

فنظر الرجل، فلما رأى النبي ﷺ خلع نعليه، فرمى بهما.

[د: ٢٠ - ك الجنائز، ٧٤ - ب المشي في الحذاء بين القبور، ح (٣٢٣٠). ن: ٢١ - ك الجنائز، ١٠٧ - ب كراهية المشي بين القبور في النعال السَّبْتِيَّة. جه: ٦ - ك الجنائز، ٤٦ - ب ما جاء في خلع النعلين في المقابر، ح ١٥٦٨].

* الشرح *

(عن بشير بن مَعْبُد السَّدُوسِيّ وكان اسمه زَحَمَ بن مَعْبُدٍ، فهاجَرَ إلى النبي ﷺ فقال: ما اسمك؟، قال: زَحَمَ، قال: بل أنت بشير): لعلَّ التَّغْيِيرَ نابع من كون الزَّحَمِ قرين الضيق.

(قال: بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ): في «صحيح سنن أبي داود» (٢٧٦٧): «بينما أنا أمشي».

(قال: يا ابن الخصاصية): قال شيخنا في التعليق: «هي إحدى جداته، كما جزم به في «التهديب» ورد قول ابن عبد البر أنها أمه، وكذلك قال ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/٣٧٨)، فالله أعلم».

(ما أصبحت تنقم على الله؟ أصبحت تماشى رسول الله ﷺ): النعمة: الإنكار، وقوله تعالى: ﴿هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا﴾ [المائدة: ٥٩]، أي: هل تُنكرون. «لسان العرب».

قال السندي في شرح «سنن ابن ماجه» (١/٤٧٥): «يُقال: نَقِمْتُ على الرجل أنقِم - بالكسر - إذا عتبتُ عليه بأي شيء، ما ترضى منه وقد أحسن إليك أي إحسان».

قال شيخنا في «أحكام الجنائز» (١٧٢): «إنما قال له - عليه السلام - هذا لأن بشيراً - رضي الله عنه - كان أظهرَ شيئاً من التضجر بسبب بعده عن دار قومه».

(قلت: بأبي أنت وأمي ما أنقم على الله شيئاً، كل خير قد أصبت): في رواية: «كل خير فعلَ بي الله»، انظر «أحكام الجنائز» (١٧٢).

(إذ مرَّ بقبور وفي رواية: فأتى على قبور المشركين، فقال: لقد سبق هؤلاء خيرٌ كثير ثلاثاً): وفي بعض النسخ: «لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً» وكذا في «صحيح سنن أبي داود» (٢٧٦٧).

أي: كانوا قبل الخير، فحاد عنهم ذلك الخير وما أدركوه أو أنهم سبقوه

حتى جعلوه وراء ظهورهم. «عون» (٩/٤٩، ٥٠).

(فمرَّ بقبور المسلمين فقال: لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً ثلاثاً، فحانت من النبي ﷺ نظرة): أي: وقعت.

(فرأى رجلاً يمشي في القبور، وعليه نعلان، فقال: يا صاحب السببتين، ألقى سببتيك. فنظر الرجل، فلما رأى النبي ﷺ خلع نعليه، فرمى بهما): السبب بالكسر: جلود البقر المدبوغة بورق السلم - وهو شجر له شوك - يُتخذ منها النعال. سُميت بذلك: لأنَّ شعرها سُبَّت عنها، أي: حُلق وأزيل.

وقيل: لأنها انسببت بالدِّبَاغ، وفي تسميتهم للنعل المتخذة من السبب سبباً اتساع؛ مثل قولهم فلان يلبس الصوف والقطن، أي: الثياب المتخذة منها. «النهاية» بتصرف.

ومن فوائد الحديث: عدم دفن المسلم مع الكافر ولا الكافر مع المسلم، استدلالاً به شيخنا في «أحكام الجنائز» تحت (رقم ٨٨).

وقال: «احتجَّ به ابن حزم (٥/١٤٢، ١٤٣) على أنه لا يُدفن مسلم مع مُشرك وفي مكان آخر احتجَّ به على تحريم المشي بالنعال بين القبور».

ثم قال شيخنا تحت (رقم ١٢٣) منه: «قال الحافظ في «الفتح»:

والحديث يدلُّ على كراهة المشي بين القبور بالنعال.

وأعرب ابن حزم فقال: يحرم المشي بين القبور بالنعال السببية دون غيرها! وهو جمودٌ شديدٌ.

وأما قول الخطابي: يُشبهه أن يكون النهي عنهما لما فيهما من الخيلاء، فإنه

مُتَعَقِّبٌ بِأَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ، وَيَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبُسُهَا. وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: يُحْمَلُ نَهْيُ الرَّجُلِ الْمَذْكُورِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ فِي نَعْلَيْهِ قَدْرٌ، فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ مَا لَمْ يَرَ فِيهِمَا أذى.

قُلْتُ [أَي شَيْخَنَا]: وَهَذَا الْإِحْتِمَالُ بَعِيدٌ، بَلْ جَزَمَ ابْنُ حَزَمٍ (١٣٧/٥) بِبَطْلَانِهِ، وَأَنَّهُ مِنَ التَّقْوَلِ عَلَى اللَّهِ!

وَالْأَقْرَبُ أَنَّ النَّهْيَ مِنْ بَابِ إِحْتِرَامِ الْمَوْتَى، فَهُوَ كَالنَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقَبْرِ.

وَعَلَيْهِ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ النِّعَلَيْنِ السَّبْتِيَّتَيْنِ وَغَيْرَهُمَا مِنَ النِّعَالِ الَّتِي عَلَيْهَا شَعْرٌ، إِذِ الْكُلُّ فِي مِثَابَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْمَشْيِ فِيهَا بَيْنَ الْقُبُورِ وَمِنَافَاتِهَا لِاحْتِرَامِهَا.

وَقَدْ شَرَحَ ذَلِكَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «تَهْذِيبِ السَّنَنِ» (٤/٣٤٣-٣٤٥) وَنَقَلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: «حَدِيثٌ بَشِيرٌ إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، أَذْهَبُ إِلَيْهِ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ».

وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ كَانَ يَعْمَلُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي «مَسَائِلِهِ» (ص ١٥٨): «رَأَيْتُ أَحْمَدًا إِذَا تَبَعَ الْجِنَازَةَ فَقَرَّبَ مِنَ الْمَقَابِرِ خَلَعَ نَعْلَيْهِ». (وَكَذَا فِي «الْعِلَلِ» (٣٠٩١) - طَبَعُ بَيْرُوتِ). فَرَحِمَهُ اللَّهُ مَا كَانَ أَتْبَعَهُ لِلسُّنَّةِ!

٢٩٥ - بَابُ الْبِنَاءِ - ٣٣٤

٧٧٦/٥٩٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ:

أَنَّهُ رَأَى حُجْرَةَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَرِيدٍ، مُسْتَوْرَةٌ بِمُسُوحِ الشَّعْرِ.

فسألته عن بيت عائشة، فقال :

كان بابه من وجهة الشام.

فقلتُ : مصراعاً كان أو مصراعين؟ قال : كان باباً واحداً.

قلتُ : من أي شيء كان؟ قال : من عرعر أو ساج.

* الشرح *

(عن محمد بن هلال : أنه رأى حُجْرَ أزواج النبي ﷺ من جريد، مستورة بمُسُوحِ الشَّعْرِ) : مُسُوح : جمع مِسْحِ ثوب من الشعر غليظ، والكساء من الشعر .

(فسألته عن بيت عائشة؟) : السائل : محمد بن أبي فديك الراوي عن محمد بن هلال .

(فقال) : القائل : محمد بن هلال .

(كان بابه من وجهة الشام . فقلتُ : مصراعاً كان أو مصراعين؟) : في « المحيط » : « المصراعان بابان منصوبان ينضمَّان جميعاً ، مدخلهما في الوسط منهما » .

وفي « الوسيط » : « مصراع الباب : أحد جزئيه ، وهما مصراعان : أحدهما إلى اليمين ، والآخر إلى اليسار » .

(قال : كان باباً واحداً . قلتُ : من أي شيء كان؟ قال : من عرعر) : عرعر : شجر السَّرو . « المحيط » .

(أو ساج) : ضُرب من الشجر يعظم جداً، ويذهب طويلاً وعرضاً، وله ورق كبير. «الوسيط» .

وانظر الحديث (٤٥١/٣٥٢) .

٢٩٦ - باب قول الرَّجُل : لا وأبيك - ٣٣٥

٧٧٨/٥٩٨ - عن أبي هريرة :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! أيُّ الصَّدقة أفضلُ أجراً؟ قال :

« أن تصدَّقَ وأنت صحيحٌ شحيحٌ ، تخشى الفقر ، وتأمل الغنى ، ولا تمهل ، حتَّى إذا بلغتِ الحلقومَ قلتَ : لفلان كذا ، ولفلان كذا ، وقد كان لفلان » .

[خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ١١ - ب فضل صدقة الشَّحيح الصحيح ؟ م : ١٢ - ك الزكاة ، ح [٩٢] .

* الشرح *

(باب قول الرَّجُل : لا وأبيك) : هذا العنوان للكتاب «الأدب» ، وقد سقط لعدم ثبوت هذا اللفظ ؛ كما أشار شيخنا - حفظه الله تعالى - في التخريج ، فالحديث صحيح دون لفظ «أما وأبيك لتنبأته» .

(جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! أيُّ الصَّدقة أفضلُ أجراً؟) : في مسلم (١٠٣٢) : «أيُّ الصَّدقة أعظم» .

وفيه اهتمام الصحابة بالصدقات وسؤالهم عن أفضلها ، وحرصهم على

معرفة أفضل الأعمال ومسابقتهم إلى الخيرات .

(أَنْ تَصَدَّقَ) : بتخفيف الصاد على حذف أحد التائين، وأصله أن تتصدق، وبالتشديد على إدغامها. «فتح» (٣٧٤/٥).

(وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الْغِنَى) : أي : تطمع به .

قال النووي (١٢٣/٧) : «قال الخطابي : الشح أعم من البخل، وكأن الشح جنس والبخل نوع، وأكثر ما يُقال : البخل في أفراد الأمور، والشح عام كالوصف لل لازم وما هو من قبل الطبع .

قال : فمعنى الحديث أن الشح غالب في حال الصحة فإذا سمح فيها وتصدق كان أصدق في نيته وأعظم لأجره؛ بخلاف من أشرف على الموت وآيس من الحياة، ورأى مصير المال لغيره، فإن صدقته حينئذ ناقصة بالنسبة إلى حالة الصحة .

والشح : رجاء البقاء وخوف الفقر» .

فيه أن سخاوته بالمال في مرضه لا تمحو عنه سمة البخل . ذكره بعض العلماء .

(وَلَا تُهْمَلُ) : أي : تؤجل وتؤخر .

(حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ) : كقوله تعالى ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ * وَأَنْتُمْ حِينئذٍ تَنْظُرُونَ ﴾ [الواقعة : ٨٣ ، ٨٤] .

والحلقوم : مجرى النفس قاله أبو عبيدة وذكره الحافظ في «الفتح» وغيره .

وقال النووي (١٢٣/٧) : «ومعنى بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ : بلغت الروح، والمراد

قَارَبَتْ بِلُغِ الْحُلُقُومِ إِذْ لَوْ بَلَغَتْهُ حَقِيقَةُ، لَمْ تَصَحَّ وَصِيَّتُهُ وَلَا صَدَقَتُهُ، وَلَا شَيْءٌ مِنْ تَصَرُّفَاتِهِ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ».

(قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان): جاء في «شرح الكرماني» (١٨٩/٧): «قال الخطابي: الاسمان الأولان [لفلان كذا ولفلان كذا] كناية عن الموصى له والثالث [وقد كان لفلان] عن الوارث، يريد أنه صار للوارث، فإنه إن شاء أبطله ولم يُجزه».

قال الكرماني: ويُحتمل أن يكون كناية عن المورث، أي: خرج عن تصرفه وكمال ملكه واستقلاله بما شاء من التصرف، فليس في وصيته كثير الثواب بالنسبة إلى ما كان كامل التصرف، وقيل غير ذلك.

وقال في «العمدة» (٢٨٠/٨): «وحاصل المعنى: أفضل الصدقة أن تتصدق حال حياتك وصحتك، مع احتياجك إليه، واختصاصك به، لا في حال سقمك وسباق موتك، لأن المال حينئذ خرج عنك وتعلق بغيرك».

قال الحافظ في «الفتح» (٣٧٤/٥): «وفي الحديث أن تنجز وفاء الدين والتصدق في الحياة وفي الصحة أفضل منه بعد الموت وفي المرض».

وأشار عليه السلام إلى ذلك بقوله: «وأنت صحيح حريص تأمل الغنى... إلخ» لأنه في حال الصحة يصعب عليه إخراج المال غالباً لما يخوفه به الشيطان، ويزين له من إمكان طول العمر والحاجة إلى المال، كما قال تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

وأيضاً فإن الشيطان ربما زين له الحيف في الوصية، أو الرجوع عن الوصية، فيتمحض تفضيل الصدقة الناجزة.

قال بعض السلف عن بعض أهل الترف: يعصون الله في أموالهم مرتين: يبخلون بها وهي في أيديهم - يعني في الحياة - ويُسرفون فيها إذا خرجت عن أيديهم - يعني بعد الموت - .

٢٩٧ - باب إذا طلب فليطلب طلباً يسيراً ولا يمدحه - ٣٣٦

٧٧٩ / ٥٩٩ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال:

«إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلباً يسيراً؛ فإنما له ما قدر له، ولا يأتي أحدكم صاحبه فيمدحه، فيقطع ظهره».

* الشرح *

(إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلباً يسيراً؛ فإنما له ما قدر له، ولا يأتي أحدكم صاحبه فيمدحه): أي: يثني عليه بما فيه من الخصال الحميدة والصفات الطيبة؛ ليلبي له أمره، أو يقضي له حاجته.

(فيقطع ظهره): انظر الباب (١٣٥ - باب ما جاء في التمداح - ١٥٣) وفيه حديث أبي موسى - رضي الله عنه - قال: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رجلاً يثني على رجل ويُطريه، فقال النبي ﷺ: «أهلكتم، أو قطعتم ظهر الرجل».

وفيه توجيه هام لتحسين الاعتقاد، وأن ما شاء الله تعالى كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنه هو الرزاق سبحانه، وأنه لا راد لما يُقدره الله تعالى، وأن ما عند الله لا يُنال بما حرم الله تعالى.

* * *

٦٠٠ / ٧٨٠ - عن أبي عزة يسار بن عبد الله الهذلي، عن النبي ﷺ قال :

«إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ، جَعَلَ لَهُ بِهَا - أَوْ فِيهَا - حَاجَةً» .

[ت : ٣٠ - ك القدر، ١١ - ب ما جاء أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُمَا كُتِبَ لَهَا] .

* الشرح *

(إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ، جَعَلَ لَهُ بِهَا - أَوْ فِيهَا - حَاجَةً) : في رواية لابن ماجه وابن أبي عاصم في «السنة» وغيرهما عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : «إِذَا كَانَ أَجْلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ، أَثَبَّتَ اللَّهُ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً، فَإِذَا بَلَغَ أَقْصَى أَثَرِهِ تَوَقَّاهُ، فَتَقُولُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا رَبِّ هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي» . وهو حديث صحيح خرَّجه شيخنا في «الصحيحة» (١٢٢٢) .

قال في «الفضل» (٢ / ٢٥٨) : «الحديث لا يرتبط بالباب، إلا أن يقال : إِنَّ مُضَادَّةَ الْإِنْسَانِ لَا تَغْنِي عَنْ قَدْرِ اللَّهِ شَيْئاً، وَإِنْ قَدَّرَ لَهُ الْمَوْتَ فِي أَرْضٍ فَيَبْلُغُ الرَّجُلَ فِي تِلْكَ الْأَرْضِ، لَكِنْ لَا يَقْصِدُ بِسَفَرِهِ مَدْحَ أَحَدٍ، [بَلْ] يَجْمَلُ فِي الطَّلَبِ وَلَا يَضِيْعُ وَقَارُهُ بِإِظْهَارِ الذَّلِّ عِنْدَ أَحَدٍ» .

قلت : والذي بدا لي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَجَّهَنَا عِنْدَ احْتِيَاجِنَا الشَّيْءَ أَنْ نَطْلُبَهُ طَلَباً يَسِيراً، وَأَلَّا نَوْعَ أَنْفُسِنَا فِي ذَلِّ الْمَدْحِ، وَقَدْ يَتَعَذَّرُ هَذَا فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ أَحَدُنَا، فَيَلْجَأُ إِلَى تَرْكِ أَرْضِهِ، أَوْ السَّفَرِ إِلَى أَرْضٍ أُخْرَى؛ فَرَاراً مِمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

٢٩٨ - باب قول الرَّجُلِ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ - ٣٣٩

٦٠١ / ٧٨٣ - عن ابن عباس، قال رجل للنبي ﷺ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ،

قال :

« جعلتَ لله نداءً؟! ما شاء الله وحده. ».

[جه: ١١ - ك الكفارات، ١٣ - ب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، ح ٢١١٧].

* الشرح *

(قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، قال: جعلتَ لله نداءً؟! ما شاء الله وحده.) : الندد: مثل الشيء ونظيره يضادّه في أمره وينادّه أي: يخالفه. «النهاية» بزيادة.

وسبب النهي أن الواو تدلُّ على التشريك في الحكم فقط دون التراخي؛ بخلاف «ثم» فإنّها تدلُّ على التراخي، ويفهم من التبعية أي: مشيئة فلان تابعة لمشيئة الله.

ولمّا رأى النبي ﷺ من أن بعض أهل الكتاب تشبّث به، فظهر فيها مفسدة أخرى، وهي فتح باب الاعتراض والشبهة نهى عنه. عن «فضل» ملخصاً.

جاء في «الصحيحة» تحت الحديث (١٣٨) «عن ربي عن الطفيل: إن طفيلاً رأى رؤيا فأخبر بها من أخبر منكم، وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها.

قال: لا تقولوا ما شاء الله، وما شاء محمد.».

قال شيخنا بعد التخريج: وللحديث شاهد آخر من حديث ابن عباس قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فراجعَه في بعض الكلام، فقال: ما شاء الله وشئت! فقال رسول الله ﷺ:

«أجعلتني مع الله عدلاً (وفي لفظ: ندأ!)، لا بل ما شاء الله وحده.».

وبعد ذكره شاهداً آخر قال - حفظه الله تعالى -: « وفي هذه الأحاديث أن قول الرجل لغيره: « ما شاء الله وشئت »: يُعدُّ شركاً في الشريعة، وهو من شرك الألفاظ؛ لأنه يوهم أن مشيئة العبد في درجة مشيئة الرب سبحانه وتعالى، وسببه القرن بين المشيئتين.

ومثل ذلك قول بعض العامة وأشباههم ممن يدعي العلم: « ما لي غير الله وأنت »، و « توكلنا على الله وعلينا ».

ومثله قول بعض المحاضرين: « باسم الله والوطن »، أو « باسم الله والشعب »، ونحو ذلك من الألفاظ الشركية التي يجب الانتهاء عنها والتوبة منها؛ أدباً مع الله تبارك وتعالى.

ولقد غفل عن هذا الأدب كثير من العامة، وغير قليل من الخاصة الذين يسوِّغون النطق بمثل هذه الشركيات؛ كمناداتهم غير الله في الشدائد، والاستنجاد بالأموات من الصالحين، والحلف بهم من دون الله تعالى، والإقسام بهم على الله عز وجل، فإذا ما أنكر ذلك عليهم عالم بالكتاب والسنة؛ فإنهم بدّل أن يكونوا معه عوناً على إنكار المنكر؛ عادوا بالإنكار عليه، وقالوا: إن نية أولئك المنادين غير الله طيبة! وإنما الأعمال بالنيات كما جاء في الحديث! فيجهلون أو يتجاهلون - إرضاءً للعامة - أن النية الطيبة - وإن وجدت عند المذكورين - فهي لا تجعل العمل السيئ صالحاً، وأن معنى الحديث المذكور إنما الأعمال الصالحة بالنيات الخالصة، لا أن الأعمال المخالفة للشريعة تنقلب إلى أعمال صالحة مشروعة بسبب اقتران النية الصالحة بها، ذلك ما لا يقوله إلا جاهل أو مغرض!

ألا ترى أن رجلاً لو صلى تجاه القبر؛ لكان ذلك منكراً من العمل؛ لمخالفته

للأحاديث والآثار الواردة في النهي عن استقبال القبر بالصلاة!

فهل يقول عاقل: إن الذي يعود إلى الاستقبال - بعد علمه بنهي الشرع عنه - إن نيته طيبة وعمله مشروع! كلا ثم كلا.

فكذلك هؤلاء الذي يستغيثون بغير الله تعالى، وينسونه تعالى في حالة؛ هم أحوج ما يكونون فيها إلى عونه ومدده، لا يُعقل أن تكون نياتهم طيبة، فضلاً عن أن يكون عملهم صالحاً، وهم يُصرون على هذا المنكر وهم يعلمون.

٢٩٩ - باب الغناء واللّهو - ٣٤٠

٧٨٤/٦٠٢ - عن عبدالله بن دينار قال:

خرجتُ مع عبدالله بن عمر إلى السُّوق، فمرَّ على جارية صغيرة تُغني فقال:

«إنَّ الشَّيْطَانَ لَوْ تَرَكَ أَحَدًا لَتَرَكَ هَذِهِ».

* الشرح *

(خرجتُ مع عبدالله بن عمر إلى السُّوق، فمرَّ على جارية صغيرة تُغني): انظر كتاب «الردّ بالوحيين وأقوال أئمتنا على ابن حزم ومقلّديه المبيحين للمعازف والغنا» أو كتاب «تحريم آلات الطرب» لشيخنا حفظه الله تعالى.

(فقال: إنَّ الشَّيْطَانَ لَوْ تَرَكَ أَحَدًا لَتَرَكَ هَذِهِ): قال في «الفضل» (٢/٢٦٥): «دلَّ على أنَّ الاشتغال في الغناء من تسويل الشيطان، ولم ينهها

لئلاً تقع في أشدّ منه» .

قُلْتُ: لو: أداة امتناع لامتناع، فقد امتنع الشيطان عن ترك تلك الجارية الصغيرة؛ لامتناعه عن ترك أحد من الوسوسة وفعل المنكرات .

وفيه خطورة الشيطان وعداوته وأنه لا يترك أحداً، فينبغي على المسلم مجاهدته والاستعاذة باللّهُ من شرّه، ولي في هذا مبحث مفصّل وهو الجزء الثاني من «تأملات في كتاب اللّهُ تعالى» فارجع إليه إن شئت .

* * *

٦٠٣ / ٧٨٦ - عن ابن عباس:

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ [لقمان: ٦]، قال:
«الغناء وأشباهه» .

* الشرح *

(﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ قال: الغناء وأشباهه): جاء في «النهاية»: «اللّهو: اللّعب . يُقال: لَهَوْتُ بالشّيء ألهو لهواً، وتلهّيتُ به، إذا لعبتُ به وتشاغلت، وغفّلت به عن غيره . وألهاه عن كذا، أي: شغله» .

وجاء في «المجمع»: « والمراد: الحديث المنكر فيشمل الأساطير، وأحاديث لا أصل لها، والخرافات، والمضحيك، والغناء، وتعلّم الموسيقى، ونحوها» .

وجاء في «الفضل» (٢/٢٦٦): «هو كلّ ما كان من الحديث مُلهياً عن سبيل اللّهُ، لأنّ اللّهُ تعالى لم يُخصّص بعضاً دون بعض، فذلك على عمومه حتى يأتي ما يدلّ على خصوصه» .

وعن عبد الله بن مسعود أنه سُئل عن هذه الآية المذكورة فقال :
« هو الغناء والذي لا إله إلا هو، يردّها ثلاث مرات ». انظر تخريجه في
« تحريم آلات الطرب » (ص ١٤٣) .

قال شيخنا في الكتاب المذكور :

« وفي رواية لابن جرير من طريق ابن جريج عن مجاهد قال : « ﴿ اللّهُ ﴾ :
الطبل » .

ورجاله كلّهم ثقات، فهو صحيح إن كان ابن جريج سمعه من مجاهد .
وفي الباب عن الحسن البصريّ قال : نزلت هذه الآية ﴿ وَمِنَ النَّاسِ ﴾ الخ
في الغناء والمزامير » .

ولهذا قال الواحديّ في تفسيره « الوسيط » (٣ / ٤٤١) : أكثر المفسرين
على أن المراد بـ ﴿ لهُو الْحَدِيثِ ﴾ الغناء، قال أهل المعاني :

ويدخل في هذا كلّ من اختار اللّهُ والغناء والمزامير والمعازف على القرآن،
وإن كان اللفظ ورد بـ (الاشتراء)؛ لأنّ هذا اللفظ يُذكر في الاستبدال
والاختيار كثيراً » .

وقال شيخنا (ص ١٥١، ١٥٢) : « فالملتهون به إسماعاً واستماعاً لكلّ
منهم نصيبه من الدّم المذكور في الآية الكريمة : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لهُوَ
الْحَدِيثِ ... ﴾ ، وذلك بحسب الالتهاء قلّة وكثرة .

وقد عرفت أنّ (الاشتراء) بمعنى الاستبدال والاختيار، مع ملاحظة هامّة،
وهي أنّ اللام في قوله تعالى : ﴿ لِيُضِلَّ ﴾ إنّما هو لام العاقبة كما في « تفسير
الواحدي » ؛ أي : ليصير أمره إلى الضلال كما قال ابن الجوزي في « الزاد »

(٣١٧/٦). فليس هو للتعليل كما يقول بعضهم.

وله وجهٌ بالنسبة للكفار الذين يتخذون آيات الله هُزُواً، ولهذا قال ابن القيم - رحمه الله - (٢٤٠/١): إذا عُرِفَ هذا، فأهل الغناء، ومُستمعوه لهم نصيب من هذا الذمِّ، بحسب اشتغالهم بالغناء عن القرآن، وإن لم ينالوا جميعه، فإن الآيات تَضَمَّنَتْ ذمَّ من استبدل لهو الحديث بالقرآن ليُضِلَّ عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هُزُواً، وإذا يُتلى عليه القرآن ولَّى مستكبراً كأن لم يسمعه، كأن في أذنيه وقراً - وهو الثقل والصَّمَم - وإذا عَلِمَ منه شيئاً استهزأ به .

فمجموع هذا لا يقع إلا من أعظم الناس كُفراً، وإن وقع بعضه للمغنيين ومُستمعهم، فلهم حصّة ونصيب من هذا الذمِّ.

يُوضِّحه: أنك لا تجد أحداً عُنِيَ بالغناء وسمع آياته، إلا وفيه ضلالٌ عن طريق الهدى، علماً وعملاً، وفيه رغبةٌ عن استماع القرآن إلى استماع الغناء، بحيث إذا عَرَضَ له سماع الغناء وسمع القرآن، عدلَ عن هذا إلى ذلك، وثقل عليه سماع القرآن، وربما حَمَلَه الحالُ على أن يُسَكِّتَ القاريء ويستطيلَ قراءته، ويستزيد المغني ويستقصر نوبته .

وأقلُّ ما في هذا: أن يناله نصيبٌ وافرٌ من هذا الذمِّ، إن لم يحظَّ به جميعه . والكلام في هذا مع مَنْ في قلبه بعض حياة يُحسُّ بها، فأما من مات قلبه، وعظمتُ فتنته، فقد سدَّ على نفسه طريق النصيحة؛ ﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة: ٤١] .

* * *

٧٨٧/٦٠٤ - عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ:

«أَفْشُوا السَّلَامَ تَسَلَّمُوا، وَالْأَشْرَةَ شَرُّ».

قال أبو معاوية: وَالْأَشْرَةُ: الْعَبَثُ.

* الشرح *

(أَفْشُوا السَّلَامَ): أي: انشروا وأذيعوا وأظهروا وأكثرُوا منه.

جاء في «الفيض» (٢٢/٢) - بتصرف -: «بأن تسلموا على من ترونهم؛ تعرفونهم أم لا تعرفونهم، فإنه أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب التودد، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمان المسلمين، ورفع التقاطع».

(تسلموا): جاء في «الفيض»: «تسلموا من التنافر والتقاطع، وتدوم لكم المودة، وتجمع القلوب وتزول الضغائن والحروب، فأخبر المصطفى ﷺ أن السلام يبعث على التحاب، وينفي التقاطع».

قال الماوردي: وقد جاء في كتاب الله تعالى ما يفيد؛ قال الله تعالى ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٤]، فحكي عن مجاهد أن معناه ادفع بالسلام إساءة المسيء.

قال بعضهم: وإفشاء السلام ابتداءً، يستلزم إفشاءه جواباً.

وفي حديث «مسلم»: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

« لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على

شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفسحوا السلام بينكم» .

(والأشرة شرٌّ. قال أبو معاوية: والأشْرُ: العبثُ): العبثُ: وهو اللعب وعمل ما لا فائدة فيه. وانظر «الوسيط» .

٣٠٠ - باب الهدْي والسَّمْتِ الحَسَنِ - ٣٤١

٧٨٩/٦٠٥ - عن ابن مسعود قال:

«إنكم في زمانٍ كثيرٍ فقهاؤه، قليلٍ خطبأؤه، قليلٍ سُؤاله، كثيرٍ مُعطوه، العمل فيه قائد للهوى .

وسياتي من بعدكم زمانٌ قليلٌ فقهاؤه، كثيرٌ خطبأؤه، كثيرٌ سُؤاله، قليلٌ مُعطوه، الهوى فيه قائد للعمل .

اعلموا أن حُسْنَ الهدْي في آخر الزَّمان؛ خيرٌ من بعض العمل» .

* الشرح *

(باب الهدْي والسَّمْتِ الحَسَنِ): جاء في «الفضل» (٢٦٧/٢) نقلاً عن «المجمع» - بزيادة -: «الهدْي: بفتح الهاء وسكون الدال هو الطريقة الصالحة .

وفي «المحيط»: الطريق والسيرة .

والسَّمْتِ الحَسَنِ: أخذ المنهج ولزوم المحجة .

قال علي القاري: حاصل الفرق بينهما [أي: الهدْي والسَّمْت] أن الهدْي متعلِّق بالأحوال الباطنة، والسَّمْت بالأخلاق الظاهرة، فهما في الطريقة بمنزلة الإيمان والاسلام في الشريعة» .

(إنكم في زمانٍ كثيرٍ فقهاؤه): فيه بيان منزلة الفقهاء.

(قليلٌ خطبأؤه): لأنَّ الخطابة ربما قام بها من لا علمَ عنده.

(قليلٌ سُؤاله، كثيرٌ مُعطوه): فاحرص أن تكون فقيهاً أو متفقهاً كثير العطاء، واجتنب السؤال ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

(العمل فيه قائدٌ للهوى): أي: أن الهوى محكوم غير حاكم.

(وسياأتي من بعدكم زمانٌ قليلٌ فقهاؤه، كثيرٌ خطبأؤه، كثيرٌ سُؤاله، قليلٌ مُعطوه، الهوى فيه قائدٌ للعمل): فالعمل مقودٌ لأهواء النفوس وما يُغضب الله تعالى.

(اعلموا أنَّ حُسْنَ الهدي في آخر الزمان؛ خيرٌ من بعض العمل): فيه بيان أهمية منهج السلف لأنه ليس كمثله منهج ولا طريق.

وسياأتي - إن شاء الله - بعد حديث واحد قوله ﷺ: «الهدي الصالح، والسَّمَت الصالح، والاقتصاد جزءٌ من خمسةٍ وعشرين جزءاً من النبوة».

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال:

«كيف أنتم إذا لبستكم فتنةٌ يهرم فيها الكبير، ويربو فيها الصغير، ويتخذها الناس سنةً، إذا ترك منها شيء، قيل: تركت السنة؟»

قالوا: ومتى ذلك؟ قال: إذا ذهبَت علماؤكم، وكثرت قراؤكم، وقلَّت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقلَّت أمناؤكم والتُمست الدنيا بعمل الآخرة، وتُفقه لغير الدين».

قال شيخنا في «قيام رمضان»: «صحَّ عن ابن مسعود موقوفاً وهو مرفوع

إلى النَّبِيِّ حُكْمًا، رواه الدارمي بإسنادين: أحدهما صحيح، والآخر حسن،
والحاكم وغيرهما» .

* * *

٧٩٠ / ٦٠٦ - عن الجُرَيْرِيِّ عن أَبِي الطُّفَيْلِ، قال: قلت [له]: رَأَيْتَ النَّبِيَّ
ﷺ؟ قال:

«نعم، ولا أعلم على ظهر الأرض رجلاً حياً رأى النَّبِيَّ ﷺ غيري، قال:
وكان أبيضَ مليحَ الوجه» .

وفي لفظٍ قال: كنتُ أنا وأبو الطُّفَيْلِ [عامر بن واثلة الكِنَانِيُّ] نطوف
بالبيت، قال أبو الطُّفَيْلِ:

«ما بقي أحد رأى النَّبِيَّ ﷺ غيري» .

قلت: ورأيتَه؟ قال: نعم، قلتُ: كيف كان؟ قال:

«كان أبيضَ مليحاً مقصداً» .

[م: ٤٣ - ك الفضائل، ٢٨ - ب كان النَّبِيُّ ﷺ أبيضَ مليحَ الوجه، ح ٢٣٤٠ . د: ك
الأدب، ٣٥ ب - في هدي الرجل، ح ٤٨٦٤] .

* الشرح *

(رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قال: نعم، ولا أعلم على ظهر الأرض رجلاً حياً رأى
النَّبِيَّ ﷺ غيري، قال: وكان أبيضَ مليحَ الوجه): فيه ذِكرُ ما امتنَّ اللهُ تعالى
على العبد من النعم، وتميُّزه عن غيره في الدين، إذا لم يؤدِّ ذلك إلى عجب أو
كِبَر.

(وفي لفظٍ قال) : أي : الجريري .

(كنتُ أنا وأبو الطُّفَيْلِ عامر بن وأثلة الكِنَانِي نُطوفُ بالبَيْتِ ، قال أبو الطُّفَيْلِ : ما بقي أحدٌ رأى النَّبِيَّ ﷺ غيري . قلتُ : ورأيتَه ؟ قال : نعم ، قلتُ : كيف كان ؟ قال : كان أبيضَ مَلِيحاً مُقَصِّداً) : مَلِيحاً : من المَلَاحة وهي الحُسْن . المقصِّدُ : هو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم . « النّهاية » .

وفي « صحيح مسلم » (٢٣٤٠) : « قال مسلم بن الحجاج : مات أبو الطُّفَيْلِ سنة مائةٍ وكان آخرَ مَنْ ماتَ مِنْ أصحابِ رسولِ الله ﷺ » .

وفي « سنن أبي داود » (٤٨٦٤) : عن سعيد الجريري عن أبي الطُّفَيْلِ قال : « رأيتُ رسولَ الله ﷺ قلتُ : كيف رأيتَه ؟ قال : كان أبيضَ مَلِيحاً ، إذا مشى كأنما يهوي في صَبوبٍ » . أي : ينزل في موضع منخفض .

وفيه اهتمام التابعين للإفادة من الصحابة - رضي الله عنهم - ومعرفة شمائل النبي ﷺ .

* * *

٧٩١ / ٦٠٧ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :

« الْهَدْيُ الصَّالِحُ ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ ، وَالِاِقْتِصَادُ ؛ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوَّةِ » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ٢ - ب في الوقار] .

* الشرح *

(الْهَدْيُ الصَّالِحُ) : الطريفة والسيرة كما تقدم .

(والسَّمَت الصَّالِح) : تقدّم، وجاء في « النهاية » - ملتقطاً :- « يُقال الزم هذا السمّت، وفلان حسن السمّت، أي : حسن القصد .

والقصد من الأمور : المعتدل الذي لا يميل إلى أحد طرفي التفریط والإفراط، وهو الوسط بين الطرفين . « النهاية » .

(والاقتصاد) : أي : طلب الاعتدال من غير إفراط ولا تفریط في كلّ الأمور، والإنفاق من غير إسرافٍ ولا تقتير .

وقال في « العون » (١٣٤ / ١٣) : « الاقتصاد : أي : سلوك القصد في الأمور القولية والفعلية والدخول فيها برفق على سبيلٍ ؛ يمكن الدوام عليه » .

(جُزءٌ من خمسةٍ وعشرين جزءاً من النبوة) : قال في « العون » (١٣٤ / ١٣ ، ١٣٥) : « أي : إنّ هذه الخصال منّحها الله تعالى أنبياءه فاقتدوا بهم فيها، وتابعوهم عليها .

وليس معنى الحديث أنّ النبوة تتجزأ، أو أنّ من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة، فإنّ النبوة غير مُكتسبة بالأسباب، وإنّما هي كرامةٌ من الله تعالى لمن أراد إكرامه بها من عباده، وقد خُتمت بمحمّد ﷺ .

وقال العلقمي : وقد يحتمل وجهاً آخر؛ وهو أنّ من اجتمعت له هذه الخصال ؛ تلقّته الناس بالتعظيم والتبجيل والتوقير، والبسه الله عزّ وجلّ لباس التقوى الذي تلبسه أنبياءه، فكأنّها جزء من النبوة كذا في « السراج المنير » للعريزي .

٣٠١ - باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود - ٣٤٢

٧٩٢/٦٠٨ - عن عكرمة: سألت عائشة - رضي الله عنها - : هل سمعت رسول الله ﷺ يتمثل شعراً قط؟ فقالت: أحياناً إذا دخل بيته يقول:

«ويأتيك بالأخبار من لم تزود».

[ت: ٤١ - ك الأدب، ٧٠ - ب ما جاء في إنشاد الشعر].

* الشرح *

(سألت عائشة - رضي الله عنها - : هل سمعت رسول الله ﷺ يتمثل شعراً قط؟) : في «المحيط»، «تمثل: نشد بيتاً ثم آخر، ثم آخر، وتمثل بالشيء: ضربته مثلاً».

(فقالت: أحياناً إذا دخل بيته يقول: ويأتيك بالأخبار): التي تستغربها أو لا تنتهياً لسماعها وتحملها. «فضل» بزيادة.

(من لم تزود): قال في «التحفة» (١٤١/٨): «من التزويد وهو إعطاء الزاد، يُقال أزهده وزوده، أي: أعطاه الزاد وهو طعام يُتخذ للسفر، وضمير المفعول محذوف، أي: من لم تزوده».

وهذا مصراع ثانٍ من بيت ابن رواحة، والمصرع الأول منه:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً

وقوله: ستبدي من الإبداء، يقول: ستظهر لك الأيام ما كنت غافلاً عنه،

وينقل إليك الأخبار من لم تعطه الزاد» انتهى .

والحاصل أن المعنى سيأتيك بالأخبار من لم تزوده بمقدماتها ولا بشيء من قرائنها، والله أعلم بالصواب .

وفي «صحيح سنن الترمذي» (٢٢٨٤) : عن عائشة قال : « قيل لها هل كان النبي ﷺ يتمثلُ بشيء من الشعرِ؟ قالت : كان يتمثلُ بشعرِ ابنِ رواحة، ويقول : ويأتيك بالأخبار من لم تزودِ » .

وقال في «التحفة» : « اعلم أن نسبة عائشة - رضي الله عنها - الشعر المذكور إلى ابن رواحة نسبة مجازية، فإنه ليس له بل هو لطفرة بن العبد البكري في معلقته المشهورة، وقد نسبته عائشة إلى طرفة أيضاً كما في رواية أحمد » .

* * *

٧٩٣ / ٦٠٩ - عن ابن عباس قال : إنها كلمة نبي :

« ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .

[انظر ما قبله] .

* الشرح *

(إنها كلمة نبي : ويأتيك بالأخبار من لم تزود) : أي : تمثل بها كما تقدم في الحديث السابق، أو أن معناه مستقى من نبع النبوة، والله أعلم .

وجاء في «الفضل» - بتصرف - : «ويمكن أن يكون مضمون هذا البيت في بعض الكتب القديمة» .

٣٠٢ - باب لا تُسمُوا العنبَ الكرمَ - ٣٤٤

٧٩٥/٦١٠ - عن علقمة بن وائل [عن أبيه] عن النبي ﷺ قال:

«لا يقولنَّ أحدكم: الكرمُ، وقولوا: الحَبَلَةُ». يعني العنبَ.

[م: ٤٠ - ك الألفاظ في الأدب، ح ١١ و ١٢].

* الشرح *

(لا يقولنَّ أحدكم: الكرمُ، وقولوا: الحَبَلَةُ. يعني العنبَ): انظر

(٧٦٩/٥٩٢).

والحَبَلَةُ: الأصل أو القضيبي من شجر الأعناب. «النهاية».

والحَبَل - بالتحريك -: مصدر سُمِّي به المحمول كما سُمِّي بالحمل.

«النهاية».

قُلْتُ: ولعلَّ المراد بهذه التسمية لأنَّ الله تعالى جعلها سبباً في حمل

الثمار، والله أعلم.

٣٠٣ - باب قول الرَّجُل: وَيَحْكُ - ٣٤٥

٧٩٦/٦١١ - عن أبي هريرة:

مرَّ النبي ﷺ برَجُلٍ يسوق بَدَنَةً، فقال:

«ارْكَبْهَا»، فقال: يا رسول الله إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فقال:

«ارْكَبْهَا»، قال إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قال في الثالثة أو في الرابعة:

« وَيَحْكُ أَرْكَبُهَا ».

[خ: ٢٥ - ك الحج، ١٠٣ - ب ركوب البدن. م: ١٥ - ك الحج، ح: ٣٧١، ٣٧٢].

* الشرح *

(مرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: أَرْكَبُهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَالَ: أَرْكَبُهَا، قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: وَيَحْكُ أَرْكَبُهَا): تقدم (٥٩٣/٧٧٢)، ووردت هناك بلفظ: ويلك.

وتقدم أيضاً قول الهروي: «ويل يُقال لمن وقع في هلكة يستحقها، ويوح لمن وقع في هلكة لا يستحقها».

وفي «النهاية»: «ويح: كلمة ترحم وتوجع، تُقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، وقد يُقال: بمعنى المدح والتعجب».

قال في «الفضل» (٢/٢٥٠): «فالويح لمن يُنكر فعله بترفق ورحمة، والويل لمن يُنكر عليه بعنف وشدة».

٣٠٤ - باب قول الرَّجُلِ: يَا هَنَّا - ٣٤٦

٧٩٨/٦١٢ - عن حَبِيبِ بْنِ صُهَيْبَانَ الْأَسَدِيِّ:

«رَأَيْتُ عَمَّارًا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ:

«يَا هَنَّا!» ثُمَّ قَامَ».

* الشرح *

(رَأَيْتُ عَمَّارًا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: يَا هَنَّا! ثُمَّ قَامَ): جاء

في «النهاية» - بتصرف -: «يا هنتاه: أي: يا هذه وتُفتح النون وتسكن، ولك أن تُشبع الحركة فتصير ألفاً فتقول: يا هناه.

قال الجوهري: هذه اللفظة تختصّ بالنداء.

وقيل: معناه النسبة الى قلة المعرفة بمكايد الناس وشورهم».

* * *

٧٩٩/٦١٣ - عن الشريد قال:

أردفني النبي ﷺ فقال:

«هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت؟».

قلت: نعم؛ فأنشدته بيتاً، فقال:

«هيه [هيه / ٨٦٩] حتى أنشدته مائة بيت، [فقال: «إن كاد

ليسلم»].

[م: ٤١ - ك الشعر، ح ١].

* الشرح *

(عن الشريد قال): هو ابن السويد الثقفي صحابي شهد بيعة الرضوان قيل كان اسمه مالكا. «تقريب التهذيب».

أردفني النبي ﷺ فقال: هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت؟: فيه

انتقاء الجيد من كل شيء وما وافق الدين، ومن ذلك الشعر والأدب ونحوه.

(قلت: نعم؛ فأنشدته بيتاً): فيه أدب الصحابي وإنشاده بيتاً واحداً لينظر

أيقره ﷺ فيستكمل، أم لا يقره فيمتنع عن ذلك.

(فقال : هيه هيه) : قال في « النهاية » : « بمعنى إيه ، فأبدل من الهمزة هاءً .
وإيه : اسمٌ سُمِّيَ به الفعل ، ومعناه الأمر . تقول للرجل : إيه ، بغير تنوين ، إذا
استزدته من الحديث المعهود بينكما ، فإن نوتت : استزدته من حديث ما غير
معهود » .

(حتى أنشدته مائة بيت) : قال النووي (١٥ / ١٢) : « ومقصود الحديث
أنَّ النَّبِيَّ ﷺ استحسَنَ شعر أُمِّيَّة ، واستزاد من إنشاده لِمَا فِيهِ مِنَ الإِقْرَارِ
بِالوَحْدَانِيَةِ وَالْبَعْثِ ، فِيهِ جَوَازُ إِنْشَادِ الشَّعْرِ الَّذِي لَا فُحْشَ فِيهِ وَسَمَاعَهُ سَوَاءً
شِعْرَ الْجَاهِلِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ ، وَأَنَّ الْمَذْمُومَ مِنَ الشَّعْرِ الَّذِي لَا فُحْشَ فِيهِ ؛ إِنَّمَا هُوَ
الإِكْثَارُ مِنْهُ ، وَكَوْنُهُ غَالِبًا عَلَى الْإِنْسَانِ ، فَأَمَّا يَسِيرُهُ فَلَا بَأْسَ بِإِنْشَادِهِ وَسَمَاعِهِ » .
وقال في « المرقاة » (٨ / ٥٤٠) : « فيه استحباب إنشاد الشعر المحمود
المشتمل على الحكمة » .

(فقال : إن كاد لئسلم) : تدلُّ على إقرار ما قيل من الشعر ، وأنه يؤخذ
النافع من غير المسلم إذا أمنت الفتنة .

٣٠٥ - باب قول الرجل : إنني كسلان - ٣٤٧

٦١٤ / ٨٠٠ - عن عائشة قالت :

لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

« كَانَ لَا يَذْرُؤُهُ ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسَلَ ، صَلَّى قَاعِدًا » .

[٥ : ٢ - ك الصلاة ، ب قيام الليل] .

* الشرح *

(لا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْرُهُ): في « صحيح سنن أبي داود » (١١٥٩) : « كان لا يدعه »، وهما بمعنى .

(وكان إذا مَرَضَ أو كَسِلَ) : جاء في « العون » (٤ / ١٩٣) : « أي : تعب ، والحديث يدلُّ على جواز التنقل قاعداً لمن كسل مع القدرة على القيام .

قال النووي : وهو إجماع العلماء .

(صَلَّى قاعداً) : انظر « صحيح مسلم » كتاب « صلاة المسافرين » ، (باب جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً) ، وفيه أحاديث منها ما رواه عبد الله بن شفيق : قال :

« قُلْتُ لعائشة : هل كان النَّبِيُّ ﷺ يصلي وهو قاعد ، قالت : نعم بعدما حطَّمَه النَّاسُ . » أي : بعدما كَبُرَ فيهم ، كأنه لما حمَّله من أمورهم وأثقالهم والاعتناء بمصالحهم ؛ صيروه شيخاً محطوماً ، والحطم : كسر الشيء اليابس . « نووي » بتصرف يسير .

وعن عائشة قالت : « لَمَّا بَدَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَثَقُلَ كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِساً . » بَدَنَّ : أي : أسَنَّ

وفي « صحيح مسلم » (٧٣٥) : « من رواية عبد الله بن عمرو قال : حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلَاةِ » .

قال فأتيتُه فوجدته يُصَلِّي جالِساً ، فوضعتُ يدي على رأسه . فقال : ما لك يا عبد الله بن عمرو؟ قُلْتُ : حَدَّثْتُ ، يا رسول الله ! أَنْتَ قُلْتَ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ

قاعداً على نصف الصلاة» وأنت تُصَلِّي قاعداً! قال: «أجل. ولكنني لست كأحد منكم».

أما علاقة الحديث بالباب: فإنه: كما جاز لعائشة - رضي الله عنها - أن تقول: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَسِلَ، فَبِالطَّرِيقِ الْأُولَى أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ إِنِّي كَسِلَانٌ».

والفرق بين العجز والكسل أن الكسل ترك الشيء مع القدرة على فعله، والعجز عدم القدرة عليه». ذكره الحافظ في «الفتح» ونقله الجيلاني في «الفضل» (٢/٢٧٥).

قلت: وهذا الكسل يكون في حالات نادرة، ولا يخلو منه بشر.

وفي الحديث فضل قيام الليل وعدم تركه مهما كان الحال، من مرض أو كسل أو تعب والصلاة قاعداً أو على جنب.

وفيه فضل المداومة على الأعمال الصالحة بحسب القدرة والاستطاعة، وفيه حُسْنُ استنباط عائشة - رضي الله عنها - وتوجيهها بالمحافظة على قيام الليل من فعل النبي ﷺ وعدم تركه ذلك.

٣٠٦ - باب من تعود من الكسل - ٣٤٨

٨٠١/٦١٥ - عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ».

[خ: ٥٦ - ك الجهاد، ٧٤ - باب من غزا بصبي للخدمة].

* الشرح *

(اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والجبن والبخل، وضلع الدين وغلبة الرجال): تقدم مثله في مواطن عديدة وانظر (٦١٥ / ٤٧٩) و (٦٧١ / ٥٢٠) . وتقدم نفسه (٦٧٢ / ٥٢١) .

قال ابن القيم في « زاد المعاد » (٢٠٨ / ٤) - بتصرف يسير - : « تضمن الحديث الاستعاذة من ثمانية أشياء: كل اثنين منهما قرينان مزدوجان، فالهم والحزن أخوان، والعجز والكسل أخوان، والجبن والبخل أخوان، وضلع الدين وغلبة الرجال أخوان .

فإن المكروه المؤلم إذا ورد على القلب، فإما أن يكون سببه أمراً ماضياً، فيوجب له الحزن، وإن كان أمراً متوقعاً في المستقبل، أوجب الهم، وتخلّف العبد عن مصالحه وتفويتها عليه؛ إما أن يكون من عدم القدرة وهو العجز، أو من عدم الإرادة وهو الكسل .

وحبس خيره ونفعه عن نفسه وعن بني جنسه، إما أن يكون منع نفعه ببدنه، فهو الجبن، أو بماله، فهو البخل .

وقهر الناس له إما بحق، فهو ضلع الدين، أو بباطل فهو غلبة الرجال .
فقد تضمن الحديث الاستعاذة من كل شر .

٣٠٧ - باب قول الرجل : نفسي لك الفداء - ٣٤٩

٦١٦ / ٨٠٣ - عن أبي ذر قال :

انطلق النبي ﷺ نحو البقيع، وانطلقت أتلوه، فالتفت فرآني فقال :

«يا أبا ذرُّ!»

فقلتُ: لبيك يا رسول الله وسعديك، وأنا فداؤك، فقال:

«إنَّ المكثرين هم المقلُّون يومَ القيامة، إلَّا مَنْ قال هكذا وهكذا في حقِّ».

قلتُ: الله ورسوله أعلم، فقال: «هكذا» (ثلاثاً)، ثمَّ عرض لنا أحدُ

فقال: «يا أبا ذرُّ!» فقلتُ: لبيك رسولَ الله وسعديك وأنا فداؤك، قال:

«ما يسُرُّني أن أحدًا لآل محمدٍ ذهباً، فيُمسي عندهم دينارٌ - أو قال -

مثقال».

ثمَّ عرض لنا وادٍ، فاستنَّتل، فظننتُ أنَّ له حاجةً، فجلستُ على شفير،
وأبطأ عليّ.

قال: فخشيتُ عليه، ثمَّ سمعته كأنه يناجي رجلاً، ثمَّ خرج إليَّ وحده،

فقلتُ: يا رسول الله! من الرجل الذي كنتَ تناجي؟ فقال:

«أو سمعته؟»، قلتُ: نعم، قال:

«فإنه جبريل أتاني فبشَّرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً

دخل الجنة».

قلتُ: وإن زنى وإن سرق؟ قال: نعم».

[خ: ٨١ - ك الرقائق، ١٣ - ب المكثرون هم المقلون. م: ١٢ - ك الزكاة، ٣٢ و ٣٣].

* الشرح *

(انطلق النبي ﷺ نحو البقيع، وانطلقتُ أتלוه): أي: أتبعه.

(فالتفتَ فرآني فقال: يا أبا ذرُّ!) : فيه مناداة العالم الكبير صاحبه بكُنيتِه

إذا كان جليلاً. «نووي» (٧٥/٧).

(فقلت: لبيك يا رسول الله): قال في «النهاية»: «لبيك: هو من التلبية، وهي إجابة المنادي: أي: إجابتي لك يارب، وهو مأخوذ من لبَّ بالمكان وألبَّ [به] إذا أقام به، وألبَّ على كذا، إذا لم يفارقه، أي: إجابةً بعد إجابة.

وهو منصوب على المصدر بعاملٍ لا يظهر، كأنك قلت: ألبَّ إلباباً بعد إلباب. والتلبية من لبيك كالتهليل من لا إله إلا الله.

وقيل: معناه اتجاهي وقصدي يارب إليك، من قولهم: داري تلُّبُّ دارك: أي: تواجها.

وقيل: معناه إخلاصي لك، من قولهم: حَسَبُ لُبَاب، إذا كان خالصاً مَحْضاً.

(وسعديك): أي: ساعدت طاعتك مُسَاعِدَةً بعد مُسَاعِدَةٍ، وإسعاداً بعد إسعاد، ولهذا تُنِّي، وهو من المصادر المنصوبة بفعلٍ لا يظهر في الاستعمال. «النهاية» أيضاً.

(وأنا فداؤك): هذا شاهد الباب.

وفي لفظٍ في «الصحيحين»: «جعلني الله فداءك».

(فقال: إنَّ الكثيرين): أي: مالأً.

(هُمُ الْمُقْلُونَ يوم القيامة): هُمُ الْمُقْلُونَ: أي: ثواباً.

(إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا فِي حَقِّ): في «صحيح المصنّف»: «إِلَّا مَنْ

أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَفَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا».

نَفَحَ: أَي: أَعْطَى.

وفي «صحيح مسلم»: «مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ».

قال النووي (٧/٧٣، ٧٤): «فِيهِ الْحَثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ فِي وَجْهِ الْخَيْرِ، وَأَنَّهُ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى نَوْعٍ مِنْ وَجْهِ الْبِرِّ، بَلْ يُنْفَقُ فِي كُلِّ وَجْهِ مِنْ وَجْهِ الْخَيْرِ يَحْضُرُ».

(قَلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: هَكَذَا ثَلَاثًا): فِي لَفْظٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ (٦٩٩١): «ثُمَّ مَشِينَا فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ: قَلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى».

(ثُمَّ عَرَضَ لَنَا أُحَدِّثْ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ! فَقَلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ وَأَنَا فِدَاؤُكَ، قَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنَّ أُحَدِّثُ آلَ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا، فِيمَسِي عِنْدَهُمْ دِينَارًا - أَوْ قَالَ - مِثْقَالَ): الْمِثْقَالُ فِي الْأَصْلِ: مِقْدَارٌ مِنَ الْوِزْنِ، أَي شَيْءٌ كَانَ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ.

فمعنى مثقال ذرة: وزن ذرة، ومثقال دينار وزن دينار. «النهاية» بزيادة.

(ثُمَّ عَرَضَ لَنَا وَاِدِّ، فَاسْتَنْتَلِ): أَي: تَقَدَّمْ.

(فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ حَاجَةً، فَجَلَسْتُ عَلَى شَفِيرِ): قَالَ شَيْخُنَا فِي التَّعْلِيقِ لَعَلَّ

الصَّوَابُ «شَفِيرُهُ» أَي: حَرْفُ الْوَادِي.

(وَأَبْطَأَ عَلَيَّ. قَالَ: فَخَشِيتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ كَأَنَّهُ يِنَاجِي رَجُلًا): أَي:

كَأَنَّهُمَا يَتَسَارَرَانِ.

(ثم خرج إليّ وحده، فقلتُ: يا رسول الله! من الرجل الذي كُنتَ تناجي؟ فقال: أو سمعته؟، قلتُ: نعم، قال: فإنه جبريل أتاني فبشّرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة) : فيه أهميّة العقيدة والتوحيد، وخطورة الشرك .

قال النووي (٧ / ٧٥) : « فيه دلالة لمذهب أهل الحقّ أنّه لا يخلد أصحاب الكبائر في النار؛ خلافاً للخوارج والمعتزلة .
وخصّ الزنى والسرقة بالذكر لكونهما من أفحش الكبائر، وهو داخلٌ في أحاديث الرجاء .»

(قلتُ) : هذا تمام الحديث المرفوع فالقائل قلتُ هو النبي ﷺ ؛ كما أشار شيخنا حفظه الله تعالى .

(وإن زنى وإن سرق؟) : خصّهما بالذكر لكونهما من أفحش الكبائر؛ كما تقدّم .

(قال : نعم) : القائل جبريل - عليه السلام - كما يدلُّ عليه السياق بلفظ : « فإنه جبريل أتاني فبشّرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، قلتُ : وإن زنى وإن سرق؟ قال : نعم .»

ولفظ الحديث في «صحيح المصنّف» : « من حديث أبي ذرٍ - رضي الله عنه - قال : خرجتُ ليلةً من الليالي، فإذا رسول الله يمشي وحده وليس معه إنسان .

قال فظننتُ أنه يكره أن يمشي معه أحد، فجعلتُ أمشي في ظلّ القمر، فالتفتَ فرآني فقال : من هذا؟ قلتُ : أبو ذرٍّ جعلني الله فداءك .

قال : يا أبا ذرٍّ، تعال . قال فمشيتُ معه ساعة، فقال لي : إنّ الكثيرين هم

المقلّون يوم القيامة» .

وفي «صحيح مسلم» (٩٩٠) : « عن أبي ذرّ قال : انتهيتُ إلى النبيّ ﷺ وهو جالسٌ في ظلِّ الكعبة . فلما رأني قال : هم الأخسرون . وربُّ الكعبةِ ! قال : فجئتُ حتّى جلست . فلم أتقارَّ أن قُمتُ ، فقلتُ يا رسول الله ! فداك أبي وأمي ! من هم ؟

قال : « هم الأكثرون أموالاً ؛ إلاّ من قال هكذا وهكذا وهكذا .
لم أتقارَّ : أي : لم يمكنني القرار والثبات .

٣٠٨ - باب قول الرّجل : « فداك أبي وأمي » - ٣٥٠

٨٠٤ / ٦١٧ - عن عليّ - رضي الله عنه - قال :

ما رأيتُ النبيّ ﷺ يُفدّي رجلاً بعد سعد ، سمعته يقول :
« ارم ، فداك أبي وأمي » .

[خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ٨٠ - ب المجنّ ومن يتترس بترس صاحبه . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٤١] .

* الشرح *

(ما رأيتُ النبيّ ﷺ يُفدّي) : أي : يقول : فداك أبي وأمي .

(رجلاً بعد سعد) : هو سعد بن أبي وقاص ، واسم أبي وقاص : مالك بن

أهيب وقيل : مالك بن وهيب . انظر «أسد الغابة» (٢٠٣٨) .

(سمعته يقول : ارم ، فداك أبي وأمي) : جاء في «الفضل» (٢٧٩ / ٢)

نقلًا عن «المعتصر»: «وإن كان يُعرف أنّه غير قادر عليه وغير مجاب إليه، لكن يتمنى لو قدر عليه لفعله، فلم يكرهه من قائله؛ لِمَا فيه من سبب المودة بعضهم لبعض، ويؤكد الأخوة».

وفي «صحيح المصنّف» (٤٠٥٥): من حديث سعيد بن المسيّب قال سمعتُ سعد بن أبي وقاص يقول: «نثّل لي النبي ﷺ كِنَانَتُهُ يوم أحد فقال: أرمِ فداك أبي وأمي».

ونثّل: أي: نفض.

والكنانة: جعبة السهام وتكون غالباً من جلود.

وفي «صحيح المصنّف» أيضاً (٤٠٥٩): «عن عبد الله بن شدّاد عن علي رضي الله عنه - قال: ما سمعتُ النبي ﷺ جمع أبويه لأحد إلا لسعد بن مالك، فإنني سمعته يقول يوم أحد: يا سعد ارمِ فداك أبي وأمي».

قال الحافظ (٧/٨٤) - بتصرف -: «في هذا الحصر نظر؛ لأنّ رسول الله ﷺ جمع للزبير بين أبويه يوم الخندق، ويُجمع بينهما بأنّ علياً - رضي الله عنه - لم يطّلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد، والله أعلم».

قلت: يشير إلى ما رواه المصنّف في «صحيحه» (٣٧٢٠): من حديث عبد الله بن الزبير قال: «كنتُ يوم الأحزاب جعلتُ أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء، فنظرتُ فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلف إلى بني قريظة مرتين أو ثلاثاً. فلما رجعتُ قلتُ: يا أبتِ رأيتكَ تختلفُ».

قال: أو هل رأيتني يا بُنيّ؟ قلتُ: نعم قال: كان رسول الله ﷺ قال: مَنْ

يأت بني قريظةً فيأتيني بخبرهم؟ فانطلقتُ، فلما رجعتُ جمع لي رسول الله ﷺ أبويه فقال: فداك أبي وأمي».

وفي الحديث فضل سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - وجواز قول الرجل فداك أبي وأمي وإن كانا ميّتين، ولعلّ مثل هذا القول في هذا الموضع، من الحوافز التي تزيد البذل والقوة وتحقق النصر بإذن الله تعالى.

* * *

٨٠٥/٦١٨ - عن بُريدة: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَأَبُو مُوسَى يَقْرَأُ - فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا بُرَيْدَةٌ، جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ:

«قَدْ أُعْطِيَ هَذَا مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

[معناه في م: ٦ - ك صلاة المسافرين وقصرها، ح ٢٣٥، ٢٣٦].

* الشرح *

(خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَأَبُو مُوسَى يَقْرَأُ - فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا بُرَيْدَةٌ) : يعني ابن الحصيبي كما أشار شيخنا في التعليق.

(جُعِلْتُ فِدَاكَ) : ليس فيه هنا التفدية بالأب والأم، ولكنه متضمن، والله أعلم.

(قَالَ قَدْ أُعْطِيَ هَذَا مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ) : قال في «النهاية»: «شبهه حُسن صوته وحلاوة نغمته بصوت المِزمار، والآل في قوله آل داود مُقْحَمَةٌ، قيل معناه ها هنا الشخص».

٣٠٩ - باب قول الرَّجُلِ : « يا بُنَيَّ ! »

لمن أبوه لم يُدرك الإسلام - ٣٥١

٨٠٧/٦١٩ - عن أنس بن مالك قال :

كنت خادماً للنبي ﷺ ، قال : فكنتُ أدخلُ بغير استئذان ، فجئتُ يوماً فقال :

« كما أنتَ يا بُنَيَّ ؛ فإنه قد حدث بعدك أمر : لا تدخلنَّ إلا بإذن . »

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦٥ - ب في الرجل يقول لابن غيره : يا بني] .

* الشرح *

(كنت خادماً للنبي ﷺ ، قال : فكنتُ أدخلُ بغير استئذان ، فجئتُ يوماً فقال : كما أنتَ يا بُنَيَّ ؛ فإنه قد حدث بعدك أمر : لا تدخلنَّ إلا بإذن) : وفي بعض الروايات : « وراءك يا بُنَيَّ » . وانظر « الصحيحة » (٢٩٥٧) .

قال شيخنا : « وقد روى الجعد هذا عن أنس قصة بنائه ﷺ ، ونزول آية الحجاب : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٥٣] ، وفي آخرها :

قال الجعد : قال أنس بن مالك : أنا أحدثُ النَّاسَ عهداً بهذه الآيات ، وحُجِبْنَ نساء النبي ﷺ » . أخرجه مسلم (١٥١ / ٤) .

قلت : [أي شيخنا حفظه الله تعالى] فهذا مع ما قبله من حديث الجعد : « يا بُنَيَّ » ؛ يشهد لحديث سلم العلوي ، ويبيِّن أنَّ (الحدث) الذي فيه إنَّما هو نزول آية الحجاب المصَّرَّح به في بعض الطُرُق عن سلم ، وأنَّه بهذه المناسبة قيل

له: « لا تدخلُ إلا بإذن ».

ويؤكد ذلك ما جاء في رواية أخرى لمسلم (١٤٩/٤): عن ثابت وغيره من هذه القصة، قال:

« فانطلق حتى دخل البيت، فذهبتُ أدخل معه، فالتقى الستر بيني وبينه، ونزل الحجاب ».

* * *

٦٢٠ / ٨٠٨ - عن أبي صعصعة، أن أبا سعيد الخدري قال له: « يا بني! ».

* الشرح *

(عن أبي صعصعة، أن أبا سعيد الخدري قال له: يا بني!): مراد المصنف رفع الحرج عن قول العبد يا بني لمن أبوه لم يدرك الإسلام؛ وكأنه يقول: لا يلزم منه أنه يشبه نفسه بغير المسلم، والله تعالى أعلم.

٣١٠ - باب لا يقل: خبثت نفسي - ٣٥٢

٦٢١ / ٨٠٩ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال:

« لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي، ولكن ليقل: لقيت نفسي ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٠ - ب لا يقل خبثت نفسي. م: ٤٠ - ك الألفاظ من الأدب، ح

. [١٦

* الشرح *

(لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي، ولكن ليقل: لقيت نفسي): قال

النووي (١٥/٨٧): «قال أبو عبيد وجميع أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم: لَقِسْتُ وَخَبِثْتُ بمعنى واحد، وإنَّما كَرِهَ لفظ الخُبْث لِشِيعَةِ الاسم، وَعَلَّمَهُمُ الأدبَ فِي الألفاظِ واستعمالِ حَسَنِها وَهَجْرانِ خَبِثَها.

قالوا ومعنى لَقِسْتُ: غَثَّتْ وقال ابن الأعرابي: معناه ضاقت.

فإن قيل فقد قال ﷺ في الذي ينام عن الصلاة فأصبح خبيث النفس كسلان.

قال القاضي وغيره: جوابه أن النبي ﷺ مُخْبِرٌ هناك عن صفة غيره، وعن مُبِهِمٍ مَذْمُومِ الحال، لا يمتنع إطلاق هذا اللفظ عليه والله أعلم.

جاء في «الفتح» (١٠/٥٦٣، ٥٦٤): «قال الراغب: الخُبْثُ يُطْلَقُ عَلَى الباطلِ فِي الاعتقادِ، وَالكَذِبِ فِي المقالِ، وَالقَبِيحِ فِي الفِعالِ. قلتُ: وَعَلَى الحرامِ وَالصِّفاتِ المذمومةِ القوليةِ وَالفعليةِ.»

* * *

٦٢٢/٨١٠ - عن سهل بن حنيف، عن رسول الله ﷺ قال:

«لا يقولنَّ أحدكم: خَبِثْتُ نَفْسي، وَلِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسي.»

قال محمد: أسنده عقيل.

[انظر ما قبله].

* الشرح *

(لا يقولنَّ أحدكم: خَبِثْتُ نَفْسي، وَلِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسي): انظر ما قبله.

وجاء في «النهاية»: «... ولكن ليقُلْ: لقسست نفسي»، أي: غَثَّتْ:

واللقس: العثيان وإنما كره « خبثت » هرباً من لفظ الخبث والخبث.

(قال محمد: أسنده عقيل): محمد: هو ابن اسماعيل البخاري مصنف الكتاب رحمه الله تعالى.

أسنده عقيل: قال شيخنا في التعليق: «عقيل: - هو بضم العين - ابن خالد الأيلي من رجال الشيخين، وقوله: «أسنده» لا مفهوم له، وتعبيره في «الصحيح» (٦١٨٠) أصح: «تابعه عقيل».

وهذه المتابعة وصلها الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٩٤/٢٥٧٠) بسند صحيح.

٣١١ - باب كنية أبي الحكم - ٣٥٣

٨١١/٦٢٣ - عن شريح بن هانئ قال: حدثني هانئ بن يزيد:

أنه لما وفد إلى النبي ﷺ مع قومه، فسمعهم النبي ﷺ وهم يُكَنُونَهُ بأبي الحكم، فدعاه النبي ﷺ فقال:

«إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكنيت بأبي الحكم؟».

قال: لا، ولكن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمتُ بينهم، فرضي كلا الطرفين، قال:

«ما أحسن هذا!» ثم قال:

«مالك من الولد؟».

قلت: لي شريح، وعبدالله، ومسلم، بنو هانئ، قال:

«فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قلتُ: شُريح، قال:

«فَأنتَ أبو شُريح»، ودعا له ولولده.

وسمعِ النَّبِيُّ ﷺ [قوماً] يُسمُّون رجلاً منهم عبدَ الحجر، فقال النَّبِيُّ ﷺ:

«ما اسمك؟»، قال: عبد الحجر، قال:

«لا، أنتَ عبد الله».

قال شُريح: وإنَّ هانئاً لَمَّا حضر رجوعه إلى بلاده أتى النَّبِيُّ ﷺ فقال:

أخبرني بأيِّ شيءٍ يوجب لي الجنة؟ قال:

«عليك بحُسن الكلام، وبذَلِّ الطعام».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٢ - ب في تغيير الاسم القبيح، ح ٤٩٥٥ . ن: ٤٩ - ك آداب

القضاة، ٧ - ب إذا حكموا رجلاً ففضى بينهم، ح ٥٣٨٩].

* الشرح *

(أنَّه لَمَّا وفد): أي: جاء.

(إلى النَّبِيِّ ﷺ مع قومه، فسمعهم النَّبِيُّ ﷺ وهم يُكنّونه بأبي الحَكَم):

قال في «المرقاة» (٨/ ٥٢٤): الكنية قد تكون بالأوصاف كأبي الفضائل وأبي

المعالي وأبي الحَكَم وأبي الخير، وقد تكون بالنسبة إلى الأولاد كأبي سلمة،

وأبي شُريح وإلى ما لا يُلابِسُه كأبي هريرة، فإنَّه عليه السلام رآه ومعه هريرة

فكنَّاه بأبي هريرة، وقد تكون للعلمية الصرفة كأبي بكر وأبي عمرو».

(فدعاه النَّبِيُّ ﷺ فقال: إنَّ الله هو الحَكَم): أي: ليس لك أن تكثني

بذلك.

قال في «المرقاة»: «عَرَفَ الخَبْرَ وَأَتَى بِضَمِيرِ الفِصْلِ، فَدَلَّ عَلَى الحِصْرِ، وَأَنَّ هَذَا الوَصفَ مَخْتَصٌّ بِهِ لَا يَتَجَاوَزُ إِلَى غَيْرِهِ».

(وإليه الحُكْمُ): قال القاري: «أي: منه يُبْتَدَأُ الحُكْمُ وَإِلَيْهِ يَنْتَهِي الحُكْمُ، لَهُ الحُكْمُ وَإِلَيْهِ تَرْجِعُونَ، لَا رَادَّ لِحُكْمِهِ، وَلَا يَخْلُو حُكْمُهُ عَنِ حِكْمَتِهِ، وَفِي إِطْلَاقِ أَبِي الحَكَمِ عَلَى غَيْرِهِ؛ يُوْهَمُ الاِشْتِرَاكُ فِي وَصْفِهِ عَلَى الجُمْلَةِ».

(فَلِمَ تَكْنَيْتَ بِأَبِي الحَكَمِ؟ قال: لا): أي: لم أتكُنْ بِذَلِكَ لِأَضَادَ مَا ذَكَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(وَلَكِنْ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الطَّرَفَيْنِ، قال: مَا أَحْسَنَ هَذَا!): أي: مَا أَحْسَنَ أَنْ تَحْكُمَ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ الْمُتَخَاصِمِينَ، فَتَعْدِلَ فِي حُكْمِكَ، وَتُرْضِيَهُمَا وَتُنْهِيَ الخِصُومَةَ بَيْنَهُمَا.

(ثم قال: مالك من الولد؟): أي: كم أولادك؟ أو ما هي أسماء أبنائك؟

(قلتُ: لي شُريح، وعبدالله، ومسلم، بنو هانئ، قال: فمَنْ أكبرهم؟ قلتُ: شُريح، قال: فانتَ أبو شُريح): فيه تَغْيِيرُ الكِنْيَةِ إِلَى كِنْيَةِ أُخْرَى، وَتَكْنِيَةُ الأبِّ بِأكْبَرِ أولادِهِ، وَسِيَّاتِي أَنَّهُ لَيْسَ بِإِلْزَامٍ دَائِمًا؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الآتِي بِرَقْمِ (٦٤٤ / ٨٤٠) بِلَفْظِ: «وُلِدَ لِي غَلامٌ، فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبراهِيمَ! فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ». وَكَانَ أكبرَ وُلْدِ أَبِي مُوسَى.

(ودعا له ولولده): وفي بعض النسخ دعا له وولده.

(وسمع النبي ﷺ قوماً يُسمُّونَ رجلاً منهم عبدَ الحَجَرِ، فقال النبي ﷺ:

ما اسمك؟ قال: عبدُ الحَجَرِ، قال: لا، أنتَ عبدُ اللَّهِ): فيه تَحْوِيلُ الاسمِ القَبِيحِ

إلى اسم طيب، وسيأتي هذا بعد بابين - إن شاء الله - وتقدم مثل هذا.

(قال شريح: وإن هائناً لَمَّا حضر رجوعه إلى بلاده أتى النبي ﷺ فقال: أخبرني بأي شيء يوجب لي الجنة؟ قال: عليك بحسن الكلام): أي: بما وافق الشرع من خير أو بر، أو أمرٍ بمعروف أو نهي عن منكر، ونحو ذلك، مراعيًا أحاسيس الناس وشعورهم.

(وبذل الطعام): إطعامه وتوزيعه في وجوه الخير المعروفة.

٣١٢ - باب السرعة في المشي - ٣٥٥

٨١٣/٦٢٤ - عن ابن عباس قال:

أقبل نبي الله ﷺ مُسرِعاً ونحن قُعودٌ؛ حتى أفرعنا سرعته إلينا، فلَمَّا انتهى إلينا سلّم. ثم قال:

«قد أقبلتُ إليكم مسرعاً لأخبركم بليلة القدر، فنسيتهُا فيما بيني وبينكم، فالتمسوها في العشر الأواخر».

[صحيح لغيره دون سبب الحديث والإسراع - «الضعيفة» (٦٣٣٨)]. [ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أقبل نبي الله ﷺ مُسرِعاً ونحن قُعودٌ): هذا شاهد الباب: السرعة في المشي.

(حتى أفرعنا سرعته إلينا، فلَمَّا انتهى إلينا سلّم. ثم قال: قد أقبلتُ إليكم مسرعاً لأخبركم بليلة القدر، فنسيتهُا فيما بيني وبينكم، فالتمسوها في

العَشر الأواخر): ذَكَرَ شيخنا هذا الحديث في «ضعيف الأدب المفرد»
(١٢٩/٨١٣) وقال: ضعيفٌ إلاً جملة الالتماس.

ومعنى فالتمسوها: أي: اطلبوها وتحروها.

٣١٣ - باب أحبُّ الأسماءِ إلى الله عزَّ وجلَّ - ٣٥٦

٦٢٥/٨١٤ - عن أبي وهب الجُشَميِّ - وكانت له صحبة - عن النبيِّ ﷺ

قال:

«تسمُّوا بأسماء الأنبياء.

وأحبُّ الأسماءِ إلى الله عزَّ وجلَّ عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها
حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة».

[صحيح دون جملة الأنبياء - «الصحيحة» (١٠٤٠)، «الإرواء» (١١٧٨)، «تخریج
الكلم الطيب» (٢١٨)].

* الشرح *

(تسمُّوا بأسماء الأنبياء): هذه الجملة ضعيفة وانظر «الإرواء» (١١٧٨).

(وأحبُّ الأسماءِ إلى الله عزَّ وجلَّ عبد الله وعبد الرحمن): قال في
«الفيض» (٢٤٦/٣): «لأنَّ التعلُّق الذي بين العبد وبين الله؛ إمَّا هو العبودية
المحضة، والتعلُّق الذي بين الله وعبده بالرحمة المحضة».

(وأصدقها حارث): الحارث: هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب
طبعا واختياراً، وانظر «النهاية».

وجاء في «الفضل» (٢٨٧/٢): «حارث: لأنَّه في حرث الدنيا أو في

حَرَّتِ الآخِرَةَ، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ،
وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ [الشورى: ٢٠].

(وهَمَّام): هو فعَّال، من همَّ بالأمريهم، إذا عزمَ عليه. وإنما كان أصدقها
لأنه ما من أحدٍ إلَّا وهو يهَمُّ بامرٍ؛ خيراً كان أو شراً. «النهاية».

وقال شيخ الإسلام في كتاب «العبودية» (ص ١١٦، ١١٧):

«... فالحارثُ: الكاسبُ الفاعلُ، والهمَّامُ: فعَّالٌ من الهمِّ، والهمُّ أوَّلُ
الإرادة، فالإنسانُ له إرادة دائمة، وكلُّ إرادةٍ فلا بدَّ لها من مُرادٍ تنتهي إليه، فلا
بدَّ لكلِّ عبدٍ من مُرادٍ محبوبٍ هو مُنتهى حُبِّه وإرادته؛ فمن لم يكن الله
معبوده ومنتهى حُبِّه وإرادته، بل استكبر عن ذلك، فيكون عبداً لذلك المراد
المحبوب؛ إمَّا المالُ، وإمَّا الجاهُ، وإمَّا الصُّورُ، وإمَّا ما يتَّخذُه إلهاً من دون الله،
كالشمس، والقمر، والكواكب، والأوثان، وقبور الأنبياء والصالحين، أو من
الملائكة والأنبياء الذين يتَّخذهم أرباباً، أو غير ذلك مما عبِدَ من دون الله».

(وأقبحها حرب ومرة): لأنَّ الحرب يُتطيرُ بها وتُكره؛ لِمَا فيها من القتل
والأذى، وأمَّا مرة فلأنَّ المرَّ كَرِيهٌ. «مرقاة» (٥٣٥/٨).

* * *

٨١٥/٦٢٦ - عن جابر قال:

وُلد لرجل منا غلام فسمَّاه القاسمَ، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم، ولا
كرامة، فأخبر النَّبِيَّ ﷺ، فقال:

«سمَّ ابنك عبدالرحمن».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٥ - ب أحبُّ الأسماء إلى الله عزَّ وجلَّ. م: ٣٨ - ك الآداب، ح

. [٧

* الشرح *

(وُلد لرجل منّا غلام فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم، ولا كرامة): في رواية (٦٤٦/٨٤٢): «لا نكنيك، أبا القاسم، ولا ننعِمك عيناً...»، هو من الإِنعام، أي: لا ننعِم عليك بذلك فتقرُّ به عينك. «فتح».

ومعنى ولا كرامة: أي: لن تحظى بالكرامة بأن تُكنى بهذه الكنية.

(فأخبر النبي ﷺ، فقال: سم ابنك عبد الرحمن): قال في «الفتح» (١٠/٥٧١): «لما أنكروا عليه التكني بكنية النبي ﷺ اقتضى مشروعية الكنية، وأنه لما أمره أن يسميه عبد الرحمن اختار له اسماً يطيب خاطره به، إذ غير الاسم، فاقتضى الحال أنه لا يشير عليه إلا باسم حسن».

٣١٤ - باب تحويل الاسم إلى الاسم - ٣٥٧

٨١٦/٦٢٧ - عن سهل قال:

أُتِيَ بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي ﷺ حين وُلد، فوضعه على فخذِه - وأبو أسيد جالس - فلهي النبي ﷺ بشيء بين يديه، وأمر أبو أسيد بابنه فاحتُمَل من فخذ النبي ﷺ، فاستفاق النبي ﷺ فقال: «أين الصبي؟»، فقال أبو أسيد: قَلْبناه يا رسول الله! قال:

«ما اسمه؟ قال: فلان، قال:

«لا، لكن اسمه المنذر».

فسماه يومئذ المنذر.

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٨ - ب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه. م: ٣٨ - ك الأدب،

ح [٢٩].

* الشرح *

(أُتِيَ بِالْمَنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ - وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ -): قَالَ فِي «الْفَتْحِ» (١٠/٥٧٦): «كَانَ الصَّحَابَةُ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِهِمُ الْوَلَدَ أَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ لِيُحَنِّكَهُ وَيُبَارِكَ عَلَيْهِ».

(فَلَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ): أَي: اشْتَغَلَ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَانظُرْ مَا قَالَهُ النَّوَوِيُّ (١٤/١٢٧).

(وَأَمْرُ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخِذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ): أَي: انْتَبَهَ مِنْ شُغْلِهِ وَفَكَّرَهُ الَّذِي كَانَ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. «نَوَوِيُّ».

(فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟): فِيهِ تَوَاضَعُ النَّبِيِّ ﷺ وَحُسْنُ مَعَامَلَتِهِ لِلصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ.

(فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبِنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ!): فِي رِوَايَةٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ (٢١٤٩): «فَأَقْلَبُوهُ»، أَي: فَرَدُّوهُ وَصَرَفُوهُ إِلَى مَنْزِلِهِ.

(قَالَ: مَا اسْمُهُ؟ قَالَ فُلَانٌ): قَالَ الْحَافِظُ: «لَمْ أَقِفْ عَلَى تَعْيِينِهِ، فَكَأَنَّهُ كَانَ سَمَّاهُ اسْمًا لَيْسَ مُسْتَحْسَنًا؛ فَسَكَتَ عَنْ تَعْيِينِهِ، أَوْ سَمَّاهُ فَنَسِيَهُ بَعْضُ الرِّوَاةِ». «الْفَتْحِ» (١٠/٥٧٦)

(قَالَ: لَا، لَكِنْ اسْمُهُ الْمَنْذِرُ، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمَنْذِرُ): جَاءَ فِي «الْمَرْقَاةِ» (٨/٥١٩): «قَالَ الطَّيْبِيُّ: أَي: لَا أَرْضَى بِمَا سَمَّيْتُمُوهُ، وَلَكِنْ أَرْضَى لَهُ أَنْ يَكُونَ اسْمُهُ الْمَنْذِرُ...».

٣١٥ - باب أبغض الأسماء إلى الله عز وجل - ٣٥٨

٨١٧/٦٢٨ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«أخنى الأسماء عند الله رجل تسمى ملك الأملاك».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٤ - ب أبغض الأسماء إلى الله . م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٢٠].

* الشرح *

(أخنى الأسماء): قال النووي (١٤/١٢١): «أي: أفحش وأفجر، والخننى الفحش، وقد يكون بمعنى أهلك لصاحبه المسمى».

الخننى الهلاك يُقال: أخنى عليه الدهر، أي: أهلكه».

في بعض ألفاظ «الصحيحين»: «أخنع».

قال أحمد بن حنبل: سألت أبا عمرو عن أخنع، فقال: أوضع.

جاء في «الفيض» (١/٢١٩، ٢٢٠): «أي: أقتلها لصاحبه وأهلكها له،

يعني أدخلها في الخنوع وهو الذل والضعة والهوان، ذكره الزمخشري».

وقد ورد بلفظ «أخبث» و«أغيظ» في «صحيح مسلم».

(عند الله): في «صحيح المصنف» (٦٢٠٥): «أخنى الأسماء يوم

القيامة عند الله»

(رجل تسمى): أي: سمى نفسه، أو سمى بذلك فبرضى به واستمر عليه.

«فتح» (١٠/٥٨٩).

(ملك الأملاك): بكسر اللام من ملك، والأملاك جمع ملك بالكسر

وبالفتح وجمع مليك. «فتح».

قال سفيان: يقول غيره تفسيره شاهان شاه. «صحيح المصنف»
(٦٢٠٦).

وجاء في «التحفة» (١٢٦/٨): «وقد تعجّب بعض الشُّرَّاح من تفسير سفيان بن عيينه اللفظة العربية باللفظة العجمية، وأنكر ذلك آخرون - وهو غفلة منهم عن مراده - وذلك أن لفظ شاهان شاه كان قد كثر التسمية به في ذلك العصر، فنّبّه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بزمّه لا ينحصر في ملك الأملاك، بل كلّ ما أدّى معناه بأيّ لسان كان؛ فهو مراد بالذمّ».

٣١٦ - باب من دعا آخر بتصغير اسمه - ٣٥٩

٨١٨/٦٢٩ - عن طلق بن حبيب قال:

كنتُ أشدَّ النَّاسِ تكذيباً بالشفاعة، فسألتُ جابراً فقال: يا طليق سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول:

«يخرجون من النَّار بعد دخول» ونحن نقرأ الذي تقرأ.

[م: بمعناه مطولاً، ١ - ك الإيمان ح ٣٢٠].

* الشرح *

(كنتُ أشدَّ النَّاسِ تكذيباً بالشفاعة، فسألتُ جابراً فقال: يا طليق): هذا شاهد الباب فيمن دعا آخر بتصغير اسمه؛ لأن اسمه طلق.

(سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: يخرجون من النَّار بعد دخول): فهذا يدلُّ على الشفاعة.

وجاء في «الفضل» (٢/٢٩٣): «زاد أحمد: فلقيتُ جابر بن عبد الله فقرأتُ عليه كل آية ذكرها الله عزَّ وجلَّ فيها خلود أهل النَّار، فقال: يا طلق أترك أقرأ لكتابِ الله منِّي وأعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلَّم؟»

فقلت: لا والله، بل أنت أقرأ لكتاب الله وأعلم بسنة رسوله منِّي.

قال: إن الذي قرأت أهلها هم المشركون، ولكن قوم أصابوا ذنوباً فعذبوا بها ثم أُخرجوا جميعاً، وأهوى بيديه إلى أذنيه إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلَّم.... الحديث».

قال شيخنا في التعليق: ورواه ابن حبان (٩/٢٨٣) من طريق ابن عيينه: سمعت عمرو بن دينار سمعت جابراً به نحوه، وفيه:

«فقال الرجل: إن الله يقول: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧].»

فقال جابر إنكم تجعلون الخاص عاماً! هذه للكفار، اقرؤوا ما قبلها، ثم تلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَن لَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ...﴾ [المائدة: ٣٦ و ٣٧].

هذه للكفار».

(ونحن نقرأ الذي تقرأ): أي: من النصوص التي تنطق بالخلود في النَّار، فالمعنى: فهذه للكفار أمّا من أنعم الله عليه بالاسلام فلا يخلد فيها لقوله ﷺ: «يخرجون من النَّار بعد دخول».

وانظر - إن شئت - مبحث الشفاعة في كتاب « شرح العقيدة الطحاوية »
(ص ٢٢٩) طبعة المكتب الاسلامي .

٣١٧ - باب تحويل اسم عاصية - ٣٦١

٨٢٠ / ٦٣٠ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ غيّر اسم عاصية وقال :

« أنت جميلة » .

[م : ٣٨ - ك الآداب، ح ١٥] .

* الشرح *

(أن النبي ﷺ غيّر اسم عاصية وقال : أنت جميلة) : جاء في « التحفة »
(٨ / ١٢٧) : « قيل كانوا يُسمّون بالعاص والعاصية ؛ ذهاباً إلى معنى الإباء عن
قبول النقائص والرضاء بالضيّم، فلما جاء الإسلام نُهوا عنه، ولعله لم يُسمّها
مطبعة مع أنها ضدّ العاصية مخافة التزكية » .

وقال في « النهاية » : « إمّا غيره لأنّ شعار المؤمن الطاعة والعصيان ضدّها » .

قال النووي : « معنى هذه الأحاديث تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى
حسن، وقد ثبت أحاديث بتغييره ﷺ أسماء جماعة كثيرين من الصحابة .

وقد بين ﷺ العلة في النوعين، وما في معناهما وهي التزكية أو خوف
التطير » .

* * *

٨٢١ / ٦٣١ - عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه دخل على زينب بنت

أبي سلمة، فسألته عن اسم أخت له عنده .

قال فقلتُ: اسمها برّة، قالت: غير اسمها؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ نكحَ زينب بنت جحش واسمها برّة.

فغيرَ اسمها إلى زينب، ودخلَ على أمِّ سلمة حين تزوّجها، واسمى برّة، فسمِعها تدعوني برّة، فقال:

«لا تُزكّوا أنفسكم؛ فإنَّ اللهَ هو أعلمُ بالبرّة منكنَّ والفاجرة، سمّيتها زينب»، فقالت: فهي زينب.

فقلتُ لها: أسمى؟ فقالت:

«غيرَ إلى ما غيرَ إليه رسولُ الله ﷺ؛ فسمّتها زينب».

[م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٨ و ١٩].

* الشرح *

(أنَّه دخلَ على زينب بنت أبي سلمة): هي ربيبة النبي ﷺ.

(فسألته عن اسم أخت له عنده، قال فقلتُ: اسمها برّة، قالت: غيرَ اسمها؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ نكحَ زينب بنت جحش واسمها برّة، فغيرَ اسمها إلى زينب): قد تقدّم في (٦٤٧/٥٠٣) في حديث جويرية أنَّ النبيَّ ﷺ: «خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا وَكَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَهَا فَسَمَّاهَا جَوَيْرِيَةَ فَخَرَجَ وَكَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ وَاسْمُهَا بَرَّةً».

جاء في «الفضل» (٢٩٥/٢): «واعلم أنَّ زينب بنت جحش وزينب بنت أبي سلمة كلٌّ منهما كان اسمها أولاً برّة فغيره النبيُّ - صلى الله عليه وآله وسلّم - والأولى زوجته - صلى الله عليه وآله وسلّم - والثانية ربيبة النبيُّ - صلى الله عليه وآله وسلّم».

(ودخل على أم سلمة حين تزوجها واسمي برة، فسمعتها تدعوني برة، فقال: لا تزكوا أنفسكم؛ فإن الله هو أعلم بالبرة منكن والفاجرة، سميتها زينب): لا تزكوا أنفسكم: لأن برة يتضمن التزكية.

قال في «المرقاة» (٥١٨/٨): «قال ابن الملك: تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها، والبر اسم لكل فعل مرضي».

(فقالت: فهي زينب. فقلت لها: أسمي؟): في «صحيح مسلم» (٢١٤٢): «فقالوا: بم نسميها؟».

(فقالت: غير إلى ما غير إليه رسول الله ﷺ؛ فسمها زينب): فيه سرعة استجابتهم لأوامر الدين وعدم التردد في ذلك، وفيه اقتداؤهم وتأسيهم برسول الله ﷺ.

٣١٨ - باب شهاب - ٣٦٤

٨٢٥/٦٣٢ - عن عائشة رضي الله عنها:

ذُكِرَ عند رسول الله ﷺ رجلٌ يُقال له شهاب، فقال رسول الله ﷺ: «بل أنت هشام».

[تعليقاً د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٢ - ب تغيير الاسم القبيح، ح ٤٩٥٦].

* الشرح *

(ذُكِرَ عند رسول الله ﷺ رجلٌ يُقال له شهاب، فقال رسول الله ﷺ: بل أنت هشام): الشهاب: الذي ينقض في الليل شبه الكوكب، وهو في الأصل الشعلة من النار.

فائدة: ذكر أبو داود في «سننه» عدداً من الأسماء التي غيرها النبي ﷺ،
منها هذا الحديث، ثم قال: «تركتُ أسانيدَها للاختصار»، فالحديث معلق.

٣١٩ - باب العاص - ٣٦٥

٦٣٣/٨٢٦ - عن مطيع قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول يوم فتح مكة:

«لا يُقتل قُرَشِيٌّ صَبْرًا بعد اليوم، إلى يوم القيامة».

فلم يدرك الإسلامَ أحدٌ من عصاة قريش غير مطيع؛ كان اسمه العاص
فسماه النبي ﷺ مطيعاً.

[م: ٣٢ - ك الجهاد، ح ٨٨].

* الشرح *

(سمعتُ النبي ﷺ يقول يوم فتح مكة: لا يُقتل قُرَشِيٌّ صَبْرًا): قال أبو
عبدة: «وهو أن يؤخذ الرجل أسيراً ثم يُقدّم فيُقتل».

وقال في «المرقاة» (١٠/٣٤٨): «أي: لا في المعركة كما في «الأزهار»».

(بعد اليوم): أي: يوم فتح مكة.

(إلى يوم القيامة): قال النووي (١٢/١٣٤): «قال العلماء: معناه الإعلام
بأن قُرَيْشاً يُسلمون كلهم، ولا يرتدُّ أحدٌ منهم كما ارتدَّ غيرهم بعده ﷺ؛
مِمَّن حُورِبَ وَقُتِلَ صَبْرًا، وليس المراد أنهم لا يُقتلون ظُلماً صَبْرًا، فقد جرى
على قريش بعد ذلك ما هو معلوم، والله أعلم».

وقال في «المرقاة» - بحذف -: «قال الحميدي: وقد تأوَّل بعضهم هذا

الحديث فقال: معناه لا يُقتل قرشي بعد هذا اليوم صبراً، وهو مرتد عن الإسلام ثابت على الكفر.

والمعنى أنه لا يوجد قرشي مرتداً فيقتل، ويؤيده ما ورد من أن الشيطان قد أيس من جزيرة العرب» .

(فلم يدرك الإسلام أحدٌ من عصاة قريش غير مطيع؛ كان اسمه العاص فسماه النبي ﷺ مطيعاً): في مسلم (١٧٨٢): عن زكرياء: « ولم يكن أسلم أحدٌ من عصاة قريش غير مطيع، كان اسمه العاصي فسماه رسول الله ﷺ مطيعاً » .

قال النووي (١٢ / ١٣٤) : « قال القاضي عياض : عصاة هنا جمع العاص من أسماء الأعلام، لا من الصفات .

أي : ما أسلم ممن كان اسمه العاص مثل العاص بن وائل السهمي، والعاص بن هشام أبو البختری، والعاص بن سعيد بن العاص بن أمية، والعاص بن هشام بن المغيرة المخزومي، والعاص بن منبه بن الحجاج وغيرهم؛ سوى العاص بن الأسود العذري، فغير النبي ﷺ اسمه فسماه مطيعاً، وإلا فقد أسلمت عصاة قريش وعُتاتُهم كلهم بحمد الله تعالى .

ولكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو، وهو ممن أسلم واسمه أيضاً العاص، فإذا صحَّ هذا فيحتمل أن هذا لما غلبت عليه كنيته وجهل اسمه لم يعرفه المخبر باسمه، فلم يستثنه كما استثنى مطيع بن الأسود، والله أعلم .

وفي « الصحيحة » (٢٤٢٧) : « ولا تُغزى هذه [يعني مكة] بعد اليوم إلى يوم القيامة » .

ومضى حديث (٦٣٠ / ٨٢٠) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرَ اسْمِ عَاصِيَةٍ وَقَالَ: «أَنْتَ جَمِيلَةٌ».

٣٢٠ - بَاب مَنْ دَعَا صَاحِبَهُ

فِيخْتَصِرُ وَيَنْقُصُ مِنْ اسْمِهِ شَيْئاً - ٣٦٦

٨٢٧/٦٣٤ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشُ! هذا جبريل [وهو / ١٠٣٦] يقرأ عليك السلام». قالت: [فقلت]: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، قالت: وهو يرى ما لا أرى. (وفي رواية: ترى ما لا أرى، تريد بذلك رسول الله ﷺ). [خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ٦ - ب ذكر الملائكة. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٩١].

* الشرح *

(يا عائشُ!) : قال النووي: دليل لجواز الترخيم.

وهذا شاهد الباب، وهو أن يدعو صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئاً؛ ومثله قول النبي ﷺ في «صحيح المصنّف»: «يا أبا هرّ».

وفي «صحيح المصنّف» أيضاً (٦٢٠٢): «يا أنجش رويدك سوقك بالقوارير».

(هذا جبريل يقرأ عليك السلام): يقرأ هكذا في كتاب «الأدب» برقم (١٠٣٦) وهي هنا (يقرىء) في جميع النسخ التي اطلعتُ عليها.

قالت: فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته: امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]،

فبقولها: «وعليه السلام ورحمة الله وبركاته»: أتت بأحسن صيغ الردّ.
«دليل» (٣٣٧/٣) بتصرّف.

(قالت: وهو يرى ما لا أرى - وفي رواية: ترى ما لا أرى، تريد بذلك رسول
الله ﷺ): قال النووي (٢١١/١٥): «فيه استحباب بعث السلام ويجب
على الرّسول تبليغه، وأنّ الذي يبلغه السلام يردّ عليه.

قال أصحابنا: وهذا الردّ واجب على الفور، وكذا لو بلغه سلام في ورقة من
غائب، لزمه أن يردّ السلام عليه باللفظ على الفور إذا قرأه».

٣٢١ - باب زحم - ٣٦٧

٨٣٠/٦٣٥ - عن ليلي امرأة بشير، تُحدّث عن بشير بن الخصاصية،
وكان اسمه زحم فسماه النبي ﷺ بشيراً.
[انظر (٧٧٥/٥٩٦)].

* الشرح *

انظر الحديث رقم (٧٧٥/٥٩٦)، وفيه: لعلّ التغيير نابع من كون الزحم
قرين الضيق.

٣٢٢ - باب برّة - ٣٦٨

٨٣١/٦٣٦ - عن ابن عباس:
إنّ اسم جويرية كان برّة، فسماها النبي ﷺ جويرية.
[م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٦].

* الشرح *

(إِنَّ اسْمَ جُوَيْرِيَةَ كَانَ بَرَّةً، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ جُوَيْرِيَةَ): تقدم حديث جويرية برقم (٥٠٣/٦٤٧): «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا - وَكَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَهَا فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ، فَخَرَجَ وَكَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ وَاسْمَهَا بَرَّةً».

وفي الحديث (٦٣١/٨٢١): «لَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْبَرَّةِ مِنْكُمْ وَالْفَاجِرَةَ».

٣٢٣ - باب أفلح - ٣٦٩

٨٣٣/٦٣٧ - عن جابر، عن النَّبِيِّ ﷺ قال:

«إِنْ عَشْتُ نَهَيْتُ أُمَّتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنْ يُسَمِّيَ أَحَدَهُمْ بَرَكَةً، وَنَافِعًا، وَأَفْلَحًا، (وَلَا أُدْرِي قَالَ: «رَافِعٌ» أَمْ لَا؟)، يُقَالُ: هَا هُنَا بَرَكَةٌ؟ فَيُقَالُ: لَيْسَ هُنَا».

فَقَبْضُ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ.

[م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٣. د: ٤٠ - ك الآداب، ٦٢ - ب في تغيير الاسم القبيح، ح

. [٤٩٦٠]

* الشرح *

(إِنْ عَشْتُ نَهَيْتُ أُمَّتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -): فيه شعوره باقتراب الأجل - واللَّهِ أَعْلَمُ - وهذا كقول الصحابة - رضي الله عنهم - : «كَانَتْهَا مَوْعِظَةٌ مُوَدَّعٌ فَأَوْصِنَا»، فإقراره يدلُّ على صواب ما قالوه.

(أن يُسَمِّيَ أَحَدَهُمْ بَرَكَةً، وَنَافِعًا، وَأَفْلَحَ، وَلَا أُدْرِي قَال: رَافِعُ أُم لَآ؟): قَال النَّوَوِيُّ: مَعْنَاهُ: أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْهَا نَهْيَ تَحْرِيمٍ، وَأَمَّا النَّهْيُ الَّذِي هُوَ لِكِرَاهَةِ التَّنْزِيهِ، فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي الْأَحَادِيثِ الْبَاقِيَةِ. «عون» (١٣/٣٠٠).

هذا وقد كان في السلف بعض هذه الأسماء.

قال شيخنا - حفظه الله تعالى - في «الصححة» (١/٦٨٢) تحت الحديث (٣٤٦): «فالظاهر أنه كان ذلك لسبب عدم علمهم بالحديث إذا كان من التابعين فمن بعدهم، أو قبل النهي عن ذلك إذا كان من الصحابة - رضي الله عنهم - والله أعلم».

وقال شيخنا أيضاً في التعليق: «والحصيلة: أن النهي صحيح؛ لكنه محمول على التنزيه؛ لأدلة ذكرها ابن جرير، فليراجعه من شاء، منها حديث رباح غلام النبي ﷺ الآتي بعد هذا».

(يُقَال: هَا هُنَا بَرَكَةٌ؟ فَيُقَال: لَيْسَ هُنَا): وَمِثْلُهُ مَا وَرَدَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢١٣٧): «فَإِنَّكَ تَقُول: أَتَمَّ هُوَ؛ فَلَا يَكُونُ، فَيَقُول: لَا».

أي: يُسأل: أهناك المسمى بإحدى الأسماء المذكورة فيقال: لا ليس هناك رباح أو أفلح أو يسار أو نجيح، فلا يحسن مثل هذا في التفاؤل، أو فيكره لشناعة الجواب.

في «شرح السنة»: معنى هذا: أن الناس يقصدون بهذه الأسماء التفاؤل بحسن ألفاظها أو معانيها، وربما ينقلب عليهم ما قصدوه إلى الضد، إذا سألوا فقالوا أتم يسار أو نجيح، فقليل لا تتطيروا بنفيه واضمروا اليأس من اليسر وغيره، فنهاهم عن السبب الذي يجلب سوء الظن والإياس من الخير. «تحفة» (٨/١٢٥) بتصرف.

(فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ): قَالَ شَيْخُنَا فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٧٧/٥): «ثُمَّ قُبِضَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ لِعِلْمِ جَابِرٍ، وَإِلَّا فَقَدْ حَفِظَ نَهْيَهُ عَنْ ذَلِكَ سَمْرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ؛ كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، فَاَنْظُرْ «التَّرغِيبَ» (٨٥/٣)».

* * *

٨٣٤/٦٣٨ - وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى:

أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِيَعْلَى، وَبِبَرَكَاتٍ، وَنَافِعٍ، وَيسَارٍ، وَأَفْلَحَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ سَكَتَ بَعْدُ عَنْهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً.

[م: ٣٨ - ك الآداب، ح ١٣. د: ٤٠ - ك الأدب، ٦٢ - ب في تغيير الاسم القبيح، ح

. [٤٩٦٠]

* الشرح *

(أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِيَعْلَى، وَبِبَرَكَاتٍ، وَنَافِعٍ، وَيسَارٍ، وَأَفْلَحَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ سَكَتَ بَعْدُ عَنْهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً): ثُمَّ سَكَتَ: جَاءَ فِي «الْفَضْلِ» (٣٠٥/٢) نَقْلاً عَنِ «الْمَرْقَاةِ»: رَحْمَةً بِالْأُمَّةِ لِعَمُومِ الْبَلَوَى وَإِيقَاعِ الْحَرْجِ. وَانظُرِ الْحَدِيثَ السَّابِقَ.

وَفِي «صَحِيحِ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (١٣١٦) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْجَبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ: يَا رَاشِدًا! يَا نَجِيحًا!

فَهَذَا مِنَ التَّفَاوُلِ وَهُوَ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ، يُوَضِّحُهُ مَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٣٣١٩) مِنْ حَدِيثِ بَرِيدَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ،

وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه : فإذا أعجبته اسمه فرح به، ورؤي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه، رؤي كراهية ذلك في وجهه، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها : فإن أعجبته اسمها فرح بها، ورؤي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمها، رؤي كراهة ذلك في وجهه» .

أما ما جاء في « صحيح سنن أبي داود » من حديث سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال : « لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً ولا أفلح، فإنك تقول : أثم هو؟ فيقول لا » .

فهذا من باب سدّ الذريعة، إذ عندما يقول شخص "أثم نجيح؟ فيقول : لا، فيتطير السائل ويتشأم . فلا تعارض بين هذه الأحاديث . كذا قاله لي شيخنا - حفظه الله تعالى - بمعناه .

٣٢٤ - باب رباح - ٣٧٠

٨٣٥ / ٦٣٩ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال :

لَمَّا اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، فَإِذَا أَنَا بَرَبَاحٍ غَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَنَادَيْتُ :

يَا رَبَّاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ .

[جزء من حديث طويل أخرجه خ في : ٤٦ - ك المظالم، ٢٥ - ب الغرفة والعلية المشرفة و ٦٥ - ك التفسير و ٦٧ - ك النكاح . م في : ١٨ - ك الطلاق، ح ٣٠ . ولم يذكر اسم الغلام وإنما ذكره م وهو رباح] .

* الشرح *

(لَمَّا اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، فَإِذَا أَنَا بَرَبَاحٍ غَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَادَيْتُ :

يا رباح، استأذن لي على رسول الله): جزء من حديث طويل أخرجه المصنف (٢٤٦٨) و مسلم (١٤٧٩)، وهذا من الأحاديث التي تُبين أن النهي عن التسمية ببعض الأسماء للتنزيه، والله تعالى أعلم، وتقدم الكلام حول هذا.

٣٢٥ - باب أسماء الأنبياء - ٣٧١

٨٣٦/٦٤٠ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي؛ فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٦ - ب قول النبي ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي».

م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٨].

* الشرح *

(تَسَمَّوْا بِاسْمِي): الأمر هنا للإباحة كما جاء في «إكمال الإكمال».

(وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي): أي: أبي القاسم.

قال في «العمدة» (٣٨/١٥): «والكنية عند أهل العربية كل مركب

إضافي صدره أب أو أم كأبي بكر وأم كلثوم، وهي من أقسام الأعلام».

(فإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ): ستأتي رواية: «فإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا؛ أَقْسَمَ بَيْنَكُمْ»

بعد حديثين؛ إن شاء الله تعالى.

* * *

٨٣٧/٦٤١ - عن أنس بن مالك قال:

كان النبي ﷺ في السوق فقال رجل: يا أبا القاسم! فالتفت إليه النبيُّ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال : يا رسول الله ! إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا ، فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« تَسْمُوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكُنُوا بِكُنْيَتِي » .

[خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٤٩ - ب ما ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ . م : ٣٨ - ك الأداب ، ح ١] .

* الشرح *

(كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ) : فِيهِ تَوَاضَعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

(فقال رجل : يا أبا القاسم ! فالتفت إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال : يا رسول الله ! إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا) : وَهَذَا أَلْطَفٌ مِنْ قَوْلِهِ مَا دَعَوْتُكَ وَلَا عَيْنِيكَ بِالنداء .

(فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَسْمُوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكُنُوا بِكُنْيَتِي) : تَسْمُوا : هَكَذَا الْأَصْلُ فِي نُسْخِ « الْأَدَبِ » ، وَكَذَا فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » كَمَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ ، وَفِي « صَحِيحِ الْمُصَنِّفِ » « سَمُوا » .

وانظر (٦٤٠ / ٨٣٦) و (٦٤٦ / ٨٤٢) كلاهما بلفظ : « تَسْمُوا » .

* * *

٨٣٨ / ٦٤٢ - عَنْ يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ :

« سَمَّانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْسُفَ ، وَأَقْعَدَنِي عَلَى حِجْرِهِ ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي » .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(سَمَّانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْسُفَ ، وَأَقْعَدَنِي عَلَى حِجْرِهِ) : الْحِجْرُ - بِالْفَتْحِ

وَالكَّسْرِ - : الثوب والحِضْنُ . « النهاية » .

(وَمَسَّحَ عَلَى رَأْسِي) : فِيهِ تَوَاضَعُهُ ﷺ وَرَحْمَتُهُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ .

* * *

٨٣٩ / ٦٤٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ غَلَامٌ ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْمِيَهُ مُحَمَّدًا (قَالَ فِي رِوَايَةٍ هُنَا : أَنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ) ، (وَفِي أُخْرَى : وَوُلِدَ لَهُ غَلَامٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يَسْمِيَهُ مُحَمَّدًا) قَالَ :

« تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي ؛ فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ (وَفِي رِوَايَةٍ ثَالِثَةٍ : بُعِثْتُ) قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ » .

[خ : ٥٧ - ك فرض الخمس ، ٧ - ب قول الله تعالى : ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ [الأنفال : ٤١] . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣] .

* الشرح *

(وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ غَلَامٌ ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْمِيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ فِي رِوَايَةٍ هُنَا : أَنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ - وَفِي أُخْرَى : وَوُلِدَ لَهُ غَلَامٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يَسْمِيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ : تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي ؛ فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ - وَفِي رِوَايَةٍ ثَالِثَةٍ : بُعِثْتُ - قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ) : تَقَدَّمَ مِثْلَهُ ، إِلَّا قَوْلَهُ :

(فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ ، قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ) : أَي : أَقْسِمُ الْأَمْوَالَ فِي الْمَوَارِيثِ وَالْغَنَائِمِ وَغَيْرِهِمَا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لَهُ ، فَلَا يُطْلَقُ هَذَا الْاسْمُ بِالْحَقِيقَةِ إِلَّا عَلَيْهِ ، وَعَلَى هَذَا فَيَمْتَنَعُ التَّكْنِيَةُ بِذَلِكَ مُطْلَقًا . « عَمْدَةٌ » (٣٨ / ١٥) .

جاء في «المرقاة» (٨ / ٥١٠): «وهذا المعنى غير موجود حقيقة في حقكم، بل مجرد اسم لفظاً وصورةً؛ في شأنكم وشأن أولادكم. والحاصل أنني لست أبا القاسم بمجرد أن ولدي كان مسمى بقاسم، بل لوحظ في معنى القاسمية؛ باعتبار القسمة في الأمور الدينية والدنيوية».

* * *

٦٤٤ / ٨٤٠ - عن أبي موسى قال:

«وُلِدَ لي غلام، فأتيتُ به النَّبِيَّ ﷺ فسمَّاهُ إبراهيمَ. فحنَّكَه بتمرّة، ودعا له بالبركة، ودفعه إليّ». وكان أكبرَ ولدِ أبي موسى.

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٩ - ب من سمى بأسماء الأنبياء. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٢٤].

* الشرح *

(وُلِدَ لي غلام، فأتيتُ به النَّبِيَّ ﷺ فسمَّاهُ إبراهيمَ): قال النووي (١٤ / ١٢٥): «فيه جواز التسمية يوم الولادة».

قال شيخنا مجيباً سؤالي في ذلك: «يفهم من الحديث الجواز، لكن ليس بسنة، يجب أن نفرّق بين الأمرين».

وفيه أن قوله ﷺ: «أحبُّ الأسماءِ إلى اللهِ تعالى عبدُ اللهِ وعبدُ الرَّحمنِ» ليس بمانع من التسمية بغيرهما. «نووي».

(فحنَّكَه بتمرّة): أي: مضغها ودلّك بها حنَّكَه، وانظر «النهاية».

(ودعا له بالبركة، ودفعه إليّ). وكان أكبرَ ولدِ أبي موسى): فيه رحمته

الصغير، ومجاملة أصحابه، وعدم ردِّهم حين يأتونَ إليه، ودعاؤه للمولود بالبركة.

وفيه التسمِّي بأسماء الأنبياء كما يشير إلى ذلك تبويب المصنّف. وفيه جواز المخالفة بين كُنية الرجل واسم أكبر ولده، كما أشار إلى ذلك بعض طلاب العلم.

٣٢٦ - باب حَزْن - ٣٧٢

٦٤٥ / ٨٤١ - عن سعيد بن المسيّب عن أبيه عن جدّه:

أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟»، قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ».

قال: لا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّاهُ أَبِي!

قال ابن المسيّب: فما زالت الحُزونة فينا بعدُ.

(ومن طريقٍ أخرى عن سعيد بن المسيّب أنّ جدّه حَزْنًا... فذكره مُرسلاً).

[خ: ٧٨ - الأدب، ح ١٠٧].

* الشرح *

(عن سعيد بن المسيّب عن أبيه عن جدّه: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟): فيه طلب معرفة الاسم للتعرف أو لمصلحة شرعية.

(قال: حَزْنٌ): قال في «النهاية»: «التحزّن: المكان الغليظ الحشِن،

والحزونة: الخشونة».

وجاء في «الفتح» (١٠/٥٧٤): «الحَزْنُ: بفتح المهملة وسكون الزاي: ما غلُظ من الأرض، وهو ضدّ السهل، واستُعمل في الخُلُق، يُقال: في فلان حزونة، أي: في خُلُقهِ غِلْظَةٌ وقساوة».

(قال: أنت سهل): فإن الحزن ضدّ السهل.

(قال: لا أُغَيِّرُ اسماً سَمَّانِيهِ أَبِي!): وفي «صحيح سنن أبي داود» (٤١٤٦): «قال: لا، السهل يوطأ ويُمْتَهَن».

(قال ابن المُسَيَّب: فما زالت الحُزونة فينا): قال في «العمدة» (٢٢/٢٠٨): «قال ابن التين: معنى قول ابن المُسَيَّب: ما زالت فينا الحزونة يريدُ امتناع التسهيل فيما يروونه».

وقال الداودي: يريد الصعوبة، ويُقال: يُشير بذلك إلى الشدّة التي بقيت في أخلاقهم.

وذكر أهل النّسب: أنّ في ولده سوءَ خُلُقٍ معروف فيهم، لا يكادُ يعدم منهم».

(بعدُ): أي: بعدما قال لا أُغَيِّرُ اسماً سَمَّانِيهِ أَبِي. «عمدة».

(ومن طريقٍ أخرى عن سعيد بن المُسَيَّب أنّ جدّه حَزُنًا... فذَكَرَهُ مُرْسَلًا): أنّ جدّه حَزُنًا: قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٧٦): «هكذا أرسل سعيد الحديث لما حدّث به عبد الحميد [هو الراوي عن سعيد بن المُسَيَّب] ولما حدّث به الزهري وصلّه عن أبيه، وهذا على قاعدة الشافعي؛ أنّ المرسل إذا

جاء موصولاً من وجه آخر تبين صحة مخرج المرسل.

وقاعدة البخاري؛ أن الاختلاف في الوصل والإرسال لا يقدرح المرسل في الموصول؛ إذا كان الواصل أحفظ من المرسل كالذي هنا، فإن الزهري أحفظ من عبد الحميد» والله تعالى أعلم.

٣٢٧ - باب اسم النبي ﷺ وكنيته - ٣٧٣

٨٤٢/٦٤٦ - عن جابر قال:

وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَا غَلامٌ، فَسَمَّاهُ القاسمَ، فقالت الأنصار: لا نَكْنِيكَ، أبا القاسم، ولا نُنْعِمُكَ عينا، فأتى النبي ﷺ، فقال له ما قالت الأنصار، فقال النبي ﷺ:

«أَحْسَنَتِ الأنصار؛ تَسَمَّوا بِاسمي، ولا تَكُنُوا بِكُنيتي، أنا القاسم».

[خ: ٥٧ - ك فرض الخمس، ٧- ب قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾].

* الشرح *

(وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَا غَلامٌ، فَسَمَّاهُ القاسمَ): عازماً أن يكتني بأبي القاسم، فلما أنكرت التكنية به سمى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ابنه باسم يصح أن يتكنى به. «فضل» (٣١١/٢).

(فقالت الأنصار: لا نَكْنِيكَ، أبا القاسم، ولا نُنْعِمُكَ عينا): هو من الإنعام، أي: لا نُنْعِمُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ فَتَقَرَّبَ بِهِ عَيْنِكَ. «فتح».

وفيه باب سدّ الذريعة.

(فأتى النبي ﷺ، فقال له ما قالت الأنصار، فقال النبي ﷺ: أَحْسَنَتِ

الأنصار): فيه قول الرجل: أحسنت؛ لمن أحسن وأصاب.

(تسموا باسمي، ولا تكنوا بكُنيتي، أنا القاسم): تقدم.

قال شيخنا في «الصحيحة» (٦ / ١٠٨١): «بعد هذا التخريج والتحقيق، وتمييز الصحيح من الضعيف من أحاديث الباب؛ يحقُّ لي أن أنتقل إلى الثمرة المقصودة من ذلك؛ وهي الناحية الفقهية فأقول:

لقد اختلف العلماء في مسألة التكنِّي بأبي القاسم على مذاهب ثلاثة؛ حكاها الحافظ في «الفتح»، واستدلَّ لها، وناقشها، وبيَّن ما لها وما عليها، ولستُ أشكُّ بعد ذلك أن الصواب إنما هو المنع مُطلقاً، وسواءً كان اسمه محمداً أم لا؛ لسلامة الأحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عن المعارض الناهض، وهو الثابت عن الإمام الشافعي - رحمه الله -، فقد روى البيهقي (٩ / ٣٠٩) بالسند الصحيح عنه أنه قال: «لا يحل لأحدٍ أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمداً أو غيره».

قال البيهقي: «وروينا معنى هذا عن طاووس اليماني، رحمه الله».

ويؤكد ما تقدم حديث عليّ - رضي الله عنه - أنه قال: يا رسول الله! رأيت إن ولد لي بعدك، أسميه محمداً وأكنيه بكُنيتك؟ قال: «نعم».

قال: فكانت رخصة لي.

أخرجه الترمذي (٢٨٤٦)، وقال: «حديث صحيح»، وقوَّاه الحافظ في «الفتح» (١٠ / ٥٧٣)، وهو مخرَّج في المشكاة (٤٧٧٢ / التحقيق الثاني)». وهذا هو الحديث الآتي، إن شاء الله تعالى.

* * *

٦٤٧/٨٤٣ - عن ابن الحنفية قال :

كانت رخصة لعليّ، قال : يا رسول الله ! إن وُلِدَ لي بعدك أُسْمِيه
باسمك، وأكنيه بكنيتك؟ قال :

« نعم » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦٨ - ب الرخصة في الجمع بينهما ، ح ٤٩٦٧ . ت : ٤١ - ك

الأدب ، ٦٨ - ما جاء في كراهية الجمع بين اسمه وكنيته ﷺ] .

* الشرح *

(كانت رخصة لعليّ، قال : يا رسول الله ! إن وُلِدَ لي بعدك أُسْمِيه
باسمك، وأكنيه بكنيتك؟ قال : نعم) : أي : تَبْرُكاً وَذِكْراً . « مرقاة » .

* * *

٦٤٨/٨٤٤ - عن أبي هريرة قال :

نهى رسول الله ﷺ أنْ يُجْمَعَ بين اسمه وكنيته، وقال :

« أنا القاسم، والله يعطي، وأنا أقسم » .

[ت : ٤١ ك الأدب ، ٦٨ - ب ما جاء في الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته] .

* الشرح *

(نهى رسول الله ﷺ أنْ يُجْمَعَ بين اسمه وكنيته) : بأن يسمّى محمّداً

ويُكْنَى بأبي القاسم، فيحرم ذلك حتى بعد وفاته . « فيض » (٦ / ٣٤٧) .

(وقال : أنا القاسم، والله يعطي، وأنا أقسم) : تقدّم مثله .

٣٢٨ - باب هل يُكنّى المشرك - ٣٧٤

٨٤٦/٦٤٩ - عن أسامة بن زيد :

« أن رسول الله ﷺ بلغ مجلساً فيه عبد الله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يُسلم عبد الله بن أبي، فقال: لا تؤذنا في مجلسنا! فدخل النبي ﷺ على سعد بن عبادة فقال: «أي سعد! ألا تسمع ما قال أبو حباب؟!»، يريد عبد الله بن أبي بن سلول.

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٥ - ب كنية المشرك. م: ٣٢ - ك الجهاد والسير، ح ١١٦].

* الشرح *

(أن رسول الله ﷺ بلغ مجلساً فيه عبد الله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يُسلم عبد الله بن أبي، فقال): القائل عبد الله بن أبي.
(لا تؤذنا): هكذا لفظ الشيخين، وفي جميع النسخ التي بين يدي «لا تؤذينا».

(في مجلسنا): هكذا في جميع النسخ التي بين يدي أيضاً وعند الشيخين «مجالسنا».

زاد في «الصحيحين»: «وارجع إلى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه».

(فدخل النبي ﷺ على سعد بن عبادة فقال: أي سعد! ألا تسمع ما قال أبو حباب): هذا شاهد الباب وهو تكنية المشرك.

(يريد عبد الله بن أبي بن سلول) : في « الصحيحين » : « فقال سعد بن عبادة : أي رسول الله ! بأبي أنت أعف عنه واصفح ؛ فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ، ولقد اصطلح أهل هذه البحرة على أن يتوجوه ويعصبوه بالعصابة ، فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك شرقاً بذلك ، فذلك الذي فعل به ما رأيت .

فعمّا عنه رسول الله ﷺ .

شرق : أي : غصّ وبقي في حلقة لا يصعد ولا ينزل كأنه يموت .

٣٢٩ - باب الكنية للصبى - ٣٧٥

٨٤٧/٦٥٠ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ يدخل علينا - ولي أخ صغير يُكنى أبا عمير ، وكان له نغر يلعب به ، فمات - فدخل النبي ﷺ فرآه حزيناً ، فقال : « ما شأنه ؟ » ، قيل له : مات نغره ، فقال :

« يا أبا عمير ، ما فعل النغير » .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٢ - ب الكنية للصبى قبل أن يؤكد للرجل . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٢٠] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يدخل علينا - ولي أخ صغير يُكنى أبا عمير ، وكان له نغر يلعب به ، فمات -) : النغر : طائر يشبه العصفور أحمر المنقار يُجمع على نگران . « النهاية » .

(فدخل النَّبِيُّ ﷺ فرآه حزينا، فقال: ما شأنه؟، قيل له: مات نُغْرُه، فقال: يا أبا عُمَيْر، ما فعل النُّغَيْر): فيه جواز تكنية من لم يولد له، وتكنية الطِّفْل وأَنَّهُ ليس كذباً وجواز تصغير بعض المسميات.
وانظر للمزيد من التفصيل (٢٠٣/٢٦٩).

٣٣٠ - باب الكنية قبل أن يولد له - ٣٧٦

٨٤٨/٦٥١ - عن إبراهيم [هو النَّخَعِيُّ]:
«أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَنِيَ عُلْقَمَةَ أَبَا شِبِلٍ وَلَمْ يُولَدْ لَهُ».

* الشرح *

(أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَنِيَ عُلْقَمَةَ أَبَا شِبِلٍ وَلَمْ يُولَدْ لَهُ): وأدلة الكنية قبل أن يولد له أو مِمَّنْ لا ولد له عديدة، منها الحديث المتقدم «يا أبا عُمَيْر، ما فعل النُّغَيْر»، وتكنية عبدالله علقمة بن وائل الآتي إن شاء الله تعالى.

* * *

٨٤٩/٦٥٢ - عن علقمة [هو ابن وائل] قال:
«كَنَانِي عَبْدَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُولَدْ لِي».

* الشرح *

(كَنَانِي عَبْدَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُولَدْ لِي): في معنى ما تقدم.

٣٣١ - باب كُنية النساء - ٣٧٧

٨٥١/٦٥٣ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: يا نبي الله! ألا تُكنيني؟ فقال:

«اكتني بابنك». يعني عبد الله بن الزبير، فكانت تُكنى أم عبد الله.

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٧٠ - ب في المرأة تُكنى].

* الشرح *

(يا نبي الله! ألا تُكنيني؟ فقال: اكتني بابنك. يعني عبد الله بن الزبير، فكانت تُكنى أم عبد الله): في المسند «عن عائشة - رضي الله عنها - قالت للنبي ﷺ: يا رسول الله! كل نساءك لها كُنية غيري؛ فقال لها رسول الله ﷺ: اكتني، أنت أم عبد الله.

قال: فكان يقال لها: أم عبد الله حتى ماتت، ولم تلد قط». انظر تخريجه في «الصحيحة» برقم (١٣٢).

قال شيخنا - حفظه الله تعالى - : وفي الحديث مشروعية التكنية ولو لم يكن له ولد، وهذا أدب إسلامي ليس له نظير عند الأمم الأخرى فيما أعلم؛ فعلى المسلمين أن يتمسكوا به رجالاً ونساءً، ويدعوا ما تسرّب إليهم من عادات الأعاجم كـ (البيك) و (الأفندي) و (الباشا)، ونحو ذلك كـ (المسيو)، أو (السنيدي)، و (السيدة)، و (الآنسة)؛ إذ كل ذلك دخيل في الإسلام.

وقد نصَّ فقهاء الحنفية على كراهة (الأفندي)؛ لِمَا فيه من التزكية؛ كما

في «حاشية ابن عابدين» .

والسيد إنما يُطلق على مَنْ كان له نوع ولاية ورياسة، وفي ذلك جاء حديث: «قوموا إلى سيدكم...»، ولا يُطلق على كلِّ أحد؛ لأنَّه من باب التزكية أيضاً.

وأما ما روي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها أسقطت من النبي ﷺ سِقْطاً فسمَّاهُ عبدَ الله، وكنَّاهُ به، فهو باطلٌ سنداً ومُتناً، وبيانه في المجلد التاسع من «الضعيفة» رقم (٤١٣٧).

٣٣٢ - باب مَنْ كُنِيَ رجلاً بشيء

هو فيه أو بأحدهم - ٣٧٨

٨٥٢/٦٥٤ - عن سهل بن سعد:

إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَيْهِ لِأَبُو تَرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحَ أَنْ يُدْعَى بِهَا، وَمَا سَمَّاهُ أَبَا تَرَابٍ إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ .

غَاضِبٌ يَوْمًا فَاطِمَةَ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ، إِلَى الْمَسْجِدِ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتْبَعُهُ، فَقَالَ: هُوَ ذَا مَضْطَجِعَ فِي الْجِدَارِ.

فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ امْتَلَأَ ظَهْرُهُ تَرَابًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ وَيَقُولُ:

«اجلس أبا تراب!» .

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٣ - ب التكني بآبي تراب وإن كانت له كنية أخرى. م: ٤٤ -

ك فضائل الصحابة، ح ٣٨].

* الشرح *

(إن كانت أحب أسماء عليّ - رضي الله عنه - إليه لأبو تراب، وإن كان ليفرح أن يدعى بها، وما سماه أبو تراب إلا النبيُّ ﷺ): وتسمية النبيِّ ﷺ له أبو تراب تعليل لقوله: «إن كان أحب أسماء عليّ - رضي الله عنه - إليه لأبو تراب».

قال الحافظ: «وفيه جواز تكنية الشخص بأكثر من كنية، والتلقيب بلفظ الكنية، وبما يشتق من حال الشخص».

(غاضب يوماً فاطمة): أي: غاضب عليّ في يوم فاطمة، وقد وقع بين أهل الفضل وبين أزواجهم ما جبلهم الله عليهم من الغضب. «عمدة» (٢١٤/٢٢).

(فخرج فاضطجع إلى الجدار، إلى المسجد): أي: خرج من البيت خشية أن يبدو منه في حالة الغيظ ما لا يليق بجناب فاطمة - رضي الله تعالى عنها - فحسّم مادة الكلام بذلك إلى أن تسكن فورة الغضب من كل منهما. «عمدة».

(وجاءه النبيُّ ﷺ يتبعه، فقال: هو ذا مضطجع في الجدار): قال شيخنا في التعليق: «أي: إنسان، ففي رواية للمؤلف في «صحيحه» (٤٤١ و ٦٢٨٠): «فقال رسول الله ﷺ لإنسان: انظر أين هو؟ فجاء فقال: يا رسول الله! هو في المسجد راقد». وهي رواية مسلم (١٢٣/٧ - ١٢٤).

(فجاء النبيُّ ﷺ وقد امتلأ ظهره تراباً): الواو فيه للحال. «مراقبة». [أي: لبيان حاله حين جاءه النبيُّ ﷺ].

(فجعلَ النَّبِيُّ ﷺ يمسحُ التُّرابَ عن ظهره ويقول: اجلس أبا تراب!): فيه كرم خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لأنَّه تَوَجَّه نحو عليٍّ ليترضَّاه، ومسَّحَ الترابَ عن ظهره ليبسطه، وداعبَه بالكنية المذكورة المأخوذة من حالته، ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته مع رفيع منزلتها عنده، فيؤخِّذُ منه استحبابَ الرفق بالأصهار وترك معاببتهم إبقاءً لمودتهم؛ لأنَّ العتابَ إمَّا يُخشى ممَّن يُخشى منه الحقد، لا ممَّن هو منزَّه عن ذلك. «فتح» (١٠ / ٥٨٨).

٣٣٣ - باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل؟ - ٣٧٩

٨٥٣/٦٥٥ - عن أنس قال:

بينما النَّبِيُّ ﷺ في نخلٍ لنا - نخلٍ لأبي طلحة - تبرَّزَ لحاجته، وبلالٌ يمشي [وراءه يكرم النَّبِيَّ ﷺ أن يمشي] إلى جنبه، فمرَّ النَّبِيُّ ﷺ بقبر، فقام حتى تمَّ إليه بلال، فقال:

«ويحك يا بلال! هل تسمع ما أسمع؟»، قال: ما أسمع شيئاً، فقال:

«صاحب هذا القبر يُعذَّب». فوجد يهودياً.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(بينما النَّبِيُّ ﷺ في نخلٍ لنا - نخلٍ لأبي طلحة - تبرَّزَ لحاجته، وبلالٌ يمشي وراءه يكرم النَّبِيَّ ﷺ أن يمشي إلى جنبه): هذا شاهد الباب، المشي مع الكبراء وأهل الفضل، والمراد من ذلك الإفادة منهم.

(فمرَّ النَّبِيُّ ﷺ بقبر، فقام حتى تمَّ إليه بلال): وفي «المسند»

(١٢٥٣٢): «... لم»، قال شيخنا في التعليق: «ولعله الصواب». انتهى.
وفي «الوسيط»: تم إليه: بلغه.

(فقال: ويحك يا بلال!) : تقدم الكلام في مثلها.

(هل تسمع ما أسمع؟ قال: ما أسمع شيئاً، فقال: صاحب هذا القبر
يُعذَّب. فوجد يهودياً): فيه خصوصية السماع للنبي ﷺ وهذا من لطف الله
تعالى بعباده، كما في الحديث: «لولا أن لا تدافنوا لدعوتُ الله أن يُسمعكم
من عذاب القبر الذي أسمع منه». أخرجه مسلم (٢٨٦٧) وغيره.

٣٣٤ - باب - ٣٨٠

٨٥٤/٦٥٦ - عن قيس [وهو ابن أبي حازم] قال:

سمعتُ معاوية يقول لأخ له صغيرٍ: أردفِ الغلام، فأبى، فقال له
معاوية: بئس ما أدبتَ.

قال قيس: فسمعتُ أبا سفيان يقول: دَعْ عنك أخاك.

* الشرح *

(سمعتُ معاوية يقول لأخ له صغيرٍ: أردفِ الغلام): أركبهُ خلفك.

(فأبى): أي: رفض.

(فقال له معاوية: بئس ما أدبتَ). قال قيس: فسمعتُ أبا سفيان يقول: دَعْ

عنك أخاك): قالها كونه الوالد.

* * *

٦٥٧/٨٥٥ - عن عمرو بن العاص قال :

«إِذَا كَثُرَ الْأَخْلَاءُ كَثُرَ الْغُرَمَاءُ» .

قلتُ لموسى : وما الغرماء؟ قال : الحقوق .

* الشرح *

(إِذَا كَثُرَ الْأَخْلَاءُ) : الخُلَّة بالضم : الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله ، أي : في باطنه والخليل الصديق . «النهاية» .

(كَثُرَ الْغُرَمَاءُ) : في «النهاية» : «الغرماء : أصحاب الدين» .

وفي «المحيط» : «الغريم : الدائن ، والغرامة : ما يلزم أدائه» .

(قلتُ لموسى : وما الغرماء؟ قال : الحقوق) : لعلَّ المراد من إيراد هذا الحديث -والله أعلم- أن تكثير الصداقات والعلاقات يفضي إلى تكثير الحقوق ، والاختلاف ؛ فتخيَّر في صداقاتك الكبراء وأهل الفضل منهم ؛ تنجُ من هذا المحذور .

٣٣٥ - باب من الشعر حكمة - ٣٨١

٦٥٨/٨٥٧ - عن مطرف قال :

صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ ، فَقَلَّ مَنْزِلُ يَنْزَلُهُ إِلَّا
وَهُوَ يَنْشِدُنِي شِعْرًا ، وَقَالَ :

«إِنَّ فِي الْمَعَارِضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكُذْبِ» .

* الشرح *

(عن مُطَرَّف قال: صَحِبْتُ عَمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَقَلَّ مَنْزِلَ يَنْزِلُهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْشِدُنِي شِعْرًا): أي: أنه كان يُكثِرُ مِنَ الشَّعْرِ.

(وقال: إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ): جمع معراض، كمفتاح من التعريض وعرفه المتقدمون بأنه ذكر لفظ مُحْتَمَلٌ؛ يفهم منه السامع خلاف ما يريد المتكلم، والمتأخرون كالمولى التفتازاني بأنه ذِكرُ شيءٍ مقصود بلفظٍ حقيقي أي مجازي أو كِنائِي؛ ليدلَّ به على شيءٍ آخر لم يُذكر في الكلام. «فيض» (٢ / ٤٧٢).

(لمندوحة): أي: سَعَةٌ وفُسْحَةٌ. يقال: نَدَحْتُ الشَّيْءَ، إِذَا وَسَّعْتَهُ. وَإِنَّكَ لَفِي نُدْحَةٍ وَمَنْدُوحَةٍ مِنْ كَذَا: أي: سَعَةٍ. يعني: أن في التعريض بالقول من الاتِّسَاعِ مَا يُغْنِي الرَّجُلَ عَنِ تَعَمُّدِ الْكُذْبِ.

(عن الكذب): كقولك للرجل: سمعتُ مَنْ تَكْرَهُ يَدْعُوكَ وَيَذْكُرُكَ بِخَيْرٍ، وَيُرِيدُ بِهِ عِنْدَ دَعَائِهِ لِلْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِيهِمْ. «فيض».

وهذا إذا ما اضطر إليه الإنسان دفعاً للكذب، أمَّا إذا لم يكن هناك حاجة ولا ضرورة فلا، ذكره بعض العلماء.

وعلاقة هذا النص بالباب؛ من جهة كون الشعر يتضمَّن المعاريض التي تندح عن الكذب.

ويؤيده - كما سيأتي في الحديث الآتي - إن شاء الله - ما قيل في أصل الحكمة أنه المنع.

أي: إنَّ مِنَ الشَّعْرِ كَلَامًا نَافِعًا يَمْنَعُ السَّفْهَ وَالْجَهْلَ. قلتُ: والكذب من

ذلك، أي: من السفه والجهل، والله تعالى أعلم.

* * *

٨٥٨/٦٥٩ - عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قال:

«إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةٌ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٠ - ب ما يجوز من الشعر والرجز والهداء].

* الشرح *

(إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةٌ): أي: قولاً صادقاً مطابقاً للحقّ.

وقيل: أصل الحكمة المنع، فالمعنى أن من الشعر كلاماً نافعاً يمنع عن السفه والجهل، وهو ما نظمته الشعراء من المواعظ والأمثال التي ينتفع به الناس، فإنّ الشعر كلام، فحسّنه كحسن الكلام. «فتح» بزيادة من بعض العلماء.

وانظر (٨٦٥/٦٦٤).

* * *

٨٥٩/٦٦٠ - عن الأسود بن سريع [قال: كنتُ شاعراً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ

ف- ٨٦١] قلتُ: يا رسول الله! إنني مدحتُ ربِّي عزَّ وجلَّ بمحامد، قال:

«أما إنَّ ربَّكَ يُحبُّ الحمد» ولم يزدْه على ذلك.

* الشرح *

(قال: كنتُ شاعراً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ) قلتُ: يا رسول الله! إنني مدحتُ

ربِّي عزَّ وجلَّ بمحامد): جمع محمداً، وهو ما يُثنى به على الله سبحانه وتعالى.

(قال) : أي : رسول الله ﷺ .

(أما إنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الحَمْدَ ، ولم يَزِدْهُ على ذلك) : فيه إقراره - عليه الصلاة والسلام - بالشعر إذا تضمَّن الثناء على الله تعالى ، إذ هو من الحكمة .

* * *

٨٦٠ / ٦٦١ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«لأنَّ يمتلىء جوف رجل قيحاً [حتى] يريه ، خير من أن يمتلىء شعراً» .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٢ - ب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر . م : ٤١ - ك الشعر ، ح [٧] .

* الشرح *

(لأنَّ يمتلىء جوف رجل قيحاً) : القيح : المدَّة .

(حتى يريه) : قال أهل اللغة والغريب : يريه بفتح الياء وكسر الراء من الوري ، وهو داءٌ يُفسد الجوف ، ومعناه قيحاً يأكل جوفه ويُفسده .

والمراد : أن يكون الشعر غالباً عليه ، مستولياً عليه بحيث يشغله عن القرآن ، وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى ، وهذا مذموم من أيِّ شعرٍ كان .

فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه ؛ فلا يضرَّ حفظ اليسير من الشعر مع هذا ، لأنَّ جوفه ليس ممتلئاً شعراً ، والله أعلم . «نووي» (١٥ / ١٤) بحذف .

قلتُ : ويؤيده تبويب المصنّف الحديث في «صحيحه» بقوله : «باب ما

يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّعْرَ حَتَّى يَصِدَّهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ .»

(خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ) : أَي : مَا فِي جَوْفِهِ وَقَلْبِهِ .

(شعراً) : فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ مُسْلِمٍ (٢٢٥٩) : مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ ؛ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ فَقَالَ : رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خُذُوا الشَّيْطَانَ أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ ، لِأَنَّ يَمْتَلِيءُ جَوْفَ رَجُلٍ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا » .

وَالْعَرَجُ : قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ مِنْ عَمَلِ الْفَرَعِ ؛ عَلَى نَحْوِ ثَمَانِيَةِ وَسَبْعِينَ مِيلاً مِنَ الْمَدِينَةِ . « شَرْحُ النَّوَوِيِّ » .

وَعِلَاقَةُ الْحَدِيثِ بِالْبَابِ مِنْ جِهَةِ أَنْ بَعْضَ الشَّعْرِ حِكْمَةٌ ، فَإِذَا غَلَبَ عَلَى الْإِنْسَانِ حَتَّى صَدَّهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ خَرَجَ عَنْ هَذَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

* * *

٨٦٢ / ٦٦٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ :

اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ فِي هَجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ :

« فَكَيْفَ بِنَسْبَتِي ؟ » ، فَقَالَ :

لَأَسْلُنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ .

[خ : ٦١ - ك المناقب ، ١٦ - ب من أحب أن لا يسب نسبه . م : ٤٤ - ك فضائل

الصحابة ، ح ١٥٦] .

* الشرح *

(استأذن حسان بن ثابت رسول الله في هجاء المشركين): أي: في ذمهم وعدّ معاييبهم. وهذا أدب رفيع من حسان بن ثابت فقد استأذن رسول الله ﷺ أن يهجو المشركين، فما بال أقوام قد تجرؤوا في هجاء وذم إخوانهم المسلمين من غير الرجوع إلى علماء الأمة وفقهائها وأئمتها.

(فقال رسول الله ﷺ: فكيف بنسبتي؟): في «صحيح المصنف» (٣٥٣١): «فكيف بنسبي»، وهما بمعنى.

قال الحافظ في «الفتح» (٦/٥٥٤): «أي: كيف تهجو قريشاً مع اجتماعي معهم في نسب واحد، وفي هذا إشارة إلى أن معظم طرق الهجو العضّ بالآباء».

وفي رواية لمسلم (٢٤٨٩): «عن عائشة قالت: قال حسان يا رسول الله! ائذن لي في أبي سفيان، قال: كيف بقرايتي منه، قال: والذي أكرمك لأسلنك منهم؛ كما تُسلُّ الشعرة من الخمير. فقال حسان:

وإن سنام المجد من آل هاشم
بنو بنت مخزوم ووالدك العبد».

(فقال: لأسلنك منهم): أي: لأخلصن نسبك من نسبهم، بحيث لا ينالك الهجاء.

(كما تُسلُّ الشعرة من العجين): أشار بذلك إلى أن الشعرة إذا أُخرجت من العجين، لا يتعلّق بها منه شيء لنعومتها، بخلاف ما إذا سلّت من العسل مثلاً، فإنّها قد يعلّق بها منه شيء، وأمّا إذا سلّت من الخبز فإنّها قد تنقطع قبل أن تخلص. «فتح».

فيه استحباب الشعر إذا كان في ممدوح الإسلام وأهله أو في هجاء الكفار،
والتحريض على قتالهم أو تحقيرهم، ونحو ذلك. «نوي» (٤٦/١٦).
وفيه ذبّ الإنسان عن عرضه ونسبه، لذلك أورده المصنّف في «الصحيح»
تحت (باب من أحب أن لا يُسبَّ نسبه).

* * *

٨٦٣/٦٦٣ - عن عروة قال:

ذهبتُ أُسبُّ حَسَّانَ عند عائشة، فقالت: لا تُسِّبْهُ؛ فَإِنَّهُ
«كان ينافح عن رسول الله ﷺ».

[خ: ٦١ - المناقب، ٦٦ - باب من أحب أن لا يُسبَّ نسبه. م: ٤٤ - فضائل الصحابة، ح
١٥٤].

* الشرح *

(ذهبتُ أُسبُّ حَسَّانَ عند عائشة، فقالت: لا تُسِّبْهُ؛ فَإِنَّهُ كان ينافح عن
رسول الله ﷺ): يُنافح: أي: يدافع والمنافحة والمكافحة: المدافعة والمضاربة،
ونفحْتُ الرجل بالسيف: تناوَلْتُهُ به، يريد بمنافحته هجاء المشركين،
ومجاوبتهم على أشعارهم. «النهاية».

فيه الذبّ عن الأخ في الله بظهر الغيب وذكر بعض المحامد التي تُعين في
ذلك، وأهمّها نشاطه في الدعوة إلى الله تعالى.
وفيه فضل حَسَّان، رضي الله عنه.

٣٣٦ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح - ٣٨٢

٨٦٥/٦٦٤ - عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

«الشعر بمنزلة الكلام، حسنه كحسن الكلام، وقبيحه كقبيح الكلام».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(الشعر بمنزلة الكلام، حسنه كحسن الكلام، وقبيحه كقبيح الكلام):
والمعنى أن الحسن والقبح إنما يدوران مع المعنى، ولا عبرة باللفظ، سواء كان
موزوناً أو غيره، عربياً أو غيره. «مرقاة» (٨/٥٥٦).

وجاء في «الفيض» (٤/١٧٥): «قال النووي: يعني الشعر كالنثر، فإذا
خلي عن محذور شرعي فهو مباح».

* * *

٨٦٦/٦٦٥ - عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تقول:

«الشعر منه حسن ومنه قبيح، خذ بالحسن ودع القبيح، ولقد رويت من
شعر كعب بن مالك أشعاراً، منها القصيدة فيها أربعون بيتاً، ودون ذلك».

* الشرح *

(الشعر منه حسن ومنه قبيح، خذ بالحسن ودع القبيح، ولقد رويت من
شعر كعب بن مالك أشعاراً، منها القصيدة فيها أربعون بيتاً، ودون ذلك): هو
بمعنى الحديث السابق.

وجاء في «الفضل» (٢/٣٢٥): «أي: إذا حُسِنَ المعنى شرعاً فالكلام محكوم عليه شرعاً بالحُسن، ولو كان اللفظ غير فصيح، وإذا قُبِحَ المعنى شرعاً لم يحكم عليه بالحسن وإن كان لفظه فصيحاً، وهذا حقّ.

ولكنّ الوزن وفصاحة الكلام يزيد الحُسن حُسناً كالحكمة، ويزيد القبيح قُبْحاً كالهجو، لأنّ الكلام الفصيح أجدر أن يُصغى له ويُحفظ ويُروى، وأشدّ تأثيراً في النفس».

* * *

٦٦٦/٨٦٧ - عن شريح قال: قلت لعائشة - رضي الله عنها -:

أكان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ فقالت:

كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله بن رواحة، ويتمثل ويقول:

«ويأتيك بالأخبار من لم تزود».

[ت: ٤١ - ك الأدب، ٧٠ - ب ما جاء في إنشاد الشعر].

* الشرح *

(عن شريح قال: قلت لعائشة - رضي الله عنها -: أكان رسول الله ﷺ

يتمثل بشيء من الشعر؟ فقالت: كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله بن

رواحه): يتمثل: في «المحيط»: «تمثل: نشد بيتاً ثمّ آخر، ثمّ آخر، وتمثل

بالشيء: ضربته مثلاً».

(ويتمثل ويقول: ويأتيك بالأخبار من لم تزود): من التزويد وهو إعطاء

الزاد. وتقدم (٦٠٨/٧٩٢).

وفي «الصحيحة» (٢٠٥٧): «كَانَ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبْرَ تَمَثَّلَ فِيهِ بَيْتِ طَرْفَةٍ وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ».

واستراث: أي: استبطأ.

٣٣٧ - باب من استنشد الشعر - ٣٨٣

«قلت: أسند تحت حديث الشريد المتقدم في «٣٠٤ - باب - ٣٤٦» . وانظر (٧٩٩/٦١٣)».

٣٣٨ - باب من كره الغالب عليه الشعر - ٣٨٤

٨٧٠ / ٦٦٧ - عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

«لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٩٢ - ب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر].

* الشرح *

(لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خيراً له من أن يمتلىء شعراً): انظر الحديث رقم (٨٦٠/٦٦١).

* * *

٨٧١ / ٦٦٨ - عن ابن عباس:

﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] إلى قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٦] فنسخ من ذلك واستثنى فقال:

﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَنْقَلِبُونَ﴾.

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٥ - ب ما جاء في الشعر].

* الشرح *

(﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾): أي: يَتَّبِعُهُمْ غَوَاةَ النَّاسِ وَمَرَدَّةَ الشَّيَاطِينِ وَعَصَاةَ الْجَنِّ وَيُرْوُونَ شِعْرَهُمْ، لِأَنَّ الْغَاوِي لَا يَتَّبِعُ إِلَّا غَاوِيًا مِثْلَهُ. «عمدة» (١٨١/٢٢).

(﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ﴾): جاء في «تفسير ابن كثير»: «قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: في كلِّ لغوٍ يخوضون.

وقال الضحاك عن ابن عباس: في كلِّ فنٍّ من الكلام، وكذا قال مجاهد وغيره.

وقال الحسن البصري: قد والله رأينا أوديتهم التي يخوضون فيها مرّة في شتيمة فلان، ومرّة في مديحة فلان.

وقال قتادة: الشاعر يمدح قوماً بباطل ويذمّ قوماً بباطل.

(﴿وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾): قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أكثرُ قولهم يكذبون فيه.

وهذا الذي قاله ابن عباس - رضي الله عنه - هو الواقع في نفس الأمر. فإن الشعراء يتبجّحون بأقوالٍ وأفعالٍ لم تصدر منهم ولا عنهم فيتكثرون بما ليس لهم. «تفسير ابن كثير» أيضاً.

(فَنَسَخَ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَثْنَى): أي: الله سبحانه وتعالى.

(فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلى قوله: ﴿يَنْقَلِبُونَ﴾): أي: أي مرجع يرجعون إليه بعد مماتهم يعني ينقلبون إلى جهنم.

والفرق بين المنقلب والمرجع؛ أن المنقلب: الانتقال إلى ضد ما هو فيه، والمرجع: العود من حال إلى حال، فكل مرجع مُنقلب وليس كل مُنقلب مرجعاً. «عمدة» بتصرف.

٣٣٩ - باب من قال: «إن من البيان سحراً» - ٣٨٥

٨٧٢/٦٦٩ - عن ابن عباس:

أن رجلاً - أو أعرابياً - أتى النبي ﷺ فتكلم بكلام بين، فقال النبي ﷺ: «إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكمة».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٨٧ - ب ما جاء في الشعر، ح ٥٠١١. جه: ٣٣ - ك الأدب، ٤١ - ب في الشعر، ح ٣٧٥٦].

* الشرح *

(أن رجلاً - أو أعرابياً - أتى النبي ﷺ فتكلم بكلام بين، فقال النبي ﷺ: «إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكمة».)
إظهار المقصود بأبلغ فهم، وهو من الفهم وذكاء القلب.
«النهاية».

وقال القاضي: «البيان: جمع الفصاحة في اللفظ والبلاغة باعتبار المعنى».
«فيض».

جاء في «الجامع لأحكام القرآن»: «علمه البيان: أسماء كل شيء، وقيل: علمه اللغات كلها، وعن ابن عباس: البيان: الحلال من الحرام والهدى من

الضلال . وقال الضحّاك : البيان : الخير والشر .

وقال في «أضواء البيان» : «علّمه البيان : التحقيق فيه ؛ أن المراد بالبيان الإفصاح عمّا في الضمير» .

(سحرأ) : قال في «الفيض» (٢ / ٥٢٤) : «أي : إنّ منه لنوعاً يحلّ من العقول والقلوب في التمويه محلّ السحر ، فإنّ الساحر بسحره يُزيّن الباطل في عين المسحور حتى يراه حقّاً ، فكذا المتكلّم بمهارته في البيان وتفنّنه في البلاغة وترصيف النظم ، يسلب عقل السامع ويشغله عن التفكير فيه ، والتدبّر له ، حتى يُخيّل إليه الباطل حقّاً والحقُّ باطلاً .

وهذا معنى قول ابن قتيبة : إنّ منه ما يقربّ البعيد ويبعد القريب ، ويزيّن الباطل القبيح ، ويُعظّم الصغير ، فكأنّه سحر ، وما ضارعه فهو مكروه ؛ كما أنّ السحر مُحرمٌ ، وسمّي السحرُ سحرأ ، لأنّه مصروف عن جهته .

والمراد به هنا من البيان ما يصرف قلوب السامعين إلى قول الباطل ، ويروج عليهم ويخيّل لهم ما ليس بحقّ حقّاً ، ويشغلهم بتمويه اللفظ عن تدبّر المعنى ، فيكون صفة ذمّ ويؤيده ما ورد صريحاً في مذمّته .

وقال المناوي : «أي : إنّ بعض البيان سحر ؛ لأنّ صاحبه يُوضّح المشكل ويكشف بحسن بيانه عن حقيقته ، فيستميل القلوب كما يُستمال بالسحر ، فلمّا كان في البيان من صنوف التركيب وغرائب التأليف ما يجذب السامع ؛ إلى حدّ يكاد يشغله عن غيره بالسحر الحقيقي ؛ قال صعصعة : صدّق رسول الله ﷺ فإنّ الرّجل يكون عليه الحقّ ، وهو ألحن بحجّته من صاحبه ، فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحقّ» .

(وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةً) : أي : قولاً صادقاً مطابقاً للحقّ، موافقاً للواقع، وذلك ما كان منه من قبيل المواعظ، وذمّ الدنيا، والتحذير من غرورها، ونحو ذلك. « فيض » .

وانظر (٦٥٩ / ٨٥٨) وما قاله الحافظ في « الفتح » .

قلتُ : من للتبعيض يؤيده ما جاء في « صحيح المصنّف » (٥٧٦٧) :

من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : « أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَحَظَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا ، أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ » .

والذي أريد أن أخلص إليه أَنَّ البَيَانَ فِي أَصْلِهِ مَحْمُودٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ الرَّحْمَنُ * عَلَّمَ الْقُرْآنَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ [الرحمن : ١- ٤] . فجاء الحديث يوضح أَنَّ بَعْضَهُ مَذْمُومٌ لِأَنَّ السِّحْرَ قَرِينَةٌ بَيْنَهُ لِلذَّمِّ .

وَأَنَّ الشُّعْرَ فِي أَصْلِهِ مَذْمُومٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ * أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء : ٢٢٤ - ٢٢٧] ، فجاء الاستثناء لفئة قليلة أثنى الله تعالى عليها بما حباها من خصال حميدة ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ .

وكما جاء الاستثناء في الآية الكريمة جاء في الحديث ؛ في قوله ﷺ : « إِنَّ

من الشعرِ حكمة» .

فلا يحسُن حين التعبير أن يقول القائل: سحرني جمالُ الخطيبة، إذ السُّحر مذموم، وهذا يُقال في حال كون الخطيبة قد سلّبت عقله فصرّفته عن الله تعالى، فحرّم حلالاً أو أحلّ حراماً مثلاً .

كما لا يحسُن أن يقول المرء أسكرني حبّها، إلّا إذا أدّى حبّها إلى ما يشبه عمل المسكر، والله تعالى أعلم .

٣٤٠ - باب ما يُكره من الشعر - ٣٨٦

٨٧٤/٦٧٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال :

«إنَّ أعظم النَّاسِ جُرماً إنسانٌ شاعرٌ يهجو القبيلة من أسرها، ورجل انتقى من أبيه» .

[جه: ٣٣ - ك الأدب، ٤٢ - ب ما كره من الشعر].

* الشرح *

(باب ما يُكره من الشعر): الكراهة هنا للتحريم، لقوله ﷺ: «إنَّ أعظم النَّاسِ جُرماً...» .

(إنَّ أعظم النَّاسِ جُرماً): في «صحيح ابن ماجه» (٣٠٢٩): «فريّة» .

(إنسان شاعر يهجو القبيلة من أسرها): أي: جميعها .

(ورجل أنتفَى من أبيه) : أي: تبرأ منه وجحدَه .

تمّ الجزء الثاني

بحمد اللّٰه سبحانه

ويليه إن شاء اللّٰه تعالى الجزء الثالث

وأوله : ٣٤١ - باب كثرة الكلام - ٣٨٧

فهرس أبواب ومواضيع الجزء الثاني

- ٣ ١٧٠ - باب من كره أمثال السوء
فيه حديث ابن عباس: «ليس لنا مثل السوء» - تحريم الرجوع في الهبة والصدقة بعد قبضهما، ويُسْتثنى من هذا عطية الوالد لابنه.
- ٤ ١٧١ - باب ما ذُكر في المكر والخديعة
فيه حديث أبي هريرة: «... والفاجر حَبُّ لثيم».
- ٥ ١٧٢ - باب السبب
فيه أثران الأول: عن أمّ الدرداء في تزكية النفس واحتمال الأذى، والثاني: عن ابن مسعود فيمن يقول لصاحبه: أنت عدوي.
- ٧ ١٧٣ - باب سقي الماء
فيه حديث عن ابن عباس - معنى السلامي - نصوص في فضل سقي الماء.
- ١٠ ١٧٤ - باب المستبان ما قاله فعلى الأول
فيه عن أبي هريرة، والثاني: عن أنس - جواز الانتصار للنفس بالحقّ وبعض الأدلة في ذلك - معنى العَضْب - تعريف التواضع.
- ١٥ ١٧٥ - باب المستبان شيطانان يتهاوران ويتكاذبان
فيه عن عياض بن حمار، وقوله: «... كنتُ حرباً لرسول الله ﷺ» ومعنى ذلك.
- ١٨ ١٧٦ - باب سباب المسلم فسوق
فيه حديث سعد بن مالك، وحديث أنس: «لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً»، وحديث ابن مسعود - معنى الفسوق - فيه حجة للقول بسدّ الذرائع - كلام مفيد لابن رجب من كتابه «فتح الباري»، وفيه حديث أبي

ذَرَّ فَيَمْن يرمي رجلاً بالفسوق أو الكُفْر، وحديث أبي ذرٍّ أيضاً فيمن دعا رجلاً بالكُفْر أو قال: عدوّ الله وليس كذلك، وفيه حديث سليمان بن صُرْد، وقوله ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد» - معنى (كلمة) .

٣١ ١٧٧ - باب من لم يواجه الناس بكلامه

فيه حديث عن عائشة، وقوله ﷺ: « ما بال أقوام ... » .

٣٦ ١٧٨ - باب من قال لآخر: يا منافق! في تأويل تأوله

فيه عن علي، وقوله ﷺ: « لعلّ الله اطلع إليهم فقال: اعملوا ما شئتم .. »
يعني: أهل بدر - الاستئذان من الإمام في القتل - توجيه العلماء في معنى الحديث - نقل الطحاوي الإجماع على أنّ الجاسوس المسلم لا يُباح دمه .

٤٣ ١٧٩ - من قال لأخيه: يا كافر!

فيه حديثان عن ابن عمر .

٤٤ ١٨٠ - باب شماتة الأعداء

فيه حديث أبي هريرة: « كان يتعوذ من سوء القضاء وشماتة الأعداء » -
معنى سوء القضاء .

٤٦ ١٨١ - باب السرف في المال

فيه حديث عن أبي هريرة، ويُعدّ من جوامع الوصايا والمواعظ، وأثر عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿ وما أنفقتُم من شيءٍ فهو يُخلفه ﴾ [سبأ: ٣٩] .

٥١ ١٨٢ - باب المبذرين

فيه أثران عن ابن مسعود وابن عباس في تفسير ﴿ المبذرين ﴾ .

- ٥٢ ١٨٣ - باب إصلاح المنازل
فيه أثر عن عمر، وفيه: «أصلحوا عليكم مشاويكم» - قصة فتى كان حديث عهد بعُرس رأى حية عظيمةً منطويةً على فراشه.
- ٥٥ ١٨٤ - باب النفقة في البناء
فيه أثر خبّاب - المراد بنفي الأجر في البناء؛ إذا كان لغير الله تعالى أو زاد عن الحاجة.
- ٥٦ ١٨٥ - باب عمل الرجل مع عمّاله
فيه أثر عبد الله بن عمرو.
- ٥٧ ١٨٦ - باب التناول في البنيان
فيه حديث عن أبي هريرة - معنى التناول، وفيه أثران: الأول: عن الحسن البصري في وصف سُقْف بيوت أزواج النبي ﷺ، والثاني: عن داود بن قيس في وصف بيوت أزواج النبي ﷺ.
- ٥٩ ١٨٧ - باب من بنى
فيه حديثان الأول: عن خبّاب: «إنّ المسلم يؤجر في كلّ شيء يُنفقه إلّا في شيء يجعله في التراب»، والثاني: عن ابن عمرو حين دخل عليه رسول الله ﷺ وهو يُصلح خُصّاً له.
- ٦٣ ١٨٨ - باب المسكن الواسع
فيه حديث عن نافع بن عبد الحارث: «من سعادة المرء...» - إشارة إلى أثر البيئة والأمور الاجتماعية في طاعة العبد.
- ٦٤ ١٨٩ - باب نقش البنيان
فيه حديثان عن أبي هريرة - معنى المراحل والمراحل، وفيه عن المغيرة، النهي عن إضاعة المال - المراد بدبر الصلاة، وفيه عن أبي هريرة حديث

ثالث بلفظ: «لن يُنجيَ أحداً منكم عمله» - توجيه طيّب للقاري - معنى سدّدوا وقاربوا - ذكر ما قاله شيخنا في ذلك من «الصحيحة» .

٧٣ ١٩٠ - باب الرفق

فيه ثمانية أحاديث: الأول: عن عائشة بلفظ: «إنّ الله يحبّ الرفق...»، والثاني: عن جرير بن عبد الله، والثالث: عن أبي الدرداء، والرابع: عن عائشة أيضاً بلفظ: «أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم» - معنى ذوي الهيئات - زيادة هامّة في «صحيح سنن أبي داود» بلفظ: «إلا الحدود» - جواز الشفاعة فيما يقتضي التعزير، والخامس: عن أنس في ذمّ الخرق، والسادس: عن أبي سعيد في وصف حياء النبي ﷺ، والسابع: عن عائشة أيضاً حين كانت على بعيرٍ فيه صعوبة، والثامن: عن أبي هريرة في النهي عن الشحّ والظلم والفحش .

٨٢ ١٩١ - باب الرفق في المعيشة

تحتة أثر عائشة: «لا جديد لمن لا يلبس الخلق» .

٨٤ ١٩٢ - باب ما يعطى العبد على الرفق

فيه حديث عن عبد الله بن مغفل: «إنّ الله رفيقٌ...» .

٨٥ ١٩٣ - باب التسكين

فيه حديث أنس بن مالك: «... سَكُنُوا وَلَا تُنْفَرُوا» - لماذا جمع رسول الله ﷺ بين بعض الألفاظ وضدّها؟

٨٧ ١٩٤ - باب الخرق

(تقدّم حديثه)، وفيه زيادة: «فجعلتُ أضربه» .

٨٧ ١٩٥ - باب اصطناع المال

تحتة أثر الحارث بن لقيط وفيه كتاب عمر: «أنّ أصلحوا ما رزقكم الله»،

وحديث أنس بن مالك: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة...».

٩١ ١٩٦ - باب دعوة المظلوم

فيه حديث عن أبي هريرة: «ثلاث دعوات مستجابات...».

٩١ ١٩٧ - باب الظلم ظلّمات

فيه أربعة أحاديث وأثر، الحديث الأول والثاني عن جابر وابن عمر بلفظ:

«الظُّلم ظلّمات يوم القيامة» والثالث: عن أبي سعيد، وفيه حبس المؤمنين

بقنطرة بين الجنة والنار حتى يتقاصّوا مظالمَ بينهم في الدنيا، والحديث

الرابع: عن أبي ذرّ في تحريم الظُّلم وهو حديث قُدسي - كلام ابن رجب في

تفسير «وجعلته بينكم محرّمًا» - كلام شيخ الإسلام في المغفرة العامّة،

والأثر عن أبي الضّحى في اجتماع مسروق وشُتير في المسجد وتصديق

بعضهم بعضاً؛ فيما سمعوه من ابن مسعود،

١١٠ ١٩٨ - باب كفارة المريض

فيه حديث أبي سعيد الخدري - معنى الوصب، وفيه أثر سلمان: «...»

وإنّ مرض الفاجر كالبعير عقله أهله، ثمّ أرسلوه، فلا يدري لمّ عقل ولم

أرسل؟»، وفيه حديث أبي هريرة في البلاء يكفر الخطايا، وحديث آخر

عن أبي هريرة؛ فيه تعريف أم مِلمد والصدّاع.

١١٥ ١٩٩ - باب العيادة جوف الليل

تحتّه ثلاثة أحاديث عن عائشة - معنى الكبير والنكبة - وضع اليد على

جبهة المريض.

١٢١ ٢٠٠ - باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح

فيه حديثان عن ابن عمرو، وأنس، وتحتّه ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة

بنحوه، الأول منها بلفظ: «جاءت الحمى إلى النبي ﷺ...» - تفسير

قول الأنصارية: «بل أصبر ولا أجعل الجنة خطراً»، والثاني: موقوفة عليه بلفظ: «ما من مرض يصيبني أحب إليّ من الحمى، والحديث الثالث مرفوع - معنى قصّ بها من خطاياها، وفيه أثر عن أبي نحيلة بلفظ: «اللهم أنقص من المرض، ولا تنقص من الأجر»، وحديث عن ابن عباس في المرأة السوداء التي كانت تصرع، وآخر عن عائشة، وجابر.

٢٠١ - باب هل يكون قول المريض إني وجعٌ شكاية؟ ١٣٠

فيه أثر عن أسماء وعبدالله بن الزبير، وحديث عن أبي سعيد في أشدّ الناس بلاء - كلام طيّب لشيخنا في الابتلاء.

٢٠٢ - باب عيادة المغمى عليه ١٣٤

فيه حديث جابر بن عبدالله، وفيه سبب نزول آية الميراث - فائدة ترجمة الباب - معنى الكلالة.

٢٠٣ - باب عيادة الصبيان ١٣٧

فيه حديث أسامة بن زيد في قصة صبيّ ابنة رسول الله ﷺ وقوله لها: «إنّ لله ما أخذ...» - جواز استحضار ذوي الفضل للمحتضر؛ رجاء بركتهم ودعائهم، وجواز القسم عليهم لذلك - لا ينبغي لأهل الفضل أن يقطعوا الناس عن فضلهم ولو ردّوا أول مرّة.

٢٠٤ - باب ١٤٠

فيه أثر عن أمّ الدرداء في مواساتها بالطعام لمن مرضت زوجته - المصارحة في الأمور المشروعة.

٢٠٥ - باب عيادة الأعراب ١٤١

فيه حديث ابن عباس - معنى: «طهور إن شاء الله» - فوائد طيبة ذكرها الحافظ.

- ٢٠٦ - باب عيادة المرضى ١٤٤
- فيه ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة، الأول منها في فضل اجتماع خصالٍ ذَكَرَها رسول الله ﷺ في يومٍ واحدٍ، والثاني: قدسي - معنى: «استطعمتُك فلم تُطعمني»، والثالث: في حقّ المسلم على المسلم، وحديث عن جابر، وآخر عن أبي سعيد - تعريف العيادة - حُكَمَها.
- ٢٠٧ - باب دعاء العائد للمريض بالشفاء ١٥١
- فيه حديث سعد برواية ثلاثة من بنيهِ - النَّظَرُ في مصالِح الورثة ودمّ السُّؤال.
- ٢٠٨ - باب فضل عيادة المريض ١٥٣
- فيه حديث عن ثوبان - معنى خُرْفَةُ الجَنَّةِ.
- ٢٠٩ - باب الحديث للمريض والعائد ١٥٤
- فيه حديث جابر بن عبد الله بلفظ: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة، حتى إذا قعد استقرَّ فيها».
- ٢١٠ - باب من صلّى عند المريض ١٥٥
- فيه أثر ابن عمر.
- ٢١١ - باب عيادة المشرك ١٥٦
- فيه حديث أنس وقصة إسلام الغلام اليهودي - الفرح بإسلام المشرك.
- ٢١٢ - باب ما يقول للمريض ١٥٧
- فيه عن عائشة وقولها لأبيها وبلال كيف تجددك؟ ودعاء النبي ﷺ للمدينة - قوله ﷺ: «... وانقل حُمّاها فاجعلها بالجُحفة» - قول الخطابي: «كان ساكنو الجُحفة في ذلك الوقت من اليهود».

- ٢١٣ - باب ما يجيب المريض ١٦١
- فيه أثر ابن عمر، وقوله للحجاج: «أصابني من أمر بحمل السلاح في يومٍ لا يحلُّ فيه حمُّله» - الأخذ بباب سدِّ الذرائع.
- ٢١٤ - باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت ١٦٣
- فيه أثر ابن مسعود - معنى الفضول.
- ٢١٥ - باب العيادة من الرمد ١٦٥
- فيه حديث زيد بن أرقم - اقتصاره في التبويب على ذكر الرمد؛ إيماءً إلى ردِّ قول من زعم أنَّه لا يُعاد منه، وحديث أنس في عِظَم أجر من ابتلي بعينيه، وحديث أبي أمامة بمعنى حديث أنس.
- ٢١٦ - باب أين يقعد العائد؟ ١٦٨
- فيه حديث ابن عباس، في قعود النَّبيِّ ﷺ عند رأس المريض والدعاء له، وأثر عن الحسن البصري.
- ٢١٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته ١٦٩
- فيه عن عائشة ثلاثة أحاديث: الأوَّل بلفظ: «كان يكون في مهنة أهله» - قول ابن بطال: «من أخلاق الأنبياء التواضع... وامتهان النفس لِيُسْتَنَّ بهم...»، والثاني: فيه أنَّه كان يخصف النعل، ويرقع الثوب ويخيط، والثالث: في فليهِ ﷺ ثوبه وحلبه شاته.
- ٢١٨ - باب إذا أحبَّ الرجل أخاه فليُعلمه ١٧٣
- فيه حديث المقدم بن معدي كَرِب - فائدة الإعلام بالحبِّ في الله، وحديث رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، وفيه جواب من يُقال له: «إني أُحبُّك في الله»، وحديث أنس في بيان أفضل المتحابِّين في الله، وأثر عن معاذ في أمورٍ تُعين على بقاء الوُدِّ.

*** - باب إذا أحبّ رجلاً فلا يماره ولا يسأل عنه ١٧٦

٢١٩ - باب العقل في القلب ١٧٧

فيه أثر عن عليّ - رضي الله عنه - صريحٌ في ذلك - لماذا قال عليّ هذا في صفّين؟

٢٢٠ - باب الكبر ١٧٨

فيه حديث ابن عمرو، وفيه: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نوحاً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حضرته الوفاة...» - فضل لا إله إلا الله - ما جاء في «الفروق اللغوية» في الفرق بين القصم والقصم - تعريف الكبر - فوائد ذكرها شيخنا، وفيه حديث ابن عمر فيمن تعظّم في نفسه أو اختال في مشيته، وحديث أبي هريرة بلفظ: «ما استكبر من أكل معه خادمه» - معنى اعتقل الشاة فحلبها، وحديث أبي سعيد وأبي هريرة: «العزّ إزاره...»، وأثر النعمان بن بشير: «إِنَّ للشَّيْطَانَ مِصَالِيَّ وَفُخُخاً...» - معنى المصالي، الفخوخ، وحديث أبي هريرة كذلك بلفظ: «احتجّت الجنة والنار...»، وحديث أبي سلمة ابن عبد الرحمن في وصف أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - معنى متماوتين - وفيه حديث ثالث عن أبي هريرة في تعريف الكبر، وحديث آخر عن ابن عمرو بلفظ: «يُحشَرُ المتكبرون يوم القيامة أمثال الذرّ في صور الرجال» - معنى طينة الخبال .

٢٢١ - باب من انتصر من ظلمه ١٩٧

فيه عن عائشة حديثان؛ في جواز الانتصار للنفس بالحقّ.

٢٢٢ - باب المواسة في السنّة والجماعة ٢٠٢

فيه حديث عن أبي هريرة، وفيه قول الأنصار للنبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل» - توجيه جيّد لابن المهلب في رفض النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك - استثمار الطاقات المتعدّدة وتبادل الخبرات، وفيه أثر عن عمر في عام

الرمادة وقول عمر: «فوالله لو أنّ الله لم يفرجها؛ ما تركتُ أهل بيتٍ من المسلمين لهم سعة؛ إلا أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء»، وحديث عن سلمة بن الأكوع في لحوم الأضاحي.

٢٢٣ - باب التجارب ٢٠٧

فيه أثر عن معاوية: «لا حلِيم إلا ذو تجرية» ما هو الحليم؟

٢٢٤ - باب حلف الجاهلية ٢٠٨

فيه حديث عن عبدالرحمن بن عوف أنّ رسول الله ﷺ شهد مع عمومته حلف المطيبين - لماذا سمّي بهذا الاسم؟

٢٢٥ - باب الإخاء ٢٠٩

فيه عن أنس أنّ النبي ﷺ آخى بين ابن مسعود والزبير، وعنه أيضاً أنّ رسول الله ﷺ حالف بين قريش والأنصار في داره التي بالمدينة.

٢٢٦ - باب لا حلف في الإسلام ٢١٠

فيه حديث عبدالله بن عمرو صريحٌ في ذلك - فقه الحديث - حديث «لا هجرة بعد الفتح» ومدلوله - خلاصة مفيدة في الهجرة.

٢٢٧ - باب من استمطر في أول المطر ٢١٤

فيه حديث أنس: «لأنّه حديث عهد بربّه»، وبيان دلالته على أنّ علوّ الله تعالى على خلقه صفة من صفاته.

٢٢٨ - باب إنّ الغنم بركة ٢١٥

تحتّه أثر أبي هريرة، وفيه الوصيّة بالغنم وأنها من دواب الجنة، وقوله: «ليوشك أن يأتي على الناس زمان؛ تكون الثلّة من الغنم؛ أحبّ إلى صاحبها من دار مروان».

- ٢٢٩ - باب الإبل عزّ لأهلها ٢١٨
- فيه حديث أبي هريرة: «رأس الكفر نحو المشرق» - معنى السكينة، وفيه أثر عن ابن عباس: «عجبتُ للكلاب والشاء»، وفيه إعجازٌ ظاهر بالبركة، وفيه أثر عن عمر في أمره أبا ظبيان باتخاذ الزرع والثمار والماشية، وحديث ثالث عن عبدة بن حزن؛ في تفاخر أهل الإبل وأصحاب الشاة، وفضل رعي الغنم، وتوجيه العلماء في ذلك.
- ٢٣٠ - باب الأعرابية ٢٢٤
- فيه أثر أبي هريرة: «الكبائر سبع» - معنى «الأعرابية بعد الهجرة» - قول شيخنا: «ونحوه (التغرّب): السفر إلى بلاد الغرب والكفر».
- ٢٣١ - باب ساكن القرى ٢٢٥
- فيه حديث عن ثوبان: «لا تسكن الكُفُور» إيضاح ذلك وبيان أنّ أهل القرى لبعدهم عن العلم كالموتى - كلام شيخ الإسلام في ذلك.
- ٢٣٢ - باب البدو إلى التلاع ٢٢٧
- فيه حديث عائشة: «كان يبدو إلى هؤلاء التلاع».
- ٢٣٣ - باب التُّؤدة في الأمور ٢٢٨
- تحتة أثر الحسن البصري، وفيه قصّة - معنى التُّؤدة.
- ٢٣٤ - باب التُّؤدة في الأمور (مكرّر في الأصل) ٢٣٠
- تحتة حديث الأشجّ: «إنّ فيك خلُقَيْنِ يحبّهما الله»، وحديث أبي سعيد وابن عبّاس بلفظ: ««لخصلتين» - قول المناوي: «هذا لا يُناقضه النهي عن مدح المرء في وجهه؛ لأنّ ما كان من النبوة فهو وحي».
- ٢٣٥ - باب البغي ٢٣٣
- فيه أثر ابن عباس: «لو أنّ جبلاً بغى على جبل لدكّ الباغي»، وفيه

حديث فضالة بن عبيد، وأبي بكرة في تعجيل عقوبة البغي وعقوق الوالدين، وفيه أثر أبي هريرة: « يبصر أحدكم القذاة » - بيتان من الشعر في ذلك - إشارة إلى فوائد حديثية في « الصححة » متعلقة بالوقف والرفع، وحديث معقل المزني في فضل إماطة الأذى عن طريق المسلمين، وارتباطه بـ (باب البغي).

٢٣٦ - باب قبول الهدية ٢٤٠

فيه حديث أبي هريرة: « تهادوا تحابوا »، وأثر أنس بمعنى حديث أبي هريرة - معنى تباذلوا.

٢٣٧ - باب من لم يقبل الهدية لَمَّا دَخَلَ الْبَغْضَ فِي النَّاسِ ٢٤١

فيه حديث أبي هريرة: « لا أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا من قرشي ... » - الأخذ بباب سدّ الذريعة - لماذا خصّ المذكورين ... ؟

٢٣٨ - باب الحياء ٢٤٢

فيه حديث أبي مسعود الأنصاري - أبيات شعرية في الحياء، وفيه حديث أبي هريرة: « الإيمان بضع وسبعون شعبة ... » - كلام مفيد لابن حبان في ذلك، وفيه حديث أبي سعيد في وصف حياء النبي ﷺ وفيه عن عثمان، وعائشة وفيه قصة، قوله ﷺ: « إن عثمان رجل حيي » - حرص النبي ﷺ أن يبلغ أصحابه إليه في حاجاتهم، وحديث أنس: « ما كان الحياء في شيء إلا زانه »، وابن عمر في الرجل الذي وعظ أخاه في الحياء، وعائشة أيضاً نحو حديثها المتقدم - كلام مفيد للقاري أن مقتضى حسن المعاملة والمجاملة في المعاشرة هو المشاكلة والمقابلة.

٢٣٩ - باب من دعا في غيره من الدعاء ٢٥٥

فيه حديث أبي هريرة « إن الكريم ابن الكريم ... » معنى « إن كان ليأوي

إلى ركنٍ شديدٍ» - ضرورة الاهتمام بالعشيرة في الدعوة إلى الله تعالى .

٢٤٠ - باب الناخلة من الدعاء ٢٥٧

تحتة أثر عبدالله بن مسعود: « لا يسمع الله من مُسمع ... » - معنى الناخلة.

٢٤١ - باب ليعزم الدعاء فإن الله لا مكره له ٢٥٩

فيه حديث أبي هريرة وحديث أنس - توضيح الحافظ أنه ليس للتعليق فائدة - قول ابن عيينة: « لا يمنعن أحداً الدعاء؛ ما يعلم في نفسه من التقصير - فإن الله قد أجاب شر خلقه وهو إبليس ... » .

٢٤٢ - باب رفع الأيدي في الدعاء ٢٦١

فيه حديث عائشة، وحديث أبي هريرة، وفيه: « اللهم اهد دوساً وائت بهم » - توجيه في إحسان التعامل مع المسلمين، وفيه حديث أنس شكوى بعض الصحابة إلى النبي ﷺ فحط المطر وجذب الأرض وهلاك المال، وحديث أنس كذلك في تعوذ رسول الله ﷺ من الكسل والجبن، وحديث آخر لأبي هريرة في إحسان الظن بالله تعالى .

٢٤٣ - باب سيد الاستغفار ٢٦٩

فيه حديث ابن عمر: « إن كنا لنعدُّ في المجلس للنبي ﷺ ... » - فضل الاستغفار وتكراره أكثر من ثلاث؛ بخلاف الدعاء، وحديث عائشة وقوله بعد صلاة الضحى: « اللهم اغفر لي وتب علي ... »، وحديث شداد بن أوس في لفظ سيد الاستغفار - كلام جميل للحافظ في قوله ﷺ: « ما استطعت »، وفيه حديث ابن عمر: « فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرة »، وحديث كعب بن عجرة في المعقبات .

٢٤٤ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب ٢٧٨

فيه أثر عن أبي بكر، وحديث عن أمّ الدرداء - طلب الدعاء ممن أراد الحجّ أو السفر، وفيه حديث ابن عمرو وقول النبي ﷺ: «لقد حجبته عن ناسٍ كثيرٍ».

٢٤٥ - باب ٢٨٠

فيه عن عمر أنّه كان فيما يدعو: «اللهمّ توفني مع الأبرار»، وفيه أثر ابن مسعود في دعواتٍ كان يُكثر منها، وأثر عن أنس حين يدعو لأخيه، وثبوته مرفوعاً، وفيه حديث عمرو بن حُرَيْث في دعاء النبي ﷺ له - هل يشرع الدعاء بالرزق؟ وفيه أثر آخر عن أنس - تفسير الحسنة عند السلف - كلام جميل لابن كثير في ذلك، وفيه حديث لأنس أيضاً في فضل الأذكار، وله كذلك في سؤال الله تعالى العفو والعافية في الدنيا والآخرة، وفيه حديث أبي ذرّ في أحبّ الكلام إلى الله تعالى - معنى سبحان الله وبحمده، وفيه حديث عائشة في جُمَل الدعاء وجوامعه - معنى جوامع الدعاء.

٢٤٦ - باب الصلاة على النبي ﷺ ٢٩٤

فيه حديثان لأنس في فضل الصلاة على النبي ﷺ، الأوّل مقرون معه مالك بن أوس بن الحدّان - معنى الصلاة على النبي ﷺ - الصلاة على النبي ﷺ تحطّ الخطايا وتمحو الذنوب.

٢٤٧ - باب من ذكّر عنده النبي ﷺ فلم يصلّ عليه ٢٩٨

فيه ستّة أحاديث: عن جابر وفيه رُقِي النبي ﷺ درجات المنبر وقوله: «آمين» - قوله: «شقي عبدٌ» دليل على وجوب الصلاة على النبي ﷺ حين يُذكر - استجلاب السعادة بالصلاة عليه ﷺ، وفيه حديث أبي هريرة

بنحو حديث أنس، وآخر عنه بنحو حديث جابر، وفيه حديث جويرية بلفظ: «لقد قلت بعدك أربع كلمات...» - معنى «رضا نفسه» و«مداد كلماته»، وفيه حديث ثالث عن أبي هريرة في الأمر بالاستعاذة من جهنم وعذاب القبر - معنى فتنة المحيا والممات.

٢٤٨ - باب دعاء الرجل على من ظلمه ٣٠٥

فيه حديث جابر: «وانصرنى على من ظلمنى» - معنى «واجعلهما الوارثين مني»، وفيه حديث طارق بن أشيم في دعوات تجمع الدنيا والآخرة.

٢٤٩ - باب من دعا بطول العمر ٣٠٩

فيه حديث أنس الصريح في ذلك - كان له بستان يُؤتي في كل سنة الفاكهة مرتين.

٢٥٠ - باب من قال: يستجاب للعبد ما لم يعجل ٣١٢

فيه حديث أبي هريرة - تحريم الدعاء بإثم أو قطيعة رَحِم.

٢٥١ - باب من تعوذ باللَّه من الكسل ٣١٣

فيه عن ابن عمرو - تعريف الكسل - ما هو المغرم؟ وفيه حديث أبي هريرة في التعوذ من شرّ المحيا والممات.

٢٥٢ - باب من لم يسأل الله يغضب عليه ٣١٥

فيه حديث أبي هريرة في إثم ترك الدعاء وبيت شعر في ذلك، وحديث عثمان، وفيه قصة ابنه أبان الذي أصابه الفالج لأنّه لم يدع..

٢٥٣ - باب الدعاء عند الصفّ في سبيل الله ٣١٧

فيه حديث سهل بن معاذ: «ساعتان تُفتح لهما أبواب السماء...».

فيه حديث شكّل بن حميد وفيه التعوّذ من شر السمع والبصر واللسان والقلب والمنّي - ما جاء في «الدليل» في التعوّذ من شرّ المنّي - طلب الدعاء النافع من العالم، وفيه حديث ابن عباس في دعوات جامعة للنبي ﷺ - معنى «امكر لي ولا تمكر عليّ» - معنى «مُخبِتاً لك» و«أوأها» و«سخيمة قلبي»، وفيه حديث معاوية: «اللهم لا مانع لما أعطيت ...» - معنى «لا ينفع ذا الجدّ منك الجدّ»، وفيه حديث أبي هريرة متضمناً دعاء النبي ﷺ بإصلاح دينه وديناه - لفظ الحديث في مسلم، وفيه حديث آخر عن النبي ﷺ في التعوّذ باللّه من جهد البلاء - معنى «سوء القضاء»، وفيه حديث عن أنس في التعوّذ من العجز والكسل، وحديث آخر عن أنس في التعوّذ من الهمّ والحزن، الفرق بين الهمّ والحزن، والعجز والكسل، وحديث ثالث عن أبي هريرة بلفظ: «اللهم اغفر لي ما قدمت ...» - معنى «أنت المقدم وأنت المؤخر» - إجابة شيخنا عن ذلك، وحديث ابن مسعود في سؤال النبي ﷺ الهدى والعفاف والغنى - معنى الغنى، وفيه أثر عن أبي الدرداء في التعوّذ من الشرّ، وحديث ثالث عن أنس في إكثار النبيّ من دعاء: «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ...» - كلام جيد للقرطبي في تفسير: «وقنا عذاب النار»، وحديث رابع عن أبي هريرة في التعوّذ من الفقر والقلة - معنى القلة - فائدة تعوذ المرء من أن يُظلم، وحديث رابع عن أنس بلفظ: «كان النبي ﷺ يُكثر أن يقول اللهم يا مقلب القلوب ...»، حديث: «أته ليس آدميُّ إلا وقلبه بين إصبعين من أصابع الله ...»، وفيه حديث عبد الله بن أبي أوفى عن النبيّ ﷺ أنه كان يدعو: «اللهم لك الحمد، ملء السماوات ...» -

معنى: «اللهم طهرني بالبرد والثلج والماء البارد»، وفيه حديث ابن عمر في تعوذ رسول الله ﷺ من زوال النعمة.

٢٥٥ - باب الدعاء عند الغيث والمطر ٣٤٣

فيه حديث عائشة، ودعاء النبي ﷺ عند المطر: «اللهم صيباً نافعاً» - معنى الصيب.

٢٥٦ - باب الدعاء عند الموت ٣٤٤

فيه حديث خباب الصريح بذلك - حديث: «لا يتمنين أحدكم الموت من ضراً أصابه».

٢٥٧ - باب دعوات النبي ﷺ. (مكرر في الأصل) ٣٤٥

فيه حديث أبي موسى في دعاء جامع - معنى الإسراف، وفيه حديث معاذ ابن جبل حين أخذ النبي ﷺ بيده - معنى حُسن العبادة، وفيه حديث أبي أيوب الأنصاري في فضل «الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه» - جواز رفع الصوت بالذكر ما لم يشوش على من معه، وحديث أنس في الدعاء قبل دخول الخلاء - معنى الخبث والخبائث، وفيه حديث عائشة في الدعاء إذا خرج من الخلاء، وحديث آخر عن أنس في الاستعاذة من عذاب جهنم، وحديث ابن عباس في دعاء جامع للنبي ﷺ - أين يقف المأموم الواحد من الإمام؟ - جواز العمل اليسير في الصلاة - جواز الإمامة في النافلة دون تداع لها - حديث آخر عن ابن عباس في دعاء النبي ﷺ إذا قام إلى صلاة من جوف الليل - معنى أنت نور السموات والأرض، وحديث رفاعة الزرقني في دعاء عظيم للنبي ﷺ يوم أحد بعد أن انكفأ المشركون.

٢٥٨ - باب الدعاء عند الكرب ٣٦٩

فيه حديث أبي بكر: «... دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو...»، وحديث ابن عباس في دعاء آخر من أدعية الكرب - معنى الحليم - إن قيل: هذا ذكر وليس فيه دعاء؟

٢٥٩ - باب الدعاء عند الاستخارة ٣٧٤

فيه حديث جابر في تعليم النبي ﷺ الصحابة الاستخارة - معنى الاستخارة - ما الذي يستخار فيه؟، حديث آخر عن جابر في استجابة الدعاء بين الصلاتين من يوم الأربعاء - كلام طيب لشيخنا في ذلك، وفيه حديث أنس في الدعاء باسم الله الأعظم - التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العلى، وفيه حديث ابن عمرو، يطلب فيه أبو بكر من النبي ﷺ أن يعلمه دعاء يدعو به في صلاته - معنى «ظلم الانسان نفسه».

٢٦٠ - باب إذا خاف السلطان ٣٨٦

فيه أثر عن ابن مسعود في بيان ما يدعو به المسلم إذا خاف تغطرس الإمام أو ظلمه - معنى «أن يفرط علي...»، وفيه أثر عن ابن عباس في دعاء آخر.

٢٦١ - باب ما يُدخِر للداعي من الأجر والثواب ٣٨٩

فيه حديثان عن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرة، وفيه إيماء إلى علو الله تعالى.

٢٦٢ - باب فضل الدعاء ٣٩١

فيه ثلاثة أحاديث: عن أبي هريرة، والنعمان بن بشير بلفظ: «الدعاء هو العبادة»، ومعقل بن يسار في دعاء يُذهب قليل الشرك وكثيره - كلام جيد في «الفيض» في التحذير من الرياء والسمعة وحب المدح والثناء.

- ٢٦٣ - باب الدعاء عند الريح ٣٩٦
 فيه حديث عن أنس، وأثر عن سلمة بن الأكوع - معنى « لاقحاً، لا عقيماً » .
- ٢٦٤ - باب لا تسبوا الريح ٣٩٨
 فيه أثر عن أبيّ، وحديث عن أبي هريرة - معنى: « الريح من روح الله » .
- ٢٦٥ - باب إذا سمع الرعد ٣٩٩
 فيه أثر عن عبد الله بن الزبير، وقوله: « إن هذا لوعيدٌ شديدٌ لأهل الأرض »، حديث: « الرعد ملك من الملائكة » .
- ٢٦٦ - باب من سأل الله العافية ٤٠٠
 فيه حديثان عن أبي بكر الصديق، وفيه: « وسلوا الله العافية؛ فإنه لم يؤت بعد اليقين خيراً من المعافاة » - معنى العفو، العافية، وفيه حديث العباس بن عبدالمطلب: « سل الله العافية في الدنيا والآخرة »، وتفسير ذلك .
- ٢٦٧ - باب من كره الدعاء بالبلاء ٤٠٤
 فيه حديث أنس بروايتين عنه، وفيهما قصة - جواز التسبيح عند التعجب .
- ٢٦٨ - باب من تعوَّذ من جهد البلاء ٤٠٦
 فيه أثر عن ابن عمر وقوله: « إلاّ بلاءٌ فيه علاء » - قول الكرمانى في تفسير (جهد البلاء): « هذه الكلمة جامعة ... » .
- ٢٦٩ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب ٤٠٧
 فيه حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه الصريح في ذلك .

٢٧٠ - باب ٤٠٩

فيه حديث عن جابر في ارتفاع ریحٍ خبيثة منتنة؛ بين رسول الله ﷺ أنّها ریح الذين يفتابون المؤمنین - تعريف الغيبة، وفيه أثر ابن مسعود: «من اغتیب عنده مؤمن فنصره...» - أحاديث في الردّ عن عرض المسلم.

٢٧١ - باب الغيبة وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ .. ٤١٢

فيه حديث عن جابر في عذاب القبر والجريدة الرطبة - معنى: «لا يُعذبان في كبير»، وفيه أثر عن عمرو بن العاص.

٢٧٢ - باب من مسّ رأس صبي مع أبيه وبرّك عليه ٤١٥

فيه أثر أبي اليسر، وفيه مساواته غلامه في لباسه، وحديثه في ذلك - تعريف المعافري.

٢٧٣ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض ٤١٧

فيه أثر محمد بن زياد ووصفه لما كان عليه السلف من سخاء وإيثار وتآلف - تعريف الدالة.

٢٧٤ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ٤١٩

فيه حديث أبي هريرة ونزول: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ...﴾ - لا إيثار في القربات لأنّ الحقّ فيها لله تعالى.

٢٧٥ - باب جائزة الضيف ٤٢٢

فيه حديث أبي شريح العدوي أنّ جائزة الضيف يومٌ وليلة، والضيافة ثلاثة أيام... - الأمر بالإكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، فقد يكون فرض عين، وقد يكون فرض كفاية، وقد يكون مستحباً.

٢٧٦ - باب الضيافة ثلاثة أيام ٤٢٤

فيه حديث أبي هريرة الصريح في ذلك - فيه إيماء إلى جواز الضيافة فوق

ثلاثة حاجة؛ إذا وافق صاحب المنزل .

٢٧٧ - باب لا يقيم عنده حتى يخرجه (تقدّم حديثه) ٤٢٥

٢٧٨ - باب إذا أصبح بفنائنه ٤٢٥

فيه حديث المقدام أبي كريمة الشامي: «ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم» .

٢٧٩ - باب إذا أصبح الضيف محروماً ٤٢٦

فيه حديث عقبة بن عامر في أخذ حق الضيافة الذي ينبغي لهم - حكم الضيافة، وترجيح الوجوب .

٢٨٠ - باب خدمة الرجل الضيف بنفسه ٤٢٨

فيه عن سهل بن سعد في خدمة زوج النبي ﷺ أصحابه - جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضرين؛ بفاخر من الطعام والشراب إذا لم يتأذّ الباقون - شروط السترة المشروعة؛ كما ذكرها شيخنا في كتابه النافع «جلباب المرأة المسلمة» .

٢٨١ - باب من قدّم إلى ضيفه طعاماً فقام يُصلي ٤٣٠

فيه عن نعيم بن قعنب وقصته مع أبي ذرّ، وفيها الحديث: «إنّ المرأة [خلقت من] ضلعٍ ...» - كلام طيّب للجيلاني في جمع نعيم بن قعنب بين الضدّين في قوله، وجمع أبي ذرّ بين الضدّين في فعله .

٢٨٢ - باب نفقة الرجل على أهله ٤٣٥

فيه حديث ثوبان في أفضل دينار يُنفقه الرجل - البدء بالأهمّ فالهمّ، وفيه حديث أبي مسعود البدزي في احتساب النفقة على الأهل - معنى الاحتساب، وفيه حديث جابر في إنفاق المرء على نفسه وخادمه أو ولده، وفيه حديث أبي هريرة بمعنى حديث ثوبان .

- ٢٨٣ - باب يُؤَجَّر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته ... ٤٣٩
فيه حديث سعد بن أبي وقاص الصريح في ذلك - الثواب على العمل
بالنية - كلام جيد للنووي في تفسير الحديث .
- ٢٨٤ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل ٤٤١
فيه عن أبي هريرة حديث النزول الإلهي - كلام سماحة الشيخ الوالد
عبدالعزیز بن باز في ذلك - كلام نفيس ذكره البيهقي في عدم
التأويل - حوار إسحاق بن راهويه مع ابراهيم بن صالح - وكلام مفيد
لابن حبان .
- ٢٨٥ - باب قول الرجل : فلان جعد أسود أو طويل قصير ، يريد
الصفة ولا يريد الغيبة ٤٤٤
فيه عن عائشة في وصف سودة - معنى ثبطة .
- ٢٨٦ - باب من لم ير بحكاية الخبر بأساً ٤٤٥
فيه عن ابن مسعود : « فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي الرجل
يمسح عن جبهته » .
- ٢٨٧ - باب قول الرجل : هلك الناس ٤٤٦
فيه عن أبي هريرة : « إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم » ،
ورواية (أهلكهم) على وجهين - جواز ذلك عند زول القحط وما في
معناه .
- ٢٨٨ - باب لا يقل للمنافق : سيد ٤٤٨
فيه حديث بريدة الصريح في ذلك .
- ٢٨٩ - باب ما يقول الرجل إذا زكّي ٤٥٠
فيه أثر عدي بن أرطاة : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، وحديث عن أبي

عبدالله (حذيفة) أو غيره : بلفظ : « بئس مطية الرجل » - ما يجوز ولا يجوز من (زعم) ، ، وحديث أبي مسعود : « لعن المؤمن كقتله » .

٢٩٠ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه : الله يعلمه ٤٥٤
فيه أثر ابن عباس وكلام النووي في ذلك .

٢٩١ - باب الهجرة ٤٥٥
فيه أثر علي ، وابن عباس .

٢٩٢ - باب من كره أن يقال : اللهم اجعلني في مستقر رحمتك ٤٥٦
فيه أثر عن أبي رجاء العطاردي وأن رب العالمين هو مستقر الرحمة .

٢٩٣ - باب لا تسبوا الدهر ٤٥٧
فيه عن أبي هريرة روايتان - كلام المنذري في ذلك - تفسير قوله ﷺ : « لا يقولن للعنب الكرم » ، وما جاء في « العمدة » .

٢٩٤ - باب قول الرجل للرجل : ويلك ٤٥٩
فيه عن أنس معنى البدنة - حكم ركوب الهدي ؟ وفيه أثر عن ابن عباس بلفظ : « ويحك : أتتوضأ من الطيبات » ، وحديث عن جابر بلفظ : « ويلك فمن يعدل إذا لم يعدل ؟ » قاله ﷺ لمن قال له : « اعدل ، فإنك لا تعدل » ، وبشير بن معبد وفيه : « ما أصبحت تنقم على الله ؟ » - معنى السبب - استدلال شيخنا على عدم دفن المسلم مع الكافر ، ولا الكافر مع المسلم .

٢٩٥ - باب البناء ٤٦٩
فيه أثر محمد بن هلال ووصفه حُجر أزواج النبي ﷺ وباب عائشة - معنى عرعر ، ساج .

- ٢٩٦ - باب قول الرجل : لا وأبيك [لفظ أما وأبيك في القسم
الضعيف] ٤٧١
- فيه حديث أبي هريرة: في بيان أفضل الصدقة - قول بعض السلف عن
بعض أهل الترف في سوء استعمالهم المال .
- ٢٩٧ - باب إذا طلب فليطلب طلباً سيراً ولا يمدحه ٤٧٤
- فيه أثر عبد الله بن مسعود الصريح في ذلك، وحديث أبي عزة يسار بن
عبد الله الهذلي: «إن الله إذا أراد قبض عبدٍ بأرض» وبيان ارتباطه بالباب .
- ٢٩٨ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت ٤٧٥
- فيه حديث ابن عباس - فوائد لشيخنا من «الصحيحة» .
- ٢٩٩ - باب الغناء واللهو ٤٧٨
- فيه أثر عن ابن عمر وقوله حين رأى جارية صغيرة تغنى: «إن الشيطان لو
ترك أحداً لترك هذه»، وفيه أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿ومن
الناس من يشتري لهو الحديث﴾ - ما هو اللهو؟ كلام مفيد لشيخنا من
كتابه النافع «تحريم آلات الطرب»، وحديث عن البراء بن عازب بلفظ:
«والأشرة شرٌّ» - تعريف العبث .
- ٣٠٠ - باب الهدى والسمت الحسن ٤٨٣
- فيه أثر عن ابن مسعود: إنكم في زمان كثير فقهاؤه - تعريف الهدى
والسمت الحسن، وفيه حديث أبي الطفيل في وصف بعض شمائل النبي
ﷺ معنى المقصد، وفيه حديث ابن عباس - معنى الاقتصاد .
- ٣٠١ - باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود ٤٨٨
- فيه حديث عائشة، وبيان أن الشعر المذكور لطرفة بن العبد البكري، وأثر
ابن عباس: «إنها كلمة نبيّ...» .

- ٣٠٢ - باب لا تسمّوا العنب الكرم ٤٩٠
 فيه عن وائل أبي علقمة الصريح في ذلك - معنى الحيلة.
- ٣٠٣ - باب قول الرجل ويحك ٤٩٠
 فيه عن أبي هريرة . (تقدّم في باب قول الرجل للرجل ويلك) .
- ٣٠٤ - باب قول الرجل : يا هنتاه ٤٩١
 فيه أثر عمّار الصريح في ذلك، ومعنى هذه الكلمة، وفيه حديث الشريد، وإنشاده - أي الشريد - مائة بيت من شعر أمية بن أبي الصلت - استحباب إنشاد الشعر المشتمل على الحكمة .
- ٣٠٥ - باب قول الرجل : إنني كسلان ٤٩٣
 فيه حديث عائشة : « كان إذا مرض أو كسل ؛ صلى قاعداً » - علاقة الحديث بالباب - الفرق بين العجز والكسل .
- ٣٠٦ - باب من تعوّد من الكسل ٤٩٥
 فيه حديث أنس بن مالك في التعوّد من ذلك - كلام مفيد لابن القيم .
- ٣٠٧ - باب قول الرجل : نفسي لك الفداء ٤٩٦
 فيه حديث أبي ذرّ وفيه البشرى لمن مات لا يشرك بالله شيئاً؛ أن يدخل الجنة؛ وإن زنى وإن سرّق - معنى « لبيك وسعديك » .
- ٣٠٨ - باب قول الرجل فداك أبي وأمي ٥٠١
 فيه حديث عليّ وقول النبي ﷺ له : « ارم، فداك أبي وأمي » - لا يُكره هذا القول من قائله، وإن لم يقدر عليه؛ لِمَا فِيهِ من سبب المودة، وفيه حديث بريدة في وصف قراءة أبي موسى - معنى « أعطني هذا مزماراً من مزامير آل داود » .

- ٣٠٩ - باب قول الرجل: يا بني لمن أبوه لم يُدرك الإسلام ٥٠٤
فيه حديث عن أنس بن مالك في نهيه عن الدخول إلا بإذن، وفيه أثر أبي سعيد، وبيان مراد المصنّف من التبويب.
- ٣١٠ - باب لا يقل خُبثت نفسي ٥٠٥
فيه عن عائشة، وسهل بن حنيف - معنى لقست - كلام مفيد لابن الأثير.
- ٣١١ - باب كنية أبي الحكم ٥٠٧
فيه عن هانئ بن يزيد أبي شريح، وفيه نهى النبي ﷺ عن التكنّي بأبي الحكم.
- ٣١٢ - باب السرعة في المشي ٥١٠
فيه عن ابن عباس، وفيه إسراع النبي ﷺ ليُخبر الصحابة - رضي الله عنهم - بليلة القدر.
- ٣١٣ - باب أحبّ الأسماء إلى الله عزّ وجلّ ٥١١
فيه عن أبي وهب الجُشمي، بلفظ: «... أحبّ الأسماء إلى الله عزّ وجلّ». عبد الله وعبدالرحمن» - معنى «الحارث و همّام» - كلام طيّب لشيخ الإسلام في ذلك، وفيه حديث جابر: «سمّ ابنك عبدالرحمن».
- ٣١٤ - باب تحويل الاسم إلى الاسم ٥١٣
فيه حديث سهل في تغيير اسم صبيّ إلى اسم المنذر.
- ٣١٥ - باب أبغض الأسماء إلى الله عزّ وجلّ ٥١٥
فيه حديث أبي هريرة: «أخنى الأسماء عند الله رجلٌ تسمّى ملك الأملاك» - معنى أخنى - الجواب عن تعجّب بعض الشراخ من تفسير سفيان بن عيينة اللفظة العربية باللفظة العجمية.

- ٣١٦ - باب من دعا آخر بتصغير اسمه ٥١٦
فيه أثر جابر وقوله لطلق: «يا طليق»، وحديث الشفاعة.
- ٣١٧ - باب تحويل اسم عاصية ٥١٨
فيه حديث ابن عمر وتحويل النبي اسم عاصية إلى اسم جميلة، كلام العلماء في ذلك، وحديث زينب بنت أبي سلمة وتحويل النبي ﷺ اسم برة إلى زينب.
- ٣١٨ - باب شهاب ٥٢٠
فيه حديث عائشة في تغيير اسم شهاب إلى هشام - معنى شهاب.
- ٣١٩ - باب العاص ٥٢١
فيه حديث مطيع وتغيير النبي ﷺ اسم العاص إلى مطيع - معنى القتل صبراً.
- ٣٢٠ - باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئاً ٥٢٣
فيه عن عائشة وقوله ﷺ: «يا عائش»، ما نقله النووي: «من وجوب رد السلام على الفور وكذا لو بلغه سلام، في ورقة من غائب...».
- ٣٢١ - باب زحم ٥٢٤
فيه عن بشير بن الخصاصية وتسمية النبي ﷺ له بشيراً.
- ٣٢٢ - باب برة ٥٢٤
فيه حديث ابن عباس وتحويل هذا الاسم إلى جويرية - النهي عن السبب الذي يجلب سوء الظن والإيأس من الخير.
- ٣٢٣ - باب أفلح ٥٢٥
فيه عن جابر من طريقين - وقول شيخنا أن النهي محمول على التنزيه - نهى النبي ﷺ عن تسمية الغلام يساراً أو رياحاً... من باب سدّ

الذريعة، قاله شيخنا.

٣٢٤ - باب رباح ٥٢٨

فيه حديث عمر، وهذا من الأحاديث التي تبين أن النهي المتقدم عن التسمية برباح إنما هو للتنزيه.

٣٢٥ - باب أسماء الأنبياء ٥٢٩

فيه حديث أبي هريرة وحديث أنس وحديث جابر بن عبد الله بلفظ: «تسموا باسمي» - تعريف الكنية، وفيه حديث يوسف بن عبد الله بن سلام أن النبي ﷺ هو الذي سمّاه يوسف وأقعدته على حجره - معنى الحجر - معنى «أما جعلت قاسماً»، وفيه حديث أبي موسى في تسمية النبي ﷺ أكبر أولاده إبراهيم - معنى التحنيك - جواز المخالفة بين كنية الرجل واسم أكبر ولده.

٣٢٦ - باب حزن ٥٣٣

فيه عن حزن جد سعيد بن المسيّب، ورفضه أن يُغَيَّرَ إلى سهل - معنى الحزن - قاعدة البخاري أن الاختلاف في الوصل والإرسال؛ لا يقدر المرسل في الموصول.

٣٢٧ - باب اسم النبي ﷺ وكنيته ٥٣٥

فيه حديث جابر، وابن الحنفية، وأبي هريرة - معنى لا تُنعمك عيناً - باب سدّ الذريعة - فائدة لشيخنا من «الصحيحة» - حديث «الصحيحين»: «ولقد اصطاح أهل هذه البحرة على أن يتوجّوه ويُعصّبوه بالعصابة...».

٣٢٨ - باب هل يكنى المشرك؟ ٥٣٨

فيه عن أسامة بن زيد، وفيه: «أي سعد! ألا تسمع ما قال أبو حباب»

يريد عبدالله بن أبي بن سلول .

٣٢٩ - باب الكنية للصبي ٥٣٩

فيه حديث أنس: « يا أبا عمير؛ ما فعل النغير؟ » وتقدم .

٣٣٠ - باب الكنية قبل أن يولد له ٥٤٠

فيه أثران عن إبراهيم النخعي وعلقمة بن وائل صريحان في ذلك .

٣٣١ - باب كنية النساء ٥٤١

فيه حديث عائشة: « اكنني بابنك » - كلمة لشيخنا في التكني ولو لم يكن له ولد .

٣٣٢ - باب من كنتى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحدهم ٥٤٢

فيه عن سهل بن سعد، وفيه سبب تكنية علي رضي الله عنه بـ « أبي تراب » . - فائدة خروج علي إلى المسجد - عدم معاتبة النبي ﷺ على مغاضبته ابنته - استحباب الرفق بالأصهار وترك معاتبتهم .

٣٣٣ - باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل ٥٤٤

فيه حديث أنس بلفظ: « وبلال يمشي إلى جنبه » - خصوصية سماع النبي ﷺ عذاب القبر .

٣٣٤ - باب ٥٤٥

فيه أثر قيس بن أبي حازم وقول معاوية لأخيه الصغير: « بعس ما أدبت » ، وآخر عن عمرو بن العاص بلفظ: « إذا كثر الأخلاء كثر الغرماء » .

٣٣٥ - باب من الشعر حكمة ٥٤٦

فيه أثر عن عمران بن حصين وإنشاده الشعر - معنى « إن في المعارض لمدوحة عن الكذب » ، وفيه حديث أبي: « إن من الشعر حكمة » - معنى الحكمة، وفيه حديث الأسود بن سريع - وكان شاعراً - وقول النبي ﷺ له:

«أما إنَّ ربَّك يُحبُّ الحمد»، وفيه حديث أبي هريرة في ذمِّ الإكثار من الشعر - معنى «حتى يريه»، وحديث عائشة في استئذان حسان أن يهجو المشركين - استحباب الشعر إذا كان في مدح الإسلام وأهله أو في هجاء الكفار، وفيه حديث آخر عن عائشة في نهيها عن سبِّ حسان، لأنَّه كان يدافع عن رسول الله ﷺ - معنى المنافحة .

٣٣٦ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح ٥٥٣

فيه حديث عبد الله بن عمرو، الشعر بمنزلة الكلام، وفيه عن عائشة أنها كانت تقول: «الشعر منه حسن ومنه قبيح»، وعن عائشة كذلك بلفظ: «كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله بن رواحة» - معنى «تمثل»، واسترأث .

٣٣٧ - باب من استنشد الشعر . (حديثه متقدّم) ٥٥٥

٣٣٨ - باب من كره الغالب عليه الشعر ٥٥٥

فيه عن ابن عمر في ذمِّ الإكثار من الشعر وتقدّم الفرق بين المنقلب والمرجع، وفيه أثر عن ابن عباس في تفسير ﴿والشعراء يتبعهم الغاؤون﴾ .

٣٣٩ - باب من قال: إنَّ من البيان سحراً ٥٥٧

فيه حديث ابن عباس الصريح في ذلك - تعريف البيان وأقوال العلماء في ذلك - وقوله ﷺ هنا جاء في معرض الذمِّ وتفصيل ذلك .

٣٤٠ - باب ما يكره من الشعر ٥٦٠

فيه حديث عائشة - بيان أنَّ الكراهة هنا للتحريم ودليل ذلك .

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعٌ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

شرح صحيح الإمام المفيد

للإمام البخاري

تخرّيج

الإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني

بِقلم

حسين بن عودة القوايشة

الجزء الثالث

دار ابن خزيمة

المكتبة الإسلامية

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

شرح صحيح الأئمة المفرد
للإمام البخاري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح صحيح الأئمة المفردة للإمام البخاري

تخرّيج
الإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني

بفكّم
حسين بن عودة القوايشة

الجزء الثالث

دار ابن حزم

المكتبة الإسلامية

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

المكتبة الإسلامية

صوب: ١١٣ - الجيبة - هاتف: ٥٣٤٢٨٨٧
عمان - الأردن

دار ابن خزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - صوب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

٣٤١ - باب كثرة الكلام - ٣٨٧

٨٧٥/٦٧١ - عن ابن عمر:

قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيبَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا
ثُمَّ قَعَدَا.

وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ
كَلَامِهِمَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ:

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا قَوْلَكُمْ، فَإِنَّمَا تَشْقِيقُ الْكَلَامِ مِنَ الشَّيْطَانِ».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا».

[خ: ٦٧ - ك النكاح، ٤٧ - ب الخطبة].

* الشرح *

(قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيبَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا
ثُمَّ قَعَدَا، وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ
كَلَامِهِمَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا قَوْلَكُمْ، فَإِنَّمَا
تَشْقِيقُ الْكَلَامِ): أي: التَطَلُّبُ فِيهِ وَالتَكَلُّفُ فِي تَزْيِينِهِ وَتَحْسِينِهِ لِيُخْرَجَ أَحْسَنَ
مُخْرَجٍ. «النَّهْيَةُ» بِتَصْرُفٍ.

(مِنَ الشَّيْطَانِ): إِذَا كَانَ يُرَادُ بِهِ تَزْيِينُ الْبَاطِلِ، كَمَا ذَكَرَ شَيْخُنَا.

(ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا): تَقَدَّمَ.

وهو للذمّ كما تقدّم ويؤكّده قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإنّما تشقّق الكلام من الشيطان».

* * *

٦٧٢/٨٧٦ - عن أنس قال:

خطب رجلٌ عند عمر فأكثرَ الكلام، فقال عمر: «إنّ كثرة الكلام في الخُطب من شقاشق الشيطان».

* الشرح *

(خطب رجلٌ عند عمر فأكثرَ الكلام، فقال عمر: إنّ كثرة الكلام في الخُطب من شقاشق الشيطان): الشَّقْشَقَةُ: الجِلْدَةُ الحمراء التي يُخرجها الجمل العربي من جوفه ينفُخ فيها فتظهر من شدِّقه.

شَبَّه الفصيح المنطوق بالفحل الهادر، ولِسَانَهُ بِشَقْشِقَتِهِ، ونَسَبَهَا إِلَى الشيطان لما يدخل فيه من الكذب والباطل، وكونه لا يُبالي بما قال. «النهاية».

قال شيخنا: ويشهد له قوله - عليه السلام -: «إنّ الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلّل بلسانه تخلّل الباقرة بلسانها»، وهو مخرّج في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» برقم (٨٨٠).

* * *

٦٧٣/٨٧٧ - عن أبي يزيد - أو معن بن يزيد - أنّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«اجتمعوا في مساجدكم، وكلّموا اجتماع قوم فليؤذُنوني».

فأتانا أولَ مَنْ أتى فجلس، فتكلّم مُتكلّمٍ منّا، ثمّ قال: إنّ الحمد لله الذي ليس للحمد دونه مقصد ولا وراءه منفذ، فغضب فقام فتلاومنا بيننا. فقلنا: أتانا أولَ مَنْ أتى، فذهب إلى مسجد آخر فجلس فيه، فأتيناه فكلّمناه، فجاء معنا فقعّد في مجلسه أو قريباً من مجلسه، ثمّ قال: «الحمد لله الذي ما شاء جعل بين يديه، وما شاء جعل خلفه، وإنّ من البيان سحراً».

ثمّ أمرنا وعلمنا.

[ليس في شيء من الكتب الستة، وانظر «المسند» للإمام أحمد (٣: ٤٧٠) الطبعة الأولى].

* الشرح *

(أنّ النبي ﷺ قال: اجتمعوا في مساجدكم، وكلّموا اجتمع قوم فليؤذّنوني): من الإيدان وهو الإعلام.

(فأتانا أولَ مَنْ أتى فجلس، فتكلّم مُتكلّمٍ منّا، ثمّ قال: إنّ الحمد لله الذي ليس للحمد دونه مقصد ولا وراءه منفذ. فغضب فقام): الظاهر أنّه غَضِبَ لَمَّا سَمِعَ التكلّف في القول.

(فتلاومنا بيننا): أي: لامَ بعضنا البعض؛ وفيه ترك المجلس إذا كان فيه معصية أو مخالفة للمنهج.

وماذا لو رأى رسول الله ﷺ ما عليه خطبائنا من مخالفة المنهج والسنة والتكلّف فضلاً عن الجهل والتخبّط؟!

(فقلنا: أتانا أولَ مَنْ أتی): في «مجمع الزوائد»: «خصنا الله أن أتانا أولَ الناس».

(فذهب إلى مسجد آخر فجلس فيه، فأتيناه فكلّمناه): أي: لنعلم سبب غضبه وانصرافه عنّا.

(فجاء معنا فقعّد في مجلسه أو قريباً من مجلسه، ثمّ قال: الحمد لله الذي ما شاء جعل بين يديه، وما شاء جعل خلفه، وإنّ من البيان سحراً. ثمّ أمرنا وعلمنا): وهذا من الأدلّة على أن (من) هنا للتبعيض وأنّ البيان في هذا الحديث ذكر للذمّ، لأنّه يشبه السحر في أثره.

٣٤٢ - باب التمني - ٣٨٨

٨٧٨/٦٧٤ - عن عائشة:

أرقّ النبي ﷺ ذات ليلة فقال:

«ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يجيئني فيحرسني الليلة»، إذ سمعنا صوت السلاح، فقال:

«من هذا؟»، قال سعد: يا رسول الله! جئتُ أحرسك، فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيته.

[خ: ٩٤ - ك التمني، ٤ - ب قوله ﷺ: ليت كذا وكذا. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٣٩، ٤٠].

* الشرح *

(أرقّ النبي ﷺ ذات ليلة فقال): أرق: أي: سهر ولم يأتته النوم.

في «النهاية»: «رجل أرق: إذا سَهِرَ لَعْلَةً، فإن كان السهر من عادته قيل: أرق». .

ولفظه عند «الترمذي»: «سَهِرَ». «صحيح سنن الترمذي» (٢٩٥٤).

(ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يجيئني فيحرسني الليلة): قال الحافظ في «الفتح» (٢١٩/١٣): «ليت: حرف من حروف التمني يتعلّق بالمستحيل غالباً وبالممكن قليلاً، ومنه حديث الباب فإنّ كلاً من الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمنّاه قد وُجد».

وفيه ما يجوز من التمني، وفيه عدم تعيين شخص إذا رأى الوالي مصلحةً في ذلك وترك ذلك لمن يستطيعه، وفيه أهمية استخدام الصالحين في الأعمال ولا سيّما الحراسة.

قال النووي (١٨٣/١٥): «فيه جواز الاحتراس من العدو، والأخذ بالحزم، وترك الإهمال في موضع الحاجة إلى الاحتياط».

قال العلماء: وكان هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، لأنّه ﷺ ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية وأمر أصحابه بالانصراف عن حراسته».

(إذ سمعنا صوت السلاح، فقال: مَنْ هذا؟)، قال: سعد يا رسول الله! جئتُ أحرُسُك): هذا من فضائل سعد، رضي الله عنه.

زاد مسلم في رواية (٢٤١٠): «قال: وَقَعَ في نفسي خَوْفٌ على رسول الله ﷺ فجئتُ أحرُسُهُ فدعا له رسول الله ﷺ ثمّ نام».

(فنام النبي ﷺ حتّى سمعنا غطيّطه): الغطيّط: هو الصوت الذي يخرج

مع نَفْسِ النَّائِمِ، وهو ترديده حيث لا يَجِدُ مَسَاغاً. «النهاية».

وفيه أَنَّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَحْرَسُوا سُلْطَانَهُمْ خَشِيَةَ الْقَتْلِ، وفيه الثناء على من تَبَرَّعَ بِالْخَيْرِ وتسميته صالحاً، وَأَنَّ التَّوَكُّلَ لا يَنَافِي تَعَاطِي الْأَسْبَابِ لِأَنَّ التَّوَكُّلَ عَمَلُ الْقَلْبِ وهي عمل البدن. قاله الحافظ وذكره المباركفوري في «التحفة».

٣٤٣ - باب يقال للرجل والشيء والفرس: هو بحر - ٣٨٩

٨٧٩/٦٧٥ - عن أنس بن مالك قال:

كان فزَعٌ بالمدينة، فاستعار النَّبِيُّ ﷺ فرساً لأبي طلحة - يُقال له: المندوب -، فركبه، فلما رجع قال:

«ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحراً».

[خ: ٥١ - ك الهبة، ٣٣ - ب من استعار من الناس الفرس. م: ٤٢ - ك الفضائل، ح

[٤٨].

* الشرح *

(كان فزَعٌ): في «صحيح المصنّف» (٢٨٦٧): «إنَّ أهل المدينة فزَعُوا مرةً».

وعند مسلم (٢٣٠٧): «لقد فزَعَ أهل المدينة ذات ليلة».

الفزَعُ في الأصل: الخوف، والمعنى هنا استغاثوا، يُقال: فزَعَت إليه فأفزَعني: أي: استغثت إليه فأغاثني. «النهاية» بتصرّف.

(بالمدينة، فاستعار النَّبِيُّ ﷺ فرساً لأبي طلحة - يُقال له: المندوب - فركبه،

فلماً رجَع) : المندوب : أي : المطلوب، وهو من الندب : الرهن الذي يُجعل في السباق . « النهاية » .

وفيه جواز استعارة الفرس أو الرُّكوب من الناس .

(قال : ما رأينا من شيء) : أي : من العدوّ وسائر موجبات الفزع . « عمدة » (١٣ / ١٨١) .

(وإن وجدناه لبحراً) : أي : واسع الجري ، وسمي البحر بحراً لسعته ، وتبحر في العلم أي : اتسع . « النهاية » .

قال الخطابي : إن هي النافية واللام في (لبحراً) بمعنى إلا ، أي : ما وجدناه إلا بحراً . « عمدة » .

قال ابن بطال : شبه جري الفرس بالبحر إشارة إلى أنه لا ينقطع ، يعني ثم أطلق صفة الجري على نفس الفرس مجازاً .

قال : وهذا أصل في جواز استعمال المعارض ، ومحلّ الجواز فيما يُخلص من الظلم أو يُحصل الحق ، وأمّا استعمالها في عكس ذلك من إبطال الحق أو تحصيل الباطل فلا يجوز . « فتح » (١٠ / ٥٩٥) .

وقد كان هذا الفرس بطيئاً في المشي كما في « صحيح المصنّف » (٢٨٦٧) من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - : « ... فركب النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة كان يقطف - أو كان فيه قطاف - فلماً رجَع قال : وجدنا فرسكم هذا بحراً ، فكان بعد ذلك لا يجارى » .

وفي « صحيح مسلم » (٢٣٠٧) : « وكان فرساً يُبطأ » .

وفيه شجاعة النبي ﷺ وإقدامه ومشاركته في الجهاد والغزوات، وانظر
(٢٣٢/٣٠٣).

٣٤٤ - باب الضرب على اللحن - ٣٩٠

٦٧٦/٨٨٠ - عن نافع قال:

«كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن».

* الشرح *

(كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن): اللحن: الخطأ في الكلام والخطأ في الإعراب، يُقال: لحن فلان في كلامه: إذا مال عن صحيح المنطق، وهو من الأضداد. «النهاية» ملتقطاً.

فيه اهتمام ابن عمر - رضي الله عنهما - في اللغة وتصحيح النطق. وضربه يدل على غيرته للدين، وحبّه أبناءه والسعي في مصالحهم. وليت شعري ماذا يفعل ابن عمر - رضي الله عنهما - لو رأى ما عليه الخطباء والوعاظ وطلاب الجامعات الآن، فضلاً عن غيرهم.

٣٤٥ - باب الرجل يقول: ليس بشيء، وهو يريد

أنه ليس بحق - ٣٩١

٦٧٧/٨٨٢ - عن عائشة زوج النبي ﷺ:

سأل ناس النبي ﷺ عن الكهّان؟ فقال لهم: «ليسوا بشيء».

فقالوا: يا رسول الله! فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقاً؟ فقال النبي ﷺ:

«تلك الكلمة [من الحق] يخطفها الشيطان، فيقرقرها بأذني وليه كقرقرة الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة».

[خ: ٧٨-الأدب، ١١٧-ب قول الرجل للشيء ليس بشيء. م: ٣٩-ك السلام، ح [١٢٢، ١٢٣].

* الشرح *

(سأل ناس النبي ﷺ عن الكُهَّان؟): قال في «النهاية»: «الكاهن: الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مُستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار.

وقد كان في العرب كهنة، كَشِقِّ، وَسَطِيح، وغيرهما، فمنهم من كان يزعم أن له تابعا من الجنّ ورئياً يلقي إليه الأخبار، ومنهم من كان يزعم أنه يعرف الأمور بمقدّمات أسباب يستدلّ بها على مواقعها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله، وهذا يخصّونه باسم العرّاف، كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق، ومكان الضّالة ونحوهما.

والحديث الذي فيه: «من أتى كاهناً قد يشتمل على إتيان الكاهن والعرّاف والمنجم، وجمع الكاهن: كَهَنَةٌ وكُهَّان».

وانظر كلام القاضي في «شرح النووي» (٢٢٣/١٤).

(فقال لهم: ليسوا بشيء): أي: ليسوا بحق، أو ليسوا على الحق وهذا شاهد الباب.

(فقالوا: يا رسول الله! فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقاً): فيه محاوراة

السائل للعالم لإزالة اللبس والغموض .

(فقال النبي ﷺ : تلك الكلمة من الحق يخطفها الشيطان ، فيقرقها بأذني وليه كقرقرة الدجاجة) : القرّ: ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه .
وقرّ الدجاجة : صوتها إذا قطعته .

يقال : قرّت يقرّ قرّاً قريراً ، فإن ردّته قلت : قرقرت قرقرة . « النهاية » .

(فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة) : قال شيخنا : في رواية أخرى صحيحة ؛ بيان كيفية خطف الشيطان للكلمة ، وهي بلفظ : « إن الملائكة تنزل في العنان (وهو السحاب) ، فتذكر الأمر قضي في السماء ، فتسترق الشياطين السمع فتسمعه ، فتوحيه إلى الكهّان ، فيذكرون معها مائة كذبة من عند أنفسهم » . أخرجه المؤلف في « الصحيح » (٢٢١٠) والطبري في « التفسير » . انتهى .

وفي « صحيح مسلم » (٢٢٢٩) من حديث عبد الله بن عباس . قال : أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار ؛ أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ رمي بنجم فاستنار . فقال لهم رسول الله ﷺ « ماذا كنتم تقولون في الجاهلية ، إذا رمي بمثل هذا؟ » .

قالوا : الله ورسوله أعلم . كُنّا نقول ولِدَ الليلة رجلٌ عظيمٌ . ومات رجلٌ عظيمٌ .

فقال رسول الله ﷺ : « فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته . ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه ، إذا قضى أمراً سبّح حملة العرش ، ثم سبّح أهل السماء الذين يَلونهم ، حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء الدنيا ، ثم قال الذين يَلون حملة العرش لحملة العرش : ماذا قال ربكم ؟ فيخبرونهم ماذا قال .

قال فيسْتَخْبِرُ بعضُ أهلِ السَّمَاوَاتِ بعضاً، حتَّى يبلُغَ الخَبْرُ هذه السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فتخطفُ الجُنُّ السَّمْعَ فيقذِفُونَ إلى أوليائِهِم، ويرمون به، فما جاؤا به على وجهه فهو حقٌّ، ولكنهم يقرِفُونَ فيه ويزيدون». وقرِفُونَ: أي: يخلطون فيه الكذب.

٣٤٦ - باب المعارض - ٣٩٢

٨٨٣/٦٧٨ - عن أنس بن مالك قال:

كان رسول الله ﷺ في مسيرٍ له، فحدا الحادي، فقال النبي ﷺ: «ارفق يا أنجشة - ويحك - بالقوارير».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٦ - ب في المعارض مندوحة عن الكذب. م: ٤٣ - ك الفضائل، ح: ٧٠، ٧١، ٧٢].

* الشرح *

(كان رسول الله ﷺ في مسيرٍ له، فحدا الحادي): الحادي: اسم فاعلٍ من حدا، وهو الذي يسوق الإبل بالحدا ويحثها على السير.

(فقال النبي ﷺ: ارفق يا أنجشة - ويحك - بالقوارير): كنى عن النساء بالقوارير لرقتهن وضعفهن عن الحركة، والنساء يُشبهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية. قاله الرامهرمزي في «الفتح».

وسميت قارورة لاستقرار الشراب فيها.

وانظر (١٩٩/٢٦٤).

* * *

٦٧٩ / ٨٨٤ - عن عمر (فيما أرى، شكَّ أبي) أنه قال :

«حَسْبُ امْرِئٍ مِّنَ الْكَذِبِ أَنْ يَحْدُثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» .

[صحيح موقوفاً وصحَّ من حديث أبي هريرة مرفوعاً].

* الشرح *

(عن عمر - فيما أرى، شكَّ أبي - أنه قال) : قال شيخنا : «القائل : «فيما

أرى...» هو معتمر، وأبوه هو سليمان التيمي، وقد رواه يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي عثمان عن عمر قال : فذكره ولم يشكَّ، رواه البيهقي في «سننه» وفي «الشعب» أيضاً (٤ / ٢٠٣ / ٤٧٩٣) بالمتن الآتي، وهذا قد صحَّ مرفوعاً» .

(حَسْبُ امْرِئٍ مِّنَ الْكَذِبِ أَنْ يَحْدُثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ) : أي : كفى، وهو

بعض ألفاظ مسلم في مقدمة «صحيحه» برقم (٥) .

والمعنى : يكفيه من الكذب تحدُّثُه بكلِّ ما سمع، فإنَّه قد استكثر منه» .

جاء في «العون» (١٣ / ٦٣٦) نقلاً عن «النووي» - بزيادة - : «فإنَّه يَسْمَعُ

في العادة الصدق والكذب، فإذا حدَّث بكلِّ ما سمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن .

والكذب : الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، ولا يشترط فيه التعمد؛ لأنَّه

ساعداً في نشره وإذاعته وإشاعته» .

* * *

٦٨٠ / ٨٨٤ - قال : وفيما أرى قال : قال عمر :

«أما في المعارض ما يكفي المسلم [مِنَ] الكذب؟» .

* الشرح *

(أما في المعارض ما يكفي المسلم من الكذب؟): أي: فلم الكذب إذاً. والمعارض: جمع معراض، كمفتاح من التعريض.

وعرفه المتقدمون بأنه: ذكر لفظ مُحتمَل يفهم منه السامع خلاف ما يريد المتكلم، والمتأخرون كالمولى التفتازاني بأنه: ذكر شيء مقصود بلفظ حقيقي أي مجازي أو كنائي؛ ليدلّ به على شيء آخر لم يُذكر في الكلام. «فيض» (٤٧٢/٢) وانظر (٨٥٧/٦٥٨).

٣٤٧ - باب إفشاء السرّ - ٣٩٣

٨٨٦/٦٨١ - عن عمرو بن العاص قال:

«عجبتُ من الرجل يفرُّ من القدر وهو مُواقعُه! ويرى القذاة في عين أخيه ويدع الجذعَ في عينه! ويخرج الضغنَ من نفس أخيه، ويدع الضغنَ في نفسه!

وما وضعتُ سرِّي عند أحد فلمتُه على إفشائه، وكيف ألومه وقد ضقتُ به ذرعاً؟».

* الشرح *

(عن عمرو بن العاص قال: عجبتُ من الرجل يفرُّ من القدر وهو مُواقعُه!): أي: ماضٍ فيه لا محالة.

(ويرى القذاة في عين أخيه ويدع الجذعَ في عينه!): الجذع: ساق النخلة ونحوها.

وقال ابن الأثير: «ضربه مثلاً لمن يرى الصغير في عيوب الناس ويُعيّرهم به،

وفيه من العيوب ما نسبته إليه كنسبة الجذع إلى القذاة؛ وانظر (٥٩٢/٤٦٠).

(ويخرج الضغن من نفس أخيه ويدع الضغن في نفسه!) : الضغن : الحقد والعداوة والبغضاء .

وفيه الاهتمام بتزكية النفس .

(وما وضعتُ سرِّي عند أحد فلمتُه على إفشائه) : على إفشائه : أي : نشره وإذاعته .

(وكيف ألومه وقد ضيقتُ به ذرعاً؟) : معنى ضيق الذراع والذرع : قصرها، كما أن معنى سعتها وبسطها طولها .

ووجه التمثيل ؛ أن القصير الذراع لا ينال ما يناله الطويل الذراع، ولا يطبق طاقته، فضربَ مثلاً للذي سقطت قوته دون بلوغ الأمر والاعتدار عليه . «النهاية» .

قُلْتُ : هذا في زمان عمرو بن العاص - رضي الله عنه - فكيف الحال في زماننا!

٣٤٨ - باب التُّؤدَّة في الأمور - ٣٩٥

٨٨٩/٦٨٢ - عن محمد بن الحنفية قال :

«ليس بحكيم مَنْ لا يعاشر بالمعروف مَنْ لا يجد من معاشرته بدءاً؛ حتى يجعل الله له فرجاً أو مخرجاً» .

صحيح الإسناد .

* الشرح *

(باب التُّؤدَّة في الأمور): أي: الرزانة والتأني وقد تكرر هذا الباب مرتين من قبل، وانظر (باب ٢٣٣/٢٦٦) و (باب ٢٣٤/٢٦٧).

(ليس بحكيم مَنْ لا يعاشر بالمعروف مَنْ لا يجد مِنْ معاشرتهُ بدءاً): من نحو زوجةٍ وأمةٍ وأهلٍ وفرعٍ وخادمٍ وصديقٍ ورفيقٍ وجارٍ وأجيرٍ ومعاملٍ وخليطٍ وشريكٍ وصهرٍ وقريبٍ ونحو ذلك. «فيض» (٣٦٣/٥).
 (حتَّى): أي: إلى أن.

(يجعل الله له فرجاً أو مخرجاً): يشير إلى أن التباين في الناس غالب، واختلافهم في الشيم ظاهر، ومن رام عيلاً أو إخواناً تتفق أحوالهم جميعاً، فقد رام أمراً مُتعدِّراً، بل لو اتفقوا ربما وقع بينهم خلل في نظامه، إذ ليس واحد من هؤلاء يمكن الاستعانة به في كل الأحوال، ولا المجبولون على الخلق الواحد يمكن أن يتصرفوا في جميع الأعمال.

والإخوان ثلاث طبقات: طبقة كالغذاء لا يُستغنى عنه، وطبقة كالدواء يُحتاج إليه أحياناً، وطبقة كالداء لا يُحتاج إليه أبداً. وفيه حثٌّ على المداراة وحُسن الصحبة. «فيض» بحذف.

٣٤٩ - باب مَنْ هدى زُقاقاً أو طريقاً - ٣٩٦

٨٩٠ / ٦٨٣ - عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال:

«مَنْ منحَ مَنِيحةً أو هدى زُقاقاً - أو قال: طريقاً - كان له عدلٌ عتاق نسمة».

[ت: ٤٥ - ك البر والصلة، ٣٧ - ب ما جاء في المنحة].

* الشرح *

(مَنْ مَنَحَ) : أي : أعطى .

(مَنِيحَةٌ) : أي : عطية ، فعيلة بمعنى مفعولة .

قال في « النهاية » : « ومنحة اللبن : أن يُعطيه ناقةً أو شاة ، ينتفع بلبنها ويُعيدها ، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردّها .

جاء في « التحفة » (٦ / ٩٠) : « قال أبو عبيدة : « المنيحة عند العرب على وجهين :

أحدهما : أن يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له .

والآخر : أن يعطيه ناقةً أو شاةً ينتفع بحلبها ووبرها زماناً ثم يردّها .

وقال القزاز : قيل : لا تكون المنيحة إلا ناقةً أو شاة ، والأول أعرف .

(أو هدى زُقاقاً) : الزُقاق : - بالضم - الطريق . يريد من دلَّ الضَّالَّ أو الأعمى على طريقه . « النهاية » .

(أو قال : طريقاً) : أي : هدى طريقاً .

هدى : متعدُّ إلى مفعول أو مفعولين ، ويُروى بتشديد الدالِّ إمَّا مبالغةً في الهداية ، أو من الهدية .

أي : تصدَّق بزُقاقٍ من النَّخل وهو السَّكَّة والصفٌّ من أشجاره ، أو جعله وقفاً . « مرقاة » (٤ / ٤١٠) .

(كان له عدلٌ عتاق نسمة) : النَّسمة : النفس والروح ، وتقدِّم .

في «صحيح سنن الترمذي» (١٥٩٥): «كان له مثل رَقَبَةٍ».

* * *

٨٩١ / ٦٨٤ - عن أبي ذرٍّ يرفعه (قال: ثمَّ قال بعد ذلك: لا أعلمه إلا رَفَعَه) قال:

«إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة، وأمرُك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وتبسُّمك في وجه أخيك صدقة، وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن طريق الناس لك صدقة، وهدايتك الرَّجُلَ في أرض الضَّالَّة صدقة».

[ت: ٢٥ - ك البرِّ والصلة، ٣٦ - ب ما جاء في صنائع المعروف].

* الشرح *

(عن أبي ذرٍّ يرفعه - قال: ثمَّ قال بعد ذلك: لا أعلمه إلا رَفَعَه - قال): يرفعه: هي لفظةٌ يستعملها أهل الحديث في موضع قال رسول الله ﷺ، ونحو ذلك؛ كما تقدَّم.

(إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة): أخيك: أي: في الإسلام والدين.

(وأمرُك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة): أي: بما عرفه الشرع وحسنه. ونهيك عن المنكر صدقة: ما أنكره الشرع وقبَّحه. «فيض».

(وتبسُّمك في وجه أخيك صدقة): يعني إظهارك له البشاشة والبشر إذا لقيته تؤجر؛ عليه كما تؤجر على الصدقة.

(وإمّاطتك الحجر والشوك والعظم عن طريق الناس لك صدقة) : إمّاطتك :
أي : تنحيتك ، وانظر (٢٢٨ / ١٦٨) ، (٢٢٩ / ١٦٩) ، (٢٣٠ / ١٧٠) .
(وهدايتك الرجل في أرض الضالة صدقة) : جاء في « المجمع » : « الضالة :
التي لا علامة فيها للطريق فيضّل فيها المار » .
وتقدّم الحديث « كل معروف صدقة » (٢٣١ / ١٧١) .

٣٥٠ - باب مَنْ كَمَهُ أَعْمَى - ٣٩٧

٨٩٢ / ٦٨٥ - عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ قال :
« لعن الله مَنْ كَمَهُ أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ » .
[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(لعن الله مَنْ كَمَهُ أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ) : الكمه : العمى ، والمراد هنا أضلّه
عن السبيل .

٣٥١ - باب عقوبة البغي - ٣٩٩

٨٩٤ / ٦٨٦ - عن أنس عن النبي ﷺ قال :
« مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تُدْرِكَا ، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ » ، وأشار
محمد [بن عبد العزيز] بالسبابة والوسطى .
[م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤٩] .

* الشرح *

(مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ): أي: من رَبَّى بنتين صغيرتين، وقام بمصالحهما؛ من نحو نفقةٍ وكسوةٍ. «فيض» (١٧٧/٦).

(حَتَّى تُدْرِكَ): أي: تدركا البلوغ أو تصلا إلى زوجهما. «مراقبة».

وفي «صحيح مسلم» (٢٦٣١): «حَتَّى تَبْلُغَا».

(دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ): أي: جاء مصاحباً مرافقاً لي.

(وَأَشَارَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى): محمد بن عبد

العزیز: هو شيخ شيخ المصنّف، وانظر (٣٤ - باب من عال جاريتين أو واحدة - ٤١).

وفي «الصحيحة» (٢٩٦): «من عال ابنتين أو ثلاث بنات، أو أختين أو

ثلاث أخوات، حَتَّى يُمْتَنَ «وفي رواية: يَبِينُ، وفي أخرى: يَبْلُغْنَ» أو يموت عنهن؛ كنت أنا وهو كهاتين، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِيهِ: السَّبَابَةُ وَالْوَسْطَى».

* * *

[٦٨٧/٨٩٥ - وعن أنس]:

«بَابَانِ يُعَجَّلَانِ فِي الدُّنْيَا: الْبَغْيُ وَقَطِيعَةُ الرَّحْمِ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(بَابَانِ يُعَجَّلَانِ فِي الدُّنْيَا): أي: قبل الموت. وفي الأضل (وبابان) وذلك

لأن هذا جزء من الحديث الذي قبله، وبذلك يظهر شاهد الباب عقوبة البغي.

(البغي وقطيعة الرَّحِمِ): البغي: أي: مجاوزة الحُدِّ، والظلم.
وانظر الحديث رقم (٤٨/٦٧).

٣٥٢ - باب الحسب - ٤٠٠

٨٩٧/٦٨٨ - عن أبي هريرة: أن رسول الله قال:

«إِنَّ أَوْلِيَّائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَّقُونَ، وَإِنْ كَانَ نَسَبٌ أَقْرَبَ مِنْ نَسَبٍ؛ فَلَا يَأْتِينِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ، وَتَأْتُونَ بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا عَلَيَّ رِقَابِكُمْ، فَتَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَقُولُ هَكَذَا وَهَكَذَا: لَا».

وَأَعْرَضَ فِي كَلَا عَطْفِيهِ.

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(إِنَّ أَوْلِيَّائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَّقُونَ، وَإِنْ كَانَ نَسَبٌ أَقْرَبَ مِنْ نَسَبٍ): في «الصحيحين»: «إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ».

(فَلَا يَأْتِينِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ، وَتَأْتُونَ بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا عَلَيَّ رِقَابِكُمْ): فيه عدم الاتكال على الحسب والنسب والحث على العمل الصالح.

(فَتَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَقُولُ هَكَذَا وَهَكَذَا: لَا، وَأَعْرَضَ فِي كَلَا عَطْفِيهِ):

أي: جانبه ..

جاء في «الوسيط»: «عطف كل شيء: جانبه، وهو من الإنسان من لدن رأسه إلى وركه».

وفي كتاب «السنة» لابن أبي عاصم (٢١٢): «عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ: لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ خَرَجَ مَعَهُ يَوْصِيهِ، ثُمَّ التَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هَؤُلَاءِ يَرُونَ أَنَّهُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِي، وَلَيْسَ كَذَلِكَ. إِنْ أَوْلِيَانِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ، مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا، اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أُحِلُّ لَهُمْ فِسَادَ مَا أَصْلَحْتَ...».

قال شيخنا: إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات.
وانظر الحديث رقم (٤٨/٣٤).

* * *

٨٩٨/٦٨٩ - عن ابن عباس قال:

«لا أرى أحداً يعمل بهذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ حتى بلغ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، فيقول الرجل للرجل: أنا أكرم منك! فليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوى الله».

* الشرح *

(لا أرى أحداً يعمل بهذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ حتى بلغ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾، فيقول الرجل للرجل: أنا أكرم منك! فليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوى الله): يعني إذا عمل بمقتضى هذه الآية فإنه لا يقول لأحد: أنا أكرم منك؛ لأن الآية تنهاه عن ذلك.

وكم من الناس اليوم لا يعمل بهذه الآية؛ لتفاخره بعرقه أو جنسه أو عشيرته
أو سلطانه أو جاهه أو ماله!

* * *

١٩٩/٦٩٠ - عن ابن عباس:

«ما تعدون الكرم؟ قد بين الله الكرم، فأكرمكم عند الله أتقاكم.
ما تعدون الحسب؟ أفضلكم حسباً أحسنكم خلقاً».

* الشرح *

(ما تعدون الكرم؟ قد بين الله الكرم، فأكرمكم عند الله أتقاكم): فيه
فضل التقوى، فينبغي أن يكون فيها التنافس والتسابق. وانظر الحديث رقم
(١٢٩/٩٦).

(ما تعدون الحسب؟): الحسب: الشرف بالآباء، وما يعدّه الناس من
مفاخرهم. «النهاية».

(أفضلكم حسباً أحسنكم خلقاً): أي: أن التفضيل بالخلق والدين، لا
بالحسب أو النسب.

٣٥٣ - باب الأرواح جنود مجنّدة - ٤٠١

٩٠٠/٦٩١ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعتُ النبي ﷺ

يقول:

«الأرواح جنود مجنّدة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف».

[خ: ٦٠ - ك الأنبياء، ٢ - ب الأرواح جنود مجنّدة. تعليقا].

* الشرح *

(الأرواح جنود مُجنّدة): أي: جموعٌ مجتمعة، وأنواعٌ مختلفة، وقيل أجناسٌ مجنّسة. منها: حزب الله ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ومنها حزب الشيطان ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]. «مرقاة» (٧٣٣/٨) بزيادة من «العمدة» (٢١٥/١٥).

(فما تعارف منها): تعارفها: موافقة صفاتها التي خلقها الله عليها وتناسبها في أخلاقها. «عمدة».

(ائتلف): أي: حصل بينهما الألفة والرأفة حال اجتماعهما بالأجساد في الدنيا. «مرقاة».

(وما تناكر): أي: تنافر ولم يتوافق.

(منها اختلف): أي: نافر قلبه قلب الآخر، وإن تقاربا جسداً؛ فالائتلاف والاختلاف للقلوب والأرواح البشرية. «فيض» (١٧٤/٣).

جاء في «الفتح» (٣٦٩/٦، ٣٧٠) - ملقطاً -: «قال الخطابي: يحتمل أن يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشرّ والصلاح والفساد، وأنّ الخير من الناس يحنّ إلى شكله، والشرير نظير ذلك يميل إلى نظيره.

فتعارف الأرواح يقع بحسب الطباع التي جُبلت عليها من خيرٍ وشرّ، فإذا

اتفقت تعارفت، وإذا اختلفت تناكرت» .

قال ابن الجوزي: ويستفاد من هذا الحديث أن الإنسان إذا وجد من نفسه نفرة ممن له فضيلة أو صلاح؛ فينبغي أن يبحث عن المقتضي لذلك؛ ليسعى في إزالته حتى يتخلص من الوصف المذموم» .

وقال شيخنا في التعليق: «إثماً رواه البخاري في «صحيحه» مُعلّقاً، فكان ينبغي تقييد العزو إليه كما هو المصطلح عليه عند العلماء» وقد سبقت إليه الإشارة عند التخريج .

قال الحافظ في «الفتح»: «ورويناه موصولاً في مسند أبي يعلى وفيه قصة في أوله عن عمرة بنت عبدالرحمن قالت: «كانت امرأة مزاحمة بمكة فنزلت على امرأة مثلها في المدينة، فبلغ ذلك عائشة فقالت: صدق حبي، سمعت رسول الله ﷺ...» فذكر مثله .

* * *

٩٠١ / ٦٩٢ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«الأرواح جنود مجنّدة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف» .

[م: ٤٥ - ك البر والصلة والآداب، ح ١٥٩ و ١٦٠] .

* الشرح *

(الأرواح جنود مجنّدة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف) : انظر ما قبله .

٣٥٤ - باب قول الرجل عند التعجب : سبحان الله - ٤٠٢

٩٠٢/٦٩٣ - عن أبي هريرة قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول :

«بينما راعٍ في غنمه، عدا الذئبُ فأخذ منه شاةً، فطلبه الراعي، فالتفت إليه الذئبُ فقال : مَنْ لها يوم السَّبْعِ؟ ليس لها راعٍ غيري».

فقال النَّاسُ : سبحان الله ! فقال رسول الله ﷺ :

«فإني أؤمن بذلك ؛ أنا وأبو بكر وعمر».

[خ : ٦٠ - ك الأنبياء، ٥٤ - ب حدثنا أبو اليمان . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٣].

* الشرح *

(بينما راعٍ في غنمه، عدا الذئبُ) : عدا الذئبُ : من العدوان .

(فأخذ منه شاةً، فطلبه الراعي، فالتفت إليه الذئبُ فقال : مَنْ لها) : أي : من يحفظ الشاة .

(يوم السَّبْعِ؟ ليس لها راعٍ غيري) : يوم السَّبْعِ : أي : من لها عند الفتن حين تتركها النَّاسُ هملاً لا راعي لها، نهبةً للسباع، فجعل السَّبْعُ لها راعياً، أي : منفرداً بها . «نووي» (١٥٨/١٥) .

وهناك أقوال أخرى، وما ذكرته أرجحها عندي، والله أعلم .

(فقال النَّاسُ : سبحان الله!) : فيه قول الرجل عند التعجب سبحان الله، وهذا شاهد الباب .

(فقال رسول الله ﷺ : فإنني أؤمن بذلك ؛ أنا وأبو بكر وعمر) : أي : فإن

كان الناس يستغربونه ويتعجبون منه؛ فإنِّي لا أستغربه وأومن به . « مرقاة »
(٤١٨/١٠) .

في « الصحيحين » : « وما هما ثم » : أي : ليس أبو بكر وعمر حاضرين
هناك ، وفيه فضل الشيخين ، رضي الله عنهما .

* * *

٩٠٣/٦٩٤ - عن علي - رضي الله عنه - قال :

كان النبي ﷺ في جنازة فأخذ شيئاً فجعل ينكث به في الأرض ، فقال :
« ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة » .

قالوا : يا رسول الله ! أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل ؟ قال :
« اعملوا ؛ فكل ميسر لما خلق له .

(قال) : أمّا من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل السعادة ، وأمّا من
كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة » ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ
وَأَتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ [الليل : ٥ - ٦] .

[خ : ٦٥ - ك التفسير ، سورة الليل ، ٧ - ب فسنيسره لليسرى . م : ٤٦ - ك القدر ، ح ٦ و

. [٧

* الشرح *

(كان النبي ﷺ في جنازة) : في لفظ عند الشيخين : « في بقيع الغرقد » .
(فأخذ شيئاً) : في « صحيح مسلم » : « ومعه محضرة » ، وهي ما أخذها
الإنسان بيده من عصا أو غيرها .

(فجعل ينكث): أن يؤثر فيها بطرفه [أي: العود] فعل المفكر المهموم.
«النهاية».

(به في الأرض): في «صحيح المصنّف»: «ينكثُ الأرض بعود».
(فقال: ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة):
في «صحيح المصنّف» (٦٢١٧): «ليس منكم من أحدٍ إلا وقد فرغ من
مقعده من الجنة والنار».

(قالوا: يا رسول الله! أفلا نتكل على كتابنا): أي: أفلا نعتمد على كتابنا
الذي قدر الله علينا؟

(وندع العمل؟): أي: نتركه لأنه لا فائدة في إيتاب أنفسنا بالأعمال، لأنَّ
قضاياه لا تتغير، فلم يُرخص عليه السلام في ذلك الاتكال وترك الأعمال».
«مرقاة» (١/٢٧٢).

(قال: اعملوا؛ فكلٌ ميسرٌ لما خُلِقَ له): قال القاري: «أي: عليكم بالتزام
ما أمرتم، واجتناب ما نهيتم من التكاليف الشرعية بمقتضى العبودية، وإيّاكم
والتصرّف في الأمور الربوبية، ولا تجعلوا الأعمال أسباباً للسعادة والشقاوة، بل
أمارات لهما وعلامات، فكلٌ موفّقٌ ومهيأٌ لما خُلِقَ له، أي: لأمرٍ قدر ذلك الأمر
له من الخير والشر».

والفاء في (فكلٌ) للسببية والتنوين عوض عن المضاف إليه.

والحاصل أن الأمر المبهّم الذي ورد عليه البيان من هذا الحديث عن النبيّ
ﷺ؛ هو أنه بين أن القدر في حقّ العباد واقع على تدبير الربوبية، وذلك لا
يُبطل تكليفهم العمل بحقّ العبودية، فكلٌ من الخلق ميسرٌ لما دبر له في

الغيب؛ فيسوقه العمل إلى ما كتب الله له من سعادةٍ أو شقاوة.

فمعنى العمل التعرُّض للشواب والعقاب، ونظيره الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب».

(قال: أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ): الإيمان في الدنيا والجنة في العقبى.
«مرقاة».

(فَسَيِّئَسَّرَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ): أي: لعمل أهلها باتباع الأوامر واجتناب النواهي.

(وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ): الكفرة والفجرة.

(فَسَيِّئَسَّرَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ): وذلك باجتنب الأوامر واقتراف المناهي.

(ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى﴾): قال ابن عباس: أي: بذل. وقال قتادة: أعطى حق الله تعالى الذي عليه.

(﴿وَاتَّقَى﴾): أي: محارم الله التي نهى عنها.

(﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾): فيها أقوال: أي: صدق بلا إله إلا الله. قاله الضحاك والسلمي وابن عباس.

ومنها: صدق بالجنة، دليله قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

ومنها: صدق بالخلف عن عطائه، قاله الحسن وهو اختيار الطبري.

قال القرطبي: وكله متقارب المعنى، إذ كله يرجع إلى الشواب الذي هو الجنة.

(﴿ فَسَنِّيْسِرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾) : أي: نُرشده لأسباب الخير والصلاح حتَّى
يسهل عليه فعلها .

وقال زيد بن أسلم: ليسرى: للجنة . وانظر « تفسير القرطبي » .

قال في « الفضل »: والحديث لا يدلُّ على ترجمة الباب .

قلتُ: وهو كما قال، واللَّه تعالى أعلم .

٣٥٥ - باب الخذف - ٤٠٤

٩٠٥ / ٦٩٥ - عن عبد الله بن مغفل المزنيّ قال:

نهى رسول الله ﷺ عن الخذف، وقال:

«إنه لا يقتل الصيد، ولا ينكى العدو، وإنه يفتأ العين، ويكسر السن» .

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٢ - ب النهي عن الخذف . م: ٣٤ - ك الصيد والذبائح، ح

. [٥٤

* الشرح *

(نهى رسول الله ﷺ عن الخذف): هو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين
سبابتيك وترمي بها، أو تتخذ مخدفة من خشب، ثم ترمي بها الحصاة بين
إبهامك والسبابة. «النهاية» .

(وقال: إنه لا يقتل الصيد، ولا ينكى العدو): وفي لفظٍ عند الشيخين:
«ولا ينكأ به العدو» .

والنكاية: تكثير الجراح والقتل .

(وإنه يفتقأ العين): جاء في «الوسيط»: «فقأ العين: شقها فخرج ما فيها».

(ويكسر السن): أي: الرمية، وأطلق السن، فيشمل سن المرمي وغيره من آدمي وغيره. «فتح» (٦٠٨/٩).

في «الصحيحين»: «ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أخبرك أن رسول الله ﷺ كان يكره أو ينهى عن الخذف، ثم أراك تخذف! لا أكلمك كلمة كذا وكذا».

وفي لفظ لمسلم (١٩٥٤): «لا أكلمك أبداً».

جاء في «المرقاة» (٧٨/٧): «قال الطيبي: معنى الحديث أنه رأى رجلاً يعبث بالخذف، فنهاه لأنه لا يجلب نفعاً ولا يدفع ضرراً، بل هو شر كله».

قال ابن الملك: وإنما نهى عن الخذف لأنه لا مصلحة فيه، ويخاف من فساده، ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى».

قال النووي (١٠٦/١٣): «فيه هجران أهل البدع والتفسوق ومنابذي السنة مع العلم، وأنه يجوز هجرانه دائماً، والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام؛ إنما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا».

وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائماً، وهذا الحديث مما يؤيده، مع نظائر له؛ كحديث كعب بن مالك وغيره».

قلت: وينبغي النظر إلى ثمرة الهجران فإن لم تؤد إلى تأديب العاصي، بل إلى استفحال الشر عنده، فينبغي الكف عن ذلك حتى يأتي الله بالفرج، وانظر الحديث رقم (٨٨٩/٦٨٢).

٣٥٦ - باب لا تسبوا الريح - ٤٠٥

٩٠٦/٦٩٦ - عن أبي هريرة قال:

أخذت النَّاسَ الرِّيحُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَعَمْرُ حَاجٌّ فَاشْتَدَّتْ، فَقَالَ عَمْرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَا الرِّيحُ؟ فَلَمْ يَرْجِعُوا بِشَيْءٍ! فَاسْتَحْثَّتْ رَاحِلَتِي فَأَدْرَكْتُهُ.

فَقُلْتُ: بَلِّغْنِي أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ؛ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَلَا تَسْبُوهَا وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَعُودُوا مِنْ شَرِّهَا».

[٤٠: ٥ - ك الأدب، ١٠٤ - ب ما يقول إذا هاجت، ح ٥٠٩٧. جه: ٣٣ - ك الأدب، ٢٩ - ب النهي عن سب الريح، ح ٣٧٢٧].

* الشرح *

(أخذت النَّاسَ الرِّيحُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَعَمْرُ حَاجٌّ فَاشْتَدَّتْ، فَقَالَ عَمْرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَا الرِّيحُ؟ فَلَمْ يَرْجِعُوا بِشَيْءٍ! فَاسْتَحْثَّتْ رَاحِلَتِي فَأَدْرَكْتُهُ): أي: أعجلتها إعجالاً متصلاً وحَضَضْتُهَا عَلَى السَّرْعَةِ.

(فَقُلْتُ: بَلِّغْنِي أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ؛ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ): من رُوحِ اللَّهِ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ كَمَا قَالَ الْقَارِي.

وقال لي شيخنا - حفظه الله تعالى :- « هذا الظاهر » والله تعالى أعلم .
 (فلا تَسبُّوها وسَلُّوا اللهَ خيرها، وعودوا مِن شَرِّها) : فيه التفكّر في الظواهر الطبيعية ومخلوقات الله تعالى وآياته؛ ذكره أحد طلاب العلم .
 وفيه تواضع عمر واستفساره عن الريح، وفيه عدم خوض الصحابة فيما لا يعلمون، وفيه أن عند المفضول ما لا يكون عند الفاضل أحياناً، والله أعلم .
 وانظر الحديث رقم (٧٢٠ / ٥٥٥) .

٣٥٧ - باب قول الرجل : مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا - ٤٠٦

٩٠٧ / ٦٩٧ - عن زيد بن خالد الجهني أنه قال :

صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصَّبْحِ بِالْحَدِيثِ؛ عَلَى أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنْ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ :

« هل تدرون ماذا قال ربُّكم ؟ » ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال :

« أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ .

وَأَمَّا مَنْ قَالَ : بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ .» .

[خ : ١٥ - ك الاستسقاء ، ٢٨ - ب قول الله تعالى ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ ﴾ .

م : ١ - ك الإيمان ، ح [١٢٥] .

* الشرح *

(صَلَّى لَنَا) : في « صحيح مسلم » (٧١) : « صَلَّى بِنَا » .

(رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية) : فيها لغتان تخفيف الياء وتشديدها، والتخفيف هو الصحيح المشهور المختار. «نوي» (٦٠/٢).

(على أثر سماء كانت من الليلة) : أي : على أثر مطر، وفي «الصحيحين» : «إثر - بكسر الهمزة - وهو ما يعقب الشيء» .

وجاء في «العون» (١٠ / ٤٠١) : «قال النووي : هو بكسر الهمزة وإسكان الثاء وفتحهما جميعاً، لغتان مشهورتان» .

قال الحافظ في «الفتح» (٢ / ٥٢٣) : «أطلق عليه سماء، لكونه ينزل من جهة السماء، وكلّ جهة علوّ تُسمّى سماء» .

(فلما انصرف النبي ﷺ أقبل على الناس فقال : هل تدرّون) : استفهام على سبيل التنبيه .

(ماذا قال ربكم؟) : فيه عرض الإمام المسألة على أصحابه؛ تنبيهاً لهم ليتأملوا ما فيها من الدقّة . «عمدة» .

(قالوا : الله ورسوله أعلم) : فيه قول العبد : الله ورسوله أعلم في أمور الدين، ولعلنا نسمع بعض الناس الآن يقولون في كل شيء من أمور الدنيا : الله ورسوله أعلم، فهذا شركٌ بالله سبحانه .

(قال : أصبح من عبّادي مؤمن بي وكافر) : هذه إضافة عموم؛ بدليل التقسيم إلى مؤمن وكافر؛ بخلاف مثل قوله تعالى : ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الإسراء : ٦٥] فإنّها إضافة تشرّيف . «فتح» .

(فأما من قال : مُطِرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي، كافر

بالكوكب، وأما مَنْ قال: بِنَوء كذا وكذا): قال في «النهاية»: «إِنَّمَا سُمِّيَ نَوءاً؛ لِأَنَّهُ إِذَا سَقَطَ السَّاقِطُ مِنْهَا بِالْمَغْرِبِ نَاءَ الطَّالِعِ بِالشَّرْقِ، يَنْوَأُ نَوءاً: أَي: نَهَضَ وَطَلَعَ.

وقيل: أراد بالنَّوءِ الغُروب، وهو من الأضداد.

قال أبو عبيد: لم نسمع في النَّوءِ أَنَّهُ السُّقُوطُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ». وهناك تفصيل للنووي (٦١ / ٢) فانظره إن شئت.

(فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب): قال النووي - بحذف -: «وأما معنى الحديث فاختلف العلماء في كُفر من قال: مُطِرْنَا بنوء كذا على قولين: أحدهما: هو كُفر باللَّهِ سبحانه وتعالى سالبٌ لأصل الإيمان، مُخْرِجٌ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ.

قالوا وهذا فيمن قال ذلك معتقداً أَنَّ الكوكب فاعلٌ مدبِّرٌ منشىءٌ للمطر. كما كان بعض أهل الجاهلية يزعم، ومن اعتقد هذا فلا شك في كُفْرِهِ. وهذا القول هو الذي ذهب إليه جماهير العلماء والشافعي منهم، وهو ظاهر الحديث.

قالوا وعلى هذا لو قال: مُطِرْنَا بنوء كذا معتقداً أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَبِرَحْمَتِهِ وَأَنَّ النَّوءَ مِيقَاتٌ لَهُ وَعَلَامَةٌ اعْتِبَاراً بِالْعَادَةِ؛ فَكَأَنَّهُ قَالَ: مُطِرْنَا فِي وَقْتِ كَذَا، فَهَذَا لَا يَكْفُرُ.

واختلفوا في كراهته، والأظهر كراهته.

والقول الثاني: في أصل تأويل الحديث أَنَّ المراد كُفر نعمة الله تعالى؛

لاقتصاره على إضافة الغيث إلى الكواكب، وهذا فيمن لا يعتقد تدبير الكوكب» .

وفي لفظ لمسلم (٧٣)، من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : «مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا، كَذَا، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، حَتَّى بَلَغَ ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]» .

وفي الحديث الاهتمام بتصحيح الاعتقاد والألفاظ .

٣٥٨ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً - ٤٠٧

٩٠٩ / ٦٩٨ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال : قال النبي ﷺ :

«الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» .

[د: ٢٧ - ك الطب، ٢٤ - ب الطَّيْرَةَ، ح ٣٩١٠ . ت: ١٩ - ك السير، ٤٧ - ب ما جاء

في الطَّيْرَةَ] .

* الشرح *

(الطَّيْرَةُ شِرْكٌ) : «الطَّيْرَةُ: بكسر الطاء وفتح الياء ، وقد تُسكن: هي التشاؤم بالشيء . وهو مصدر تَطَيَّرَ . يُقال: تَطَيَّرَ طَيْرَةً، وَتَخَيَّرَ خَيْرَةً، ولم يجيء من المصادر هكذا غيرهما .

وأصله فيما يُقال أن أهل الجاهلية إذا خرجوا لحاجة أو سفر؛ فإن رأوا الطيور أخذت ذات اليمين؛ تيمّنوا بها واستمروا ومضوا، وإن أخذت ذات الشمال،

رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها، فكانت تصدّهم في كثير من الأوقات عن مصالحهم، فنفى الشرع ذلك وأبطله ونهى عنه». ملتقطاً من «النهاية» وشرح «النووي» (٢١٩/١٤).

(وما منّا): قال في «النهاية»: «هكذا جاء في الحديث مقطوعاً. ولم يذكر المستثنى: أي: إلا وقد يعتريه التطيّر وتسبق إلى قلبه الكراهة فحذف اختصاراً واعتماداً على فهم السامع.

وإنما جعل الطيّرة من الشُّرك؛ لأنّهم كانوا يعتقدون أنّ التطيّر؛ يجلب لهم نفعاً أو يدفع عنهم ضرراً إذا عملوا بموجبه، فكانّهم أشركوه مع الله في ذلك».

قال في «المرقاة» (٣٤٩/٨): «وما منّا: أي: إلا من يخطر له من جهة الطيّرة شيء ما لتعود النفوس بها، فحذف المستثنى كراهة أن يتفوه به.

قال التوربشتي: أي: إلا من يعرض له الوهم من قبل الطيّرة، وكره أن يتمّ كلامه ذلك؛ لما يتضمّن من الحالة المكروهة.

وهذا نوع من أدب الكلام يكتفي دون المكروه منه بالإشارة، فلا يضرب لنفسه مثل السوء».

(ولكنّ الله يُذهبه بالتوكّل): قال القاري: «أي: بسبب الاعتماد عليه، والاستناد إليه سبحانه، وحاصله أن الخطرة ليس بها عبرة، فإن وقعت غفلة لا بد من رجعة وأوبة من حوبة».

وقال في «النهاية»: «معناه أنّه إذا خطر له عارض التطيّر فتوكّل على الله وسلّم إليه، ولم يعمل بذلك الخاطر؛ غفره الله له ولم يؤاخذ به».

٣٥٩ - باب الطَّيْرَةِ - ٤٠٨

٩١٠/٦٩٩ - عن أبي هريرة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول:

«لا طَيْرَةَ، وخَيْرُهَا الْفَأَلُ».

قالوا: وما الْفَأَلُ؟ قال:

«كَلِمَةٌ صَالِحَةٌ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ».

[خ: ٧٦ - ك الطب، ٤٤ - ب الفأل . م: ٣٩ - ك السلام، ح: ١١٣ و ١١٤].

* الشرح *

(لا طَيْرَةَ، وخَيْرُهَا الْفَأَلُ) : جاء في «النهاية»: «الْفَأَلُ مَهْمُوزٌ فِيمَا يَسُرُّ وَيَسُوءُ، وَالطَّيْرَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِيمَا يَسُوءُ، وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلْتَ فِيمَا يَسُرُّ.

وَإِنَّمَا أَحَبُّ الْفَأَلِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا أَمَلُوا فَائِدَةَ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجَوْا عَائِدَتَهُ عِنْدَ كُلِّ سَبَبٍ ضَعِيفٍ أَوْ قَوِيٍّ؛ فَهَمَّ عَلَى خَيْرٍ، وَلَوْ غَلِطُوا فِي جِهَةِ الرَّجَاءِ فَإِنَّ الرَّجَاءَ لَهُمْ خَيْرٌ، وَإِذَا قَطَعُوا أَمَلَهُمْ وَرَجَاءَهُمْ مِنَ اللَّهِ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّرِّ. وَأَمَّا الطَّيْرَةُ فَإِنَّ فِيهَا سُوءَ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَتَوَقُّعَ الْبَلَاءِ.

ومعنى التفاؤل: مثل أن يكون رجل مريض فيتفاءل بما يسمع من كلام، فيسمع آخر يقول: يا سالم، أو يكون طالب ضاللة فيسمع آخر يقول: يا واجد، فيقع في ظنه أنه يبرأ من مَرَضِهِ ويجد ضالته.

وقد جاءت الطَّيْرَةُ بمعنى الجنس، والفأل بمعنى النوع». «النهاية».

قال الطيبي: «معنى الترخُّص في الفأل والمنع من الطَّيْرَةِ؛ هو أن الشخص لو رأى شيئاً فظنه حسناً مُحَرَّضاً على طلب حاجته فليفعل ذلك. وإن رآه بضدَّ

ذلك فلا يقبله بل يمضي لسبيله . فلو قبل وانتهى عن المضي فهو الطيرة التي
اختصت بأن تستعمل في الشؤم، واللّه أعلم». «فتح» (٢١٥/١٠).

(قالوا: وما الفأل؟ قال: كلمة صالحة يسمها أحدكم): قال بعض
العلماء: «هو أن تسمع كلاماً حسناً فتتيمّن به وإن كان قبيحاً فهو الطيرة».

قال الحافظ: «قال ابن بطال: جعل اللّه في فطر الناس محبة الكلمة الطيبة
والأنس بها، كما جعل فيهم الارتياح بالمنظر الأنيق والماء الصافي وإن كان لا
يملكه ولا يشربه».

وفي «صحيح سنن أبي داود» (٣٣١٩) من حديث بريدة: «أن النبي
ﷺ، كان لا يتطيّر من شيء، وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه: فإذا أعجبه
اسمه فرح به، ورؤي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه، رؤي كراهية ذلك
في وجهه».

وإذا دخل قرية سأل عن اسمها: فإن أعجبه اسمها فرح بها، ورؤي بشر
ذلك في وجهه، وإن كره اسمها، رؤي كراهة ذلك في وجهه»، وتقدّمت
الإشارة إليه.

٣٦٠ - باب فضل من لم يتطيّر - ٤٠٩

٩١١/٧٠٠ - عن عبد الله [بن مسعود]، عن النبي ﷺ قال:

«عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ بِالْمَوْسِمِ أَيَّامَ الْحَجِّ، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَةُ أُمَّتِي؛ قَدْ مَلَأُوا
السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدَ، أَرْضَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَيُّ رَبِّ!»

قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، وهم الذين

لا يسترقون ولا يكتون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون».

قال عكاشة: فادع الله أن يجعلني منهم، قال: «اللهم اجعله منهم».

فقال رجل آخر: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «سبقك بها عكاشة».

[خ: ٧٦-ك الطب، ١٧-ب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو. م: ١-ك

الإيمان، ح ٣٧٤].

* الشرح *

(عُرِضَتْ عَلَى الْأُمِّ بِالْمَوْسِمِ أَيَّامَ الْحَجِّ، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَةُ أُمَّتِي؛ قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ): فيه حبُّ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتِهِ وإِعْجَابُهُ بِكَثْرَتِهَا.

(قالوا: يا محمد، أَرْضِيَتْ؟ قال: نعم، أي ربِّ! قال: فَإِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ): في حديث أبي أمامة قال: «سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ مِنْ حَثِيَّاتِ رَبِّي». رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصحَّح شيخنا إسناده في «المشكاة» (٥٥٥٦)، وانظر «الصحيححة» (٢١٧٩).

قال النووي (٣ / ٨٨): «فيه عِظْمٌ مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأُمَّتَهُ - زَادَهَا اللَّهُ فَضْلًا وَشَرَفًا - وَقَدْ جَاءَ فِي «صحيح مسلم»: «سبعون ألفاً مع كل واحد منهم سبعون ألفاً».

(وهم الذين لا يسترقون): أي: لا يطلبون الرُّقِيَةَ وهي العوذة التي يُرْقَى بِهَا الْمَرِيضَ وَنَحْوَهُ. «الوسيط».

أما مَنْ رَقَى أَخَاهُ بِالثَّابِتِ مِنَ النُّصُوصِ فَلَا حَرَجَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - بَلْ إِنَّهُ

مأجور بإذن الله سبحانه.

(ولا يكتوون): هو الكي بالنار من العلاج المعروف في كثير من الأمراض.

(ولا يتطيّبون): انظر الحديثين المتقدمين (٦٩٨/٩٠٩) و

(٦٩٩/٩١٠).

(وعلى ربهم يتوكّلون): وحده الثقة بالله، والإيقان بأن قضاءه نافذ، ولا

ينافي هذا السعي فيما لا بد منه من المطعم والمشرب، والتحرّز من العدو، فهذه سنة الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم أجمعين. «نوي» بتصرف.

(قال عكاشة: فادع الله أن يجعلني منهم): فيه تنافسهم في الخير

ومسارعتهم إلى خير المنازل.

وفي «فتح المجيد»: «فيه طلب الدعاء من الفاضل».

(قال: اللهم اجعله منهم): في «صحيح المصنّف»: «أمنهم أنا يا رسول

الله؟ قال: نعم».

وفي «صحيح مسلم»: «أنت منهم».

قال في «الدليل»: «يُحتمل كونه منهم لدُعائه ﷺ له بذلك، ويُحتمل

لكونه كان موصوفاً بتلك الأوصاف الجميلة، ويُحتمل أنه أوحى إليه بأنه منهم

وفي جملتهم، والله أعلم بحقيقة الحال».

(فقال رجل آخر: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: سبقك بها عكاشة):

لقد تعددت الأقوال في المراد من هذه العبارة والأظهر المختار أنه قد يكون سبق

عكاشة لوحي أنه يُجاب فيه ولم يحصل ذلك للآخر.

وقد ذكر الخطيب البغدادي في كتابه «الأسماء المبهمة» أنّ الرجل الذي قيل له: «سبقك بها عكاشة» هو سعد بن معاذ، فإن صحَّ هذا بطل قول من زعم أنّه مُناقف. «نووي» بتصرّف.

قال القرطبي: «لئلا يطلب كلُّ مثل ما طلب عكاشة، فسدَّ الباب بحُسن ذلك الجواب». «دليل».

وقال ابن الملك: «... لأنَّه لم يؤدَّن له في ذلك المجلس بالدُّعاء إلاّ لواحد». «مرقاة» (٩/١٥١).

وفيه استعمال المعارض وفضيلة عكاشة - رضي الله عنه - وانظر «فتح المجيد» (ص ٩٠) تعليق سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبد الله بن باز، حفظه الله تعالى.

وفي رواية للشيخين: «عُرِضت عليّ الأُمّ، فجعل النَّبيّ والنَّبِيَّان يَمْرُون معهم الرَّهْط، والنَّبِيّ ليس معه أحد، حتى رُفِعَ لي سواد عظيم، قُلْتُ: ما هذا؟ أمتي هذه؟ قيل: بل هذا موسى وقومه.

قيل: انظر إلى الأفق، فإذا سواد يملأ الأفق. ثمَّ قيل لي: انظر ها هنا وها هنا - في آفاق السَّماء - فإذا سواد قد مَلَأَ الأفق.

قيل: هذه أمتك، ويدخلُ الجنَّة من هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب.

ثمَّ دخلَ ولم يُبيِّن لهم، فأفاض القوم وقالوا: نحن الذين آمنَّا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم، أو أولادنا الذين وُلِدوا في الإسلام، فإنَّا وُلِدنا في الجاهلية.

فبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فخرجَ فقال: هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتبون، وعلى ربهم يتوكلون.

فقال عكاشة بن محصن: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: نعم.
فقام آخر فقال: أمنهم أنا؟ قال: سبقك بها عكاشة.

٣٦١ - باب الفأل - ٤١١

٩١٣/٧٠١ - عن أنس، عن النبي ﷺ:

«لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح، الكلمة الحسنة».

[خ: ٧٦ - ك الطب، ٤٤ - ب الفأل. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١١٣ و ١١٤].

* الشرح *

(لا عدوى ولا طيرة): العدوى: اسم من الإعداء، أعداء الداء بأن يصيبه مثل ما بصاحب الداء، بأن يكون بغير جرب مثلاً فيتقي مخالطته بإبل أخرى؛ حذراً أن يتعدى ما به من الجرب إليها، ويظنون أنه بنفسه يتعدى فأبطله الإسلام وأعلمهم النبي ﷺ بأن الله يمرض وينزل الداء، ولذا قال: فمن أعدى الأول، أي: من أين صار فيه الجرب، أي: لا عدوى بطبعه ولكن بقضائه وإجراء العادة. «مجمع».

وفي لفظ عند الشيخين: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا صفر، ولا هامة». فقال أعرابي: ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها بغير جرب فيجربها؟ قال: فمن أعدى الأول!

صَفَر: جاء في «النهاية»: «كانت العَرَب تزعم أن في البطن حيةً يقال لها الصَّفَر، تُصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تُعدي، فأبطل الإسلام ذلك. وقيل: أراد به النَّسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المحرم إلى صَفَر، ويجعلون صَفَر هو الشهر الحرام، فأبطله».

وسياتي شرح الهامة في الحديث الآتي، إن شاء الله تعالى.
والظباء: جمع ظبي.

(ويُعجِبني الفأل الصَّالح، الكلمة الحسنة): انظر الحديث رقم (٦٩٩/٩١٠).

* * *

٩١٤/٧٠٢ - عن حية بن حابس التميمي، أن أباه أخبره، أنه سمع النبي ﷺ يقول:

«لا شيء في الهام، وأصدق الطيرة الفأل، والعين حق».
[ت: ك الطب، ١٨ - ب ما جاء أن العين حق والغسل لها].

* الشرح *

(لا شيء في الهام): قال شيخنا: «الأصل «الهوام» وهو خطأ صححته من «التاريخ الكبير» للمؤلف، ومن غيره».

قال في «النهاية»: «الهامة: الرأس، واسم طائر، وهو المراد في الحديث، وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل».

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٢٤١): «قال أبو زيد: هي بالتشديد،

وخالفه الجميع فحَفَّفوها، وهو المحفوظ في الرواية، وكان من شدِّدها ذهب إلى واحدة الهوام، وهي ذوات السموم.

وقيل: دوابّ الأرض التي تهَمّ بأذى النَّاس، وهذا لا يصحّ نفيه إلاّ إن أريد أنّها لا تضرّ لذواتها، وإنما تضرّ إذا أراد الله إيقاع الضرر بمن أصابته.

وقد ذكر الزبير بن بكار في «الموفقيات» أن العرب كانت في الجاهلية تقول: إذا قُتل الرجل ولم يؤخذ بثأره خرجت من رأسه هامة - وهي دودة - فتدور حول قبره فتقول: اسقوني اسقوني، فإن أدرك بثأره ذهبَت وإلاّ بقيت، وفي ذلك يقول شاعرهم:

يا عمرو إلاّ تدغ شتمي ومنقصتي أضربك حتى تقول الهامة اسقوني

قال: وكانت اليهود تزعم أنّها تدور حول قبره سبعة أيام ثمّ تذهب.

وذكر ابن فارس وغيره من اللغويين نحو الأول، إلاّ أنّهم لم يعينوا كونها دودة، بل قال القزاز: الهامة طائر من طير الليل، كأنه يعني البومة.

وقال ابن الأعرابي: كانوا يتشاءمون بها، إذا وقعت على بيت أحدهم يقول: نعت إليّ نفسي أو أحداً من أهل داري.

وقال أبو عبيد: كانوا يزعمون أنّ عظام الميت تصير هامة فتطير، ويسمون ذلك الطائر الصدى.

فعلى هذا فالمعنى في الحديث: لا حياة لهامة الميت، وعلى الأول: لا شؤم بالبومة ونحوها.

(وأصدق الطيّرة الفأل): في هذا تصريح أنّ الفأل من جملة الطيّرة، ولكنه

مُستثنى. وسبق الكلام على مثله في الحديث رقم (٦٩٩/٩١٠).

(والعين حقاً): أي: أثرها.

قال الحافظ في «الفتح» وذكره الجيلاني في «الفضل» (٣٧٩/٢):
«والعين حقاً: أي: النَّظَرُ باستحسان مَشُوب بحسَد من خبيث الطبع، يحصل
للمنظور منه ضرر، وإِنَّمَا التأثير للروح، ولشدة ارتباطها بالعين، نسب الفعل
إلى العين».

وفي «الفضل» وقوله: «(حقاً) أي: إصابتها أمرٌ متحقق، ولها تأثير مقضيٌّ
به في الأنفس والأموال في الوضع الإلهي.

وفيه دليل على ما لا ندركه بالحس، ولم ندر سببه، فلا مساع لنا للإنكار
عليه إذا أثبتته الشرع».

وجاء في «العون» (٣٦٣/١٠): نقلاً عن «فتح الودود». والعين حقاً:
لا بمعنى أن لها تأثيراً، بل بمعنى أنها سببٌ عادي كسائر الأسباب العادية
بخلق الله تعالى؛ عند نظر العائن إلى شيء وإعجابه ما شاء من ألمٍ أو
هلكة».

٣٦٢ - باب التبرُّك بالاسم الحسن - ٤١٢

٩١٥/٧٠٣ - عن عبد الله بن السائب:

أنَّ النَّبِيَّ ﷺ عام الحُدَيْبِيَّة، حين ذَكَرَ عثمانُ بنُ عفَّانٍ أنَّ سُهَيْلاً قد
أرسله إليه قومه، صالحوه على أن يرجع عنهم هذا العام، ويخلوها لهم
قابل ثلاثة، فقال النَّبِيُّ ﷺ - حين أتى فقيلاً: أتى سهيل - «سهل الله
أمركم».

وكان عبدالله بن السائب أدرك النبي ﷺ .

[خ: ٥٤ - ك الشروط، ١٥ - ب الشرط في الجهاد، والمصالحة مع أهل الحرب، وكتابة الشروط].

* الشرح *

(أن النبي ﷺ عام الحديبية، حين ذكر عثمان بن عفان أن سهيلاً قد أرسله إليه قومه، صالحوه على أن يرجع عنهم هذا العام، ويخلوها لهم قابل ثلاثة): في « صحيح المصنف » (٢٧٣١، ٢٧٣٢): « فقال له النبي ﷺ على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به .

فقال سهيل : والله لا تتحدث العرب أننا أخذنا ضغطةً، ولكن ذلك من العام المقبل . »

(فقال النبي ﷺ - حين أتى فقيلاً : أتى سهيل - سهل الله أمركم) : فيه التبرك بالاسم الحسن وهو شاهد الباب .

وفي « صحيح مسلم » (٢٢٧٠) : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيت ذات ليلة، فيما يرى النائم، كأننا في دار عقبة بن رافع . فأتينا برطب من رطب ابن طاب، فأولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب . »

(وكان عبدالله بن السائب أدرك النبي ﷺ) : فالحديث متصل .

وجاء في « تقريب التهذيب » : « عبدالله بن السائب بن أبي السائب بن عابد بن عبدالله بن عمر بن منزوم المخزومي، المكي : له ولأبيه صحبة، وكان قارئ أهل مكة، مات سنة بضع وستين، وهو عبدالله بن السائب، قائد ابن عباس . »

٣٦٣ - باب الشُّؤْمِ فِي الْفَرَسِ - ٤١٣

٩١٧/٧٠٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ».

[خ: ٦٧ - ك النكاح، ١٧ - ب ما يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ. م: ٣٩ - ك السلام، ح ١١٩].

* الشرح *

(إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ): فِي رِوَايَةٍ: «إِنْ تَكُنِ الطَّيْرَةَ فِي شَيْءٍ...». انظر «الصحيحة» (٧٨٩).

(فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ): جَاءَ فِي «الدليل» (٤/٥١٧): «خَصَّهَا بِالذِّكْرِ لَطَوْلٍ مَلَاذِمَتِهَا، وَلِأَنَّهَا أَكْثَرُ مَا يَتَطَيَّرُ بِهِ النَّاسُ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ مِنْهَا شَيْءٌ تَرَكَهُ وَاسْتَبَدَّلَ بِهِ غَيْرَهُ».

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: شُؤْمُ الْمَرْأَةِ: إِذَا كَانَتْ غَيْرَ وَكُودٍ، وَشُؤْمُ الْفَرَسِ: إِذَا لَمْ يُغْزَرَ عَلَيْهَا، وَشُؤْمُ الدَّارِ: جَارُ السُّوءِ».

وَجَاءَ فِي «العون» (١٠/٤١٨) نَقْلًا عَنِ «المِرقاة»: «وَالْمَعْنَى أَنَّ فَرَسَ وَجُودَهَا تَكُونُ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ نَفْيُ صِحَّةِ الطَّيْرَةِ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالَغَةِ فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدْرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ» [حَدِيثٌ صَحِيحٌ خَرَّجَهُ شَيْخُنَا فِي «الصحيحة» بِرَقْمِ (١٢٥٢)]، فَلَا يَنَافِيهِ حِينَئِذٍ عَمُومُ نَفْيِ الطَّيْرَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ».

وَقِيلَ: إِنْ تَكُنْ بِمَنْزِلَةِ الْإِسْتِثْنَاءِ، أَي: لَا تَكُونُ الطَّيْرَةُ إِلَّا فِي هَذِهِ الثَّلَاثِ، فَيَكُونُ إِخْبَارًا عَنِ غَالِبِ وَقُوعِهَا، وَهُوَ لَا يَنَافِي مَا وَقَعَ مِنَ النَّهْيِ عَنْهَا.

قال الخطابي وكثيرون: «هو في معنى الاستثناء من الطَّيْرَة، أي الطَّيْرَة منهيٌّ عنها إلا أن يكون له دار يكره سُكْنَاهَا، أو امرأة يكره صُحْبَتَهَا، أو فرس أو خادم، فليُفَارِقِ الجَمِيعَ بالبَّيْعِ ونحوه وطلاق المرأة». «عون».

وجاء في «الفضل» نقلاً عن «طرح التثريب»: «إنما يعني بذلك أن هذه الثلاثة أكثر ما يتشاءم النَّاسُ به؛ لملازمتهم إيَّاه، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ أَبَاحَ الشَّرْعَ لَهُ أَنْ يَتْرَكَهُ وَيَسْتَبَدِّلَ بِهِ غَيْرَهُ مِمَّا تَطْيِبُ بِهِ نَفْسَهُ، وَيَسْكُنُ إِلَيْهِ خَاطِرُهُ.

ولم يلزمه الشرع أن يقيم في منزلٍ يكرهه أو مع امرأةٍ يكرهها، بل قد فسَّحَ له في ترك ذلك كلَّه، لكن مع اعتقاد أن الله تعالى هو الفعَّالُ لِمَا يُرِيدُ، وليس لشيءٍ من هذه الأشياء أثر في الوجود».

قُلْتُ: وفي الحديث: «ثلاثٌ من السَّعَادَةِ، وثلاثٌ من الشَّقَاوَةِ، فَمِنْ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا تُعْجِبُكَ، وَتَغِيْبُ فِتَامِنَهَا عَلَى نَفْسِهَا وَمَالِكِ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ وَطِيئَةً فَتُلْحِقُكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ تَكُونُ وَاسِعَةً كَثِيرَةَ الْمُرَافِقِ.

ومن الشقاوة المرأة تراها فتسوؤك، وتحمل لسانها عليك، وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون قَطُوفًا، فإن ضربتها أتعبتك، وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق». «الصحيحة» (١٠٤٧).

القَطُوفُ مِنَ الدَّوَابِّ: الَّتِي تُسَيِّءُ السَّيْرَ وَتُطْبِئُ، وَتَقْدَمُ.

* * *

٧٠٥/٩١٨ - عن أنس بن مالك قال : قال رجل :

يا رسولَ الله، إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثُرَ فِيهَا عَدْدُنَا، وَكَثُرَتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى، فَقَلَّ فِيهَا عَدْدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«رُدَّهَا، أَوْ دَعْوَهَا، وَهِيَ ذَمِيمَةٌ».

قال أبو عبد الله : في إسناده نظر .

[د : ٢٨ - ك الطب، ٢٤ - ب الطيرة، ح ٣٩٢٤].

* الشرح *

(يا رسول الله، إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثُرَ فِيهَا عَدْدُنَا، وَكَثُرَتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى، فَقَلَّ فِيهَا عَدْدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رُدَّهَا، أَوْ دَعْوَهَا، وَهِيَ ذَمِيمَةٌ» : قال في «النهاية» : «أي : اتركوها مذمومة، فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَإِنَّمَا أَمْرَهُمْ بِالتَّحَوُّلِ عَنْهَا إِبْطَالًا لِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِهِمْ مِنْ أَنَّ الْمَكْرُوهَ إِنَّمَا أَصَابَهُمْ بِسَبَبِ سُكْنَى الدَّارِ، فَإِذَا تَحَوَّلُوا عَنْهَا انْقَطَعَتْ مَادَّةُ ذَلِكَ الْوَهْمِ وَزَالَ مَا خَامَرَهُمْ مِنَ الشُّبْهَةِ» .

جاء في «العون» (١٠/٤٢٣) : «قال الأردبيلي في «الأزهار» : أي : ذروها وتحولوا عنها لتخلصوا عن سوء الظنِّ ورؤية البلاء من نزول تلك الدار» .

فيه السعي لإزالة ما يصد عن الطاعات .

(قال أبو عبد الله): هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري .

(في إسناده نظر): قال شيخنا في التعليق: يشير إلى أن في إسناده عكرمة بن عمار، وفيه كلامٌ يسير من قبل حفظه، وبخاصة في روايته عن يحيى بن أبي كثير، وهذه ليست عنه؛ وانظر تخريج الحديث وما قاله شيخنا في «الصحيحة» (٧٩٠).

٣٦٤ - باب العطاس - ٤١٤

٧٠٦/٩١٩ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّشَاؤِبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ.»

وأما التشاؤب فإنما هو من الشيطان [فإذا تشاءب أحدكم / ٩٢٨]، فليردّه ما استطاع، فإذا قال هاه، ضحك منه الشيطان.»

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٨ - ب إذا تشاءب فليضع يده على فمه].

* الشرح *

(إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَطَّاسَ): لأنه يحمل صاحبه على النشاط في الطاعة .

(ويكره التشاؤب): لأنه يمنع صاحبه عن النشاط في الطاعة، ويوجب

الغفلة، ولذا يفرح به الشيطان، وهو إنما ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس، ويورث الغفلة والكسل وسوء الفهم، ولذا كرهه الله وأحبه الشيطان وضحك منه . «مرقاة» (٤٩٤/٨) بحذف .

(فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سَمِعَهُ أَنْ يُشَمَّتَهُ): قال أبو عبيد في «غريب الحديث»: «شَمَّت: يعني دعا له، كقولك: يرحمكم الله أو يهديكم الله ويصلح بالكم؛ والتشميت: هو الدَّعاء، وكلّ داعٍ لأحد بخير، فهو مُشَمَّت له».

وانظر الحديث الآتي بعد هذا - إن شاء الله تعالى - في صفة التشميت.

وقال ابن القيم: «قال جماعة من علمائنا: إن التشميت فرض عين لأنه جاء بلفظ الوجوب الصريح، ولفظ الحق الدالّ عليه، ولفظ (على) الظاهرة فيه، وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه، بقول الصحابي: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم». ذكره الجيلاني في «الفضل» (٢/٣٨٧).

قال شيخنا في «صحيح الكلم الطيب» طبعة دار المعارف: (ص ١٠٣): «هذا دليل واضح على وجوب التشميت على كل من سَمِعَهُ، وما اشتهر من أنه فرض كفائي، إذا قام به البعض سقط عن الباقي؛ مما لا دليل عليه هنا؛ بخلاف السلام للحديث المتقدم» [بلفظ]:

«يُجْزَىءُ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذْ مَرُّوا؛ أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزَىءُ عَنِ الْجُلُوسِ؛ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ».

(وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان): قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٦١٢): «قال ابن بطال: أي: أن الشيطان يحب أن يرى الإنسان متثائباً؛ لأنها حالة تتغير فيها صورته فيضحك منه».

وقال النووي: «أضيف التثاؤب إلى الشيطان، لأنه يدعو إلى الشهوات، إذ يكون عن ثقل البدن، واسترخائه وامتلائه، والمراد التحذير من السبب الذي

يتولّد منه ذلك وهو التوسّع في المأكل» .

(فإذا تشاءب أحدكم، فليردّه ما استطاع) : قال الحافظ: «أي: يأخذ في أسباب ردّه، وليس المراد به أنّه يملك دفعه، لأنّ الذي وقع لا يُردّ حقيقة .

وقيل: معنى إذا تشاءب إذا أراد أن يتشاءب» .

(فإذا قال هاه، ضحك منه الشيطان) : هاه: حكاية لصوت المتشائب .

٣٦٥ - باب ما يقول إذا عطس - ٤١٥

٧٠٧/٩٢١ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

«إذا عطس [أحدكم / ٩٢٧] فليقل: الحمد لله، فإذا قال [الحمد لله]، فليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله فليقل [هو]: يهديك الله ويصلح بالك» .

قال أبو عبد الله: أثبت ما يروى في هذا الباب هذا الحديث؛ الذي يروى عن أبي صالح السمان .

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٦ - ب إذا عطس كيف يُشمت؟] .

* الشرح *

(إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، فإذا قال الحمد لله، فليقل له أخوه أو صاحبه) : قال الحافظ في «الفتح» (١٠ / ٦٠٨) : «هو شك من الراوي، وكذا وقع للأكثر من رواية عاصم بن عليّ «فليقل له أخوه»، ولم يشك والمراد

بالأخوة أخوة الإسلام» .

(يرحمك الله) : دعاء بالرحمة .

(فإذا قال له : يرحمك الله فليقل هو) : أي : العاطس .

(يهديك الله ويصلح بالك) : في « صحيح المصنف » (٦٢٢٤) :

« يهديكم الله ويصلح بالكم » . كقوله تعالى : ﴿ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصَلِّحُ بِاللَّهِمَّ * وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا لَهُمْ ﴾ [محمد : ٥ ، ٦] . .

قال « البغوي » في « تفسيره » : ﴿ سَيَهْدِيهِمْ ﴾ : أيام حياتهم في الدنيا إلى

أرشد الأمور وفي الآخرة إلى الدرجات .

﴿ وَيُصَلِّحُ بِاللَّهِمَّ ﴾ : يُرْضِي خِصْمَاءَهُمْ وَيَقْبَلُ أَعْمَالَهُمْ .

قال الألويسي في « روح المعاني » : « وَأَصْلِحُ بِاللَّهِمَّ : أي : حالهم في الدين

والدنيا بالتوفيق والتأييد .

وتفسير البال بالحال مروى عن قتادة، وعنه تفسيره بالشان وهو الحال

أيضاً، أو ماله خطر، وعليه قول الراغب: البال الحال التي يُكْتَرُثُ

بها» .

(قال أبو عبد الله : أثبت ما يروى في هذا الباب هذا الحديث ؛ الذي

يروى عن أبي صالح السمان) : قال الطبري : هو من أثبت الأخبار ، وقال

البيهقي : هو أصح شيء ورد في هذا الباب وانظر « الفتح »

(٦٠٩ / ١٠) .

٣٦٦ - باب تشميت العاطس - ٤١٦

٩٢٣/٧٠٨ - عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال:

«أربع للمسلم على المسلم: يعوّده إذا مَرِضَ، ويشهده إذا مات، ويُجيبه إذا دعاه، ويشمّته إذا عطس».

[جه: ٦ - ك الجنائز، ١ - ب ما جاء في عيادة المريض، ح ١٤٣٤].

* الشرح *

(أربع للمسلم على المسلم): أي: حقّ للمسلم على المسلم، وفي حديث أبي هريرة: «حقّ المسلم على المسلم ستّ». وسيأتي - إن شاء الله تعالى - برقم (٩٩١/٧٦٢).

(يعوده إذا مَرِضَ، ويشهده إذا مات): أي: يتبع جنازته حتى يُصلّى عليها. «فيض».

قال في «المرقاة»: يستثنى منهما [أي: عيادة المريض وشهود الجنازة]، أهل البدع».

(ويُجيبه إذا دعاه): إذا لم يكن فيه معصية.

(ويشمّته إذا عطس): تقدّم.

* * *

٩٢٤/٧٠٩ - عن البراء بن عازب قال:

«أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإبرار المُقسِم، ونصر المظلوم، وإفشاء

السلام، وإجابة الدّاعي .

ونهانا عن خواتيم الذهب، وعن أنية الفضة وعن المياثر، والقسيّة،
والإستبرق، والديباج، والحرير» .

[خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٢ - ب الأمر باتباع الجنائز. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح ٣].

* الشرح *

(أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع
الجنائز، وتشميت العاطس): تقدّم في الحديث السابق.

جاء في «فتح» (١٠ / ٦٠٣): «قال ابن دقيق العيد: ظاهر الأمر الوجوب،
ويؤيده قوله في حديث أبي هريرة: «فحقّ على كلّ مسلم سمعه أن يشمّته» .
وفي حديث أبي هريرة عند مسلم «حقّ المسلم على المسلم ستّ» فذكر
فيها «وإذا عطس فحمد الله فشمّته» .

والبخاري من وجه آخر عن أبي هريرة «خمسٌ تجب للمسلم على المسلم»
فذكر منها التشميت، وهو عند مسلم أيضاً» .
وتقدّم الكلام حول حكم ذلك .

(وإبرار المقسم): أي: تصديقه، فتمضي ما أقسم به أخوك المسلم .
(ونصر المظلوم): يتوجه الأمر به على من قدر عليه، ولم يخف ضرراً .
«مكمل الإكمال» .

(وإفشاء السلام): أي: نشره وإذاعته والإكثار منه، وتقدّم .
(وإجابة الدّاعي): قال النووي (١٤ / ٣٢): «المراد به الدّاعي إلى وليمة

ونحوها من الطعام». وانظر الحديث رقم (١٥٧/١١٧).

(ونهانا عن خواتيم الذهب، وعن آنية الفضة وعن المياثر): جمع مِثْرَة. قال في «النهاية»: «وطاء محشو يُترك على رَحْل البعير تحت الراكب».

وجاء في «شرح النووي»: «قال العلماء: جمع مِثْرَة - بكسر الميم - وهي وطاء، كانت النساء يضعنه لأزواجهن على السروج، وكان من مراكب العجم ويكون من الحرير، ويكون من الصوف وغيره، وقيل: أغشية للسروج تُتخذ من الحرير».

(والقَسِيَّة): قال في «النهاية»: «هي ثيابٌ من كَتَّان مخلوط بحرير يُؤتى بها من مصر، نُسِبَتْ إلى قرية على شاطئ البحر قريباً من تَنيس يُقال لها القَس، وبعض أهل الحديث يكسرها».

(والإِستبرق، والديباج): صِنْفان نفيسان من الحرير.

(والحرير): في «صحيح المصنّف» (٥٨٣٧): «... وعن لُبس الحرير والديباج، وأن يجلس عليه».

وهي حُجَّة قوية لمن قال بمنع الجلوس على الحرير؛ وهو قول الجمهور؛ خلافاً لابن الماجشون والكوفيين وبعض الشافعية. «فتح» (٢٩٢/١٠).

ويُستثنى من ذلك ما يُلبَس للضرورة لحكّة ونحوها؛ كما في «صحيح المصنّف» (٥٨٣٩): من حديث أنس - رضي الله عنه - قال: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ للزبير وعبدالرحمن في لُبس الحرير لحكّة بهما».

وفي الحديث فوائد كثيرة منها: بيان حقّ المسلم على أخيه المسلم، في حالاتٍ عديدة؛ في الصّحة والمرض، والحياة والموت، وعند الحاجة، وحين يقع

عليه ظلم فتنصره وتردّ له حقّه؛ مادياً كان أم معنوياً، كذلك تراعي شعوره وتجبر خاطره، فتلبّي دعوته، وتسلّم عليه، وتبرّ قسمه.

٣٦٧ - باب كيف تسميت من سمع العطسة؟ - ٤١٨

٩٢٩/٧١٠ - عن أبي جَمرة قال: سمعتُ ابنَ عَبّاسٍ يقول إذا شُمّت:

«عافانا الله وإياكم من النَّار، يرحمكم الله».

* الشرح *

(عن أبي جَمرة قال: سمعتُ ابنَ عَبّاسٍ يقول إذا شُمّت: عافانا الله وإياكم من النَّار، يرحمكم الله): قال شيخنا في التعليق: «هذه الزيادة لم أجد لها شاهداً في المرفوع، فلعلَّ ابنَ عَبّاسٍ - رضي الله عنه - لم يكن يلتزمها.

ويُقال هذا أيضاً في زيادة ابنِ عمر الآتية في (٣٦٩ - باب - ٤٢٠): «وإياكم» فكُنْ من ذلك على ذكر؛ فإنَّ الأحاديث المرفوعة إثمًا فيها: «يرحمك الله» كالاتي بعده وغيره، فالتزام السنّة أولى».

* * *

٩٣٠/٧١١ - عن أبي هريرة قال:

«كنا جلوساً عندَ رسولِ الله ﷺ فعطسَ رجلٌ فحمدَ الله، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يرحمك الله»، ثمَّ عطسَ آخر فلم يقلْ له شيئاً، فقال: يا رسولَ الله! ردَدتْ علي الآخِر ولم تقلْ لي شيئاً؟ قال:

«إنَّه حمدَ الله، وسكَّتْ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ آخَرُ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَدَدْتَ عَلَيَّ الْآخَرَ): رَدَدْتَ عَلَيَّ الْآخَرَ: أَي: شَمَّتَهُ.

(ولم تقل لي شيئاً؟): أي: لم تشمتني.

(قال: إنه حميد الله، وسكت): أي: أنك لم تحمد الله تعالى، فلا أشتتكم.

وفي «الصحيحين»: «هذا حميد الله وإنك لم تحمد الله»، وانظر الحديث الآتي إن شاء الله تعالى.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٦١٠): «قال النووي: مقتضى هذا الحديث أن من لم يحمد الله لم يشمت».

قلت [أي: الحافظ]: هو منطوقه، قال [أي: النووي]: وأقل الحمد والتشمت أن يسمع صاحبه، ويؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت».

٣٦٨ - باب إذا لم يحمد الله لا يشمت - ٤١٩

٩٣١/٧١٢ - عن أنس قال:

عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ: شَمَّتَ هَذَا وَلَمْ تَشَمِّتْنِي؟ قَالَ:

«إِنَّ هَذَا حَمْدِ اللَّهِ، وَلَمْ تَحْمَدْهُ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٢٧ - ب لا يُشَمَّتُ العاطس إذا لم يحمد الله. م: ٥٣ - ك الزهد، ح ٥٣].

* الشرح *

(عطسَ رجلان عند النبي ﷺ، فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال: شمت هذا ولم تشمتني؟ قال: إن هذا حمد الله، ولم تحمده): انظر ما قبله.

وقال الكرمانى (٧٠/٢٢): «قال الأطباء: العطسة تدل على قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه، فهي نعمة، وكيف لا وأنها جالبة للخفة المؤدية إلى الطاعات، واستدعى الحمد عليها».

* * *

٩٣٢/٧١٣ - ومن طريق أخرى عن أبي هريرة قال:

جلس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر، فعطس الشريف منهما، فلم يحمد الله، ولم يشمته، وعطس الآخر، فحمد الله، فشمته النبي ﷺ، فقال الشريف: عطستُ عندك فلم تشمتني، وعطس هذا الآخر فشمته! فقال:

«إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتَهُ، وَأَنْتَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتَكَ».

* الشرح *

(جلس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر): أي: أعظم منزلة.

(فعطسَ الشريفَ منهما، فلم يحمدِ اللهَ، ولم يُشَمِّتْهُ، وعطسَ الآخرُ):
أي: من دونه في المنزلة .

(فحَمِدَ اللهُ، فشَمَّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فقال الشريفُ: عطستُ عندك فلم
تشمِّتني، وعطسَ هذا الآخر فشَمَّتَهُ!): كأنه يقول: أنا أشرف منه وأعظم
منزلةً، فكيف تشمِّتته ولا تشمِّتني!

(فقال: إنَّ هذا ذَكَرَ اللهُ): أي: حمد الله .

(فذَكَرْتَهُ): أي: فشَمَّتَهُ .

(وَأَنْتَ نَسِيتَ اللهُ): أي: لم تَحْمَدِ اللهُ تعالى .

(فَنَسِيتُكَ): أي: لم أَشَمِّتْكَ .

قُلْتُ: إذا كان هذا الذي لم يحمد الله بعد عطاسه قد نسي الله تعالى،
فما بال الذي لا يحمدُه على آلائه ونعمه سبحانه التي لا تُحصى ولا تُعدّ؟

٣٦٩ - باب كيف يبدأ العاطس ؟ - ٤٢٠

٩٣٣/٧١٤ - عن نافع عن عبد الله بن عمر:

أنه كان إذا عطس فقليل له: يرحمك الله، قال:

«يرحمنا وإياكم، ويغفر لنا ولكم» .

* الشرح *

(أنه كان إذا عطس فقليل له: يرحمك الله، قال: يرحمنا وإياكم، ويغفر لنا

ولكم): قال شيخنا: «وقد ثبت عن ابن عمر - رضي الله عنه - إنكار الزيادة

على السنَّة في العطاس، وبأسلوب حكيم لا يفسح المجال للمخالف أن يتوهم
أنه أنكر أصل مشروعية ما أنكر كما يتوهم بعض الناس اليوم من مثل هذا
الإنكار؛ فضلاً عن أن يسارع بالإنكار عليه! فقال نافع، رحمه الله:

عطس رجل إلى جنب ابن عمر، فقال: الحمد لله، والسلام على رسول
الله. فقال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله، والسلام على رسول الله، وليس
هكذا علمنا رسول الله ﷺ! علمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال.

أخرجه الترمذي وغيره بإسناد صحيح كما هو مبين في «إرواء الغليل»
(٢٤٥/٣).

* * *

٩٣٤/٧١٥ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال:

إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، وليقل من يردُّ:
يرحمك الله، وليقل هو: يغفر الله لي ولكم.

* الشرح *

(إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين): قال في «الفيض»
(٤٠١/١): «ولا أصل لما اعتيد من بقية قراءة الفاتحة، ويكره العدول عن
الحمد إلى أشهد أن لا إله إلا الله أو تقديمها على الحمد... كذا ذكره ابن
حجر».

(وليقل من يردُّ): أي: من سمع العطاس.

(يرحمك الله، وليقل هو: يغفر الله لي ولكم): وليقل هو: أي: العاطس.

* * *

٧١٦/٩٣٥ - عن سلمة [هو ابن الأكوع] قال :

عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
«هَذَا مَرْكُومٌ» .

[م: ٥٣ - ك الزهد، ح ٥٥ . د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٢ - ب كم مرة يُشَمَّت العاطس؟
ح ٥٠٣٧ . ت: ٤١ - ك الأدب، ٥ - ب ما جاء كيف يشمت العاطس؟].

* الشرح *

(عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : هَذَا مَرْكُومٌ) : هَذَا مَرْكُومٌ : قَالَ فِي «إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ» (٩ / ٤٦٢) :
«يَعْنِي أَنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يُشَمَّتْ بَعْدَ هَذَا، لِأَنَّ هَذَا الَّذِي بَكَ مَرَضٌ .
فَإِنْ قِيلَ : إِذَا كَانَ مَرِيضًا فَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يُدْعَى لَهُ، لِأَنَّهُ أَحَقُّ بِالِدَعَاءِ مِنْ
غَيْرِهِ . فَالْجَوَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُدْعَى لَهُ بِالْعَافِيَةِ، لَا بِدَعَاءِ الْعَاطِسِ» .
وانظر الحديث رقم (٧١٨ / ٩٣٩) .

٣٧٠ - باب لا يقل : آب - ٤٢٢

٧١٧/٩٣٧ - عن مجاهد قال :

عَطَسَ ابْنُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو - إِمَّا أَبُو بَكْرٍ وَإِمَّا عَمْرٌ - فَقَالَ : آب . فَقَالَ
ابْنُ عَمْرِو :

«وَمَا آبُ؟ إِنَّ آبَ اسْمَ شَيْطَانٍ مِنَ الشَّيَاطِينِ، جَعَلَهَا بَيْنَ الْعَطْسَةِ

والحمد».

[صحيح الإسناد - صححه الحافظ في «الفتح»].

* الشرح *

(عطسَ ابنُ لعبدالله بن عمر - إمَّا أبو بكر وإمَّا عمر - فقال: آب . فقال ابن عمر: وما آب؟ إنَّ آب اسم شيطان، من الشياطين جعلها بين العطسة والحمد): هذا في حُكم المرفوع، لأنَّه لا يُقال في الغيبات من قِبَل الرأبي، وقد يقولها المرء من غير قصد، ولكنَّ النهي عنه صريح، فينبغي الكفَّ عن ذلك، والله تعالى أعلم.

٣٧١ - باب إذا عطسَ مراراً - ٤٢٣

٩٣٩/٧١٨ - عن أبي هريرة قال:

«شَمَّتُهُ واحدةً وثنيتين وثلاثاً، فما كان بعدَ هذا فهو زُكام».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠ - ب كم مرة يشمَّت العاطس؟].

* الشرح *

(شَمَّتُهُ واحدةً وثنيتين وثلاثاً، فما كان بعدَ هذا فهو زُكام): يعني أنَّه ليس

مِمَّن يشمَّت بعد هذا؛ وانظر الحديث رقم (٩٣٥/٧١٦).

٣٧٢ - باب إذا عطسَ اليهودي - ٤٢٤

٩٤٠/٧١٩ - عن أبي موسى قال:

كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاءً أن يقول لهم: «يرحمكم

اللَّهِ»، فكان يقول :

«يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمُ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٣ - ب كيف يُشِمَّت الذمِّي؟، ح ٥٠٣٨ . ت: ك الاستئذان،

٣٧ - ب ما جاء كيف يُشِمَّت العاطس؟].

* الشرح *

(كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ): أي: يتعمدونها.

قال في «الدليل» (٣/٣٦٤): «أي: يُظهرون العطاس بالإتيان بصوتٍ

يشبهه، أو يتسببون له بنحو كشف الرأس».

(رجاء أن يقول لهم: يرحمكم الله): قال في «الدليل»: «لتعود عليهم

بركة دعائه بها، فإنهم كانوا يعلمون باطناً نبوته ورسالته، وإن أنكروها ظاهراً حسداً وعناداً».

(فكان يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم): «لأن الرحمة مختصة

بالمؤمنين، بل يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية والتوفيق للإيمان». «مرقاة»

(٨/٥٠٠).

٣٧٣ - باب تشميت الرجل المرأة - ٤٢٥

٩٤١/٧٢٠ - عن أبي بردة قال:

دخلتُ على أبي موسى - وهو في بيت [ابنته] أم الفضل بن العباس -

فعطستُ فلم يشمّنتني، وعطست فشمتّها، فأخبرتُ أمي، فلما أن أتاها

وقعت به وقالت: عطس ابني فلم تشمّته، وعطست فشمتّها! فقال لها:

إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتْهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتْهُ » .

وَإِنَّ ابْنِي عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أَشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَحَمَدَتِ اللَّهَ فَشَمَّتْهَا، فَقَالَتْ : « أَحْسَنْتَ » .

[م : ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ح ٥٤] .

* الشرح *

(دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى - وَهُوَ فِي بَيْتِ ابْنَتِهِ أُمِّ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ - فَعَطَسْتُ فَلَمْ يَشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتْهَا، فَأَخْبَرْتُ أُمِّي) : أَي : أَنَّهُ لَمْ يَشَمِّتْنِي .

وقوله : عَطَسَتْ فَشَمَّتْهَا هذا شاهد الباب : تشميت الرجل المرأة .

(فَلَمَّا أَنْ أَتَاهَا وَقَعَتْ بِهِ وَقَالَتْ : عَطَسَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتْهَا !) : وَقَعَتْ بِهِ : عَابَتْ عَلَيْهِ عَدَمَ تَشْمِيْتِهِ ابْنَهَا .

(فَقَالَ لَهَا : إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتْهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتْهُ . وَإِنَّ ابْنِي عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أَشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَحَمَدَتِ اللَّهَ فَشَمَّتْهَا، فَقَالَتْ : أَحْسَنْتَ) : فِيهِ إِخْبَارُ الْوَالِدِ أُمَّهُ بِمَا يَجْرِي مَعَهُ مِنْ أُمُورٍ، وَاهْتِمَامُ الْأُمَّهَاتِ بِشُرُورِ أَبْنَائِهِنَّ .

وفيه المعاتبه أو الاستفسار عن بعض الأمور الاجتماعية، إبقاءً للصلة والمودة .

وانظر (٧١١/٩٣٠) و(٧١٢/٩٣١) و(٧١٣/٩٣٢) .

٣٧٤ - باب التأؤب - ٤٢٦

«قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٧٠٦/٩١٩)».

٣٧٥ - باب من يقول: لبّيك، عند الجواب - ٤٢٧

٩٤٣/٧٢١ - عن معاذ قال:

أنا رديف النبي ﷺ، فقال:

«يا معاذ!»، قلت: لبّيك وسعدّيك، ثم قال مثله ثلاثاً:

«هل تدري ما حقّ الله على العباد؟» [قلت: لا، قال:

«حقّ الله على العباد] أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً».

ثم سار ساعة فقال:

«يا معاذ!»، قلت: لبّيك وسعدّيك، قال:

«هل تدري ما حقّ العباد على الله عزّ وجلّ إذا فعلوا ذلك؟ أن لا

يُعذبهم».

[خ: ٧٧-ك اللباس، ١٠١-إرداف الرجل خلف الرجل. م: ١-ك الإيمان، ح ٤٨].

* الشرح *

(أنا رديف النبي ﷺ): الرديف: الراكب خلف الراكب.

وفي «صحيح مسلم»: «كنت ردّف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا مؤخّرة

الرّحل...». ومؤخّرة الرّحل: العود الذي يكون خلف الراكب.

قال جمع من العلماء: أراد شدة القرب؛ فيكون الضبط أكثر.

(فقال: يا معاذ!، قلت: لبيك) : جاء في «النهاية»: «هو من التلبية، وهي إجابة المنادي: أي: إجابتي لك يا رب، وهو مأخوذ من لبَّ بالمكان وألبَّ بها إذا أقام به، وألبَّ على كذا، إذا لم يفارقه، أي: إجابة بعد إجابة.

وهو منصوب على المصدر بعاملٍ لا يظهر، كأنك قلت: ألبَّ إلباباً بعد إلباب. والتلبية من لبيك كالتهليل من لا إله إلا الله.

وقيل: معناه اتجاهي وقصدي يا ربَّ إليك، من قولهم: داري تلبُّ دارك: أي: تواجها.

وقيل: معناه إخلاصي لك، من قولهم: حسَبُ لُباب، إذا كان خالصاً مَحْضاً.

(وسعديك): جاء في «النهاية» أيضاً: «أي: ساعدت طاعتك مساعداً بعد مساعدة، وإسعاداً بعد إسعاد، ولهذا تُنِّي، وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال»، وتقدّم والذي قبله.

(ثم قال مثله ثلاثاً: هل تدري ما حقّ الله على العباد؟ قلت: لا): في روايةٍ للشيخين: «قلت: الله ورسوله أعلم».

(قال: حقّ الله على العباد): جاء في «الفضل» (٤٠٧/٢): «أي: ما ألزم الله بخطابه عباده: فإذا فعلوه كانوا قد أدّوا حقّ الله، واستحقّوا الثواب الذي وعدهم به، فهو كالواجب في تحقّقه وتأكّده».

(أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً): أي: في ذاته أو أسمائه أو صفاته.

(ثمّ سار ساعة فقال: يا معاذ!، قلت: لبيك وسعديك، قال: هل تدري ما

حقَّ العباد على الله عزَّ وجلَّ إذا فعلوا ذلك؟) : أي : إذا عبدوه ولم يُشركوا به شيئاً .

(أن لا يُعذبهم) : عذاباً مُخلِّداً، فلا ينافي في دخول جماعة النَّار من عصاة هذه الأمة؛ كما ثبت به الأحاديث الصحيحة، بل المتواترة . «مرقاة» (١٨٣/١) .

٣٧٦ - باب قيام الرجل لأخيه - ٤٢٨

٩٤٤/٧٢٢ - عن عبد الله بن كعب - وكان قائد كعب من بنيه حين عمي - قال : سمعتُ كعب بن مالك يُحدِّث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ عن غزوة تبوك، فتاب الله عليه :

وآذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر، فتلقاني النَّاسُ فوجاً فوجاً يُهنوني بالتوبة، يقولون : لتَهْنِك توبةُ الله عليك، حتى دخلتُ المسجد، فإذا برسول الله ﷺ حوله النَّاسُ .

فَقام إليَّ طلحة بن عبيد الله يُهرولُ حتى صافحني وهنَّاني، والله ما قام إليَّ رجلٌ من المهاجرين غيره، لا أنساها لطلحة .

[خ : ٦٤ - ك المغازي، ٧٩ - ب حديث كعب بن مالك . م : ٤٩ - ك التوبة، ح ٥٣] .

* الشرح *

(عن عبد الله بن كعب - وكان قائد كعب من بنيه حين عمي -) : من بنيه : أي : من بين بنيه، وكان بنوه أربعة .

(قال : سمعتُ كعب بن مالك يُحدِّث حديثه حين تخلف عن رسول الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ) : فِيهِ تَحَدَّثَ الرَّجُلُ عَنْ قِصَّةِ تَوْبَتِهِ لِلْعِبْرَةِ .
(وَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَتَلَقَّانِي
النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا) : أَي : جَمَاعَةً جَمَاعَةً .

(يُهَنُّونِي بِالتَّوْبَةِ) : فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» : (يَهْنُؤُنِي)، وَكَذَا فِي بَعْضِ نُسَخِ
«الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ»، وَفِيهِ التَّهْنِئَةُ بِالتَّوْبَةِ .

(يَقُولُونَ : لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ) : أَي : لِيُفْرِحِكَ .

(حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْلَهُ النَّاسُ . فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ
ابْنُ عَبِيدِ اللَّهِ يُهْرَوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ غَيْرِهِ) : فِيهِ جَوَازُ الْقِيَامِ لِسَبَبٍ أَوْ حَاجَةٍ .

(لَا أَنْسَاهَا لَطَلْحَةَ) : فِيهِ ذِكْرُ الْجَمِيلِ وَذِكْرُ صَاحِبِهِ بِالْخَيْرِ .

هَذَا وَقَدْ جَمَعَ شَيْخُنَا - حَفْظَهُ اللَّهُ - أَلْفَاظَ هَذَا الْحَدِيثِ وَطَرَفَهُ وَشَوَاهِدَهُ فِي
«الْإِرْوَاءِ / التَّحْقِيقِ الثَّانِي» .

وَانظُرْ قِصَّةَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ مِنْ كِتَابِي «مَوَاقِفِ الصَّحَابَةِ» .

* * *

٧٢٣ / ٩٤٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ :

أَنَّ نَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ،
فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

«اِئْتُوا خَيْرَكُمْ، أَوْ سَيِّدَكُمْ» فَقَالَ :

«يَا سَعْدُ، إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» فَقَالَ سَعْدُ :

أَحْكَمَ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مَقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَّى ذُرِّيَّتُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ».

أَوْ قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

[خ: ٥٦ - ك: الجهاد، ١٦٨ - ب: إذا نزل العدو على حُكْمِ رَجُلٍ. م: ٣٢٠ - ك: الجهاد، ح

. [٦٤]

* الشرح *

(أَنَّ نَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ): وَهُمْ بَنُو قَرِيظَةَ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ حَاصَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، فَلَمَّا اشْتَدَّ حَصْرُهُمْ وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ، قِيلَ لَهُمْ أَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ بْنَ الْمُنْذِرِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ الذَّبِيحُ، قَالُوا: نَنْزِلُ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَانزَلُوا. انظر «الصحيحة» (٦٧).

(فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ): أَي: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا فِي «صَحِيحِ الْمَصْنُفِ» (٦٢٦٢) بِلَفْظٍ: «فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ فَجَاءَ».

(فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ): لِأَنَّهُ كَانَ جَرِيحًا فَقَدْ أُصِيبَ فِي ذِرَاعِهِ.

وَفِي «الْمُسْنَدِ»: «فَأْتَيْتُ بِهِ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ أَكَافٌ مِنْ لَيْفٍ وَقَدْ حُمِلَ عَلَيْهِ. وَالْأَكَافُ: الْبَرْدَعَةُ، وَهُوَ مَا يُوَضَعُ عَلَى الْحِمَارِ أَوْ الْبِغْلِ لِيُرَكَّبَ عَلَيْهِ؛ كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ».

(فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ائْتُوا خَيْرَكُمْ، أَوْ سَيِّدَكُمْ): وَفِي لَفْظٍ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَانزِلُوهُ».

قال شيخنا - حفظه الله - في التعليق: يبدو لي - والله أعلم - أن المؤلف - رحمه الله - تعمّد رواية الحديث بالمعنى المراد منه؛ ليلفت النظر أنه ليس له علاقة بقيام الرجل لأخيه إكراماً له؛ كما هو الشائع، وإنما هو لإعانتته على النزول؛ لأنه كان جريحاً، ولو أنه أراد المعنى الأوّل، لقال: «قوموا لسيدكم»، وهو ممّا لا أصل له في شيء من طرق الحديث، بل قد جاء في بعضها النصّ القاطع بالمعنى الآخر الصحيح بلفظ: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه». انتهى.

وقال - حفظه الله تعالى - في «الصحيحة» (٦٧): «اشتهر الاستدلال بهذا الحديث على مشروعية القيام للداخل، وأنت إذا تأملت في سياق القصة يتبيّن لك أنه استدلالٌ ساقط من وجوه كثيرة أقواها: قوله ﷺ: «فأنزلوه» فهو نصٌّ قاطع على أن الأمر بالقيام إلى سعد؛ وإنما كان لإنزاله من أجل كونه مريضاً، ولذلك قال الحافظ: «وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه».

(فقال: يا سعد، إن هؤلاء نزلوا على حكمك): وذلك بإقرار من النبيّ

ﷺ.

قال النووي (١٢/٩٢): «فيه جواز التحكيم في أمور المسلمين، وفي مهماتهم العظام، وقد أجمع العلماء عليه».

(فقال سعد: أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم، وتُسبى ذريّتهم): الذرّيّة: تُطلق على النساء والصبيان.

في بعض ألفاظ «صحيح المصنّف» (٣٨٠٤): «وتسبى ذراريهم».

(فقال النبيّ ﷺ: حكمت بحكم الله. أو قال: حكمت بحكم الملك):

بِحُكْمِ الْمَلِكِ : أي : بحكم الله عزَّ وجلَّ، إِذِ الْمَلِكِ مِنْ أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .
وفي الحديث : قيام الرجل لإنزال أخيه عن الرُّكوب أو حمّله عليها أو نحو ذلك ؛ لمرضٍ ونحوه، وفيه قصّة، وانظره - إن شئت - وما فيه من فوائد في كتابي « من مواقف الصحابة » .

* * *

٩٤٦/٧٢٤ - عن أنس قال :

« ما كان شخصٌ أحبَّ إليهم رؤيةً من النَّبِيِّ ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه لما يعلمون من كراهيته لذلك » .

[ت : ك الاستئذان والأدب، ٤٧ - ب ما جاء في كراهية قيام الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ] .

* الشرح *

(ما كان شخصٌ أحبَّ إليهم رؤيةً من النَّبِيِّ ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه لما يعلمون من كراهيته لذلك) : لم يقوموا إليه : قال شيخنا في التعليق : كذا في الأصل ، وفي « مشكل الآثار » و« مسند أبي يعلى » : « له » ، والظاهر أنه الصواب للفرق الذي سبق بيانه بين « القيام له » و« القيام إليه » .

وقال - حفظه الله تعالى - في « الصحيحة » تحت الحديث (٣٥٨) :

« وهذا الحديث مما يقوي ما دلَّ عليه الحديث السابق : [من أحبَّ أن يتمثل له النَّاسُ قياماً، فليتبوأ مقعده من النَّار] من المنع من القيام للإكرام ؛ لأنَّ القيام لو كان إكراماً شرعاً ؛ لم يُجزَّ له ﷺ أن يكرهه من أصحابه له، وهو أحقَّ النَّاسِ بالإكرام، وهم أعرف النَّاسِ بحقِّه عليه الصلاة والسلام .

وأيضاً؛ فقد كره الرسول ﷺ هذا القيام له من أصحابه؛ فعلى المسلم - خاصة إذا كان من أهل العلم وذوي القُدوة - أن يكره ذلك لنفسه؛ اقتداءً به ﷺ، وأن يكرهه لغيره من المسلمين؛ لقوله ﷺ: « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير »؛ فلا يقوم له أحد، ولا هو يقوم لأحد، بل كراحتهم لهذا القيام أولى بهم من النبي - عليه الصلاة والسلام - ذلك لأنهم إن لم يكرهوه؛ اعتادوا القيام بعضهم لبعض، وذلك يؤدي بهم إلى حبهم له، وهو سببٌ يستحقون عليه النار؛ كما في الحديث السابق.

وليس كذلك رسول الله؛ فإنه معصوم من أن يُحبّ مثل هذه المعصية، فإذا كان مع ذلك قد كره القيام له؛ كان واضحاً أنّ المسلم أولى بكراحتة له.

* * *

٩٤٧/٧٢٥ - عن عائشة أمّ المؤمنين - رضي الله عنها - قالت :

« ما رأيت أحداً من الناس كان أشبه بالنبي ﷺ كلاماً ولا حديثاً ولا جلسةً من فاطمة » . قالت :

وكان النبي ﷺ إذا رآها قد أقبلت رَحَبَ بها، ثم قام إليها فقبلها، ثم أخذ بيدها فجاء بها حتى يجلسها في مكانه، وكانت إذا أتاه النبي ﷺ رَحَبَتْ به، ثم قامت إليه [فأخذت بيده / ٩٧١] فقبلته .

وإنها دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي قبض فيه، فرحبت وقبلها، وأسرَّ إليها، فبكت ! ثم أسرَّ إليها، فضحكت ! فقلت للنساء : إن كنت لأرى أن لهذه المرأة فضلاً على النساء، فإذا هي من النساء !

بينما هي تبكي إذا هي تضحك ! فسألتها : ما قال لك ؟ قالت : إني

إِذَا لَبَدْرَةٌ !

فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَسْرَإِلِيَّ، فَقَالَ:

«إِنِّي مَيِّتٌ»، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَسْرَإِلِيَّ فَقَالَ:

«إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي بِي حُوقًا» فَسُرِرْتُ بِذَلِكَ وَأَعْجَبَنِي.

[شطره الثاني مختصراً في خ: ٦١ - ك المناقب، ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام.

م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٩٧، ٩٨، ٩٩.]

* الشرح *

(ما رأيت أحداً من الناس كان أشبه بالنبي ﷺ؛ كلاماً ولا حديثاً ولا جلسةً من فاطمة): في « صحيح سنن الترمذي » (٣٠٣٩) وغيره: « ما رأيت أحداً أشبه سمياً ودلاً وهدياً برسول الله في قيامها وقعودها من فاطمة بنت رسول الله ﷺ » .

جاء في « التحفة » (٣٧٣ / ١٠): « (ما رأيت أحداً أشبه سمياً) بفتح فسكون (ودلاً) بفتح دال وتشديد لام (وهدياً) بفتح فسكون، قال في « فتح الودود »: هذه الألفاظ متقاربة المعاني فمعناها الهيئة والطريقة وحسن الحال ونحو ذلك . انتهى .

وفسر الراغب الدال بحسن الشمائل وأصله من دل امرأة وهو شكلها وما يُستحسن منها .

قال التوربشتي: كأنها أشارت بالسمت إلى ما يرى على الإنسان من الخشوع والتواضع لله وبالهدى ما يتحلّى من السكينة والوقار، وإلى ما يسلكه من المنهج المرضي وبالبدال حسن الخلق ولطف الحديث .

(قالت : وكان النبي ﷺ إذا رآها قد أقبلت رَحَبَ بها، ثم قام إليها فقبَّلها) : فيه جواز تقبيل الأب ابنته البالغة ونحوها، وفيه القيام للضعيف .

(ثم أخذ بيدها فجاء بها حتى يجلسها في مكانه، وكانت إذا أتاها النبي ﷺ رَحَبَتْ به، ثم قامت إليه - فأخذت بيده - فقبَّلته) : فيه جواز تقبيل الفتاة البالغة والدها، وفيه الاقتداء بالنبي ﷺ .

(وإنها دخلت على النبي ﷺ في مَرَضِهِ الذي قُبِضَ فيه، فرحَّبَ وقبَّلها، وأسرَّ إليها، فبكت!) : أسرَّ إليها: أي: كلَّمها سرًّا.

(ثم أسرَّ إليها، فضحكت!) : أسرَّ إليها: ناجاها وأعلمها سرًّا.

(فقلتُ للنساء: إنْ): إنْ: مخففة من المثقلة .

(كنتُ لأرى أنَّ لهذه المرأة فضلاً على النساء، فإذا هي من النساء!) : في «صحيح سنن الترمذي» (٣٠٣٩) : « إنْ كنتُ لأظنُّ أنَّ هذه من أعقل نساءنا » .

(بينما هي تبكي إذا هي تضحك!) : في «صحيح سنن الترمذي» (٣٠٣٩) أيضاً: « ... فلما مرض النبي ﷺ دخلت فاطمة فأكبت عليه فقبَّلته ثم رفعت رأسها فبكت، ثم أكبت عليه ثم رفعت رأسها فضحكت » .

(فسألتها: ما قال لك؟ قالت: إنني إذا لبَدَرَة!) : وهو الذي يُفشي السرَّ ويُظهر ما يسمعه، وتقدّم.

وما أكثر هؤلاء وما أشدَّ خطرهم على المجتمع!

وفي لفظٍ «للشيخين»: « ما كنتُ لأفشي على رسول الله سرّه ». أي: أُذيع وأنشر.

(فلماً قبضَ النبي ﷺ ، فقالت : أسرَّ إليَّ فقال : إنِّي ميِّتٌ) : في لفظٍ
« للشيخين » : « فلماً تُوقِّي رسولَ الله ﷺ قلتُ : عزمتُ عليكِ بما لي عليكِ
من الحقِّ ، لَمَّا حدَّثتني ما قال لكِ رسولُ الله ﷺ ، فقالت أما الآن فنعم .

أما حين سارني في المرَّة الأولى ؛ فأخبرني أنَّ جبريل كان يُعارضه القرآن ، في
كلِّ سنة مرَّةً أو مرَّتين ؛ وإنَّه عارضه الآن مرَّتين ، وإنِّي لا أرى الأجل إلا قد
اقترب ، فاتَّقِي الله واصبري . » .

(فبكِيتُ ، ثمَّ أسرَّ إليَّ فقال : إنَّكِ أوَّلُ أهلي بي لحوقاً ، فسُررتُ بذلك
وأعجَبتني) : قال النووي (١٦ / ٥) : « هذه مُعجزة ظاهرة له ﷺ ؛ بل
معجزتان ، فأخبر ببقائها بعده ، وبأنها أوَّلُ أهله لحاقاً به ، ووقع كذلك . » .

وفي لفظٍ عند « الشيخين » : « يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيِّدة نساء
المؤمنين ؟ أو سيِّدة نساء هذه الأمة . » .

فيه المناجاة بين يدي النَّاس ، وفيه فضل ظاهر لفاطمة - رضي الله عنها -
وعدم الإخبار بسرِّ صاحبه ، فإذا مات أخبر به ، كما بوبَّ لذلك المصنِّف في
« الصحيح » ، وليس مراد المصنِّف إطلاق جواز الإخبار بالسرِّ بعد موت صاحبه ،
بل ما كان في مثل هذا الحال ، والله تعالى أعلم .

٣٧٧ - باب قيام الرجل للرجل القاعد - ٤٢٩

٩٤٨ / ٧٢٦ - عن جابر قال :

اشتكى النبي ﷺ ، فصلينا وراءه وهو قاعدٌ وأبو بكر يُسمع النَّاسَ
تكبيره ، فالتفت إلينا فرآنا قياماً ، وأشار إلينا فقعدنا ، فصلينا بصلاته

قُعوداً، فلماً سلّم قال :

«إِنْ كِدْتُمْ لِتَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسٍ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَيَّ مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، ائْتَمُّوا بِأَيْمَتِكُمْ؛ إِنْ صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِنْ صَلَّى قَاعِداً فَصَلُّوا قُعوداً.»

[م: ٤ - ك الصلاة، ح ٨٤].

* الشرح *

(اشتكى النبي ﷺ، فصلينا وراءه وهو قاعدٌ وأبو بكر يُسمع الناسَ تكبيره): في مسلم (٤١٢): «اشتكى رسول الله ﷺ فدخل عليه ناسٌ من أصحابه يعودونه».

(فالتفت إلينا فرآنا قياماً، وأشار إلينا فقعدنا): فيه جواز الإشارة والعمل القليل في الصلاة للحاجة. «نووي» (٤/١٣٢).

(فصلينا بصلاته قُعوداً): فيه متابعة الإمام، وصلاة المأموم قاعداً؛ مع قدرته على القيام وراء إمامه الذي يُصلي قاعداً.

(فلماً سلّم قال: إِنْ كِدْتُمْ لِتَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسٍ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَيَّ مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا): فيه النهي عن التشبُّه بالمشركين.

(ائتموا بأئمتكم؛ إِنْ صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِنْ صَلَّى قَاعِداً فَصَلُّوا قُعوداً): فيه وجوب متابعة المأموم لإمامه في القيام والقعود، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - بلفظ: «ولا تقوموا والإمام قاعد».

٣٧٨ - باب إذا تشاءب فليضع يده على فيه - ٤٣٠

٩٤٩/٧٢٧ - عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال:

«إذا تشاءب أحدكم فليضع يده بفيه؛ فإن الشيطان يدخل فيه».

[م: ٥٣ - ك الزهد والرقائق، ح ٥٧، ٥٨، ٥٩].

* الشرح *

(إذا تشاءب أحدكم فليضع يده بفيه): قال في «الفيض» (١/٣١٤):
«ستراً على فعله المذموم الجالب للكسل، والنوم الذي هو من حبائل
الشيطان».

(فإن الشيطان يدخل فيه): لأن الشيطان يتصاغر ويتعاطم في حجمه
وجسمه، وهو يجري مجرى الدم.

وجاء في «الفيض»: «وخص هذه الحالة لأن الفم إذا انفتح لشيء مكروه
شرعاً صار طريقاً للشيطان، فإن الشيطان متمكن من جوف ابن آدم؛ يجري
منه مجرى الدم».

وتقدم برقم (٧٠٦/٩١٩) بلفظ: «فإذا تشاءب أحدكم فليرده ما
استطاع».

* * *

٩٥٠/٧٢٨ - عن ابن عباس قال:

«إذا تشاءب فليضع يده على فيه؛ فإنما هو من الشيطان».

* الشرح *

(إذا تشاءب فليضع يده على فيه؛ فإيماً هو من الشيطان) : تقدم .

وقال القاضي: « وهو إنما ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس، ويورث الغفلة والكسل وسوء الفهم، ولذا كرهه الله وأحبه الشيطان وضحك منه ». « تحفة » (٢١ / ٨) .

٣٧٩ - باب هل يفلي أحد رأس غيره ؟ - ٤٣١

٩٥٢ / ٧٢٩ - عن أنس بن مالك قال :

« كان النبي ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه - وكانت تحت عبادة بن الصامت - فأطعمته، وجعلت تفلي رأسه، فنام ثم استيقظ يضحك » .

[خ : ٥٦ - ك الجهاد، ٣ - ب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء . م : ٣٣ - ك الإمارة، ح ١٦٠، ١٦١، ١٦٢] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه) : قال النووي (١٣ / ٥٧) : « اتفق العلماء على أنها كانت محرماً له ﷺ واختلفوا في كيفية ذلك، فقال ابن عبد البر وغيره : كانت إحدى خالاته من الرضاعة .

وقال آخرون : بل كانت خالة لأبيه أو لجدّه ؛ لأن عبد المطلب كانت أمّه من بني النجار » .

(وكانت تحت عبادة بن الصَّامت - فأطعمته، وجعلت تَفْلي رأسه) : أي :
تُفتِّش ما فيه، وهذا شاهد الباب .

قال الحافظ : « ولا يلزم أن يكون في رأسه ﷺ شيء، بل سبب فلي رأس
رسول الله ﷺ إراحته ﷺ، فإنَّ الفلي سبب الإراحة ». « فتح » وذكره الجيلاني
في « الفضل » .

(فنام ثم استيقظ يضحك) : لرؤيا رآها - عليه الصلاة والسلام - كما في
« الصحيحين » من حديث أنس بن مالك : « عن أم حرام وهي خالة أنس قالت :
أتانا النبي ﷺ يوماً، فقالَ عندنا، فاستيقظ وهو يضحك، فقلت : ما
يُضحكُك يا رسول الله بأبي أنت وأمي !

قال : أريتُ قوماً من أمّتي يركبون ظهر البحر كالمملوك على الأسيّة .

فقلتُ ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال : فإنك منهم، قالت : ثم نام فاستيقظ
أيضاً وهو يضحك فسألته؟ فقال مثل مقالته، فقلتُ : ادعُ الله أن يجعلني
منهم، قال : أنت من الأولين .

قال : فتزوجها عبادة بن الصامت بعدُ، فغزا في البحر فحملها معه، فلما أن
جاءت قُرْب لها بغلةً، فركبها فصرعتها فاندقت عنقها .

* * *

٩٥٣/٧٣٠ - عن قيس بن عاصم السَّعدي قال :

أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقال :

« هذا سيّد أهل الوبر » .

فقلتُ: يا رسول الله! ما المال الذي ليس عليّ فيه تبعَة من طالبٍ ولا من ضيفٍ؟ فقال رسول الله ﷺ:

«نعم المال أربعون، والأكثر ستون، وويلٌ لأصحاب المئين، إلا من أعطى الكريمة، ومنح الغزيرة، ونحر السمينه، فأكل وأطعم القانع والمُعتر».

قلتُ: يا رسول الله! ما أكرم هذه الأخلاق! لا يحلُّ بوادٍ أنا فيه من كثرة نعمي، فقال:

«كيف تصنع بالعطيّة؟» قلتُ: أعطي البكر، وأعطي النّاب، قال:

«كيف تصنع في المنيحة؟» قال: إنني لأمنح المائة. قال:

«كيف تصنع في الطرّوقه؟» قال: يغدو الناس بحبالهم، ولا يوزع رجلٌ من جملٍ يختطمه، فيمسك ما بدا له، حتى يكون هو يرده، فقال النبي ﷺ:

«فمالك أحب إليك أم مال مواليك؟» [قال: مالي]، قال:

«فإنما لك من مالك ما أكلت فأفنيته، أو أعطيت فأمضيت، وسائرهُ لمواليك».

فقلتُ: لا جرم، لكن رجعت لأقلنّ عددها.

فلما حضره الموت جمع بنيه فقال: يا بني، خذوا عني؛ فإنكم لن تأخذوا عن أحدٍ هو أنصح لكم مني.

لا تنوحوا عليّ؛ فإن رسول الله ﷺ لم ينح عليه، وقد سمعتُ النبي ﷺ ينهى عن النياحة، وكفّوني في ثيابي التي كنتُ أصليّ فيها، وسودّوا

أكابرَكم ؛ فإنَّكم إذا سوَّدتم أكابرَكم لم يزل لأبيكم فيكم خليفة ، وإذا سوَّدتم أصاغركم هان أكابرُكم على النَّاس ، وزهدوا فيكم .

وأصلحوا عيشكم ؛ فإنَّ فيه غنى عن طلب النَّاس ، وإياكم والمسألة ؛ فإنَّها آخرُ كسب المرء .

وإذا دفنتموني فسوِّوا عليَّ قبري ؛ فإنَّه كان يكون شيءٌ بيني وبين هذا الحيِّ من بكر بن وائل خُمَاشات ، فلا آمنُ سَفِيهاً أن يأتيَ أمراً يدخل عليكم عيباً في دينكم .

[أخرجه ابن حبان في ترجمة زياد بن أبي زياد، والحاكم في «المستدرک» (٦١٢/٣) .]

* الشرح *

(أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقال : هذا سيِّد أهل الوَبَر . فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ! ما المال الذي ليس عليَّ فيه تَبِعة من طالبٍ ولا من ضيفٍ؟) : يريد بالتَّبِعة ما يتبعُ المالَ من نوابِ الحقوق . «النهاية» .

(فقال رسولُ اللهِ ﷺ : نعم المالُ أربعون ، والأكثرُ ستون ، وويلٌ لأصحاب المئين) : تقدَّم الكلام في ويل وويح .

أصحاب المئين : جمع مائة .

(إلَّا مَنْ أعطى الكريمة) : أي : النفيسة الغزيرة على صاحبها .

(ومنح الغزيرة) : أي : كثيرة اللين .

قال الخطابي في «غريب الحديث» : «منح الغزيرة : أراد المنيحة ، وهي الناقة أو الشاة ذات الدرّ تُعار للبنها ثم تُرد إلى أهلها» .

(ونحرَ السمينه، فأكلَ وأطعمَ القانع) : هو من القنوع : الرضى باليسير من العطاء، وقد قنعَ يقنعُ قنوعاً وقناعةً - بالكسر - إذا رضى، وقنعَ - بالفتح - يقنعُ قنوعاً : إذا سأل . « النهاية » .

(والمُعترّ) : هو الذي يتعرّض للسؤال من غير طلب .

وفي « تفسير البغوي » زيادة وتفصيل في كلمتي : (القانع والمعترّ) في تفسير سورة الحج الآية [٣٦] فارجع إليه إن شئت .

(قلتُ : يا رسول الله ! ما أكرمَ هذه الأخلاق) : في « مجمع الزوائد » : « ما أكرمَ هذه الأخلاق وأحسنها » .

(لا يُحلُّ بوادٍ أنا فيه من كثرة نعمي) : النعم : المال السائم، وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل . « الوسيط » .

(فقال : كيف تصنع بالعطيّة ؟ ، قلت : أعطي البكر) : البكر - بالفتح - الفتية من الإبل بمنزلة الغلام من الناس والأنثى : بكرة . « النهاية » .
وبالكسر : الناقة التي ولدت بطناً واحداً، أو التي لم تحمِل قبل ذلك .
« اللسان » .

(وأُعطي النَّاب) : هي الناقة الهرمة التي طال نابها، أي : سنّها .

(قال : كيف تصنع في المنيحة ؟ قال : إنني لأمنح المائة . قال : كيف تصنع في الطرّوقة ؟) : يريد فحلّ الطرّوقة، وهي الناقة التي استحقت الضراب، وآن لها أن تطرّق .

يقال : استطرقتني فلان فأطرقتّه، أي : أعطيته فحلاً يضرب في إبله . « غريب الحديث » للخطابي .

(قال: يغدو الناس بحبالهم): يعني الحبال التي تُقَرَن بها الإبل.

(ولا يُوزَعُ رَجُلٌ): يُقال: وزَعَت الرجل عن الأمر؛ أي: كَفَفْتَه عنه.

(من جملٍ يَخْتَطِمُهُ): قال في «النهاية»: «خِطَام البعير أن يُؤخَذَ حبلٌ من ليف أو شعْر أو كَتَّان فيُجعل في أحد طرفيه حلقة، ثم يُشدّ فيه الطرف الآخر حتّى يصير كالحلقة، ثم يُقاد البعير».

(فيمسك ما بداله، حتى يكون هو يرده): أي: لا يستعجله في الردّ والإعادة.

(فقال النبي ﷺ: فمالك أحب إليك أم مال مواليك؟): جمع مولى، قال أبو عبيد في «غريب الحديث»: «كُلّ وليّ للإنسان هو مولاه، مثل الأب والأخ وابن الأخ والعمّ وابن العمّ، وما وراء ذلك من العصبّة كلهم...»، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي﴾ [مريم: ٥].

(قال: مالي، قال: فإنما لك من مالك ما أكلت فأفنيته، أو أعطيت فأمضيت): أي: أنفذت فيه عطاءك، ولم تتوقّف فيه. «النهاية».

(وسائره لمواليك): أي: للورثة. وهذا كقوله ﷺ في الحديث المتقدم (١١٤/١٥٣): «أَيُّكُمْ مال وارثه أحب إليه من ماله؟»، قالوا: يا رسول الله! ما منّا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه، فقال رسول الله ﷺ:

اعلموا أنّه ليس منكم أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله، مالك ما قدّمت، ومال وارثك ما أخّرت».

(فقلت: لا جرم): أي: حقاً وقيل: بلى.

(لئن رجعتُ لأُقَلِّنَ عَدَدَهَا): فيه الانتفاع بالموعظة والمسارة إلى العمل .

(فلماً حضره الموت جمع بنيه فقال: يا بني، خذوا عني؛ فإنكم لن تأخذوا عن أحدٍ هو أنصحُ لكم مني . لا تنوحوا عليّ؛ فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يُنح عليه، وقد سمعتُ النَّبيَّ ﷺ ينهى عن النياحة): أي: فإنَّ رسولَ الله لم يُنح عليه، وهو أسوتنا وقدوتنا، وهو خير مني، فكيف يناحُ عليّ ولم يُنح عليه!

(وكفَّنوني في ثيابي التي كنتُ أصليُّ فيها، وسودوا أكابركم؛ فإنكم إذا سودتُم أكابركم لم يزلْ لأبيكم فيكم خليفة، وإذا سودتُم أصاغركم هان أكابركم على النَّاس، وزهدوا فيكم): فيه فضل تسويد الأكابر وأثر ذلك في المجتمع .

(وأصلحوا عيشكم؛ فإنَّ فيه غنى عن طلب النَّاس، وإياكم والمساءلة؛ فإنها آخرُ كسبِ المرء): فإنها آخرُ كسبِ المرء: أي: أسوأ طرقِ الكسب وأقدرها، وهي جملة خبرية بمعنى الأمر: أي: اجعلوها .

(وإذا دفنتموني فسووا عليّ قبيري؛ فإنه كان يكون شيءٌ بيني وبين هذا الحيِّ من بكر بن وائل خُمَاشات، فلا آمنُ سفيهاً أن يأتيَ أمراً يُدخل عليم عيباً في دينكم): الخُمَاشات: واحدها خُمَاشة: أي: جراحات وجنابات، وهي كلُّ ما كان دون القتل والدِّية، من قَطْع، أو جَدْع، أو جَرَح، أو ضَرْب، أو نَهْب، ونحو ذلك من أنواع الأذى. «النهاية» .

وفي «المستدرک» (٣/٦١٢): «فإنها كانت بيني وبينهم خُمَاشات في الجاهلية، فأخاف أن ينبشوني من قبيري، فتفسدوا عليهم دنياهم، ويفسدوا عليكم آخرتكم» .

وفي النص فوائد كثيرة منها: فضل قيس بن عاصم - رضي الله عنه - وفيه قواعد هامة في التعامل المالي والحث على الإنفاق والتعاون والصدقة، واصطناع المال بالوسائل المشروعة، والنهي عن المسألة.
وانظر (٢٧٧/٣٦١).

٣٨٠ - باب تحريك الرأس وعض

الشففتين عند التعجب - ٤٣٢

«قلت: أسند تحته حديث أبي ذر الآتي بعد بابين (٧٣٣/٩٥٧)».

٣٨١ - باب ضرب الرجل يده على فخذه

عند التعجب أو الشيء - ٤٣٣

٩٥٥/٧٣١ - عن علي - رضي الله عنه :-

أن رسول الله ﷺ طرّقه وفاطمة بنت النبي ﷺ، فقال:

«ألا تصلّون؟» فقلت: يا رسول الله! إنّما أنفسنا عند الله، فإذا شاء أن

يبعثنا بعثنا!

فانصرف النبي ﷺ - ولم يرجع إليّ شيئاً - ثم سمعت وهو مُدبرٌ يضرب

فخذه يقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

[خ: ١٩ - ك التهجد، ٥ - ب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل. م: ٦ - ك صلاة

المسافرين، ح ٢٠٦].

* الشرح *

(أن رسول الله ﷺ طَرَفَهُ وفاطمة بنت النبي ﷺ) : طَرَفَهُ : أتاه ليلاً .

(فقال : ألا تُصَلُّونَ ؟) : ألا : أداة عرض . وفيه الحثُّ على قيام الليل ونحوه .

جاء في « الدليل » (٦٥١ / ٣) - بتصرف يسير - : « قال ابن جرير : لولا ما علم النبي ﷺ من عِظَمِ فضل الصلاة في الليل ؛ ما كان يفعل هذا مع ابنته وابن عمه في وقت جعله الله لخلقهم سكناً ، لكنه اختار لهما تلك الفضيلة على الدعة والسكون ، وسكت عما أجاب به علي رضي الله عنه » .

(فقلت : يا رسول الله ! إنما أنفسنا عند الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا) : مستقى من قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ [الزمر : ٤٢] .

(فانصرف النبي ﷺ - ولم يرجع إليّ شيئاً -) : فيه أن السكوت يكون جواباً . « عمدة » .

(ثم سمعت وهو مُدْبِرٌ يضرب فخذه) : هذا شاهد الباب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء .

(يقول : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾) : اللام في « الإنسان » للعموم لا لخصوص الكفار . « عمدة » .

جاء في « الفتح » (٣١٤ ، ٣١٥) - بتصرف - : « قال الكرمانى : الجدال ؛ هو الخصام ومنه قبيحٌ وحسنٌ وأحسنٌ ، فما كان للفرائض فهو أحسنٌ ، وما كان للمستحبات فهو حسنٌ ، وما كان لغير ذلك فهو قبيحٌ ، قال : أو هو

تابع للطريق، فباعثاره يتنوع أنواعاً، وهذا هو الظاهر.

وفاته تنوع القبيح إلى أقبح وهو ما كان في الحرام.

ويؤخذ منه أن علياً ترك فعل الأولى، وإن كان ما احتج به متجهماً، ومن ثم تلا النبي ﷺ الآية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام إلى الصلاة، ولو كان امتثل وقام لكان أولى.

ويؤخذ منه الإشارة إلى مراتب الجدال، فإذا كان فيما لا بُدَّ له منه؛ تعيّن نصر الحق بالحق، فإن جاوز الذي يُنكر عليه المأمور نُسبَ إلى التقصير، وإن كان في مباحٍ اكتفى فيه بمجرد الأمر والإشارة إلى ترك الأولى.

وفيه أن الإنسان طُبع على الدِّفاع عن نفسه بالقول والفعل، وأنه ينبغي له أن يجاهد نفسه أن يقبل النصيحة، ولو كانت في غير واجب، وأن لا يدفع إلا بطريق معتدلة؛ من غير إفراط ولا تفريط.

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: في هذا الحديث من الفوائد مشروعية التذكير للغافل؛ خصوصاً القريب والصاحب، لأن الغفلة من طبع البشر، فينبغي للمرء أن يتفقد نفسه ومن يحبه بتذكير الخير والعون عليه، وفيه جواز محادثة الشخص نفسه؛ فيما يتعلّق بغيره؛ وجواز ضربه بعض أعضائه عند التعجّب وكذا الأسف.

وجاء في «العمدة» (٧/١٧٥): «وفيه منقبةٌ لعلي - رضي الله تعالى عنه - حيث نقل ما فيه عليه أدنى غضاضة؛ فقدّم مصلحة نشر العلم وتبليغه على كتّمه.

وفيه ما نقل ابن بطلال عن المهلب : أنه ليس للإمام أن يشدد في النوافل حيث قنع ﷺ بقول علي - رضي الله تعالى عنه - : «أنفسنا بيد الله» ؛ لأنه كلام صحيح في العذر عن التنفل ، ولو كان فرضاً ما أعذره .
وفيه إشارة إلى أن نفس النائم ممسكة بيد الله تعالى .

* * *

٧٣٢ / ٩٥٦ - عن أبي رزين عن أبي هريرة ، قال :

رأيتُه يضربُ جبهته بيده ويقول : يا أهل العراق أتزعُمون أنني أكذبُ على رسول الله ﷺ ؟ ! أياكون لكم المهنا وعليّ المائم ؟ ! أشهدُ لسمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إذا انقطع شسع أحدكم ، فلا يمش في نعله الأخرى حتى يصلحه» .

[م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٦٩] .

* الشرح *

(عن أبي رزين عن أبي هريرة ، قال : رأيتُه يضربُ جبهته بيده ويقول) :
هذا شاهد الباب .

(يا أهل العراق أتزعُمون أنني أكذبُ على رسول الله ﷺ ؟ ! أياكون لكم المهنا وعليّ المائم ؟ !) : في « صحيح مسلم » (٢٠٩٨) : « ألا إنكم تحدثون أنني أكذبُ على رسول الله ﷺ لتبهتوا وأضل ! » .

(أشهدُ لسمعت رسول الله ﷺ يقول :) : ليت الخطباء والوعاظ يتأملون

هذه العبارة الطيبة ليجعلوها منهجاً في التمحيص والتثبت وتعظيم كلام النبي ﷺ .

(إذا انقطع شسع أحدكم) : الشسع: هو أحد سُيُور النَّعْلِ، وهو الذي يُدخَل بين الأصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النَّعْلِ المشدود في الزمام. والزمام السَّيْر الذي يُعقد فيه الشسع. «النهاية» .

(فلا يمش في نعله الأخرى حتى يصلحه) : فلا يمش: في بعض الألفاظ بالياء فتحمل (اللا) على النفي، وفي بعضها بحذف الياء كما هو هنا فتحمّل (اللا) على النهي.

٣٨٢ - باب إذا ضرب الرجل فخذه

أخيه ولم يرد به سوءاً - ٤٣٤

٩٥٧/٧٣٣ - عن أبي العالية البراء قال :

مرَّ بي عبد الله بن الصامت، فألقيت له كُرسياً، فجلَس، فقلتُ له: إنَّ ابن زياد قد أحرَّ الصلاة فما تأمر؟ فضرَب فخذي ضربةً - أحسبه قال: حتى أثرَ فيها - ثمَّ قال: سألتُ [خليلي / ٩٥٤] أبا ذرٍّ كما سألتني، فضرَب فخذي كما ضربتُ فخذك، فقال:

[أتيت النبي ﷺ بوضوء، فحرَّك رأسه، وعَضَّ على شفتيه! قلت: بأبي أنت وأمي، آذيتك؟ قال:

«لا، ولكنك تدرك أمراء - أو أئمةً - يؤخِّرون الصلاة لوقتها» .

قلت : فما تأمرني ؟ قال : [

« صلِّ الصَّلَاةَ لوقتها ؛ فإن أدركتَ معهم فَصَلِّ ، ولا تَقُلْ (وفي رواية :
ولا تقولنَّ :) قد صَلَّيتُ فلا أُصَلِّي » .

[م : ٥ - ك المساجد ، ح ٢٣٨ ، ٢٣٩] .

* الشرح *

(مرَّ بي عبد الله بن الصامت ، فألقيتُ له كُرْسِيًّا ، فجلَّس ، فقلتُ له : إن ابن زياد قد أحرَّ الصلاة فما تأمر؟ فَضَرَبَ فَخِذِي ضربةً - أحسبه قال : حتى أثَّرَ فيها -) : فيه ضَرْبُ الرَّجُلِ فَخِذَ أَخِيهِ ولا يريد بذلك سوءاً . كما هو شاهد الباب .

(ثمَّ قال : سألتُ خَلِيلِي أبا ذرٍّ كما سألتني ، فَضَرَبَ فَخِذِي كما ضَرَبْتُ فَخِذَكَ ، فقال : أتيت النَّبِيَّ ﷺ بوضوء) : الوضوء : - بالفتح - ماؤه .

(فحرَّكَ رأسَه ، وعَضَّ على شفتيه ! قلت : بأبي أنت وأمي ، آذيتك ؟) : فيه توقير النَّبِيِّ ﷺ وتبجيله .

(قال : لا ، ولكنك تُدركُ أمراء - أو أئمةً - يُؤخِّرون الصلاة لوقتها) : أي : عن وقتها المختار ، لا عن جميع وقتها فإنَّ المنقول عن الأمراء المتقدمين والمتأخِّرين إنما هو تأخيرها عن وقتها المختار ، ولم يُؤخِّرها أحد منهم عن جميع وقتها ، فوجِبَ حملُ هذه الأخبار على ما هو الواقع . « نووي » (١٤٧ / ٥) .

(قلت : فما تأمرني ؟ قال : صلِّ الصَّلَاةَ لوقتها ؛ فإن أدركتَ معهم فَصَلِّ ، ولا تَقُلْ - وفي رواية : ولا تقولنَّ : - قد صَلَّيتُ فلا أُصَلِّي) : فيه الحرص على صلاة الجماعة أوَّل الوقت ، والحرص أيضاً على عدم إثارة الفتنة وترك الخلاف .

قال النووي (١٤٨ / ٥) : « وفيه أن الإمام إذا أخرها عن أول وقتها يُستحب للمأموم أن يصلّيها في أول الوقت منفرداً، ثم يصلّيها مع الإمام، فيجمع فضيلتي أول الوقت والجماعة » .

* * *

٧٣٤ / (١ / ٩٥٨) - عن عبد الله بن عمر :

أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط من أصحابه قبل ابن صياد، حتى وجدوه يلعب مع الغلمان في أطم بني مغالة، وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم، فلم يشعر حتى ضرب النبي ﷺ ظهره بيده ثم قال :

« أتشهد أنني رسول الله ؟ » فنظر إليه فقال : أشهد أنك رسول الأميين !

قال ابن صياد : فتشهد أنني رسول الله ؟ فرصه النبي ﷺ ثم قال : « آمنت بالله ورسوله » ، ثم قال لابن صياد : « ماذا ترى ؟ » فقال ابن صياد : يأتييني صادق وكاذب .

فقال النبي ﷺ « خلط عليك الأمر » ، قال النبي ﷺ : « إنني خبأت لك خبيثاً » قال : هو الدُّخ ، قال : « احسأ ، فلم تعدُ قدرك » .

قال عمر : يا رسول الله أتأذن لي فيه أن أضرب عنقه ؟ فقال النبي ﷺ : « إن يك هو لا تسلطُ عليه ، وإن يك هو فلا خير لك في قتله » .

* الشرح *

(أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط من أصحابه) :

الرُّهْطُ: العِصَابَةُ دُونَ الْعِشْرَةِ.

(قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ): أَي: نَاحِيَتَهُ أَوْ جِهَتَهُ.

(حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فِي أُطْمٍ): أُطْمٌ: أَي: حِصْنٌ.

(بَنِي مَغَالَةَ): بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقِيلَ هِيَ مِنْ قِضَاعَةَ. كَمَا فِي «الْعَمْدَةِ».

وَجَاءَ فِي «شَرْحِ النَّوَوِيِّ» (١٨/٥٣): «قَالَ الْقَاضِي: وَبَنُو مَغَالَةَ كُلِّ مَا

كَانَ عَلَى يَمِينِكَ إِذَا وَقَفْتَ آخِرَ الْبِلَاطِ مُسْتَقْبِلَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(وَقَدْ قَارَبَ ابْنَ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلْمَ): أَي: قَارَبَ الْبُلُوغَ.

(فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ

اللَّهِ): فِيهِ عَرَضُ الْإِسْلَامِ عَلَى الصَّبِيِّ كَمَا أَفَادَهُ الْمَصْنَفُ فِي «صَحِيحِهِ».

(فَنظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ!): قِيلَ لِلْعَرَبِ الْأُمِّيِّينَ؛ لِأَنَّ

الْكِتَابَةَ كَانَتْ فِيهِمْ عَزِيزَةً أَوْ عَدِيمَةً وَيُرِيدُ بِالْأُمِّيِّينَ مَنْ هُمْ عَلَى أَصْلِ وِلَادَةِ

أُمَّهْمَ؛ لَمْ يَتَعَلَّمُوا الْكِتَابَةَ وَالْحِسَابَ، فَهُمْ عَلَى جِبِلَّتِهِمُ الْأُولَى.

وَقِيلَ الْأُمِّيُّ الَّذِي لَا يَكْتُبُ. «النَّهْيَةُ» مَلْتَقَطًا.

(قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: فَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَضَهُ النَّبِيُّ ﷺ): أَي: ضَغَطَهُ

حَتَّى ضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، وَالْأَصْلُ: فَرَضَهُ، وَفِي «الصَّحِيحِينَ» «فَرَفَضَهُ».

وَجَاءَ فِي «شَرْحِ النَّوَوِيِّ» (١٨/٥٣): «فَرَفَضَهُ» هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ نَسَخِ

بِلَادِنَا فَرَفَضَهُ بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ.

وَقَالَ الْقَاضِي: رَوَيْتُنَا فِيهِ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: الرَّفْصُ

بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ، الضَّرْبُ بِالرَّجْلِ مِثْلُ الرَّقْسِ بِالسَّيْنِ.

قال فإن صحَّ هذا فهو معناه، قال: لكن لم أجد هذه اللفظة في أصول اللغة.

قال ووقع في رواية القاضي التميمي فرَفَضَهُ بضاد معجمة، وهو وهم.

قال: وفي البخاري من رواية المروزي فرَقَّصه بالقاف والصاد المهملة، ولا وجه له، وفي البخاري في كتاب الأدب فرفضه بضاد معجمة.

قال ورواه الخطابي في «غريبه» فرصه بصاد مهملة أي: ضَعَطَه حتى ضمَّ بعضه إلى بعض، ومنه قوله تعالى ﴿بَنِيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾.

قلت: ويجوز أن يكون معنى رَفَضَهُ بالمعجمة أي: ترك سؤاله الإسلام ليأسه منه حينئذ، ثم شرع في سؤاله عما يرى، والله أعلم.

وذكره ابن الأثير في «النهاية» بالصاد المهملة أيضاً وقال: «أي: ضمَّ بعضه إلى بعض» وهو الراجح، والله أعلم.

(ثم قال: آمنتُ بالله ورسوله، ثم قال لابن صيَّاد: ماذا ترى؟ فقال ابن صيَّاد: يأتيني صادقٌ وكاذبٌ): في مسلم (٢٩٢٥): «أرى عرشاً على الماء. فقال رسول الله ﷺ: «ترى عرشَ إبليسَ على البحر. وما ترى؟

قال: أرى صادقين وكاذباً أو كاذبين وصادقاً. فقال رسول الله ﷺ: «لُبِسَ عليه. دَعُوهُ».

(فقال النبي ﷺ: خُلِطَ عليك الأمر): قال في «العمدة»: «خُلِطَ: بضم الخاء وكسر اللام المخففة لُبِسَ».

(قال النبي ﷺ: إني خبأتُ لك خبيئاً): أي: أضمرتُ لك.

(قال: هو الدُّخُ): جاء في «النهاية»: «بضم الدال وفتحها: الدخان، قال:

عند رواق البيت يَعْشَى الدِّخَا» .

(قال: اخْسَأُ): قال الحافظ في «الفتح» (١٠ / ٥٦١): «قال ابن بطال:

اخْسَأُ زَجْرٌ لِلْكَلبِ وَإِبْعَادٌ لَهُ، هَذَا أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَاسْتَعْمَلَتْهَا الْعَرَبُ فِي كُلِّ مَنْ قَالَ أَوْ فَعَلَ مَا لَا يَنْبَغِي لَهُ؛ مِمَّا يُسَخِّطُ اللَّهُ .

وقال ابن التين: «اخْسَأُ»: معناه اسكُتْ صَاغِرًا مَطْرُودًا» .

(فلم تَعُدْ قَدْرَكَ): قال في «العمدة» (٨ / ١٧١): أي: لستَ بِنَبِيٍّ وَلَنْ

تُجَاوِزَ قَدْرَكَ، وَإِنَّمَا أَنْتَ كَاهِنٌ، فَلَنْ تُجَاوِزَ يَعْنِي قَدْرَ الْكُهَّانِ» .

وفي «الصحيحين»: «فلن تعدو قدرَكَ» .

(قال عمر: يا رسولَ اللَّهِ أتأذن لي فيه أن أضربَ عنقَه؟ فقال النَّبِيُّ ﷺ:

إِنْ يَكُ هُوَ لَا تَسَلَّطْ عَلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ هُوَ فَلَ خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ): قال في «الفتح»

(١١ / ٥١٤): «يريد أنه إن كان سبق في علم الله أنه يخرج ويفعل؛ فإنه لا

يُقدِّرُكَ عَلَى قَتْلِ مَنْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ سَيَجِيءُ إِلَى أَنْ يَفْعَلَ مَا يَفْعَلُ» .

وجاء التعليل في موطن آخر منه؛ أن قتلَه على يد عيسى عليه السلام .

وهذا ثابتٌ في حديث مسلم (٢٩٣٧)، وفيه «فيطلبه حتى يدركه بباب

لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ» .

* * *

٧٣٥ / (٢ / ٩٥٨) - قال عبد الله بن عمر:

انطلق بعد ذلك النبي ﷺ هو وأبي بن كعب الأنصاري يوماً إلى النخل

التي فيها ابنُ صياد، حتى إذا دخلَ النبيُّ ﷺ طَفِقَ النبيُّ ﷺ يتَّقِي بجدوع النخل، وهو يسمع من ابنِ صياد شيئاً قبل أن يراه، وابنُ صياد مضطجعٌ على فراشه في قطيفةٍ له فيها زمزمة .

فرأت أمُ ابنِ صياد النبيَّ ﷺ وهو يتَّقِي بجدوع النخل، فقالت لابنِ صياد: أي صافٍ ! (وهو اسمه) هذا محمد، فتناهى ابنُ صياد، قال النبيُّ ﷺ :

« لو ترَكَتهُ لَبَيِّن » .

* الشرح *

(انطلق بعد ذلك النبيُّ ﷺ هو وأبيُّ بنُ كعب الأنصاريُّ يوماً إلى النخل التي فيها ابنُ صياد، حتى إذا دخلَ النبيُّ ﷺ طَفِقَ النبيُّ ﷺ يتَّقِي بجدوع النخل): أي: جعل يتستر بأصول النخل. «إكمال الإكمال» .

(وهو يسمع من ابنِ صياد شيئاً قبل أن يراه): في «صحيح مسلم»: «وهو يَحْتَلُّ أن يسمع من ابنِ صياد شيئاً» . أي: يستغفله ليسمع شيئاً من كلامه، ويعلم هو والصحابة حاله في أنه كاهن أم ساحر ونحوهما .

وفيه كشفٌ أحوال من تخاف مفسدته، وفيه كشفُ الإمامِ الأمور المهمة بنفسه . «نووي» .

(وابنُ صياد مضطجعٌ على فراشه في قطيفةٍ): كساء له خَمَل .

(له فيها زمزمة): قال النووي (١٨ / ٥٥): «وقعت هذه اللفظة في مُعْظَم نُسْخِ مسلم زمزمة بزءين مُعْجَمَتين، وفي بعضها براءين مهمَلَتين، ووقع في البخاري بالوجهين، ونقل القاضي عن جمهور رُواة مسلم أنه بالمعجمتين، وأنه

في بعضها رمزة براء أولاً وزاي آخرأ وحذف الميم الثانية، وهو صوت خفي لا يكاد يفهم أولاً يفهم» .

(فرأت أم ابن صياد النبي ﷺ وهو يتقي بجدوع النخل، فقالت لابن صياد: أي صاف! - وهو اسمه - هذا محمد) : أي: تنبه وراءك محمد .

(فتناهى ابن صياد): تناهى: أي: انتهى عما كان فيه من الزمزمة وسكت .

وفي « صحيح مسلم»: «فتار»؛ أي: نهض وقام .

(قال النبي ﷺ: لو تركته لبيّن): جاء في « المرقاة » نقلاً عن النووي:

«أي: بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم شأنه» .

* * *

٧٣٦ / (٣ / ٩٥٨): قال عبدالله:

قام النبي ﷺ في الناس فأتنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال

فقال:

«إني أنذركموه، وما من نبي إلا وقد أنذر به قومَه، لقد أنذر نوح قومَه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومَه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور» .

[خ: ٢٣ - ك الجنائز، ٨٠ - ب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّى عليه؟ م: ٥٢ - ك

الفتن وأشرط الساعة، ح ٩٥] .

* الشرح *

(قام النبي ﷺ في الناس فأتنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال

فقال: إني أنذركموه): أي: أنذركم الدجال ببيان وضعه؛ خوفاً عليكم من

تلبيسه ومكره . « مرقاة » .

(وما من نبي إلا وقد أُنذِرَ به قومه) : لشدة خطورته وعظم فتنته .

(لقد أُنذِرَ نوحٌ قومه ، ولكن ساقول لكم فيه قولاً لم يقله نبيٌ لقومه : تعلمون أنه أعور ، وأن الله ليس بأعور) : وهذه صفة نقص بينة جلية ؛ فالعجب ممن يدعي الألوهية ولا يقوى على إزالة هذا العيب .

وفي « الصحيحين » : « ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية » .

والأغرب من ذلك أن يتبعه الناس وهم يُعاينون هذه الصفة ؛ وهم يقرؤون بين عينه ك ف ر . أفاده بعض العلماء .

* * *

٧٣٧ / ٩٥٩ - عن جابر قال :

« كان النبي ﷺ إذا كان جنباً يصبُّ على رأسه ثلاث حففات من ماء » .

قال الحسن بن محمد : أبا عبد الله ! إن شعري أكثر من ذاك ! قال : وضرب [جابر] بيده على فخذه الحسن فقال : يا ابن أخي !

كان شعرُ النبي ﷺ أكثر من شعرك وأطيب .

[خ : ٥ - ك الغسل ، ٣ - ب الغسل بالصاع ونحوه . م : ٣ - ك الحيض ، ح ٥٧ دون جملة الضرب على الفخذ] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ إذا كان جنباً يصبُّ على رأسه ثلاث حففات من ماء) :

في « صحيح المصنّف » (٢٥٦) : « كان النبي ﷺ يأخذُ ثلاثة أكف ، ويُفيضُها

على رأسه ثم يُفيض على سائر جسده».

(قال الحسن بن محمد: أبا عبد الله! إن شعري أكثر من ذلك!) : أي: فأحتاج إلى أكثر من ثلاث غرفات.

(قال: وضرب جابر بيده على فخذ الحسن فقال: يا ابن أخي! كان شعرك النبي ﷺ أكثر من شعرك وأطيب) : في «صحيح المصنف»: «كان يكفي من هو أوفى منك شعراً وخيراً منك».

قال في «الفتح» (١/ ٣٦٨): «أي: واكتفى بالثلاث، فاقتضى أن الإنقاء يحصل بها، وناسب ذكر الخيرية؛ لأن طلب الازدياد من الماء يلحظ فيه التحري في إيصال الماء إلى جميع الجسد، وكان ﷺ سيد الورعين وأتقى الناس لله وأعلمهم به، وقد اكتفى بالصاع، فأشار جابر إلى أن الزيادة على ما اكتفى به تنطع قد يكون مثاره الوسوسة فلا يلتفت إليه».

قال في «العمدة» (٣/ ١٩٩): «فيه بيان ما كان السلف عليه؛ من الاحتجاج بفعل النبي ﷺ والانقياد إلى ذلك، وفيه جواز الرد على من يماري بغير علم إذ القصد من ذلك إيضاح الحق والإرشاد إلى من لا يعلم، وفيه كراهية الإسراف في استعمال الماء».

٣٨٣ - باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس - ٤٣٥

٩٦٠/٧٣٨ - عن جابر قال:

صُرِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من فرسٍ بالمدينة على جذع نخلة، فانفكت قدمه، فكنا نعوده في مشربةٍ لعائشة - رضي الله عنها - فأتيناها وهو يصلي قاعداً،

فصلينا قياماً، ثم أتيناها مرةً أخرى وهو يصلي المكتوبة قاعداً، فصلينا خلفه قياماً، فأومأ إلينا أن أقعدوا، فلما قضى الصلاة قال :

«إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً، وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، ولا تقوموا والإمام قاعد، كما تفعل فارس بعظماهم».

[د: ٢ - ك الصلاة، ٦٩ - ب الإمام يصلي من قعود].

* الشرح *

(صُرِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) : أي: سقطَ على الأرض.

(مِنْ فَرَسٍ بِالْمَدِينَةِ عَلَى جِدْعِ نَخْلَةٍ) : جِدْعِ نَخْلَةٍ : أي: ساقها أو نحوها.

(فَانفَكَّتْ قَدَمُهُ) : الفكّ: نوع من الوهن والخلع، وانفكّ العظم: انتقل من

مفصله، يُقال فككتُ الشيء أبنتُ بعضه من بعض. «عون» (٣١٣/٢).

(فَكُنَّا نَعُودُهُ فِي مَشْرِبَةٍ لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -) : مشربة: - بفتح الميم -

وبالشين المعجمة وبضم الرّاء وفتحها وهي الغرفة.

وقيل: كالحزانة فيها الطعام والشراب، ولهذا سميت مشربة فإنّ المشربة

بفتح الرّاء فقط هي الموضع الذي يشرب منه الناس. «عون».

(فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ يَصَلِّي قَاعِداً، فَصَلَّيْنَا قِياماً، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَصَلِّي

المكتوبة قاعداً، فَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ قِياماً، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنْ اقْعُدُوا) : أوماً: أشار وفيه

جواز الإشارة المُفهِمة في الصلاة لحاجة.

(فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِداً فَصَلُّوا قُعُوداً، وَإِذَا صَلَّى

قائماً فَصَلُّوا قِياماً) : فيه صلاة المأموم قاعداً مع قدرته على القيام؛ وراء إمامه

الذي يُصَلِّي قاعداً.

(ولا تقوموا والإمام قاعد، كما تفعل فارس بعضهم) : فيه النهي عن التشبه بالمشركين .

وفيه كراهية أن يقعد الرجل ويقوم الناس له؛ كما يشير إلى ذلك تبويب المصنّف - رحمه الله - مع أن النصّ جاء في الصلاة، فأفاد المصنّف كراهية ذلك خارج الصلاة كذلك والله أعلم، وانظر الحديث رقم (٧٢٦/٩٤٨).

* * *

٩٦١/٧٣٩ - قال [جابر]:

وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ، حَتَّى قَعَدْنَا فِي الطَّرِيقِ نَسْأَلُهُ عَنِ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ:

«جئتموني تسألوني عن الساعة؟» .

قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ:

«مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةٍ» .

قُلْنَا: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ، قَالَ:

«أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي» .

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١٠٥ - ب أحبُّ الأسماء إلى الله عزَّ وجلَّ، ١٠٦ - ب قول النبيّ

سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣-٧].

* الشرح *

(وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ): أي: لا نكنيك أبا القاسم، وانظر الحديث (٦٤٦/٨٤٢).

(حتى قعدنا في الطريق نسأله عن الساعة؟ فقال: جئتموني تسألوني عن الساعة؟ قلنا: نعم، قال: ما من نفسٍ منفوسةٍ): منفوسةٍ: أي: مولودة.

(يأتي عليها مائة سنة): في رواية لمسلم (٢٥٣٨): «ما من نفسٍ منفوسة اليوم؛ تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ».

وفي رواية لمسلم أيضاً: «ما من نفسٍ منفوسةٍ تبلغ مائة سنة.

فقال سالم: تذاكرنا ذلك عنده إنما هي كل نفسٍ مخلوقة يومئذ».

قال النووي (٩٠/١٦): «والمراد أن كل نفسٍ منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة، سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا، وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة».

(قلنا: ولد لرجلٍ من الأنصار غلامٌ فسماه محمدًا، فقالت الأنصار: لا نكنيك برسول الله، قال: أحسنت الأنصار، سموها باسمي ولا تكثنوا بكنيتي): تقدم .

٣٨٤ - باب - ٤٣٦

٩٦٢/٧٤٠ - عن جابر بن عبد الله:

أن رسول الله ﷺ مرَّ في السوق داخلاً من بعض العالية - والناس كنفية - فمرَّ بجدي أسك [ميت]، فتناولَه فأخذ بأذنه، ثم قال:

«أَيْكُمْ يَحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بَدْرَهُمْ؟» .

فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بَشِيءٌ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ:

«أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟» .

قَالُوا: لَا، (قَالَ ذَلِكَ لَهُمْ ثَلَاثًا) . فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ! لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانَ عَيْبًا فِيهِ أَنَّهُ أَسَكُّ (وَالْأَسَكُّ الَّذِي لَيْسَ لَهُ أُذُنَانِ) فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟

قَالَ: «فَوَاللَّهِ، لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ» .

[م: ٥٣ - ك الزهد، ح ٢٢] .

* الشرح *

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ فِي السُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ): الْعَالِيَةُ وَالْعَوَالِي أَمَاكِنَ بِأَعْلَى أَرَاضِي الْمَدِينَةِ .

(وَالنَّاسُ كَنَفِيهِ): أَي: جَانِبِيهِ . وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٩٥٧): «وَالنَّاسُ كَنَفْتَهُ»، وَفِي بَعْضِ نَسَخِ مُسْلِمٍ: «كَنَفْتِيهِ» .

(فَمَرَّ بِجُدِّي): الْجُدِّي: وَلَدُ الْمَعَزِ وَقِيْدُهُ بَعْضُهُمْ فِي السَّنَةِ الْأُولَى .

(أَسَكُّ مَيِّتٍ): أَسَكُّ: صَغِيرُ الْأُذُنَيْنِ أَوْ مَقْطُوعُهُمَا .

(فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ): قَالَ فِي «الدَّلِيلِ» (٣٨٨/٤): «فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ

لَمَسَ النَّجَسِ إِذَا لَمْ تَكُنْ رَطُوبَةٌ مِنْ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ لَا يَنْجَسُ» .

وَجَاءَ فِي «الْعَوْنِ»: (٢٢٢/١): «وَالْحَدِيثُ فِيهِ جَوَازُ مَسِّ مَيِّتَةٍ مَأْكُولِ

اللَّحْمِ، وَأَنَّ غَسَلَ الْيَدَ بَعْدَ مَسِّهَا لَيْسَ بِضَرُورِي» .

(ثُمَّ قَالَ: أَيْكُمْ يَحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بَدْرَهُمْ؟): قَالَ الْعَاقُولِيُّ: «هُوَ اسْتِفْهَامٌ

إرشاد وتنبيه؛ ليلقوا السمع لِمَا يوجّهه إليهم من الخطاب الخطير؛ في ضمن التمثيل بهذا المعنى الحقير. « دليل » .

(فقالوا: ما نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشِيءٍ) : أي: حتّى من الأشياء التي هي أقلّ من الدرهم .

(وما نصنع به ؟ قال : أتحبّون أَنَّهُ لكم ؟ قالوا : لا ، قال ذلك لهم ثلاثاً) : فيه تأكيد السؤال تمهيداً لسؤال هامّ يعقبه .

(فقالوا : لا والله ! لو كان حيّاً لكان عيباً فيه أَنَّهُ أسكٌ - والأسكُ الذي ليس له أذنان - فكيف وهو ميت ؟) : أي : لا ينتفع به .

(قال : فوالله) : الحلف للتأكيد وبيان عظم الأمر وأهميته .

(للدنيا أهون على الله من هذا عليكم) : أي : أحقر .

* * *

٩٦٣/٧٤١ - عن عتيّ بن ضمّرة قال :

رأيت عند أبي رجلاً تعزّي بعزاء الجاهلية ، فأعضّه أبي ولم يكنه ، فنظر إليه أصحابه قال : كأنكم أنكرتموه ؟ ! فقال : إنّي لا أهابُ في هذا أحداً أبداً ؛ إنّي سمعتُ النبيّ ﷺ يقول :

« من تعزّي بعزاء الجاهليّة فأعضّوه ولا تكنوه » .

* الشرح *

(عن عتيّ بن ضمّرة قال : رأيت عند أبي رجلاً تعزّي) : أي : انتسب .

(بعزاء الجاهلية) : العزاء : الانتماء والانتساب إلى القوم ، يُقال : عزيتُ

الشيء وعزوته: إذا أسندته إلى أحدٍ والعزاء والعزوة: اسم لدعوى المستغيث وهو أن يقول: يا لفلان أو يا لأنصار ويا للْمهاجرين. «النهاية».

وقال في «المراقبة»: «أي: نسب أهلها وافتخر بآبائه وأجداده».

(فأعضه أبي ولم يكنه): أي: قال له اعضض بأير أبيك.

(فنظر إليه أصحابه): متعجبين منكرين.

(قال: كأنكم أنكرتموه؟! فقال: إنني لا أهاب في هذا أحداً أبداً؛ إنني

سمعتُ النبي ﷺ يقول: مَنْ تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوه): قال

في «النهاية»: «أي: قولوا له اعضض بأير أبيك، ولا تكنوا عن الأير بالهن، تنكيلاً له».

في رواية عند أحمد وغيره: «فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا». انظر

«الصحيحة» (٢٦٩).

قال شيخنا: «وقد عمل بهذا الحديث الخليفة الراشد عمر بن الخطاب

- رضي الله عنه - فقال: «مَنْ اعتزَّ بالقبائل؛ فأعضوه، أو فأمصّوه».

رواه ابن أبي شيبه؛ كما في «الجامع الكبير» (٣/٢٣٥/٢). انتهى.

قلتُ: والذي بدا لي أنّ هذا الجزء من جنس العمل والذنب، إذ المعنى:

فليعض بفرج أبيه الذي كان سبباً في نسبه الذي يفتخر به، والله أعلم.

٣٨٥ - باب - ٤٣٨

٩٦٥/٧٤٢ - عن أبي موسى:

أنه كان مع النبي ﷺ في حائطٍ من حيطان المدينة - وفي يد النبي ﷺ

عودٌ يضرب به من الماء والطين - فجاء رجلٌ يَسْتَفْتِحُ ، فقال النَّبِيُّ ﷺ :
« افْتَحْ لَهُ ، وبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » .

فذهبتُ فإذا هو أبو بكرٍ - رضي الله عنه - ففتحتُ له ، وبشَّرتُه بالجنة .
ثم استفتَحَ رجلٌ آخرُ فقال :
« افْتَحْ لَهُ ، وبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » .

فإذا هو عمرُ رضي الله عنه ، ففتحتُ له ، وبشَّرتُه بالجنة .

ثم استفتَحَ رجلٌ آخرٌ - وكان مُتَكِناً فجلَسَ - وقال :

« افْتَحْ لَهُ ، وبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ على بلوى نصيبه ، أو تكون » .

فذهبتُ ، فإذا عثمان ، ففتحتُ له ، فأخبرته بالذي قال ، قال :

الله المستعان .

[خ : ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٦ - ب مناقب عمر بن الخطاب . م : ٤٤ - ك
فضائل الصحابة ، ح ٢٨] .

* الشرح *

(عن أبي موسى : أنه كان مع النبي ﷺ) : في « صحيح المصنّف »
(٣٦٧٤) : « أنه توضأ في بيته ثم خرج فقلتُ : لألزمَن رسول الله ولاكوننَّ
معه يومي هذا » .

(في حائطٍ) : أي : بستان .

(من حيطان المدينة) : وفي لفظ (٨٧٨ / ١١٥١) : « خرج النبي ﷺ يوماً
إلى حائطٍ من حوائط المدينة لحاجته » .

(وفي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عودٌ يضرب به من الماء والطين): ترجم المصنّف في «صحيحه» بقوله (باب من نكّت العود في الماء والطين) وقال الحافظ - بحذف يسير -: «وفقه الترجمة أنّ ذلك لا يعدّ من العبث المذموم لأنّ ذلك إنّما يقع من العاقل عند التفكّر في الشيء، ثمّ لا يستعمله فيما لا يضرّ تأثيره فيه، بخلاف من يتفكر وفي يده سكّين، فيستعملها في خشبة تكون في البناء الذي فيها، فذاك هو العبث المذموم».

(فجاء رجلٌ يَسْتَفْتِحُ): أي: جاء ليستأذن عليه ليدخل، وهي الرواية المشار إليها آنفاً.

قال النووي (١٧٠/١٥): «وفي رواية مسلم [(٢٤٠٣)]: «أمرني أن أحفظ الباب»؛ وفي رواية [مسلم (٢٤٠٣) أيضاً]: «لأكوننّ بواب رسول الله ﷺ».

يحتمل أنّه ﷺ أمره أن يكون بواباً في جميع ذلك المجلس، ليبشّر هؤلاء المذكورين بالجنّة، رضي الله عنهم.

ويُحتمل أنّه أمره بحفظ الباب أولاً إلى أن يقضي حاجته ويتوضأ؛ لأنّها حالة يستترّ فيها، ثمّ حفظ الباب أبو موسى من تلقاء نفسه.

(فقال النبي ﷺ: افتح له، وبشّره بالجنّة. فذهبتُ فإذا هو أبو بكرٍ - رضي الله عنه - ففتحتُ له، وبشّرتُه بالجنّة. ثمّ استفتّح رجلٌ آخرُ فقال: افتح له، وبشّره بالجنّة. فإذا هو عمرٌ - رضي الله عنه - ففتحتُ له، وبشّرتُه بالجنّة. ثمّ استفتّح رجلٌ آخرٌ - وكان مُتَكِمًا فجلّس - وقال: افتح له، وبشّره بالجنّة على بلوى تصيبه، أو تكون. فذهبتُ، فإذا عثمان، ففتحتُ له، فأخبرته بالذي

قال، قال: الله المستعان): قال النووي: «فيه استحبابه عند مثل هذا الحال [أي أن يقول الله المستعان].

وفيه فضيلة هؤلاء الثلاثة، وأنهم من أهل الجنة، وفضيلة لأبي موسى .
وفيه جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا أمنت عليه فتنة الإعجاب ونحوه .

وفيه معجزة ظاهرة للنبي ﷺ لإخباره بقصة عثمان والبلوى، وأن الثلاثة يستمرون على الإيمان والهدى .»

٣٨٦ - باب مُصافحة الصبيان - ٤٣٩

٩٦٦/٧٤٣ - عن سلمة بن وردان قال :

رأيتُ أنسَ بنَ مالكٍ يَصافحُ النَّاسَ، فسألني: من أنت؟ فقلتُ: مولى لبني ليث، فمسحَ عليَّ رأسي ثلاثاً وقال: «باركَ اللهُ فيك» .

* الشرح *

(رأيتُ أنسَ بنَ مالكٍ يَصافحُ النَّاسَ، فسألني: من أنت؟ فقلتُ: مولى لبني ليث، فمسحَ عليَّ رأسي ثلاثاً وقال: باركَ اللهُ فيك): فيه تواضع أنس بن مالك، ومسحه على رأس الصغير والدعاء له .

وفي «صحيح مسلم» (٢١٦٨): عن أنس بن مالك: «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مرَّ عليَّ غلمانٍ فسَلَّمَ عَلَیْهِمْ» .

وَمِمَّا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْمَصَافِحَةِ قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا لَقِيَ الْمُؤْمِنَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ فَصَافَحَهُ؛ تَنَاطَرَتْ خَطَايَاهُمَا؛ كَمَا يَتَنَاطَرُ وِرْقُ الشَّجَرِ»، انظر «الصحيحة» (٥٢٦).

وقوله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ؛ إِلَّا غُفِرَ لِهَمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا»، انظر «الصحيحة» (٥٢٥).

٣٨٧ - باب المصافحة - ٤٤٠

٩٦٧/٧٤٤ - عن أنس بن مالك قال:

لَمَّا جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«قَدْ أَقْبَلَ أَهْلَ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَرْقُ قُلُوبًا مِنْكُمْ».

فَهُمْ أَوْلُ مَنْ جَاءَ بِالْمَصَافِحَةِ.

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢ - ب في المصافحة].

* الشرح *

(لَمَّا جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَقْبَلَ أَهْلَ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَرْقُ قُلُوبًا مِنْكُمْ. فَهُمْ أَوْلُ مَنْ جَاءَ بِالْمَصَافِحَةِ): فِيهِ الرِّبْطُ بَيْنَ رِقَّةِ الْقَلْبِ وَالْمَصَافِحَةِ؛ وَفِيهِ فَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ لِأَهْلِ الْيَمَنِ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ غَدًا أَقْوَامٌ؛ هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا لِلْإِسْلَامِ مِنْكُمْ».

قال: «فقدم الأشعريون - فيهم أبو موسى الأشعري - فلماً دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون يقولون:

غداً نلقى الأحبة محمداً وحزبه

فلماً أن قدموا تصافحوا، فكانوا هم أول من أحدث المصافحة». أخرجه أحمد.

قال شيخنا: «وإسناده صحيح على شرط مسلم»، وانظر «الصحيحة» (٥٢٧).

وفيه (تحت الحديث ١٦٠): «كان أصحاب النبي ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا».

* * *

٩٦٨/٧٤٥ - عن البراء بن عازب قال:

«من تمام التحية أن تصافح أخاك».

* الشرح *

(من تمام التحية أن تصافح أخاك): أي: إذا لقي المسلم المسلم فسلم عليه، فمن تمام السلام أن يضع يده في يده فيصافحه. «تحفة». (٥١٦/٧).

قال شيخنا: «ورواه الترمذي وغيره مرفوعاً، وإسناده ضعيف؛ كما تراه في «الضعيفة» (١٢٨٨)».

٣٨٨ - باب المعانقة - ٤٤٢

٩٧٠/٧٤٦ - عن جابر بن عبد الله:

أنه بلغه حديث عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، فابتعتُ بغيراً، فشددتُ إليه رحلي شهراً، حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فبعثتُ إليه أن جابراً بالباب، فرجع الرسول فقال: جابر بن عبد الله؟ فقلتُ: نعم، فخرج فاعتنقني.

قلت: حديثٌ بلغني لم أسمعُه؛ خشيتُ أن أموت أو تموت، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول:

«يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ - أَوِ النَّاسَ - عُرَاةً غُرُلًا بُهُمَا»، قلنا: ما بهُمَا؟ قال: «ليس معهم شيءٌ»، فيناديهم بصوتٍ يسمعه من بُعدٍ (أحسبه قال: كما يسمعه من قُربٍ):

أنا الملك، لا ينبغي لأحدٍ من أهل الجنة، يدخل الجنة؛ وأحدٌ من أهل النار يطلبه بمظلمة، ولا ينبغي لأحدٍ من أهل النار يدخل النار؛ وأحدٌ من أهل الجنة يطلبه بمظلمة».

قلتُ: وكيف؟ وإنما نأتي الله عُرَاةً بُهُمَا؟ قال:

«بالحسنات والسيئات».

خ تعليقا. [المسند] (٣: ٣٩٥).

* الشرح *

(أنه بلغه حديثٌ عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، فابتعتُ بغيراً): أي:

اشتريت.

(فشددتُ إليه رَحلي شهراً): فيه اهتمامهم بالحديث والرحلة في طلب ذلك، فليت شعري ماذا نقول والأحاديث في مَقْرَبَةٍ مِنَّا، فنزهد فيها إلا القليل مِنَّا!

(حتى قدِمْتُ الشام، فإذا عبدُ اللَّهِ بن أنيس، فبعثتُ إليه أن جابراً بالبَاب، فرجع الرسول فقال: جابر بن عبد اللَّهِ؟ فقلتُ: نعم، فخرج فاعتنقني): فيه معانقة الرجل للرجل، وتقدّم هدي الصحابة - رضي الله عنهم - غير بعيد في العناق.

(قلت: حديثٌ بلغني لم أسمعه؛ خشيتُ أن أموتَ أو تموتَ): فيه حرصهم الشديد على طلب العلم، وخوفهم أن تُدرِكهم المنيّة؛ فتحول دون ذلك.

(قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: يحشُرُ الله العبادَ - أو الناسَ - عُراةً): العراةُ: جمع عارٍ، والتعريُّ: التجردُ من الثياب فلا سترَ له. (عُرلاً): غير مختونين.

قال ابن عبد البرّ: «يُحشِرُ الآدمي عارياً، ولكلّ من الأعضاء ما كان له يوم وُلد، فمتى قُطِعَ منه شيءُ يردُّ حتى القُلف» ذكره الجيلاني في «الفضل». والقُلف: جمع قُلفة: وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من ذكر الصبي.

(بُهماً): جمع بهيم، وهو في الأصل الذي لا يُخالط لونه لونٌ سواه، يعني ليس فيهم شيء من العاهات والأعراض التي تكون في الدنيا؛ كالعمى والعور والعرج، وغير ذلك، وإنما هي أجسادٌ مُصحّحة لخلود الأبد في الجنة أو النار. «النهاية».

(قلنا: ما بُهماً؟ قال: ليس معهم شيء): ولا تعارض بين قوله ليس معهم شيء وما تقدّم في «النهاية» في تفسير (بهما) فإنه يُحمَل على عدم اصطحابهم أدنى شيء؛ حتّى مخالطة الألوان، واللّه أعلم.

وفي «الصحيحين»: «يُحشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَفَاةً عُرَاةً غُرُلًا».

(فيناديهم بصوتٍ يسمعه من بُعد - أحسبه قال: كما يسمعه من قُرب -: أنا الملك): في «صحيح المصنّف» مُعلّقاً بصيغة التمرّيز «أنا الملك أنا الديان».

وفيه إثبات الكلام لله تعالى وأنه بصوتٍ وحرف، وقد قال الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

(لا ينبغي لأحدٍ من أهل الجنة يدخل الجنة وأحدٌ من أهل النار يطلبه بمظلمة، ولا ينبغي لأحدٍ من أهل النار يدخل النار وأحدٌ من أهل الجنة يطلبه بمظلمة): أي: حتّى يكون القصاص، وتقدّم الحديث برقم (١٨٣/١٣٦): «لتؤدّن الحقوق إلى أهلها؛ حتّى يقاد للشاة الجماء من الشاة القرناء».

وانظر (٨١ - باب قصاص العبد - ٩٤)، وكذلك حديث (٤٨٦/٣٧٥) وفيه: «إذا خُصَّ المؤمنون من النار حُبسوا بقنطرة بين الجنة والنار، فيتقاصون مظالم بينهم في الدنيا...».

(قلت: وكيف؟ وإنما نأتي الله عُرَاةً بُهماً): أي: كيف نوذّي الحقوق وليس معنا شيء.

(قال: بالحسنات والسيئات): أي: يكون القصاص بالحسنات والسيئات؛ فيأخذ المظلوم من حسنات الظالم، فإنّ قنيت قبل أن يُقضى ما عليه أخذ من

سيئات المظلوم وخطاياها فطرحت عليه ثم طرِحَ في النار، كما في «صحيح مسلم» (٢٥٨١): من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«أتدرون ما المفلس؟ قالوا: المفلسُ فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال: إنَّ المفلس من أمتي، يأتي يوم القيامة بصلاةٍ وصيامٍ وزكاةٍ، ويأتي قد شتمَ هذا، وقذَّفَ هذا، وأكَلَ مالَ هذا، وسَفَكَ دَمَ هذا، وضَرَبَ هذا.

فيُعْطى هذا من حسناته وهذا من حسناته. فإنَّ فنيتَ حسناته، قبل أن يُقضى ما عليه، أخذَ من خطاياهم فطرحَتْ عليه، ثم طرِحَ في النار».

٣٨٩ - باب الرجل يُقبَلُ ابنته - ٤٤٣

«قلت: أسند فيه الشطر الأول من حديث عائشة المتقدم برقم (٩٤٧/٧٢٥)».

٣٩٠ - باب تقبيل اليد - ٤٤٤

٩٧٣/٧٤٧ - عن عبدالرحمن بن رزِين قال:

مررنا بالربذة، فقبل لنا: ها هنا سلمةُ بن الأكوع، فأتيته فسلمنا عليه، فأخرج يديه، فقال:

بايعتُ بهاتين نبيَّ الله ﷺ.

فأخرج كفاً له ضخمةً كأنها كفٌ بعير، فقمنا إليها فقبلناها.

* الشرح *

(مَرَرْنَا بِالرَّبْذَةِ) : الرَبْذَةُ : مِنْ قُرَى الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ قَرِيبَةٍ مِنْ ذَاتِ عَرَقٍ ، عَلَى طَرِيقِ الْحِجَازِ . « معجم البلدان » .

(فقيل لنا : ها هنا سلمةُ بن الأكوغ ، فاتيتُهُ فسلمنا عليه ، فأخرج يديه ، فقال : بايعتُ بهاتين نبيَّ اللهِ ﷺ . فأخرج كفاً له ضخمةً كأنها كفٌ بغير ، فقمنا إليها فقبلناها) : أي : قبلوا يد سلمة بن الأكوغ - رضي الله عنه - وفيه حبُّهم النَّبِيَّ ﷺ وأصحابه واحترامهم العلماء .

قال شيخنا في « الصحيحة » (تحت الحديث ١٦٠) : « وأما تقبيل اليد ؛ ففي الباب أحاديثٌ وآثارٌ كثيرة ، يدلُّ مجموعها على ثبوت ذلك عن رسول الله ﷺ والسلف ، فنرى جواز تقبيل يد العالم إذا توفرت الشروط الآتية :

١ - أن لا يتخذ عادةً ، بحيث يتطبع العالم على مَدِّ يده إلى تلامذته ، ويتطبع هؤلاء على التبرُّك بذلك ؛ فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ وإنَّ قُبِّلَتْ يده ؛ فإنَّما كان ذلك على النُّدرة ، وما كان كذلك ؛ فلا يجوز أن يُجعل سنةً مستمرةً ؛ كما هو معلوم من القواعد الفقهية .

٢ - أن لا يدعو ذلك إلى تكبُّر العالم على غيره ورؤيته لنفسه ؛ كما هو الواقع مع بعض المشايخ اليوم .

٣ - أن لا يؤدي ذلك إلى تعطيل سنة معلومة ؛ كسنة المصافحة ؛ فإنَّها مشروعة بفعله ﷺ وقوله ، وهي سبب شرعي لتساقط ذنوب المتصافحين ؛ كما روي في غير ما حديث واحد ؛ فلا يجوز إلغاؤها من أجل أمر أحسن أحواله أنَّه جائز .

٣٩١ - باب قيام الرجل للرجل تعظيماً - ٤٤٦

٩٧٧/٧٤٨ - عن أبي مجلز قال :

أن معاوية خرج وعبد الله بن عامر وعبد الله بن الزبير قعوداً، فقام ابن عامر وقعد ابن الزبير - وكان أرزَنَهُمَا - قال معاوية : قال النبي ﷺ :
« من سرّه أن يمثّل له عبادُ الله قياماً فليتبوّأ بيتاً من النّار » .

[د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٥٢ - ب قيام الرجل للرجل ، ح ٥٢٢٩ . ت : ٤١ - ك الأدب ، ١٣ - ب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل] .

* الشرح *

(أن معاوية خرج وعبد الله بن عامر وعبد الله بن الزبير قعوداً، فقام ابن عامر وقعد ابن الزبير - وكان أرزَنَهُمَا -) : الرزانة في الأصل : الثقل ، والمراد هنا ؛ أكثرهما وقاراً .

(قال معاوية : قال النبي ﷺ : من سرّه أن يمثّل له عبادُ الله قياماً) : قال في « النهاية » : « أي : يقومون له قياماً وهو جالس ، يُقال : مثّل الرجل يمثّل مُثولاً ، إذا انتصب قائماً ، وإنما نُهي عنه لأنّه من زيّ الأعاجم ، ولأنّ الباعث عليه الكبرُ وإذلال الناس » .

(فليتبوّأ بيتاً من النّار) : أي : لينزل منزله من النّار ، يُقال : بوّاه الله منزلاً : أي : أسكنه إياه وتبوأتُ منزلاً : أي : اتخذته . « النهاية » .

قال في « المرقاة » : « لفظه الأمر ومعناه الخبر » .

والمعنى : من أعجبه وسرّه وقوف الناس وقيامهم بين يديه دخّل النّار .

قُلْتُ: أَمَا فيما يتعلق بالجالس فلا يحسنُ به القيام، وذلك لأنه في فعله هذا قد أعانَ على سرور القادم كما أنه لا يمكن للمؤمن أن يفعل أمراً إلا ويحرص فيه على إدخال السرور في قلب أخيه، فهل قام إلا لهذا! وهل فعل فعلاً يكرهه أخوه ويسوؤه؟!

وإن قالوا: لم نقم إلا احتراماً.

قلتُ: تحترمونه بما يسره أم بما يحزنه! ولولا أنكم تعتقدون أنه يسرُّ بالقيام لَمَا قُمتُم له!

ولا يعكّر على هذا قيام النبي ﷺ مرحباً بفاطمة - رضي الله عنها - ولا قيامها له كذلك كما تقدم (٧٢٥/٩٤٧) لأن هذا خاص في استقبال الضيف.

قال شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث (٣٥٧) - بتصرف يسير:-
«وللحديث شاهد مُرسل في قصة طريفة أخرجه من طريق عبد الرزاق عن سليمان بن علي بن الجعد قال: سمعتُ أبي يقول:

«لَمَّا أَحضَرَ المأمون أصحابَ الجواهر، فناظرهم على متاعٍ كان معهم، ثم نهَضَ المأمون لبعض حاجته، ثم خرَجَ، فقام كل من كان في المجلس إلا ابنَ الجعد؛ فإنه لم يقم.

قال: فنظر إليه المأمون كهيئة الغضب، ثم استخلاه، فقال: يا شيخ! ما منعك أن تقوم لي كما قام أصحابك؟ قال: أجلتُ أمير المؤمنين للحديث الذي نأثره عن النبي ﷺ. قال: وما هو؟

قال علي بن الجعد: سمعتُ المبارك بن فضالة يقول: سمعتُ الحسن يقول:

قال النبي ﷺ :

« مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ النَّاسُ قِيَامًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

قال: فأطرق المأمون متفكرًا في الحديث، ثم رفع رأسه، فقال: لا يُشترى إلاً من هذا الشيخ. قال: فاشترى منه في ذلك اليوم بقيمة ثلاثين ألف دينار.

قلت [أي شيخنا - حفظه الله -]: فصدق في علي بن الجعد - وهو ثقة ثبت - قول الله عز وجل: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

ونحو هذه القصة ما أخرج الدينوري في «المنتقى من المجالسة» (ق ١/٨ - نسخة حلب) حدثنا أحمد بن علي البصري قال:

« وجه المتوكل إلى أحمد بن العدل وغيره من العلماء، فجمعهم في داره، ثم خرج عليهم، فقام الناس كلهم إلا أحمد بن العدل، فقال المتوكل لعبيد الله: إن هذا الرجل لا يرى بيعتنا. فقال له: بلى يا أمير المؤمنين! ولكن في بصره سوء.

فقال أحمد ابن العدل: يا أمير المؤمنين! ما في بصري من سوء، ولكنني نزهتك من عذاب الله تعالى؛ قال النبي ﷺ: « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »، فجاء المتوكل، فجلس إلى جنبه.

وروى ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/١٧٠/٢) بسنده عن الأوزاعي: حدثني بعض حرس عمر بن عبدالعزيز قال:

« خرج علينا عمر بن عبدالعزيز ونحن ننتظره يوم الجمعة، فلما رأيناه، قمنا، فقال: إذا رأيتموني؛ فلا تقوموا، ولكن توسعوا».

قال شيخنا: «لنا هذا الحديث على أمرين:

الأول: تحريم حبّ الداخل على الناس القيام منهم له، وهو صريح الدلالة، بحيث أنه لا يحتاج إلى بيان.

والآخر: كراهة القيام من الجالسين للداخل، ولو كان لا يُحبّ القيام، وذلك من باب التعاون على الخير، وعدم فتح باب الشرّ، وهذا معنى دقيق؛ دلنا عليه راوي الحديث معاوية - رضي الله عنه -؛ وذلك بإنكاره على عبدالله بن عامر قيامه له، واحتجّ عليه بالحديث، وذلك من فقهِه في الدين، وعلمه بقواعد الشريعة، التي منها سدّ الذرائع، ومعرفة بطبائع البشر، وتأثرهم بأسباب الخير والشر؛ فإنك إذا تصوّرت مجتمعاً صالحاً كمجتمع السلف الأول، لم يعتادوا القيام بعضهم لبعض؛ فمن النادر أن تجد فيهم من يحبّ هذا القيام الذي يُرديه في النار، وذلك لعدم وجود ما يذكّره به، وهو القيام نفسه، وعلى العكس من ذلك، إذا نظرت إلى مجتمع كمجتمعنا اليوم، قد اعتادوا القيام المذكور؛ فإنّ هذه العادة، لا سيما مع الاستمرار عليها؛ فإنّها تذكّره به، ثم إنّ النفس تتوق إليه وتشتهيه حتى تحبّه، فإذا أحبّه هلك، فكان من باب التعاون على البرّ والتقوى أن يترك هذا القيام، حتى لمن نظنّه أنّه لا يحبّه؛ خشية أن يجرّه قيامنا له إلى أن يحبّه، فنكون قد ساعدناه على إهلاك نفسه وذا لا يجوز.

ومن الأدلة الشاهدة على ذلك أنك ترى بعض أهل العلم الذين يُظنّ فيهم حسن الخلق، تتغيّر نفوسهم إذا ما وقّع نظرهم على فرد لم يقم له، هذا إذا لم يغيظوا عليه ولم ينسبوه إلى قلة الأدب، ويبشّروه بالحِرمان من برّكة العلم؛ بسبب عدم احترامه لأهله بزعمهم، بل إنّ فيهم من يدعوهم إلى القيام، ويخدعهم بمثل قوله: أنتم لا تقومون لي كجسم من عظم ولحم، وإنما تقومون

للعلم الذي في صدري!! كأنَّ النَّبِيَّ ﷺ عنده لم يكن لديه علم!! لأنَّ الصحابة كانوا لا يقومون له، أو أنَّ الصحابة كانوا لا يعظّمونه التعظيم اللائق به! فهل يقول بهذا أو ذاك مسلم؟!!

ومن أجل هذا الحديث وغيره ذهب جماعةٌ من أهل العلم إلى المنع من القيام للغير؛ كما في «الفتح» (١١ / ٤١)، ثم قال:

وَمُحَصَّلُ الْمَنْقُولِ عَنْ مَالِكٍ إِنْكَارُ الْقِيَامِ مَا دَامَ الَّذِي يُقَامُ لِأَجْلِهِ لَمْ يَجْلِسْ، وَلَوْ كَانَ فِي شُغْلٍ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تُبَالِغُ فِي إِكْرَامِ زَوْجِهَا، فَتَتَلَقَّاهُ وَتَنْزِعُ ثِيَابَهُ وَتَقِفُ حَتَّى يَجْلِسَ؟ فَقَالَ: أَمَا التَّلَقِّيُّ؛ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَأَمَا الْقِيَامُ حَتَّى يَجْلِسَ؛ فَلَا فَإِنْ هَذَا فِعْلُ الْجَبَابِرَةِ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

٣٩٢ - باب بدء السلام - ٤٤٧

٩٧٨/٧٤٩ - عن أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ قال:

«خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ [عَلَى صَوْرَتِهِ]، وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، [ثُمَّ] قَالَ:

اذهبُ فسلِّمِ على أولئك - [نفرٌ من] الملائكة [جلوس] - فاستمع ما يُحيونك؛ فإنَّها تحيُّتك وتحيَّة ذريتك، فقال: السلامُ عليكم، فقالوا: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، فزادوه: ورحمةُ الله، فكلٌّ من يدخل الجنة على صورته، فلم يزل ينقص الخلق حتى الآن».

[خ: ٧٩ - ك الاستعذان، ١ - ب بدء السلام. م: ٥١ - ك الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ح

. [٢٨

* الشرح *

(خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ - عَلَى صُورَتِهِ -، وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، - ثُمَّ - قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ): يَرْجِعُ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ عَلَى صُورَتِهِ إِلَى آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِأَنَّهُ أَقْرَبُ مَذْكَورٍ وَلِأَنَّ الزِّيَادَةَ بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ [] فِي «صَحِيحِ الْمَصْنُفِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَلْفِظٍ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا»، كَمَا أَشَارَ شَيْخُنَا - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَتَقَدَّمَ (١٧٣/١٢٩).

وهناك خلافٌ في فهم الحديث لا ينبغي أن يؤدي إلى اختلاف القلوب والوجوه. (نفرٌ من الملائكة جلوس): النَّفَرُ: عِدَّةُ رِجَالٍ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ. «عمدة». (فاستمع ما يُحيونك): الأصل يجيبونك وكذا في لفظٍ عند مسلم (٢٨٤١) قال شيخنا: «والتصحيح من الصحيحين وغيرهما».

وفيه سلام الواحد على الجماعة والماشي على الجالس، وسيأتي في بعض النصوص غير بعيد إن شاء الله تعالى.

(فإنها) أي: فإن الكلمات التي يُحيون بها.

(تحيُّتُك وتحيَّة ذريتك): قال في «العمدة»: «قيل: المراد من قوله: ذريتك المسلمون».

(فقال: السلام عليكم): السلام في الأصل: السلامة، والسلام يتضمَّن الدعاء بالخير والحفظ.

قال الطيبي: «أصل سلام عليك: سلَّمتُ سلاماً عليك، ثمَّ حُذِفَ الفِعْلُ

وأُقيم المصدر مقامه، وعُدل عن النصب إلى الرفع على الابتداء؛ للدلالة على ثبوت المعنى واستقراره».

قال في «الفيض» (٢/٣٤٦) - بحذف - : «معنى السلام عليكم أي: معكم؛ وقيل معناه اسم السلام عليكم؛ أي: اسم الله عليكم إذ كان اسمُ الله يُذكر على الأعمال توقُّعاً لإجماع معاني الخيرات فيه، وانتفاء عوارض الفساد عنه».

وقيل: معناه السلامة لكم؛ كأنَّ المسلم بسلامه على غيره مُعلِّمٌ له بأنَّه مسالم له لا يخافه، وقيل: معناه الدعاء له بالسلامة».

جاء في «صفة الصلاة» (ص ١٦١): «معناه: التعويدُ بالله والتحصين به، فإنَّ السلام اسم له سبحانه، تقديره: الله عليك حفيظ وكفيل، كما يُقال: «الله معك»؛ أي: بالحِفظ والمعونة واللفظ».

(فقالوا: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، فزادوه: ورحمةُ الله): من باب قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾ [النساء: ٨٦].

(فكلَّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَتِهِ): أي: من أولاده.

(فلم يزل ينقُصُ الخلقُ): أي: طولهم.

(حتَّى الآن): أي: حتى وصلَ النقْصُ إلى الوقت الذي ذكَّرَ النَّبِيَّ ﷺ

الحديث. «مِرقاة» (٨/٤١٤).

٣٩٣ - باب إفشاء السلام - ٤٤٨

٩٧٩/٧٥٠ - عن البراء عن النبي ﷺ قال:

«أفشوا السلام تسلموا».

[انظر «المسند»: ٤ : ٢٨٦].

* الشرح *

(أفشوا السلام تسلموا): تقدم برقم (٦٠٤/٧٨٧).

وإفشاء السلام نشره وإذاعته والإكثار منه.

* * *

٩٨٠/٧٥١ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على ما

تحابون به؟»، قالوا: بلى، يا رسول الله، قال:

«أفشوا السلام بينكم».

[م: ١ - ك الإيمان، ح ٩٣].

* الشرح *

(لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا): تقدم (٢٦٠/١٩٧) بلفظ: «حتى

تسلموا».

(ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على ما تحابون به؟)، قالوا: بلى، يا

رسول الله): بلى: جواب للتحقيق توجب ما يقال لك، لأنها ترك للنفي وهي

حرف لآئها ضدّ لا . « مختار الصحاح » .

(قال : أفسّوا السّلامَ بينكم) : قال الطيبي : « واعلم أنّه جعل إفشاء السلام سبباً للمحبّة، والمحبّة سبباً لكمال الإيمان، وإعلاء كلمة الإسلام، وفي التهاجر والتقاطع والشحناء تفرقة بين المسلمين، وهي سبب لانثلام الدين والوهن في الإسلام، وجعل كلمة الذين كفروا العليا، وقد قال تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً ﴾ [آل عمران : ١٠٣] .

* * *

٩٨١ / ٧٥٢ - عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ :

« اعبدوا الرّحمن، وأطعموا الطعام وأفسّوا السلام، تدخلوا الجنان » .

[ت : ٢٣ - ك الأطعمة، ٤٥ - ب فضل إطعام الطعام . جه : ٣٣ - ك الأدب، ١١ - ب

إفشاء السلام، ح [٣٦٩٤] .

* الشرح *

(اعبدوا الرّحمن) : أي : أفرّده بالعبادة . والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله تعالى ويرضاه؛ من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة .

(وأطعموا الطعام) : أراد به قدرأ زائداً على الواجب في الزكاة، سواءً فيه الصدقة والهدية والضيافة . « تحفة » (٥ / ٥٨٧) .

(وأفسّوا السلام، تدخلوا الجنان) : أي : فإنكم إذا فعلتم ذلك ومتم عليه دخلتم الجنة آمنين، لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون . « تحفة » .

وفي رواية: «يا أيُّها النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا والنَّاسُ نِيامًا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما، وخرَّجه شيخنا في «الصحيحة» برقم (٥٦٩).

٣٩٤ - باب من بدأ بالسَّلام - ٤٤٩

٩٨٢/٧٥٣ - عن بُشَيْرِ بنِ يسار قال:

«ما كان أحد يبداً - أو يبدر - ابنَ عمر بالسَّلام».

* الشرح *

(ما كان أحد يبداً - أو يبدر - ابنَ عمر بالسَّلام): أي: يسبق.

وفي حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ؛ مَنْ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ»، أخرجه الترمذي وقال حديث حسن، وقال شيخنا سنده صحيح، وانظر «الكلم الطيب» (١٩٨).

ولعلَّ البادئ بالسَّلام أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ تعالى لأنَّه يدعو للنَّاسِ بالحِفْظِ والكَلِئَةِ والسَّلَامَةِ مِنَ الآفَاتِ - فهذا ما يتضمَّنُه بذلُ السَّلامِ - فاللَّهُ تعالى أَرْحَمُ مِنْهُ، وهو أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، واللَّهُ أعلم.

* * *

٩٨٣/٧٥٤ - عن جابر قال:

«يُسَلِّمُ الرَّابِئُ عَلَى المَاشِي، والمَاشِي عَلَى القَاعِدِ، والمَاشِيَانِ أَيُّهُمَا يَبْدَأُ

بالسَّلام فهو أفضل» .

[صحيح الإسناد موقوفاً، وصح مرفوعاً].

* الشرح *

(يُسَلِّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ) : «أي: تَوَاضَعاً حَيْثُ رَفَعَهُ اللَّهُ بِالرُّكُوبِ، وَلِعَلَّ يَظُنُّ أَنَّهُ بِهَذَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي». قالها القاري - رحمه الله تعالى - في «المرقاة» (٨ / ٤١٧)؛ واللَّه أعلم بالصواب .

(والماشيان أيهما يبدأ بالسَّلام فهو أفضل) : تقدم قوله ﷺ «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ؛ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ» .

وفي إلقاء السلام فوائد كثيرة منها: إزالة الخوف من الملتقيين أو أحدهما، ومنها لمعنى التواضع المناسب لحال المؤمن، ومنها اكتساب ودٍّ ومحبة، ومنها الدعاء بالحفظ والكلاءة. عن «المرقاة» بتصرف .

* * *

٧٥٥ / ٩٨٤ - عن ابن عمر:

أَنَّ الْأَعْرَبَ (وهو رجلٌ من مُزَيْنَةَ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) كَانَتْ لَهُ أَوْسَقٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، اخْتَلَفَ إِلَيْهِ مَرَاراً، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَ مَعِيَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: فَكُلْ مَنْ لَقِينَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:

«أَلَا تَرَى النَّاسَ يَبْدَأُونَكَ بِالسَّلَامِ فَيَكُونُ لَهُمُ الْأَجْرُ؟

ابْدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ يَكُنْ لَكَ الْأَجْرُ»

يُحَدِّثُ هَذَا ابْنُ عَمْرٍو عَنْ نَفْسِهِ .

* الشرح *

(أن الأغر - وهو رجلٌ من مُزينةَ وكانت له صُحبةٌ مع النبي ﷺ - كانت له أوسقٌ من تمرٍ على رَجُلٍ من بني عمرو بن عوف، اختلف إليه مراراً): « الوسق، بالفتح: ستون صاعاً، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز، وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد.

والأصل في الوسق: الحمل. وكلُّ شيءٍ وسقته فقد حملته. « النهاية ».

(قال: فجئتُ إلى النبي ﷺ، فأرسلَ معي أبا بكر الصديق، قال: فكلُّ مَنْ لَقِينَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا): أي: هم الذين بادروا بالسَّلَام وبدأوا به.

(فقال أبو بكر: ألا ترى الناسَ يبدؤونك بالسَّلَام فيكون لهم الأجر؟ ابدأهم بالسَّلَام يَكُنْ لك الأجر. يُحدِّث هذا ابنُ عمرَ عن نفسه): لعلَّ مثل هذا الذي جعل ابنُ عمر الباديء بالسَّلَام دائماً، فما كان أحدٌ - يبدأ - أو يبدؤه بالسَّلَام؛ كما روى ذلك بُشير بن يسار فيما تقدّم برقم (٧٥٣ / ٩٨٧)، وانظر الحديث (٩٨٧ / ٧٥٨) وشرحه للأهميّة.

* * *

٩٨٥ / ٧٥٦ - عن أبي أيوب، أن رسول الله ﷺ قال:

« لا يحلّ لامرئٍ مسلمٍ أن يهجر أخاه فوق ثلاثٍ فيلتقيان فيعرضُ هذا، ويُعرضُ هذا؛ وخيرُهما الذي يبدأ بالسَّلَام. ».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٦٢ - ب الهجرة. م: ٤٥ - ك البر والصلّة والآداب، ح ٢٥].

* الشرح *

(لا يحلّ لامرئٍ مسلمٍ أن يهجر أخاه فوق ثلاثٍ فيلتقيان فيعرضُ هذا،

ويُعرضُ هذا؛ وخيرُهُما الذي يبدأ بالسَّلَام): فيه جواز الهَجْر في ثلاث وما دونه؛ لما جُبِلَ عليه الآدمي من الغضب، فسومح بذلك القدر، ليرجع فيها ويزول ذلك العَرَض، ولا يجوز فوقها.

وانظر (٣٩٨/٣٠٧) و (٣٩٩/٣٠٨).

٣٩٥ - باب فضل السلام - ٤٥٠

٩٨٦/٧٥٧ - عن أبي هريرة:

أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ:

«عشر حسنات».

فمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ:
«عشرون حسنة».

فمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ:
«ثلاثون حسنة».

فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ وَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَا أَوْشَكَ مَا نَسِيَ صَاحِبِكُمْ! إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ؛ فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا قَامَ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِنْ جَلَسَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَ الْمَجْلِسُ/ ١٠٠٧) فَلْيُسَلِّمْ، مَا الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ».

[قوله ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ...» أَخْرَجَهُ: ت: ٤٠-ك الاستئذان، ١٥-ب ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود].

* الشرح *

(أن رجلاً مرَّ على رسول الله ﷺ وهو في مجلسٍ فقال: السلام عليكم، فقال: عشرٌ حسنات): في « صحيح سنن أبي داود » (٤٣٢٧) : « فردَّ عليه السلام، ثمَّ جلس، فقال النبي ﷺ عشرٌ » .

(فمرَّ رجلٌ آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال: عشرون حسنةً . فمرَّ رجلٌ آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: ثلاثون حسنةً) : فاحرص - يرحمك الله - على نيل الثلاثين، بذكر الصيغة الكاملة للسلام .

قال بعض العلماء: « إذا قال القادم ونحوه السلام عليكم، استُحِبَّ لمن لم يردَّ أن يزيد ورحمة الله، وإذا قال ورحمة الله استُحِبَّ لمن يردُّ أن يزيد وبركاته » .

(فقام رجلٌ من المجلس ولم يُسَلِّم، فقال رسول الله ﷺ : ما أوشك ما نسي صاحبكم ! إذا جاء أحدكم المجلس فليسلم؛ فإن بدا له أن يجلس فليجلس، وإذا قام - وفي رواية: فإن جلس ثمَّ بدا له أن يقوم قبل أن يتفرَّق المجلس - فليسلم، ما الأولى بأحقَّ من الآخرة) : أي: فليست التسليمة الأولى بأولى ولا أليق من الآخرة .

جاء في « التحفة » (٧ / ٤٨٥) : « قال الطيبي : أي: كما أن التسليمة الأولى إخبارٌ عن سلامتهم من شرِّه عند الحضور، فكذلك الثانية إخبار عن سلامتهم من شرِّه عند الغيبة، وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة، بل الثانية أولى؛ [كذا قال والله أعلم بالصواب] .

قال النووي: ظاهر هذا الحديث يدلُّ على أنَّه يجب على الجماعة ردَّ السلام على الذي يُسَلِّم على الجماعة عند المفارقة». «تحفة» (٧/٤٨٥).

قُلْتُ: وما قاله الطيبي - رحمه الله - متضمَّن في السلام، وهو جزء منه ولا شك؛ وهناك أمور عديدة أُخرى قد ذكَّرتُ بعضها غير بعيد.

قال شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث رقم (١٨٣): «والسلام عند القيام من المجلس أدبٌ متروك في بعض البلاد، وأحقَّ مَنْ يقوم بإحيائه هم أهل العلم وطلَّابه، فينبغي لهم إذا دخلوا على الطلاب في عُرفة الدرس مثلاً أن يُسَلِّموا، وكذلك إذا خرَّجوا، فليست الأولى بأحقَّ من الأخرى».

وانظر ما قاله قرة لابنه معاوية برقم (٧٧١/١٠٠٩) بلفظ: «يا بني! إن كنتَ في مجلسٍ ترجو خيره، فَعَجَلْتُ بك حاجة، فقل: سلامٌ عليكم، فإنَّك تشركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس».

* * *

٩٨٧/٧٥٨ - عن عمر قال:

كنتُ رديفَ أبي بكر، فيمرُّ على القوم فيقول: السلامُ عليكم، فيقولون: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، ويقول: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، فيقولون: السلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته.

فقال أبو بكر: فضلنا النَّاسَ اليومَ بزيادةٍ كثيرة.

* الشرح *

(كنتُ رديفَ أبي بكر، فيمرُّ على القوم فيقول: السلامُ عليكم، فيقولون:

السلامُ عليكم ورحمةُ الله، ويقول: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، فيقولون: السلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته. فقال أبو بكر: فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة): يُفسره قوله ﷺ:

«إنَّ السلامَ اسمٌ من أسماءِ الله وَضَعَهُ اللهُ فِي الأَرْضِ، فَأَفْشَاهُ فِيكُمْ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى القَوْمِ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةٌ لِأَنَّهُ ذَكَرَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدٌّ عَلَيْهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ». «الصَّحِيحَةُ» (١٦٠٧).

* * *

٩٨٨/٧٥٩ - عن عائشة عن رسول الله ﷺ:

«ما حسدكم اليهودُ على شيءٍ ما حسدوكم على السلامِ والتأمينِ».

(جه: ٥ - ك إقامة الصلاة والسنة فيها، ١٤ - ب الجهر بالتأمين، ح ٨٥٦).

* الشرح *

(ما حسدكم اليهودُ على شيءٍ): لأنَّ الحسدَ دأبهم وخُلُقهم.

(ما حسدوكم على السلامِ والتأمينِ): فيه فضلُ السلامِ والتأمينِ، ولعلَّ سرَّ الحسدِ في السلامِ ما تضمَّنه من استجلابِ المودةِ والمحبةِ بينَ المسلمين؛ والدُّعاءِ لبعضهم البعض؛ فيمن عرفوا أو لم يعزفوا.

وأما الحسدُ في التأمينِ، فلما فيه كذلك من تحقيقِ العبوديةِ لله تعالى والتضرُّعِ له والتذللِ، ولما فيه أيضاً من وحدةِ الصفِّ والانقيادِ للإمامِ واللهِ أعلم.

٣٩٦ - باب السلام اسمٌ من أسماء الله عزَّ وجلَّ - ٤٥١

٧٦٠/٩٨٩ - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

«إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»: كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

قال شيخنا: «ومن إفشاء السلام؛ السلام على المصلي والتالي للقرآن، والطاعم وغيرهم». انظر «الصحيحة» تحت الحديث (١٦٠٧).

وانظر إن شئت كذلك إلقاء السلام على المصلي حديث (١٨٥) من «الصحيحة».

* * *

٧٦١/٩٩٠ - عن ابن مسعود قال:

«كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ الْقَائِلُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ:

«مَنْ الْقَائِلُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؟ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قَوْلُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

وبركاته، السلام علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ،
وأشهدُ أن محمداً عبدهُ ورسولهُ».

قال: «وقد كانوا يتعلمونها كما يتعلم أحدكم السورة من القرآن».
[خ: ١٠ - ك الأذان، ١٤٨ - ب التشهد في الآخرة. م: ٤ - ك الصلاة، ح ٥٥].

* الشرح *

(كانوا يُصلّون خلفَ النَّبيِّ ﷺ، قالَ القائلُ: السلامُ على اللهِ، فلمَّا قَضَى
النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قالَ: مَنْ القائلُ: السلامُ على اللهِ؟ إِنَّ اللهُ هو السَّلَامُ): جاء
في «الفضل» (٢ / ٤٦٤) نقلاً عن البيضاوي: «إِنَّ كُلَّ سَلامٍ ورحمةٍ له، وهو
مالكها ومُعطيها، فكيف نُسلمُ على اللهِ؛ بل ندعو ونسألُ السَلامَ من اللهِ على
أنفسنا».

(ولكن قولوا: التحياتُ لله): التحيات : جمع تحية، وهي الملك، وقيل:
البقاء، وقيل: العظمة، وقيل: الحياة.

وإنما قيل التحيات بالجمع لأن ملوك العرب كان كل واحد منهم تُحييه
أصحابه بتحيةٍ مخصوصة؛ فقيل: جميع تحياتهم لله تعالى وهو المستحق
لذلك حقيقةً. «نووي» (٤ / ١١٦).

وقال في «الفتح» (٢ / ٣١٣): «قال الخطابي ثم البغوي: ولم يكن في
تحياتهم شيء يصلح للثناء على الله، فلهذا أُبهِمت ألفاظها، واستعمل منها
معنى التعظيم فقال: «قولوا التحيات لله»، أي: أنواع التعظيم له.

وقال المحب الطبري: يحتمل أن يكون لفظ التحية مُشتركا بين المعاني
المقدم ذكرها».

(والصلوات) : قيل : المراد الخمس، أو ما هو أعم من ذلك من الفرائض والنوافل في كل شريعة .

وقيل : المراد العبادات كلها، وقيل : الدعوات، وقيل : المراد الرحمة، وقيل : التحيات : العبادات القولية، والصلوات العبادات الفعلية والطيبات الصدقات المالية .

(والطيبات) : أي : ما طاب من الكلام وحسن أن يُثنى به على الله دون ما لا يليق بصفاته؛ ممّا كان الملوك يُحيون به .

وقيل : الطيبات ذكر الله، وقيل : الأقوال الصالحة كالدعاء والثناء، وقيل : الأعمال الصالحة وهو أعم .

(السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) : قُلتُ : جاء في «الفتح» (٣١٤ / ٢) - بحذف - : «وقد ورد في بعض طرق حديث ابن مسعود هذا ما يقتضي المغايرة بين زمانه ﷺ فيقال بلفظ الخطاب، وأما بعده فيقال بلفظ الغيبة .

ففي الاستئذان من «صحيح البخاري» من طريق أبي معمر عن ابن مسعود بعد أن ساق حديث التشهد قال : «وهو بين ظهرانينا فلماً قبض قلنا السلام» يعني على النبي كذا وقع في البخاري .

وأخرجه أبو عوانة في «صحيحه» والسراج والجوزقي وأبو نعيم الأصبهاني والبيهقي من طرق متعددة إلى أبي نعيم شيخ البخاري فيه بلفظ : «فلماً قبض قلنا السلام على النبي بحذف لفظ (يعني) .

وكذلك رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي نعيم قال: قد وجدتُ له متابعاً قوياً.

قال عبدالرزاق: أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء: أن الصحابة كانوا يقولون والنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ: السلام عليك أيُّها النَّبِيُّ، فلَمَّا مات قالوا: السلام على النَّبِيِّ. وهذا إسناد صحيح». انتهى.

(السلام علينا وعلى عبادِ الله الصالحين): في لفظٍ للشيخين: «فإذا قالها أصابت كلَّ عبدٍ لله صالح في السماء والأرض».

وقال الحافظ: «الأشهر في تفسير الصالح أنه القائم بما يجب عليه من حقوق الله وحقوق عباده، وتتفاوت درجاته.

قال الترمذي الحكيم: من أراد أن يحظى بهذا السلام الذي يُسَلِّمُه الخلق في الصلاة، فليكن عبداً صالحاً وإلَّا حُرِّمَ هذا الفضل العظيم.

وقال الفاكهاني: ينبغي للمصلي أن يستحضر في هذا المحلِّ جميع الأنبياء والملائكة والمؤمنين، يعني ليتوافق لفظه مع قصده».

قُلْتُ: وتدبر قول الفاكهاني - يرحمني الله وإيَّاك - ما استطعت إلى ذلك سبيلاً فإنه مهم؛ لتوافق اللفظ مع القصد، واستجلاب الخشوع أيضاً. وبالله التوفيق.

(أشهد أن لا إله إلا الله): أي: أشهد أنه لا معبود بحق إلا الله، وتقدم.

(وأشهد أن محمداً عبده): فهذا ينفي الغلو فيه، وقد غلَّت بعض الفرق الضالَّة فألَّهوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - وقد فعَلت النَّصَّارى في عيسى - عليه الصلاة والسلام - ذلك من قبل.

(ورسولُهُ): وهذا ينفي جحود رسالته ونبوته ﷺ، وهو يقتضي توحيد الاتباع والمنهج والتلقي. ذكره بعض العلماء بمعناه.

(قال: وقد كانوا يتعلمونها كما يتعلم أحدكم السورة من القرآن): فيه الاهتمام بالقرآن الكريم، وفيه منزلة التشهد، واهتمامهم بتعلم ما ينبغي تعلمه وحفظه.

ملاحظة: استفدت في معظم شرح هذا الحديث من «الفتح».

٣٩٧ - باب حق المسلم على المسلم

أن يُسَلِّمَ عليه إذا لَقِيَهِ - ٤٥٢

٧٦٢/٩٩١ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«حقُّ المسلم على المسلم ستٌّ».

قيل: وما هي [يا رسول الله / ٩٢٥]؟ قال:

«إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاصحبه، (وفي الرواية الأخرى فاتبعه)».

[خ: ٢٣ - ك الجنائز، ب - الأمر باتباع الجنائز. م: ٣٩ - ك السلام، ح ٤ و ٥]

* الشرح *

(حقُّ المسلم على المسلم ستٌّ. قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له): أي: إذا طلب

منك النصيحة، فعليك أن تنصحه ولا تدهنه ولا تغشه، ولا تمسك عن بيان النصيحة - والله أعلم - وانظر ما قاله النووي (١٤٣/١٤).

وفي «صحيح سنن الترمذي» (٢١٩٩): «وينصح له إذا غاب أو شهد».
(وإذا عطس فحمد الله فشمته): التشميت هو الدعاء، وكلّ داعٍ لأحدٍ بخير فهو مشمت له. قاله أبو عبيد في «غريب الحديث» وتقدم، وانظر الحديث (٧٠٧/٩٢١) في بيان صفة التشميت.
(وإذا مرض فعده، وإذا مات فاصحبه - وفي الرواية الأخرى فاتبعه -):
فاصحبه: أي: اتبع جنازته.

٣٩٨ - باب يُسَلِّمُ الماشي على القاعد - ٤٥٣

٧٦٣/٩٩٢ - عن عبد الرحمن بن شبل قال: سمعت النبي ﷺ يقول:
«ليسلم الراكبُ على الرّاجل، وليسلم الراجلُ على القاعد، وليسلم الأقلُّ على الأكثر، فمن أجاب السلام فهو له، ومن لم يُجب فلا شيء له».
[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(ليسلم الراكبُ على الرّاجل): الراجل أي: الماشي.
(وليسلم الراجلُ على القاعد): في «الصحيحين»: «يسلم الراكبُ على الماشي، والماشي على القاعد، والقليلُ على الكثير».
وجاء في «الفضل» (٤٦٩/٢): «لأنَّ القاعد يشقُّ عليه مراعاة المارين مع

كثرتهم والتشوق إليهم، فسقطت البداءة عنه، وأمر بها المارُّ لعدم المشقة». .
وتقدّم في (٧٥٤ / ٩٨٣) .

(وليسلم الأقلُّ على الأكثر) : وهما في معنى الصغير والكبير . « مرقاة »
بمعناه .

(فمن أجابَ السلامَ فهو له) : أي : فله الأجر .

(ومن لم يُجبِ فلا شيءَ له) : أي : لا شيء له من الأجر والثواب ، وفيه
إشارة أنه يجزىء إجابة الواحد عن الجماعة .

وفي الحديث : « يجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزىء
عن الجلوس أن يردّ أحدهم » ؛ أخرجه أبو داود وغيره وحسنه شيخنا في
« الإرواء » (٧٧٨) .

* * *

٩٩٣ / ٧٦٤ - عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال :

يسلم الراكبُ على المشي ، (وفي رواية : يسلم الصغيرُ على الكبير /
١٠٠١) والمشي على القاعد ، والقليلُ على الكثير .

[خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٤ - ب تسليم القليل على الكثير ، ٥ - ب تسليم الراكب على
المشي ، ٦ - ب تسليم المشي على القاعد ، ٧ - ب تسليم الصغير على الكبير . م : ٣٩ - ك
السلام ، ح ١] .

* الشرح *

(يسلم الراكبُ على المشي - وفي رواية : يسلم الصغيرُ على الكبير -
والمشي على القاعد ، والقليلُ على الكثير) : انظر ما قبله .

٣٩٩ - باب تسليم الراكب على القاعد - ٤٥٤

٩٩٦/٧٦٥ - عن فضالة [بن عبّيد / ٩٩٨]، عن النبي ﷺ قال :
«يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْقَاعِدِ، (وفي رواية: يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي،
والماشي على القاعد)، (وفي أخرى: القائم / ٩٩٩)، والقليلُ على
الكثير».

[ت: ٤٠ - ك الاستئذان، ١٤ - ب ما جاء في تسليم الراكب على المشي . وانظر ما
قبله .]

* الشرح *

(يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْقَاعِدِ، - وفي رواية: يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي،
والماشي على القاعد - وفي أخرى: القائم - والقليلُ على الكثير): الفارس:
الماهر في ركوب الخيل.

والمراد هنا: يُسَلِّمُ كونه راكباً. وانظر الباب السابق.

وقال في «التحفة» (٧/٤٨٤): «والماشي على القائم: الظاهر أن المراد
بالقائم المستقر في مكانه سواء كان جالساً أو واقفاً أو مضطجعاً».

٤٠٠ - باب هل يُسَلِّمُ الْمَاشِي عَلَى الرَّاَكِبِ؟ - ٤٥٥

٩٩٧/٧٦٦ - عن الحُصَيْنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ :

أَنَّهُ لَقِيَ فَارِسًا فَبَدَأَهُ بِالسَّلَامِ، فَقُلْتُ: تَبْدَأُهُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ:
«رَأَيْتَ شَرِيحًا مَاشِيًا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

* الشرح *

(عن الحُصين عن الشعبي : أنه لقي فارساً فبدأه بالسلام، فقُلتُ : تبدأهُ بالسلام؟ فقال : رأيتُ شريحاً ماشياً يبدأُ بالسلام) : قال شيخنا : « ولفظه في « مصنف ابن أبي شيبة » (٨ / ٦٥٧ / ٥٩٢١) عن الحُصين : « كنتُ أنا والشعبي فلقينا رجلاً راكباً، فبدأهُ الشعبي بالسلام، فقُلتُ : أتبدأهُ بالسلام ونحن راجلان وهو راكب؟ فقال :

« لقد رأيتُ شريحاً يُسلمُ على الراكب » .

وإسناده صحيح أيضاً . لكنَّ السُنَّةُ أن يُسلمَ الراكب على الماشي والقاعد كما تقدَّم، فلعلَّ شريحاً - رحمه الله - بادَرَهُ بالسلام لمصلحة عرضت له، والله أعلم .

٤٠١ - باب يُسلمُ القليل على الكثير - ٤٥٦

« قلت : أسند تحته حديث فضاله المتقدم آنفاً (٧٦٥ / ٩٩٦) . »

٤٠٢ - باب يُسلمُ الصغير على الكبير - ٤٥٧

« قلت : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم قبل ثلاثة أبواب (٧٦٤ / ٩٩٣) . »

٤٠٣ - باب منتهى السلام - ٤٥٨

« قلت : أسند فيه طرفاً من أثر خارِجة بن زيد الآتي تحت (٤٦٨ - باب - ٥٣٠) . »

٤٠٤ - باب من سلّم إشارةً - ٤٥٩

١٠٠٣/٧٦٧ - وقالت أسماء:

«ألوى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام».

[صحيح - وهو معلق، سيأتي موصولاً (٤٢٣- باب ...-٤٧٩)].

* الشرح *

(ألوى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام): جاء في «التحفة» (٤٧٥/٧) نقلاً عن «المجمع»: «ألوى برأسه وكواه أماله من جانب إلى جانب». انتهى.

والمعنى: أشار بيده بالتسليم، وهذا محمولٌ على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة».

ثم ذكر قول الحافظ: والمراد بجوازه أن يكون عند أمن الفتنة.

وانظر الحديث رقم (١٠٤٧/٨٠٠)، وتعليق شيخنا على الحديث الذي قبله أيضاً.

* * *

١٠٠٤/٧٦٨ - عن عطاء بن أبي رباح قال:

«كانوا يكرهون التسليم باليد»، أو قال:

«كان يكره التسليم باليد».

* الشرح *

(كانوا يكرهون التسليم باليد، أو قال: كان يكره التسليم باليد): الظاهر

أَنَّ الكراهية في الأفراد، أمَّا إذا اقترنت بالإشارة بالتسليم واللفظ، واقتضت الحاجة ذلك فلا بأس - والله أعلم - وبه يقول شيخنا .

٤٠٥ - باب يُسمع إذا سلّم - ٤٦٠

١٠٠٥/٧٦٩ - عن ثابت بن عبيد قال :

أتيتُ مجلساً فيه عبدُ اللهِ بنُ عمرَ فقال :

« إذا سلّمتَ فأسمع ؛ فإنّها تحيةٌ من عندِ اللهِ مباركةٌ طيبةٌ . »

[قال الحافظ : سنده صحيح] .

* الشرح *

(أتيتُ مجلساً فيه عبدُ اللهِ بنُ عمرَ فقال : إذا سلّمتَ فأسمع) : أي : لتعمّ البركة والطيب .

وجاء في « الفضل » (٤٧٧ / ٠٢) : « أي : ارفع صوتك بقدر ما يتحقق أنّه سمّعه ، ويُستثنى من ذلك مَنْ دخل في مكان فيه أيقاظ ونيام ، فالسنّة فيه أن يُسمع اليقظان ولا يوقظ نائماً . انتهى . »

وانظر حديث المقداد برقم (١٠٢٨ / ٧٨٤) ولفظه : « كان النَّبيُّ ﷺ يجيء من الليل ، فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائمًا ويُسمع اليقظان . »

(فإنّها تحيةٌ من عندِ اللهِ مباركةٌ طيبةٌ) : قيل : ذكّر البركة والطيبة ههنا ، لما فيه من الثواب والأجر . « تفسير البغوي » .

٤٠٦ - باب من خرج يُسَلِّمُ ويُسَلِّمُ عليه - ٤٦١

١٠٠٦/٧٧٠ - عن الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ :

أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَيَغْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ ، قَالَ : فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَمُرَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَلَى سَقَّاطٍ وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ وَلَا مَسْكِينٍ وَلَا أَحَدٍ ؛ إِلَّا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ .

قال الطفيل :

«فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا ، فَاسْتَبَعَنِي إِلَى السُّوقِ ، فَقُلْتُ : مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ ؟ وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ ، وَلَا تَسُومُ بِهَا ، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ ، فَاجْلِسْ بِنَاهُنَا نَتَحَدَّثُ ، فَقَالَ لِي عَبْدَ اللَّهِ : « يَا أَبَا بَطْنِ ! (وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ) إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ ؛ [نُسَلِّمُ] عَلَى مَنْ لَقِينَا . »

* الشرح *

(عن الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ : أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَيَغْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ) : أَي : يَذْهَبَانِ فِي الْغَدْوَةِ ؛ مَا بَيْنَ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ .

(قَالَ : فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَمُرَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَلَى سَقَّاطٍ) : هُوَ الَّذِي يَبِيعُ سَقَطَ الْمَتَاعِ ، وَهُوَ رَدِيئُهُ وَحَقِيرُهُ . « النِّهَايَةُ » .

(وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ وَلَا مَسْكِينٍ وَلَا أَحَدٍ ؛ إِلَّا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ) : بَيْعَةٌ : بِفَتْحِ مَوْحَدَةٍ وَيُكْسَرُ ، فَالْأَوَّلُ لِلْمَرَّةِ ، وَالثَّانِي لِلنَّوْعِ وَالْهَيْئَةِ .

قال الطيبي: يُروى بفتح الباء وهي الصَّفقة، وبكسرهما الحالة كالرُّكبة والقعدة. «مرقاة» (٤٤٨/٨).

وفيه تواضع الصحابة، رضي الله عنهم.

(قال الطفيل: فجئتُ عبدَ اللهِ بنَ عمر يوماً، فاستتبعني إلى السوق): أي: طلبني أن أتبعه في ذهابه إلى السوق.

(فقلتُ: ما تصنع بالسوق؟ وأنت لا تقفُ على البيع، ولا تسأل عن السلع): أي: عن مكانها.

(ولا تسوم بها): أي: تسأل عن ثمنها وقيمتها.

(ولا تجلسُ في مجالس السوق): لتعرف الصادر والوارد. «مرقاة» بمعناه.

(فاجلس بنا ههنا نتحدّث): أي: نحن نستمع الحديث منك أو يحدث بعضنا بعضاً؛ فيما يتعلّق من أمور الدين أو من مهمّات الدنيا. «مرقاة».

(فقال لي عبد الله: يا أبا بطن! - وكان الطفيلُ ذا بطن - إنّما نغدو من أجل السلام؛ نُسلمُ على من لقينا): فيه الخروج ليُسلم ويُسلمَ عليه؛ كما أشار ذلك المصنّف، وفيه حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على الخير.

٤٠٧ - باب التسليم إذا جاء المجلس - ٤٦٢

«قلت: أسند فيه الطرف الأخير من حديث أبي هريرة المتقدّم

» (٩٨٦/٧٥٧).

٤٠٨ - باب التسليم إذا قام من المجلس - ٤٦٣

« قلت : أسند فيه الحديث المشار إليه في الباب قبله » .

٤٠٩ - باب حق من سلم إذا قام - ٤٦٤

١٠٠٩ / ٧٧١ - عن معاوية بن قرة قال : قال لي أبي :

« يا بني ! إن كنت في مجلس ترجو خيره ، فعجلت بك حاجة ، فقل : سلام عليكم ، فإنك تشركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس .
وما من قوم يجلسون مجلساً فيتفرقون عنه لم يذكر الله ، إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار » .

* الشرح *

(يا بني ! إن كنت في مجلس ترجو خيره ، فعجلت بك حاجة) : أي : عزمت على الانصراف لقضائها .

(فقل : سلام عليكم ، فإنك تشركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس) : أي : من الأجر والثواب .

(وما من قوم يجلسون مجلساً فيتفرقون عنه لم يذكر الله ، إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار) : أي : مثلها في التثنية والقدارة والبشاعة . « فيض » بحذف .

وفي رواية : « وكان عليهم حسرة يوم القيامة » . أخرجه أبو داود وغيره ، وصححه شيخنا في « الصحيحة » (٧٧) و « الكلم الطيب » (٢٢٤) .

وقال شيخنا في « الصحيحة » تحت الحديث رقم (١٨٣) : « وهو وإن كان

موقوفاً فهو في حُكْم المرفوع، لأنَّه لا يُقال من قِبَل الرأى، ولا سِيَّما وغالبه قد صحَّ مرفوعاً». انتهى.

وكم من أقوامٍ تفرَّقوا عن مجالسهم، وكأنَّما تفرَّقوا عن جِيف الحمير، يتكلَّمون في الدُّنيا ومتاعها الزائل، ويغتابون المؤمنين، ويمشون في النَّميمة، وليس لذكر الله تعالى بينهم حظٌّ. فنسأل الله المعافاة في الدُّنيا والآخرة.

* * *

٧٧٢ / ١٠١٠ - عن أبي هريرة، أنَّه قال:

«من لقي أخاه فليُسلِّم عليه؛ فإنَّ حالتَ بينهما شجرةٌ أو حائطٌ، ثمَّ لقيه فليُسلِّم عليه».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٥ - ب في الرجل يُفارق الرجل ثمَّ يلقاه أيسلم عليه؟].

* الشرح *

(من لقي أخاه فليُسلِّم عليه؛ فإنَّ حالتَ بينهما شجرةٌ أو حائطٌ): حالت: أي: حجرت.

(ثمَّ لقيه فليُسلِّم عليه): في رواية: «فليُسلِّم عليه أيضاً»، انظر «الصحيححة» (١٨٦).

وفيها: «ويشهد له حديثُ المِسيءِ صلَّاته المشهور عن أبي هريرة.

«إنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ المسجد، فدخلَ رجلٌ فصلَّى، ثمَّ جاءَ فسلمَ على رسولِ الله ﷺ، فردَّ رسولُ الله ﷺ السلام، قال: ارجع فصلِّ فإنَّك لم تُصلِّ،

فرجع الرجل فصلّى كما كان صلّى، ثمّ جاء إلى النّبيّ ﷺ فسلمّ عليه». فعَل ذلك ثلاث مرّات».

أخرجه الشيخان وغيرهما. وبه استدلالٌ صدّيق حسن خان في «نزل الأبرار» (ص ٣٥٠ - ٣٥١) على أنّه: «إذا سلّمَ عليه إنسانٌ ثمّ لقيه على قُرب؛ يُسنّ له أن يُسلّمَ عليه ثانياً وثالثاً».

* * *

٧٧٣ / ١٠١١ - عن أنس بن مالك:

«أنّ أصحابَ النّبيّ ﷺ كانوا يكونون مُجتمعين فتستقبلهم الشجرة، فتنتلقُ طائفةٌ منهم عن يمينها وطائفةٌ عن شمالها، فإذا التقوا سلّمَ بعضهم على بعض».

* الشرح *

(أنّ أصحابَ النّبيّ ﷺ كانوا يكونون مُجتمعين فتستقبلهم الشجرة، فتنتلقُ طائفةٌ منهم عن يمينها وطائفةٌ عن شمالها): أي: يكون طريق طائفة منهم عن يمينها، وطريق طائفة عن شمالها.

(فإذا التقوا سلّمَ بعضهم على بعض): بمعنى النصّ المتقدّم.

٤١٠ - باب من دهن يده للمصافحة - ٤٦٥

٧٧٤ / ١٠١٢ - عن ثابت البناني:

«أنّ أنساً كان إذا أصبح دهن يده بدهن طيب؛ لمصافحة إخوانه».

* الشرح *

(أَنَّ أُنْسًا كَانَ إِذَا أَصْبَحَ دَهْنٌ يَدُهُ بَدُّهُنَ طَيِّبٌ؛ لِمَصَافِحَةِ إِخْوَانِهِ): فِيهِ الْحِرْصُ عَلَى إِدْخَالِ السَّرُورِ فِي نَفُوسِ الْإِخْوَانِ.

وَقَدْ يَتَسَاءَلُ الْمَرْءُ عَنِ وَضْعِ هَذَا الْبَابِ بَيْنَ أَبْوَابِ السَّلَامِ وَالتَّسْلِيمِ.
فَالْجَوَابُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِرَقْمِ (٩٦٨/٧٤٥): «مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ أَنْ تَصَافِحَ أَخَاكَ» وَجَاءَ هُنَا الْأَدَّاهَانُ عِنْدَ الْمَصَافِحَةِ لِتَيَمُّمِ التَّحِيَّةِ عَلَى خَيْرِ وَجْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤١١ - بَابُ التَّسْلِيمِ بِالْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِهَا - ٤٦٦

١٠١٣/٧٧٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ:

«تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتُقْرِئُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

[خ: ٢ - ك الإيمان، ٦ - ب إطعام الطعام من الإسلام. م: ١ - ك الإيمان، ح ٦٣].

* الشرح *

(أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ): أَيُّ: أَيَّ آدَابِ الْإِسْلَامِ أَوْ أَيَّ خِصَالِ أَهْلِهِ أَفْضَلَ ثَوَابًا أَوْ أَكْثَرَ نَفْعًا.

قَالَ الطَّبِيبِيُّ: «السُّؤَالُ وَقَعَ عَمَّا يَتَّصِلُ بِحَقُوقِ الْأَدْمِيَّةِ مِنَ الْخِصَالِ دُونَ غَيْرِهَا؛ بِدَلِيلِ أَنَّهُ ﷺ أَجَابَ عَنْهَا دُونَ غَيْرِهَا. مِنَ الْخِصَالِ حَيْثُ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ...»: وَتَقْدِيرُهُ أَنْ تَطْعِمَ الطَّعَامَ، فَلَمَّا حُذِفَ أَنْ، رَجَعَ الْفِعْلُ مَرْفُوعًا

كقوله تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ [الرزم: ٢٤]، وقول القائل: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه، ويُمكن أن يكون خبراً معناه الأمر. «مرقاة» (٤١٥/٨) بتصرف.

(قال: تُطعم الطَّعامَ، وتُقرِّئُ السلامَ): قال في «النهاية»: «يقال: أقرىء فلانا السلام وأقرأ عليه السلام، كأنه حين يبلِّغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويردّه».

(على من عرفت ومن لم تعرف): قال في «العمدة» (١٣٨/١): «فيه الإشارة إلى تعميم السلام، وهو أن لا يخصَّ به أحداً دون أحدٍ، كما يفعله الجبابة؛ لأنَّ المؤمنين كلُّهم إخوة وهم متساوون في رعاية الأخوة».

ثم هذا العموم مخصوص بالمسلمين، فلا يُسلِّم ابتداءً على كافر؛ لقوله ﷺ: «لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه»، رواه البخاري.

٤١٢ - باب - ٤٦٧

١٠١٤/٧٧٦ - عن أبي هريرة :

أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهَى عن الأُفنية والصُّعدات أن يجلسَ فيها، فقال المسلمون: لا نستطيعه، لا نطيعه، قال:

«إمَّا لا، فأعطوا حقَّها»، قالوا: وما حقُّها؟ قال:

«غضُّ البصر، وإرشادُ ابن السبيل، وتشميتُ العاطس إذا حمد الله، وردُّ التحيَّة».

[٥: ٤٠ - ك الأدب، ١٣ - ب في الجلوس في الطُّرقات].

* الشرح *

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْأَفْنِيَةِ): مفرد فناء وهو المتسع أمام الدار.

(وَالصُّعُدَاتُ): هي الطُّرُق وهي جمع صُعْد، وصُعْد: جمع صَعِيد، كطريق وطُرُق وطُرُقَات.

وقيل هي جمع صُعْدَة، وهي فناء باب الدار وممر الناس بين يديه. «النهاية».

(أَنْ يُجَلْسَ فِيهَا): وفي لفظ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ». وسيأتي إن شاء الله برقم (١١٥٠/٨٧٧).

(فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: لَا نَسْتَطِيعُهُ، لَا نَطِيقُهُ): في لفظ: «مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا». وسيأتي برقم الحديث المشار إليه آنفاً إن شاء الله تعالى.

قال في «المرقاة» (٤٢٤/٨): «أَيُّ: يُحَدَّثُ بَعْضُنَا بَعْضًا؛ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ دُنْيَوِيٍّ أَوْ آخِرَوِيٍّ؛ كَالْمَشَاوِرَةِ وَالْمَذَاكِرَةِ، وَالْمَعَالِجَةِ وَالْمَعَامِلَةِ وَالْمَصَالِحَةِ».

وفيه المصارحة بما لا يستطيعه المرء حتى يتلقى التوجيه والإرشاد.

(قَالَ: إِمَّا لَا): أَيُّ: إِنْ كُنْتُمْ لَا تَتْرَكُونَهَا، وَفِي الرَّوَايَةِ الْمَشَارِ إِلَىهَا آتِفًا: «أَمَّا إِذَا أُبَيِّتُمْ...».

(فَاعْطُوا حَقَّهَا): أَيُّ: إِذَا دَعَتْ حَاجَةً لِمَصْلَحَةِ الْجِيرَانِ وَغَيْرِهِ، فَاعْطُوا

الطريق حقّه، واقعدوا فيه بقدر الحاجة. «مراقبة» .

(قالوا: وما حقّها؟ قال: غضُّ البصر): عن المحرّمات والعورات .

(وإرشادُ ابن السبيل): أي: إرشاد التائه أو الضائع وتقديم ما يلزمه من عون .

(وتشميتُ العاطس إذا حمِد الله، وردُّ التحيّة): في الرواية الأخرى: «وردّ السلام» .

ويشمل ذلك من عرفتَ ومن لم تعرف، وسيأتي (١١٤٩/٨٧٦) و (١١٥٠/٨٧٧)، إن شاء الله تعالى .

٤١٣ - باب لا يسلم على فاسق - ٤٦٨

١٠١٨/٧٧٧ - عن الحسن [هو البصري] قال:

«ليس بينك وبين الفاسق حرمة» .

* الشرح *

(ليس بينك وبين الفاسق حرمة): أي: لا يسلم عليه، هذا ما يشير إليه المصنّف؛ كما بوّب لذلك، إذ السلام يضع الحرمة بين المسلم وأخيه فيكف الأذى عنه ونحوه .

وتقدّم قبل أحاديث ما يتضمّنه السلام من أمور، والله أعلم .

وفيه الإفادة من قول التابعين ما لم يُعارض بنصّ .

٤١٤ - باب من ترك السلام على المتخلق

وأصحاب المعاصي - ٤٦٩

١٠٢٠/٧٧٨ - عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال :

مرَّ النبي ﷺ على قومٍ فيهم مُتَخَلِّقٌ بِخَلْقٍ، فنظر إليهم، وسلَّم عليهم، وأعرض عن الرجل، فقال الرجل: أعرضت عني؟! قال: «بين عينيك جمرة».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(مرَّ النبي ﷺ على قومٍ فيهم مُتَخَلِّقٌ بِخَلْقٍ): قال في «النهاية»: «طيبٌ معروفٌ مُرَكَّبٌ يُتَّخَذُ مِنَ الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وقد ورد تارةً بإباحته وتارةً بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت. وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء وكن أكثر استعمالاً له منهم، والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة».

قلت: ومما أشار إليه ابن الأثير من ورود الإباحة ما أخرجه الشيخان في «صحيحيهما» واللفظ لمسلم: من حديث صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: «أتى النبي ﷺ رجلٌ وهو بالجعرانة. وأنا عند النبي ﷺ. وعليه مُقَطَّعاتٌ - يعني جبةً - وهو مُتَضَمِّخٌ بِالْخَلْقِ».

فقال: إنني أحرمتُ بالعمرة على هذا. وأنا مُتَضَمِّخٌ بِالْخَلْقِ».

فقال له النبي ﷺ: ما كنتَ صانعاً في حجِّك؟ قال: أنزعُ عنِّي هذه الثياب، وأغسلُ عنِّي هذا الخُلوق.

فقال له النبي ﷺ: ما كنتَ صانعاً في حجِّك، فأصنعهُ في عمرتِكَ».

(فنظر إليهم، وسلّم عليهم، وأعرَضَ عن الرجل، فقال الرجل: أعرَضتَ عنِّي!؟): هذا شاهد الباب وهو ترك السلام على المتخلِّق وأصحاب المعاصي.

(قال: بين عينيكِ جمرة): لأنَّه تطيَّب من طيب النساء وتَشَبَّه بهنَّ. وفي بعض نسخ «الأدب» «بين عينيه جمرة».

ويحسُن بنا أن ننظر إلى عاقبة هجر العاصي وترك التسليم عليه ونحوه، فإذا رأينا أن ذلك يزيدُه بعداً عن الله وإصراراً في المعاصي، تركنا الهجر، وسلّمنا عليه، لأنَّه قد أمسى المجتمع غير المجتمع والناس غير الناس، فقصة هجران الصحابة كعب بن مالك وإخوانه المعروفة؛ لا تعيش مجتمعتنا ولا مجتمعتنا يعيشها - مع الأسف - فنسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يفرِّج كربات المسلمين وأن يُصلح أحوالهم.

* * *

١٠٢١/٧٧٩ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهّمي:

أن رجلاً أتى النبي ﷺ وفي يده خاتمٌ من ذهب، فأعرَضَ النبي ﷺ عنه، فلما رأى الرجل كراهيته ذهب فألقى الخاتم، وأخذ خاتماً من حديد فلبسه، وأتى النبي ﷺ، قال:

«هذا شرٌّ، هذا حلية أهل النار».

فَرَجَعَ فطْرَحَهُ وَلَبِسَ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ .

[ن : ٤٨ - ك الزينة، ٥٠ - ب لبس خاتم صُفْرًا].

* الشرح *

(أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ) : هذا شاهد الحديث .

وفي «الصحيحين» : «نهى النبي ﷺ عن خاتم الذهب» .

(فلما رأى الرجل كراهيته ذهب فألقى الخاتم) : فيه سرعة استجابة الصحابة - رضي الله عنهم - .

(وأخذ خاتماً من حديد فلبسه، وأتى النبي ﷺ، قال : هذا شرٌّ، هذا حلية أهل النار . فرجع فطرحه) : أي : ألقاه .

(ولبس خاتماً من ورق) : أي : من فضة .

(فسكت عنه النبي ﷺ) : وفي سكوته إقرار فدّل على جواز ذلك .

قال شيخنا في «آداب الزفاف» : «أفاد الحديث تحريم خاتم الحديد، لأنه جعله شرّاً من خاتم الذهب فلا يُغْتَرَّ بإفتاء بعض أفاضل المفتين بإباحته؛ اعتماداً منه على حديث «الصحيحين» : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ خَطَبَ امْرَأَةً؛ لَيْسَ عِنْدَهُ مَهْرٌ لَهَا :

«التَّمَسُّ وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ» . وقد خرّجته في «الإرواء» (١٩٨٣) .

فإنّ هذا ليس نصّاً في إباحة الحديد، ولهذا قال الحافظ في «الفتح»

:(٢٦٦/١٠)

استُدِلَّ به على جواز لبس خاتم الحديد، ولا حُجَّة فيه، لأنَّه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس، فيُحتمَلُ أنَّه أراد وجوده لتنتفع المرأة بقيمته.

قلتُ [أي شيخنا]: ولو فُرض أنَّه نصٌّ في الإباحة، فينبغي أن يُحمَل على ما قبل التحريم، جمعاً بينه وبين هذا الحديث المحرَّم؛ كما هو الشأن في الجمع بين الأحاديث المبيحة لتحلِّي الرجال بالذهب، والأحاديث المحرِّمة لها، وهذا بين لا يخفى إن شاء الله تعالى.

هذا وفي الحديث أيضاً جواز اتخاذ خاتم الفضة، وإطلاقه يقتضي إباحته ولو كان أكثر من مثقال.

٤١٥ - باب التسليم على الأمير - ٤٧٠

١٠٢٣/٧٨٠ - عن ابن شهاب:

أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ سألَ أبا بكرِ بنَ سليمانَ بنَ أبي حثمة: لِمَ كان أبو بكرٍ يكتبُ: من أبي بكرٍ خليفة رسول الله، ثمَّ كان عمرٌ يكتبُ بعده: من عمر بن الخطاب خليفة أبي بكرٍ، من أوَّل من كتب أمير المؤمنين؟ فقال:

حدَّثتني جدتي الشفاء - وكانت من المهاجرات الأوَّل، وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إذا هو دخل السوق دخل عليها - قالت:

«كتب عمرُ بن الخطاب إلى عامل العراقين: أن ابعث إليَّ برجلين جلدَيْن نبيلين أسألهما عن العراق وأهله، فبعث إليَّ صاحب العراقين بليد بن ربيعة وعدي بن حاتم، فقدما المدينة، فأناخا راحلتيهما بفناء

المسجد، ثم دخلا المسجد، فوجدَا عمرو بنَ العاص، فقالا له: يا عمرو! استأذن لنا على أمير المؤمنين عمر.

فوثبَ عمرو فدخَلَ على عمرَ فقال: السلامُ عليك يا أمير المؤمنين! فقال له عمر: ما بدا لك في هذا الاسم يا ابن العاص؟ لتخرجنَّ ممَّا قلت:

قال: نعم، قدِمَ لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم، فقالا لي: استأذن لنا على أمير المؤمنين، فقلتُ: أنتما واللَّه أصبَتُما اسمَه، وإنَّه الأمير ونحن المؤمنون، فجرى الكتابُ من ذلك اليوم».

* الشرح *

(أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيز سألَ أبا بكر بنَ سليمانَ بنَ أبي حثمة: لِمَ كان أبو بكر يكتب: من أبي بكر خليفة رسول الله، ثمَّ كان عمر يكتب بعده: من عمر بن الخطاب خليفة أبي بكر): فيه فضل أبي بكر وتبجيل عمر بن الخطاب له وفيه تواضع عمر بن عبد العزيز وسؤاله عمَّا لا يعلم.

(مَن أوَّل من كتب أمير المؤمنين؟ فقال: حدَّثتني جدَّتي الشِّفاء - وكانت من المهاجرات الأوَّل، وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إذا هو دخل السوق دخلَ عليها - قالت: كتَبَ عمرُ بن الخطاب إلى عاملِ العِراقين): أي: الكوفة والبصرة، والعراق في اللغة: شاطئ النهر والبحر.

(أنِ ابْعَثْ إليَّ برجلينِ جَلْدَيْنِ): الجَلْد: القوَّة والصَّبْر.

(نبيلين): مثني نبيل، وهو الرجل الذكيَّ النجيب.

(أسألهما عن العراقِ وأهلِهِ): فيه متابعة الراعي أحوال الرعيَّة وأوضاعهم، وتحري أخبارهم، واختيار من يُحسن ذلك.

(فَبَعَثَ إِلَيْهِ صَاحِبُ الْعِرَاقَيْنِ بَلْبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، فَقَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَأَنَاخَا رَا حَلَّتِيهِمَا بِفَنَاءِ الْمَسْجِدِ) : أَنَاخَا : أَي : أْبْرَكَا .

(ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَوَجَدَا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ ، فَقَالَا لَهُ : يَا عَمْرُو ! اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ . فَوَثَّبَ عَمْرُو) : أَي : نَهَضَ وَقَامَ .

(فَدَخَلَ عَلَى عَمْرٍو فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ !) : هَذَا شَاهِدُ الْبَابِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ ، وَهُوَ التَّسْلِيمُ عَلَى الْأَمِيرِ .

(فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا بَدَأَ لَكَ فِي هَذَا الْأَسْمِ يَا ابْنَ الْعَاصِ ؟ لَتُخْرِجَنَّ مِمَّا قُلْتَ) : أَي : لَتُخْرِجَنَّ بِالْذَّلِيلِ وَالْبِرْهَانِ عَلَى مَا تَقُولُ .

(قَالَ : نَعَمْ ، قَدِمَ لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ ، فَقَالَا لِي : اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقُلْتُ : أَنْتُمَا وَاللَّهِ أَصَبْتُمَا اسْمَهُ ، وَإِنَّهُ الْأَمِيرُ وَنَحْنُ الْمُؤْمِنُونَ) : قُلْتُ : قَدْ سَمَّاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ بِهَذَا الْأَسْمِ الطَّيِّبِ ، فَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء : ١١٥] .

(فَجَرَى الْكِتَابُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ) : أَي : جَرَى عَلَى إِطْلَاقِ لَفْظِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَضَى عَلَى ذَلِكَ . لِأَنَّ قَوْلَ لَبِيدٍ وَعَدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

١٠٢٤/٧٨١ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَدِمَ مَعَاوِيَةُ حَاجًّا حَجَّتَهُ الْأُولَى وَهُوَ خَلِيفَةٌ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ :

السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله، فأنكرها أهل الشام وقالوا: من هذا المنافق الذي يقصّر بتحية أمير المؤمنين؟

فبرك عثمان على ركبته ثم قال: يا أمير المؤمنين، إن هؤلاء أنكروا عليّ أمراً أنت أعلم به منهم، فوالله لقد حييتُ بها أبا بكر وعمر وعثمان، فما أنكره منهم أحد، فقال معاوية لمن تكلم من أهل الشام:

«على رسلكم؛ فإنه قد كان بعض ما يقول، ولكن أهل الشام لما حدثت هذه الفتن قالوا: لا تقصّر عندنا تحية خليفتنا، فإنني إخالكم يا أهل المدينة تقولون لعامل الصدقة: أيها الأمير».

* الشرح *

(عن عبيد الله بن عبد الله قال: قدم معاوية حاجاً حجته الأولى وهو خليفة، فدخل عليه عثمان بن حنيف الأنصاري فقال: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله): فيه التسليم على الأمير وهو شاهد الباب، والمراد بالتسليم عليه تخصيصه بذلك.

(فأنكرها أهل الشام وقالوا: من هذا المنافق الذي يقصّر بتحية أمير المؤمنين؟): أنكروا أهل الشام كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - لأن كلمة الأمير تُقال لعامل الصدقة ونحوه، والصواب عنده قوله: «السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله».

(فبرك عثمان على ركبته): تعظيماً للأمر.

(ثم قال: يا أمير المؤمنين، إن هؤلاء أنكروا عليّ أمراً أنت أعلم به منهم، فوالله لقد حييتُ بها أبا بكر وعمر وعثمان، فما أنكره منهم أحد): أي:

حييتهم بقولي لكل واحد منهم: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله .

وفيه الاحتجاج بعمل الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - لأنهم أدرى الناس بالحق والصواب، وفي حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه:

« وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً بليغةً وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله! كأنها موعظةٌ مودعٌ فأوصينا. قال:

« أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبدٌ حبشيٌّ، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة » .

أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم، وانظر « صحيح الترغيب والترهيب » (٣٤) وكتاب « السنة » برقم (٥٤) لابن أبي عاصم بتحقيق شيخنا حفظه الله تعالى .

(فقال معاوية لمن تكلم من أهل الشام): أي: لمن تكلم منكراً على عثمان ابن حنيف .

(على رسلكم): الرسل - بالكسر - الهينة والتائي، يُقال: افعل كذا على رسلك أي: اتئد فيه، والمعنى: تأنوا وتمهلوا .

(فإنه قد كان بعض ما يقول): أي: أنه قد اعتاد على ذلك، ومقولته لي الآن بعض من ذلك .

(ولكن أهل الشام لما حدثت هذه الفتن قالوا: لا تقصّر عندنا تحية خليفتنا): لأنهم اعتادوا أن يسمعو كلمة أمير المؤمنين هكذا مضافةً .

(فإني إخالكم يا أهل المدينة) : أي : أظنكم .

(تقولون لعامل الصدقة : أيها الأمير) : من أجل ذلك أنكروا أهل الشام هذه المقولة ، لأنهم ظنوه يسوي الخليفة بعامل الصدقة .

* * *

١٠٢٥/٧٨٢ - عن جابر قال :

« دخلتُ على الحجاج فما سلّمتُ عليه . »

* الشرح *

(دخلتُ على الحجاج فما سلّمتُ عليه) : من باب عدم التسليم على أصحاب المعاصي . وانظر (باب من ترك السلام على المتخلّق وأصحاب المعاصي) وهو الذي قبل هذا .

* * *

١٠٢٦/٧٨٣ - عن تميم بن حدّلم قال :

إنني لأذكرُ أوّل من سلّم عليه بالإمرة بالكوفة ، خرّج المغيرةُ بنُ شعبةٍ من باب الرحبة ، فجاءه رجلٌ من كِنْدَةَ - زعموا أنه أبو قرّة الكندي - فسَلّم عليه فقال : السلام عليك أيّها الأمير ورحمة الله ، السلام عليكم ، فكْرَهه ، فقال : السلام عليك أيّها الأمير ورحمة الله ، السلام عليكم ، هل أنا إلاّ منهم أم لا ؟! قال سماك :
« ثمّ أقرّ بها بعد . »

* الشرح *

(إِنِّي لِأَذْكَرُ أَوَّلَ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْإِمْرَةِ بِالْكَوْفَةِ، خَرَجَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ مِنْ بَابِ الرَّحْبَةِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ - زَعَمُوا أَنَّهُ أَبُو قُرَّةَ الْكِنْدِيِّ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) : هذا شاهد الباب .

(فَكَرِهَهُ، فَقَالَ) : أَيُّهَا الْمَغِيرَةُ .

(السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَلْ أَنَا إِلَّا مِنْهُمْ أَمْ لَا؟) : وجه الإنكار - فيما يبدو - تكرر السَّلَامُ حين قال : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ لِأَنَّ فِي قَوْلِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» يَتَضَمَّنُهُ، فَانْكَرَ قَوْلَهُ : «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ» إِذِ الْكَافُ فِي «عَلَيْكَ» لِلْمَفْرَدِ وَ«كُمُ» فِي «عَلَيْكُمْ» لِلْجَمَاعَةِ، فَكَافُ الْمَفْرَدِ مُتَضَمِّنٌ فِي «كُمُ» الْجَمَاعَةِ، فَلَوْ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ لِأَجْزَأَتٍ وَلِعَدَمِ فِعْلِهِ ذَلِكَ؛ أَنْكَرَ الْمَغِيرَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَيْهِ ذَلِكَ .

(قال سِمْكَ : ثُمَّ أَقْرَبَهَا بَعْدَ) : لَعَلَّهُ قَدْ بَلَغَهُ جَوَازُ ذَلِكَ .

٤١٦ - باب التسليم على النائم - ٤٧١

١٠٢٨/٧٨٤ - عن المقداد بن الأسود قال :

« كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا ، وَيُسْمِعُ

الْيَقِظَانَ . »

[م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ١٧٤] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ يجيء من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائمًا، ويُسمع اليقظان) : أي : يتوسط في إلقاء السلام بين الرفع والخفافة، فيراعي حال النائم فلا يُزعجه ويراعي حال اليقظان أيضاً بإعطائه حقّه؛ كما تقدّم في الحديث (٧٦٢ / ٩٩١) وغيره . « حقّ المسلم على المسلم ستّ، ... » ، وفيه : « إذا لقيته فسلم عليه » .

وما أشدّ حاجتنا إلى هذا الأدب النبوي الرفيع .

٤١٧ - باب مرحباً - ٤٧٣

١٠٣٠ / ٧٨٥ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

« أقبلت فاطمة تمشي كأنّ مشيتها مشي النبي ﷺ : فقال :
« مرحباً بابنتي » .

ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله .

[خ : ٦١ - ك المناقب - ب حدّثنا أبو اليمان . ح ٣٦٢٣ . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح

. [٩٨

* الشرح *

(أقبلت فاطمة تمشي كأنّ مشيتها مشي النبي ﷺ : فقال : مرحباً بابنتي) :

هذا شاهد الباب، وفيه قول الرجل مرحباً بعد ردّ السلام، وفيه ردّ صريح على من يتحرّج من ذلك، وإنّما المذموم من يُلغى السلام ويجعله مكانه .

ومعنى (مرحباً): أي: لقيت رُحْباً وَسَعَةً، وقيل: معناه رَحَّبَ اللهُ بك مرحباً، فجعلَ المرحَّبَ موضعَ الترحيب. «النهاية».

(ثم أجلسَها عن يمينه أو عن شماله): تقدَّم (٧٢٥/٩٤٧) بلفظ: «رَحَّبَ بها».

* * *

١٠٣١/٧٨٦ - عن عليّ - رضي الله عنه - قال:

استأذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَعَرَفَ صَوْتَهُ - فَقَالَ:
«مَرِحِباً بِالطَّيِّبِ الْمَطِيبِ».

[ت: ٤٦ - ك المناقب، ٣٤ - ب مناقب عمّار بن ياسر رضي الله عنه. جه: المقدمة، ١١ -
ب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، ح ١٤٦].

* الشرح *

(استأذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَعَرَفَ صَوْتَهُ - فَقَالَ: مَرِحِباً بِالطَّيِّبِ
الْمَطِيبِ): أي: الطاهر المطهر. «النهاية».

ووصفَ هذا الوصفَ لتعريفه عن الرذائل وقبائح الأعمال، ولتحليله بمحاسن
الأخلاق. «فضل» بتصرف.

وجاء في «التحفة» (٢٩٨/١٠) - بتصرف يسير -: «وفيه مبالغة كظُلِّ
ظليل».

وقال في «اللمعات»: لعلَّه إشارة إلى أن جوهر ذاته طيب ثم طيبه وهذبته
الشرع والعمل به، فصار نوراً على نور».

٤١٨ - باب كيف ردّ السلام ؟ - ٤٧٤

١٠٣٢/٧٨٧ - عن عبد الله بن عمرو قال :

بينما نحن جلوسٌ عند النبي ﷺ - في ظلِّ شجرةٍ بين مكّة والمدينة - إذ جاء أعرابيٌّ من أجلف النَّاسِ وأشدُّهم ، فقال السلام عليكم ، فقالوا :
«وعليكم» .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(بينما نحن جلوسٌ عند النبي ﷺ - في ظلِّ شجرةٍ بين مكّة والمدينة - إذ جاء أعرابيٌّ من أجلف النَّاسِ وأشدُّهم) : الأجلف : الأحمق ، أصله من الشاة المسلوخة ، شُبّه بها الأحمق لضعف عقله . «اللسان» .

وجاء فيه «والجلف : الجافي في خلقه وخلقه شُبّه بجلف الشاة ، أي : أن جوفه هواء لا عقل فيه» .

(فقال السلام عليكم ، فقالوا : وعليكم) : هذا شاهد الباب في بيان كيفية ردّ السلام .

* * *

١٠٣٣/٧٨٨ - عن أبي جمرة :

«سمعت ابن عباس إذا يُسَلَّمُ عليه يقول :

«وعليك ، ورحمة الله» .

* الشرح *

(سمعت ابن عباس إذا يُسَلَّمُ عليه يقول : وعليك ، ورحمة الله) : هذا إذا قال له المسلم : السلام عليك ، أو السلام عليك ورحمة الله لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء : ٨٦] .

* * *

١٠٣٤ / ٧٨٩ - قال أبو عبد الله : وقالت قَيْلَة :

قال رجل : السلام عليك يا رسول الله ، قال :
« وعليك السلام ورحمة الله » .

* الشرح *

(قال رجل : السلام عليك يا رسول الله ، قال : وعليك السلام ورحمة الله) : انظر ما قبله .

* * *

١٠٣٥ / ٧٩٠ - عن أبي ذرّ قال :

أتيت النبي ﷺ حين فرغ من صلاته ، فكنت أول من حيّاه بتحية الإسلام ، فقال :

« وعليك ، ورحمة الله ، ممن أنت ؟ » .

قلت : من غفار .

[م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٣٢] .

* الشرح *

(أتيتُ النبيَّ ﷺ حين فرغ من صلاته، فكنتُ أولَ من حياه بتحيّة الإسلام): فيه جواز التحدّث عمّا سبق المرء به إخوانه، أو عن عمله الصالح؛ إذا لم يكن على وجه الإعجاب وأمن الفتنة.

(فقال: وعليك، ورحمة الله، ممّن أنت؟ قلت: من غفار): فيه طلب التعرّف على الإخوة في الدين، قال الله تعالى: ﴿يا أيّها النّاسُ إنّنا خلقناكم من ذكركم وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم إنّ الله عليّم خبير﴾ [الحجرات: ١٣].

* * *

١٠٣٧/٧٩١ - عن معاوية بن قرة قال: قال لي أبي:

«يا بُنيّ، إذا مرّ بك الرجل فقال: السّلام عليكم، فلا تُقل: وعليك، كأنك تخصّه بذلك وحده؛ فإنّه ليس وحده، ولكن قل: السّلام عليكم».

* الشرح *

(يا بُنيّ، إذا مرّ بك الرجل فقال: السّلام عليكم، فلا تُقل: وعليك، كأنك تخصّه بذلك وحده؛ فإنّه ليس وحده، ولكن قل: السّلام عليكم): فيه بيان كيفية ردّ السّلام وفيه احترام شعور المسلمين.

قال شيخنا -مجيئاً سؤالي عن هذا الأثر-: «قد ثبت السّلام مرفوعاً بلفظ الإفراد، والغالب بالجمع».

٤١٩ - باب من لم يردّ السلام - ٤٧٥

١٠٣٨/٧٩٢ - عن عبد الله بن الصامت قال: قلت لأبي ذرّ:

مررتُ بعبدِ الرحمنِ بنِ أمِّ الحكمِ فسَلَّمْتُ فما ردَّ عليَّ شيئاً، فقال:

«يا ابنَ أخي! ما يكونُ عليك من ذلك؟ ردَّ عليك من هو خيرٌ منه؛

مَلَكٌ عن يمينه».

* الشرح *

(مررتُ بعبدِ الرحمنِ بنِ أمِّ الحكمِ فسَلَّمْتُ فما ردَّ عليَّ شيئاً، فقال: يا ابنَ أخي! ما يكونُ عليك من ذلك؟ ردَّ عليك من هو خيرٌ منه؛ مَلَكٌ عن يمينه): فيه مواساة المسلم حين لا يُردُّ عليه بالسلام؛ لِإِنَّهُ إِذَا كَانَ فِي إِقْبَاءِ السَّلَامِ وَإِفْشَائِهِ الْمَحَبَّةَ، فَفِي عَدَمِ ذَلِكَ الْبُغْضَ وَالْعَدَاوَةَ.

وفيه ردّ الملائكة على من لم يردّ عليه السلام.

* * *

١٠٣٩/٧٩٣ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال:

«إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْهُ بَيْنَكُمْ، إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةٌ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَهُمُ السَّلَامَ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَطْيَبُ».

* الشرح *

(إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْهُ بَيْنَكُمْ):

أي: انشروه وأذيعوه وأكثرُوا منه . وانظر الحديث رقم (٧٦٠ / ٩٨٩) .

(إنَّ الرجلَ إذا سلَّم على القوم فردُّوا عليه كانت عليهم فضلُ درَجَةٍ؛ لأنَّه ذكَّرهـم السلام) : فله فضل البدء وفضل التسبُّب بالذِّكر، وانظر «الفضل» (٥٠١/٢) .

(وإن لم يردَّ عليه ردُّ عليه من هو خيرٌ منه وأطيب) : أي: ملكٌ عن يمينه كما في النص الذي قبله .

* * *

١٠٤٠ / ٧٩٤ - عن الحسن [وهو البصري] قال :

«التسليم تطوُّع، والردُّ فريضة» .

* الشرح *

(التسليم تطوُّع، والردُّ فريضة) : سيأتي قول جابر - رضي الله عنه - إن شاء الله تعالى تحت الحديث رقم (٨٣٣ / ١٠٩٥) : «إذا دخلتَ على أهلِكَ فسَلِّم عليهم تحيةً من عندِ الله مباركةً طيبةً .

قال : ما رأيته إلا يُوجبهُ قوله : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء : ٨٦] .

قال : أي : أبو الزبير : ما رأيته إلا يوجبه .

قال شيخنا - حفظه الله تعالى - : «يعني يوجب ردَّ السلام» .

ثم ذكر شيخنا قرائن وجوب السلام من الأحاديث الكثيرة الآمرة بالسلام وإفشائه، وأنَّه من حقِّ المسلم على المسلم أن يُسَلِّم عليه إذا لقيَه، وأنَّ أبخل النَّاس الذي يبخلُ بالسلام، وانظر الحديث المشار إليه إن شئت .

٤٢٠ - باب من بخل بالسلام - ٤٧٦

١٠٤٢/٧٩٥ - عن أبي هريرة قال:

«أبخلُ النَّاسِ الذي يبخلُ بالسلام، وإنَّ أعجز النَّاسِ، مَنْ عَجَزَ بالدعاء».

* الشرح *

(أبخلُ النَّاسِ): أي: أمتعهم للفضل وأشحهم للبذل.

(الذي يبخلُ بالسلام): على من لقيَه من المسلمين مِمَّن يعرفهم ولا يعرفهم، فإنَّه خفيف المؤنَّة، عظيم المثوبة، فلا يُهمله إلاَّ من بخلَ بالقُرْبَات، وشحَّ بالمثوبات، أطلق عليه اسم البخل؛ لكونه منع ما أمر به الشارع من بذل السلام، قاله المناوي والذي قبله.

(وإنَّ أعجز النَّاسِ): أي: من أضعفهم رأياً وعطاءً وبذلاً وأعماهم بصيرةً وفهماً. وفي «النهاية»: «قيل: أراد بالعجز ترك ما يجب فعله بالتسوية، وهو عامٌ في أمور الدنيا والدين».

(مَنْ عَجَزَ بالدعاء): جاء في «الفيض» (١/٥٥٦): «أي: الطلب من الله تعالى لا سيَّما عند الشدائد لتركه ما أمره الله به وتعرضه لغضبه بإهماله ما لا مشقة عليه فيه».

وفيه قيل:

لا تسألنَّ بنيَّ آدمَ حاجةً وسلِّ الذي أبوابه لا تُحجَّب
الله يغضب إن تركت سؤاله وبنيَّ آدمَ حين يسأل يغضب

٤٢١ - باب السلام على الصبيان - ٤٧٧

١٠٤٣/٧٩٦ - عن أنس بن مالك :

أنه مرَّ على صبيان فسلم عليهم، وقال :

« كان النبي ﷺ يفعلُه بهم » .

[خ : ٧٩ - ك الاستئذان، ١٥ - ب التسليم على الصبيان . م : ٣٩ - ك السلام، ح ١٤ ،

. [١٥

* الشرح *

(أنه مرَّ على صبيان فسلم عليهم، وقال : كان النبي ﷺ يفعلُه بهم) : فيه تواضع النبي ﷺ وكمال شفقتِه على المسلمين، وفيه بذل السلام للناس كلَّهم . « نووي » بتصرف .

قلتُ : وفي التسليم على الصبيان تعليمهم أهمية السلام، وكسب مودَّتهم ومحبتهم، وهذا له تأثيره في الاقتداء بالمسلم كما لا يخفى .

* * *

١٠٤٤/٧٩٧ - عن عَنبَسَةَ [هو ابن عمار] قال :

« رأيت ابن عمر يُسلمُ على الصبيان في الكُتَّاب » .

* الشرح *

(رأيت ابن عمر يُسلمُ على الصبيان في الكُتَّاب) : الكُتَّاب : مكانٌ صغير لتعليم الصبيان القراءة والكتابة وتحفيظهم القرآن . « الوسيط » .

وفيه تواضع ابن عمر - رضي الله عنه - واقتداؤه بالنبي ﷺ في التسليم على الصبيان .

٤٢٢ - باب تسليم النساء على الرجال - ٤٧٨

١٠٤٥ / ٧٩٨ - عن أم هانئ قالت :

ذهبت إلى النبي ﷺ وهو يغتسل ، فسلمت عليه فقال :
« من هذه ؟ » .

قلت : أم هانئ . قال :

« مرحباً [بأم هانئ] » .

[خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٤ - ب ما جاء في زعموا . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ٨٢] .

* الشرح *

(ذهبت إلى النبي ﷺ وهو يغتسل ، فسلمت عليه) : هذا شاهد الباب تسليم النساء على الرجال فقد أقر النبي ﷺ ولم ينكر ذلك .

وفي « الصحيحين » : « ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل ، وفاطمة ابنته تسترهُ فسلمت عليه » .

(فقال : من هذه ؟ قلت : أم هانئ . قال : مرحباً بأم هانئ) : فيه قول الرجل

للرجل أو المرأة مرحباً ، وتقدم بعض النصوص في ذلك ، وانظر إن شئت (٤١٧ - باب مرحباً - ٤٧٣) .

قال النووي (٢٣١ / ٥) : « فيه استحباب قول الإنسان لزائره والوارد عليه

مرحباً، ونحوه من أَلْفَاظِ الْإِكْرَامِ وَالْمَلَاظِفَةِ» .

* * *

١٠٤٦/٧٩٩ - عن الحسن [هو البصري] قال :

« كَنَّ النِّسَاءَ يُسَلِّمْنَ عَلَى الرَّجَالِ » .

* الشرح *

(كَنَّ النِّسَاءَ يُسَلِّمْنَ عَلَى الرَّجَالِ) : تَقَدَّمَ مِثْلُهُ وَأَنَّهُ مِثْلُ : « أَكْلُونِي الْبِرَاغِيثَ » .

وفيه جواز تسليم النساء على الرجال إذا أُمِنَتِ الْفِتْنَةَ، وانظر حديث أم هانئ السابق؛ فهو صريح في تسليم أم هانئ على رسول الله ﷺ .

٤٢٣ - باب التسليم على النساء - ٤٧٩

١٠٤٧/٨٠٠ - عن أسماء :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُوعِدٌ، قَالَ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ بِالسَّلَامِ فَقَالَ :

« إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُنْعِمِينَ، إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُنْعِمِينَ » .

قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ : نَعُوذُ بِاللَّهِ - يَا نَبِيَّ اللَّهِ - مِنْ كُفْرَانِ نِعَمِ اللَّهِ، قَالَ :

« بَلَى إِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ أَيْمَتَهَا، ثُمَّ تَغْضِبُ الْغَضْبَةَ فَتَقُولُ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ سَاعَةً خَيْرًا قَطَّ، فَذَلِكَ كُفْرَانِ نِعَمِ اللَّهِ، وَذَلِكَ كُفْرَانِ الْمُنْعِمِينَ » .

[د : ٤٠ - ك الأدب، ١٣٧ - ب في السلام على النساء . ب : ٤٠ - ك الاستئذان، ٩ - ب

ما جاء في التسليم على النساء] نحوه .

ومن طريق آخر عن أسماء ابنة يزيد الأنصاريّة :

مرّ بي النبي ﷺ وأنا في جوارٍ أترابٍ لي ، فسلمّ علينا وقال :
«إياكنّ وكُفر المنعمين» .

وكنّت من أجرئهن على مسألته ، فقلتُ : يا رسولَ الله ! وما كُفر المنعمين ؟ قال : «لعلّ إحداكنّ تطول أيمتها من أبويها ، ثمّ يرزقها الله زوجاً ، ويرزقها منه ولداً ، فتغضب الغضبة فتكفر ، فتقول : ما رأيتُ منك خيراً قطّ» .

* الشرح *

(أن النبي ﷺ مرّ في المسجد ، وعُصبةٌ من النساء قُعودٌ) : أي : جماعة من النساء .

(قال بيده إليهم بالسلام) : قال شيخنا في التخريج : صحيح دون ذكر اليد ، وتقدّم مُعلّقاً مجزوماً به بلفظ : «ألوى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام» . (٧٦٧ / ١٠٠٣) .

(فقال : إياكنّ وكُفران المنعمين) : سُمّي زوجها مُنعماً لكثرة إنعامه على زوجته كما ذكر أهل العلم .

(إياكنّ وكُفران المنعمين) : التكرار للتوكيد وبيان الأهميّة .

(قالت إحداهنّ : نعوذُ بالله - يا نبيَّ الله - من كُفرانِ نِعَمِ الله ، قال : بلى) : بلى : حرف جواب يُجاب به عن النفي ويفيد إبطاله ، سواء كان مع استفهام أو دونه ، ويُقصد به الإيجاب .

(إِنَّ إِحْدَاكِنَّ تَطُولُ أَيْمَتَهَا): الأيم في الأصل: التي لا زوج لها، بكرةً كانت أو ثيباً، مُطلّقة كانت أو متوفى عنها.

(ثم تغضب الغضبة فتقول: واللّه ما رأيت منه ساعةً خيراً قطّ، فذلك كُفرانِ نَعَمِ اللّهِ، وذلك كُفرانِ المُنعِمِينَ): فقولها: واللّه ما رأيتُ منه ساعةً خيراً قطّ هو كُفرانِ نَعَمِ اللّهِ، فتجحد نعمة الزواج الذي به عفافها وإحصانها وغير ذلك من النعم.

ومن طريق آخر عن أسماء ابنة يزيد الأنصاريّة:

(مرّبي النبي ﷺ وأنا في جوارٍ أترابٍ لي): أي: مثيلاتي في السنّ.

(فسلمّ علينا): هذا من الأدلّة على جواز التسليم على النّساء، وهو شاهد الباب.

(وقال: إياكِنَّ وكُفرِ المُنعِمِينَ. وكنتُ من أجرئهن على مسألته، فقلتُ: يا رسولَ اللّهِ! وما كُفرِ المُنعِمِينَ؟): هذه الجرأة محمودّة لما فيها من الإفادة في الدين.

(قال: لعلّ إِحْدَاكِنَّ تَطُولُ أَيْمَتَهَا من أبويها، ثمّ يرزقها اللّهُ زوجاً، ويرزقها منه وكُداً، فتغضبُ الغضبة فتكفّر، فتقول: ما رأيتُ منك خيراً قطّ): فيه فضل الزوج وتسمية الرسول ﷺ له مُنعِماً، ووجوب شكرِ نَعَمِ اللّهِ، وبيان ما عليه المرأة من حال، وما يغلب عليها حين الغضب، وتحذيرها من كُفرانِ نَعَمِ اللّهِ تعالى.

٤٢٤ - باب من كره تسليم الخاصة - ٤٨٠

١٠٤٩/٨٠١ - عن طارق قال :

كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا ، فَجَاءَ آذُنُهُ [فَقَالَ] : قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ
وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ ، فَرَأَى النَّاسَ رُكُوعًا فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ ، فَكَبَّرَ
وَرُكِعَ وَمَشِينَا وَفَعَلْنَا مِثْلَ مَا فَعَلَ ، فَمَرَّ رَجُلٌ مُسْرِعٌ فَقَالَ : عَلَيْكُمْ السَّلَامُ يَا
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ !

فَلَمَّا صَلَّيْنَا رَجَعَ فَوَلَّجَ عَلَيَّ أَهْلَهُ ، وَجَلَسْنَا فِي مَكَانِنَا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى
يَخْرُجَ ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ ؟ قَالَ طَارِقٌ : أَنَا أَسْأَلُهُ ، فَسَأَلَهُ
فَقَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ : تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ ، وَفُشُوُ التَّجَارَةِ حَتَّى تَعِينَ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا
عَلَى التَّجَارَةِ ، وَقَطْعُ الْأَرْحَامِ ، وَفُشُوُ الْقَلَمِ ، وَظَهُورُ الشَّهَادَةِ بِالزُّورِ ،
وَكَتْمَانُ شَهَادَةِ الْحَقِّ » .

[ليس في شيء من الكتب الستة ، وانظر «المسند» ح ٣٨٧٠] .

* الشرح *

(كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا ، فَجَاءَ آذُنُهُ) : أَي : خَادِمُهُ .

(فَقَالَ : قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ ، فَرَأَى النَّاسَ
رُكُوعًا فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ ، فَكَبَّرَ وَرُكِعَ وَمَشِينَا وَفَعَلْنَا مِثْلَ مَا فَعَلَ) : قَالَ
شَيْخُنَا : « يَعْنِي أَنَّهُمْ رُكِعُوا جَمِيعًا حَيْثُ هُمْ ، بِعِيدِينَ عَنِ الصَّفِّ ، ثُمَّ مَشَوْا
حَتَّى انْضَمُّوا إِلَى الصَّفِّ لِإِدْرَاكِ الْإِمَامِ وَهُوَ رَاكِعٌ ، لِيُدْرِكُوا الرُّكْعَةَ .

وهذا هو الثابت في السنة وجرى عليه السلف؛ أن مُدرك الركوع مُدركٌ للركعة.

وفي هذا حديث صحيح عزيز مخرَج في «الصحيحة» (رقم: ١١٨٨)، وانظر «الصحيحة» (٢٢٩).

(فمرَّ رجلٌ مُسرَّعٌ فقال: عليكم السلام يا أبا عبد الرحمن): هذا شاهد الباب في تسليم الخاصَّة وهو أن يُسَلِّمَ على رجلٍ بعينه في جماعة، وعند الطحاوي في «المشكَل»: «السلام عليكم»، وكذلك عند الحاكم في «المستدرِك».

(فقال: صدَّقَ اللهُ، وبلَّغَ رسوله!): صدق اللهُ لأنَّ الوحي يُبلِّغُ عن اللهُ، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

وبلَّغَ رسوله: أي: أمور الدين، ومن ذلك ما يتعلَّق بتسليم الخاصَّة.

(فلمَّا صلَّينا رجَعَ فولَّجَ على أهله): أي: دخل.

(وجلسنا في مكاننا ننتظره حتى يخرج، فقال بعضنا لبعض: أيُّكم يسأله؟ قال طارق: أنا أسأله، فسأله): في «مشكَل الآثار» (٥/٢): «فسأله طارق فقال: سلِّم الرجل عليك فردَّدتَ عليه وقلَّت: صدق اللهُ وبلَّغَ رسوله قال، فروى عن النبي ﷺ...».

(فقال: عن النبي ﷺ قال: بين يدي الساعة: تسليمُ الخاصَّة، وفُشُوُّ التجارة): أي: انتشارها.

(حتى تعينَ المرأةَ زوجها على التجارة): وهذا واقع ملموس في عصرنا.

(وقطع الأرحام، وقُشِرَ القلم) : أي: الكتابة، وانظر كيف فَشَتِ الكتابة وانتشَرت في مشارق الأرض ومغاريها؛ بما فيها من إيمان وكُفر وفضيلة ورذيلة وسنة وبدعة!

(وظهور الشهادة بالزور، وكتمان شهادة الحق) : وهذا يدل على نقاء ذلك الجيل العظيم، وفساد الناس آخر الزمان، نسأل الله حسن الختام.

٤٢٥ - باب كيف نزلت آية الحجاب ؟ - ٤٨١

١٠٥١ / ٨٠٢ - عن أنس :

«أنه كان ابن عشر سنين مقدّم رسول الله ﷺ المدينة، فكنّ أمّهاتي يوطّونني على خدمته، فخدمته عشر سنين، وتوفي وأنا ابن عشرين، فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب، فكان أول ما نزل ما ابتنى رسول الله ﷺ بزینب بنت جحش أصبح بها عروساً.

فدعى القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي رهط عند النبي ﷺ فأطالوا المكث، فقام وخرج، وخرجت لكي يخرجوا، فمشى، فمشيت معه، حتى جاء عتبة حجرة عائشة.

ثم ظنّ أنّهم خرجوا فرجع ورجعت، حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس، فرجع ورجعت، حتى بلغ عتبة حجرة عائشة.

وظنّ أنّهم خرجوا فرجع ورجعت معه، فإذا هم قد خرجوا، فضرب النبي ﷺ بيني وبينه السترة، وأنزل الحجاب».

[خ: ٦٥ - ك التفسير، ٣٣ - سورة الأحزاب، ٨ - ب قوله تعالى: ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ . م: ١٦ - ك النكاح، ح ٨٧ و ٨٩].

* الشرح *

(أنه كان ابن عشر سنين مَقْدَمَ رسولِ الله ﷺ المدينة): أي: زمان قدومه
وفي «صحيح المصنّف»: «قدم النَّبِيُّ ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين، ومات
وأنا ابن عشرين».

(فكُنَّ أمّهاتي): قال في «الفتح»: «يعني أمّه وخالته ومن في معناهما،
وإن ثبت كون مليكة جدته فهي مرادة، هنا لا محالة».

(يُوطُونَنِي على خدمته): في «صحيح المصنّف» (٥١٦٦): يواطِبُنِي ،
أي: يَحْمِلُنِي على ملازمة خدمته ومداومتها. وفي بعض النسخ «يواطِنُنِي»
وفي بعض النسخ: «يواطِئُنِي»، من المواطأة وهي الموافقة، وانظر «الفتح».

(فخدمته عشر سنين، وتُوفِّي وأنا ابن عشرين، فكنتُ أعلم الناس بشأن
الحجاب): فيه قول المرء أنا أعلم الناس بشأن كذا؛ إذا كان في ذلك مصلحة،
وأمن الفتنة.

(فكان أول ما نزل ما ابتنى رسول الله ﷺ بزَيْنَب بنت جحش أصبح بها
عروساً، فدعى القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي رهط عند النَّبِيِّ ﷺ
فأطالوا المكث): في «صحيح المصنّف» (٤٧٩٣): «وبقي ثلاثة رهط
يتحدثون في البيت».

وفيه أيضاً (٤٧٩١): «وقعد ثلاثة نفر».

(فقام وخرج، وخرجتُ لكي يخرجوا): في «الصحيحين»: «وإذا هو كانه
يتهباً للقيام فلم يقوموا».

(فمشى، فمشيتُ معه، حتى جاء عَتَبَةَ حِجْرَةَ عائشة): قال في

« النهاية »: « كل مرقاة من الدرج عتبة ».

الحجرة: هي الموضع المنفرد في الدار.

قال في « الفضل » (٢ / ٥٠٨) : « ومحصّل القصة من الروايات العديدة عن أنس أن الذين حضروا الوليمة جلسوا يتحدثون، واستحيا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أن يأمرهم بالخروج، فتهيأ للقيام ليفطنوا مراده، فيقوموا بقيامه .

فلما ألهاهم الحديث عن ذلك قام وخرج، فخرجوا إلا الثلاثة الذين لم يفتنوا لذلك؛ لشدة شغل بالهم بما كانوا فيه من الحديث » .

(ثم ظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت، حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس، فرجع ورجعت، حتى بلغ عتبة حجرة عائشة. وظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه، فإذا هم قد خرجوا، فضرب النبي ﷺ بيني وبينه الستر):
الستر: هو الستار، وهو ما يُستر به من قماش ونحوه حجبا للنظر.

(وأنزل الحجاب) : في « الصحيحين » : « وأرعى الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب » .

وفيها أيضاً: « فأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَّهُ ﴾ إلى قوله ﴿ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] .

وفي الحديث فوائد عديدة منها؛ فضل ملازمة أهل العلم، فهذا أنس قد كان أعلم الناس بشأن الحجاب بسبب ملازمته وخدمته النبي ﷺ .

وفيه أن وليمة العرس بعد الدخول، وفيه بعض آداب الزيارة ومراعاة الزائر

حال من يزوره وعدم الإثقال عليه .

وفيه تلميح صاحب البيت بالانشغال أو الحاجة للخروج عند الحاجة، بل التصريح بذلك إذا اقتضى الأمر ولم يؤد ذلك إلى مفسدة، والله أعلم .

٤٢٦ - باب العورات الثلاث - ٤٨٢

١٠٥٢/٨٠٣ - عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي :

أنه ركب إلى عبدالله بن سويد - أخي بني حارثة بن الحارث - يسأله عن العورات الثلاث، وكان يعمل بهن، فقال: ما تريد؟ فقلت: أريد أن أعمل بهن، فقال:

«إذا وضعت ثيابي من الظهيرة لم يدخل علي أحد من أهلي بلغ الحلم؛ إلا بإذني، إلا أن أدعوه، فذلك إذنه .

ولا إذا طلع الفجر وتحرك الناس حتى تصلى الصلاة .

ولا إذا صليت العشاء ووضعت ثيابي حتى أنام» .

* الشرح *

(أنه ركب إلى عبدالله بن سويد - أخي بني حارثة بن الحارث - يسأله عن العورات الثلاث): ذكر صاحب «العون» عن «معالم التنزيل»: أن هذه الأوقات سُميت عورات؛ لأن الإنسان يضع فيها ثيابه فتبدو عورته .

(وكان يعمل بهن): وهي ما جاء في قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ أَذْنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ

صَلَاةَ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ ﴿٥٨﴾ . [النور: ٥٨].

(فقال: ما تريد؟ فقلت: أريد أن أعمل بهنّ): فيه التعلّم للعمل، لا مجرد الثقافة أو الشهادة؛ كما هو واقع معظم الناس هذه الأيام.

(فقال: إذا وضعتُ ثيابي من الظهيرة): أي: في وقت القيلولة؛ لأنّ الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله. «عون» (٩٨/١٤).

(لم يدخل عليّ أحد من أهلي بلغ الحُلُم إلا بإذني): بلغ الحُلُم: أي: بلغ أن يحتلم، فهو بالغ مُدرك وجرى عليه حكم الرجال. ملتقطاً من «النهاية» و«اللسان».

(إلا أن أدعوه، فذلك إذنه. ولا إذا طلع الفجر وتحرك الناس حتى تُصلّي الصلاة. ولا إذا صليتُ العشاء ووضعتُ ثيابي حتى أنام): قال في «العون»: «لأنّه وقت النّوم فيؤمّر الخدم والأطفال أن لا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال؛ لِمَا يُخشَى من أن يكون الرّجل على أهله، أو نحو ذلك من الأعمال».

وقال أيضاً (ص ٩٧): «وإنّما خصّ هذه الأوقات؛ لأنّها ساعات الخلوة ووضع الثياب، فربما يبدو من الإنسان ما لا يحبّ أن يراه أحد من العبيد والصبيان، فأمروا بالاستئذان في هذه الأوقات، وأمّا غيرهم فليستأذنوا في جميع الأوقات».

في «صحيح سنن أبي داود» (٤٣٢٤): «عن عكرمة؛ أن نفرأ من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس، كيف ترى هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا، ولا

يعمل بها أحدٌ: قول الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ ﴾ [النور: ٥٨].

قال ابن عباس: إنَّ الله حَلِيمٌ رَحِيمٌ بِالْمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ السَّتْرَ، وكان النَّاسُ ليس لبيوتهم ستورٌ ولا حِجَالٌ فربَّمَا دخلَ الخَادِمُ أو الولدُ، أو يَتِيْمَةُ الرَّجُلِ والرَّجُلُ على أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العَوْرَاتِ، فجاءهم الله بالسُّتُورِ والخيرِ، فلم أرَ أحداً يعملُ بِذَلِكَ بَعْدُ.

الحجال: أي: الحجاب.

٤٢٧ - باب أكل الرجل مع امرأته - ٤٨٣

١٠٥٣/٨٠٤ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت:

كنتُ أَكُلُ مع النَّبِيِّ ﷺ حَيْسًا، فمرَّ عمرٌ، فدعاه فأكل، فأصابت يده إصبعي، فقال:

«حَسُّ! لو أطاع فيكنَّ ما رأتنَّ عَيْنَ، فنزلَ الحجاب.»

[أخرجه ن في «الكبرى» ٨٢ - ك التفسير، ٢٨٧ - ب قوله تعالى: ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾].

* الشرح *

(كنتُ أَكُلُ مع النَّبِيِّ ﷺ حَيْسًا): هو الطعام المتَّخَذُ من التمر والأقط

والسَّمْن، وقد يُجعل عِوضِ الأقط الدقيق أو الفَتَيْت. «النهاية» .

(فمرَّ عمر، فدعاه فأكل، فأصابت يده إصبعي، فقال: حَسٌّ!) : حَسٌّ: كلمة تُقال في الأصل عند الألم المفاجيء من عضٍّ أو حرقٍ أو ضربٍ أو نحوه. (لو أطاع فيكنّ ما رأتنكنّ عين): فيه قوّة بصيرة عُمر وإيمانه وحرصه على الفضيلة، فماذا يقول عمر لو رأى ما عليه المسلمون الآن!!

(فنزَلَ الحجاب): قال شيخنا: «أقول هذا الحديث لا يعارض حديث زينب المذكور في الباب قبله؛ لإمكان الجمع بينهما بأن آية الحجاب نزلت بمناسبة هذا وذاك، فكثيرٌ من الآيات لها أكثر من سببٍ واحد في النزول، كما هو معلوم، وبهذا جمَعَ الحافظ بين الحديثين في «الفتح» (٥٣١ / ٨) . انتهى .

قُلْتُ: ولعلَّ مراد المصنّف من هذا التبويب؛ بيان أدب رفيع من آداب البيوت وهو أكل الرجل مع امرأته، وكم من الرّجال من لا يُبالي بهذا، فغالب وجباتهم في المطاعم، وعند أصحابهم، وهذا له تأثير كبير في إضعاف الودِّ والمحبة بين أفراد الأسرة .

* * *

١٠٥٤ / ٨٠٥ - عن أم صَبِيَّة بنت قيس - وهي خولة جدّة خارجة ابن

الحارث - قالت :

«اختلفت يدي ويدُ رسول الله ﷺ في إناءٍ واحد» .

[د : ١ - ك الطهارة، ٣٩ - ب الرضوء بفضل وضوء المرأة، جه : ١ - ك الطهارة وسُننها،

٣٦ - ب الرجل والمرأة يتوضآن من إناءٍ واحد، ح [٣٨٢] .

* الشرح *

(عن أم صَبِيَّة بنت قيس - وهي خولة جدة خاروجة ابن الحارث - قالت :
 اختلفت - يدي ويدُ رسول الله ﷺ في إنياءٍ واحد) : قال في «العون»
 (١/١٤٥) : «أي : كان يغترب تارة قبلها وتغترف هي تارة قبله» .

٤٢٨ - باب إذا دخل بيتاً غير مسكون - ٤٨٤

١٠٥٥/٨٠٦ - عن عبد الله بن عمر قال :

«إذا دخل البيتَ غيرَ المسكون فليقل : السلامُ علينا وعلى عباد الله
 الصالحين» .

* الشرح *

(إذا دخل البيتَ غيرَ المسكون فليقل : السلامُ علينا) : استدلَّ به على
 استحباب البداءة بالنفس في الدعاء . «عون» (٣/٢٥١) .

(وعلى عباد الله الصالحين) : «الأشهر في تفسير الصالح أنه القائم بما
 يجب عليه؛ من حقوق الله وحقوق عباده» . «عون» أيضاً .

* * *

١٠٥٦/٨٠٧ - عن ابن عباس قال :

﴿ لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾
 [النور: ٢٧] ، واستثنى من ذلك فقال : ﴿ ليس عليكم جناح أن تدخلوا
 بيوتاً غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ﴾
 [النور: ٢٩] .

* الشرح *

(﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا ﴾) : قيل : الاستئناس : طلب الأُنس ، وهو أن ينظر هل في البيت ناسٌ فيؤذَنهم : إني داخل . « تفسير البغوي » .

(﴿ وَتَسَلَّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾) : الواو في قوله تعالى : ﴿ وَتَسَلَّمُوا ﴾ لا تفيد الترتيب ، فعلى من ابتغى الدخول أن يقول : السلام عليكم أَدْخَلَ . وسيأتي الدليل عليه - إن شاء الله تعالى - (١٠٨١ / ٨٢٥) .

(واستثنى من ذلك فقال : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ ﴾) : ﴿ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ ﴾ : أي : بغير استئذان .

(﴿ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾) : ﴿ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ ﴾ : يعني منفعة لكم واختلّفوا في هذه البيوت ، فقال قتادة : هي الحانات والبيوت والمنازل المبنية للسابلة ؛ ليأووا إليها ويؤووا أمتعتهم إليها ، فيجوز دخولها بغير استئذان ، والمنفعة فيها بالنزول وإيواء المتاع والاتقاء من الحرّ والبرد .

وقال ابن زيد : هي بيوت التجار وحوانيتهم التي بالأسواق يدخلونها للبيع والشراء وهو المنفعة .

وقال ابراهيم النخعي : ليس على حوانيت السوق إذن .

وقال عطاء : هي البيوت الخربة ، والمتاع هو قضاء الحاجة فيها من البول والغائط .

وقيل: هي جميع البيوت التي لا ساكن لها؛ لأن الاستئذان إنما جاء لئلا يطلع على عورة، فإن لم يُخَف ذلك فله الدخول بغير استئذان. «تفسير البغوي» (٣/٣٣٧).

٤٢٩ - باب قول الله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ

مِنْكُمْ الْحُلْمَ﴾ - ٤٨٦

١٠٥٨/٨٠٨ - عن ابن عمر:

«أنه كان إذا بلغ بعضُ ولده الحُلْمَ عزَّه؛ فلم يدخل عليه إلا بإذن».

* الشرح *

(أنه كان إذا بلغ بعضُ ولده الحُلْمَ عزَّه؛ فلم يدخل عليه إلا بإذن): تقدّم مثله انظر الحديث رقم (١٠٥٢/٨٠٣).

٤٣٠ - باب يستأذن على أمه - ٤٨٧

١٠٥٩/٨٠٩ - عن علقمة قال:

جاء رجل إلى عبد الله قال: أأستأذن على أمي؟ فقال:

«ما على كل أحيانها تحب أن تراها».

* الشرح *

(جاء رجل إلى عبد الله قال: أأستأذن على أمي؟ فقال: ما على كل أحيانها تحب أن تراها): أي: أنه قد يرى ما يكره أو ما يسوؤه كما في النص الذي بعده.

وجاء في «الفضل» (٥١٤/٢): «عن زينب قالت: كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبزق كراهة أن يهجم منّا على أمرٍ يكرهه. قال ابن كثير: إسناده صحيح».

وسألت شيخنا إن كان يستحضر صحته فقال: لا؟ ثم سألته هل المعنى سائغ؟ فقال: نعم دون البزق.

* * *

١٠٦٠/٨١٠ - عن مسلم بن نذير قال:

«سأل رجلٌ حذيفة فقال: أستاذُ عليٍّ أمي؟ فقال:

«إن لم تستأذنِ عليها رأيتَ ما تَكْرَهُ، (وفي رواية: ما يسوؤك / ١٠٩٠)».

* الشرح *

(سأل رجلٌ حذيفة فقال: أستاذُ عليٍّ أمي؟ فقال: إن لم تستأذنِ عليها رأيتَ ما تَكْرَهُ، وفي رواية: ما يسوؤك): انظر ما قبله وما بعده أيضاً.

٤٣١ - باب يستأذن على أخته - ٤٩٠

١٠٦٣/٨١١ - عن عطاء قال:

سألت ابن عباس فقلت: أستاذُ عليٍّ أختي؟ فقال: «نعم»، فأعدتُ فقلت:

أختان في حجري، وأنا أمونُهُما، وأنفق عليهما، أستاذُ عليهما؟

قال :

«نعم، أتحبُّ أن تراهما عريانتين؟!»

ثم قرأ: ﴿يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ [النور: ٥٨].

قال : فلم يُؤمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث. قال :

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩].

قال ابن عباس :

«فالإذن واجب، [على الناس كلهم]».

* الشرح *

(عن عطاء قال : سألتُ ابن عباس فقلت : أستاذن علي أختي؟ فقال : نعم، فأعدتُ فقلت : أختان في حجري، وأنا أموتُهُما، وأنفق عليهما) : أي : أنا أحتمل مؤونتهما وقوتهما وأقوم بكفائتهما.

(أستاذن عليهما؟ قال : نعم، أتحبُّ أن تراهما عريانتين؟!) : لأنَّ الإذن قد جعل من أجل البصر - كما سيأتي إن شاء الله تعالى - وهما لا يحببان أن يقع بصرك عليهما في كلِّ وقت، فلربما وقع بصرك عليهما وهما عريانتان.

(ثم قرأ: ﴿يا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ

لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴿٤٩٢﴾ : تقدم تسميتها بالعورات؛ لأنَّ الإنسان يضع فيها ثيابه فتبدو عورته .

(قال : فلم يؤمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث) : وفيه من يسر الإسلام ورفع الحرج؛ لأنَّ ذلك يشقُّ عليهم؛ لو زاد على ذلك .

(قال : ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾) : أي : بلغوا الإدراك وسن الاحتلام كما تقدم .

(﴿فَلَيْسْتَأَذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾) : من الأحرار والكبار .

(قال ابن عباس : فالإذن واجب ، على النَّاسِ كلِّهم) : إذ الأصل الإذن إلا ما استثنى .

٤٣٢ - باب الاستئذان ثلاثاً - ٤٩٢

١٠٦٥/٨١٢ - عن عبيد بن عمير :

أنَّ أبا موسى الأشعري استأذَنَ على عمر بن الخطاب فلم يُؤذَنَ له - وكأنه كان مشغولاً - فرجع أبو موسى ، ففرغَ عمر فقال : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ؟ إيذَنوا له .

قيل : قد رجَع ، فدعاه ، فقال : كُنَّا نؤمرُ بذلك . فقال : تأتيني على ذلك بالبينة .

فانطلق إلى مجلس الأنصار ، فسألهم ؟ فقالوا : لا يشهد لك على هذا إلا

أصغرنا: أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد، فقال عمر: أخفي عليّ [هذا] من أمر رسول الله ﷺ؟ ألهاني الصَّفْقُ بالأسواق، يعني الخروج إلى التجارة.

[خ: ٣٤ - ك البيوع، ٩ - ب الخروج في التجارة. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣٣ - ٣٧].

* الشرح *

(أنَّ أبا موسى الأشعري استأذَنَ على عمر بن الخطاب فلم يُؤذَنَ له - وكأنَّه كان مشغولاً - فرجع أبو موسى، ففرغَ عُمر فقال: ألم أسمع صوت عبدِ الله بن قيس؟): هو اسم أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه.
(إيدنوا له): أي: بالدخول.

قال في «العمدة» (١١ / ١٧٦): «أصله ائذنوا له بالهمزتين فلما ثقلتا قلبت الثانية ياءً».

(قيل: قد رجع، فدعاه): أي: دعا عمرُ أبا موسى، رضي الله عنهما.
(فقال: كئنا نُؤمر بذلك): فهو في حُكم المرفوع إلى النبي ﷺ، ولذلك استعظم عمرُ هذا الأمر.

(فقال: تأتيني على ذلك بالبينة): في «صحيح مسلم» (٢١٥٣): «فقال عمر أقم عليه البينة وإلا أوجعتك»، وانظر (٨١٧ / ١٠٧٣).
وفي «صحيح مسلم» أيضاً: «فوالله لأوجعنَّ ظهرَكَ وبطنَكَ، أو لتأتينَّ بمن يشهد لك على هذا».

وفيه كذلك: «إن كان هذا شيئاً حفظته من رسول الله ﷺ فها، وإلا فلا جعلنك عظةً».

وفيه طلب البرهان والدليل على المسائل الشرعية، والتثبت من صحة الفتاوى.

(فانطلق إلى مجلس الأنصار): أي: أبو موسى.

في «صحيح مسلم»: «فأتى أبو موسى الأشعريُّ مُغْضِباً حَتَّى وَقَفَ فَقَالَ: أَنْشِدْكُمْ اللَّهُ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ».

وفي «صحيح مسلم» أيضاً: «فأتانا أبو موسى فَرِعاً مَذْعُوراً».

(فسألهم؟ فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا: أبو سعيد الخدري):
لانتشار الأمر.

(فذهب بأبي سعيد، فقال عمر: أَخْفِيَ عَلَيَّ - هذا - مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟): قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٢٩٨): «فيه أن الصحابيَّ الكبيرَ القدرَ الشديدَ اللزومَ لرسولِ اللهِ ﷺ؛ قد يخفى عليه بعض أمره ويسمعه مَنْ هو دونه».

(ألهاني الصَّفْقُ بِالسُّوقِ): الصفق: أي: التبايع والتجارة.

قال الحافظ: «وأطلق عمرُ على الاشتغال بالتجارة لهواً؛ لأنَّها أُلْهَتْهُ عَنْ طَوْلِ مِلَازِمَتِهِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى سَمِعَ غَيْرَهُ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ، وَلَمْ يَقْصِدْ عَمْرُ تَرْكَ أَصْلِ الْمِلَازِمَةِ وَهِيَ أَمْرٌ نَسْبِيٌّ، وَكَانَ أَحْتِيَاجُ عَمْرٍ إِلَى الْخُرُوجِ لِلسُّوقِ مِنْ أَجْلِ الْكَسْبِ لِعِيَالِهِ وَالتَّعَفُّفِ عَنِ النَّاسِ».

(يعني الخروج إلى التجارة): فيه تواضع عمر وامتناله وإذعانه للحق، ورجوعه عن الخطأ، ومعرفة العوائق، وبيان أثر الانشغال المباح في الدنيا في

عدم معرفة الأحكام الشرعية، فكيف بالانشغال المحرّم!

وفيه التوقّي للدين والتثبّت وطلب الدليل والتهديد بالضرب من قبل الحاكم والأمير؛ لمن يُفتي بغير علم أو يكذب على رسول الله ﷺ.

٤٣٣ - باب الاستئذان غير السلام - ٤٩٣

١٠٦٦/٨١٣ - عن أبي هريرة: فيمن يستأذن قبل أن يُسَلِّم، قال:

«لا يُؤذَن له حتى [يأتي بالمفتاح/١٠٦٧ و ١٠٨٣]: يبدأ بالسلام».

* الشرح *

(عن أبي هريرة: فيمن يستأذن قبل أن يُسَلِّم، قال: لا يُؤذَن له حتى يأتي بالمفتاح يبدأ بالسلام): المفتاح: في الأصل: كل ما يتوصّل به إلى استخراج المغلقات التي يُتعدّر الوصول إليها. «النهاية».

فيه أنّ الاستئذان غير السلام؛ كما أشار إليه التبويّب.

وفي الحديث: «السلام قبل السؤال، فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه». انظر «الصحيحة» (٨١٦).

وفي الحديث أيضاً: «لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام»، انظر «الصحيحة» (٨١٧).

٤٣٤ - باب إذا نظرَ بغيرِ إذنٍ تُفقأَ عينه - ٤٩٤

١٠٦٨/٨١٤ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«لو اطلع رجلٌ في بيتك، فحذفته بحصاة، ففقأت عينه، ما كان عليك جناح».

[خ: ٨٧-ك الديات، ١٥-ب من أخذ حقه أو اقتصص دون السلطان، ح ٦٨٨٨. م: ٣٨-ك الآداب، ح ٤٤].

* الشرح *

عن النبي ﷺ قال: لو اطلع رجلٌ في بيتك، فحذفته بحصاة): الخذف: هو رميك حصاةً أو نواةً تأخذها بين سبابتيك وترمي بها، أو تتخذ مخذفة من خشب، ثم ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة. «النهاية».

(فقأت عينه): فقأ عينه: أي: شقها فخرج ما فيها، وتقدم.

وهذا لا يُنافي الحكمة كما قد يظنُّ بعض الناس، بل هو الحكمة بعينها.

(ما كان عليك جناح): أي: إثم.

فيه أخذ الحق أو الاقتصاص دون السلطان في مثل هذه المسألة؛ كما أشار إلى ذلك تبويب المصنّف في «الصحیح»، وفيه تعظيم حرمة المسلم.

* * *

١٠٦٩/٨١٥ - عن أنس قال:

كان النبي ﷺ قائماً يصلي، فاطلع رجلٌ في بيته، (وفي طريق آخر: من

خَلَّل (وفي رواية: فألقم عينه خصاصة الباب / ١٠٩١) في حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ / ١٠٧٢) فَأَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَسَدَّدَ نَحْوَ عَيْنَيْهِ [لِيَفْقَأَ عَيْنَهُ] [فَأَخْرَجَ الرَّجْلُ رَأْسَهُ]، (وفي رواية: فانقمع الأعرابي، فذهَب، فقال:

«أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبْتَ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ».

[خ: ٨٧-الدييات، ١٥-باب من أخذ حقه أو اقتصر دون السلطان، ح ٦٨٨٩. م: ٣٨-ك الآداب ح ٤٢].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ قائماً يُصَلِّي، فاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي بَيْتِهِ - وفي طريق آخر: من خَلَّل - وفي رواية: فألقم عينه): أي: جعل الشق الذي في الباب محاذي عينه، فكأنه جعله للعين كاللقمة للضم. «النهاية».

(خصاصة الباب في حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ): خصاصة الباب: أي: فرجته.

(فأخذ سهماً من كِنَانَتِهِ): الكِنَانَةُ: جعبة صغيرة من جلد توضع فيها النبال.

(فسدَّدَ نَحْوَ عَيْنَيْهِ لِيَفْقَأَ عَيْنَهُ): سدَّدَ: أي: صوَّب، والتصويب والتسديد: توجيه السهم إلى مرماه.

(فأَخْرَجَ الرَّجْلُ رَأْسَهُ، وفي رواية: فانقمع الأعرابي): أي: ردَّ بصره ورجع.

(فذهَب، فقال: أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبْتَ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ): أخبره بذلك ليعلم بشاعة فعله، وتقدَّم.

٤٣٥ - باب الاستئذان من أجل النظر - ٤٩٥

١٠٧٠ / ٨١٦ - عن سَهْل بن سَعْد:

أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ:

«لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ».

[خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ١١ - ب الاستئذان من أجل البصر. م: ٣٨ - ك الآداب، ح

. [٤١]

* الشرح *

(أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ): جُحْر: أي: ثُقْب.

(وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ): وفي بعض ألفاظ مسلم: «يُرْجَلُ

بِهِ رَأْسَهُ».

قال في «النهاية»: «المِدرَى والمِدرَاة: شيء يُعْمَلُ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ خَشْبٍ؛ عَلَى شَكْلِ سِنٍّ مِنْ أَسْنَانِ الْمِشْطِ وَأَطْوَلُ مِنْهُ، يَسْرَحُ بِهِ الشَّعْرَ الْمُتَلَبِّدَ، وَيَسْتَعْمَلُهُ مَنْ لَا مِشْطَ لَهُ».

(فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ. وَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ): كيلا يرى الزائر أو القادم ما

يكريه صاحب البيت؛ من كشف عوراتٍ ونحوه.

٤٣٦ - باب إذا سلّم الرجل على الرجل في بيته - ٤٩٦

١٠٧٣/٨١٧ - عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مُوسَى :

استأذنتُ عليَّ عمرَ فلم يؤذَنْ لي - ثلاثاً - فأدبرتُ، فأرسلَ إليَّ فقال : يا عبدَ اللهِ ! اشتدَّ عليكَ أنْ تحتبسَ عليَّ بابي ؟ اعلمْ أنَّ النَّاسَ كذلكِ يشتدُّ عليهم أنْ يحتبسوا عليَّ بابك ، فقلتُ : بل استأذنتُ عليكِ ثلاثاً ، فلم يؤذَنْ لي ، فرجعتُ ، [وكُنَّا نؤمرُ بذلك] .

فقال : ممَّن سمعتَ هذا ؟ فقلتُ : سمعتهُ من النَّبيِّ ﷺ ، فقال : أسمعُ من النَّبيِّ ﷺ ما لم نسمع ؟ لكن لم تأتني عليَّ هذا ببينةٍ لأجعلنكَ نكالا ! فخرجتُ حتى أتيتُ نفراً من الأنصارِ جلوساً في المسجدِ ، فسألْتُهم ؟ فقالوا : أويشكُ في هذا أحدٌ ؟ فأخبرْتُهم ما قال عمر .

قالوا : لا يقومُ معك إلاَّ أصغرنا فقامَ معي أبو سعيدٍ الخُدريِّ - أو أبو مسعود - إلى عمر ، فقال :

خرجنا مع النَّبيِّ ﷺ وهو يريدُ سعدَ بنَ عبادةٍ حتى أتاه ، فسلمَ ، فلم يؤذَنْ له ، ثمَّ سلّمَ الثانيةَ ، ثمَّ الثالثةَ فلم يؤذَنْ له ، فقال : « قضينا ما علينا » ، ثمَّ رجَعَ .

فأدركه سعد فقال : يا رسولَ اللهِ ! والذي بعثك بالحقِّ ما سلّمتَ من مرّةٍ إلاَّ وأنا أسمعُ ؛ وأردّ عليكِ ، ولكن أحببتُ أنْ تُكثِرَ من السلامِ عليَّ وعلى أهلِ بيتي .

فقال أبو موسى : والله إن كنتُ لأميناً عليَّ حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ .

فقال: أجل ولكن أحببتُ أن أستثبت .

[خ: ٣٤ - ك البيوع، ٩ - ب الخروج في التجارة . م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٣٦] نحوه دون قصة سعد بن عباد .

* الشرح *

(عن أبي موسى استأذنتُ على عمرَ فلم يُؤذَنُ لي - ثلاثاً - فأدبرتُ) : أي : رجعتُ .

(فأرسلَ إليَّ فقال : يا عبدَ اللهِ ! اشتدَّ عليك أن تحتبسَ على بابي ؟ اعلم أنَّ النَّاسَ كذلك يشتدُّ عليهم أن يُحتَبَسوا على بابك) : أن تحتبسَ على بابي : أي : عن الدخول . أي : أصعب عليك أن تنتظر إذني فالناس كذلك يصعب عليهم ذلك .

(فقلتُ : بل استأذنتُ عليك ثلاثاً ، فلم يُؤذَنُ لي ، فرجعتُ ، - وكُنَّا نؤمرُ بذلك - فقال : ممَّن سمعتَ هذا ؟ فقلتُ : سمعته من النَّبيِّ ﷺ ، فقال : أسمعُ من النَّبيِّ ﷺ ما لم نسمع ؟ لكن لم تأتني على هذا بيينة) : أي : بدليل أو برهان .

(لأجعلنَّكَ نكالاً) : أي : لأجعلنَّكَ عبرةً لغيرك ، والنَّكال : العقوبة التي تنكُلُ الناسَ عن فعل ما جعلت له جزاءً . « النهاية » بتصرف يسير .

(فخرجتُ حتى أتيتُ نقرأ من الأنصار جلوساً في المسجد ، فسألتهم ؟ فقالوا : أو يشكُّ في هذا أحد ؟ فأخبرتهم ما قال عمر ، فقالوا : لا يقومُ معك إلا أصغرنا) : لانتشار الأمر وشيوعه كما تقدم .

(فقامَ معي أبو سعيد الخدري - أو أبو مسعود - إلى عمر ، فقال : خرجنا مع

النَّبِيِّ ﷺ وهو يريدُ سعدَ بنَ عبادةَ حتى أتاه، فسَلَّمَ) : أي : النَّبِيِّ ﷺ .

(فلم يُؤذَنُ له، ثمَّ سَلَّمَ الثانية، ثمَّ الثالثة فلم يُؤذَنُ له، فقال : قضينا ما علينا) : أي : أدَّينا ما علينا .

(ثمَّ رَجَعَ . فأدرَكَه سعدُ فقال : يا رسولَ اللَّهِ ! والذي بعثَكَ بالحقِّ ما سلَّمتَ من مرَّةٍ إلَّا وأنا أسمعُ؛ وأردَّ عليك) : أي : أردُّ بصوتٍ منخفضٍ لا تسمعه أنت .

(ولكن أحببتُ أن تُكثِرَ مِن السَّلامِ عليَّ وعلى أهلِ بيتي) : فيه حبُّهم النَّبِيِّ ﷺ وفضلُ السَّلامِ وأنَّ الاستئذانَ ثلاثاً فإنَّ أذنَ للطارق، وإلَّا رَجَعَ، وقد جاء في لفظٍ عند مسلم (٢١٥٣) : « الاستئذانُ ثلاثاً فإنَّ أذنَ لك وإلَّا فارجع » .

(فقال أبو موسى : واللَّهِ إن كنتُ لأميناً على حديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ) : إنَّ المخففة من « إنَّ » الثَّقيلة .

(فقال : أجلُّ ولكن أحببتُ أن أستثبِت) : في « صحيح سنن أبي داود » (٤٣١٦) : « فقال عمر لأبي موسى : إنِّي لم أتَّهَمْكَ، ولكنَّ الحديثَ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ شديد » .

وفيه أيضاً برقم (٤٣١٧) : « أما إنِّي لم أتَّهَمْكَ ولكن خشيتُ أن يتقول النَّاسُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ » .

وما خافه عمرُ واقعٌ مع الأسف في الأمة من التَّقوُّلِ على رسولِ اللَّهِ ﷺ، والكذبِ عليه، وما أكثر من يفعل ذلك بزعم التقرب من اللَّهِ تعالى !

إِنَّا لَنَسْمَعُ فِي زَمَانِنَا هَذَا الْخُطْبَ وَالْمَوَاعِظَ قَدْ مُلِئَتْ بِالْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ
وَالْمَكْذُوبَةِ؛ حَتَّى بَلَغَ الْأَمْرَ بِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ عَلَى الْمَنْبَرِ: رَوَى ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي
«الْمَوْضُوعَاتِ». فَإِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْمَشْتَكَى .
وَانظُرْ (٨١٢/١٠٦٥).

٤٣٧ - باب دعاء الرجل إذنه - ٤٩٧

١٠٧٤/٨١٨ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال:
«إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ فَقَدْ أُذِنَ لَهُ» .

* الشرح *

(إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ فَقَدْ أُذِنَ لَهُ): أَي: دَعَوْتَهُ بِمَنْزِلَةِ الْإِذْنِ لَهُ فِي الدَّخُولِ، فَلَا
يَحْتَاجُ لِتَجْدِيدِ إِذْنٍ، وَلَكِنْ بِشُرُوطٍ مَخْصُوصَةٍ؛ وَسَيَأْتِي شَرْحُهُ فِي الْحَدِيثِ
الَّذِي بَعْدَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

* * *

١٠٧٥/٨١٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:
«إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَهُوَ إِذْنُهُ» .

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٩ - ب في الرجل يُدعى أي يكون ذلك إذنه؟ ح ٥١٩٠ . وأخرجه
خ: تعليقا ٧٩ - ك الاستئذان، ١٤ - ب إذا دُعِيَ الرجل فجاء هل يستأذن؟] .

* الشرح *

(إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ): أَي: رَسُولِ الدَّاعِي، يَعْنِي نَائِبَهُ وَلَوْ
صَبِيًّا. «فِيض» .

(فهو إذنه): أي: بمنزلة الإذن له في الدخول.

قال في «الفيض» (١/ ٣٤٧): «أي: قائم مقام إذنه اكتفاءً بقريظة الطَّلَب، فلا يحتاج لتجديد إذن، أي: إن لم يَطُلْ عَهْدٌ بين المجيء والطلب، أو كان المستدعي بمحلٍّ لا يحتاج فيه إلى الإذن عادةً، وإلاَّ وجَب استئذان الاستئذان. وعليه نزلوا الأخبار التي ظاهرها التعارض، وتختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، ولهذا قال البيهقي: هذا إذا لم يكن في الدار حُرمة ولا امرأة، وإلاَّ وجَب الاستئذان مطلقاً».

* * *

١٠٧٦/٨٢٠ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«رسول الرجل إلى الرجل إذنه».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٩ - ب في الرَّجُل يُدعى أيكون ذلك إذنه؟ ٥١٨٩].

* الشرح *

(رسول الرجل إلى الرجل إذنه): أي: بمنزلة الإذن له في الدخول.

قال في «العون» (١٤/ ٩٣) نقلاً عن «فتح الودود»: «أي: لا يحتاج إلى الاستئذان إذا جاء مع رسوله، نعم لو استأذن احتياطاً كان حسناً؛ سيماً إذا كان البيت غير مخصوص بالرجال».

وجاء في «الفيض» (٤/ ٣٣): «أي هو بمنزلة إذنه له في الدخول إذا وصل إلى محل المدعو إليه، وأخذ بظاهرة جمع فلم يوجبوا على المرسل إليه استئذاناً إذا وصل، وأوجبته آخرون وعليه العمل».

وقال في «المطامح»: وهو أقرب لمعقولية الاستئذان، وجمع بأن الأول فيهما إذا قرئت الرسالة والثاني إذا بعدت .

قال ابن التين: والكلام فيمن ليس عنده من يستأذن لأجله، والأحوط الاستئذان كيفما كان .»

وخلاصة الأمر فيما يتعلّق بثلاثة الأحاديث المتقدّمة؛ أنّ مَنْ دُعي وجاء مع نائب الدّاعي أو موكّله، جاز له الدخول دون إذن جديد، أمّا إذا كان الرسول صغيراً لا يعرف فقه الاستئذان فينبغي مراعاة حال البيت الذي يذهب إليه، فإنّ كان هذا الأمر يُفضي إلى الاطلاع على ما يكره المزور؛ فلا بُدّ من الاستئذان، فالأمر يعود إلى تقدير المدعوّ.

ولعلّه من المعروف عنده أنّ مكان الدعوة مثلاً يسمح له بالدخول دون استئذان جديد؛ لخلوّه من النّساء ونحوه، أو لأنّ البيت خاصٌّ بالضيوف فحسب، فيفعل ذلك ولا حرج .

ومجيء المدعوّ مع الرسول إذن، لأنّ الرسول مُفوّض من قبل صاحب البيت؛ يعرف حال البيت بل قد يكون من أهله، واللّه أعلم .

* * *

١٠٧٧/٨٢١ - عن أبي العَلانِيّة قال :

أتيتُ أبا سعيد الخُدري فسَلّمتُ ، فلم يؤدّن لي ، ثمّ سلّمتُ ، فلم يؤدّن لي ، ثمّ سلّمتُ الثالثة فرفعتُ صوتي وقلت : السلام عليكم يا أهل الدّار ، فلم يؤدّن لي ، فتنحّيتُ ناحيةً فقعدتُ ، فخرَج إليّ غلام فقال : ادخل ، فدخلتُ ، فقال لي أبو سعيد :

«أما إنك لو زدت لم يؤذن لك» .

فسألته عن الأوعية؟ فلم أسأله عن شيء إلا قال: «حرام» حتى سألته عن الجُفِّ؟ فقال: «حرام» .

فقال محمد: «يَتَّخِذُ عَلَى رَأْسِهِ أَدَمَ فَيُوكَأُ» .

* الشرح *

(أتيتُ أبا سعيد الخُدري فسَلَّمْتُ، فلم يؤذَن لي، ثمَّ سَلَّمْتُ، فلم يؤذَن لي، ثمَّ سَلَّمْتُ الثالثة فرفَعْتُ صوتي وقلت: السلام عليكم يا أهل الدَّار، فلم يؤذَن لي): ولم يَزِدْ على ذلك لحديث مسلم المتقدِّم: «الاستئذان ثلاثاً، فإن أُذِن لك، وإلا فارجع» . لذلك قال:

(فتنحَّيتُ ناحيةً فقعدت): أي: اتَّجَهَ إلى جانب الدَّار وقعد .

(فخرَجَ إليَّ غلام فقال: ادخُل، فدخلتُ): هذا شاهد الباب، أنه دُعِيَ من قِبَل الغلام فكان إذناً له في الدخول .

(فقال لي أبو سعيد: أما إنك لو زدت لم يؤذَن لك): لأنك تكون بذلك قد خالفتَ حديثَ النَّبيِّ ﷺ «الاستئذان ثلاثاً، فإن أُذِن لك، وإلا فارجع» .

(فسألتُه عن الأوعية؟): الأوعية: جمع الوعاء: وهو الظرف يوعَى فيه الشيء . «الوسيط» .

(فلم أسأله عن شيء إلا قال: «حرام» حتى سألتُه عن الجُفِّ؟ فقال: حرام): الجُفِّ: قال الهروي: «هو شيء من جلود؛ كالإناء يُؤخَذ فيه ماء السماء إذا جاء المطر» .

وفي «النهاية»: «الجفّ: وعاءٌ من جلود لا يُوكأ: أي: لا يُشَدُّ. وقيل هو نصف قربة تُقَطع من أسفلها وتُتخذُ دلوًّا. وقيل: هو شيء يُنقَرُ من جذوع النخل».

(فقال محمّد): هو ابن سيرين

(يُتخذُ على رأسه أدم): أي: على رأس الجفّ.

(فيوكأ): أي: فيشد ويُرِبط.

قال شيخنا: «ومراده بهذه الكلمة - إن كانت محفوظة عنه هكذا - أن يشدّ على رأس الجف السقاء برباط من الجلد؛ لمنع التخمر».

قال الحافظ (١٠ / ٦٠، ٦١): والفرق بين الأسقية من الأدم وبين غيرها؛ أن الأسقية يتخللها الهواء من مسامها فلا يسرع إليها الفساد مثل ما يسرع إلى غيرها من الجرار ونحوها؛ ممّا نهى عن الانتباز فيه.

وأيضاً فالسقاء إذا نبذ فيه ثم رُبطُ أمنت مفسدة الإسكار بما يُشرب منه، لأنّه متى تغيّز وصار مسكراً شقّ الجلد، فإذا لم يشقّه فهو غير مُسكر».

٤٣٨ - باب كيف يقوم عند الباب ؟ - ٤٩٨

١٠٧٨ / ٨٢٢ - عن عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ:

[أن النبي ﷺ] [«كان»] إذا أتى باباً يريد أن يستأذن لم يستقبله؛ جاء عينا وشمالاً؛ فإن أذن له وإلا انصرف».

[٥: ٤٠ - ك الأدب، ١٣٨ - ب كم مرة يُسلم الرجل في الاستئذان].

* الشرح *

(أن النبي ﷺ كان إذا أتى باباً يريد أن يستأذن لم يستقبله) : مخافة تكشّف العورات، وحتى لا يرى ما يكره صاحب المنزل أن يرى، لذلك :

(جاء يميناً وشمالاً) : أي : يقف يمين الباب أو شماله، مراعيًا وضع البيت .

وفي « صحيح سنن أبي داود » (٤٣١٨) : « ولم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر » وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور .

(فإن أذن له وإلا انصرف) : فحبّذا عدم الإلحاح حين لا يؤذن لأحدنا؛ اقتداءً برسول الله ﷺ .

٤٣٩ - باب إذا استأذن، فقبل :

حتى أخرج، أين يقعد؟ - ٤٩٩

١٠٧٩/٨٢٣ - عن معاوية بن حديج قال :

قدمتُ على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فأستأذنتُ عليه فقالوا لي : مكانك حتى يخرج إليك، فقعدت قريباً من بابه .

قال : فخرج إليّ فدعا بماء فتوضأ، ثم مسح على خفيه، فقلتُ : يا أمير المؤمنين، أمن البول هذا؟ قال :

« من البول أو من غيره » .

* الشرح *

(قدمتُ على عمرَ بنِ الخطابِ - رضي اللهُ عنه - فاستأذنتُ عليه فقالوا لي: مكانك حتى يخرج إليك، فقعدتُ قريباً من بابه) : هذا شاهد الباب، والمراد من القعود قريباً من بابه؛ من غير استقباله يميناً أو شمالاً كما تقدّم.

(قال: فخرَجَ إليّ فدعا بماء فتوضأ، ثم مسحَ على خفيّيه، فقلتُ: يا أمير المؤمنين، أمن البول هذا؟ قال: من البول أو من غيره) : يعني أراد معاوية بن حُديج أن يستفصل من عمر - رضي اللهُ عنه - عن المسح على الخفّين أيكون من خروج البول فحسب؟ فأجاب عمر - رضي اللهُ عنه - أنّه يُمسح على الخفّين من كلِّ ما ينقض الوضوء. و انظر كتاب شيخنا «إتمام النصح في أحكام المسح» .

٤٤٠ - باب قرع الباب - ٥٠٠

١٠٨٠ / ٨٢٤ - عن أنس بن مالك:

«إنَّ أبوابَ النَّبيِّ ﷺ كانت تُقرَع بالأظافر» .

* الشرح *

(إنَّ أبوابَ النَّبيِّ ﷺ كانت تُقرَع بالأظافر) : جاء في «الفيض» بتصرف: «أي: يُطرق بأطراف الأصابع طرْقاً خفيفاً، بحيث لا يُزعج تأدباً معه ومهابة.

وذكرَ الحافظُ أنَّ الصحابة - رضي اللهُ عنهم - كانوا يفعلون ذلك توقيراً وإجلالاً فعلم أن العلماء لا ينبغي أن يُطرق بأبهم عند الاستئذان عليهم إلا طرْقاً خفيفاً بالأظفار، ثم بالأصابع، ثم الحلقة قليلاً قليلاً.

نعم إنْ بَعُدَ موضعه عن الباب؛ بحيث لا يسمع صوت قرعه بنحو ظفر؛
قرع بما فوقه بقدر الحاجة» .

٤٤١ - باب إذا دخل ولم يستأذن - ٥٠١

١٠٨١/٨٢٥ - عن كَلْدَةَ بن حَنْبَلٍ:

أنَّ صفوان بن أمية بعثه إلى النبي ﷺ في الفتح بلبن وجداية وضغابيس
(قال أبو عاصم: يعني البقل)، والنبي ﷺ بأعلى الوادي، ولم أسلم ولم
أستأذن، فقال:

«ارجع، فقل: السلام عليكم. أَدْخُلْ».

وذلك بعد ما أسلم صفوان.

قال عمرو: وأخبرني أمية بن صفوان بهذا عن كَلْدَةَ. ولم يقل سمعته
من كَلْدَةَ.

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٧ - ب في الاستئذان. ح ٥١٧٦ ت: ٤٠ - ك الاستئذان، ١٨ -

ب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان].

* الشرح *

(أنَّ صفوان بن أمية بعثه إلى النبي ﷺ في الفتح بلبن وجداية): بفتح
الجيم وكسرها.

قال في «النهاية»: «هي من أولاد الظباء ما بلغ ستة أشهر أو سبعة؛ ذكراً
كان أو أنثى بمنزلة الجددي من المعز».

(وضغابيس، قال أبو عاصم: يعني البقل): ضغابيس: هي صِغار القثاء، وقيل: هي نوع من أنواع النبات يُسَلَق بالخلّ والزيت ويؤكَل. «النهاية» بتصرُّف.

(والنَّبِيُّ ﷺ بأعلى الوادي، ولم أُسَلِّم ولم أستأذِن فقال: ارجع، فقل: السلام عليكم. أَدخُل؟. وذلك بعد ما أسَلِّم صفوان): فقال ارجع: قالها تعليماً وتأديباً.

(قال عمرو: وأخبرني أمية بن صفوان بهذا عن كَلْدَة): أي: لم يذكر لفظ الإخبار ونحوه.

(ولم يُقَلِّ سمعته من كَلْدَة): جاء في «التحفة» (٧ / ٤٩١): «والحاصل: أن عمرو بن أبي سفيان روى هذا الحديث عن شيخين له أحدهما عمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية وثانيهما أمية ابن صفوان بن أمية، وكلاهما روياه عن كَلْدَة، لكن الأول روى عنه بلفظ الإخبار والثاني بلفظ عن»، والله تعالى أعلم.

٤٤٢ - باب إذا قال: أدخل؟ ولم يسلم - ٥٠٢

١٠٨٤ / ٨٢٦ - عن رجل من بني عامر جاء إلى النبي ﷺ فقال:

«أَلج؟» فقال النبي ﷺ للجارية:

«أخرجي فقولي له: قل: السلام عليكم، أَدخُل؟ فإنه لم يُحسِن

الاستئذان».

قال: فسمعته قبل أن تخرج إلي الجارية، فقلت: السلام

عليكم أدخل؟.

فقال: «وعليك، ادخل»، قال: فدخلتُ، فقلتُ: بأيّ شيء جئتَ؟

فقال:

«لم آتكم إلا بخير؛ أتيتكم لتعبدوا الله وحده لا شريك له، وتدعوا عبادة اللات والعزى، وتصلّوا في الليل والنهار خمس صلوات، وتصوموا في السنة شهراً، وتحجّوا هذا البيت، وتأخذوا من مال أغنيائكم فتردّوها على فقرائكم».

قال: فقلتُ له: هل من العلم شيء لا تعلمه؟ قال:

«لقد علم الله خيراً، وإن من العلم ما لا يعلمه إلا الله، الخمس لا يعلمهن إلا الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤]».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٢٧ - ب في الاستئذان، ح ٥١٧٧].

* الشرح *

(عن رجل من بني عامرٍ جاء إلى النبي ﷺ فقال: أألج؟): من الولوج:

أي: أدخل؟.

(فقال النبي ﷺ للجارية: اخرجي فقولي له: قل: السلام عليكم، أدخل؟

فإنه لم يُحسن الاستئذان): فيه كيفية الاستئذان وإحسانه بأن يقول الطارق:

السلام عليكم أدخل.

وفيه أمره بالرجوع إذا لم يفعل ذلك، وقد تقدّم في الحديث الذي قبله قوله
ﷺ: «ارجع فقل: السلام عليكم أَدْخُلُ؟» .

(قال: فسمعتها قبل أن تخرج إليّ الجارية، فقلت: السلام عليكم
أَدْخُلُ؟، فقال: وعليك، ادخُلْ، قال: فدخلتُ، فقلت: بأيّ شيءٍ جئتَ؟
فقال: لم آتكم إلا بخير): فيه إجمال الجواب قبل تفصيله ليطمئن السائل
فينشرح صدره لما يسمع.

(أتيتكم لتعبدوا الله وحده لا شريك له، وتدعوا عبادة اللات
والعزى): لأن اللات والعزة كانت في عهد المخاطب، فينبغي التنبيه على
أبرز أنواع الشرك في كل عصر ومصر ما استطاع المرء إلى ذلك
سبيلاً.

(وتصلّوا في الليل والنهار خمس صلوات، وتصوموا في السنة شهراً):
وهو شهر رمضان .

(وتحجّوا هذا البيت، وتأخذوا من مال أغنيائكم فتردّوها على فقرائكم):
أي: الزكاة .

(قال: فقلتُ له: هل من العلم شيء لا تعلمه؟): فيه جرأة السائل على
توجيه ما ينفعه من المسائل .

(قال: لقد علّم الله خيراً، وإنّ من العلم ما لا يعلمه إلا الله، الخمس لا
يعلمهنّ إلا الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾): أي: فلا يعلم أحدٌ متى
تكونُ إلا الله تعالى .

(﴿وَيُنزِلُ الْغَيْثَ﴾): أي: المطر، وهو من الإغاثة بمعنى الإعانة .

(﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾) : أي: أذَكَرُّ أمْ أُنْثَى تَأْمُ أمْ نَاقِصٌ. «روح المعاني» .

(﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ ﴾) : كلَّ نَفْسٍ؛ بَرَّةٌ كَانَتْ أَوْ فَاجِرَةٌ؛ كَمَا يَدَلُّ عَلَيْهِ وَقُوعُ النِّكَرَةِ فِي سِيَاقِ النِّفْيِ . «روح المعاني» أَيْضاً .

(﴿ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾) : مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ .

(﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾) : أي: لَا يَدْرِي الْمَرْءُ أَيْمُوتُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَقِيمُ فِيهِ أَمْ فِي غَيْرِهِ .

وَتَقَدَّمَ الْحَدِيثُ (٦٠٠ / ٧٨٠) «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ، جَعَلَ لَهُ بِهَا - أَوْ فِيهَا - حَاجَةً» .

٤٤٣ - باب كيف الاستئذان؟ - ٥٠٣

١٠٨٥ / ٨٢٧ - عن ابن عباس قال:

استأذن عمرُ على النبيِّ ﷺ فقال:

«السلامُ على رسولِ الله، السلامُ عليكم، أيدخلُ عمرُ» .

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٤٦ - ب الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه؟] .

* الشرح *

(استأذنَ عمرُ على النبيِّ ﷺ فقال: السلامُ على رسولِ الله، السلامُ عليكم، أيدخلُ عمرُ) : فِي «صَحِيحِ بَنِي أَبِي دَاوُدَ» (٤٣٣٣) : «أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ» . أَي: غُرْفَةٍ .

٤٤٤ - باب مَنْ قال : من ذا؟ فقال : أنا - ٥٠٤

١٠٨٦/٨٢٨ - عن جابر قال :

أتيت النَّبِيَّ ﷺ في دين كان على أبي، فدققتُ البابَ فقال :

«من ذا؟»، فقلت : أنا، قال :

«أنا، أنا؟!»، كأنه كرهه .

[خ : ٧٩ - ك الاستئذان، ١٧ - ب إذا قال : من ذا؟ فقال : أنا . م : ٣٨ - ك الآداب، ح : ٣٩، ٣٨].

* الشرح *

(أتيت النَّبِيَّ ﷺ في دين كان على أبي، فدققتُ البابَ فقال : من ذا؟، فقلت : أنا، قال : أنا، أنا؟! كأنه كرهه) : قال النووي (١٤ / ١٣٥) : «قال العلماء : إذا استأذن ف قيل له من أنت أو من هذا؟ كرهه أن يقول أنا لهذا الحديث، ولأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة ولا زيادة، بل الإبهام باقٍ، ينبغي أن يقول : فلانٌ باسمه .

وإن قال : أنا فلان فلا بأس كما قالت أم هانئ حين استأذنت، فقال النَّبِيُّ ﷺ : من هذه؟ فقالت : أنا أم هانئ .» .

قلتُ : وفيه أن يحكي الرجل قول أخيه أمامه للزجر والتأديب .

٤٤٥ - باب إذا استأذن ف قيل : ادخل بسلام - ٥٠٥

١٠٨٨/٨٢٩ - عن عبد الرحمن بن جُدعان قال :

كنتُ مع عبد الله بن عمر، فاستأذن عليَّ أهل بيتٍ، ف قيل :

« ادخل بسلام»، فأبى أن يدخل عليهم.

* الشرح *

(كنتُ مع عبد الله بن عمر، فاستأذَنَ على أهل بيت، فقيل: ادخل بسلام، فأبى أن يدخل عليهم): قال شيخنا: قال الشارح (٢/٥٢٣): لعلَّ الإباء كان لمصلحة دينية.

فأقول: وذلك لأنَّ مثل ابن عمر لا يمكن أن تخفى عليه سنة الاستئذان بالسلام، وعليه فلا بدَّ أن يكون قد سلَّم عند الاستئذان، فلمَّا قيل له: « ادخل بسلام»، فيكون هذا الأمر - والحالة هذه - لا معنى له، بل لعلَّه إلى الاستهزاء أقرب، ولذلك لم يدخل عليهم.

ولعلَّه ممَّا يؤيد هذا التأويل ما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/٦٤٧) بسند آخر صحيح بلفظ: عن أبي مجلز قال:

« كان ابن عمر إذا استأذَنَ فقيل له: ادخل بسلام، رجَّع، قال: لا أدري أدخل بسلام أم بغير سلام؟! ».

٤٤٦ - باب النظر في الدور - ٥٠٦

١٠٩٠/٨٣٠ - عن مسلم بن نذير قال:

استأذَنَ رجلٌ على حذيفة، فاطَّلَعَ وقال: ادخل؟ قال حذيفة:
«أما عينك فقد دخلت، وأما استك فلم تدخل».

* الشرح *

(استأذَنَ رجلٌ على حذيفة، فاطَّلَعَ وقال: ادخل؟ قال حذيفة: أما عينك

فقد دَخَلْتُ، وأما اسْتُك فلم تدخُل) : الاست : العَجُز، وقد يُراد بها حَلَقَة الدُّبُر. «الوسيط» .

ومعنى ما قاله حذيفة - رضي الله عنه -: لا فائدة من استئذانك هذا، إذ الاستئذان من أجل البصر كما تقدّم (١٠٧٠ / ٨١٦) .

وسياتي في الحديث الآتي : «فإن فعلَ فقد دخلَ» ؛ أي : فإنَ نظرَ فقد دخلَ .

* * *

١٠٩٣ / ٨٣١ - عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أن النبي ﷺ قال :

«لا يحلّ لامرئٍ مسلمٍ أن ينظرَ إلى جوف بيتٍ حتى يستأذنَ، فإنَ فعلَ فقد دَخَلَ» .

ولا يُصَلِّي وهو حاقِنٌ حتى يتخَفَّفَ» .

قال أبو عبد الله : أصحّ ما يُروى في هذا الباب هذا الحديث .

* الشرح *

(لا يحلّ لامرئٍ مسلمٍ أن ينظرَ إلى جوف بيتٍ حتى يستأذنَ) : كيلا يطلع القادم على ما يكرهه صاحب البيت، أو يحرم الاطلاع عليه .

(فإنَ فعلَ) : أي : نظرَ إلى جوف البيت .

(فقد دَخَلَ) : أي : دخلَ بلا إذن فهو بذلك آثم .

يُوضِّحه قول حذيفة السابق : «أمّا عينك فقد دَخَلْتُ، وأما اسْتُك فلم

تدخلَ» : أي : العبرة بالعين .

(ولا يُصَلِّي وهو حاقِنٌ): قال الطيبي: «الحاقن: الذي حبَسَ بولَه،
والحاقب: هو الحابس للغائط، وقيل: الحازق: هو الحابس للريح». «مرقاة»
(١٥٧/٣).

(حتى يتخفَّف): أي: يُزيل ما هو سبب في إيدائه مِمَّا ذُكر.
في الأصل بعد قوله ﷺ: «لا يحِلُّ لامرئٍ...»: «ولا يؤمُّ قوماً فيخصُّ
نفسه بدعوةٍ دونهم حتى ينصرف»، وقد استثنانا شيخنا من التصحيح، ونقل
عن ابن تيمية وابن القيم أنها موضوعة ولذلك لم يشملها الشرح.

٤٤٧ - باب فضل من دخل بيته بسلام - ٥٠٧

١٠٩٤/٨٣٢ - عن أبي أمامة قال: قال النبي ﷺ:
ثلاثة كلُّهم ضامنٌ على الله إن عاش كُفي، وإن مات دَخَلَ الجنة:
مَن دَخَلَ بيته بسلام فهو ضامنٌ على الله عزَّ وجلَّ.
ومَن خرَجَ إلى المسجد فهو ضامنٌ على الله.
ومَن خرَجَ في سبيل الله فهو ضامنٌ على الله.»
[د: ١٥ - ك الجهاد، ٩ - ب في ركوب البحر في الغزو، ح ٢٤٩٤].

* الشرح *

(ثلاثة كلُّهم): أي: كل واحد منهم.
(ضامنٌ على الله): قال جمعُ من العلماء: «أي: صاحب ضمان كما
يُقال: تَأْمِرُ ولابن أي صاحبُ تمرٍ ولبَن، أو مضمون، والمحصَّل أنه في رعاية الله
تعالى».

(إِنْ عَاشَ كُفِي، وَإِنْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ): إِنْ عَاشَ كُفِي: أَي: كُفِي الْمُوْنَةُ وَالْمَطَالِبُ الدِّينِيَّةَ وَالدُّنْيَوِيَّةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عِزَّ وَجَلًّا): قَالَ فِي «الْعَوْنِ» (٧/١٧١): «قَالَ الْخَطَّابِيُّ: يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا أَنْ يُسَلِّمَ إِذَا دَخَلَ مَنْزِلَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١] الْآيَةَ.

وَالْوَجْهَ الْآخَرَ: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِدُخُولِ بَيْتِهِ بِسَلَامٍ؛ لَزُومِ الْبَيْتِ مِنَ الْفِتَنِ يَرْغَبُ بِذَلِكَ فِي الْعِزَّةِ وَيَأْمُرُ فِي الْإِقْلَالِ مِنَ الْإِخْلَاطَةِ».

قُلْتُ: وَالْوَجْهَ الْأَوَّلَ أَوْجَهَ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَنْبُوِيْبُ الْمَصْنُفِ، وَتَأَمَّلِ الْأَثَرَ الْآتِي فَإِنَّهُ يُرْجَّحُ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ): خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ: أَي: يُرِيدُ الصَّلَاةَ.

(وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ): فِي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٢١٧٨): «رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيْمَةٍ».

* * *

١٠٩٥/٨٣٣ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ:

«إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مَبَارَكَةً طَيِّبَةً».

قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا يُوجِبُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ

مِنْهَا أَوْ رُدُّوَهَا ﴿ [النساء: ٨٦].

* الشرح *

(إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً):
تقدّم مثله من قول عبد الله بن عمر (٧٦٩/١٠٠٥): «إِذَا سَلَّمْتَ فَأَسْمِعْ؛
فِيَّهَا تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ».

(قال: ما رأيته إلا يُوجِبُه): أي: جابر، رضي الله عنه.

قال شيخنا: يعني يوجب ردّ السلام، ووقع في الأصل تبعاً للمطبوعة
الهندية: «توجيه» وجرى عليه الشيخ الجيلاني في شرحه ولم يُعلّق عليه
بشيء! وليس له معنى مستقيم، بخلاف ما أثبتّه.

وقد استدرّكته من «تفسير الطبري» (١٢٠/٥)، رواه مستدلاً به على
وجوب ردّ التحية، ثمّ أتبعه برواية أثر الحسن البصري المتقدّم في (٤١٩ - باب
من لم يردّ السلام - ٤٧٥): «التسليم تطوُّع، والردّ فريضة»، قال الحافظ ابن
كثير عقّبَه في «تفسيره»:

«وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة: أن الردّ واجب على من سلّم عليه،
فيأثم إن لم يفعل؛ لأنّه خالف أمر الله في قوله: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ
رُدُّوَهَا﴾ [النساء: ٨٦].

قُلْتُ [أي: شيخنا]: ولم يتعرّض لحكم الابتداء بالسلام، وقد ذكر
القرطبي في «تفسيره» (٢٩٨/٥) إجماع العلماء أيضاً على أنّه سنة مُرَغَّب
فيها.

وفي صحّة هذا الإطلاق نظر عندي؛ لأنّه يعني أنّه لو التقى مسلمان فلم

يبدأ أحدهما أخاه بالسلام، وإنما بالكلام؛ أنه لا إثم عليهما! وفي ذلك ما لا يخفى من مخالفة الأحاديث الكثيرة التي تأمر بالسلام وإفشائه، وبأنه من حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه، وأن أبخل الناس الذي يبخل بالسلام، إلى غير ذلك من النصوص التي تؤكد الوجوب والتي تقدم الكثير الطيب منها؛ في هذا الكتاب المبارك إن شاء الله تعالى.

بل وزاد ذلك تأكيداً أنه نظم من يكون البادىء بالسلام في بعض الأحوال فقال: «يسلم الراكب على المشي، والمشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير». انتهى.

(قوله: ﴿وَإِذَا حِيَّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾): أي: إذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه أفضل مما سلم، أو ردوا عليه بمثل ما سلم، فالزيادة مندوبة والمائلة مفروضة. قاله بعض العلماء.

٤٤٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت

بييت فيه الشيطان - ٥٠٨

١٠٩٦/٨٣٤ - عن جابر، أنه سمع النبي ﷺ يقول:

«إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عز وجل عند دخوله وعند طعامه؛ قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء.»

وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإن لم يذكر الله عند طعامه، قال الشيطان: أدركتم المبيت والعشاء.»

[م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ١٠٣].

* الشرح *

(إذا دخل الرجلُ بيته فذكرَ اللهَ عزَّ وجلَّ عندَ دخوله وعندَ طعامه؛ قالَ الشيطانُ) : أي : لأتباعه .

(لا مبيتَ لكم ولا عشاء) : فيه فضلُ الذِّكْرِ وأَنَّهُ مانعٌ من مشاركة الشيطانِ المسلمِ الطعامَ والمبيتَ ، وهذا يحفزُ أهلَ البيتِ على إحسانِ العبادة .

(وإذا دخلَ فلم يذكُرِ اللهَ عندَ دخوله، قالَ الشيطانُ : أدركتُم المبيتَ، وإنْ لم يذكُرِ اللهَ عندَ طعامه، قالَ الشيطانُ : أدركتُم المبيتَ والعشاءَ) : في حديثِ مسلم (٢٠١٧) : عن حذيفة قال :

« كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا، حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَيَضَعُ يَدَهُ .

وإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا .

ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا؛ فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ؛ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ .

والذي نفسي بيده! إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا .»

فالغفلة سببٌ في استجلاب الشيطان والشهوات والمعاصي والأهواء والكروب والغموم وضعف الذِّكْرِ؛ فكيف إذا تعاضمت الغفلة وحضر جهاز (التلفاز) وما فوقه من وسائل الإفساد!

٤٤٩ - باب الاستئذان في حوانيت السوق - ٥١٠

١٠٩٨/٨٣٥ - عن مُجاهد قال:

« كان ابنُ عمرَ لا يستأذنُ على بيوت السوق. »

* الشرح *

(كان ابنُ عمرَ لا يستأذنُ على بيوت السوق) : لأنَّ الاستئذانَ مِنْ أَجْلِ البصر، وهذا المكان عام تمتدُّ إليه الأبصار جميعاً.

* * *

١٠٩٩/٨٣٦ - عن عطاء قال:

« كان ابنُ عمرَ يستأذنُ في ظلَّة البزَّاز. »

* الشرح *

(كان ابنُ عمرَ يستأذنُ في ظلَّة البزَّاز) : جاء في « المحيط » : « البزَّ: الثياب أو متاع البيت من الثياب ونحوها، وبائعه البزَّاز وحرِّفته البزَّازة. »

كأنَّ مراد المصنِّف استثناء ظلَّة البزَّاز ونحوها من حوانيت السوق، لخصوصيةِ فيها ولعلَّ ذلك مخافة الاطلاع على العورات عند أخذ القيس، والله تعالى أعلم.

٤٥٠ - باب إذا كتبَ الذَّمِّي فسَلَّم، يُردُّ عليه - ٥١٢

١١٠١/٨٣٧ - عن أبي عثمان النَّهْدِي قال:

كتبَ أبو موسى إلى رُهبانٍ يُسَلِّم عليه في كتابه، فقليل له: أتسلِّم عليه

وهو كافر؟ قال :

«إِنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ».

* الشرح *

(كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى رُهْبَانَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ) : الرَّهْبَانُ : جَمْعُ رَاهِبٍ ،
وَقَدْ يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ كَمَا وَقَعَ هُنَا .

وَالرَّاهِبُ هُوَ الْمُتَعَبِّدُ مِنَ النَّصَارَى تَرْهَبٌ بِالتَّخْلِي مِنْ أَشْغَالِ الدُّنْيَا وَالزُّهْدِ
فِيهَا وَالْعُزْلَةَ عَنْ أَهْلِهَا وَتَعَمُّدُ مَشَاقَّهَا . « النِّهَايَةُ » بِتَصْرُفٍ .

قُلْتُ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى دُهْقَانَ .

الدُّهْقَانُ : - بِالْكَسْرِ وَالضَّم - الْقَوِيُّ عَلَى التَّصْرُفِ مَعَ حِدَّةٍ وَالتَّاجِرُ ، وَزَعِيمٌ
فَلَأَحْيِ الْعَجْمَ وَرئيسَ الْإِقْلِيمِ . كَذَا فِي « الْمَحِيطِ » .

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَعْنَى الثَّانِي هُوَ الْمُرَادُ هُنَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(فَقِيلَ لَهُ : أَتَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَهُوَ كَافِرٌ ؟) : اسْتِفْهَامٌ إِنْكَارِيٌّ .

وَفِي النَّهْيِ عَنِ السَّلَامِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الْعَدِيدِ مِنَ النَّصُوصِ ، مِنْهَا الْحَدِيثُ
الْآتِي عَقِبَ هَذَا بِلَفْظٍ :

« إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودٍ فَلَا تَبْدَأُوهُمْ بِالسَّلَامِ » . وَالْحَدِيثُ الَّذِي بَعْدَهُ
أَيْضًا .

(قَالَ : إِنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ) : بَيَّنَّ أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ - سَبَبَ سَلَامِهِ ؛ وَأَنَّهُ كَانَ رَادًّا لَا مَبْتَدَأًا بِهِ .

قَالَ شَيْخُنَا فِي « الصَّحِيحَةِ » تَحْتَ الْحَدِيثِ (٧٠٤) : « وَوَجْهُ الاسْتِدْلَالِ

به؛ أن قول القائل: «أتسلم عليه وهو كافر؟!» يُشعر بأن بدء الكافر بالسلام كان معروفاً عندهم أنه لا يجوز على وجه العموم؛ وليس خاصاً بلقائه في الطريق، ولذلك استنكر ذلك السائل على أبي موسى، وأقره هذا عليه ولم ينكره؛ بل اعتذر بأنه فعل ذلك رداً عليه لا مبتدئاً به، فثبت المراد».

٤٥١ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام - ٥١٣

١١٠٢/٨٣٨ - عن أبي بصرة الغفاري، عن النبي ﷺ قال:

«إني راكب غداً إلى يهود، فلا تبدأوهم بالسلام؛ فإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم».

[جه: ٣٣ - ك الأدب، ١٣ - ب رد السلام على أهل الذمة].

* الشرح *

(إني راكب غداً إلى يهود، فلا تبدأوهم بالسلام): فيه الأخذ بالأسباب لاجتناب المنهيات قبل الوقوع فيها.

قال شيخنا في «الصحيحة» (٢ / ٣٢٠):

«فإن قيل: فهل يجوز أن يبدأه بغير السلام من مثل قوله: كيف أصبحت أو أمسيت، أو كيف حالك ونحو ذلك؟

فأقول: الذي يبدو لي - والله أعلم - الجواز، لأن النهي المذكور في الحديث إنما هو عن السلام، وهو عند الإطلاق إنما يُراد به السلام الإسلامي المتضمن لاسم الله عز وجل، كما في قوله ﷺ:

«السلام اسمٌ من أسماء الله وضعه في الأرض، فأفشوا السلام بينكم»،

[وتقدّم : (٧٦٠ / ٩٨٩)].

ومِمَّا يُؤيد ما ذكرته قول علقمة :

«إِنَّمَا سَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ (يعني : ابن مسعود) على الدهاقين إشارة» .

أخرجه البخاري (١١٠٤) في «الأدب المفرد» مترجماً له بقول : «من سلّم على الذمي إشارة» . وسنده صحيح [وسياتي في الباب الآتي إن شاء الله تعالى] .

فأجاز ابن مسعود ابتداءهم في السلام بالإشارة؛ لأنه ليس السلام الخاصّ بالمسلمين، فكذلك يُقال في السلام عليهم؛ بنحو ما ذكرنا من الألفاظ . انتهى .

وفي «الفتح» تفصيل مفيد جداً (٣٩ / ١١) تحت الحديث (٦٢٥٤) .

(فإذا سلّموا عليكم فقولوا : وعليكم) : مخافة أن يقولوا : السام عليكم كما في حديث ابن عمر (١١٠٦ / ٨٤٢) : «إن اليهود إذا سلّم عليكم أحدهم، فإنما يقول : السّامُ عليك، فقولوا : وعليك» .

وانظر أثر ابن عباس - رضي الله عنهما - الذي بعده (١١٠٧ / ٨٤٣) بلفظ : «ردّوا السلام على من كان يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً، ذلك بأنّ الله يقول : ﴿ وَإِذَا حِيَّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء : ٨٦]» .

لذلك يرى شيخنا جواز ردّ السلام على الكافر إذا سلّم سلاماً واضحاً، كما في التعليق وانظر «الصحيحّة» (٣٢١ / ٢) .

* * *

١١٠٣/٨٣٩ - عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

«[إذا لقيتم / ١١١١] أهلَ الكتاب (وفي رواية: المشركين، ف) لا تبدأوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيْقِ الطَّرِيقِ».

[م: ٣٩ ك-السلام، ح ١٣].

* الشرح *

(إذا لقيتم أهلَ الكتاب - وفي رواية: المشركين، فلا تبدأوهم بالسلام): في لفظٍ عند مسلم (٢١٦٧): «لا تبدأو اليهود ولا النَّصارى بالسلام».

ولشيخنا كلام طيب وتفصيل في «الصحيححة» تحت الحديث (٧٠٤) فارجع إليه إن شئت.

(واضطروهم إلى أضيْقِ الطَّرِيقِ): أي: ألجئوهم إلى أضيْقِ الطريق؛ بحيث لو كان في الطريق جدارٌ يلتصق به، وإلا فيأمره أن يعدل عن وسط الطريق إلى أحد طرفيه؛ بحيث لا يقع في حُفرة ولا يصدمه جدار؛ كما ذُكر بعض العلماء.

٤٥٢ - باب من سلّم على الذمي إشارةً - ٥١٤

١١٠٤/٨٤٠ - عن علقمة قال :

«إنّما سلّم عبد الله [هو ابن مسعود] على الدهاقين إشارةً».

* الشرح *

(إنّما سلّم عبد الله - هو ابن مسعود - على الدهاقين إشارةً): الدهاقين: انظر الحديث رقم (١١٠١/٨٣٧).

استدلَّ به شيخنا على جواز ابتداء أهل الكتاب بغير السلام من مثل قول
المرء: كيف أصبحت؟ كيف أمسيت؟ ونحو ذلك.

* * *

١١٠٥/٨٤١ - عن أنس قال:

مرَّ يهوديٌّ على النبيِّ ﷺ فقال: السَّامُ عليكم، فردَّ أصحابه السلام!
فقال: «قال: السَّامُ عليكم»، فأخذ اليهوديُّ فاعترف، قال:

«ردُّوا عليه ما قال».

[م مختصراً].

* الشرح *

(مرَّ يهوديٌّ على النبيِّ ﷺ فقال: السَّامُ عليكم، فردَّ أصحابه السلام!
فقال: قال: السَّامُ عليكم): أي: الموت العاجل عليكم.

(فأخذ اليهوديُّ فاعترف، قال: ردُّوا عليه ما قال): أي: قولوا وعليكم
كما في الحديث الآتي - إن شاء الله تعالى - وانظر (٤٦٢/٣٥٩).

٤٥٣ - باب كيف الردُّ على أهل الذمَّة؟ - ٥١٥

١١٠٦/٨٤٢ - عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنَّ اليهود إذا سلَّم عليكم أحدُهُم، فإنَّما يقول: السَّامُ عليك، فقولوا:
وعليك».

[خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٢٢ - باب كيف يُردُّ على أهل الذمَّة؟ م: ٣٩ - ك السلام، ح

. [٨

* الشرح *

(قال رسول الله ﷺ : إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ ، فَإِنَّمَا يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ ، فَقُولُوا : وَعَلَيْكَ) : قال في «العمدة» (٢٤٨ / ٢٢) - بتصرف - : « فيه إشعار بأن رد السلام على أهل الذمة لا يمنع .

وقال ابن بطال : قال قوم رد السلام على أهل الذمة فرض لعموم قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ ... ﴾ الآية .

وذكر قول ابن عباس الآتي برقم (١١٠٧ / ٨٤٣) .

وقال : « وبه قال الشعبي وقتادة » وذكر من منع ذلك ، وتقدم مثله .

* * *

١١٠٧ / ٨٤٣ - عن ابن عباس قال :

« ردوا السلام على من كان يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً ، ذلك بأن الله يقول : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء : ٨٠٦] .

* الشرح *

(ردوا السلام على من كان يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً) : أي : إذا ألقوا عليكم السلام واضحاً بيناً ؛ فليكن ردكم بالمثل أو أحسن منه .

(ذلك بأن الله يقول : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾) : هذا دليل ابن عباس - رضي الله عنه - أن الآية تُفيد العموم فتشمل اليهود والنصارى والمجوس .

ملاحظة : بوب المصنف بقوله (باب كيف الرد على أهل الذمة) وذكر تحته

حديث ابن عمر، وفيه يأمر المسلم أن يقول: «وعليك» إذا سمع: «السلام عليكم» أو لم يتضح له ما ألقى عليه.

ثم ذكر أثر ابن عباس المفهم جواز رد السلام إذا كان واضحاً، عوداً إلى الأصل، والله أعلم.

٤٥٤ - باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرك - ٥١٦

١١٠٨/٨٤٤ - عن أسامة بن زيد:

«أن النبي ﷺ ركب على حمارٍ عليه إكافٌ على قطيفةٍ فدكّية وأردف أسامة بن زيد ورائه يعود سعد بن عباد، حتى مرّ بمجلس فيه عبدالله بن أبي بن سلول - وذلك قبل أن يسلم عبدالله - فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين وعبدّة الأوثان، فسلم عليهم».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ١١٥ - ب كنية المشرك. م: ٣٢ - ك الجهاد والسير، ح ١١٦].

* الشرح *

(أن النبي ﷺ ركب على حمارٍ عليه إكافٌ): الإكاف: البردعة، وهو ما يوضع على الحمار أو البغل ليُركب عليه، كالسرج للفرس.

(على قطيفةٍ): دثار له خمل.

(فدكّية): منسوبة إلى فدك بلدة معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة. «نووي».

(وأردف أسامة بن زيد ورائه يعود سعد بن عباد): فيه جواز الإرداف على الحمار وغيره من الدواب إذا كان مطبقاً، وفيه جواز العيادة راكباً، وفيه

أن ركوب الحمار ليس بنقص في حق الكبار. «نووي»
(١٥٧/١٢).

(حتى مرَّ بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول - وذلك قبل أن يُسلم
عبد الله -): في لفظٍ عند مسلم: «قيل للنبي ﷺ: لو أتيت عبد الله بن أبي،
قال: فانطلق إليه وركب حماراً وانطلق المسلمون وهي أرض سبخة فلما أتاه
النبي ﷺ، قال: إليك عني فوالله لقد آذاني نتن حمارك.

قال: فقال رجلٌ من الأنصار والله لحمار رسول الله ﷺ أطيب ريحاً منك.

قال: فغضب لعبد الله رجلٌ من قومه، قال: فغضب لكل واحدٍ منهما
أصحابه».

والسبخة: هي الأرض التي لا تُنبِت للملوحَة أرضها.

(فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين وعبدَة الأوثان، فسلم
عليهم): فيه التسليم على مجلسٍ فيه المسلم والمشرك، كما بوب لذلك
المصنّف.

وجاء في «الفتح» (٣٩/١١): «قال النووي: السنة إذا مرَّ بمجلس فيه
مسلم وكافر أن يُسلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم.

قال ابن العربي: ومثله إذا مرَّ بمجلس يجمع أهل السنة والبدعة، وبمجلس
فيه عدولٌ وظلمة، وبمجلس فيه محبٌّ ومبغضٌ».

وانظر للمزيد من الفائدة الكتاب المذكور (باب من يُسلم على من اقترف
ذنباً)، وما أفاده الحافظ فيما رواه المصنّف مُعلقاً بصيغة الجزم عن عبد الله بن
عمرو قال: «لا تُسلموا على شربة الخمر».

٤٥٥ - باب كيف يُكتب إلى أهل الكتاب ؟ - ٥١٧

١١٠٩/٨٤٥ - عن عبد الله بن عباس :

أنَّ أبا سفيان بن حرب أرسل إليه هرقل ملك الروم، ثمَّ دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي [أرسل به] مع دحية الكلبي إلى عظيم (بُصرى)، فدفعه إلى هرقل فقرأه، فإذا فيه :

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى.

أما بعد؛ فإنني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم؛ يؤتك الله أجرك مرتين؛ فإن توليت فإنَّ عليك إثم الأريسيين و ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

[خ: ١ - ك بدء الوحي، ٦ - ب حدثنا أبو اليمان . م: ٣٢ - ك الجهاد والسير، ح [٧٤].

* الشرح *

(أنَّ أبا سفيان بن حرب أرسل إليه هرقل ملك الروم، ثمَّ دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي - أرسل به - مع دحية الكلبي إلى عظيم - بُصرى - ، فدفعه إلى هرقل فقرأه، فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم) : قال القسطلاني في «إرشاد الساري» (١/٧٩) : «أي: المعظم عندهم، وقد وصفه بذلك لمصلحة التأليف ولم يصفه بالإمرة لكونه معزولاً بحكم الإسلام» .

قُلْتُ: لعلّه يعني عدم مراسلته بهذا اللفظ كيلا يكون إقراراً له بالإمرة، إذ في بداية النص: «عن عبدالله بن عباس أن أبا سفيان بن حرب أرسل إليه هرقل ملك الروم».

وقد جاء ذكر الملك والملوك في عدّة مواطن من كتاب الله تعالى: كقوله سبحانه: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [يوسف: ٧٦].

وكقوله سبحانه: ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: ٧٩].

(سلامٌ على من اتّبع الهدى): هذا دليل لمن يقول: «لا يُبتدأ الكافر بالسلام، وفي المسألة خلاف...». «نوي».

قُلْتُ: وقد تقدّم الجواب وأنه يُبتدأ بغير لفظ السلام.

وجاء في «الفتح» (١/٣٨): «في رواية المصنّف في «الاستئذان» السلام بالتعريف، وقد ذُكرت في قصة موسى وهارون مع فرعون، وظاهر السياق يدلُّ على أنه من جملة ما أمرا به أن يقوله».

فإن قيل: كيف يُبدأ الكافر بالسلام؟

فالجواب أن المفسرين قالوا: ليس المراد من هذا التحيّة، إنّما معناه سلّم من عذاب الله من أسلم، ولهذا جاء بعده أن العذاب على من كذّب وتولّى.

وكذا جاء في بقية هذا الكتاب: «فإن تولّيت فإنّ عليك إثم الأريسيين».

فمحصل الجواب أنه لم يبدأ الكافر بالسلام قصداً وإن كان اللفظ يُشعر به، لكنّه لم يدخل في المراد؛ لأنّه ليس ممن اتّبع الهدى فلم يُسلّم عليه».

(أما بعدُ): قال الحافظ: «في قوله: (أما) معنى الشرط، وتُستعمل لتفصيل ما يُذكر بعدها غالباً، وقد تردُّ مُستأنفةً لا لتفصيل، كالتي هنا، وللتفصيل والتقرير.

وقال الكرماني: هي هنا للتفصيل وتقديره: أما الابتداء فهو اسم الله، وأما المكتوب فهو من محمد رسول الله... إلخ، كذا قال.»

(فإنني أدعوك بدعاية الإسلام): أي: بدعوته، وهي كلمة الشهادة التي يُدعى إليها أهل الملل الكافرة.

وفي لفظٍ عند مسلم: «بداعية الإسلام، وهي مصدر بمعنى الدعوة: كالعافية والعاقبة». «النهاية» بزيادة.

(أسلم): أمرٌ بالإسلام.

(تسلم): من الشرك وعذاب الله تعالى وسوء الأخلاق وضنك العيش.

(يؤتلك الله أجرَك مرتين): قال القسطلاني (١/٧٩): «لكونه مؤمناً بنبيه ثم آمن بمحمد ﷺ، أو من جهة أن إسلامه يكون سبباً لإسلام أتباعه».

قُلْتُ: والقول الأول أرجح لحديث النبي ﷺ: «ثلاثة لهم أجران، رجلٌ من أهل الكتاب آمنَ بنبيِّه، وآمنَ بمحمد ﷺ، فله أجران...» وقد تقدّم (١٥٠/٢٠٣).

(فإن تَوَلَّيت فإنَّ عليك إثمَ الأريسيين): قال النووي (١٢/١٠٩): «اختلفوا في المراد بهم على أقوال: أصحابها وأشهرها أنهم الأكارون أي: الفلاحون والزرَّاعون، ومعناه: أنَّ عليك إثمَ رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك.

وَنَبَّهَ بِهِؤَلَاءَ عَلَى جَمِيعِ الرِّعَايَا؛ لِأَنَّهِمُ الْأَغْلَبُ وَلِأَنَّهُمْ أَسْرَعُ انْقِيَادًا فَإِذَا أَسْلَمَ أَسْلَمُوا، وَإِذَا امْتَنَعَ امْتَنَعُوا وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ.

قال أبو عبيد: ليس المراد بالفلاحين الزراعين خاصة، بل المراد بهم جميع أهل مملكته.

الثاني: أنهم اليهود والنصارى وهم أتباع عبد الله بن أريس الذي تُنسب إليه الأروسية من النصارى، ولهم مقالة في كتب المقالات، ويُقال لهم الأروسيون.

الثالث: أنهم الملوك الذين يقودون الناس إلى المذاهب الفاسدة ويأمرونهم بها.

(و يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ) : ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ : لا يختلف فيها الرُّسل والكتب، والكلمة تُطلق على الجملة المفيدة. «مرقاة» (٤٦٩/٧).

(إلى قوله: ﴿اشْهَدُوا﴾) : أيها الكفار.

(﴿بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾) : أي: لزمتمكم الحجّة فاعترفوا بأننا مسلمون دونكم. «مرقاة».

قال النووي (١٠٧/١٢) - بحذف وتصرف -: «في هذا الكتاب جُمَل من القواعد، وأنواع من الفوائد منها:

دعاء الكُفَّار إلى الإسلام قبل قتالهم، وهذا الدعاء واجب والقتال قبله حرام؛ إن لم تكن بلغتهم دعوة الإسلام وإن كانت بلغتهم فالدعاء مُستحب. ومنها وجوب العمل بخبر الواحد، وإلا فلم يكن في بعثه مع دحية فائدة،

وهذا إجماع من يُعتدّ به .

ومنها استحباب تصدير الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وإن كان المبعوث إليه كافراً .

وفيه البدء بالبسملة دون الحمد، ومنها أنه يجوز أن يُسافر إلى أرض العدو بالآية والآيتين ونحوهما، وأن يبعث بذلك إلى الكفار، وإنما نهى عن المسافرة بالقرآن إلى أرض العدو أي: بكله أو بجملة منه، وذلك أيضاً محمول على ما إذا خيف وقوعه في أيدي الكفار .

ومنها التوقّي في المكاتبة واستعمال الورع فيها فلا يُفرط ولا يُفرط، ولهذا قال النبي ﷺ إلى هرقل عظيم الروم ولم يقل إلى هرقل فقط، بل أتى بنوع من الملاحظة، فقال عظيم الروم أي: الذي يُعظّمونه ويقدمونه، وقد أمر الله تعالى بإلانة القول لمن يُدعى إلى الإسلام فقال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا ﴾ [طه: ٤٤]، وغير ذلك .

ومنها استحباب البلاغة والإيجاز وتحري الألفاظ الجزلة في المكاتبة؛ فإن قوله ﷺ: « أسلم تسلم »، في نهاية من الاختصار، وغاية من الإيجاز والبلاغة وجمع المعاني، مع ما فيه من بديع التجنيس وشموله لسلامته من خزي الدنيا بالحرب والسبي والقتل وأخذ الديار والأموال، ومن عذاب الآخرة .

ومنها أن من أدرك من أهل الكتاب نبينا ﷺ فآمن به فله أجران، كما صرح به هنا، وفي الحديث الآخر في « الصحيح »: « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين، منهم رجل من أهل الكتاب ... » الحديث .

ومنها البيان الواضح أن مَنْ كان سبباً لضلالة أو سبباً منْعٍ من هداية كان آثماً لقوله ﷺ: «وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين»، ومن هذا المعنى قول الله تعالى: ﴿وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣].

ومنها استحباب (أما بعد) في الخطب والمكاتبات، وقد ترجم البخاري لهذه باباً في كتاب «الجمعة» ذكر فيه أحاديث كثيرة.

ومنها أن السنة في المكاتبة والرسائل بين الناس أن يبدأ الكاتب بنفسه فيقول: من زيد إلى عمرو، وهذه مسألة مختلف فيها.

قال الإمام أبو جعفر في كتابه «صناعة الكتاب»: قال أكثر العلماء يستحب أن يبدأ بنفسه كما ذكرنا، ثم روى فيه أحاديث كثيرة وآثاراً.

قال: وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء، لأنه إجماع الصحابة، قال: وسواء في هذا تصدير الكتاب والعنوان.

قلت: وقد كثرت رسائل السلف التي بدأوا فيها بغيرهم، منها ما تقدم برقم (١١١٩/٨٥٢) عن عبد الله بن دينار: «أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه، فكتب إليه:

بسم الله الرحمن الرحيم، لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر، سلام عليكم؛ فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله، فيما استطعت».

وما سيأتي - إن شاء الله تعالى - أيضاً برقم (١١٢٢/٨٥٥): عن كبراء آل زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت كتب بهذه الرسالة:

« (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) لعبدالله معاوية أمير المؤمنين، من زيد بن ثابت » .

وانظر أيضاً (٤٦٦ - باب بمن يبدأ في الكتاب ؟ - ٥٢٨) وفيه (١١٢٤/٨٥٧) عن نافع قال: « كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية، فأراد أن يكتب إليه فقالوا: ابدأ به !

فلم يزلوا به حتى كتب : (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) إلى معاوية » .

٤٥٦ - باب إذا قال أهل الكتاب : السام عليكم - ٥١٨

١١١٠ / ٨٤٦ - عن جابر قال :

سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: « وَعَلَيْكُمْ »، فَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَغَضِبَتْ - : أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ :

« بلى، قد [سمعتُ؛ فـ] رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، نُجَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا » .

[م : ٣٩ - ك السلام، ح ١٢] .

* الشرح *

(سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: وَعَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَغَضِبَتْ - : أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: بلى، قد - سمعتُ؛ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، نُجَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا) : تقدم مثله (٣١١/٢٣٦) بلفظ: « رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فيستجاب لي فيهم، ولا

يُستجاب لهم فيَّ» .

والمعنى: يستجاب لي فيهم دعائي بالموت في قولي «وعليكم»، ولا يُستجاب لهم فيَّ به في قولهم «السَّامُ عليكم» .

٤٥٧ - باب يُضْطَرُّ أَهْلُ الْكِتَابِ

في الطريق إلى أضيقيها - ٥١٩

«قلت: أسندَ فيه حديثَ أبي هريرة بلفظٍ شاذٍّ مخالفٍ لِلْفُظْهِ الْمُتَقَدِّمِ بِرَقْمِ (١١٠٣/٨٣٩)، فأوردته في الكتاب الآخر تحت هذا الباب» .

٤٥٨ - باب كيف يدعو للذمِّ؟ - ٥٢٠

١١١٢/٨٤٧ - عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ:

أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ هَيْئَتُهُ هَيْئَةُ مُسْلِمٍ، فَسَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ الْغَلَامُ: إِنَّهُ نَصْرَانِي! فَقَامَ عُقْبَةُ فَتَبِعَهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ فَقَالَ: إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لَكِنْ أَطَالَ اللَّهُ حَيَاتِكَ، وَأَكْثَرَ مَالِكَ وَوَلَدَكَ.

* الشرح *

(عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ هَيْئَتُهُ هَيْئَةُ مُسْلِمٍ، فَسَلَّمَ): ذَكَرَ الْهَيْئَةَ اعْتِذَارًا عَنِ رَدِّهِ السَّلَامَ كَمَا سَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ ابْتِدَاءَ غَيْرِ الْمُسْلِمِ بِالسَّلَامِ.

(فردَّ عليه : وعليك ورحمة الله وبركاته، فقال له الغلام : إنَّه نصراني ! فقام عقبه فتبَّعه حتى أدركه فقال : إنَّ رحمة الله وبركاته على المؤمنين) : أي : لست مؤمناً فلا يُدعى لك بالرحمة ومطلق البركات .

(لكن أطل الله حياتك ، وأكثر مالك وولَدك) : فالدعاء بالبركة مُقيَّد ، والله أعلم .

وفيه كيف يدعو للذمِّي كما أفاد التبويب ، وفيه أيضاً فضل السلام وأنَّ الكافر لا يستحقّه ، وفيه حرصهم على تصويب ما يبدر منهم من خطأ ، واهتمامهم بتبليغ الدعوة .

* * *

١١١٣/٨٤٨ - عن ابن عباس قال :

« لو قال لي فرعون : بارك الله فيك ، قلت : وفيك ، وفرعون قد مات . »

* الشرح *

(عن ابن عباس قال : لو قال لي فرعون : بارك الله فيك ، قلت : وفيك ، وفرعون قد مات) : لو أداة امتناع لامتناع ، أي : امتنع جواب الشرط لامتناع فعل الشرط .

وهذا الأثر من الأدلة على جواز ردِّ السلام على غير المسلم ونحوه من الألفاظ والأدعية ؛ إذا كانت واضحة بيّنة ، وتقدّمت الإشارة إلى « الصحيحة » تحت الحديث رقم (٧٠٤) .

٤٥٩ - باب إذا سلّم على النّصراني ولم يعرفه - ٥٢١

١١١٥/٨٤٩ - عن عبد الرحمن [هو ابن محمد بن زيد بن جُدعان]

قال :

مرّ ابنُ عمرَ بنصرانيّ فسَلَّم عليه، فرَدَّ عليه، فأخبرَ أَنَّهُ نصرانيّ، فلمَّا
عَلِمَ رَجَعَ فقال :

«رُدَّ عليّ سلامي» .

* الشرح *

(مرّ ابنُ عمرَ بنصرانيّ فسَلَّم عليه، فرَدَّ عليه، فأخبرَ أَنَّهُ نصرانيّ، فلمَّا عَلِمَ
رَجَعَ فقال : رُدَّ عليّ سلامي) : فيه إشعار بعدم الرضا عن الابتداء بالسلام، وأَنَّهُ
لا يستحقّه إلاّ المسلم .

وفيه أيضاً بيان خطورة الشرك، إذ صاحبه محروم من كلّ خيرٍ وبركة ومن
ذلك السلام؛ فهو دعاءٌ بالحفظ والكلاءة والمعونة من الله تعالى وأين المشرك من
هذا !

٤٦٠ - باب إذا قال : فلان يُقرئك السلام - ٥٢٢

«قلتُ : أسندَ تحته حديث عائشة برقم (٦٣٤/٨٢٧)» .

٤٦١ - باب جواب الكتاب - ٥٢٣

١١١٧/٨٥٠ - عن ابن عباس قال :

«إني لأرى لجوابِ الكتابِ حقاً كردّ السلام» .

* الشرح *

(إني لأرى لجواب الكتاب حقاً كرد السلام): أي: يجب أن يرد المسلم جواب الكتاب كما يرد السلام.

٤٦٢ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن - ٥٢٤

١١١٨/٨٥١ - عن عائشة بنت طلحة قالت:

قلت لعائشة - وأنا في حجرها - وكان الناس يأتونها من كل مصر، فكان الشيوخ ينتابوني لمكاني منها، وكان الشباب يتأخونني فيهدون إلي، ويكتبون إلي من الأمصار، فأقول لعائشة: يا خالة! هذا كتاب فلان وهديته، فتقول لي عائشة:

«أي بنية! فأجيبه وأثيبه؛ فإن لم يكن عندك ثواب، أعطيتك».

فقلت: فتعطيني.

* الشرح *

(قلت لعائشة - وأنا في حجرها - وكان الناس يأتونها من كل مصر، فكان الشيوخ): الشيوخ: أي: الكبار في السن.

(ينتابوني لمكاني منها): ينتابوني: أي: يأتوني مرة بعد أخرى.

(وكان الشباب يتأخونني): أي: يقصدوني، وكانوا يفعلون ذلك لفضلها

وأدبها.

(فيهدون إلي): أي: يرسلون إلي الهدايا.

(ويكتبون إليّ من الأمصار، فأقول لعائشة: يا خالة! هذا كتاب فلان وهديته): فيه استشارة أهل العلم في الأمور الاجتماعية، وفيه الكتابة إلى الفاضلات من النساء إذا أُمنيت الفتنة وجوابهنّ على ذلك كما سيأتي .

(فتقول لي عائشة: أي بُنيّة! فأجيبه): أي: رُدّي على الكتاب الذي أرسل إليك .

(وأثيبه): أي: جازيه على حُسن صنيعه، وفي « مسند الإمام أحمد » و « صحيح المصنّف » وغيرهما من حديث عائشة - رضي الله عنها - تصف هدي النبي ﷺ في الهدايا: « كان يقبل الهدية ويثيب عليها » .

(فإن لم يكن عندك ثواب): أي: إن لم يكن عندك عطاءً تُجازين به .

(أعطيتك): فيه الإعانة على البرّ والتقوى، والإثابة في الهدية .

(فقالت: فتُعطيني): فيه كرم عائشة وسخاؤها وطيب نفسها، وذكر أصحاب الجميل والمعروف وماقدّموه .

٤٦٣ - باب كيف يُكتب صدرُ الكتاب ؟ - ٥٢٥

١١١٩/٨٥٢ - عن عبد الله بن دينار:

أنَّ عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يُبايعه، فكتب إليه:
« بسم الله الرحمن الرحيم .

لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر، سلامٌ عليكم؛ فإنني أحمدُ

إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأُقِرُّ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ
رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ.»

[خ: ٩٣ - ك الأحكام، ٤٣ - ب كيف يبائع الإمام النَّاس، ح ٧٢٠٣، ٧٢٠٥، ك
الاعتصام في الترجمة ح ٧٢٧٢ دون البسمة والحمد].

* الشرح *

(باب كيف يُكْتَبُ صَدْرُ الْكِتَابِ ؟): صدر الكتاب: مقدمه، والصدْر
مقدّم كلّ شيء.

(أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ): أي: على
الخلافة.

(فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ): فيه تصدير الرّسائل ببسم الله
الرّحمن الرّحيم، وتقدّم في كتاب النبي ﷺ إلى هرقل.

(لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو): هذا من الأدلّة التي يستدلّ
بها على جواز عدم بدء الكاتب بنفسه.

(سَلَامٌ عَلَيْكُمْ): هكذا بالتنكير.

(فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ): جمع بين الحمد والتوحيد
ونفي الشّرك.

(وَأُقِرُّ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ):
فيه بيان ما ينبغي أن يكون عليه الحاكم الذي يُبَايِع، من حكم بالكتاب
والسنة.

وفي «صحيح المصنّف» (٧٢٠٥): «وإنّ بنيّ قد أقرّوا بذلك».

٤٦٤ - باب أمّا بعد - ٥٢٦

١١٢٠/٨٥٣ - عن زيد بن أسلم قال:

أرسلني أبي إلى ابن عمر، فرأيته يكتب:

«(بسم الله الرحمن الرحيم)، أمّا بعد».

* الشرح *

(أرسلني أبي إلى ابن عمر، فرأيته يكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، أمّا بعد): تقدم الكلام فيها.

وجاء في «الوسيط»: «كلمة تُستعمل في الخطابة غالباً، وهي تدلّ على الانتقال من موضوع إلى آخر، والعرب كانوا يستعملونها بعد تداول الرأي في الخطابة.

فإذا قيل: «أمّا بعد» كان إشعاراً ببتّ الحكم، ولذلك سُمّيت: فصل الخطاب».

* * *

١١٢١/٨٥٤ - عن هشام بن عروة قال:

رأيتُ رسائلَ من رسائلِ النبي ﷺ كلما انقضت قصة قال:

«أمّا بعد».

* الشرح *

(رأيتُ رسائلَ من رسائلِ النبي ﷺ كلما انقضت قصة قال: أمّا بعد):

القصة تأتي بمعانٍ منها: الجملة من الكلام والحديث والأمر والخبر والشأن، وانظر «الوسيط» .

٤٦٥ - باب صدر الرسائل :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - ٥٢٧

١١٢٢/٨٥٥ - عن كُبراءِ آلِ زيدِ بنِ ثابتٍ أنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ كَتَبَ بِهذه

الرسالة :

« (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) لعبدالله معاوية أمير المؤمنين، من زيد بن ثابت؛ سلامٌ عليكَ أميرَ المؤمنين ورحمةُ اللهِ؛ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ» .

* الشرح *

(عن كُبراءِ آلِ زيدِ بنِ ثابتٍ أنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ كَتَبَ بِهذه الرسالة : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لعبدالله معاوية أمير المؤمنين، من زيد بن ثابت؛ سلامٌ عليكَ أميرَ المؤمنين ورحمةُ اللهِ؛ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ) :

تقدّم مثله، وفيه الابتداء بذكر من يُرسل إليه وتصدير الرسائل بكلمة بسم الله الرحمن الرحيم .

* * *

١١٢٣/٨٥٦ - عن أبي مسعود الجري قال :

سأل رجل الحسن عن قراءة بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال :

«تلك صدور الرسائل» .

* الشرح *

(سأل رجل الحسن عن قراءة بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال: تلك صدور الرسائل): انظر قبل باب واحد (باب كيف يكتب صدر الرسائل).

٤٦٦ - باب بمن يبدأ في الكتاب؟ - ٥٢٨

١١٢٤/٨٥٧ - عن نافع قال:

كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية، فأراد أن يكتب إليه فقالوا: ابدأ به. فلم يزالوا به حتى كتب:

«(بسم الله الرحمن الرحيم) إلى معاوية».

* الشرح *

(كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية، فأراد أن يكتب إليه فقالوا: ابدأ به): أي: قالوا: اكتب إلى معاوية أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر. (فلم يزالوا به): أي: ملحين ومصرين أن يكتب ذلك. (حتى كتب: بسم الله الرحمن الرحيم، إلى معاوية): أي: بدأ بمعاوية قبل ذكر اسمه.

* * *

١١٢٥/٨٥٨ - عن أنس بن سيرين قال:

كتبت لابن عمر فقال:

«اكتب (بسم الله الرحمن الرحيم)، أما بعد إلى فلان».

وفي رواية عنه قال :

« كَتَبَ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عَمْرِو (بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ) لِفُلَانٍ ،
فَنَهَاہُ ابْنُ عَمْرِو وَقَالَ :
« قُلْ : بِسْمِ اللّٰهِ ، هُوَ لَهُ » .

* الشرح *

(كتبتُ لابن عمر فقال : اكتب : بسم الله الرحمن الرحيم ، أمّا بعدُ إلى
فُلان) : أي : يبدأ بمن يكتب له .

وفي رواية عنه قال :

(كَتَبَ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عَمْرِو - بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ - لِفُلَانٍ ، فَنَهَاہُ
ابْنُ عَمْرِو وَقَالَ : قُلْ : بِسْمِ اللّٰهِ ، هُوَ لَهُ) : هو له : أي : الكتاب له ، فلا ثمرة من
كتابة اسمه ، فهو من باب تحصيل الحاصل .

ويلحظ أنّ ابن عمر - رضي الله عنهما - في الرواية الأولى كان يرى كتابة
اسم من يُرسل إليه ولعلّ السبب أنّ ابن عمر لم يكن قبل يرى ذلك كما يشير
أثر نافع الذي قبله ، قال :

« كانت لابن عمر حاجةٌ إلى معاوية ، فأراد أن يكتبَ إليه فقالوا :
ابدأ به ! فلم يزالوا به حتى كتَبَ : (بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ) إلى
معاوية » .

فقوله : فلم يزالوا به حتى كتَبَ : (بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ) إلى معاوية ؛
يفهم أنّه لم يكن يراها ، والله أعلم .

٤٦٧ - باب كيف أصبحت - ٥٢٩

١١٢٩/٨٥٩ - عن محمود بن لبيد قال:

لَمَّا أُصِيبَ أُكْحُلُ سَعْدٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَثَقُلَ، حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رُفِيدَةٌ، وَكَانَتْ تُدَاوِي الْجَرْحَى، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِهِ يَقُولُ:

« كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟ »، وَإِذَا أَصْبَحَ « كَيْفَ أَصْبَحْتَ »، فَيُخْبِرُهُ.

* الشرح *

(لَمَّا أُصِيبَ أُكْحُلُ سَعْدٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَثَقُلَ): الْأُكْحُلُ: كَمَا فِي « النَّهْيَةِ »: عِرْقٌ فِي وَسْطِ الذَّرَاعِ يَكْثُرُ فَصْدُهُ؛ [أَي: شَقُّهُ].

قَالَ فِي « اللَّسَانِ »: « فَإِذَا قُطِعَ فِي الْيَدِ لَمْ يَرَقَّ الدَّمُ ».

(حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رُفِيدَةٌ، وَكَانَتْ تُدَاوِي الْجَرْحَى، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِهِ يَقُولُ كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟): أَي: إِذَا مَرَّ بِهِ مَسَاءً يَقُولُ كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟

(وَإِذَا أَصْبَحَ كَيْفَ أَصْبَحْتَ): أَي: إِذَا مَرَّ بِهِ صَبَاحاً يَقُولُ لَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟

(فَيُخْبِرُهُ): أَي: يَخْبِرُ سَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهِ.

وَفِيهِ قَوْلُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ كَمَا أَفَادَ التَّبْوِيبُ، وَمِثْلُهُ كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ.

وَفِيهِ زِيَارَةُ الْمَرِيضِ وَتَفَقُّدُ أَحْوَالِهِ.

* * *

١١٣٠/٨٦٠ - عن ابن عباس :

أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ :

« أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا » .

قال : فأخذَ عباس بن عبدالمطلب بيده فقال : رأيتك ؟ فأنت والله بعدَ ثلاثِ عبدالعصا ، وإنِّي والله لأرى رسولَ اللهِ ﷺ سوف يُتوفَّى في مرضه هذا ؛ إنِّي أعرف وجوه بني عبدالمطلب عند الموت ، فاذهب بنا إلى رسولِ اللهِ ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا كلّمناه فأوصى بنا .

فقال عليّ : إنّا والله ، إن سألناه فمَنَعناها ، لا يُعطيناها النَّاسُ بعده أبداً ، وإنِّي والله لا أسألها رسولَ اللهِ ﷺ أبداً .

[خ : ٦٤ - ك المغازي ، ٨٣ - ب مرض النبي ﷺ ووفاته] .

* الشرح *

(عن ابن عباس : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟) : فِيهِ السُّؤَالُ عَنْ حَالِ الْمَرِيضِ وَأَهْلِ الْفَضْلِ ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ كَيْفَ أَصْبَحَ فُلَانٌ ؟

(قال : أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا) : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ بَرَأَ بِمَعْنَى أَفَاقَ مِنَ الْمَرَضِ .

(قال : فأخَذَ عباس بن عبدالمطلب بيده فقال : أرأيتك ؟ فأنت والله بعد ثلاث عبدالعصا) : هو كنايةٌ عمَّن يصيرُ تابعاً لغيره ، والمعنى أنه يموت بعد ثلاث ، وتصير أنت مأموراً عليك ، وهذا من قوة فِراسة العباس ، رضي الله عنه .
(وإنِّي والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يُتوفَّى في مَرَضِهِ هذا) : لأرى : بفتح الهمزة من الاعتقاد وبضمِّها بمعنى الظن .

وفيه جواز توقُّع موت الشخص عن قريب أخذاً بالقرائن الدالَّة على ذلك .
(إنِّي أعرف وجوه بني عبدالمطلب عند الموت) : قاله العباس مُستنداً إلى التجربة ، وفيه جواز اليمين على غلبة الظن .

(فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر؟) : أي : الخلافة .
(فإن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا كلَّمناه فأوصى بنا) : في « صحيح المصنّف » (٦٢٦٦) : « آمرناه » ، جاء في « الفتح » (٦٠ / ١١) : « قال ابن التين : بمدّ الهمزة أي : شاورناه ، قال وقرأناه بالقصر : من الأمر .

قلت [أي الحافظ] : وهو المشهور . والمراد سألناه ، لأنَّ صيغة الطلب كصيغة الأمر ، ولعلَّه أراد أنه يُؤكِّد عليه في السؤال حتى يصير كأنه أمر له بذلك .
(فقال علي : إنَّا والله ، إن سألناه فمَنَعناها ، لا يُعطيناها النَّاس بعده أبداً) : قال العيني في « العمدة » (٦٩ / ١٨) : « أي : بعد النَّبيِّ ﷺ ، وكذا كان لأنَّهم احتجُّوا بمنع رسول الله ﷺ إيَّاهم » .

(وإنِّي والله لا أسألها رسولَ الله ﷺ أبداً) : أي : لا أطلبها منه .

ملاحظة : استفدت في معظم شرح هذا الحديث من « الفتح » .

٤٦٨ - باب من كتب آخر الكتاب :

السلام عليكم ورحمة الله

وكتب فلان بن فلان لعشر بقين من الشهر - ٥٣٠

١١٣١ / ٨٦١ - عن أبي الزناد أنه أخذ هذه الرسالة من خارجة بن زيد

ومن كبراء آل زيد :

« بسم الله الرحمن الرحيم ، لعبد الله معاوية أمير المؤمنين ، من زيد بن ثابت ، سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ؛ فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو .

أما بعد ؛ فإنك تسألني عن ميراث الجد والإخوة (فذكر الرسالة) ، ونسأل الله الهدى والحفظ والتثبيت في أمرنا كله ، ونعوذ بالله أن نضل أو نجهل أو نكلف ما ليس لنا بعلم ، والسلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته [وطيب صلواته / ١٠٠١] .

وكتب : وهيب يوم الخميس لثنتي عشرة بقية من رمضان سنة اثنتين وأربعين .

* الشرح *

(بسم الله الرحمن الرحيم ، لعبد الله معاوية أمير المؤمنين ، من زيد بن ثابت ، سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ؛ فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو . أما بعد) : انظر (٨٥٥ / ١١٢٢) .

(فإنك تسألني عن ميراث الجد والإخوة فذكر الرسالة) : في « المعجم

الكبير» للطبراني (١٣٤ / ٥) : « وَإِنَّ الْكِلَالََةَ وَكَثِيرَ مَا يُقْضَى بِهِ فِي هَذِهِ الْمَوَارِيثِ لَا يَعْلَمُ مَبْلَغَهَا إِلَّا اللَّهُ ، وَقَدْ كُنَّا نَحْضُرُ مِنْ ذَلِكَ أُمُورًا عِنْدَ الْخُلَفَاءِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَعَيْنَا مِنْهَا مَا شَعْنَا أَنْ نَعِي ، فَنَحْنُ نُفْتِي بِهِ بَعْدُ مَنْ اسْتَفْتَانَا فِي الْمَوَارِيثِ . » . وَتَقَدَّمَ .

(وَنَسَأَلُ اللَّهَ الْهَدَى وَالْحِفْظَ وَالتَّثْبِثَ فِي أَمْرِنَا كُلِّهِ) : فِيهِ اهْتِمَامُهُم بِالتَّثْبِثِ فِي الْفُتَاوَى ، بَلْ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ وَدَعَاؤُهُمْ بِالتَّوْفِيقِ فِي ذَلِكَ .
فَعَلَيْكَ بِالتَّثْبِثِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - سِوَاءَ كَانَتْ فِي الْأُمُورِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ أَوْ الْعِلْمِيَّةِ أَوْ غَيْرِهَا .

(وَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَضِلَّ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ نَكَلِّفَ مَا لَيْسَ لَنَا بِعِلْمٍ) : فِيهِ اسْتِفْتَاءُ الْعُلَمَاءِ مِنْ قِبَلِ الْخُلَفَاءِ وَالْأَمْرَاءِ ، وَفِيهِ رَدُّ الْجَوَابِ مُتَضَمِّنًا الدَّعَاءَ .

(وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ وَطَيْبُ صَلَوَاتِهِ وَكُتِبَ : وَهُيَبُ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِثِنْتِي عَشْرَةَ بَقِيَّتِ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ) : هَذَا شَاهِدُ الْبَابِ فِي بَيَانِ مَا يَكُونُ فِي آخِرِ الْكِتَابِ .

٤٦٩ - بَابُ كَيْفَ أَنْتَ ؟ - ٥٣١

١١٣٢ / ٨٦٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَرَدَّ السَّلَامَ ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرَ الرَّجُلَ كَيْفَ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : أَحْمَدُ اللَّهُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ عُمَرُ :

« هَذَا الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ » .

* الشرح *

(أنه سَمِعَ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه، وسلَّم عليه رجلٌ فردَّ السلام، ثمَّ سأل عمرَ الرجلَ كيفَ أنت؟ فقال: أحمدُ اللهَ إليك، فقال عمر: هذا الذي أردتُ منك): فيه حرصهم أن يكونوا سبباً في ذِكرِ الله تعالى وطاعته، ولا سيَّما الحمدَ لِمَا فيه من فضلٍ كبيرٍ وثوابٍ جزيل، وفيه اطمئنانُ الفاضل عن المفضول، والله أعلم.

٤٧٠ - باب كيف يُجيب إذا قيل له:

كيف أصبحتَ؟ - ٥٣٢

١١٣٣/٨٦٣ - عن جابر بن عبد الله:

قيلَ للنبيِّ ﷺ: كيف أصبحتَ؟ فقال:

«بخير؛ من قومٍ لم يشهدوا جنازة، ولم يعودوا مريضاً».

[جه: ٣٣ - الأدب، ١٨ - باب المريض يُقال له: كيف أصبحتَ؟، ح: ٣٧١٠].

* الشرح *

(قيلَ للنبيِّ ﷺ: كيف أصبحتَ؟ فقال: بخير؛ من قومٍ لم يشهدوا

جنازة، ولم يعودوا مريضاً): لعلَّه لعدم تيسر ذلك، فليس هناك من تقصير، ولكن فيه توجيهٌ للمسابقة إلى الخيرات، والله تعالى أعلم.

ويؤيد هذا حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عند الشيخين في قصة المرأة

السوداء التي ماتت من الليل ودُفنت دون أن يعلم النبي ﷺ بذلك.

وفي بعض ألفاظ الحديث: « ما مات منكم ميتٌ ما كنتُ بين أظهركم إلا آذنتموني به ». أخرجه النسائي وغيره وإسناده صحيح على شرط مسلم كما في « أحكام الجنائز » (١١٤) .

وفي رواية عند البيهقي بإسنادٍ صحيح عن بعض أصحاب النبي ﷺ : « إن رسول الله ﷺ كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم، ويتبع جنائزهم ولا يصلي عليهم غيره... » .

انظر « أحكام الجنائز » (ص ١١٥) .

وفيه فضل شهود الجنازة، وعيادة المريض، وإخبار العالم طلابه بما لم يعمل من الفضائل ليحفزهم عليها، وهذا يدعونا إلى محاسبة النفس .

وإذا كان هذا جواب النبي ﷺ فماذا يقول من أصبح قاطعاً رَحِمَهُ أو مُغْضِباً إِخْوَانَهُ أو آكِلًا مَالًا حَرَامًا؟!

* * *

١١٣٤ / ٨٦٤ - عن مهاجر (هو الصائغ) قال :

كنتُ أجلسُ إلى رجلٍ من أصحابِ النبي ﷺ ضخمٍ من الحضرميين، فكان إذا قيل له : كيف أصبحتَ ؟ قال :

« لا نُشْرِكُ بِاللَّهِ » .

* الشرح *

(كنتُ أجلسُ إلى رجلٍ من أصحابِ النبي ﷺ ضخمٍ من الحضرميين، فكان إذا قيل له : كيف أصبحتَ ؟ قال : لا نُشْرِكُ بِاللَّهِ) : فيه فضل التوحيد وعدم الشرك بالله تعالى .

وَمَنْ تَدَبَّرَ هَذَا الْأَثْرَ وَالْحَدِيثَ الَّذِي قَبْلَهُ يَرَى أَنَّ جَوَابَ كَيْفَ أَصْبَحْتَ؛
يَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ فِي أُمُورِ الدِّينِ وَالتَّوْحِيدِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* * *

١١٣٥/٨٦٥ - عن حذيفة قال:

«يا عمرو بن صليح! إذا رأيت قيساً توالى بالشام فالحذر الحذر، فوالله لا تدع قيساً عبداً لله مؤمناً إلا أخافته، أو قتلته، والله ليأتين عليهم زمان لا يمنعون فيه ذنب تلعة».

* الشرح *

(يا عمرو بن صليح! إذا رأيت قيساً توالى بالشام فالحذر الحذر، فوالله لا تدع قيساً عبداً لله مؤمناً إلا أخافته، أو قتلته): في «الصححة» (٢٧٥٢): «إن هذا الحي من مضر، لا تدع لله في الأرض عبداً صالحاً إلا فتنته وأهلكته».

(والله ليأتين عليهم زمان لا يمنعون فيه ذنب تلعة): التلاع: مسایل الماء من علو إلى سفلى، واحدها تلعة.

وقيل هو من الأضداد؛ يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها؛ وذنب: جمعها أذنان وهي أسافل الأودية. يريد كثرته وأنه لا يخلو منه موضع، ففيه وصف لهم بالذل والضعف وقلة المنعة. «النهاية» ملتقطاً بتصرف يسير.

ملاحظة: شاهد الباب في القسم الضعيف (١١٣٥/١٧٦).

٤٧١ - باب خير المجالس أوسعها - ٥٣٣

١١٣٦/٨٦٦ - عن عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال :

أوذن أبو سعيد الخدري بجنازة، قال : فكأنه تخلف حتى أخذ القوم مجالسهم، ثم جاء بعد، فلما رآه القوم تسرعوا عنه، وقام بعضهم عنه ليجلس في مجلسه فقال : لا، إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول :
«خير المجالس أوسعها».

ثم تنحى فجلس في مجلس واسع .

[د : ٤٠ - ك الأدب، ١٢ - ب في سعة المجلس، ح ٤٨٢٠.]

* الشرح *

(أوذن أبو سعيد الخدري بجنازة) : أي : أعلم بها .

(قال : فكأنه تخلف حتى أخذ القوم مجالسهم، ثم جاء بعد، فلما رآه القوم تسرعوا عنه) : أي : تعجلوا وبادروا لإخلاء مكان له .

(وقام بعضهم عنه ليجلس في مجلسه فقال : لا، إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : خير المجالس أوسعها) : وذلك لما فيه من راحة الجليس، ودفع ما يفضي إليه ضيق المجلس من حقد أو بغض . «دليل» (٣/٣١٤) .

قلت : والحديث عن مجالس الصالحين كما لا يخفى .

(ثم تنحى فجلس في مجلس واسع) : تنحى : أي : مال إلى ناحية .

وعن ابن عمر قال : «نهى النبي ﷺ أن يُقيم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه، وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه، لم يجلس فيه»،

وسياتي - إن شاء الله - برقم (١١٥٣ / ٨٨٠) .

وفي رواية (١١٤٠ / ٨٦٩) : « ولكن تفسحوا وتوسعوا » .

٤٧٢ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه - ٥٣٥

١١٣٨ / ٨٦٧ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ :

« إذا قام أحدكم من مجلسه، ثم رجع إليه؛ فهو أحقُّ به » .

[م : ٣٩ - ك السلام، ح ٣١] .

* الشرح *

(إذا قام أحدكم من مجلسه) : أي : وهو يريد الرجوع إليه قريباً .

(ثم رجع إليه ؛ فهو أحقُّ به) : قال النووي (١٤ / ١٦١) : « قال أصحابنا : هذا الحديث فيمن جلس في موضع من المسجد أو غيره ؛ لصلاةٍ مثلاً ثم فارقه ليعود بأن فارقه ليتوضأ أو يقضي شغلاً يسيراً ثم يعود ؛ لم يبطل اختصاصه ، بل إذا رجع فهو أحقُّ به في تلك الصلاة ، فإن كان قد قعد فيه غيره فله أن يقيمه ، وعلى القاعد أن يفارقه لهذا الحديث .

هذا هو الصحيح عند أصحابنا وأنه يجب على من قعد فيه مفارقه إذا رجع الأول .

وقال بعض العلماء : هذا مستحب ولا يجب ، وهو مذهب مالك والصواب الأول .

قال أصحابنا : ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك فيه سجادة ونحوها أم لا ، فهذا أحقُّ به في الحالين .

قال أصحابنا: وإِثْمًا يكونُ أَحَقُّ به في تلك الصلاة وحدها دون غيرها، واللَّه أعلم .

٤٧٣ - باب الجلوس على الطريق - ٥٣٦

١١٣٩/٨٦٨ - عن أنس:

أنا رسولُ الله ﷺ ونحنُ صبيان، فسَلَّم علينا، وأرسلني في حاجة، وجلس في الطريق ينتظرني حتى رجعتُ إليه .

قال: فأبطأتُ على أمِّ سليم، فقالت: ما حبسك؟ فقلت: بعثني النبيُّ ﷺ في حاجة، قالت: وما هي: قلت: إنها سرٌّ، قالت: «فاحفظ سرَّ رسولِ الله ﷺ» .

[م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ١٤٥، أصله في خ وانظر (١١٥٤/٨٨١)].

* الشرح *

(أنا رسولُ الله ﷺ ونحنُ صبيان): في «صحيح مسلم» (٢٤٨٢): «وأنا أَلعب مع الغلمان» .

(فسَلَّم علينا): تقدَّم برقم (١٠٤٣/٧٩٦) من حديث أنس - رضي الله عنه - أيضاً: «أنَّهُ مرَّ على صبيان فسَلَّم عليهم، وقال: كان النبيُّ ﷺ يفعلُهُ بهم» .

(وأرسلني في حاجة): في «صحيح سنن أبي داود» (٤٣٣٥): «فأرسلني برسالة» .

(وجلس في الطريق ينتظرني حتى رجعتُ إليه) : هذا شاهد الباب؛
الجلوس على الطريق، ولا يخفى أن له شروطاً قد مضت، وستأتي أيضاً - إن
شاء الله - في حديث « فأعطوا المجالس حقها » (١١٤٩ / ٨٧٦) .

وفي « صحيح سنن أبي داود » (٤٣٣٥) : « وقعدَ في ظلِّ جدار . أو قال :
إلى جدار » .

(قال : فأبطأتُ على أمِّ سليم) : أي : أمه .

وفي رواية عند مسلم : « فأبطأتُ على أمِّي » ، أي : طالت مدة غيابتي .

(فقالت : ما حيسك ؟) : أي : ما منعك من الرجوع بسرعة .

(فقلتُ : بعثني النبيُّ ﷺ في حاجة ، قالت : وما هي : قلتُ : إنها سرٌّ ،
قالت : فاحفظ سرَّ رسولِ الله ﷺ) : في مسلم : « لا تُحدثنَّ بسرَّ رسولِ الله
ﷺ أحداً » .

فيه تربية الأمهات أبناءهنَّ على التقوى وحفظ اللسان وكتمان الأسرار، فما
أشدَّ حاجتنا إلى هذا اليوم!

٤٧٤ - باب التوسع في المجلس - ٥٣٧

١١٤٠ / ٨٦٩ - عن ابن عمر قال : قال النبيُّ ﷺ :

« لا يقيمنَّ أحدكم الرجلَ من مجلسه ثمَّ يجلس فيه ، ولكن تفسَّحوا
وتوسَّعوا » .

[خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٣١ - ب لا يقيمُ الرجلُ الرجلَ من مجلسه . م : ٣٩ - ك السلام ،
ح [٢٧] .

* الشرح *

قوله: (باب التوسُّع في المجلس): لأنَّ خير المجالس أوسعها.

(لا يقيمنَّ أحدُكم الرجلَ من مجلسِهِ ثمَّ يجلس فيه، ولكن تفسَّحوا وتوسَّعوا): تفسَّحوا: أي: توسَّعوا، والتضعيف للتكثير، وهذا يكون بانضمام بعضهم إلى بعض.

قال الحافظ (١١/٦٣): «هو عطف تفسيري».

جاء في «إكمال الإكمال» (٧/٣٤٦): «الأمر للوجوب لأنَّه لَمَّا نهاهم أن يُقام واحد من مجلسه تعيَّنَ على من وَجَدَ سعة من الجالسين أن يفسَّحوا له، لأنَّ بقاءه قائماً قد يضرُّه وربما أخجَله.

ويُحتمل أنَّه للندب لأنَّه من المكارم ومحاسن الأدب».

قُلْتُ: والقول الأوَّل أرجح لعدم وجود قرينة تصرف هذا الأمر عن الوجوب، والله أعلم.

وهذا كقوله تعالى: ﴿فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١١]، أي: وسَّعوا يوسَّع الله عليكم في الدُّنيا والآخرة. «فتح». وانظر الحديث (١١٣٦/٨٦٦).

قال شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث رقم (٢٢٨):

«وهو ظاهر الدلالة على أنَّه ليس من الآداب الإسلامية أن يقوم الرجل عن مجلسه ليجلس فيه غيره، يفعل ذلك احتراماً له، بل عليه أن يفسَّح له في المجلس، وأن يتزحزح له إذا كان الجلوس على الأرض؛ بخلاف ما إذا كان على

الكرسيّ، فذلك غير مُمكن، فالقيام والحالة هذه مخالف لهذا التوجيه النبويّ الكريم.

ولذلك كان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه، ثمّ يجلس هو فيه كما تقدّم عن البخاري.

والكراهة هو أقلّ ما يدلّ عليه قوله: «لا يقوم الرجل للرجل...» فإنّه نفي بمعنى النهي، والأصل فيه التحريم لا الكراهة، واللّه أعلم.

٤٧٥ - باب يجلسُ الرجلُ حيثُ انتهى - ٥٣٨

١١٤١/٨٧٠ - عن جابر بن سمرّة قال:

«كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ انْتَهَى.»

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٤ - ب في التحلق، ح ٤٨٢٥. ت: ك الاستئذان، ٢٩ - ب حدّثنا علي بن حجر].

* الشرح *

«كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ انْتَهَى»: أي: حيث وصل.

وجاء في «المرقاة» (١/٤٩٢): «أي: هو إليه من المجلس، أو حيث ينتهي المجلس إليه، والحاصل أنّه لا يتقدّم على أحدٍ من حضّاره تأدّباً وتركاً للتكلّف، ومخالفةً لحظّ النفس من طلب العلوّ كما هو شأن أرباب الجاه».

وجاء في «الدليل» (٣/٣١٠) - بحذف -: «أي: سواءً كان في صدر المحلّ أو أسفله، وذلك لأنّ طلب القادم محلاً مخصوصاً قد سبقه إليه غيره، فيقيمه منه ليجلس هو فيه أو يضغطه به بغيّ وعُدوان، وليس ذلك شأن أهل الإيمان».

قال شيخنا في «الصحيحة» تحت الحديث (٣٣٠):

« وفي الحديث تنبيهٌ على أدبٍ من آداب المجالس في عهد النبي ﷺ، طالما أهمله الناس اليوم، حتى أهل العلم، وهو أن الرجل إذا دخل المجلس، يجلس حيث ينتهي به المجلس، ولو عند عتبة الباب، فإذا وجد مثله فعليه أن يجلس فيه، ولا يترقب أن يقوم له بعض أهل المجلس من مجلسه، كما يفعل بعض المتكبرين من الرؤساء، والمتعجرفين من المتمشixin، فإن هذا منهي عنه صراحةً في قوله ﷺ: « لا يُقيم الرجلُ الرجلَ من مقعده، ثمَّ يجلس فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا ».

أخرجه مسلم وزاد في رواية: « وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه ».

وتقدّمت الإشارة إليه وسيأتي - إن شاء الله - برقم (١١٥٣ / ٨٨٠) .

٤٧٦ - باب لا يُفرِّق بين اثنين - ٥٣٩

١١٤٢ / ٨٧١ - عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال:

« لا يحلُّ لرجلٍ أن يُفرِّق بين اثنين، إلا بإذنهما ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٢١ - ب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما، ح ٤٨٤٥ .

ت: ٤١ - ك الأدب، ١١ - ب في كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما].

* الشرح *

(لا يحلُّ لرجلٍ) : هذا مُفهمٌ التحريم .

(أن يُفرِّق بين اثنين) : في المجلس .

(إلا بإذنهما): لأنه قد يكون بينهما محبةٌ ومودةٌ وجريانُ سرٍّ وأمانةً،
فيُشَقُّ عليهما التفرُّقُ بجلوسه بينهما. «مرقاة» (٤٧٩/٨).

٤٧٧ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس - ٥٤٠

١١٤٤/٨٧٢ - عن الشعبي قال:

جاء رجلٌ إلى عبد الله بن عمرو - وعنده القوم جلوس - يتخطى إليه،
فمنعوه، فقال: اتركوا الرجل، فجاء حتى جلس إليه.

فقال: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعتُ رسول
الله ﷺ يقول:

«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى
الله عنه».

[خ: ٢ - ك الإيمان، ٤ - ب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. م: ١ - ك الإيمان،
ح ٦٤].

قلت: ليس عنده الشطر الثاني.

* الشرح *

(جاء رجلٌ إلى عبد الله بن عمرو - وعنده القوم جلوس - يتخطى إليه):
يتخطى: أي: يخطو خطوةً خطوةً، والخطوة - بالضم -: بُعد ما بين القدمين في
المشي. «النهاية».

وتخطى إليه: لأنه صاحب المجلس، وهو شاهد الباب.

(فمنعوه، فقال: اتركوا الرجل، فجاء حتى جلس إليه، فقال: أخبرني

بشيءٍ سمعته من رسول الله ﷺ) : فيه طلب استماع حديث رسول الله ﷺ والاستزادة منه .

(قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : المسلم من سلمَ المسلمون من لسانه) : وإيذاء اللسان يكون بالشتيم واللعن والغيبة والبهتان والنميمة والسعي إلى السلطان وغير ذلك . «مرقاة» (١ / ١٤٣) بتصرف .

(ويده) : بالضرب والقتل والهدم والدفع والكتابة بالباطل ونحوها .
وخصاً [أي اللسان واليد] لأنَّ أكثر الأذى بهما أو أُريد بهما مثلاً .
وقدّم اللسان لأنَّ الإيذاء به أكثر وأسهل ، ولأنه أشد نكايه كما قال :
جراحات السنن لها التئامٌ ولا يلتام ما جرح اللسانُ
ولأنه يعم الأحياء والأموات ، وابتلي به الخاصّ والعامّ خصوصاً في هذه الأيام .

وعبر به دون القول ليشمل إخراج استهزاء بغيره .

وقيل : كنى باليد عن سائر الجوارح ؛ لأنَّ سلطنة الأفعال إنما تظهر بها ، إذ بها البطش والقطع والوصل والمنع والأخذ ، فقيل : في كلِّ عملٍ هذا مما عمّلته أيديهم وإن لم يكن وقوعه بها .

وفيه أن الأيدي واليدين توضعان موضع الأنفس . «مرقاة» أيضاً .

وليس المراد نفي أصل الإسلام عن من لم يكن بهذه الصفة ، كما ذكر أهل العلم ، وانظر ما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله - في كتاب الإيمان في مواطن عديدة .

(والمهاجرُ من هجرَ ما نهى الله عنه) : قال في «الفتح» (١ / ٥٤) : « هو بمعنى الهاجر، وإن كان لفظ المُفاعِلِ يقتضي وقوع فعلٍ من اثنين، لكنه هنا للواحد كالمسافر.

ويُحتمل أن يكون على بابِه؛ لأنَّ مِنْ لَازِمِ كَوْنِه هَاجِرًا وَطَنَه مِثْلًا أَنَّهُ مَهْجُورٌ مِنْ وَطَنِه، وَهَذِهِ الْهَجْرَةُ ضَرْبَانِ : ظَاهِرَةٌ وَبَاطِنَةٌ.

فالباطنة ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان.

والظاهرة الفرار بالدين من الفتن.

وكأنَّ المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا يتكلموا على مجرد التحول من دارهم حتى يمتثلوا أوامر الشرع ونواهيهِ.

ويُحتمل أن يكون ذلك قيل بعد انقطاع الهجرة، لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةَ تَطْيِيبًا لِقُلُوبِ مَنْ لَمْ يُدْرِكْ ذَلِكَ، بَلْ حَقِيقَةً الْهَجْرَةَ تَحْصُلُ لِمَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَاشْتَمَلَتْ هَاتَانِ الْجُمْلَتَانِ عَلَى جَوَامِعٍ مِنْ مَعَانِي الْحِكْمِ وَالْأَحْكَامِ.

٤٧٨ - باب أكرم النَّاسِ على الرجلِ جليسه - ٥٤١

١١٤٥/٨٧٣ - عن ابن عباس :

«أكرم النَّاسِ عليَّ جليسي».

* الشرح *

(أكرم النَّاسِ عليَّ جليسي) : فيه إكرام الرجل جليسه وضيافته وهذا يُقَيِّدُ كما لا يخفى بالجليل الصالح، لأنَّ في مجالسته عوناً على الطاعات، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر.

٤٧٩ - باب هل يُقدِّم الرَّجُلُ رِجْلَهُ بين يدي جليسه ؟ - ٥٤٢

١١٤٧/٨٧٤ - عن كثير بن مرة قال :

دخلتُ المسجد يوم الجمعة، فوجدتُ عوفَ بن مالك الأشجعي جالساً في حلقة، مدَّ رجليه بين يديه، فلَمَّا رآني قَبَضَ رِجْلِيه، ثمَّ قال لي :

«تدري لأي شيء مددتُ رجلي؟ ليحيي رجلاً صالحاً فيجلس.»

* الشرح *

(دخلتُ المسجد يوم الجمعة، فوجدتُ عوفَ بن مالك الأشجعي جالساً في حلقة، مدَّ رجليه بين يديه، فلَمَّا رآني قَبَضَ رِجْلِيه، ثمَّ قال لي : تدري لأي شيء مددتُ رجلي؟ ليحيي رجلاً صالحاً فيجلس) : فيه الاهتمام بالجلوس الصَّالِح، وتقدُّم في الباب الذي قبل هذا (باب أكرم النَّاس على الرجل جليسه) وفيه أثر ابن عباس، رضي الله عنهما .

وفيه تعليلٌ لِمَا يبدرُ من شيء قد يعاب فاعله، أو يعاتب عليه، أو يحدث شيئاً في نفس أخيه .

في « صحيح المصنّف » (١٨٢٥) و « صحيح مسلم » (١١٩٣) من حديث الصَّعْب بن جثامة الليثي - رضي الله عنه - قال : « أهديتُ رسول الله ﷺ حماراً وحشياً، فردَّه عليّ، فلَمَّا رأى ما في وجهي قال : إننا لم نردّه عليك إلا أنا حُرْمٌ . أي : مُحْرِمون .

وفي لفظٍ عند مسلم (١١٩٤) : « لولا أنَّا مُحْرِمون لَقَبَلناهُ منك . »

٤٨٠ - باب الرَّجُل يَكُونُ فِي الْقَوْمِ فَيَبْزُقُ - ٥٤٣

١١٤٨ / ٨٧٥ - عن الحارث بن عمرو السَّهْمِي قال :

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِمَنَى - أَوْ بِعَرَفَاتٍ - وَقَدْ أَطَافَ بِهِ - النَّاسُ ، وَيَجِيءُ الْأَعْرَابُ ، فَإِذَا رَأَوْا وَجْهَهُ قَالُوا : هَذَا وَجْهُ مُبَارَكٍ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ :

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا» .

فَدُرْتُ فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ :

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا» .

فَدُرْتُ فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي : فَقَالَ :

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا» .

فَذَهَبَ [يَبْزُقُ ، فَقَالَ] بِيَدِهِ [فَأَخَذَ بِهَا] بَزَاقَهُ ، وَمَسَحَ بِهِ نَعْلَهُ ، كَرِهَ أَنْ يَصِيبَ أَحَدًا مِنْ حَوْلِهِ .

[١١ : ٨ - كِ الْمَنَاسِكُ ، ٨ - ب فِي الْمَوَاقِيتِ ، ح ١٧٤٢] .

* الشرح *

(أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِمَنَى - أَوْ بِعَرَفَاتٍ - وَقَدْ أَطَافَ بِهِ - النَّاسُ) : فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (١٥٣٢) : « قَالَ : وَوَقَّتْ ذَاتَ عِرْقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ » .

(وَيَجِيءُ الْأَعْرَابُ ، فَإِذَا رَأَوْا وَجْهَهُ قَالُوا : هَذَا وَجْهُ مُبَارَكٍ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا . فَدُرْتُ فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : اللَّهُمَّ

اغفر لنا، فدُرت فقلتُ : استغفر لي : فقال : اللهم اغفر لنا) : فيه توجيهٌ لمن يُطلب منه الدعاء أن يعمّ به إخوانه .

(فذهب - يبزق ، فقال - بيده - فأخذَ بها - بزاقه) : هذا شاهد الحديث : الرجل يقوم يكون في القوم فيبزق ، وكأنَّ المعنى : لا حرج من فعل ذلك لحاجة .

(ومسح به نعله) : ليس المراد تخصيص النعال لهذا المسح ، ولكن هذا ما تيسر في ذلك الوقت والمكان ، وقد منَّ الله عزَّ وجلَّ على عباده بالخير ، فهناك أشياء مُخصَّصة لذلك ، والله أعلم .

(كره أن يصيب أحداً من حوله) : فيه أدبٌ رفيع من آداب المجالس ، وحرص المرء على عدم إيذاء غيره .

٤٨١ - باب مجالس الصُّعدات - ٥٤٤

١١٤٩ / ٨٧٦ - عن أبي هريرة :

أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عن المجالس بالصُّعدات ، فقالوا يا رسولَ اللَّهِ لَيْشَقُّ علينا الجلوسُ في بيوتنا؟ قال :

« فَإِنْ جَلَسْتُمْ فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا . »

قالوا : وما حَقُّها يا رسولَ اللَّهِ؟ قال :

« إِدْلَالُ السَّائِلِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَغَضُّ الْأَبْصَارِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ

عَنِ الْمُنْكَرِ . »

[ليس في شيء من الكتب الستة] . وانظر (٧٧٦ / ١٠١٤) .

* الشرح *

(أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَجَالِسِ بِالصُّعْدَاتِ) : أي: الطُّرُقَاتِ .

(فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْشَقُّ عَلَيْنَا الْجُلُوسُ فِي بَيْوتِنَا؟) : يشقُّ علينا: أي: يصعبُ، وفيه مصارحة العلماء بما يشقُّ عليهم، بحثاً عن الحلِّ .

(قال: فَإِنْ جَلَسْتُمْ فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا . قالوا: وما حَقُّها يا رسولَ الله؟

قال: إِدْلَالُ السَّائِلِ، وَرَدُّ السَّلَامِ) : لَأَنَّ رَدَّ السَّلَامِ واجبٌ؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النِّسَاءُ: ٨٦] .

(وَعُضُّ الْأَبْصَارِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ) : لَأَنَّ الْحَاجَةَ لِهَذِهِ الْأُمُورِ تَكْثُرُ فِي الطُّرُقَاتِ وَالْأَمَاكِنِ الْعَامَةِ، مَا لَا تَكْثُرُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، فَالَّذِي يَرَى الْمُنْكَرَ، لَا كَمَنْ يَسْمَعُ بِهِ .

وفي الحديث: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

وانظر الحديث (١٠١٤/٧٧٦) .

* * *

١١٥٠/٨٧٧ - عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ» قالوا: يا رسولَ الله! ما لنا بُدٌّ من

مجالسنا نتحدث فيها، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«أَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» .

قالوا: وما حقَّ الطريق يا رسولَ الله؟ قال:

«غَضُّ البَصْرِ، وكَفُّ الأذَى، والأمرُ بالمعروف، والنهيُ عن المنكر».

[خ: ٤٦ - ك المظالم، ٢٢ - ب أفنية الدور والجلوس فيها. م: ٣٧ - ك اللباس والزينة، ح

. [١١٤]

* الشرح *

(إِيَّاكُمْ والجلوسَ فِي الطَّرَقَاتِ . قالوا: يا رسولَ اللَّهِ! ما لنا بُدُّ من مجالسنا نتحدَّثُ فيها، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: أُمًّا إِذَا أُبِيْتُمْ، فأعطوا الطريقَ حَقَّهُ . قالوا: وما حقُّ الطريقِ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: غَضُّ البَصْرِ، وكَفُّ الأذَى، والأمرُ بالمعروف، والنهيُ عن المنكر): انظر ما قبله .

وفي هذا الحديث كَفُّ الأذَى: سواء كان مادياً أو معنوياً .

جاء في «شرح النووي» (١٣/١٠٢): «ويدخل في كَفِّ الأذَى اجتناب الغيبة، وظنَّ السوء، وإحقار بعض المارين، وتضييق الطريق، وكذا إذا كان القاعدون ممن يهابهم المارون أو يخافون منهم، ويمتنعون من المرور في أشغالهم بسبب ذلك؛ لكونهم لا يجدون طريقاً إلا ذلك الموضع» .

٤٨٢ - من أدلى رجله إلى البئر إذا

جلس وكشف عن الساقين - ٥٤٥

١١٥١/٨٧٨ - عن أبي موسى الأشعري قال:

خرج النبي ﷺ يوماً إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته، وخرجتُ في أثره، فلما دخل الحائط جلستُ على بابه، وقلت: لأكوننَّ اليوم بواب النبي ﷺ؛ ولم يأمرني .

فذهب النَّبِيُّ ﷺ فقضى حاجته وجلس على قفِّ البئر، وكشف عن ساقيه، ودلَّاهُما في البئر، فجاء أبو بكر - رضي الله عنه - ليستأذن عليه ليُدخل، فقالت: كما أنت، حتى أستأذن لك، فوقف، وجئت النَّبِيَّ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، أبو بكر يستأذن عليك، فقال:

« ائذن له، وبشره بالجنة ».

فدخل، فجاء عن يمين النَّبِيِّ ﷺ، فكشف عن ساقيه ودلَّاهُما في البئر. فجاء عمر، فقالت: كما أنت، حتى أستأذن لك، فقال النَّبِيُّ ﷺ:

« ائذن له، وبشره بالجنة ».

فجاء عمر عن يسار النَّبِيِّ ﷺ فكشف عن ساقيه ودلَّاهُما في البئر، فامتلاً القفُّ فلم يكن فيه مجلس.

ثم جاء عثمان، فقالت: كما أنت، حتى أستأذن لك، فقال النَّبِيُّ ﷺ:

« ائذن له، وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه ».

فدخل فلم يجد معهم مجلساً، فتحوَّل حتى جاء مقابلهم، على شفةِ البئر. فكشف عن ساقيه ثم دلَّاهُما في البئر فجعلتُ أتمنى أن يأتي أخ لي، وأدعو الله أن يأتي به، فلم يأت حتى قاموا.

قال ابن المسيَّب: فأولتُ ذلك قبورهم؛ اجتمعت هاهنا، وانفرد عثمان.

[خ: ٦٢ - ك فضائل أصحاب النَّبِيِّ ﷺ، ٥ - ب قول النَّبِيِّ ﷺ: « لو كنتُ مُتخذاً خليلاً ». م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٩].

* الشرح *

(خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يوماً إلى حائطٍ من حوائطِ المدينة لحاجته، وخرجتُ في إثره، فلمَّا دخلَ الحائطَ جلستُ على بابِه، وقلتُ: لأكوننَّ اليومُ بوابَ النَّبِيِّ ﷺ؛ ولم يأمرني): قال النووي (١٥ / ١٧٠): «وفي رواية: «أمرني أن أحفظ الباب»؛ وفي رواية: «لأكوننَّ بوابَ رسولِ الله ﷺ» .

[قال]: يُحتمَلُ أَنَّهُ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَكُونَ بَوَاباً فِي جَمِيعِ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، لِيَبْشُرَ هَؤُلاءِ الْمَذْكُورِينَ بِالْجَنَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَيُحتمَلُ أَنَّهُ أَمَرَهُ بِحِفْظِ الْبَابِ أَوَّلًا إِلَى أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ وَيَتَوَضَّأَ لِأَنَّهَا؛ حَالَةٌ يَسْتَتِرُ فِيهَا ثُمَّ حَفِظَ الْبَابَ أَبُو مُوسَى مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ. . وَتَقَدَّمَ (٧٤٢/٩٦٥) .

وقال شيخنا تعليقا على كلمة «ولم يأمرني»: «هذا خلافُ الروايةِ المتقدمة في التعليق على الحديث (٧٤٢/٩٦٥) بلفظ: «وأمرني بحفظ باب الحائط». وهي أصح من هذه التي هنا؛ لأنَّ فيها شريك بن عبد الله وهو ابن أبي نمر، وهو وإن كان من رجال الشيخين، فقد تكلم فيه بعضهم لأخطاء وقعت له في حديث المعراج، ولذلك قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يخطيء» .

ومع ذلك حاول التوفيق بين روايته هذه النافية، وتلك الرواية الصحيحة المثبتة في «الفتح» (٣٦/٧ - ٣٧)، ولست أرى ذلك، بل إنَّ روايته هذه ينبغي أن تُضمَّ إلى أخطائه المشار إليها آنفاً، ولعلَّ مُسْلِماً تعمَّد حذفها من روايته (٧/١١٨)، أو أنَّها هكذا وقعت له، وسواء كان هذا أو ذاك. فذلك ممَّا يوهنها، والله أعلم .

(فذهب النبي ﷺ ففضى حاجته وجلس على قفّ البئر) : وهو الدكّة التي تُجعل حولها، وأصل القفّ: ما غلظ من الأرض وارتفع، أو هو من القفّ اليابس؛ لأنّ ما ارتفع حول البئر يكون يابساً في الغالب. « النهاية » .

(وكشّف عن ساقيه، ودلّاهما في البئر) : الساق : ما بين الكعب والرّكبة .
(فجاء أبو بكر - رضي الله عنه - ليستأذن عليه ليدخل، فقلت : كما أنت، حتى أستأذن لك) : أي : لا تدخل حتى استأذن لك من رسول الله ﷺ .
(فوقف) : أي : أبو بكر .

(وجئت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله، أبو بكر يستأذن عليك، فقال : ائذن له، وبشره بالجنة . فدخل، فجاء عن يمين النبي ﷺ، فكشّف عن ساقيه ودلّاهما في البئر . فجاء عمر، فقلت : كما أنت، حتى أستأذن لك، فقال النبي ﷺ : ائذن له، وبشره بالجنة) : فيه فضل أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - وأنهما من أهل الجنة، وهناك أحاديث عديدة في فضلهما .

(فجاء عمر عن يسار النبي ﷺ فكشّف عن ساقيه ودلّاهما في البئر، فامتلاً القفّ فلم يكن فيه مجلس . ثمّ جاء عثمان، فقلت : كما أنت، حتى أستأذن لك، فقال النبي ﷺ : ائذن له، وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه) : بلواه خلعه وقتله، وفي الرواية المتقدمة قال : « الله المستعان » .

(فدخل فلم يجد معهم مجلساً، فتحولّ حتى جاء مُقابلهم، على شفة البئر) : جاء في « الوسيط » : « شفة الشيء : حرفه، يُقال : شفة الدلو وشفة الجبل وشفة الإنسان : الجزء اللحمي الظاهر الذي يستر الأسنان » .
فالمراد من شفة البئر هنا حرفه وطرفه .

جاء في «روح المعاني» - ملتقطاً -: «الشِّفا: بمعنى الشِّفة، وتفسير الشِّفا بالطَّرْف مأثور عن السدي ووارد عن العرب».

(فكشَف عن ساقيه ثم دَلَاهُمَا في البئر): فيه موافقة الزائر للعمل الذي يفعله المزور ومشاركته ذلك إن لم يكن حراماً.

قال النووي (١٥/١٧٢): «هذا فعلاه للموافقة وليكون أبلغ في بقاء النبي ﷺ على حالته وراحته؛ بخلاف ما إذا لم يفعلاه، فربما استحيا منهما فرفعهما».

(فجعلت أتمنى أن يأتي أخ لي، وأدعو الله أن يأتي به، فلم يأت حتى قاموا): في لفظ عند مسلم: «فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني فقلت: إن يرد الله بفلان - يريد أخاه - خيراً يأت به».

(قال ابن المسيب، فأولت ذلك قبورهم؛ اجتمعت هاهنا، وانفرد عثمان): أي: أن عثمان لما لم يجد معهم مجلساً؛ تحوّل حتى جاء مقابلهم، فأول ذلك سعيد بن المسيب باجتماع قبورهم، وانفرد قبر عثمان، وكذلك كان.

قال النووي: «وهذا من باب الفراسة الصادقة».

وفيه الحث على المسابقة إلى الخيرات، فإن عثمان لم يجد معهم مجلساً، لأنه سبق في القدوم من قبل أبي بكر وعمر - رضي الله عنهم أجمعين - والله أعلم.

جاء في «التحفة» (١٠/٢٠٨) نقلاً عن النووي: «في الحديث فضيلة هؤلاء الثلاثة، وأنهم من أهل الجنة وفضيلة لأبي موسى، وفيه معجزة ظاهرة

لِلنَّبِيِّ ﷺ لِإِخْبَارِهِ بِقِصَّةِ عَثْمَانَ وَالْبَلْوَى، وَأَنَّ الثَّلَاثَةَ يَسْتَمِرُّونَ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْهُدَى».

* * *

١١٥٢/٨٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ [مِنَ النَّهَارِ] لَا يَكْلُمُنِي وَلَا أَكْلِمُهُ، حَتَّى أَتَى سَوْقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَجَلَسَ بِفَنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ؛ فَقَالَ:

«أَتَمُّ لُكْعُ؟ أَتَمُّ لُكْعُ؟» فَحَبَسَتْهُ شَيْئاً، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تَلْبِسُهُ سِخَاباً أَوْ تَغْسِلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ:

«اللَّهُمَّ أَحِبِّهِ، وَأَحِبِّ مِنْ يَحِبُّهُ».

[خ: ٣٤ - ك البيوع، ٤٩ - ب ما ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ. م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح

. [٥٧]

* الشرح *

(خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ): أَي: قِطْعَةٌ مِنْهُ.

(لَا يَكْلُمُنِي وَلَا أَكْلِمُهُ): قَالَ فِي «العمدة» (١١ / ٢٣٩): «أَمَّا مِنْ جَانِبِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَعَلَّهُ كَانَ مَشْغُولَ الْفِكْرِ بُوْحِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ، وَأَمَّا مِنْ جَانِبِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَلِلتَّوْقِيرِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ شَأْنِ الصَّحَابَةِ إِذَا لَمْ يَرَوْا مِنْهُ نَشَاطاً».

(حَتَّى أَتَى سَوْقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَجَلَسَ بِفَنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ): «فِيهِ إِبَاحَةٌ الْمَتَاجِرِ وَدُخُولِ الْأَسْوَاقِ لِلْأَشْرَافِ وَالْفَضْلَاءِ» قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ كَمَا فِي «الفتح» (٤ / ٣٣٩).

(فقال : أثم لُكِعُ؟) : يعني : أهنالك الحسن !

(أثم لُكِعُ؟) : كرّره للاهتمام في تحصيله . « مرقاة » .

واللكع : له عدّة معانٍ والمراد به هنا : الصغير . ذكره جمع من العلماء .

(فحبّسته شيئاً) : أي : منّعته من المبادرة إلى الخروج إليه قليلاً ، والفاعل

فاطمة ، رضي الله عنها . « فتح » .

(فظننتُ أنّها تُلبّسه سخاباً أو تغسّله) : قال النووي (١٥ / ١٩٣) :

« السخّاب - بكسر السين المهملة وبالخاء المعجمة - جمعه سخب وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب ، يُعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري .

وقيل : هو خيط فيه خرز سُمّي سخاباً لصوت خرزه عند حركته من

السخّاب - بفتح السين والحاء - يُقال الصخب بالصاد وهو اختلاط الأصوات .

وفي هذا الحديث : جواز إلباس الصبيان القلائد والسخّاب ونحوها من

الزينة ، واستحباب تنظيفهم ؛ لا سيّما عند لقائهم أهل الفضل واستحباب

النظافة مُطلقاً » .

(فجاء يشتدُّ) : أي : يُسرّع في المشي .

(حتى عانقه وقبّله) : قال النووي أيضاً : « فيه استحباب ملاطفة الصبيّ

ومداعبته رحمةً له ولطفاً واستحباب التواضع مع الأطفال وغيرهم » .

(وقال : اللهم أحبّبه وأحبّ من يحبّه) : في « الصحيحين » : « اللهم إنّي

أحبّه ، فأحبّه ، وأحبّ من يحبّه » ، وهكذا ، جاءت كلمة « أحبّبه » بفك الإدغام

وجاءت أيضاً بالإدغام، وكذلك كلمة «أحبب»، وانظر العمدة (٢٤٠/١١) وفيه الحث على حبِّ الحسن، رضي الله عنه.

٤٨٣ - باب إذا قام له رجلٌ من مجلسه لم يقعد فيه - ٥٤٦

١١٥٣/٨٨٠ - عن ابن عمر قال:

«نهى النبي ﷺ أن يُقيمَ الرجلُ من مجلسه ثم يجلس فيه».

وكان ابنُ عمرٍ إذا قام له رجلٌ من مجلسه، لم يجلس فيه.

[خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٣٢ - ب إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس. م: ٣٩ - ك السلام،

ح [٢٩].

* الشرح *

(نهى النبي ﷺ أن يُقيمَ الرجلُ من مجلسه ثم يجلس فيه، وكان ابنُ عمرٍ

إذا قام له رجلٌ من مجلسه، لم يجلس فيه): انظر (١١٤٠/٨٦٩).

وفي «الصحيحين» زاد في حديث ابن جريج: «قُلْتُ: في يوم الجمعة؛

قال: في يوم الجمعة وغيرها».

وجاء في «التحفة» (٢٥/٨): «قال ابن أبي جمرة: هذا اللفظ عامٌ في

المجالس ولكنه مخصوصٌ بالمجالسِ المباحة، إمّا على العموم كالمساجد ومجالس

الحكام والعلم، وإمّا على الخصوص كمن يدعو قومًا بأعيانهم إلى منزله لوليمةٍ

ونحوها.

وأما المجالس التي ليس للشخص فيها ملك ولا إذن له فيها فإنه يُقام ويُخرج

منها، ثم هو في المجالس العامة وليس عاماً في الناس، بل هو خاصٌ بغير المجانين، ومن يحصل منه الأذى كأكل الثوم النيء إذا دخل المسجد، والسفيه إذا دخل مجلس العلم أو الحكم.

قال: والحكمة في هذا النهي منع استنقاص حق المسلم المقتضي للضغائن، والحث على التواضع المقتضي للمواددة. وأيضاً فالناس في المباح كلهم سواء، فمن سبق إلى شيء استحقه، ومن استحق شيئاً فأخذ منه بغير حق فهو غصب، والغصب حرام، فعلى هذا قد يكون بعض ذلك على سبيل الكراهة، وبعضه على سبيل التحريم.

وسبق الكلام حول التحريم والكراهة.

٤٨٤ - باب الأمانة - ٥٤٧

١١٥٤/٨٨١ - عن أنس:

«خدمتُ رسولَ الله ﷺ يوماً، حتى إذا رأيتُ أنِّي قد فرغتُ من خدمته قلتُ: يُقيلُ النبي ﷺ، فخرجتُ من عنده، فإذا غلِمةٌ يلعبون، فقُمتُ أنظر إليهم إلى لعبهم.

فجاء النبي ﷺ فأنتهى إليهم، فسلم عليهم، ثم دعاني، فبعثني إلى حاجة، فكان في فيءٍ حتى أتيتُه، وأبطأتُ على أمي فقالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني النبي ﷺ إلى حاجة، قالت: ما هي؟ قلت: إنَّه سرُّ للنبي ﷺ، فقالت: احفظ على رسول الله ﷺ سره.

فما حدثتُ بتلك الحاجة أحداً من الخلق، فلو كنتُ محدثاً حدثتُك بها».

[خ: ك الاستعذان، ٤٦ - ب حفظ السرّ مختصراً. ونحوه في م. ك: فضائل الصحابة، ح . ٢٤٨٢.]

* الشرح *

(خدمتُ رسولَ الله ﷺ يوماً، حتى إذا رأيتُ أنني قد فرغتُ من خدمته، قلتُ: يُقيل النبي ﷺ) : المقييل والقيلولة : الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معها نوم، يُقال : قال يقيل قيلولة، فهو قائل . وانظر (٥٢٢ - باب القائلة - ٥٩٢) .

(فخرجتُ من عنده، فإذا غلماً يلعبون، فقُمتُ أنظر إليهم إلى لعبهم، فجاء النبي ﷺ فانتهى إليهم، فسلم عليهم) : فيه السلام على الصبيان وفيه تواضعه - عليه الصلاة والسلام - وانظر (٤٢١ - باب السلام على الصبيان - ٤٧٧) .

(ثم دعاني، فبعثني إلى حاجة، فكان في فيءٍ) : أصل الفيء الرجوع، ومنه قيل للظل الذي يكون بعد الزوال فيء؛ لأنه يرجع من جانب الغرب إلى جانب الشرق .

قال شيخنا: في رواية لأحمد: «وقعد في ظلّ جدار، أو في جدار»، زاد في أخرى: «فلما رجعت قال: لا تُخبر أحداً» .

وفي «صحيح سنن أبي داود» - كما تقدّم - : «وقعد في ظلّ جدار أو قال إلى جدار» .

(حتى أتيته، وأبطأتُ على أمِّي فقالت: ما حبسك؟): أي: ما منعك من الرجوع في الوقت المقرّر؟

(قلت: بعثني النبي ﷺ إلى حاجة، قالت: ما هي؟ قلت: إنه سرٌّ للنبي ﷺ، فقالت: احفظ على رسول الله ﷺ سرّه): فيه وجوب حفظ الأسرار، وتشجيع الأمّهات أبناءهن على ذلك، وانظر (١١٣٩/٨٦٨).

(فما حدثتُ بتلك الحاجة أحداً من الخلق، فلو كنتُ محدثاً حدثتُك بها): أي: يا ثابت، وذلك لِمَا له عنده من مكانة ومنزلة. وفيه عظيم لطف أنس وصدق أمانته ووفائه بالعهد. « دليل ».

٤٨٥ - باب إذا التفت التفت جميعاً - ٥٤٨

١١٥٥/٨٨٢ - عن سعيد بن المسيّب: أنه سمع أبا هريرة يصفُ رسولَ الله ﷺ:

« كان ربّعةً، وهو إلى الطول أقرب، شديدَ البياض، أسودَ شعر اللحية، حسنَ الثّغر، أهدبَ أشفار العينين، بعيداً ما بين المنكبين، مفاضَ الخدين، يظاً بقدمه جميعاً، ليس لها أخمص، يُقبل جميعاً ويُدبر جميعاً، لم أر مثله قبل ولا بعد ».

* الشرح *

(كان ربّعةً): الوسيط القامة، ويُقال للمذكّر والمؤنث.

(وهو إلى الطول أقرب، شديدَ البياض، أسودَ شعر اللحية، حسنَ الثّغر):

الثَّغْر: الفم أو الأسنان أو مقدّمها. «المحيط».

(أهدبَ أشفار العينين): أي: طويل شعر الأَجْفَان، «النهاية» وتقدّم.

(بعيداً ما بين المنكبين، مُفاضَ الخديين): قال في «النهاية» - في غير هذا الحديث -: «... وقيل: المفاض أن يكون فيه امتلاء، من فيض الإناء».

قلتُ: ويؤيِّده حديث مسلم (٢٣٤٤): «عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - يَصِفُ وجهه - عليه الصلاة والسلام -: «كان مثل الشمس والقمر، وكان مستديراً».

قلتُ: والاستدارة تقتضي الامتلاء، والله أعلم.

(يطأُ بقدمه جميعاً، ليس لها أخصص): الأخصص من القدم الموضع الذي لا يلصق بالأرض منها عند الوطاء، كذا في «النهاية».

وفي «الوسيط»: «باطن القدم الذي يتجافى عن الأرض».

(يُقبِلُ جميعاً ويُدبِرُ جميعاً، لم أر مثله قبل ولا بعد): يُقبِلُ جميعاً ويُدبِرُ جميعاً: أي: شديد الحركة، قوي الأعضاء غير مسترخٍ في المشي. «النهاية»، والله تعالى أعلم، وتقدّم (٢٥٥/١٩٢).

قال في «الفيض» (٧٩/٥): «فلا يُسارقُ النظر ولا يَلوي عُنُقَه كالطائش الخفيف، بل كان يُقبِلُ ويُدبِرُ جميعاً».

قال القرطبي: ينبغي أن يخصَّ بالتفاتِه ورائه، أمَّا التفاتِه يَمَنَة أو يَسرة فبِعُنُقِه».

٤٨٦ - باب من استمع إلى حديث

قومٍ وهم له كارهون - ٥٥١

١١٥٩/٨٨٣ - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال:

«من صور صورة كُلف أن ينفخ فيها وعُذّب، ولن ينفخ فيها.

ومن تحلّم كُلف أن يعقد بين شعيرتين وعُذّب، ولن يعقد بينهما.

ومن استمع إلى حديث قومٍ [وهم] يَفِرّون منه، صبّ في أذنيه الأُنك.»

[خ: ٩١ - ك التعبير، ٤٥ - ب من كذب في حلمه].

* الشرح *

(من صور صورة): أي: إن كانت ذا روح.

(كُلف أن ينفخ فيها وعُذّب): أي: كُلف أن ينفخ فيها الروح. وفي نسخ «الأدب» التي بين يدي: «كُلف أن ينفخ فيه ولن ينفخ فيه». وفي «صحيح المصنّف»: «فيها».

(ولن ينفخ فيها): أي: لن يقدر على ذلك، والتكليف للتعذيب.

(ومن تحلّم): أي: من تكلف الحلم لأنّ باب التفعّل للتكلف. «عمدة» (١٦٧/٢٤).

وفي الحديث المتفق عليه: «من أفرى الفرى أن يري عينيه ما لم تر».

(كُلف أن يعقد بين شعيرتين وعُذّب، ولن يعقد بينهما): كُلف: على صيغة المجهول، أي: كُلف يوم القيامة، أي: يُعذّب بذلك، وذلك التكليف نوع من العذاب. «عمدة».

(ومن استمع إلى حديث قومٍ وهم يفرون منه): أي: لا يحبون استماعه .

في «صحيح المصنف» (٧٠٤٢): «ومن استمع إلى حديث قومٍ وهم له كارهون أو يفرون منه». وسيأتي - إن شاء الله - موقوفاً على ابن عباس بلفظ: «وهم له كارهون» (١١٦٧/٨٩٠).

(صَبَّ في أُذُنِيهِ الْآنُكَ): أي: الرصاص المذاب قاله بعض العلماء .

وفي «النهاية»: «هو الرصاص الأبيض، وقيل: الأسود، وقيل: هو الخالص منه» .

في «صحيح المصنف» (٧٠٤٢): «صَبَّ في أُذُنِهِ الْآنُكَ يوم القيامة» .

٤٨٧ - باب الجلوس على السرير - ٥٥٢

١١٦١/٨٨٤ - عن أبي العالية قال:

«جلستُ مع ابن عباس على سرير» .

وفي رواية عن أبي جَمْرَةَ قال:

كنتُ أقعدُ مع ابن عباس، فكان يُقعدني على سيره، فقال لي:

«أقمِ عندي حتى أجعلَ لك سَهْمًا من مالي» .

فأقمتُ عنده شهرين .

[خ: ٤٠ - ك الإيمان، ب اداء الخمس من الإيمان، ٢٥ - ك الحج، ٣٤ - ب التمتع والقران

والإفراد بالحج].

* الشرح *

(جلستُ مع ابن عباس على سرير): لعلُّ مراد المصنّف بهذا التبويّب والأثر، عدم التحرّج من الجلوس على السرير؛ وإثبات مشروعية ذلك، واللّه أعلم.

(وفي رواية عن أبي جَمْرَةَ قال: كنتُ أقعدُ مع ابن عباس، فكان يُقعدني على سريره): قال أبو العالية: « كان ابن عباس يرفعني على سريره، وقريش أسفل منه ويقول: هكذا العِلم يزيد الشريف شرفاً ويُجلِس الملوك على الأسرة»، نقله الجيلاني عن « تذكرة الحقاظ».

قال «الكرماني» (٢٠٧/١): « فيه أنّهُ يُستحبُّ للعالم إكرام الكبير القدر من جلسائه ورفع مجلسه».

قُلْتُ: وسبب قعود أبي جمرة ما جاء في « صحيح مسلم» (١٧) عنه قال: « كنتُ أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس».

وجاء في « شرح النووي» (١٨٦/١): « وأما معنى الترجمة فهو التعبير عن لغة بلغة، ثمّ قيل: أنّه كان يتكلّم بالفارسية، فكان يُترجم لابن عباس عمّن يتكلّم بها.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله تعالى -: وعندني أنّه كان يُبلغ كلام ابن عباس إلى من خفي عليه من الناس، إمّا لزحامٍ منع من سماعه فاسمعهم، وإمّا لاختصار منع من فهمه فأفهمهم أو نحو ذلك.

قال: وإطلاقه لفظ الناس يُشعر بهذا، قال: وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة بلغة أخرى، فقد أطلقوا على قولهم: باب كذا اسم الترجمة؛

لكونه يُعبرُ عما يذكره بعده .

هذا كلام الشيخ الظاهر أنّ معناه أنّه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم، واللّه أعلم .

(فقال لي: أقم عندي): أي: توطّنْ عندي لتساعدني على فهم كلام السائلين، إمّا أنّه كان يُترجم لابن عباس مراد السائل الأعجمي وبالعكس، وإمّا غير ذلك ممّا سبق ذكره في «شرح النووي»، وانظر ما قاله الكرمانلي (٢٠٧/١).

(حتى أجعل لك سهماً من مالي، فأقمتُ عنده شهرين): سهماً: نصيباً والجمع سهمان بالضمّ.

* * *

١١٦٢/٨٨٥ - عن خالد بن دينار أبو خلدة قال:

سمعتُ أنس بن مالك - وهو مع الحَكَم أمير بالبصرة على السرير - يقول:

«كان النبي ﷺ إذا كان الحرّ أبرَد بالصلاة، وإذا كان البَرْد بكَرَّ بالصلاة».

[خ: ١١ - ك الجمعة، ١٧ - ب إذا اشتدَّ الحرُّ يوم الجمعة].

* الشرح *

(سمعتُ أنس بن مالك - وهو مع الحَكَم أمير بالبصرة على السرير - يقول: كان النبي ﷺ إذا كان الحرّ أبرَد بالصلاة): أي: بصلاة الظهر، والمراد التأخير.

وفي الحديث المتفق عليه: «إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصلاة؛ فإنَّ شدةَ الحرِّ من فيح جهنَّم». والفيح: سطوع الحرِّ وفورانه.

(وإذا كان البرد بكراً بالصلاة): أي: عجل بها، والمراد بالتعجيل: بعد دخول الوقت فلا يفعل ذلك قبل الزوال، كما أن المراد بالإبراد والتأخير عدم خروج وقتها.

وجاء في «الفضل» (٢/ ٥٩٦) نقلاً عن «الفتح»: «فعلى الإمام إزالة التشويش عن المصلّي بكل طريق؛ محافظةً على الخشوع». وكذا نحوه في «العون» (٢/ ٧٦).

* * *

١١٦٣/٨٨٦ - عن أنس بن مالك قال:

دخلتُ على النَّبيِّ ﷺ وهو على سريرٍ مرمولٍ بشريطٍ، تحت رأسه وسادةٌ من أدمٍ حشوها ليفٌ، ما بين جلده وبين السريرِ ثوبٌ، فدخل عليه عمر فبكى، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «ما يبكيك يا عمر؟».

قال: أما والله ما أبكي يا رسول الله إلاّ أكون أعلمُ أنّك أكرم على الله من كسرى وقيصر، فهما يعيشان فيما يعيشان فيه من الدنيا، وأنت يا رسول الله بالمكان الذي أرى، فقال النَّبيُّ ﷺ:

«أما ترضى يا عمر أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة؟».

قلت: بلى يا رسول الله.

قال: «فإنه كذلك».

[قطعة من حديث طويل في خ: ٦٥ ك التفسير (سورة التحريم)، ٢-ب. ﴿تَبَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ * قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحَلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴿﴾].

* الشرح *

(دخلتُ على النَّبِيِّ ﷺ وهو على سريرٍ مرمولٍ): أي: منسوج.

(بِشْرِيْطٍ): هو خوص ورق النخل ونحوه مفتول، يُشْرَطُ به السرير ونحوه. «المحيط».

(تحت رأسه وسادةٌ من أَدَمَ حَشَّوْهَا لِيْفُ، ما بين جلده وبين السرير ثوبٌ): من أَدَمَ: أي: من جلد.

في «الصحيحين»: «فرايت أثر الحصير في جنبه فبكيت».

(فدَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرُ فَبَكَى، فقال له النَّبِيُّ ﷺ: ما يُبْكِيكَ يا عَمْرُ؟ قال: أما وَاللَّهِ ما أَبْكِي يا رَسولَ اللَّهِ أَلَّا أَكُونُ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ كَسْرِي وَقِيصْرِي، فَهَما يَعْيشَانِ فِيمَا يَعْيشَانِ فِيهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ يا رَسولَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَرَى، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: أما تَرْضَى يا عُمَرُ أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا): أي: يكون لهم نعيمها والتمتع بزهرتها ونضرتها ولذتها، ولا يكون لهم في الآخرة نصيب. «فيض» (٢/١٦٤) بزيادة.

(ولنا الآخرة؟): يعني الأنبياء والمؤمنين.

(قلت: بلى يا رسول الله، قال: فإنه كذلك): أي: لهم الدنيا الفانية ولنا الآخرة الباقية، فلا تبك ولا تحزن.

* * *

٨٨٧ / ١١٦٤ - عن أبي رفاعة العَدَوِي قال :

انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب ، فقلت : يا رسول الله ! رجلٌ غريبٌ جاء يسأل عن دينه ، لا يدري ما دينه ، فأقبل إليّ وترك خطبته .

فأتى بكرسيّ خلتُ قوائمه حديداً ، (قال حميد : أراه خشباً أسود حسبه حديداً) فقعده عليه ، فجعل يعلمني ممّا علّمه الله ، ثمّ أتى خطبته فأتمّ آخرها .

[م : ٧ - الجمعة ، ٦٠] .

* الشرح *

(انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب ، فقلت : يا رسول الله ! رجلٌ غريبٌ) : فيه الابتداء بالنكرة الموصوفة ، إذ (رجل) نكرة ، و (غريب) صفة فسأغ بذلك الابتداء .

(جاء يسأل عن دينه ، لا يدري ما دينه) : فيه استحباب تلوّط السائل في عبارته وسؤاله العالم ، قاله بعض العلماء .

وفيه أيضاً تواضعه وعدم استحيائه من ذكر ما فيه من داءٍ للاستطباب .

(فأقبل إليّ وترك خطبته) : قال النووي (٦ / ١٦٥) : «فيه تواضع النبي ﷺ ورفقه بالمسلمين ، وشفقته عليهم ، وخفض جناحه لهم .

وفيه المبادرة إلى جواب المستفتي وتقديم أهمّ الأمور فأهمّها ، ولعله كان سأل عن الإيمان وقواعده المهمة .

وقد اتفق العلماء على أنّ من جاء يسأل عن الإيمان وكيفية الدخول في الإسلام ؛ وجبَ إجابته وتعليمه على الفور .»

قُلْتُ: قد ترك النبي ﷺ خطبته فهذا مما يؤكد القاعدة الجليلة: «لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة» فكيف بمن يؤخرها لعرض زائل أو لدنيا فانية! (فأتي بكرسيٍّ خلتُ قوائمه حديداً): خَلْتُ: أي: حسبتُ.
قال النووي: «قعوده ﷺ على الكرسي ليسمع الباقر كلامه ويروا شخصه الكريم».

(قال حميد: أراه خشباً أسود): أي: لقدّمه.
(حسبه حديداً، فقعد عليه، فجعل يعلمني مما علّمه الله، ثم أتى خطبته فأتّم آخرها): ظاهر في أنه لم يعدها. «إكمال الإكمال» (٣/٢٤٨).
فائدة: علاقة هذا الحديث بالباب (الجلوس على السرير) من جهة قعود النبي ﷺ على الكرسي، إذ هو من نوعه، والله أعلم.

* * *

١١٦٥/٨٨٨ - عن عمران بن مسلم قال:

«رأيت أنساً جالساً على سرير، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى».

* الشرح *

(رأيت أنساً جالساً على سرير، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى): تقدّم مثله قبل حديثين دون ذكر وضع إحدى رجليه على الأخرى.

٤٨٨ - باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم - ٥٥٣

١١٦٦/٨٨٩ - عن سعيد المقبري قال:

مررتُ على ابن عمر ومعه رجلٌ يتحدث، فقامتُ إليهما، فلطم في

صدري فقال :

« إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما ، ولا تجلس معهما ، حتى تستأذنهما » .

فقلتُ : أصلحك الله يا أبا عبدالرحمن ، إنما رجوتُ أن أسمعَ منكما خيراً .

* الشرح *

(مررتُ على ابن عمرٍ ومعه رجلٌ يتحدث ، فقمْتُ إليهما ، فلطمَ في صدري فقال : إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما ، ولا تجلس معهما ، حتى تستأذنهما) : جاء في « الفضل » (٢ / ٦٠٠) : « قال ابن عبدالبرِّ : لا يجوز لأحد أن يدخلَ على المتناجيين في حال تناجيهما .

قال الحافظ : ولا ينبغي لداخل القعود عندهما ، ولو تباعد عنهما إلا بإذنهما . ولما افتتحا حديثهما سرّاً وليس عندهما أحد ؛ دلَّ على أن مرادهما أن لا يطَّلَع على كلامهما .

وقد يكون لبعض الناس قوة فهم بحيث إذا سمع بعض الكلام استدلَّ به على باقيه ، فالمحافظة على ترك ما يؤذي الغير مطلوبة وإن تفاوتت المراتب » .

(فقلتُ : أصلحك الله يا أبا عبدالرحمن ، إنما رجوتُ أن أسمعَ منكما خيراً) : وهذا لا يجوز ولو رجا سماع الخير ، فينبغي الاستئذان لما سبق .

* * *

١١٦٧/٨٩٠ - عن ابن عباس قال :

« من تسمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ، صبَّ في أذنه الأتلك ، ومن

تَحْلَمُ بِحُلْمٍ كُفِّ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً».

[صَحَّ مَرْفُوعاً فِي الْحَدِيثِ الْمَتَقَدِّمِ (١١٥٩/٨٨٣)].

* الشرح *

(من تَسَمَّعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ): تَسَمَّعَ: التَضَعِيفُ فِيهَا يَفِيدُ التَكْثِيرَ.

(صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ): أَي: كَمَا آثَرَ الْاسْتِمْتَاعَ بِالْمَعْصِيَةِ بِالْأُذُنِ كَانَ عِقَابُهُ وَعَذَابُهُ فِيهَا.

وَأَيْضاً كَمَا كَرِهَ النَّاسُ أَنْ يُسْتَمَعَ حَدِيثَهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ رُغْماً عَنْهُمْ، فَسُيُصَّبُ فِي أُذُنِ الْمَسْتَمِعِ الْآنُكَ وَهُوَ كَارِهِ لِدَلَالَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(وَمَنْ تَحْلَمَ بِحُلْمٍ كُفِّ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً): تَقَدَّمَ مَرْفُوعاً بِلَفْظِ: «كُفِّ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ».

وانظر (١١٥٩/٨٨٣).

٤٨٩ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث - ٥٥٤

١١٦٨/٨٩١ - عن عبد الله (هو ابن عمر)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ».

[خ: ٧٩ - ك الاستئذان، ٤٥ - ب لا يتناجى اثنان دون الثالث. م: ٣٩ - ك السلام، ح

. [٣٦]

* الشرح *

(إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ): أَي: لَا يَتَحَدَّثَانِ سِرًّا

منفردين عنه .

وجاء في «الفتح» (١١ / ٨٢) : (يتناجى) : « كذا للأكثر بألف مقصورة ثابتة في الخطّ صورة ياء، وتسقط في اللفظ لالتقاء الساكنين، وهو بلفظ الخبر ومعناه النهي » .

وجاء تعليل هذا في الحديث الذي بعده : « فَإِنَّهُ يُحْزِنُهُ ذَلِكَ » .

ولا مانع من هذا التناجى حين الاختلاط بالناس كما في الحديث الآتي - إن شاء الله تعالى - لزوال العلة التي تفضي إلى الحُزن .

٤٩٠ - باب إذا كانوا أربعةً - ٥٥٥

١١٦٩ / ٨٩٢ - عن عبد الله (هو ابن مسعود) قال : قال النبي ﷺ :

« إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ [حَتَّى يَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ / ١١٧١] ؛ فَإِنَّهُ يُحْزِنُهُ ذَلِكَ » .

[خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٤٧ - ب إذا كانوا أكثر من ثلاثة . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٣٨] .

* الشرح *

(إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ حَتَّى يَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ) : انظر ما قبله .

(فَإِنَّهُ يُحْزِنُهُ ذَلِكَ) : قال في «إكمال الإكمال» (٧ / ٣٥٧) : « أي : يقع في نفسه من ذلك ما يحزن لأجله، إذ يُقدَّر في نفسه أن حديثهما عنه، مما يكره أو أنهم لم يروه أهلاً لأن يُشركوه في حديثهم، إلى غير ذلك من تسويلات النفس وأحاديث الشيطان » .

قُلْتُ: ويدخل في ذلك عدم تناجي ثلاثة دون الرابع وأربعة دون الخامس،
أو أي عدد ينفرد عنهم واحد، كما يُنهى عن تحدُّث اثنين بلغة لا يفهمها
الثالث، أفادَه بعض العلماء.

* * *

١١٧٠ / ٨٩٣ - عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ مثله.

قلنا: فإن كانوا أربعة؟ قال:

«لا يضره، (وفي رواية: فلا بأس / ١١٧٢)».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(قلنا: فإن كانوا أربعة؟ قال: لا يضره، وفي رواية لا بأس): أي: لأنَّه قد
حصل الاختلاط فدفع التوهّم الحاصل بين الثلاثة. «عمدة» بزيادة.

٤٩١ - باب لا يجلس على حرف الشمس - ٥٥٧

١٧٤ / ٨٩٤ - عن قيس عن أبيه (هو أبو حازم البجلي):

«أنه جاء رسول الله ﷺ يخطب، فقام في الشمس، فأمره، فتحوّل إلى
الظل».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٥ - ب في الجلوس بين الظل والشمس].

* الشرح *

(أنه جاء رسول الله ﷺ يخطب، فقام في الشمس): أي: قام أبو حازم
البجلي.

(فأمره، فتحوّل إلى الظل) : أي : أمره رسول الله ﷺ أن يتحوّل إلى الظل ففعل .

في «الصحيحة» (٨٣٨) : « نهى أن يجلس بين الضح والظل ، وقال : مجلس الشيطان » .

الضحّ : ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض .

قال ابن الأثير : « أي : يكون نصفه في الشمس ونصفه في الظل » .

٤٩٢ - باب الاحتباء في الثوب - ٥٥٨

١١٧٥ / ٨٩٥ - عن أبي سعيد الخدري قال :

« نهى رسول الله ﷺ عن لبستين ، وبيعتين : نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع (الملامسة : أن يمسّ الرجل ثوبه ، والمنابذة : ينبذ الآخر إليه ثوبه) ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر .

واللبستان : اشتمال الصمّاء (والصمّاء : أن يجعل طرف ثوبه على إحدى عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه شيء) واللبسة الأخرى : احتباؤه بثوبه وهو جالس ، ليس على فرجه منه شيء » .

[خ : ٧٧ - اللباس ، ٢٠ - ب اشتمال الصمّاء . م : ٢١ - ك البيوع ، ح ٣] .

* الشرح *

(نهى رسول الله ﷺ عن لبستين ، وبيعتين) : لبستين : اللبسة أي : الهيئة

والحالة .

(نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع، الملامسة: أن يمس الرجل ثوبه): قال في «النهاية»: «اللامسة أن يقول: إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك فقد وجب البيع، ويكون ذلك قاطعاً للخيار».

(والمنابذة ينبذ الآخر إليه ثوبه): قال في «النهاية»: «المنابذة: هو أن يقول الرجل لصاحبه انبذ لي الثوب، أو أنبذه إليك؛ ليجب البيع». أي: يُقطع الخيار.

(ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر): أي: بلا تأمل، فيلزم بذلك بالنبذ واللامسة.

في «الصحيحين»: «... ويكون ذلك بيعهما من غير نظرٍ ولا تراضٍ».

(واللبستان: اشتمال الصمّاء): افتعال من الشملة، وهو كساء يُتغطى به ويُتلفف فيه.

(والصمّاء أن يجعل طرف ثوبه على إحدى عاتقيه، فيبدو أحد شقيه ليس عليه شيء): قال في «الفائق»: «هو أن يجلل بثوبه جسده، لا يرفع منه جانباً فيخرج يد؛ ومعنى النهي أنه لا يقدر على الاحتراس من شيء بيده لو أصابه».

وقال ابن الأثير: «هو أن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً، وإنما قيل لها صمّاء؛ لأنه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها؛ كالصخرة الصمّاء التي ليس لها خرق ولا صدع».

والفقهاء يقولون: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه عن أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فتتكشف عورته».

(واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس، ليس على فرجه منه شيء):
الاحتباء: هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره
ويشده عليها، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب.

وإنما نهى عنه لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربما تحرك أو زال الثوب
فتبدو عورته. «النهاية».

٤٩٣ - باب من ألقى له وسادة - ٥٥٩

١١٧٦/٨٩٦ - عن أبي قلابة قال: أخبرني أبو المليح قال:

دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو، فحدثنا:

أن النبي ﷺ ذكر له صومي، فدخل علي فألقيت له وسادة من أدم
حشوها ليف، فجلس على الأرض، وصارت الوسادة بيني وبينه، فقال لي:
«أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟» قلت: يا رسول الله! قال:
«خمساً»، قلت: يا رسول الله! قال: «سبعاً»، قلت: يا رسول الله! قال:
«تسعاً»، قلت: يا رسول الله! قال: «إحدى عشرة»، قلت: يا رسول الله!
قال:

«لا صوم فوق صوم داود، شطر الدهر، صيام يوم وإفطار يوم».

[خ: ٣٠ - ك الصيام، ٥٩ - ب صيام داود عليه السلام - م: ١٣ - ك الصيام، ح ١٩١].

* الشرح *

(عن أبي قلابة قال: أخبرني أبو المليح قال: دخلت مع أبيك زيد على
عبد الله بن عمرو، فحدثنا: أن النبي ﷺ ذكر له صومي، فدخل علي فألقيت

له وسادةً من أدم حشوها ليف) : فيه إكرام الضيف والكبار وأهل الفضل .
« نووي » ، وانظر (٨٨٦ / ١١٦٣) .

(فجلسَ على الأرض ، وصارت الوسادة بيني وبينه ، فقال لي : أما يكفيك من كلِّ شهر ثلاثة أيام ؟) : فيه بيان ما كان عليه النبي ﷺ من التواضع ومُجانبة الاستئثار على صاحبه وجليسه . « نووي » (٤٧ / ٨) .

(قلتُ : يا رسول الله !) : أي : لا يكفيني أُريدُ المزيد .

(قال : خمساً ، قلتُ : يا رسول الله ، قال : سبعاً ، قلتُ يا رسول الله ، قال : تسعاً ، قلتُ : يا رسول الله ، قال : إحدى عشرة) : في لفظٍ لمسلم : « أَحَدَ عشر » وهو يوافق المعدود من حيث التذكير .

(قلتُ : يا رسول الله ، قال : لا صومَ فوقَ صومِ داود) : أي : لا فضل ولا كمال في صوم التطوع فوق صوم داود - عليه الصلاة والسلام - وهو صوم يوم وإفطار يوم . « عمدة » (٩٤ / ١١) .

(شَطْرُ الدَّهْرِ) : أي : نصفه .

(صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ) : في « صحيح المصنّف » : « ولا يفرُّ إذا لاقى » .

قال في « الفتح » (٢٢٥ / ٤) : « فيه بيان رفق رسول الله ﷺ بأُمَّته وشفقته عليهم ، وإرشاده إيَّاهم إلى ما يُصلِحهم ، وحثّه إيَّاهم على ما يطيقون الدوام عليه ، ونهيه عن التعمق في العبادة لِمَا يُخشى من إفضائه إلى الملل المُفضي إلى الترك أو ترك البعض ، وقد ذمَّ الله تعالى قوماً لازموا العبادة ثم فرطوا فيها .

وقيه الندب إلى الدوام على ما وظّفه الإنسان على نفسه من العبادة .

وفيه جواز الإخبار عن الأعمال الصالحة والأوراد ومحاسن الأعمال، ولا يخفى أن محل ذلك عند أمن الرياء، وأن النفل المطلق لا ينبغي تحديده؛ بل يختلف الحال باختلاف الأشخاص والأوقات والأحوال».

* * *

١١٧٧/٨٩٧ - عن عبد الله بن بسر:

«أن النبي ﷺ مرَّ على أبيه، فألقى له قطيفة فجلسَ عليها».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أن النبي ﷺ مرَّ على أبيه): أي: على بسر، أبي عبد الله.

(فألقى له قطيفة فجلسَ عليها): القطيفة: كساء له خمل وتقدم.

٤٩٤ - باب القُرْفُصَاء - ٥٦٠

١١٧٨/٨٩٨ - عن قَيْلَةَ قالت:

«رأيتُ النبي ﷺ قاعداً القُرْفُصَاء، فلَمَّا رأيتُ النبي ﷺ المتخَشَّع في

الجلسة أَرَعَدْتُ مِنَ الْفَرَقِ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٢٥ - ب في جلوس الرجل].

* الشرح *

(رأيتُ النبي ﷺ قاعداً القُرْفُصَاء): هي جِلْسَةُ المحتسبي بيديه. «النهاية».

وفي «المحيط»: «أن يجلس على أليتيه، ويلصق فخذيه ببطنه، ويحتسبي بيديه،

يضعهما على ساقيه، أو يجلسَ على ركبتيه مُنكبًّا، ويلصق بطنه بفخذه ويتأبط كفيه». .

(فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ المتخشع في الجلسة) : أي : الخاشع الخاضع لله تعالى .

(أُرْعِدْتُ) : أي : أخذتني الرعدة والاضطراب والحركة .

(من الفرق) : أي : من شدة الخوف .

٤٩٥ - باب التربع - ٥٦١

١١٧٩/٨٩٩ - عن حَنْظَلَةَ بْنِ حَذِيمٍ قَالَ :

« أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَيْتُهُ جَالِسًا مَتْرَبًا » .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَيْتُهُ جَالِسًا مَتْرَبًا) : أي : ثانياً قدميه تحت فخذه، مخالفاً لهما، وانظر « الوسيط » .

* * *

١١٨١/٩٠٠ - عن عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ :

« رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَجْلِسُ هَكَذَا - مَتْرَبًا - وَيَضَعُ إِحْدَى قَدَمَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى » .

* الشرح *

(عن عمران بن مسلم قال: رأيت أنس بن مالك يجلس هكذا - متربعا -
ويضع إحدى قدميه على الأخرى): انظر ما قبله.

والاهتمام بوصف جلسة أنس - رضي الله عنه - كونه خادم النبي ﷺ، والله
تعالى أعلم.

٤٩٦ - باب الاحتباء - ٥٦٢

١١٨٢/٩٠١ - عن سليم بن جابر الهجيمي قال:

أتيت النبي ﷺ وهو محتب في بردة، وإن هداها لعلى قدميه.

فقلت: يا رسول الله، أوصني، قال:

«عليك باتقاء الله، ولا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تُفرغ
للمستسقي من دلوك في إنائه، أو تكلم أخاك ووجهك مُنسط.

وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة، ولا يحبها الله، وإن امرؤ عيرك
بشيء يعلمه منك فلا تعيره بشيء تعلمه منه، دعه يكون وباله عليه،
وأجره لك، ولا تسب شيئا».

قال: فما سببت بعد دابة ولا إنساناً.

[د: ٣١ - ك اللباس، ٢٠ - ب في الهدب، ح ٤٠٧٤ . د أيضاً: ٣١ - ك اللباس، ٢٤ - ب

ما جاء في إسبال الإزار، ح ٤٠٨٤].

* الشرح *

(أتيت النبي ﷺ وهو محتب في بردة): جاء في «العون» (١٢٧/١١):

« والمعنى : أنه كان جالساً على هيئة الاحتباء، وألقى بُردته خلف رُكبتيه وأخذ بكل يد طرفاً من تلك البُرْدَة؛ ليكون كالمتكى على شيء، وهذا عادة العرب إذا لم يتكئوا على شيء. كذا في « المرقاة » .

وقال في « المجمع » : الاحتباء : هو أن يضمّ رجله إلى بطنه بثوبٍ يجمعها به مع ظهره ويشده عليها، وقد يكون باليدين . انتهى .

والنّهْي عن الاحتباء في ثوب واحد؛ إنّما هو إذا لم يكن على فرجه منه شيء .» .

والمنهي عنه في الاحتباء ما كان يُفضي إلى انكشاف العورة كما ذكر بعض العلماء .

(وإنّ هُدّابها لعلَى قَدَميه) : الهدبة : القطعة والطائفة من الشيء، انظر « غريب الحديث » للخطابي (١ / ١٣٩) .

وفي « الوسيط » : « طرفه الذي لم يُنسج » . وقال الداودي : « هي ما يبقى من الخيوط من أطراف الأردية » . « عون » .

(فقلتُ : يا رسولَ الله، أوصني، قال : عليك باتّقاء الله، ولا تحقرنَّ من المعروف شيئاً) : جاء في « المرقاة » (٤ / ٣٩٦) : « قال الطيبي : المعروف : اسم جامع لكل ما عُرف من طاعة الله تعالى والإحسان إلى الناس، وهو من الصفات الغالبة . أي : أمرٌ معروف بين الناس إذا رأوه لم يُنكروه، ومن المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم، وتلقّي الناس بوجه طلق » ، وتقدّم .

(ولو أن تُفرغَ للمستسقي من دلوك في إنائه) : تفرغ : أي : تصبّ، وفيه عدم تحقير شيء من العمل، وتقدّم (٢٣٣ / ٣٠٤) .

(أَوْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَوَجْهَكَ مُنْبَسِطٍ) : أَي : مُنْطَلِقٍ .

(وَأَيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ) : هُوَ تَطْوِيلُ الثَّوْبِ وَإِرْسَالُهُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ الْمَشْيِ .

(فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَلَا يُحِبُّهَا اللَّهُ) : مِنَ الْمَخِيلَةِ : أَي : مِنَ الْخِيَلِ وَالْتِكْبَرِ .

(وَإِنْ أَمْرٌ عَيْرٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ مِنْكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِشَيْءٍ تَعْلَمُهُ مِنْهُ) : عَيْرٌ :

مِنَ التَّعْيِيرِ وَهُوَ التَّوْبِيخُ وَالتَّعْيِيبُ عَلَى ذَنْبٍ .

(دَعَهُ يَكُونُ وَبَالَهُ عَلَيْهِ وَأَجْرَهُ لَكَ) : أَي : ثَقُلَ ذَلِكَ وَوَخَامَتَهُ . مَأْخُوذٌ مِنْ

وَبَلَ الْمَرْتَعِ بَضْمِ الْمَوْحِدَةِ وَبِالْأُذَى إِذَا وَخِمَ، وَلَمَّا كَانَ عَاقِبَةُ الْمَرْعَى الْوَخِيمِ إِلَى سُوءٍ؛

قِيلَ فِي سُوءِ الْعَاقِبَةِ وَبِالْ .

وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الْحَدِيثِ : الْعَذَابُ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ يُعَجَّلُ بَعْضُهُ فِي الدُّنْيَا .

« دَلِيلٌ » (٢٨١ / ٣) .

(وَلَا تَسْبِنْ شَيْئًا . قَالَ : فَمَا سَبَبْتُ بَعْدُ دَابَّةً وَلَا إِنْسَانًا) : فِيهِ سُرْعَةُ اسْتِجَابَةِ

الصَّحَابَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

* * *

١١٨٣ / ٩٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

مَا رَأَيْتُ حَسَنًا قَطًّا إِلَّا فَاضَتْ عَيْنَايَ دُمُوعًا، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ

يَوْمًا، فَوَجَدَنِي فِي الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَمَا كَلَّمَنِي حَتَّى

جِئْنَا سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَطَافَ فِيهِ وَنَظَرَ، ثُمَّ انصَرَفَ وَأَنَا مَعَهُ؛ حَتَّى جِئْنَا

الْمَسْجِدَ، فَجَلَسَ فَاحْتَبَى، ثُمَّ قَالَ :

« أَيْنَ لِكَاعٍ ؟ ادْعَ لِي لِكَاعٍ . »

فجاء حسن يشدّ فوقه في حجره، ثم أدخل يده في حَيْتِه، ثم جعل
النبي ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه فيه، ثم قال:
«اللهم إني أحبه، فأحبه، وأحب من يحبه».

[خ: ٣٤ - ك البيوع، ٤٩ - ب ما ذكر في الأسواق . م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٥٧]
نحوه .

* الشرح *

(ما رأيتُ حسناً قطّ إلا فاضت عيناى دموعاً) : فيه رقة قلب أبي هريرة
- رضي الله عنه - ولعل بكاءه لما رأى من رفق النبي ﷺ ورحمته بالحسن
- رضي الله عنه - والله أعلم .

(وذلك أن النبي ﷺ خرج يوماً، فوجدني في المسجد، فأخذ بيدي،
فانطلقتُ معه، فما كلمني حتى جئنا سوق بني قينقاع، فطاف فيه ونظر،
ثم انصرف وأنا معه؛ حتى جئنا المسجد، فجلس فاحتبى) : الاحتباء : هو أن
يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشدّه عليها .
وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . « النهاية » . وهذا شاهد
الحديث .

ولعلّ المصنّف يريد بذلك بيان ما يجوز من الاحتباء، والله أعلم .

(ثم قال : أين لكاع ؟ ادع لي لكاع . فجاء حسن يشدّ فوقه في حجره) :
يشدّ : أي : يعدو ويسرع في المشي .

(ثم أدخل يده في حَيْتِه، ثم جعل النبي ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه فيه،
ثم قال : اللهم إني أحبه، فأحبه، وأحب من يحبه) : انظر (١١٥٢ / ١٧٩) .

٤٩٧ - باب مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ - ٥٦٣

٩٠٣/١١٨٤ - عن أنس بن مالك :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمَ الظَّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عَظِيمًا، ثُمَّ قَالَ :

«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا».

قال أنس : فأكثرَ النَّاسُ البكاءَ حينَ سَمِعُوا ذلكَ من رسولِ اللهِ ﷺ، وأكثَرَ رسولُ اللهِ ﷺ أن يقول :

«سلوا».

فبركَ عمرُ على رُكْبَتَيْهِ وقال : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حينَ قال ذلكَ عمرُ، ثُمَّ قال رسولُ اللهِ ﷺ :

«أولى، أما والذي نفس محمد بيده، لقد عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ - وَأَنَا أَصْلِي - فلم أرَ كاليومِ في الخَيْرِ والشرِّ».

[خ : ٩٦ - ك الاعتصام، ٣ - ب ما يُكره من كثرة السؤال . م : ٤٣ - ك الفضائل، ح

. [١٣٦]

* الشرح *

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمَ الظَّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عَظِيمًا، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ،

فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم، ما دمت في مقامي هذا. قال أنس: فأكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ، وأكثر رسول الله ﷺ أن يقول: (سَلُوا): جاء في «شرح النووي» (١١٣/١٥): «قال العلماء: هذا القول منه ﷺ محمول على أنه أوحى إليه وإلا فلا يعلم كل ما سئل عنه من المغيبات إلا بإعلام الله تعالى.

قال القاضي: وظاهر الحديث أن قوله ﷺ: «سلوني» إنما كان غضباً كما قال في الرواية الأخرى [عند مسلم: ٢٣٦٠]: «سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها فلماً أكثر عليه غضب ثم قال للناس: سلوني».

وكان اختياره ﷺ ترك تلك المسائل لكن وافقهم في جوابها؛ لأنه لا يمكن رد السؤال، ولما رآه من حرصهم عليها، والله أعلم.

(فبرك عمر على ركبتيه): هذا شاهد الباب.

قال النووي: «فعله أدباً وإكراماً لرسول الله ﷺ، وشفقةً على المسلمين؛ لئلا يؤذوا النبي ﷺ فيهلكوا».

(وقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً): قال النووي أيضاً: «ومعنى كلامه: رضينا بما عندنا من كتاب الله تعالى وسنة نبينا محمد ﷺ واكتفيناه عن السؤال ففيه أبلغ كفاية».

(فسكت رسول الله ﷺ حين قال ذلك عمر، ثم قال رسول الله ﷺ: أولى): قال في «النهاية»: «أي: قرب منكم ما تكرهون، وهي كلمة تلهف؛ يقولها الرجل إذا أفلت من عزيمة.

وقيل: هي كلمة تهدد ووعيد.

قال الأصمعي: معناه: قاربه ما يُهلكه» .

ومنه قوله تعالى: ﴿أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ [القيامة: ٣٤].

(أما والذي نفس محمد بيده، لقد عُرِضَتْ عليَّ الجنة والنار في عرض هذا الحائط - وأنا أصلي -): عُرِضَ الحائط: أي: جانبه، وقيل: وسطه .

(فلم أرَ كالיום في الخير والشر): قال في «الفيض» (٥ / ٢٨٠): «فلم أرَ كالיום: الكاف في محلّ نصب أي: لم أرَ منظراً مثل منظري اليوم . في الخير والشر: أي: في أحوالهما، أو ما أبصرتُ شيئاً مثل الطاعة والمعصية في سبب دخولهما» .

٤٩٨ - باب الاستلقاء - ٥٦٤

١١٨٥/٩٠٤ - عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال:

«رأيتَه (يعني): النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيًّا وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» .

[خ: ٨ - ك الصلاة، ٨٥ - ب الاستلقاء في المسجد وَمَدَّ الرَّجْلَ . م: ٣٧ - ك اللباس، ح

. [٧٥]

* الشرح *

(رأيتَه - يعني -: النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيًّا): الاستلقاء: هو الاضطجاع على

القفا سواءً كان معه نوم أم لا . «فتح» .

في «صحيح المصنّف» (٤٧٥): «أَنَّه رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًّا فِي

المسجد» .

(واضعاً إحدى رجليه على الأخرى): هذا إِذَا أَمِنَ انْكَشَافَ الْعَوْرَةِ، ففِي

« صحيح مسلم » (٢٠٩٩) : « عن جابر أن رسول الله ﷺ نهى عن اشتمال الصَّمَاءِ والاحتباء في ثوبٍ واحدٍ وأن يرفعَ الرجلُ إحدى رجليه على الأخرى؛ وهو مُستلقٍ على ظهره » .

وفي « صحيح مسلم » عن جابر أيضاً: « ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصَّمَاءِ، ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى إذا استلقيت »، وانظر (١١٧٥ / ٨٩٥) .

قال النووي (٧٧ / ١٤) : « قال العلماء: أحاديثُ النهي عن الاستلقاء رافعاً إحدى رجليه على الأخرى محمولةٌ على حالةٍ تظهر فيها العورة أو شيء منها، وأما فعله ﷺ فكان على وجهٍ لا يظهر منها شيء، وهذا لا بأس به ولا كراهةٌ فيه على هذه الصفة .

قال القاضي: لعلة ﷺ فعلَ هذا لضرورة أو حاجةٍ من تعبٍ أو طلبِ راحةٍ، أو نحو ذلك .

قال: وإلّا فقد علم أن جلوسه ﷺ في المجمع على خلاف هذا، بل كان يجلس مُترَبِّعاً أو محتبياً، وهو كان أكثر جلوسه، أو القرفصاء، أو مُقعياً، وشبهها من جلسات الوقار والتواضع .

قُلْتُ: ويحتمل أنه ﷺ فعَله لبيان الجواز وأنكم إذا أردتم الاستلقاء فليكن هكذا، وأن النهي الذي نهيتكم عن الاستلقاء ليس هو على الإطلاق، بل المراد به: مَنْ ينكشف شيء من عورته أو يقارب انكشافها، والله أعلم .

وانظر «الفتح» (١ / ٥٦٣) تحت الحديث رقم (٤٧٥) و «العمدة» (٤ / ٢٥٤) .

٤٩٩ - باب الضجعة على وجهه - ٥٦٥

١١٨٧/٩٠٥ - عن طخفة الغفاري أنه كان من أصحاب الصفة، قال:

بينما أنا نائم في المسجد من آخر الليل، أتاني آت وأنا نائم على بطني، فحرّكني برجله فقال:

«قُم؛ هذه ضجعة يبغضها الله».

فرفعت رأسي، فإذا النبي ﷺ قائم على رأسي.

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٩٥ - ب في الرجل ينبطح على بطنه، ح ٥٠٤٠ . جه: ٣٣ - ك

الأدب، ٢٧ - ب النهي عن الاضطجاع على الوجه، ح ٣٧٢٣].

* الشرح *

(عن طخفة): بفتح الطاء كما في «المغني» وكسرهما كما في «التقريب» وذكره في «العون» (٣٨٠/١٣).

(الغفاري): نسبة لبني غفار قبيلة أبي ذر، رضي الله عنه.

(أنه كان من أصحاب الصفة، قال: بينما أنا نائم في المسجد من آخر الليل؛ أتاني آت وأنا نائم على بطني، فحرّكني برجله فقال: قُم؛ هذه ضجعة يبغضها الله): ضجعة بفتح الضاد: المرة من الاضطجاع. وبكسر الضاد هيئة الضجوع في «صحيح سنن الترمذي» (٢٢٢١): «إنّ هذه ضجعة لا يحبها الله».

(فرفعت رأسي، فإذا النبي ﷺ قائم على رأسي): فإذا فجائية، أي: فوجئت بالنبي ﷺ قائماً على رأسي.

٥٠٠ - باب لا يأخذ ولا يُعطي إلا باليمنى - ٥٦٦

١١٨٩/٩٠٦ - عن سالم، عن أبيه [عبدالله بن عمر] قال: قال النبيّ

ﷺ :

« لا يأكلُ أحدٌ بشِماله، ولا يشربُ بشِماله؛ فإنَّ الشيطانَ يأكلُ بشِماله ويشربُ بشِماله».

قال: كان نافعٌ يزيدُ فيها: «ولا يأخذُ بها ولا يُعطي بها».

[م: ٣٦-ك الأشربة، ح ١٠٥، ١٠٦].

* الشرح *

(لا يأكلُ أحدٌ بشِماله، ولا يشربُ بشِماله؛ فإنَّ الشيطانَ يأكلُ بشِماله ويشربُ بشِماله): ينبغي أن نحمل هذا على الحقيقة، وأنَّ للشيطان يدَيْن، وبه يقول الحافظ وغيره.

وجاء في «الفضل» (٦١٩/٢) نقلاً عن ابن عبد البر: «إذا أمكنت الحقيقة بوجه ما، لا يجوز الحمل على المجاز؛ ومن نفى عن الجن والشيطان الأكل والشرب، فقد وقع في الحادِ وضلالة».

(قال: كان نافعٌ يزيدُ فيها: ولا يأخذُ بها ولا يُعطي بها): فيه النهي عن التشبُّه بالشيطان، وفيه النهي عن الأكل بالشمال، وكذا الشرب، وهذا للتحريم كما أشار إلى ذلك بعض العلماء.

في «الصحيححة» (١٢٣٦): «ليأكلُ أحدُكم بيمينه، وليشربُ بيمينه، وليأخذُ بيمينه، وليعطِ بيمينه، فإنَّ الشيطانَ يأكلُ بشِماله ويشربُ بشِماله ويُعطي بشِماله ويأخذُ بشِماله».

٥٠١ - باب الشيطان يجيء بالعود والشيء

يطرحة على الفراش - ٥٦٨

١١٩١/٩٠٧ - عن أبي أمامه قال :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي إِلَى فِرَاشِ أَحَدِكُمْ بَعْدَمَا يَفْرِشُهُ أَهْلُهُ وَيَهَيِّئُونَهُ، فَيُلْقِي عَلَيْهِ الْعُودَ وَالْحَجَرَ أَوِ الشَّيْءَ لِيُغْضِبَهُ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ فَلَا يَغْضَبُ عَلَى أَهْلِهِ، قَالَ : لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ » .

[صح مرفوعاً عن أبي هريرة نحوه برقم (١٢١٧/٩٢٣)] .

* الشرح *

(إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي إِلَى فِرَاشِ أَحَدِكُمْ بَعْدَمَا يَفْرِشُهُ أَهْلُهُ وَيَهَيِّئُونَهُ، فَيُلْقِي عَلَيْهِ الْعُودَ وَالْحَجَرَ أَوِ الشَّيْءَ لِيُغْضِبَهُ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ فَلَا يَغْضَبُ عَلَى أَهْلِهِ، قَالَ : لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) : فيه تحريش الشيطان بين الرجل وأهله، وفيه قيامه ببعض الأعمال التي يظهر لها أثر ملموس، فينبغي الإكثار من الأذكار وقراءة القرآن .

والحذر الحذر من المعاصي والأغاني والموسيقى والصور ذات الأرواح .

٥٠٢ - باب من بات على سطح ليس له سترة - ٥٦٨

١١٩٢/٩٠٨ - عن علي، عن النبي ﷺ قال :

« من بات على ظهر بيت ليس عليه حجابٌ فقد برئت منه الذمة » .

قال أبو عبد الله : في إسناده نظر .

[د : ٤٠ - ك الأدب، ٩٦ - ب في النوم على سطح غير محجر، ح ٥٠٤١] .

* الشرح *

(من بات على ظهر بيت ليس عليه حجابٌ): أي: يحجب ويمنع من السقوط.

في «صحيح سنن أبي داود» (٤٢١٥): «من بات على ظهر بيت ليس له حجارٌ...» ورجح شيخنا رواية أبي داود كما في التعليق بلفظ (حجار).
والحجار: جمع حجر بالكسر وهو الحائط المانع من الوقوع والسقوط، فالمعنى واحد.

(فقد برئت منه الذمة): قال القاضي: «معناه: من نام على سطح لا ستر له فقد تصدَّى للهلاك، وأزال العصمة عن نفسه وصار كالمهدر الذي لا ذمة له، فلعله ينقلب في نومه فيسقط ويموت مُهدراً.

وأيضاً فإن لكل من الناس عهداً من الله تعالى بالحفظ والكلاء، فإذا ألقى بيده إلى التهلكة انقطع عنه.

وقال بعضهم: معناه: لم يبقَ بيننا وبينه عهدٌ، وهذا تهديد، وهذا من جملة تعليم الأب الناشيء عن مرحمة سيد أولي الألباب، وشفقته على أمته لكونه كالأب، بل أكمل وأتم وأرحم من كل من يرحم كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. «مرقاة» (٨/ ٤٨٧) بحذف يسير.

* * *

١١٩٤/٩٠٩ - عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال:

«من بات على إنجار فوق منه فمات برئت منه الذمة، ومن ركب البحر

حين يَرْتَجَّ (يعني يَغْتَلَم) فهلك برئت منه الذمّة» .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(من بات على إنجار فوق منه فمات برئت منه الذمّة): إنجار: لغة في الإجار وهو السطح الذي ليس حواليه ما يردُّ الساقط عنه . «النهاية» ملتقطاً .

(ومن ركب البحر حين يرتج - يعني يغتلم - فهلك برئت منه الذمّة): يرتج: أي: يهيج وتضطرب أمواجه .

والاغتلام: مجاوزة الحد . «النهاية» .

وقوله: يرتج يعني يغتلم: تفهم أن البحر حين يهيج وتضطرب أمواجه حتى يجاوز الحد فذلك هو الاغتلام، فالارتجاج والاغتلام بمعنى واحد .

٥٠٣ - باب هل يدلي رجله إذا جلس؟ - ٥٧٠

١١٩٥/٩١٠ - عن أبي موسى الأشعري:

«أن النبي ﷺ كان في حائطٍ على قفِّ البئر، مدلياً رجله في البئر» .

[خ: قطعة من حديث طويل في خ: ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ، ٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً، م: ٤٤ - ك فضائل الصحابة، ح ٢٩] .

* الشرح *

(أن النبي ﷺ كان في حائطٍ على قفِّ البئر، مدلياً رجله في البئر): انظر

(١١٥١/٨٧٨) .

قَفُّ البئر: هو الدَكَّةُ التي تُجْعَلُ حولها. وأصل القَفُّ: ما غُلِظَ من الأرض وارتفع، أو هو من القَفِّ: اليابس، لأنَّ ما ارتفع حول البئر يكون يابساً في الغالب. «النهاية».

٥٠٤ - باب ما يقول إذا أصبح - ٥٧٣

١١٩٩/٩١١ - عن أبي هريرة قال:

كان النبي ﷺ إذا أصبح قال:

«اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النُّشور». وإذا أمسى قال:

«اللهم بك أمسينا، وبك أصبحنا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك المصير».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٦٨، ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٣٠ - ب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١٤ - ب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ إذا أصبح): أي: دخل في الصباح.

(قال: اللهم بك أصبحنا): قال في «المرقاة» (٥/٢٣٣): «أي: أصبحنا مُلتيسين بحفظك، أو مغمورين بنعمتك، أو مُشتغلين بذكرك، أو مستعينين باسمك، أو مشمولين بتوفيقك، أو مُتحرِّكين بحولك وقوتك، ومتقلِّبين بإرادتك وقدرتك».

(وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت) : قال القاري - بتصرف يسير:-
« قيل : هو حكاية الحال الآتية؛ يعني يستمر حالنا على هذا في جميع الأوقات
وسائر الحالات، ومثله حديث حذيفة مرفوعاً: «باسمك اللهم أموت وأحيا»
[وسياتي إن شاء الله تعالى برقم (٩١٥/١٢٠٥)]. أي: لا أنفك عنه ولا
أهجره.

قال النووي: معناه أنت تحييني وأنت تميتني .

(وإليك) : لا إلى غيرك .

(النشور) : أي: البعث بعد الموت وما يعقبه من أمور .

(وإذا أمسى قال : اللهم بك أمسينا، وبك أصبحنا، وبك نحيا، وبك
نموت، وإليك المصير) : جاء في «العون» (١٣/٤٠٧) : «لأنَّ الصباح والانتباه
من النوم : بمنزلة النشور وهو الحياة بعد الموت . والمساء والصيرورة إلى النوم
بمنزلة الموت والمصير إلى الله، ولهذا جعل الله سبحانه في النوم الموت والانتباه
بعده دليلاً على البعث والنشور؛ لأنَّ النوم أخو الموت، والانتباه نشور وحياة،
قال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ ، إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ [الروم : ٢٣] .

ويدلُّ عليه أيضاً ما رواه البخاري في «صحيحه» عن حذيفة : «أنَّ
النَّبِيَّ ﷺ كان إذا استيقظ قال : الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا، وإليه
النشور» .

* * *

٩١٢ / ١٢٠٠ - عن ابن عمر قال :

لم يكن رسولُ الله ﷺ يدع هؤلاء الكلمات إذا أصبح وإذا أمسى :
«اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة .

اللهم إني أسألك العفوَّ والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي .
اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي .

اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك من أن أغتال من تحتي» .

[د : ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ ب - ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٧٤ . جه : ٣٤ - ك الدعاء، ١٤
- ب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، ح [٣٨٧١] .

* الشرح *

(لم يكن رسولُ الله ﷺ يدع هؤلاء الكلمات إذا أصبح وإذا أمسى : اللهم
إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة) : العافية : أي : السلامة من كلِّ مكروه
وآفة .

(اللهم إني أسألك العفوَّ) : العفو : أي : التجاوز عن الذنوب .

(والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي) : يندرج تحته الوقاية من كلِّ
مكروه؛ ممَّا علِّمه المرء أو لا يعلمه؛ من شرور الدنيا والآخرة .

(اللهم استر عوراتي) : أي : عيوبي وخللي وتقصيري، والعورة : سوءة
الإنسان، وكل ما يُستحيا من ظهوره، وهذا وما أشبهه تعليمٌ للأمة .

(وآمن روعاتي) : من الرُّوع : أي : الفرع والخوف .

(اللهم احفظني من بين يدي) : أي : من أمامي .

(ومِن خلفي، وعن يميني وعن شمالي، ومِن فوقِي، وأعوذُ بعظمتِكَ مِن أن أُغتالَ): أُغتالَ: بضم الهمزة، أي: اهلك.

قال الراغب: الغول: إهلاك الشيء من حيث لا يحسّ به.

(مِن تحتي): قال وكيع أحد رواة الحديث: يعني الخسف.

استوعب الجهات الست بحذافيرها، لأنّ ما يلحق الإنسان من نحو نكبةٍ وفتنةٍ إنّما يصله من أحدها.

وهذا الحديث من جوامع الأدعية إذ أجمل السؤال من كل خير والاستعاذة من كل شرّ.

ملاحظة: استفدتُ في معظم شرح هذا الحديث من كتاب «فيض القدير».

٥٠٥ - باب ما يقول إذا أمسى - ٥٧٤

١٢٠٢/٩١٣ - عن أبي هريرة قال: قال أبو بكر:

يا رسولَ الله! علّمني شيئاً أقوله إذا أصبحتُ وأمسيْتُ، قال:

«قُل: اللهمَّ عالمَ الغيبِ والشهادةِ، فاطرَ السمواتِ والأرضِ، ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكَه، أشهد أن لا إلهَ إلا أنتَ، أعوذُ بك من شرِّ نفسي ومن شرِّ الشيطانِ وشركه».

قُلْهُ إذا أصبحتَ وإذا أمسيْتَ، وإذا أخذتَ مضجَعَكَ.»

[٥: ٤٠ - ك الأدب، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح، ح ٥٠٦٧. ت: ٤٥ - ك الدعوات،

١٤ - ب منه].

* الشرح *

(يا رسولَ الله! علِّمني شيئاً أقوله إذا أصبحتُ وأمسيْتُ): فيه حرصهم على الخير والاستكثار من الطاعات .

(قال : قُل : اللهم عالم الغيب والشهادة) : أي : ما غاب وما يُشاهد .

(فاطر السموات والأرض) : أي : خالقهما ومُبدِعهما .

(ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكه) : أي : مالكه، فعيل بمعنى فاعل . « دليل »

(٤ / ٢٦٨) .

(أشهد أن لا إله إلا أنت) : أشهد : أي : أعلم وأبَيِّن وأُصدِّق .

(أعوذ بك من شرِّ نفسي) : فيه بيان خطر النفس وسيئات الأعمال ،

فينبغي دوام مجاهدة النفس والالتجاء إلى الله تعالى ، والاستعاذة به سبحانه من ذلك ، وفيه التواضع لله وعدم العُجب .

وفي خطبة الحاجة : « ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا » ، انظر

تخريجها في كتاب « خطبة الحاجة » لشيخنا حفظه الله .

(ومن شرِّ الشيطان وشرِّه) : بكسر الشين وسكون الراء : أي : ما يدعو

إليه من الإِشراك بالله تعالى .

وبفتح الشين والراء : أي : ما يفتن به النَّاس من حبائله ، والواحدة شرِّه

بفتح الشين والراء وآخرها هاء : وهي حباله الصائد ، روايتان ذكرهما الخطابي

وغيره .

(قُلْه إذا أصبحتُ وإذا أمسيْتُ ، وإذا أخذتَ مضجَعك) : أي : مكان

اضطجاعك .

وهذا مزيد على ما سألَ لزيادة الفائدة، فقد سألَ عن شيءٍ يقوله إذا أصبح وأمسى .

ملاحظة : استفتتُ في معظم شرح هذا الحديث من كتاب « دليل الفالحين » .

* * *

١٢٠٤/٩١٤ - عن أبي راشد الحُبْراني :

أتيتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرو فقلتُ له : حدثنا بما سمعتُ من رسولِ اللهِ ﷺ ، فألقى إليَّ صحيفةً فقال : هذا ما كتبَ لي النبيُّ ﷺ ، فنظرتُ فيها فإذا فيها :

إنَّ أبا بكرَ الصديق - رضي اللهُ عنه - سألَ النبيَّ ﷺ قال :

يا رسولَ اللهِ ! علِّمني ما أقولُ إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ ، فقال :

« يا أبا بكر ! قل : اللهمَّ فاطرَ السمواتِ والأرضِ ، عالمَ الغيبِ والشهادةِ ، ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكَه ، أعوذُ بك من شرِّ نفسي ، ومن شرِّ الشيطانِ وشركه ، وأن أترفَ على نفسي سوءاً ، أو أجره إلى مسلم » .

[ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٩٤ - ب حدثنا الحسن بن عرفة] .

* الشرح *

(أتيتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرو فقلتُ له : حدثنا بما سمعتُ من رسولِ اللهِ ﷺ ، فألقى إليَّ صحيفةً) : أي : كتاباً .

(فقال : هذا ما كتبَ لي النبيُّ ﷺ) : قال شيخنا : « أي : أمر بالكتابة ؛ فإنه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان لا يكتب، كما هو ثابت في «صحيح المؤلف» ولعل المقصود: أن المأمور بكتابة الصحيفة إنما هو ابن عمرو - رضي الله عنهما -؛ فإنه كان يكتب كما في «الصحيح» أيضاً، والله أعلم.

(فنظرتُ فيها فإذا فيها: إنَّ أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - سألَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: يا رسولَ الله! علِّمني ما أقولُ إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ، فقال: يا أبا بكر! قل: اللهمَّ فاطرَ السمواتِ والأرضِ، عالمَ الغيبِ والشهادةِ، ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكَه، أعوذُ بك من شرِّ نفسي، ومن شرِّ الشيطانِ وشركه) : انظر ما قبله .

(وأن أقرتَ على نفسي سوءاً، أو أجرته إلى مسلم) : أقرتَ : أي : أعمل وأكتسب .

قال في «النهاية» : «قارَفَ الذنبَ وغيره: إذا داناها ولاصقَه» .

٥٠٦ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه - ٥٧٥

١٢٠٥/٩١٥ - عن حذيفة قال :

كان النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد أن ينام قال :

« باسمك اللهمَّ أموتُ وأحيا » .

وإذا استيقظ من منامه قال :

« الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النُّشور » .

[خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٧ - ب ما يقول إذا نام] .

* الشرح *

(كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أراد أن ينامَ قال) : في لفظِ عندِ المصنّف : « كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال : ... » .

(باسمك اللهم أموتُ وأحيا) : أي : بذِكْرِ اسمك أحيا ما حييت وعليه أموت ، أو أنت تميتني وأنت تحييني [وهذا أرجح] . « مرقاة » .

وفي الحديث : « النوم أخو الموت ، ولا ينام أهل الجنة » ؛ انظر تخريجه في « الصحيحه » (١٠٨٧) .

(وإذا استيقظ من منامه) : جاء في « الفضل » (٦٣٦ / ٢) نقلاً عن « جمع الوسائل » : « الذُّكْرُ في بدءِ نومهِ ، والدعاء والحمد بعد اليقظة ؛ مُشْعِرٌ بأنَّهُ ينبغي أن يكون السالك عند نومهِ ذاكراً لله تعالى متهيئاً للموت ، لأنَّهُ خاتمة أمرهِ وعملهِ ، وعند تنبّههِ حامداً لله وشاكراً على فضلهِ .

ويتذكّر باليقظة بعد النوم البعثَ بعد الموت ، وأن يعلم أن مرجع الخلق كلّهُ إلى مولاه » .

(قال : الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النُّشور) : أي : البعث يوم القيامة والإحياء بعد الإماتة ، يقال نَشَرَ اللهُ الموتى فنُشِرُوا : أي : أحياهم فحيوا قاله الحافظ . وانظر « التحفة » (٣٦٣ / ٩) .

وفيه السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها كما أفاد تبويب المصنّف في « الصحيح » بقوله : (باب السؤال بأسماء الله والاستعاذة بها) .

* * *

١٢٠٦/٩١٦ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال :

« الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا ، كم ممن لا كافي له ولا

مؤوي ! » .

[م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٦٤] .

* الشرح *

(كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه) : أي : دخل فيه .

(قال : الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا) : أي : دفع عنا شر المؤذيات

أو كفى مهماتنا ، وقضى حاجتنا . « تحفة » (٣٤٠ / ٩) .

(وآوانا) : أي : رزقنا المسكن وجعل لنا المأوى .

(كم ممن لا كافي له ولا مؤوي !) : أي : لا راحم له ولا عاطف عليه .

وقيل : معناه لا وطن له ولا مسكن يأوي إليه . « مُكْمَل الإكمال »

(١٢١ / ٩) .

وفي « التحفة » (٣٤٠ / ٩) - بزيادة - : « أي : فكم شخص لا يكفيهم الله

شر الأشرار بل تركهم وشرهم حتى غلب عليهم الأعداء ، ولا يهيء لهم مأوى ،

بل تركهم يهيمون في البوادي ، ويتأذون بالحر والبرد ، فحاجتهم دائمة وفاقتهم

عظيمة وكرههم شديد » .

* * *

٩١٧/١٢٠٧ - عن جابر قال :

« كان رسولُ الله ﷺ لا ينامُ حتى يقرأ (الم) تنزِيل [السجدة] / ١٢٠٩ »، و(تبارك الذي بيده الملك) .

[ت : ٤٢ - ك ثواب القرآن ، ٩ - ب ما جاء في فضل سورة الملك] .

قال أبو الزبير :

فهما تفضلان كل سورة في القرآن بسبعين حسنةً ، ومن قرأهما كتب له بهما سبعون حسنةً ، ورفُع بهما له سبعون درجةً ، وحُطَّ بهما عنه سبعون خطيئةً .

* الشرح *

(كان رسولُ الله ﷺ لا ينامُ حتى يقرأ (الم) تنزِيل - السجدة -) : أي : سورة السجدة .

(وتبارك الذي بيده الملك) : أي : سورة الملك .

« وقال الطيبي : حتى غاية أي : لا ينام حتى يقرأهما ، ويُحتمل أن يكون المعنى : إذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقرأهما ، وأن يكون لا ينام مطلقاً حتى يقرأهما .

والمعنى : لم يكن من عاداته النوم قبل القراءة فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم أي وقت كان .

ولو قيل : كان النبي ﷺ يقرأهما بالليل لم يُفد هذه الفائدة . « تحفة » (٣٥٠ / ٩) بتصرف يسير .

(قال أبو الزبير: فهما تفضلان كل سورة في القرآن بسبعين حسنة، ومن قرأهما كتب له بهما سبعون حسنة، ورفع بهما له سبعون درجة، وحُطَّ بهما عنه سبعون خطيئة): جاء في «التحفة» (٢٠٢/٨): «قال القاري: هذا لا ينافي الخبر الصحيح أن البقرة أفضل سور القرآن بعد الفاتحة، إذ قد يكون في المفضول مزية لا توجد في الفاضل، أو له خصوصية بزمانٍ أو حال.

أما ترى أن قراءة سُبْح والكافرون والإخلاص في الوتر أفضل من غيرها، وكذا سورة السجدة والدهر بخصوص فجر الجمعة أفضل من غيرهما!». .

* * *

١٢٠٨/٩١٨ - قال عبد الله (هو ابن مسعود):

«النوم عند الذكر من الشيطان، إن شئتم فجرّبوا، إذا أخذ أحدكم مضجعه وأراد أن ينام فليذكر الله عز وجل».

* الشرح *

(النوم عند الذكر من الشيطان): لأن الشيطان يحول دون الذكر. (إن شئتم فجرّبوا، إذا أخذ أحدكم مضجعه وأراد أن ينام فليذكر الله عز وجل): فيه الإفادة من التجارب والتحذير من كيد الشيطان وأدوائه، والسعي لإزالة العوائق، ولذا أرى ألا يتأخر المرء في نومه لغير ضرورة، وإذا اضطر إلى ذلك، فلا يستلق بل يحسن به أن يذكر من قعود، والله تعالى أعلم.

* * *

٩١٩/١٢١٢ - عن أبي هريرة قال:

كان رسولُ الله ﷺ يقول إذا أوى إلى فراشه:

«اللهم ربَّ السمواتِ والأرضِ، وربَّ كلِّ شيءٍ، فالقَ الحَبِّ والنَّوى،
مُنزِلَ التوراةِ والإنجيلِ والقرآنِ، أعوذُ بكَ من شرِّ كلِّ ذي شرٍّ أنتَ آخذٌ
بناصيتهِ.»

أنتَ الأوَّلُ فليسَ قبلكَ شيءٌ، وأنتَ الآخِرُ فليسَ بعدكَ شيءٌ، وأنتَ
الظاهرُ فليسَ فوقكَ شيءٌ، وأنتَ الباطنُ فليسَ دونكَ شيءٌ، اقضِ عني
الدينَ، وأغنني من الفقرِ.»

[م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ح ٦١].

* الشرح *

(كان رسولُ الله ﷺ يقول إذا أوى إلى فراشه: اللهم ربَّ السمواتِ
والأرضِ، وربَّ كلِّ شيءٍ، فالقَ الحَبِّ) : أي: شاقَّ الحَبَّةَ فيُخرِجُ منها السنبلةَ
ونحوها.

(والنَّوى): جمعُ كثرةٍ لنواةٍ، وجمعُ القِلَّةِ نَوَايَاتٍ والنواةُ في الأصلِ: عجمَةُ
التمرَّةِ.

وقال في «المِرْقاة» (٥/٢٥٤): «النَّوى: جمعُ النواةِ وهي عَظْمُ النَّخْلِ، وفي
معناه عَظْمٌ غيرُها، والتخصيصُ لفضلها أو لكثرةِ وجودها في ديارِ العربِ،
يعني: يا من شقَّهما فأخرِجَ منهما الزَّرْعَ والنَّخيلَ.»

(مُنزِلَ التوراةِ والإنجيلِ والقرآنِ، أعوذُ بكَ من شرِّ كلِّ ذي شرٍّ أنتَ آخذٌ
بناصيتهِ): أي: من شرِّ كلِّ شيءٍ من المخلوقاتِ، لأنها كلُّها في سلطانه، وهو

آخِذْ بِنِوَاصِيهَا. «نُورِي» (٣٦/١٧).

والناصية: مُقَدِّمُ الرَّأْسِ.

(أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء): فهو الأول سبحانه بلا بداية والآخر بلا نهاية، «إكمال الإكمال».

(وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عني الدين، وأغنني من الفقر): فيه الاستعاذة من الدين والفقر؛ لِمَا فِيهِمَا مِنَ الانشغال عن الطاعات، ولكن ينبغي لمن ابتلي بالفقر، أن يجمع بين مجاهدة النفس في إحسان الطاعات، والسعي للتخلص منه بالطرق المشروعة وأن يُحَسِّنَ مَعَ ذَلِكَ التَّوَكَّلَ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

٥٠٧ - باب فضل الدعاء عند النوم - ٥٧٦

١٢١٣/٩٢٠ - عن البراء بن عازب قال:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ:
اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ بُوْجَهِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي
إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَنجَا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا
إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ.

(قال رسول الله ﷺ:) مَنْ قَالَ هُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ مَاتَ عَلَى
الْفِطْرَةِ.

[خ: ٤ - ك الوضوء، ٧٥ - ب فضل مَنْ بات على وضوء. م: ٤٨ - ك الذِّكْرُ وَالِدَعَاءُ
والتوبة والاستغفار، ح: ٥٦، ٥٧، ٥٨].

* الشرح *

(كان رسولُ الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نامَ على شِقِّه الأيمن): أي: جانبه الأيمن، وذكر الحافظ فوائد للنوم على الشق الأيمن فانظرها إن شئت تحت الحديث (٦٣١١).

(ثم قال: اللهم أسلمتُ نفسي إليك): مضى في حديث آخر (٦٩٧/٥٣٧) بلفظ: « اللهم لك أسلمتُ... ». أي: لك استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك، وعلى رأس ذلك نُطقي بالشهادتين، واعتقادي بهما لأحظى بالإسلام، وكذا سائر الأركان والواجبات.

وفي رواية عند الشيخين: « اللهم إنِّي أسلمتُ وجهي إليك... ».

(ووجهتُ بوجهي إليك): أي: وجهتي وتوجهي وقصد قلبي. « مرقاة ».

(وفوضتُ أمري إليك): أي: توكلتُ عليك وحدك في شأني كله.

(وألجأتُ ظهري إليك): قال الحافظ: « أي: اعتمدتُ في أموري عليك لتعينني على ما ينفعني، لأنَّ من استند إلى شيء تقوى به واستعان به، وخصه بالظهر؛ لأنَّ العادة جرت أن الانسان يعتمد بظهره إلى ما يستند إليه ».

(رغبةً): أي: طمعاً في ثوابك.

(ورهبةً إليك): خوفاً من عذابك.

(لا منجاء ولا ملجأ منك إلا إليك): أي: لا ملجأ من حسابك وعذابك إلى أحدٍ إلا إليك، ولا ملجأ ألتجىء به وأستعين به إلا أنت، ولا فرار منك، إلا إليك وحدك، فإليك الأمر كله وليس لي أحد سواك.

(آمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ) : أي : القرآن الكريم .

(ونبيك الذي أرسلتَ) : أي : بمحمد ﷺ .

وفي «الصحيحين» : قال : «فرددتُهُنَّ لأستذكرهُنَّ فقلتُ : آمنتُ برسولك الذي أرسلتَ قال : قل : آمنتُ بنبيك الذي أرسلتَ» .

قال الطيبي : «في نظم هذا الذكر عجائب لا يعرفها إلا المتقن من أهل البيان ، فأشار بقوله : «أسلمتُ نفسي» إلى أن جوارحه منقادة لله تعالى في أوامره ونواهيه .

وبقوله : «وجهتُ وجهي» إلى أن ذاته مخصصة له بريئة من النفاق .

وبقوله : «فوضتُ أمري» إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لا مدبر لها غيره .

وبقوله : «ألجأت ظهري» إلى أنه بعد التفويض يلتجئ إليه مما يضره ويؤذيه من الأسباب كلها» . «فتح» (١١١ / ١١) .

(قال رسول الله ﷺ : مَنْ قَالَ هُنَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ) : أي : على الإسلام .

وفي «الصحيحين» : «وإن أصبحتَ أصبتَ خيراً» .

وفيها أيضاً : «واجعلهنَّ آخر ما تتكلم به» .

قال الكرمانى (١٠٩ / ٣) : «هذا الذكر مُشتملٌ على الإيمان بكلِّ ما يجبُ الإيمان به إجمالاً من الكتب والرسل من الإلهيات والنبوات ، وعلى إسناد الكلِّ إلى الله تعالى من الذوات ويدلُّ الوجه عليه ، ومن الصفات وتدلُّ الأمور عليه ،

ومن الأفعال ويدلّ إسناد الظهر عليه، مع ما فيه من التوكّل على الله والرضا بقضائه، وهذا بحسب المعاش، وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيراً وشرّاً، وهذا بحسب المعاد.

٥٠٨ - باب يضع يده تحت خده - ٥٧٧

١٢١٥/٩٢١ - عن البراء قال:

كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وضع يده تحت خده الأيمن ويقول:

«اللهم قني عذابك، يوم تبعث عبادك».

[ت: ٤٥ - ك الدعوات، ١٨ - ب منه حدثنا ابن أبي عمر. جه: ٣٤ - ك الدعاء، ١٥ -

ب ما يدعو إذا أوى إلى فراشه، ح ٣٨٧٧].

* الشرح *

(كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وضع يده): أي: اليمنى.

(تحت خده الأيمن): ومن لازمه الاضطجاع على الجانب الأيمن. «دليل».

(ويقول: اللهم قني عذابك، يوم تبعث عبادك): قني، أي: احفظني.

قال في «الدليل» (٢٧٨/٤): «هذا منه ﷺ خضوع كذلك لمولاه وأداءً

لحقّ مقام الربوبية المطلوب من العبد أدائه، وتنبيةً للأمة أن لا يأمنوا مكر الله،

فإنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون».

قلت: وينبغي للعبد أن يكثر من ذكر الموت والبعث، لا سيما عند نومه،

فيقول حين يأوي إلى فراشه: «باسمك اللهم أموت وأحيا» كما تقدّم،

ويقول: «اللهم قني عذابك، يومَ تبعث عبادك»، وذلك لأنَّ النوم أخو الموت كما في الحديث، وانظر تخريجه في «الصحيحة» (١٠٨٧).

٥٠٩ - باب - ٥٧٨

١٢١٦/٩٢٢ - عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال:

«خَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ».

قيل: وما هما يا رسول الله؟ قال:

«يُكَبَّرُ أَحَدُكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيُحْمَدُ عَشْرًا، وَيُسَبَّحُ عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسَمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ».

فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَعْدُهُنَّ بِيَدِهِ.

«وَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ سَبَّحَهُ وَحَمِدَهُ وَكَبَّرَهُ، فَتِلْكَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفِينَ وَخَمْسَمِائَةَ سَيِّئَةً؟».

قيل: يا رسول الله! كيف لا يحصيها؟ قال:

«يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِهِ، فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةَ كَذَا وَكَذَا، فَلَا يَذْكُرُهُ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ب - التسبيح عند النوم ح ٥٠٦٠ . ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٢٥ -

ب منه، حدثنا أحمد بن منيع].

* الشرح *

(خَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسَلِّمٌ) : أي : خَصَلْتَانِ لَا يَحَافِظُ عَلَيْهِمَا كَمَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ ، وَانظُرْ تَخْرِيجَ « الْكَلِمِ » (١١٢) .

(إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَهُمَا يَسِيرٌ) : أي : لَا يَشُقُّ الْعَمَلُ بِهِمَا .

(وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ) : أي : مَدَاوِمَةٌ وَالتَّزَامًا .

(قِيلَ : وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟) قَالَ : يُكَبَّرُ أَحَدُكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا) : أي : عَقَبَ كُلَّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ .

(وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسَمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ) : أي : فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، حَاصِلُهُ مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثِينَ فِي خَمْسَةِ ، أَي : مِائَةٍ وَخَمْسُونَ حَسَنَةً . « مَرْقَاة » (٥ / ٢٥١) .

(وَأَلْفٌ وَخَمْسَمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ) : لِأَنَّ كُلَّ حَسَنَةٍ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا عَلَى أَقَلِّ مَرَاتِبِ الْمُضَاعَفَةِ الْمَوْعُودَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . « مَرْقَاة » أَيْضًا .

(فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَعُدُّهُنَّ بِيَدِهِ) : فِي رِوَايَةٍ : « يَعْقِدُهَا » وَانظُرْ « تَخْرِيجَ الْكَلِمِ » (١١١) .

والمراد باليد : اليمنى كما في « صحيح سنن أبي داود » (١٣٣٠) .

وذكر شيخنا في التعليق حديث عائشة - رضي الله عنها - : « كانت يدُ رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره وطعامه ، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى » . رواه أبو داود بسند صحيح .

وقال : « ولا يشكُّ ذُوبُ أَنْ الْيَمْنَى أَحَقُّ بِالتَّسْبِيحِ مِنَ الطَّعَامِ ، وَأَنَّهُ لَا

يجوز أن يلحق بـ «ما كان من أذى»! وهذا بين لا يخفى إن شاء الله .

وبالجملة: فمن سبَّح باليسرى فقد عصى، ومن سبَّح باليدين معاً كما يفعل كثيرون فقد ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢]، ومن خصَّه باليمنى فقد اهتدى، وأصاب سنَّة المصطفى ﷺ .

(وإذا أوى إلى فراشه سبَّحه): أي: ثلاثاً وثلاثين.

(وحمده): أي: ثلاثاً وثلاثين.

(وكبره): أي: أربعاً وثلاثين، وانظر «صحيح سنن أبي داود» .

(فتلك مائة على اللسان، وألف في الميزان): إذ الحسنه بعشرة أمثالها .

(فأيكم يعمل في اليوم واللييلة ألفين وخمسائة سيئة؟): يعني إذا أتى

بهؤلاء الكلمات خلف الصلوات، وعند الاضطجاع، حصل الألف وخمسائة

حسنة، فيُعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] .

فأيكم يأتي كل يومٍ وليلة بذلك يعني يصير مغفوراً له، ذكره المظهر .

«فيض» (٤٤٢/٣) بزيادة .

(قيل: يا رسول الله! كيف لا يحصيهما؟): في رواية: «يا رسول الله!

كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل»، وانظر «تخريج الكلم» (١١١) .

(قال: يأتي أحدكم الشيطان في صلاته، فيذكره حاجة كذا وكذا، فلا

يذكره): أي: فيستعجل فلا يقول هذه الأذكار .

وفي رواية: «يأتي أحدكم - يعني الشيطان في منامه - فينومه قبل أن يقول» .

وتقدم قول ابن مسعود - رضي الله عنه - : «النوم عند الذكر من الشيطان...» برقم (١٢٠٨/٩١٨) .

٥١٠ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه - ٥٧٩

١٢١٧/٩٢٣ - عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ :

«إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخله إزاره، فلينفض بها فراشه وليسم الله؛ فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه، فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن، وليقل: سبحانك ربي، بك (وفي رواية: باسمك / ١٢١٠) وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فاغفر لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين» .

[خ: ٨٠ - ك الدعوات، ١٣ - ب حدثنا أحمد بن يونس . م: ٤٨ - ك الذكر والبدعاء، ح

. [٦٤]

* الشرح *

(إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخله إزاره، فلينفض بها فراشه وليسم الله) : في «صحيح المصنف» (٦٣٢٠) : «فلينفض فراشه بداخله إزاره» .

قال الحافظ في «الفتح» (١٢٦/١١) : «المراد بالداخله: طرف الإزار الذي

يلي الجسد .

قال عياض: داخله الإزار في هذا الحديث: طرفه .

وعند مسلم: «فليحلّ داخله إزاره فلينفض بها فراشه» .

(فإنّه لا يعلم ما خلّفه بعده على فراشه): أي: لا يعلم ما حدث بعده فيه .

قال الطيبي: «معناه: لا يدري ما وقع في فراشه؛ بعدما خرج منه من تراب أو قذاة أو هوام» . «فتح»، وانظر (باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه على فراشه) .

(فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن، وليقل: سبحانك ربّي،

بك - وفي رواية: باسمك - وضعتُ جنبي وبك أرفعه): أي: باسمك أو بحولك وقوتك أرفعه حين أرفعه . «تحفة» .

في «الصحيحين»: «باسمك ربّي» .

(إن أمسكتَ نفسي فاغفر لها): المراد بالإمساك: الموت، إذ الرّحمة أو

المغفرة تناسبه .

(وإن أرسلتها): المراد به: استمرار البقاء والحفظ يناسبه، قاله الكرمانى

والذي قبله بمعناه .

(فاحفظها بما تحفظُ به عبادك الصالحين): أي: القائمين بحقوق الله

وعباده . «تحفة» .

٥١١ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل - ٥٨٠

١٢١٨/٩٢٤ - عن ربيعة بن كعب قال:

كنتُ أبيتُ عند باب النبي ﷺ فأعطينه وضوءه، قال: فأسمعه الهويّ

من الليل يقول:

«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

وَأَسْمَعُهُ الْهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ:

«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

[ت: ٤٥ - ك الدعوات، ٢٧ - ب منه، حدثنا إسحاق بن منصور].

* الشرح *

(كنتُ أبيتُ عند باب النبي ﷺ فأعطيته وَضوءه): أي: ماء الوضوء.

(قال: فأسمعه الهويَّ من الليل يقول: سمعَ الله لمن حمده وأسمعه الهويَّ من الليل يقول: الحمدُ لله ربَّ العالمين): الهويُّ: بفتح الهاء وكسر الواو، ونصب الياء المشددة.

قال الطيبي: «الحين الطويل من الزمان، وقيل: مُختصُّ بالليل، والتعريف هنا لاستغراق الحين الطويل بالذكر؛ بحيث لا يفتر عنه بعضه». «تحفة» (٣٦٢/٩).

٥١٢ - باب من نام وبيده غمَّر - ٥٨١

١٢١٩/٩٢٥ - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال:

«من نام وبيده غمَّر قبل أن يغسله فأصابه شيءٌ فلا يلومنَّ إلا نفسه».

[ت: ك الأطعمة، ٤٥ - ب ما جاء في كراهية البيوتة وفي يده غمَّر. جه: ٢٩ - ك

الأطعمة، ٢٢ - ب من بات وفي يده ربح غمَّر، ح ٣٢٩٧].

* الشرح *

(من نام وبيده غَمَر قبل أن يَغسله): غَمَر: دسم ووسخ وزهومة من اللحم.
«عون».

قال الشوكاني: «إطلاقه يقتضي حصول السُّنة بمجرد الغسل بالماء».

قال ابن رسلان: «والأولى غَسَل اليد منه بالأشنان والصابون، وما في معناهما». «تحفة» (٥/٥٩٧).

(فأصابه شيء): من إيذاء الهوام، لأنَّ الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فتؤذيه. «عون» بحذف.
(فلا يلومنَّ إلا نفسه): لأنَّه مقصَّر في حق نفسه.

* * *

١٢٢٠/٩٢٦ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«من بات وبيده غَمَر، فأصابه شيء، فلا يلومنَّ إلا نفسه».

* الشرح *

(من بات وبيده غَمَر، فأصابه شيء، فلا يلومنَّ إلا نفسه): فلا يلومنَّ إلا نفسه: لتعرضه لِمَا يؤذيه من الهوام بغير فائدة، وذلك لأنَّ الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لريح الطعام فتؤذيه. «فيض» (٦/٩٢).

وعلاقته بعنوان الكتاب «الأدب المفرد» من جهة أدب العبد مع ربه؛ في نظافته ودرء المخاطر عن نفسه، والله أعلم.

٥١٣ - باب إطفاء المصباح - ٥٨٢

١٢٢١/٩٢٧ - عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال:

«أغلقوا الأبواب، وأوكوا السّقاء، وأكفئوا الإناء، وخمّروا الإناء، وأطفئوا المصباح؛ فإنّ الشيطان لا يفتح غلقاً، ولا يحلّ وكاءً، ولا يكشف إناءً، وإنّ الفويسقة تُضرم على الناس بيّتهم».

[خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ١٦ - ب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم. م: ٣٦ - ك الأشرية، ح ٩٦، ٩٧].

* الشرح *

(أغلقوا الأبواب، وأوكوا السّقاء): أوكوا السّقاء: أي: اربطوها وشدّوها، والوكاء: اسم ما يُسدّ به فم القربة.

(وأكفئوا الإناء): أي: اقلّبوه.

(وخمّروا الإناء): أي: غطّوها صوتاً من الحشرات وسائر المؤذيات.

«دليل».

وفي «صحيح مسلم» (٢٠١٠): «إلا خمّرتّه ولو تعرّضُ عليه عوداً». أي: تضع عليه بالعرض.

(وأطفئوا المصباح): في «صحيح المصنّف» (٣٣١٦): «وأطفئوا المصابيح عند الرّقاد فإنّ الفويسقة ربّما اجترّت الفتيلة فأحرقت أهل البيت».

(فإنّ الشيطان لا يفتح غلقاً): بضم الغين المعجمة: مغلقاً.

(ولا يحل وكاء، ولا يكشف إناء، وإنَّ الفُؤَيْسِقَةَ): الفُؤَيْسِقَةُ: أي: الفأرة.

(تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ): أي: تحرق سريعاً.

قال النووي (١٣/١٨٥): «هذا الحديث فيه جُمْلٌ من أنواع الخير والأدب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا، فأمر ﷺ بهذه الآداب التي هي سببٌ للسلامة من إيذاء الشيطان، وجعل الله عزَّ وجلَّ هذه الأسباب أسباباً للسلامة من إيذائه، فلا يقدر على كشف إناء ولا حلَّ سقاء ولا فتح باب، ولا إيذاء صبي وغيره؛ إذا وُجِدَت هذه الأسباب.

وهذا كما جاء في الحديث الصحيح أنَّ العبد إذا سمَّى عند دخول بيته قال الشيطان لا مبيت، أي: لا سلطان لنا على المبيت عند هؤلاء.

وكذلك إذا قال الرجل عند جماع أهله: «اللهمَّ جنِّبنا الشيطان وجنِّب الشيطان ما رزقتنا»، كان سبب سلامة المولود من ضرر الشيطان وكذلك شبه هذا مما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة.

وفي هذا الحديث الحثُّ على ذكر الله تعالى في هذه المواضع، ويلحق بها ما في معناها.

قال أصحابنا: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ.

في «صحيح المصنّف» (٣٣١٦) ونحوه في «صحيح مسلم»: «فإنَّ للجن انتشاراً وخطفة».

* * *

١٢٢٢/٩٢٨ - عن ابن عباس قال :

جاءت فأرة فأخذت تجرّ الفتيلة، فذهبت الجارية تزجرها، فقال النبي ﷺ :

«دعيها».

فجاءت بها فألقته على الخمرة التي كان قاعداً عليها، فاحترق منها مثل موضع درهم، فقال رسول الله ﷺ :

«إذا نتم فأطفئوا سرّجكم، فإن الشيطان يدلّ مثل هذه فتحرقكم».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٦١ - ب في إطفاء النار بالليل، ح ٥٢٤٧].

* الشرح *

(جاءت فأرة فأخذت تجرّ الفتيلة) : أي : من السراج .

(فذهبت الجارية تزجرها، فقال النبي ﷺ : دعيها . فجاءت بها فألقته على الخمرة التي كان قاعداً عليها، فاحترق منها مثل موضع درهم) : الخمرة : بضمّ الخاء المعجمة وسكون الميم، وهي السجادة وهي الحُصر التي يُسجد عليها .

سمّي بها لأنها تخمّر الأرض أي : تسترها وتقي الوجه من التراب، أو لأنّ خيوطها مستورة بسعفها . «مرقاة» بزيادة من «عون» (١٦١ / ١٤)، وانظر «النهاية» .

قال ابن الأثير: «وهذا صريح في إطلاق الخمرة على الكبير من نوعها» .

(فقال رسول الله ﷺ : إذا نتم) : قيده بالنوم لحصول الغفلة به غالباً،

ويُستفاد منه أنه متى وُجدت الغفلة حصل النهي .

(فإطفئوا سُرُجَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ فَتَحْرِقْكُمْ) : مثل هذه :

أي : الفأرة .

٥١٤ - باب لا تُترك النَّارُ في البيت حين ينامون - ٥٨٣

٩٢٩ / ١٢٢٤ - عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« لا تُترَكُوا النَّارَ في بيوتِكُمْ حين تنامون ؛ [فَإِنَّهَا عَدُوٌّ / ١٢٢٦] . »

[خ : ٧٩ - ك الاستمذان ، ٤٩ - ب لا تُترك النَّارُ في البيت عند النوم . م : ٣٦ - ك

الأشربة ، ح ١٠٠] .

* الشرح *

(لا تُترَكُوا النَّارَ) : أي : موقدة .

(في بيوتِكُمْ حين تنامون) : قال النووي (١٤ / ١٨٧) : « هذا عامٌ تدخل فيه نار السراج وغيرها ، وأمَّا القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فإنَّ خيف حريقٍ بسببها ؛ دخلت في الأمر بالإطفاء ، وإنَّ أَمِنَ ذلك كما هو الغالب ؛ فالظاهر أنَّه لا بأس بها لانتفاء العلة ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ علَّل الأمر بالإطفاء في الحديث السابق ؛ بأن الفويسقة تُضرم على أهل البيت بيتهم فإذا انتفت العلة زال المنع . »

قلتُ : ويمضي ما قاله النووي - رحمه الله - في الكهرباء والمدافىء .

جاء في « الفتح » (١١ / ٨٦) : « قال ابن دقيق العيد : إذا كانت العلة في

إطفاء السراج الحذر من جر الفويسقة الفتيلة فمقتضاه أن السراج إذا كان على

هيئة لا تصل إليها الفأرة لا يمنع إيقاده، كما لو كان على منارة من نحاس
أملس لا يمكن الفأرة الصعود إليه، أو يكون مكانه بعيداً عن موضع يمكنها أن
تثب منه إلى السراج.

قال: وأمّا ورود الأمر بإطفاء النار مطلقاً كما في حديثي ابن عمر وأبي
موسى - وهو أعمّ من نار السراج - فقد يتطرق منه مفسدة أخرى غير جرّ
الفتيلة؛ كسقوط شيء من السراج على بعض متاع البيت، وكسقوط المنارة
فينثر السراج الى شيء من المتاع فيحرقه، فيحتاج الى الاستيثاق من ذلك، فإذا
استوثق بحيث يؤمن معه الإحراق فيزول الحكم بزوال علته.

(فإنّها عدوّ) : قال في «الفتح»: «قال ابن العربي: معنى كون النار عدوّاً لنا
أنّها تنافي أبداننا وأموالنا منافاة العدو، وإنّ كانت لنا بها منفعة، لكن لا
يحصل لنا منها إلاّ بواسطة، فأطلق أنّها عدوّ لنا لوجود معنى العداوة فيها،
والله أعلم».

* * *

١٢٢٥/٩٣٠ - عن ابن عمر، قال: قال عمر:

«إنّ النار عدوٌّ فاحذروها».

فكان ابن عمر يتبع نيران أهله، ويطفئها قبل أن يبيت.

* الشرح *

(قال عمر: إنّ النار عدوٌّ فاحذروها): أي: إذا ظفرت بنا في أيّ وقت

كانت، وأي مكان كانت تحرقنا ولا تطلقنا. «عمدة» (٢٢٢/٢٧٠).

(فكان ابن عمر يتبع نيران أهله ويطفئها قبل أن يبيت) : عملاً بتوجيهات والده التي استقاها من نبع النبوة، وانظر ما قبله.

* * *

١٢٢٧/٩٣١ - عن أبي موسى قال :

احترق بالمدينة بيت على أهله من الليل، فحدث بذلك النبي ﷺ فقال :
«إن [هذه] النار عدو لكم؛ فإذا نتم فاطفئوها عنكم».

[خ: ٧٩- ك الاستئذان، ٤٩- ب لا تترك النار في البيت عند النوم. م: ٣٦- ك الأثرية، ح ١٠١].

* الشرح *

(احترق بالمدينة بيت على أهله من الليل، فحدث بذلك النبي ﷺ فقال :
إن - هذه - النار عدو لكم) : فيه الاعتبار والاستفادة من الأخطاء، وتقدم.

(فإذا نتم فاطفئوها عنكم) : فإذا نتم : أي : إذا أردتم النوم.

٥١٥ - باب التيمن بالمطر - ٥٨٤

١٢٢٨/٩٣٢ - عن ابن عباس :

أنه كان إذا مطرت السماء يقول : «يا جارية أخرجي سرجي، أخرجي ثيابي، ويقول : ﴿ونزلنا من السماء ماءً مباركاً﴾ [ق : ٩].

* الشرح *

(باب التيمن بالمطر) : التيمن : أي : التبرك وهو ضد التطير.

(أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ) : أي : نَزَلَ مَطَرُهَا .

(يقول : يا جاريةُ أخرجي سَرَجِي) : السرج : رحل الدابة .

(أخرجي ثيابي) : والمراد بإخراجها حتى تبتلَّ فينال البركة من السماء ،
لذلك جاء عَقِبَهُ :

(ويقول : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا ﴾) : تقدّم (٥٧١ / ٤٤٤)

حديث أنس - رضي الله عنه - قال : «أصابنا مع النبي ﷺ مطر، فحَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ ثوبه عنه حتى أصابه المطر، قلنا : لم فعلتَ ؟ قال : لأنَّه حديث عهدٍ بربِّه» .

٥١٦ - باب تعليق السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ - ٥٨٥

٩٣٣ / ١٢٢٩ - عن ابن عباس :

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَعْلِيقِ السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ» .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَعْلِيقِ السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ) : تقدّم الحديث (١٨ / ١٤) :

«ولا ترفع عصاك عن أهلك، وأخفهم في الله عز وجل» .

وفي «المسند» : «ولا ترفع عنهم عصاك أدباً وأخفهم في الله» ، وانظر

«الإرواء» (٢٠٢٦) .

٥١٧ - باب غَلَقِ الْبَابِ بِاللَّيْلِ - ٥٨٦

١٢٣٠ / ٩٣٤ - عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

إِيَّاكُمْ وَالسَّمْرَ بَعْدَ هَدْوِ اللَّيْلِ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَبِثُّ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ ، غَلَّقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ ، وَأَكْفِئُوا الْإِنَاءَ ، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ .

[ليس في شيء من الكتب الستة] .

* الشرح *

(إِيَّاكُمْ وَالسَّمْرَ) : قال شيخنا : كذا الأصل و «الشرح» ، وكذا في «المستدرک» ، ولعله وهم من بعض رواته ؛ فَإِنَّ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، وفيه كلام .

والصواب «السير» كما يدلُّ عليه السياق ، وصريح الرواية الآتية بعد بابين بلفظ : «أقلوا الخروج بعد هدوء الليل ...» انتهى .

والسَّمْرَ : بفتح الميم من المسامرة ، وهو الحديث بالليل ، وأصل السَّمْرَ : لون ضوء القمر ، لأنَّهم كانوا يتحدَّثون فيه . «النهاية» .

(بعد هدوء الليل) : في رواية : «بعد هدأة الليل» ، انظر «الصحيحة»

(١٧٥٢) .

قال في «النهاية» : «الهدأة والهدوء : السكون عن الحركات ، أي : بعد ما يسكن الناس عن المشي والاختلاف في الطُّرُق» .

(فإنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَبِثُّ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ) : يُبِثُّ : أي : ينشر ويفرق .

في حديث جابر بن عبد الله الآتي إن شاء الله (٩٣٧/١٢٣٣): «فإنَّ لله دوابَّ يبثُّهنَّ».

(غَلِّقُوا الأبواب، وأوكُوا السقاء): أي: اربطوها وشدّوها.

(وأكفِعُوا الإناء، وأطفِعُوا المصابيح): أكفِعُوا الإناء: أي: اقلِّبوه، وتقدّم (٩٢٧/١٢٢١).

٥١٨ - باب ضمّ الصبيان عند العشاء - ٥٨٧

١٢٣١/٩٣٥ - عن جابر، عن النبي ﷺ قال:

«كُفُّوا صبيانكم حتى تذهب فحمة - أو فورة - العشاء، ساعة تهبّ الشياطين».

[م: ٣٦ - ك الأشربة، ح ٩٨].

* الشرح *

(كُفُّوا صبيانكم): أي: عن الانتشار.

(حتى تذهب فحمة - أو فورة - العشاء، ساعة تهبّ الشياطين): قال في «النهاية»: «فحمة العشاء: هي إقباله وأوّل سواده، يُقال للظلمة التي بين صلاتي العشاء: الفحمة، وللظلمة التي بين العتمة والغداة: العسّسة».

أو فورة: فور كل شيء أوّلّه، وفورة وفحمة هنا بمعنى واحد.

في «الصحيحين»: «إذا كان جنح الليل، فكفّوا صبيانكم، فإنَّ الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهبت ساعة من العشاء فخلّوهم».

وفي لفظٍ: «فإنَّ للجن انتشاراً وخطُفةً». «الصحيحة» (٤٠).
والخطُفة: الاستيلاء بسرعة.

٥١٩ - باب التحريش بين البهائم - ٥٨٨

١٢٣٢/٩٣٦ - عن ابن عمر:

«أنَّه كَرِهَ أن يُحَرِّشَ بين البهائم».

حسن لغيره موقوفاً، ورُوي مرفوعاً «غاية المرام» (٣٨٣). [د: ت - ك جهاد عن ابن عباس مرفوعاً].

* الشرح *

(أنَّه كَرِهَ أن يُحَرِّشَ بين البهائم): هو الإغراء وتهيج بعضها على بعض؛ كما يفعل بين الكباش والديوك وغيرها.

ووجه النَّهي أنَّه إيلاَمٌ للحيوانات وإِتِعاَبٌ له بدون فائدة، بل مجرد عَبَثٍ. «عون» (٧/٢٣١).

وإذا كان قد ورَدَ النَّهي عن التحريش بين البهائم، فما ظنُّكم بالتحريش بين البشر! وكيف إذا كان هذا بين المسلمين!

٥٢٠ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار - ٥٨٩

١٢٣٣/٩٣٧ - عن جابر بن عبد الله، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«أَقْلُوا الخَروجَ بعد هدوءٍ؛ فإنَّ لله دوابَّ يَبْثَنُ، فمن سَمِعَ نباحَ كلبٍ،

أو نهاق حمارٍ [من الليل / ١٢٣٤] فليستعدّ بالله من الشيطان الرجيم؛
فإنهم يرون ما لا ترون».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ١٠٦ - ب ما جاء في الديك والبهائم، ح ٥١٠٣ و ٥١٠٤].

* الشرح *

(أقلّوا الخروج بعد هدوء): أي: بعد هدوء الليل كما تقدّم، وعبر بقوله:
«أقلّوا» دون «لا تخرجوا» إشارةً إلى أنّ الخروج لما لا بدّ منه مأذون فيه،
فالمأمور بالكفّ عنه، ما عنه بُدّ فحسب. «فيض» (٧٣/٢) بتصرف يسير.

(فإنّ لله دوابّ يبثّهن): أي: يفرّقهن وينشرهنّ، وهذا قد يؤدّي إلى
إيذائكم، وتقدّم (٩٣٤ / ١٢٣٠) بلفظ: «فإنّ أحدكم لا يدري ما يبثّ الله
من خلقه».

(فمن سمع نباح كلب، أو نهاق حمارٍ من الليل): فيه تقييد الاستعاذة
بالليل كما أفاد هذا اللفظ، قاله القاري وغيره، وبه يقول شيخنا.

(فليستعدّ بالله من الشيطان الرجيم): قال عياض: «وفائدة الأمر بالتعوذ
لما يُخشى من شرّ الشيطان وشرّ وسوسته، فيلجأ إلى الله في دفع ذلك».
«فتح» (٣٥٣/٦)، وانظر ما قبله.

(فإنهم يرون ما لا ترون): في الحديث الآتي: «فإنها رأت شيطاناً».

٥٢١ - باب إذا سمع الديكة - ٥٩٠

١٢٣٦/٩٣٨ - عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنّه قال:

«إذا سمعتم صياح الديكة من الليل، فإنها رأت ملكاً، فسلوا الله من

فضله، وإذا سمعتم نهاق الحمير من الليل، فإنها رأت شيطاناً، فتعوذوا
باللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ».

[خ: ٥٩ - ك بدء الخلق، ١٥ - ب خير مال المسلم غنم. م: ٤٨ - ك الذكر والدعاء، ح

. [٨٢]

* الشرح *

(إذا سمعتم صياح الديكة من الليل، فإنها رأت ملكاً): قال القاضي:
«سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع
والإخلاص». «نووي» (١٧ / ٤٧). كذا قال والله أعلم بالصواب.

(فسلوا الله من فضله، وإذا سمعتم نهاق الحمير من الليل، فإنها رأت
شيطاناً، فتعوذوا بالله من الشيطان): قال في «الفيض» (١ / ٣٨٠):
«وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان وعضيان الرحمن فناسب التعوذ
لدفع ذلك».

وانظر ما قبله .

٥٢٢ - باب القائلة - ٥٩٢

١٢٣٨ / ٩٣٩ - عن السائب (هو ابن يزيد) عن عمر قال:

«ربما قعد على باب ابن مسعود رجال من قريش، فإذا فاء الفيء قال:
قوموا، فما بقي فهو للشيطان، ثم لا يمر على أحد إلا أقامه».

قال: ثم بينا هو كذلك إذ قيل: هذا مولى بني الحسحاس يقول الشعر،
فدعاه فقال: كيف قلت؟ فقال:

وَدَّعْ سُلَيْمِي إِنَّ تَجَهَّزْتُ غَازِيَا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيَا
فَقَالَ : حَسْبُكَ ، صَدَقْتَ صَدَقْتَ .

* الشرح *

(باب القائلة): أي: وقت القائلة، وهي الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معها نوم، بدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، والجنّة لا نوم فيها، وانظر «الفيض» (٤/٥٣١).

ربما قعد على باب ابن مسعود رجالاً من قريش، فإذا فاء الفيء): قال في «النهاية»: «أصل الفيء: الرجوع، ومنه قيل: للظل الذي يكون بعد الزوال فيء؛ لأنّه يرجع من جانب الغرب إلى جانب الشرق»، وتقدّم.

(قال: قوموا، فما بقي فهو للشيطان): أي: قوموا فقلوا، وانظر الأثر الآتي عقب هذا إن شاء الله تعالى.

(ثم لا يمر على أحد إلا أقامه): فيه متابعة عمر - رضي الله عنه - الرعية وما ينبغي أن يقتدى به، تحقيقاً للطاعات ومخالفةً للشيطان.

(قال: ثم بينا هو كذلك إذ قيل: هذا مولى بني الحسحاس يقول الشعر، فدعاه فقال: كيف قلت؟ فقال:

وَدَّعْ سُلَيْمِي إِنَّ تَجَهَّزْتُ غَازِيَا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيَا): أي: في الشيب ما ينهى عن اقتراف المعاصي، لأنّه يؤذن بالموت إذ هو بريده، وهذا إذا لم يمت قبل أن يشيب.

وكذا الإسلام يكبح جماح الشهوات فقد حفت النار بالشهوات، ولا ينتهي

عن هذه الشهوات، إلا من تمسك بالدين ورجا الله واليوم الآخر، جعلنا الله منهم.

(فقال: حسبك، صدقت صدقت) : حسبك : أي: يكفيك، وفيه عرض الشعر على العلماء وأولي الأمر وتقويمه، وفيه قولهم للشاعر: صدقت إن كان كذلك.

* * *

١٢٣٩/٩٣٩ - وفي رواية عن السائب قال :

كان عمر - رضي الله عنه - يمر بنا نصف النهار - أو قريباً منه - فيقول :
« قوموا فقيلوا ، فما بقي فللشيطان » .

* الشرح *

(كان عمر - رضي الله عنه - يمر بنا نصف النهار - أو قريباً منه - فيقول :
قوموا فقيلوا ، فما بقي فللشيطان) : لقوله ﷺ : « قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَقِيلُ » ، وهو حديث حسن خرّجه شيخنا في « الصحيحة » (١٦٤٧) .

فيه الأمر بالقيولة ، لما فيها من راحة البدن والتقوي للطاعات والإعانة على قيام الليل ، وفيه التحذير من مكائد الشيطان ، والله أعلم .

* * *

١٢٤٠/٩٤٠ - عن أنس قال :

« كانوا يُجمَعون ثمَّ يقِيلون »

[خ] . قلتُ بمعناه [خ : ١١ - ك الجمعة ، ٤١ - ب القائلة بعد الجمعة] .

* الشرح *

(كانوا يُجمِّعون ثم يقلون) : يُجمِّعون : أي : يصلُّون صلاة الجمعة .
ولفظه عند المصنِّف (٩٤٠) : عن حميد قال : سمعتُ أنساً يقول : « كُنَّا نُبَكِّرُ
إلى الجمعة ثم نَقِيلُ » .

وفي لفظٍ آخر له (٩٤١) : « عن سهل قال : كُنَّا نصلِّي مع النَّبِيِّ ﷺ
الجمعة ، ثمَّ تكونُ القائلة » .

وفي لفظٍ له كذلك (٩٣٩) من حديث سهل أيضاً : « ما كُنَّا نَقِيلُ ولا
نتغدَّى إلا بعد الجمعة » .

وانظر للمزيد من الفائدة - إن شئت - كتاب « الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة
مسجد الجامعة » (تحقيق أن للجمعة وقتين) .

* * *

١٢٤١/٩٤١ - عن أنس :

ما كان لأهل المدينة شراب - حيث حرِّمت الخمر - أعجب إليهم من التمر
والبُسْر ؛ فإني لأسقي أصحابَ رسول الله ﷺ - وهم عند أبي طلحة - مرَّ
رجلٌ فقال :

« إنَّ الخمرَ قد حرِّمت » ، فما قالوا : متى ؟ أو حتى ننظر .

قالوا : يا أنس ، أهرقها ، ثمَّ قالوا عند أمِّ سليم حتى أبردوا واغتسلوا ،
ثمَّ طيبتهم أمُّ سليم ، ثمَّ راحوا إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فإذا الخَبَر كما قال الرَّجُل .

قال أنس : فما طَعَمَها بعد .

[خ : ٤٦ - ك المظالم ، ٢١ - ب صبُّ الخمر في الطريق . م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ٣ ، ٤ ،

٥ ، ٦ ، ٧] .

* الشرح *

(ما كان لأهل لمدينة شراب - حيث حرّمت الخمر - أعجب إليهم من التمر والبُسْر) : البُسْر : هو تمر النخل قبل أن يُرطب . « الوسيط » .

في « فقه اللغة » (٣١٣) : (مُجَمَلٌ في ترتيب حمل النخلة) : « أطلعت ثمّ أبلحت ثمّ أبسرت ثمّ أذهت ثمّ أمعت ثمّ أرجلت ثمّ أثمرت » .

(فإني لأسقي أصحاب رسول الله ﷺ - وهم عند أبي طلحة -) : في رواية في « صحيح المصنّف » (٥٥٨٣) ومسلم (١٩٨٠) : « وأنا أصغرهم سنّاً » .

(مرّ رجلٌ فقال : إنّ الخمر قد حرّمت ، فما قالوا : متى ؟ أو حتى ننظر) : فيه العمل بخبر الواحد وأنّ هذا كان معروفاً عندهم . « نووي » (١٣ / ١٥٠) .

(قالوا : يا أنس ، أهرقها) : قال في « الفتح » (٣٨ / ١٠) : « والأصل أرقها ، فأبدلت الهمزة هاءً ، وكذا قوله « فهرقتها » وقد تُستعمل هذه الكلمة بالهمزة والهاء معاً ، وهو نادر .

ووقع في رواية ثابت عن أنس في التفسير بلفظ « فأرقها » .

ومن رواية عبدالعزيز بن صهيب : « فقالوا : أرق هذه القلال يا أنس » وهو محمول على أنّ المخاطب له بذلك أبو طلحة ، ورَضِيَ الباكون بذلك فنسب الأمر بالإراقة إليهم جميعاً .

ووقع في الرواية الثانية في الباب « أَكْفَيْهَا » بكسر الفاء مهموز بمعنى أرقها، وأصل الإكفاء الإمالة.

ووقع في « باب إجازة خبر الواحد » من رواية أخرى عن مالك في هذا الحديث « قُم إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا » .

في « الصحيحين » : « قَالَ : فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ » .

(ثُمَّ قَالُوا عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ) : قَالُوا مِنَ الْقَيْلُولَةِ . وَهَذَا شَاهِدُ الْبَابِ .

(حَتَّى أْبْرَدُوا وَاعْتَسَلُوا) : الْإِبْرَادُ : انْكَسَارُ الْوَهْجِ وَالْحَرِّ ، وَالْإِبْرَادُ أَيْضًا : الدخول في البرد .

في « صحيح المصنّف » (٩٠٦) عن أنس بن مالك قال : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أْبْرَدَ بِالصَّلَاةِ » يعني الجمعة .

(ثُمَّ طَيَّبَتْهُمُ أُمُّ سُلَيْمٍ ، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا الْخَبَرُ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ . قَالَ أَنَسٌ : فَمَا طَعِمُوهَا بَعْدَ) : أَي : مَا ذَاقُوهَا بَعْدَ أَنْ سَمِعُوا بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ .

وفيه حُسن استجابة الصحابة - رضي الله عنهم - للأوامر ومُخالفتهم الأهواء .

فلتكن هذه القصة عبرة لنا وعِظة تقودنا إلى السعادة في الدارين، وتغيثنا ممَّا نحنُ فيه من ضنكٍ وذلٍّ وهوانٍ، وتعيننا على تغيير ما في أنفسنا، وقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد : ١١] .

٥٢٣ - باب نوم آخر النهار - ٥٩٣

١٢٤٢/٩٤٢ - عن خوات بن جبير قال :

« نوم أوّل النهار خرق ، وأوسطه خلُق ، وآخره حمق » .

* الشرح *

(نوم أوّل النهار خرق) : الخرق : الجهل والحُمق . « النهاية » .

ولعلّ سبب ذلك عدم استثمار المرء للطاعات إذ حقّه في هذا الوقت أن يكون في نشاط .

(وأوسطه خلُق) : أي : خلُقٌ ممدوحٌ ؛ لأن فيه استراحةً ممّا كان من تعب ، وفيه الاستعداد لما تبقى من الوقت ؛ لينشط في العبادات والطاعات ، كما في الحديث المشار إليه في الباب الذي قبله « قيلوا فإنّ الشياطين لا تقيل » .

(وآخره حمق) : قال في « النهاية » : « حقيقة الحُمق : وضع الشيء في غير موضعه ؛ مع العلم بقبحه » .

قُلْتُ : ولعلّ المراد من كونه حمقاً ؛ ما يُفضي إليه من سهرٍ بعد العشاء ؛ إذ هو مرغم على ذلك لا يقوى على النوم ؛ ممّا قد يفوت عليه صلاة الفجر ، والله أعلم .

٥٢٤ - باب المأدبة - ٥٩٤

١٢٤٣/٩٤٣ - عن ميمون بن مهران قال :

سألتُ نافعاً : هل كان ابنُ عمر يدعو للمأدبة ؟ قال :

لكنه انكسر له بعير مرة فنحرناه، ثم قال: احشر عليّ المدينة!
قال: نافع: فقلت: يا أبا عبدالرحمن! على أي شيء؟ ليس عندنا خبز،
فقال:

«اللهم لك الحمد، هذا عُراق، وهذا مَرَق، أو قال: مَرَق وبَضْع، فمن
شاء أكل، ومن شاء ودَع.»

* الشرح *

(سألتُ نافعاً: هل كان ابنُ عمر يدعو للمأدبة؟): المأدبة: بفتح الدال
وضمّها كما في «الوسيط».

وقال ابن الأثير: «المشهور في المأدبة ضمّ الدال، وأجاز فيها بعضهم الفتح،
وقيل: هي بالفتح مفعلة من الأدب». وهي الطّعام الذي يصنعه الرجل يدعو
إليه النَّاس.

وفي «المحيط»: «المأدبة: طعام صنّع لدعوةٍ أو عرس».

(قال: لكنه انكسر له بعير مرة فنحرناه): التقدير: قال: نعم لكنه
انكسر... إلخ.

(ثم قال: احشر عليّ المدينة!): أي: أهلها، وهذا كقوله تعالى على لسان
إخوة يوسف ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢]، أي: أهل
القرية.

وفيه جودهم وسخاؤهم وحبّهم اجتماع إخوانهم في الدين.

(قال: نافع: فقلت: يا أبا عبدالرحمن! على أي شيء؟ ليس عندنا خبز):
أي: على أي شيء أجمعهم؟

(فقال: اللهم لك الحمد، هذا عُرْق) : جمع عَرَق: العَظْمُ أُكِلَ لحمه، أو أُكِلَ معظمُ لحمه.

(وهذا مَرَق، أو قال: مَرَقٌ وَبَضَعُ) : البَضْعُ: بالفتح وقد تكسر: القطعة من اللحم وغيره، والمراد هنا من اللحم.

(فمن شاء أَكَل، ومن شاء وَدَع) : أي: تَرَكَ، وفيه إلغاء المظهرية في الطَّعام والشراب ونحوه؛ فهم بذلك يُكثِرُونَ من الإطعام ليعظم أجرهم.

٥٢٥ - باب الختان - ٥٩٥

٩٤٤/١٢٤٤ - عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال:

«اِخْتَنَّ إِبرَاهِيمُ ﷺ بعد ثمانين سنة، واختنن بالقدوم».

(قال أبو عبد الله يعني موضعاً).

[خ: ٦٠ - ك الإنبيا، ٨ - باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾.

م: ٤٣ - ك الفضائل، ح ١٥١].

* الشرح *

(اِخْتَنَّ إِبرَاهِيمُ ﷺ) : أي: قَطَعَ قُلْفَةَ ذَكَرِ نَفْسِهِ «فيض».

والقُلْفَةُ: الجلدَةُ التي تُغَطِّي الحشفة يقطعها الخاتن.

(بعد ثمانين سنة): فيه خِتَانُ الكَبِيرِ إِذَا لم يَخْتَنَّ مِن قَبْلِ أو إِذَا أُسْلِمَ،

وسَيَأْتِي قول ابن شهاب إن شاء الله تعالى: «كان الرَّجُلُ إِذَا أُسْلِمَ أَمِرٌ

بالاِخْتَنَّ، وَإِنْ كان كَبِيراً».

(واختتن بالقدوم. قال أبو عبد الله يعني موضعاً): أبو عبد الله: يعني المصنّف، رحمه الله.

يعني موضعاً: وهو مكان بالشام.

قال النووي (١٥/١٢٢): «رواة مسلم متفقون على تخفيف القدوم ووقع في روايات البخاري الخلاف في تشديده وتخفيفه.

قالوا: وآلة النجار يُقال لها قدوم بالتخفيف لا غير.

وأما القدوم مكان بالشام، ففيه التخفيف، فمن رواه بالتشديد أراد القرية، ومن رواه بالتخفيف يحتمل القرية والآلة، والأكثر على التخفيف وعلى إرادة الآلة».

٥٢٦ - باب اللهو في الختان - ٥٩٨

١٢٤٧/٩٤٥ - عن أمّ علقمة:

«أنّ بناتِ أخي عائشة [خُتِنٌ]، فقبل لعائشة: ألا ندعو لهنّ من يلهيهنّ؟ قالت: بلى.

فأرسلت إلى عدي فأتاهن فمرّت عائشة في البيت فرأته يتغنى ويحرك رأسه طرباً - وكان ذا شعرٍ كثير - فقالت: أفّ، شيطان! أخرجوه، أخرجوه».

* الشرح *

(أنّ بناتِ أخي عائشة خُتِنٌ): فيه ختان المرأة.

في «الصحيحة» (٧٢٢): «إِذَا خَفَضْتَ فَأَشْمِي، وَلَا تَنْهَكِي، فَإِنَّهُ أُسْرَى لِلْوَجْهِ؛ وَأَحْظَى لِلزَّوْجِ».

(فَقِيلَ لِعَائِشَةَ: أَلَا نَدْعُو لَهْنَ مِنْ يُلْهِيهِنَّ؟): هَذَا شَاهِدُ الْبَابِ وَجَاءَ فِي «الْفُضْلِ»: «لَيْسَ كُلُّ لَهْوٍ حَرَامًا، بَلِ الْحَرَامُ: اللَّهْوُ الَّذِي فِيهِ مَفْسَدَةٌ، وَأَمَّا اللَّهْوُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ غَرَضٌ صَحِيحٌ فَهُوَ مَحْمُودٌ مَطْلُوبٌ مِنَ الشَّرِيعَةِ؛ كَالْمَلَاعِبَةِ لِلزَّوْجَةِ وَتَأْدِيبِ الْفَرَسِ».

(قَالَتْ: بَلَى، فَأَرْسَلَتْ إِلَى عَدِي): قَالَ فِي «الْفُضْلِ»: لَفْظُ الذَّهَبِيِّ «أَعْرَابِي».

وَقَالَ شَيْخُنَا: لَعَلَّ الصَّوَابَ «مَغْنِي» ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «سِنَنِ الْبَيْهَقِيِّ» (٢٢٤/١٠): «فَلَانَ الْمَغْنِي».

(فَاتَاهَنَّ فَمَرَّتْ عَائِشَةُ فِي الْبَيْتِ فَرَأَتْهُ يَتَغَنَّى وَيَحْرُكُ رَأْسَهُ طَرْبًا - وَكَانَ ذَا شَعْرٍ كَثِيرٍ - فَقَالَتْ: أَفٌّ): أَفٌّ: فِيهِ الْاسْتِقْدَارُ لِمَا رَأَتْ، وَهِيَ صَوْتٌ إِذَا صَوَّتَ بِهِ الْإِنْسَانُ؛ عَلِمَ أَنَّهُ مَتَضَجِّرٌ مَتَكْرَهُ. «النَّهْيَةُ» بِتَصْرُفٍ. (شَيْطَانُ!): أَيُّ: هَذَا شَيْطَانٌ.

(أَخْرِجُوهُ، أَخْرِجُوهُ): فِيهِ وَجُوبٌ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ وَالْمَسَارَعَةِ فِي ذَلِكَ. وَمَاذَا لَوْ رَأَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنْ لَهْوٍ وَغِنَاءٍ وَأَلَاتٍ عَزَفٍ؛ اشْتَغَلَ بِهَا شَيْطَانُ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ؛ وَأَشْغَلَتْ أُمَّتَنَا عَنِ الطَّاعَاتِ وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى. أَيْنَ تَأْمُرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِإِخْرَاجِهِمْ؛ وَقَدْ مُكِّنُوا فِي الْبِلَادِ، وَكَانَ لَهُمْ

أسمى المنازل! بل أمسوا قدوة المجتمع وأسوته! فالله المستعان وإليه وحده
سبحانه المشتكى.

٥٢٧ - باب الختان للكبير - ٦٠١

١٢٥٠/٩٤٦ - عن أبي هريرة قال:

«اختتن إبراهيم عليه السلام، وهو ابنُ عشرين ومائة، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنةً.

قال سعيد بن المسيّب:

«إبراهيم أول من اختتن، وأول من أضاف وأول من قصَّ الشارب، وأول من قصَّ الظفر، وأول من شاب، فقال: يارب! ما هذا؟
قال: وقار، قال: يارب! زدني وقاراً».

* الشرح *

(اختتن إبراهيم عليه السلام، وهو ابنُ عشرين ومائة، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنةً): قد تقدّم قبل حديث أن إبراهيم عليه السلام اختتن بعد ثمانين سنة.

جاء في «الفتح» (١١/٨٩) - بتصرف -: «قال المهلب: ليس اختتان إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - في مثل هذا السن؛ مما يوجب علينا مثل فعله، إذ عامة من يموت من الناس لا يبلغ الثمانين، وإنما اختتن وقت أوحى الله إليه بذلك وأمره به».

(قال سعيد بن المسيّب: إبراهيم أول من اختتن، وأول من أضاف): أي: أنزل الضيف عنده وأكرمه.

(وأوّل مَنْ قصَّ الشارب، وأوّل مَنْ قصَّ الظفّر، وأوّل من شابَ) : أي : أصابه الشيب .

(فقال : ياربّ! ما هذا؟ قال : وقار) : الوقار : الحلم والرزانة وتقدّم .
(قال : ياربّ! زدني وقاراً) : فيه طمع ابراهيم - عليه الصلاة والسلام - بالأجر والثواب، وطلب المزيد، ولو في شيءٍ تكرهه النفس .

* * *

١٢٥١ / ٩٤٧ - عن الحسن [هو البصري] قال :

« أما تعجبون لهذا؟ (يعني مالك بن المنذر) عمّد إلى شيوخ من أهل (كسكر) أسلموا، ففتّشهم فأمر بهم فختنوا، وهذا الشتاء، فبلغني أنّ بعضهم مات، ولقد أسلم مع رسول الله ﷺ الرومي والحبشي فما فتّشوا عن شيءٍ . »

* الشرح *

(أما تعجبون لهذا؟ - يعني مالك بن المنذر - عمّد إلى شيوخ من أهل - كسكر - أسلموا) : كسكر : كورة واسعة يُنسب إليها الفراريج الكسكرية؛ لأنها تكثُر بها جداً .

وحدّ كورة كسكر من الجانب الشرقي في آخر سقي النهروان، إلى أن تصيب دجلة في البحر كلّه من كسكر، فتدخل فيه على هذا البصرة ونواحيها . « معجم البلدان » .

(ففتّشهم) : أي : ليعلمَ أهمّ مختونون أم لا .

(فأمر بهم فحُتِنوا، وهذا الشتاء، فبلَغني أن بعضهم مات ولقد أسلم مع رسول الله ﷺ الرومي والحبشي فما فُتِّشوا عن شيء) : أراد الإنكار على فعل مالك بن المنذر بهذا، فتمسك - يرحمك الله - بمنهج النبي ﷺ وأصحابه تفرز وتفلح .

قال شيخنا: « قلت : نعم لم يُفْتَشُوا، ولكن ذلك لا يمنع من أن يأمرُوا بالختان، بل وإلقاء شعر الكفر كله؛ مما يجب على المسلم إلقاءه، وسائر خصال الفطرة، ففي حديث أبي داود وغيره أن النبي ﷺ قال لرجل أسلم: « ألقِ عنك شعر الكفر واختن » انظر « صحيح أبي داود » (٣٨٣)، ويؤيده الأثر الآتي بعده .»

* * *

١٢٥٢/٩٤٨ - عن ابن شهاب قال :

« كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان وإن كان كبيراً .»

* الشرح *

(كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان وإن كان كبيراً) : انظر « صحيح المصنف » (كتاب الاستئذان) (باب الختان بعد الكبر وتنف الإبط) .
والراجع في حكم الختان وجوبه .

قال شيخنا في « تمام المنة » (ص ٦٩) : « وأما حكم الختان فالراجع عندنا وجوبه، وهو مذهب الجمهور، كمالك والشافعي وأحمد، واختاره ابن القيم، وساق في التدليل على ذلك خمسة عشر وجهاً، وهي وإن كانت مفرداتها لا

تنهض على ذلك، فلا شك أن مجموعها ينهض به، ولا يتسع المجال لسوقها جميعاً ههنا، فأكتفي منها بوجهين:

الأول: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣].

والخِتان من ملته، كما في حديث أبي هريرة المذكور في الكتاب، وهذا الوجه أحسن الحجج، كما قال البيهقي، ونقله الحافظ (٢٨١/١٠).

الثاني: أن الخِتان من أظهر الشعائر التي يُفَرِّقُ بها بين المسلم والنصراني، حتى إن المسلمين لا يكادون يعدون الأقف منهم.

ومن شاء الاطلاع على بقية الوجوه المشار إليها فليراجع كتاب «التحفة» (ص ٥٣ - ٦٠)؛ [أي: «تحفة المودود في أحكام المولود» لابن القيم].

٥٢٨ - باب تحنيك الصبي - ٦٠٣

١٢٥٤/٩٤٩ - عن أنس قال:

ذهبتُ بعبدةِ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةٍ إلى النبيِّ ﷺ يومِ وُلِدِ، والنبيُّ ﷺ في عبادةٍ يهنأُ بغيرِ له، فقال:

«معك تمرات؟».

قلتُ: نعم، فناولتهُ تمراتٍ فلاكهنَّ، ثم فغَرَّفا الصبيَّ وأوجرهنَّ إياه، فتلمَّظ الصبيَّ فقال النبيُّ ﷺ:

«حبُّ الأنصارِ التمر» وسمَّاهُ عبدَ اللهِ.

[خ: ٧١ - ك العقيقة، ١ - ب تسمية المولود غداة يولد. م: ٣٨ - ك الآداب، ح ٢٢].

* الشرح *

(ذهبُ بعبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةٍ إلى النبيِّ ﷺ يومَ وُلِدَ، والنَّبِيُّ ﷺ في عباءةٍ يَهْنَأُ بغيرِ أله) : أي : يطلِّيه بالقَطْرانِ .

قال في « النهاية » : « هُنَّاتُ البعيرِ أهْنُوهُ ؛ إذا طليتهُ بالهِنَاءِ، وهو القَطْرانِ » .

(فقال : معك تمراتٌ ؟ قلتُ : نعم ، فناوَلْتُهُ تمراتٍ فلاكهنَّ) : أي : مضغهنَّ ،

واللوك : إدارة الشيء في الفم . « النهاية » .

وفي « صحيح المصنّف » : « فأخذها النبيُّ ﷺ فمضغها » .

(ثم فغرفا الصبيِّ) : أي : فتحَ فمه .

(وأوجرهنَّ إياه) : أي : أدخل التمرات الممضوغة في فمه .

(فتلمَّظ الصبيِّ) : أي : حرَّك لسانه لطلبه ، والتلمَّظ : فعل ذلك باللسان ؛

لطلب بقايا الطعام في الفم والشففتين ، وأكثر ما يُفعل ذلك ممَّا يُستطاب ، واسم الذي يبقى في الفم التُّماظة . « إكمال الإكمال » .

(فقال النبيُّ ﷺ : حبُّ الأنصارِ التمر ، وسماه عبدُ اللهِ) : حبٌّ : جاء في

« العون » (١٣ / ٢٩٤) : « قال النووي : روى بضم الحاء وكسرها فالكسر بمعنى

المحبوب وعلى هذا هو مبتدأ وخبر .

والضمُّ بمعنى المصدر وعلى هذا ففي إعرابه وجهان :

النصب في اللفظين ، وهو الأشهر أي انظروا حبَّ الأنصار التمر .

والرفع في الأول والنصب في الثاني ، أي حبُّ الأنصار التمر لازمٌ أو عادةٌ

من صغرهم . انتهى مُلَخَّصاً » .

وفي رواية: « انظروا إلى حبّ الأنصار التمر ». انظر « أحكام الجنائز » (٢٦).

هذا وقد جمع شيخنا روايات هذه القصة وألفاظها في كتاب « أحكام الجنائز » (٣٥ - ٣٨) فارجع إليها إن شئت.

٥٢٩ - باب الدعاء في الولادة - ٦٠٤

١٢٥٥/٩٥٠ - عن معاوية بن قرة قال:

« لَمَّا وُلِدَ لِي إِيَّاسُ دَعَوْتُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَطَعْتُهُمْ، فَدَعَا، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا دَعَوْتُمْ، وَإِنِّي إِنْ أَدَعُوْ بَدْعَاءٍ فَأَمْنُوا، قَالَ: فَدَعَوْتُ لَهُ بَدْعَاءٍ كَثِيرٍ فِي دِينِهِ، وَعَقَلَهُ وَكَذَا. قَالَ: فَإِنِّي لِأَتَعَرَّفَ فِيهِ دَعَاءَ يَوْمئِذٍ.»

* الشرح *

(لَمَّا وُلِدَ لِي إِيَّاسُ دَعَوْتُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَطَعْتُهُمْ، فَدَعَا): هذا شاهد الباب الدعاء في الولادة.

(فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا دَعَوْتُمْ، وَإِنِّي إِنْ أَدَعُوْ بَدْعَاءٍ فَأَمْنُوا): فيه تأمين الجماعة على دعاء الفرد في مثل هذه المناسبة.

(قَالَ: فَدَعَوْتُ لَهُ بَدْعَاءٍ كَثِيرٍ فِي دِينِهِ، وَعَقَلَهُ وَكَذَا): فيه حبهم الدين وتربيتهم أبناءهم على ذلك ودعائهم لأبنائهم أن يكونوا صالحين.

(قَالَ: فَإِنِّي لِأَتَعَرَّفَ فِيهِ دَعَاءَ يَوْمئِذٍ): لعله يعني لاستجابة الدعاء.

٥٣٠ - باب مَنْ حَمِدَ اللَّهَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ إِذَا كَانَ

سَوِيًّا، وَلَمْ يُبَالِ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى - ٦٠٥

١٢٥٦/٩٥١ - عن كثير بن عُبَيْد قال :

كانت عائشةُ - رضي الله عنها - إذا وُلِدَ فيهم مولود (يعني في أهلها) لا تسأل : غلاماً ولا جارية، تقول : خُلِقَ سَوِيًّا؟
فإذا قيل : نعم، قالت : «الحمد لله رب العالمين».

* الشرح *

(كانت عائشةُ - رضي الله عنها - إذا وُلِدَ فيهم مولود - يعني في أهلها - لا تسأل : غلاماً ولا جارية؟) : أي : لا تبالي أكان المولود ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى .
(تقول : خُلِقَ سَوِيًّا؟) : أي : أخلِقَ كامل البنية لا شذوذ فيها؟
(فإذا قيل : نعم، قالت : الحمد لله رب العالمين) : هذا شاهد الباب حمد الله تعالى عند الولادة إذا كان سَوِيًّا .

٥٣١ - باب الوقت فيه [أي في حلق العانة] - ٦٠٧

١٢٥٨/٩٥٢ - عن نافع :

« أن ابن عمر كان يُقَلِّمُ أظافيره في كل خمس عشرة ليلة، وَيَسْتَحِدُّ في كل شهر» .

* الشرح *

(باب الوقت فيه) : أي : حلق العانة، وأيضاً في الأصل (باب حلق العانة -

٦٠٦) وحذَفَه شيخنا مع حديثه؛ لَأَنَّ فِيهِ لَفْظاً مَنْكُراً فَهُوَ مِنْ قِسْمِ الضَّعِيفِ .
 (أَنَّ ابْنَ عَمْرٍوَ كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفِيرَهُ، فِي كُلِّ خَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً) : أَظْفِيرُ : مِنْ
 صَبَغَ جَمَعَ الْجَمْعُ، إِذِ الْمَفْرَدُ، ظُفْرٌ - بَضْمُ الْفَاءِ وَسُكُونُهَا - وَالْجَمْعُ أَظْفَارٌ، وَجَمْعُ
 الْجَمْعِ أَظْفِيرٌ .
 (وَيَسْتَحِدُّ فِي كُلِّ شَهْرٍ) : الْاسْتِحْدَادُ : هُوَ حَلْقُ الْعَانَةِ بِالْحَدِيدِ .
 «النَّهْيَةُ» .

٥٣٢ - بَابُ الْقَمَارِ - ٦٠٨

٩٥٣/١٢٦٠ - عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ :

«الْمَيْسِرُ : الْقَمَارُ» .

* الشرح *

(الْمَيْسِرُ) : الْمَيْسِرُ : الْقَمَارُ بِالْقِدَاحِ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قَمَارٌ فَهُوَ مِنَ الْمَيْسِرِ،
 حَتَّى لَعِبَ الصَّبِيَّانُ بِالْجَوْزِ . «النَّهْيَةُ» .

(الْقَمَارُ) : الْقَمَارُ : كُلُّ لَعِبٍ فِيهِ مَرَاهِنَةٌ، يُعْطَى الْمَغْلُوبُ فِيهَا لِلْغَالِبِ شَيْئاً،
 يَتَّفَقَانِ عَلَيْهِ بَيْنَهُمَا .

٥٣٣ - بَابُ مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالِ أَقَامِرْكَ - ٦١٠

٩٥٤/١٢٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ : بِالْأَلَاتِ وَالْعَزَى، فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالِ أَقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ» .

[خ: ٨٣ - ك الأيمان والنذور، ٥ - ب لا يحلف باللات والعزى. م: ٢٧ - ك الأيمان، ح ٥].

* الشرح *

(من حلف منكم فقال في حلفه: باللات والعزى): الباء للقسم تقديرها: فقال في حلفه أقسم باللات والعزى، ولعل هذا قد يجري على ألسنة من كان حديث عهد بالإسلام؛ لاعتيادهم الحلف بذلك.

قال المصنف في «صحيحه»: في (كتاب الأيمان والنذور): (باب من حلف بملة سوى ملة الإسلام، وقال النبي ﷺ: «من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله»). ولم ينسبه إلى الكفر).

(فليقل: لا إله إلا الله): وذكر القاري في «المرقاة» (٦ / ٥٨٠) وجهين؛ أرجحهما أولهما وهو:

«أن يجري على لسانه سهواً جرياً على المعتاد السابق للمؤمن المتجدد» فليقل: لا إله إلا الله، أي: فليتب كفارة لتلك الكلمات، فإن الحسنات يذهبن السيئات. فهذا توبة من الغفلة».

وتأمل قوله ﷺ وهو يخاطب أصحابه - رضي الله عنهم - قائلاً: «من حلف منكم» فكلمة (منكم) لها ما لها من الدلالات كما لا يخفى.

فهذا يدل على تحقق انتفاء موانع التكفير؛ للذهول أو عدم العلم وليس كل من حلف باللات والعزى ونحوهما كذلك، وانظر ما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى» (٣٣ / ١٢٢).

(ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليتصدق): قال النووي

(١١/١٠٧): « قال العلماء: أُمر بالصدقة تكفيراً لخطيئته في كلامه بهذه المعصية.

قال الخطابي: معناه فليتصدق بمقدار ما أمر أن يُقَامِر به، والصواب الذي عليه المحققون وهو ظاهر الحديث؛ أنه لا يختصّ بذلك المقدار بل يتصدق بما تيسر مما ينطلق عليه اسم الصدقة.

ويؤيده رواية معمر التي ذكرها مسلم فليتصدق بشيء».

٥٣٤ - باب الحُدَاءِ للنساء - ٦١٢

«قلت: أسند تحته حديث أنس المتقدم (١٩٩/٢٦٤)».

٥٣٥ - باب الغناء - ٦١٣

١٢٦٥/٩٥٥ - عن ابن عباس:

في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] قال:

«الغناء وأشباهه».

* الشرح *

(عن ابن عباس في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ قال: الغناء وأشباهه): يدخل في هذا كلّ من اختار اللهو والغناء والمزامير والمعازف على القرآن، وإن كان اللفظ وردّ بـ (الاشتراء)؛ لأنّ هذا اللفظ يُذكر في الاستبدال والاختيار كثيراً. قاله الواحدي في تفسيره

«الوسيط» (٤٤١/٣).

وتقدّم برقم (٧٨٦/٦٠٣).

* * *

١٢٦٦/٩٥٦ - عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ:

«أفشوا السلام تسلموا، والأشرة شرّ».

(قال أبو معاوية: الأشرة: العبث).

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(أفشوا السلام تسلموا، والأشرة شرّ، قال أبو معاوية: الأشرة: العبث):

العبث: اللعب وعمل ما لا فائدة فيه، وانظر «الوسيط».

وتقدّم برقم (٧٨٧/٦٠٤).

٥٣٦ - باب إثم من لعب بالنرد - ٦١٥

١٢٦٩/٩٥٧ - عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال:

«من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٥٦ - ب النهي عن اللعب بالنرد ح ٤٩٣٨. جه: ٣٣ - ك الأدب،

٤٣ - ب اللعب بالنرد، ح ٣٧٦٢].

* الشرح *

(من لعب بالنرد): النرد: اسم أعجمي معرب.

وقال المعلق على «النهاية»: في القاموس النرد: معرّب وضعه أردشير بن بابك ولهذا يُقال: النردشير.

وجاء في «المعجم الوسيط»: «النرد: لعبة ذات صندوق وحجارة وفصّين، تعتمد على الحظّ وتُنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفصّ [الزهر]، وتُعرف عند العامّة بـ [الطاولة]. يُقال: لعب بالنرد».

(فقد عصى الله ورسوله): أي: فاللعب به حرام.

وجاء في «العون» (١٣/ ٢٨٣): «قال العيزي: لأنّ التعويل فيه على ما يُخرجه الكعبان أي: الحصى ونحوه، فهو كالأزلام».

* * *

١٢٧٠/٩٥٨ - عن عبد الله بن مسعود قال:

«إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين؛ اللتين تُزجران زجراً؛ فإنّهما من الميسر».

* الشرح *

(إياكم وهاتين الكعبتين): أي: فصّي النرد، واحدها كعبٌ وكعبة وجمعها كعاب.

(الموسومتين): أي: المُعلّمتين المُميّزتين، اسم مفعول من (وسّم) وعُلمتا بنقظ.

(اللتين تُزجران زجراً): أي: من قبل اللاعب.

(فإنَّهُما من الميسِر): أي: من القمار، وتقدّم قول ابن عمر - رضي الله عنهما - : «الميسِر: القمار» .

وفي لفظٍ: «فإنَّهُما ميسِر العجم»، انظر «جلباب المرأة المسلمة» (ص ٢٠٠).

* * *

١٢٧١/٩٥٩ - عن بُريدة (ابن الحُصيب)، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرَ فَكَأَنَّما صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ» .

[م: ٤١ - كتاب الشعر، ح ١٠].

* الشرح *

(مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرَ فَكَأَنَّما صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ): صَبَغَ: أي: غَمَسَ يده وأدخَلها فيهما .

قال النووي (١٥/١٦): «ومعنى صبغ يده في لحم الخنزير ودمه في حال أكله منهما، وهو تشبيهه لتحريمه بتحريم أكلهما، والله أعلم» .

قال في «المرقاة» (٨/٢٧٦): «وتخصيص الصَّبغ بهما لكونه نجساً، فيكون أبلغَ للرغبة عنه .

وقال الطيبي: وفيه تصويرٌ قُبِحَ ذلك الفعل تنفيراً عنه» .

٥٣٧ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون

بالنرد وأهل الباطل - ٦١٦

١٢٧٣/٩٦٠ - عن نافع:

«أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ، ضَرَبَهُ وَكَسَرَهَا».

* الشرح *

(باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل): المراد بالأدب هنا المجازاة والتهديب.

(أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ، ضَرَبَهُ وَكَسَرَهَا): فيه متابعة الأهل والاصطبار على ذلك، وفيه ضربهم للتأديب، وفيه تغيير المنكر وكسر وتحطيم أدوات الإفساد، وما أشدّ حاجة بيوتنا إلى ذلك!

وعلاقة الباب بالأثر؛ أَنَّ ضَرْبَ مَنْ يَلْعَبُ النَّرْدَ مِنْ أَهْلِهِ، يَدُلُّ عَلَى ضَرُورَةِ إِخْرَاجِ الَّذِينَ يَلْعَبُونَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ مَقْتَصِرًا عَلَى النَّرْدِ، بَلْ أَيْ مَعْصِيَةِ أُخْرَى، فَتَضَمَّنَ تَأْدِيبَ وَإِخْرَاجَ أَهْلِ الْبَاطِلِ بَعَامَّةً.

* * *

١٢٧٤/٩٦١ - عن عائشة - رضي الله عنها :-

أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّ أَهْلَ بَيْتِ فِي دَارِهَا كَانُوا سَكَّانًا فِيهَا عِنْدَهُمْ نَرْدٌ،

فأرسلت إليهم :

«لئن لم تُخرجوها . لأُخرجنكم من داري» ، وأنكرت ذلك عليهم .

* الشرح *

(أنه بلغها أن أهل بيت في دارها كانوا سُكَّاناً فيها عندهم نرد، فأرسلت إليهم : لئن لم تُخرجوها) : لئن لم تخرجوها : أي : النرد .

(لأُخرجنكم من داري ، وأنكرت ذلك عليهم) : وكم نحتاج إلى مثل هذا الإنكار وتوجيه الإنذار بالإخراج من البيوت والدور؛ لمن يُواقع المنكرات والخطايا!

* * *

١٢٧٥/٩٦٢ - عن كلثوم بن جبّر قال :

خطبنا ابن الزبير فقال :

«يا أهل مكة ، بلغني عن رجالٍ من قريش يلعبون بلعبة يُقال لها النردشير - وكان أعسر - قال الله : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ [المائدة : ٩٠] .
وإنني أحلف بالله لا أوتى برجلٍ لعب بها إلا عاقبته في شعره وبشره ، وأعطيت سلبه لمن أتاني به» .

* الشرح *

(خطبنا ابن الزبير فقال : يا أهل مكة ، بلغني عن رجالٍ من قريش يلعبون بلعبة يُقال لها النردشير - وكان أعسر -) : وهو الذي يعمل بيده اليسرى .

(قال الله : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾) : أي : النردشير من الميسر؛ فهي رِجس

من عمل الشيطان أمر الله تعالى باجتناها .

(وإني أحلف بالله لا أوتى برجلٍ لعبٍ بها إلا عاقبته في شعره وبشره):
البشر: ظاهر الجلد .

وفيه ما ينبغي أن يكون عليه ولاة الأمر من غضبٍ لله تعالى وحزم وإنزال العقوبة بمن يستحقها .

(وأعطيتُ سلبه لمن أتاني به): السلب ما يسلب، يُقال: أخذَ سلب القتيل: ما معه من ثياب وسلاح ودابة. «الوسيط» .

* * *

١٢٧٧/٩٦٣ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

«اللاعب بالفصين قماراً، كآكل لحم الخنزير، واللاعب بهما غير قمار، كالغامس يده في دم الخنزير» .

* الشرح *

(اللاعب بالفصين قماراً): أي: بفصي النرد .

(كآكل لحم الخنزير، واللاعب بهما غير قمار، كالغامس يده في دم الخنزير): لقوله ﷺ في الحديث المتقدم: «من لعب بالنردشير؛ فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه» .

وليس فيه معنى مباشر في التأديب وإخراج لاعب النرد كما في تبويب المصنّف، ولكن فيه إشارة لطيفة إلى ذلك .

وكأن المعنى: اللاعب بالنرد مقامرة كآكل لحم الخنزير، فهل يرتضي

الصحابة - رضي الله عنهم - أن يُؤكل عندهم لحم الخنزير؟ وهل يسكتون عن هذا الأكل أم يُخرجونه ويُبعدونه من مجلسهم!

وفي هذا الأثر فائدة أخرى وهي: توضيح معنى حديث «من لعب بالنردشير...»، إذ المراد لمن لم يقامر في ذلك، لأن القمار شرّها عظيم، فلا يُعقل أن يُشبهه النبي ﷺ من لعب بها قماراً بصابغ يده في لحم خنزير ودمه فحسب، فالمقامة لها عقوبة أخرى لا بُدَّ من بيانها فجاء الأثر موضحاً ذلك، والله تعالى أعلم.

٥٣٨ - باب لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين - ٦١٧

١٢٧٨/٩٦٤ - عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٨٣ - ب لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين. م: ٥٣ - ك الزهد والرفائق، ح ٦٣].

* الشرح *

(لا يُلدغ): قال في «الفتح» (١٠/٥٢٩): «اللدغ: - بالدال المهملة والغين المعجمة - ما يكون من ذوات السموم، واللدغ - بالذال المعجمة والعين المهملة - ما يكون من النار.

وقال الخطابي: هذا لفظه خبر ومعناه أمر، أي: ليكن المؤمن حازماً حذراً لا يُؤتى من ناحية الغفلة فيُخدع مرة بعد أخرى، وقد يكون ذلك في أمر الدين؛ كما يكون في أمر الدنيا، وهو أولاهما بالحدز».

وجاء في «الفيض» (٦/٤٥٤، ٤٥٥): «رُوي برفع الغين نفي معناه المؤمن المتيقظ الحازم لا يُؤتَى من قبل الغفلة فيخضع مرّة بعد أخرى.

وبكسرهما (لا يلدغ) نهى أي: ليكن فطناً كيّساً؛ لئلا يقع في مكروهٍ بعد وقوعه فيه مرّة قبلها، وذا من جوامع كلمه التي لم يسبق إليها.

أراد به تنبيه المؤمن على عدم عوده محلّ حصول مضرّة سبقت له فيه.

وكما أنّ هذا مطلوب في أمر الدنيا فكذا في أمور الآخرة، فالمؤمن إذا أذنب ينبغي أن يتألّم قلبه كاللديغ، ويضطرب ولا يعود».

(المؤمن): «فيه فضل الإيمان وبيان منزلته، وأن صاحبه يمكنه الوقوف على معرفة غوامض الأمور؛ فيحذر ممّا سيقع، وأمّا المؤمن المغفل فقد يلدغ مراراً». قاله بعض العلماء.

(من جُحر مرتين): ذكر الجُحر للتخويف والترهيب؛ لأنّه لا يخرج منه غالباً إلاّ المؤذيات.

في «الصحيحين»: «لا يلدغ المؤمن من جُحر واحدٍ مرتين».

٥٣٩ - باب من رمى بالليل - ٦١٨

١٢٧٩/٩٦٥ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«من رمانا بالليل فليس منا».

(قال أبو عبد الله: في إسناده نظر).

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ) : أي : رمى إلى جهتنا بالقسي ونحوه ليلاً .

(فليس منّا) : لأنه حاربنا ومحاربة أهل الإيمان آية الكفران .

أو ليس على منهاجنا لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاوم
دونه ، لا أن يُرعبه .

فضمير المتكلم في الموضعين لأهل الإيمان ، ويشمل هذا التهديد كل من
فعله من المسلمين بأحد منهم لعداوة واحتقار ومزاح ؛ لما فيه من التفريع
والترويع . « فيض » بحذف (٦ / ١٣٩) .

وقال النووي في شرح المقدمة وذكره الجيلاني في « الفضل » : « معناه : ليس
ممن اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا وعمَلنا وحُسن طريقتنا ، كما يقول الرجل
لولده إذا لم يرضَ فعله : لست مني » .

(قال أبو عبد الله : في إسناده نظر) : قال شيخنا في « الصحيحة »
(٢٣٣٩) - بتصرف - : « وذلك لضعف يحيى [أي يحيى بن أبي سليمان]
لكن يقويّه طريق ابن عباس - رضي الله عنهما - أخرجهُ الطبراني
(٣ / ١٢٦ / ٢) عن عبدالعزیز بن محمد عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن
عباس مرفوعاً .

وهذا سند صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

* * *

٩٦٦/١٢٨٠ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

[م: ١ - ك الإيمان، ح ١٦٤].

* الشرح *

(مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا): «معنى الحديث أَنَّ مَنْ حَمَلَ السِّلَاحَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَلَا تَأْوِيلٍ فَهُوَ عَاصٍ لَيْسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ حَقِيقَةً؛ لِنَقْصِ إِيمَانِهِ الْوَاجِبِ الَّذِي بِهِ يَسْتَحَقُّ الثَّوَابَ الْمَطْلُوقَ بِلا عِقَابٍ. وانظر في مثل هذا ما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى» (٢٩٤/١٩).

قال النووي - رحمه الله - (١٠٨/٢): «... وقيل معناه ليس على سيرتنا الكاملة وهدينا».

وكان سفيان بن عيينة - رحمه الله - يكره قول من يُفسِّره بليس على هدينا، ويقول: بئس هذا القول - يعني بل يُمسِكُ عن تأويله - ليكون أوقع في النفوس وأبلغ في الزجر، والله أعلم».

وفي لفظٍ عند مسلم (٩٩): «مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السِّيفَ فَلَيْسَ مِنَّا».

* * *

٩٦٧/١٢٨١ - عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

[خ: ٩٢ - ك الفتن، ٧ - ب قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا» . م: ١ -

ك الإيمان، ح ١٦٣].

* الشرح *

(مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ): كُنِيَ بِالْحَمَلِ عَنِ الْمَقَاتِلَةِ أَوْ الْقَتْلِ اللَّازِمِ لَهُ
غَالِبًا.

جاء في «الفيض» (٦/١٢١): «قال ابن دقيق العيد: يُحْتَمَلُ أَنْ يَرَادَ
بِالْحَمَلِ مَا يَضَادُّ الْوَضْعَ، وَيَكُونُ كِنَايَةً عَنِ الْقِتَالِ بِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ الْمُرَادُ حَمْلٌ
لِلضَرْبِ بِهِ، وَكَيْفَمَا كَانَ؛ فَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى تَحْرِيمِ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ وَالتَّشْدِيدِ فِيهِ.

وقال ابن العربي: حَمْلُ السِّلَاحِ لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ بِاسْمِ حِرَابَةٍ أَوْ تَأْوِيلٍ أَوْ
دِيَانَةٍ.

فَإِنْ كَانَ لِحِرَابَةٍ فَجَزَاؤُهُ نَصٌّ فِي الْكِتَابِ، أَوْ مَنَازَعَةٌ فِي وِلَايَةٍ؛ فَهُمُ الْبَغَاةُ
بشْرطِهِ، أَوْ لِدِيَانَةٍ فَإِنْ كَانَتْ بَدْعَةٌ فَإِنْ كَفَرْنَا بِهَا فَمُرْتَدٌّ، وَإِلَّا فَكُمُحَارِبٌ فِي
الْقَتْلِ وَالْقِتَالِ».

(فليس منّا): قال المناوي: «أطلقه مع احتمال إرادة ليس على ملتنا؛
مبالغة في الزجر عن إدخال الرعب على الناس، وجمع الضمير ليعم جميع
الأمّة».

قلت: ولا مانع من تكفيره؛ إذا تحققت شروط ذلك وانتفت موانعه.
وانظر ما قبله.

وفي «صحيح المصنّف» (٧٠٧٢) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -
عن النبي ﷺ قال: «لا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ
الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدَيْهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ».

٥٤٠ - باب إذا أراد الله قبض عبد

بأرض جعل له بها حاجة - ٦١٩

١٢٨٢/٩٦٨ - عن أبي المليح، عن رجلٍ من قومه (وكانت له صحبةً) قال: قال النبي ﷺ:

«إذا أراد الله قبضَ عبدٍ بأرضٍ جعلَ له بها حاجة».

[ت: ك أبواب القدر، ١١ - ب ما جاء أن النفس تموت حيث ما كتبت لها].

* الشرح *

(عن أبي المليح، عن رجلٍ من قومه - وكانت له صحبةً -): عدم تسمية الرجل لا تضرُّ إذ الصحابة كلُّهم عدول.

(قال: قال النبي ﷺ: إذا أراد الله قبضَ عبدٍ بأرضٍ): أي: بأرض غير التي يقيم فيها.

(جعل له بها حاجة): أي: فيأتيها ويموت فيها إشارةً إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤]، «مرقاة» (٣١٢/١).

وتقدّم (٧٨٠/٦٠٠).

٥٤١ - باب من امتخط في ثوبه - ٦٢٠

١٢٨٣/٩٦٩ - عن أبي هريرة:

أنه تمخّط في ثوبه ثم قال:

«بَخِ بَخٍ، أَبُو هَرِيرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ، رَأَيْتُنِي أُصْرَعُ بَيْنَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَالْمَنْبَرِ، يَقُولُ النَّاسُ: مَجْنُونٌ، وَمَا بِي إِلَّا الْجُوعُ».

[خ: ٩٦ ك - الاعتصام، ١٦ - ب ما ذكر النبي ﷺ وحضر على اتفاق أهل العلم].

* الشرح *

(عن أبي هريرة: أنه تمخَّط في ثوبه): لعلَّ مراد المصنّف من إيراد هذا الحديث في كتاب «الأدب» أن يُبيّن أن الامتخاط في الثوب غير مُنافٍ للأدب، أو أنه من الأدب؛ كيلا يفعل هذا في مكان يؤذي فيه الحاضرين، والله أعلم.

وتقدّم القول حول فضل الله تعالى علينا بتطوُّر الإمكانيات المادية والصناعية التي لا تلجئنا إلى هذا.

(ثم قال: بَخِ بَخٍ): قال في «المحيط»: أي: عَظُمَ الأمرُ وفخُم، تُقال وحدها وتُكرَّر: بَخِ بَخٍ، الأول مُنون والثاني مُسكَّنٌ.

وقل في الإفراد: بَخٍ، ساكنة، وبَخٍ مكسورة، وبَخٍ مُنونة، وبَخٍ، مُنونة مضمومة. ويُقال: بَخِ بَخٍ، مُسكَّنين، وبَخِ بَخٍ، مُنُونين، وبَخِ بَخٍ، مُشدَّدين.

(أبو هريرة يتمخَّط في الكتَّان، رأيتني أُصرَع بين حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَالْمَنْبَرِ، يَقُولُ النَّاسُ: مَجْنُونٌ، وَمَا بِي إِلَّا الْجُوعُ): في «صحيح المصنّف» (٧٣٢٤): «لقد رأيتني وإنِّي لأخِرُ فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغشياً عليّ، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي، ويرى أني مجنون وما بي من جُنون، وما بي إِلَّا الْجُوعُ».

وفيه زُهدهم في الدنيا وشُكرهم الله تعالى على النعم، ومحاسبتهم أنفسهم وتذكيرهم بعضهم بعضاً بذلك.

٥٤٢ - باب الوسوسة - ٦٢١

٩٧٠/١٢٨٤ - عن أبي هريرة:

قالوا: يا رسول الله! إننا نجد في أنفسنا شيئاً ما نحبُّ أن نتكلّم به وأنّ لنا ما طلعت عليه الشمس.

قال: «أو قد وجدتم ذلك؟ قالوا: نعم، قال:

«ذاك صريح الإيمان».

[م: ١ - ك الإيمان ح ٢٠٩].

* الشرح *

(باب الوسوسة): الوسوسة: هي حديث النفس والأفكار، وجاء في «الفضل» عن «الفتح» بزيادة: «الوسوسة: تردّد الشيء في النفس؛ من غير أن يطمئن إليه ويستقرّ عنده ولا يؤاخذ به إلا أن يعزم.

وقيل: حتى يقع العمل بالجوارح أو القول باللسان على وفق ذلك الظنّ، لأنّه مأمور بالسّتر، فالتكلّم بها تجاسرٌ ووقاحة بيّنة.

نعم شغل البال بحديث النفس ينشأ عنه الخطأ والنسيان، وعلاجه أن يترك الاشتغال به ويشتغل في آخر».

(قالوا: يا رسول الله! إننا نجد في أنفسنا شيئاً ما نحبُّ أن نتكلّم به، وأنّ

لنا ما طلعت عليه الشمس): في «صحيح مسلم» (١٣٢): «إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به».

(قال: أو قد وجدتم ذلك؟): في «صحيح مسلم»: «وقد وجدتموه؟»

(قالوا: نعم، قال: ذاك صريح الإيمان): أي: كراحتكم له وتفاديكم منه صريح الإيمان.

والصريح: الخالص من كل شيء، وهو ضد الكناية، يعني أن صريح الإيمان؛ هو الذي يمنعكم من قبول ما يلقيه الشيطان في أنفسكم؛ حتى يصير ذلك وسوسة؛ لا تتمكن في قلوبكم، ولا تطمئن إليه نفوسكم.

وليس معناه أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان؛ لأنها إنما تتولد من فعل الشيطان وتسويله، فكيف يكون إيماناً صريحاً! «النهاية».

وفيه مراجعة العالم ومصارحته فيما لا بد منه؛ للإفادة من نصائحه وتوجيهاته.

* * *

١٢٨٦/٩٧١ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«لن يبرح الناس يسألون عما لم يكن، حتى يقولوا: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟!».

[خ: ٩٦ - ك الاعتصام، ٣ - ب ما يكره من كثرة السؤال. م: ١ - ك الإيمان، ح ٢١٧].

* الشرح *

(لن يبرح الناس): أي: لا يزال، وهي رواية عند مسلم وتفيد الاستمرار.

(يسألون عما لم يكن، حتى يقولوا: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟!): في «الصحيحين»: «فإذا بلغه، فليستعد بالله ولينته» .

وفي «الصحيحة» (١١٨): «يوشك الناس يتساءلون بينهم، حتى يقول قائلهم: هذا الله خلق الخلق؛ فمن خلق الله عز وجل؟ فإذا قالوا ذلك، فقولوا: ﴿اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، ثم ليتفل أحدكم عن يساره ثلاثاً، وليستعد من الشيطان» .

وذكر شيخنا في «الصحيحة» تحت عنوان (جواب من خلق الله؟!) عدداً من الأحاديث منها الحديث المتقدم .

ثم قال: «دلت هذه الأحاديث الصحيحة على أنه يجب على من وسوس إليه الشيطان بقوله: من خلق الله؟ أن ينصرف عن مجادلته إلى إجابته؛ بما جاء في الأحاديث المذكورة، وخلاصتها أن يقول:

آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ .

ثم يتفل عن يساره ثلاثاً، ويستعيذ بالله من الشيطان، ثم ينتهي عن الانسياق مع الوسوسة .

وأعتقد أن من فعل ذلك؛ طاعةً لله ورسوله، مُخلصاً في ذلك؛ أنه لا بد أن تذهب الوسوسة عنه، ويندحر شيطانه؛ لقوله ﷺ: «فإن ذلك يذهب عنه» .

وهذا التعليم النبوي الكريم أنفع وأقطع للوسوسة من المجادلة العقلية في هذه القضية؛ فإنَّ المجادلة قلَّما تنفع في مثلها، ومن المؤسف أن أكثر الناس في غفلةٍ عن هذا التعليم النبوي الكريم!

فتنبهوا أيُّها المسلمون! وتعرّفوا إلى سُنّة نبيِّكم، واعملوا بها؛ فإنَّ فيها شفاءكم وعزّكم.

وجاء في «الفتح» (١٣/٢٧٣): «قال الخطابي: في قوله ﷺ: «فليستعذ بالله ولينته»: أي: يترك التفكير في ذلك الخاطر، ويستعيد بالله إذا لم يزل عنه التفكير، والحكمة في ذلك أنّ العلم باستغناء الله تعالى عن كل ما يُوسوسه الشيطان أمر ضروري؛ لا يحتاج للاحتجاج والمناظرة، فإن وقع شيء من ذلك فهو من وسوسة الشيطان، وهي غير متناهية، فمهما عورض بحجة يجد مسلماً آخر من المغالطة والاسترسال، فيضيع الوقت إن سلم من فتنته، فلا تدبير في دفعه أقوى من الإلجاء إلى الله تعالى بالاستعاذة به؛ كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠ الآية].

وقال في شرح الحديث الذي فيه: «فليقل: الله الأحد»: «الصفات الثلاث مُنبهة على أن الله تعالى لا يجوز أن يكون مخلوقاً».

٥٤٣ - باب الظنّ - ٦٢٢

١٢٨٧/٩٧٢ - عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال:

«إياكم والظنّ، فإنّ الظنّ أكذبُ الحديث، ولا تجسسوا ولا تنافسوا، ولا تدابروا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، وكونوا - عباد الله - إخواناً».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٥٨ - ب ﴿يا أيُّها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظنّ﴾. م: ٤٥ - ك البر والصلة الآداب، ح ٢٨].

* الشرح *

(باب الظنّ): انظر الباب (١٦٨ - باب الشحناء - ١٩٢).

(إياكم والظنّ، فإنّ الظنّ أكذبُ الحديث، ولا تجسّسوا ولا تنافسوا، ولا تدابروا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، وكونوا - عبادَ الله - إخوانا): في «الصحيحين»: «لا تحسّسوا ولا تجسّسوا».

قال في «النهاية»: «التجسس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور وأكثر ما يُقال في الشرّ.

والجاسوس: صاحب سرّ الشرّ. والنأموس: صاحب سرّ الخير.

وقيل: التجسس بالجيم أن يطلبه لغيره، وبالحاء أن يطلبه لنفسه. وقيل بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء: الاستماع، وقيل: معناهما واحد في تطلّب معرفة الأخبار».

* * *

١٢٨٨/٩٧٣ - عن أنس قال:

بينما النبي ﷺ مع امرأةٍ من نسائه، إذ مرّ به رجل، فدعاه النبي ﷺ

فقال:

«يا فلان، هذه زوجتي فلانة!»

قال: مَنْ كنتُ أظنّ به فلم أكنْ أظنّ بك، قال:

«إنّ الشيطانَ يجري من ابنِ آدمَ مجرى الدمّ».

[م: ٣٩ - ك السلام، ح ٢٣. د: ٣٩ - ك السنة، ١٧ - ب في الدراري، ح ٤٧١٩].

* الشرح *

(بينما النبي ﷺ مع امرأةٍ من نساءه، إذ مرَّ به رجل، فدعاه النبي ﷺ فقال: يا فلان، هذه زوجتي فلانة!) : في رواية مسلم: «إنَّها صفيَّة بنت حُبيِّ» .

(قال: مَنْ كنتُ أظنُّ به فلم أكنُ أظنُّ بك) : أي: لا يمكن أن أظنُّ بك يا رسول الله!

(قال: إنَّ الشيطان يجري) : أي: يسري .

(من ابن آدم مجرى الدم) : قال في «المرقاة» (١/ ٢٤٥، ٢٤٦) - بحذف -: «أي: في جميع عروقه، والمجرى إمَّا مصدر ميمي أي: يجري مثل جريان الدم في أنَّه لا يحسَّ بجريه كالدم في الأعضاء، فهو كناية عن تمكُّنه من إغواء الإنسان وإضلاله .

ولقد صدق يحيى بن معاذ حيث قال: الشيطان فارغ وأنت مشغول، وهو يراك وأنت لا تراه، وأنت تنسى الشيطان وهو لا ينساك، ومن نفسك للشيطان عليك عون، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦]، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] .

أو اسم مكان ظرف ليجري ومن الإنسان، حال منه أي: يجري في الإنسان مجرى الدم كائناً من الإنسان، أو بدل البعض من الإنسان، أي: يجري في الإنسان حيث يجري فيه الدم» .

قُلْتُ: ينبغي حملُ هذا الحديث على الحقيقة، فإنَّ الشياطين قادرةٌ على

التشكُّل، فهي تتصاغر وتتعاظم في جُسومِها .

فعن أبي المليح، عن رجل قال: « كنتُ رديفَ النَّبِيِّ ﷺ، فعثرتُ دابَّتَه، فقلتُ: تَعِسَ الشَّيْطَانُ، فقال:

« لا تقل: تَعِسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ، إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ » .

أخرجه الإمام أحمد وأبو داود بسند صحيح وغيرهما، وانظر تخريج «الكلم الطيب» برقم (٢٣٧) .

وفي «صحيح سنن ابن ماجه» (٢٨٥٨): عن عثمان بن أبي العاص؛ قال: «لَمَّا اسْتَعْمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الطَّائِفِ، جَعَلَ يَعْضُ لِي شَيْءٌ فِي صَلَاتِي، حَتَّى مَا أُدْرِي مَا أُصَلِّي . فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ، رَحَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ:

ابن أبي العاص؟ قلت: نعم! يا رسول الله! قال: مَا جَاءَ بِكَ؟ قلت: يا رسول الله! عرض لي شيء في صلواتي، حتى ما أدري ما أصلي . قال: ذاك الشيطان؛ ادنه .

فدنوت منه، فجلستُ على صدور قدمي، قال، فضربَ صدري بيده، وتفل في فمي، وقال: اخرج . عدو الله! .

ففعل ذلك ثلاث مرَّات . ثمَّ قال: الحقُّ بعملك .» .

في «صحيح مسلم» (٢١٧٥): «عن صفية بنت حُييِّ قالت: كان النَّبِيُّ

صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزْوَرَهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي .

وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمرَّ رجُلان من الأنصار، فلمَّا رأيا النَّبِيَّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْرِعَا. فقال النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : على رِسلِكما، إنَّها صفيّة بنت حُيَّيٍّ .
فقالا : سُبْحانَ اللَّهِ ! يا رسولَ اللَّهِ !

قال : إنَّ الشيطانَ يجري من الإنسانِ مجرى الدَّمِ، وإنِّي خشيتُ أنْ يقذفَ في قلوبِكما شرًّا، أو قال : شيئًا .

* * *

١٢٨٩/٩٧٤ - عن عبد الله قال :

« ما يزال المسروقُ منه يتظنُّ حتى يصيرَ أعظمَ من السارقِ » .

* الشرح *

(ما يزال المسروقُ منه يتظنُّ حتى يصيرَ أعظمَ من السارقِ) : يتظنُّ : أي : يتظنُّ : قال في اللسان - مُلتَقَطًا - : « تَظَنَّتْ مِنْ ظَنَنْتُ ، وَأَصْلُهُ تَظَنَّنْتُ ، فَكَثُرَتْ النونات ، فَقُلِبَتْ إِحْدَاهَا يَاءً .

قال الأزهري : التظنُّ : من الظنِّ وأصله التظنُّ ، فأبدل من إحدى النونات ياءً ، وهو مثل تقضَى من تَقَضَّضَ » .

٥٤٤ - باب نتف الإبط - ٦٢٤

٢٢٩٢/٩٧٥ - عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :

« الفِطْرَةُ خمس : الخِتَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَنَتْفُ الإِبطِ ، وَقِصُّ الشَّارِبِ ،

وتقليم الأظفار».

[خ: ٧٧ - ك اللباس، ٦٣ - ب قص الشارب . م: ٢ - ك الطهارة، ح ٤٩ و ٥٠].

ومن طريق آخر عن أبي هريرة:

«خمس من الفطرة: تقليم الأظفار، وقص الشارب، ونتف الإبط، وحلق العانة، والختان».

[صحيح الإسناد موقوفاً، والاصح المرفوع الذي قبله].

* الشرح *

(الفِطْرَة خمس): الفِطْرَة: أي: السُّنَّة.

(الخِتانُ، والاستحدادُ): الاستحداد: أي: حلق العانة، سُمِّي استحداداً لاستعمال الحديد، وتقدّم.

(ونتفُ الإبط): اختلف أهل العلم في إزالته بغير النتف؛ كالحلق ونحوه، فمنهم من أجازَه، ومنهم من لم يُجزِه.

وجاء في «التحفة» (٣٥/٨): «الحكمة في نتفه أنه محلٌّ للرائحة الكريهة وإنما ينشأ ذلك من الوسخ الذي يجتمع بالعرق فيه فيتلبّد ويهيّج، فشرع فيه النتف الذي يُضعفه فتخفّ الرائحة به، بخلاف الحلق فإنه يُقوي الشعر ويهيّجه، فتكثر الرائحة لذلك.

وقال ابن دبيق العيد: من نظر إلى اللفظ وقف مع النتف، ومن نظر إلى المعنى أجازَه بكل مُزيل، لكن بين أن النتف مقصود من جهة المعنى، فذكر نحو ما تقدّم.

قال: وهو معنى ظاهر لا يُهمل، فإنَّ مورد النَّصِّ إذا احتَمَلَ معنى مناسباً؛
يحتَمَل أن يكون مقصوداً في الحُكْم لا يترك».

(وقصُّ الشارب): أي: قَطَع الشعر النابت على الشَّفَةِ العليا من غير
استئصال. «تحفة».

(وتقليمُ الأظفار): أي: قصُّها.

(ومن طريق آخر عن أبي هريرة: خمسٌ من الفِطْرَةِ: تقليمُ الأظفار، وقصُّ
الشارب، ونتفُّ الإبط، وحلقُ العانة، والختانُ): العانة: الشعر الذي يجتمع
حول فرج الرجل أو المرأة.

٥٤٥ - باب لعب الصبيان بالجوز - ٦٢٧

١٢٩٧/٩٧٦ - عن إبراهيم [هو ابن يزيد النخعي] قال:

«كان أصحابنا يُرَخِّصون لنا في اللُّعْبِ كُلِّها غير الكلاب».

(قال أبو عبد الله: يعني للصبيان).

* الشرح *

(كان أصحابنا يُرَخِّصون لنا في اللُّعْبِ كُلِّها غير الكلاب. قال أبو عبد الله:
يعني للصبيان): إيراد المصنّف هذا الأثر تحت هذا الباب ليبين جواز لعب
الصبيان بالجوز، ولكن لا بُدَّ ألا تكون فيه مقامرة، وألاً يطول وقت هذا
اللعب، كيلا يعتادوا على ذلك في كِبَرهم، وألاً يشغلهم عن الطاعات التي
يتمكّنون من أدائها أو يتربّون عليها، والله أعلم.

وتقدّم الحديث (٢٨٣/٣٦٨) وهو النص الثاني من هذا الباب؛ وقد حذفه شيخنا لأنّه مكرر، من حديث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كنتُ أَلعبُ بالبَناتِ عندَ النَّبيِّ ﷺ، وكان لي صواحبٌ يلعبنُ معي، فكان رسولُ الله ﷺ إذا دخلَ ينقمعن منه، فيُسربهن إليّ، فيلعبن معي».

وفي حديث أنس: «أتى عليّ رسولُ الله ﷺ وأنا أَلعبُ مع الغلمان». أخرجه مسلم (٢٤٨٢).

٥٤٦ - باب ذبِح الحَمَام - ٦٢٨

٩٧٧/١٣٠٠ - عن أبي هريرة قال:

رأى رسولُ الله ﷺ رجلاً يتبعُ حمامةً قال:

«شيطانٌ يتبعُ شيطانة».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٥٧ - ب اللعب بالحمام، ح ٤٩٤٠. جه: ٣٣ - ك الأدب، ٤٤ - ب

اللعب بالحمام، ح ٣٧٦٥].

* الشرح *

(رأى رسولُ الله ﷺ رجلاً يتبعُ حمامةً قال: شيطانٌ): أي: هذا الرجل الذي يتبع تلك الحمامة، وإنما سمّاه شيطاناً لمباعدته عن الحقّ وإعراضه عن العبادة واشتغاله بما لا يعنيه. «فيض» (٤/١٦٩).

قلتُ: ومن هذا الباب قال ﷺ: «من اتبع الصيد غفل». «الصحيحة» (١٢٧٢).

والشيطان: من الشّطن والمراد البعد عن الخير.

(يتبعُ شيطانة) : سَمَّاها شيطانة لِأَنَّها أَغْفَلَتْه عن ذِكْرِ الحَقِّ وشَغَلَتْه عَمَّا يَهْمُه من صلاح الدارين . « فيض » .

قال النووي : « اتخاذا الحمام للفرخ والبييض أو الأانس أو حمل الكتب جائز ، بلا كراهة » . ذكره القاري في « المرقاة » (٢٨٠ / ٨) .

٥٤٧ - باب من كانت له حاجة فهو

أحقُّ أن يذهب إليه - ٦٢٩

١٣٠٢ / ٩٧٨ - عن زيد بن ثابت :

أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ جاءه يَسْتَأْذِنُ عليه يوماً ، فَأَذِنَ له ورأسُه في يدِ جارِيَةٍ له تُرَجِّلُه ، فنزعَ رأسَه ، فقال له عمر :

دعها تُرَجِّلِك ، فقال :

يا أميرَ المؤمنين ، لو أرسلتَ إليَّ جئتُك ، فقال عمر :

« إِنَّمَا الحَاجَةُ لي » .

* الشرح *

(أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ جاءه يَسْتَأْذِنُ عليه يوماً ، فَأَذِنَ له ورأسُه في يدِ جارِيَةٍ له تُرَجِّلُه ، فنزعَ رأسَه) : الترَجُّلُ والترَجِيلُ : تسريحُ الشعرِ وتنظيفه وتحسينه . « النهاية » .

(فقال له عمر : دعها تُرَجِّلِك ، فقال : يا أميرَ المؤمنين ، لو أرسلتَ إليَّ جئتُك ، فقال عمر : إِنَّمَا الحَاجَةُ لي) : هنا موضعُ شاهدِ الباب : من كانت له حاجةٌ فهو أحقُّ أن يذهبَ إليه .

وفيه تواضع عمر وحُسن خُلُقهِ، واحترام الصحابة بعضهم بعضاً، وتوقير العلماء وأئمة المسلمين الصالحين .

ولا عَجَبُ أن يصدر من عمرٍ مثل هذا الموقف، لأنَّ له في رسول الله ﷺ أسوةً حسنة .

وما أكثر المواقف التي يُتأسى بها ويقتدى برسول الله ﷺ، منها ما رواه عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: « كُنَّا يوم بدر، كلُّ ثلاثة على بعير - أي يتعاقبون - وكان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زميلي رسول الله ﷺ .

قال: فكانت عقبه رسول الله ﷺ فقالا له: نحن نمشي عنك - ليظلّ راكباً .

فقال: ما أنتما بأقوى منِّي على المشي، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما!!

أخرجه أحمد في مسنده، وقال شيخنا في « تخريج فقه السيرة »: « وسنده حسن وأخرجه الحاكم وقال: حديث صحيح على شرط مسلم » .

٥٤٨ - باب إذا حدّث الرجلُ القوم

لا يُقبِلُ على واحد - ٦٣١

١٣٠٤/٩٧٩ - عن حبيب بن أبي ثابت قال:

« كانوا يحبّون إذا حدّث الرجل أن لا يُقبِلَ على الرجل الواحد، ولكن ليعمّهم » .

* الشرح *

(كانوا يحبّون إذا حدّث الرجل أن لا يُقبِلَ على الرجل الواحد، ولكن

ليعمّمهم) : أي : ليعمّ الحاضرين بإقباله والتفاتة دون تخصيص شخص مُعيّن .
وفيه احترام الشعور وحُسن الأدب وإزالة الوسائس، إذ قد يبغض بعضهم
من يُقبل عليه دون إخوانه .

٥٤٩ - باب فضول النظر - ٦٣٢

١٣٠٥/٩٨٠ - عن ابن أبي الهذيل قال :

عادَ عبد الله [هو ابن مسعود] رجلاً، ومعه رجلٌ من أصحابه، فلما دخل
الدار جعل صاحبه ينظر، فقال له عبد الله :
«والله لو تفقأت عينك كان خيراً لك» .

* الشرح *

(عادَ عبد الله - هو ابن مسعود - رجلاً، ومعه رجلٌ من أصحابه، فلما دخل
الدار جعل صاحبه ينظر، فقال له عبد الله : والله لو تفقأت عينك كان خيراً
لك) : أي : لأنك جعلت بصرك في فضول وإنما خلق للطاعات، فلو تفقأت
كان خيراً لك من الوقوع في الآثام والمعاصي .

وتقدّم برقم (١٠٩٣ / ٨٣١) : حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أن
النبي ﷺ قال : « لا يحلّ لامرئ مسلم أن ينظر إلى جوف بيت حتى يستأذن،
فإن فعل فقد دخل » .

وتقدّم أيضاً برقم (١٠٧٠ / ٨١٦) حديث سهل بن سعد : « أن رجلاً اطّلع
من جحر في باب النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ مدرى يحكّ به رأسه، فلما رآه
النبي ﷺ قال : لو أعلم أنك تنظرني لطعنت به في عينك .

وقال النبي ﷺ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ.

* * *

١٣٠٦/٩٨١ - عن نافع:

أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ دَخَلُوا عَلَى ابْنِ عَمْرٍ، فَرَأَوْا عَلَى خَادِمٍ لَهُمْ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «مَا أَفْطَنَكُمْ لِلشَّرِّ؟».

* الشرح *

(أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ دَخَلُوا عَلَى ابْنِ عَمْرٍ، فَرَأَوْا عَلَى خَادِمٍ لَهُمْ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ:): أَي: ابْنِ عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(مَا أَفْطَنَكُمْ لِلشَّرِّ?): أَي: مَا أَشَدَّ انْتِبَاهَكُمْ لِلشَّرِّ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ النَّظَرَ لَمْ يَكُنْ لِتَغْيِيرِ مُنْكَرٍ، وَهَذَا مَوْضِعُ الشَّاهِدِ: فَضُولُ النَّظَرِ وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ.

٥٥٠ - بَابُ فَضُولِ الْكَلَامِ - ٦٣٣

١٣٠٨/٩٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«شِرَارُ أُمَّتِي الشَّرْثَارُونَ، الْمُتَشَدِّقُونَ، الْمُتَفِيهِقُونَ، وَخِيَارُ أُمَّتِي أَحَاسِنُهُمْ أَخْلَاقًا».

[ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٧١ - ب ما جاء في معالي الأخلاق - عن جابر].

* الشرح *

(شِرَارُ أُمَّتِي الشَّرْثَارُونَ): الشَّرْثَارُونَ: أَي: الْمِكْشَارُونَ فِي الْكَلَامِ، وَالشَّرْثَرَةُ

صوت الكلام وترديده تكلفاً وخروجاً عن الحق. «فيض»
(١٥٥/٤).

(المتشددون): قال في «النهاية»: «هم المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز.

وقيل: أراد بالمتشدد: المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم».

قال في «الفيض»: «أي: المتكلمون بكل أشداقهم، ويلوون ألسنتهم، جمع متشدد وهو الذي يتكلف في الكلام فيلوي به شدقيه، أو هو المستهزئ بالناس يلوي شدقه عليهم، والشّدق جانب الفم».

(المتفهيقون): هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم، مأخوذ من الفهق وهو الامتلاء والاتساع. «النهاية».

(وخيار أمتي أحاسنهم أخلاقاً): جاء في «إكمال الإكمال» (٥٢/٨) بحذف: «حُسن الخُلُق من صِفة الأنبياء عليهم السلام والأولياء، وهو اعتدالها بين طرفي مذمومها، ومخالقة الناس بالجميل والبشر والتودد والاحتمال لهم، والإشفاق عليهم والحلم والصبر في المكاره، وترك الاستطالة والكبر على الناس والمؤاخذة واستعمال الغضب والسلطة والغلظة، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

قال في «الفيض» (٤٦٤/٣): «فمن كان حُسن الخُلُق فيه أكثر كان خيره أكثر». وانظر الحديث (٢٧١/٢٠٥).

٥٥١ - باب ذي الوجهين - ٦٣٤

«قلت: أسند حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٤٠٩/٣١٦)».

٥٥٢ - باب إثم ذي الوجهين - ٦٣٥

١٣١٠/٩٨٣ - عن عمّار بن ياسر قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول:

«مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ لِسَانَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارٍ».

فمَرَّ رَجُلٌ كَانَ ضَخْمًا، قَالَ: «هَذَا مِنْهُمْ».

[د: ٤٠ - ك الأدب، ٣٤ - ب في ذي الوجهين، ح ٤٨٧٣].

* الشرح *

(مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا): يعني من كان مع كل واحد من عدوين كائنه صديقه ويعدّه أنه ناصر له، ويذمّ ذَا عِنْد ذَا، أَوْ ذَا عِنْد ذَا، يَأْتِي قَوْمًا بوجه، وقومًا بوجه؛ على وجه الإفساد. «فيض» (٢٠٩/٦).

(كَانَ لَهُ لِسَانَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارٍ): أي: كما كان في الدنيا له لسان عند كل طائفة. «فيض» أيضاً.

وما أكثر هؤلاء الذين عاثوا في الأرض فساداً! ألا فليتدبروا قول رسول الله ﷺ: «كَانَ لَهُ لِسَانَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارٍ»؛ حينما ينافقون ويفتنون وينمّون فبأي حديثٍ بعده يؤمنون!

(فمَرَّ رَجُلٌ كَانَ ضَخْمًا، قَالَ: هَذَا مِنْهُمْ): قاله ﷺ بوحى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

٥٥٣ - باب شرّ النَّاسِ من يُتَّقَى شرّه - ٦٣٦

٩٨٤ / ١٣١١ - عن عائشة:

«استأذنَ رجلٌ على النَّبيِّ ﷺ فقال:

«اِئذَنُوا له بِئسَ أخو العشيِّرة.»

فلَمَّا دَخَلَ؛ أَلَانَ له الكلام (وفي طريق ثانية: انبسط إليه / ٣٣٨) ،
فقلت: يا رسول الله! قلتَ الذي قلتَ، ثم أَلَنْتَ الكلام؟ قال:
«أَيُّ: عائشة! إِنَّ شرَّ النَّاسِ من تركه النَّاسُ (أو ودَّعه النَّاسُ) اتِّقاء
فُحْشه.»

(وفي طريق ثالثة: «إِنَّ اللهَ لا يحبُّ الفاحشَ المتفحشَ») .

[خ: ٧٨-ك الأدب، ٣٨-ب لم يكن النَّبيُّ ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً. م: ٤٥-ك البرِّ والصَّلة، ح ٧٣].

* الشرح *

(استأذنَ رجلٌ على النَّبيِّ ﷺ فقال: اِئذَنُوا له بِئسَ أخو العشيِّرة): المراد
بالعشيِّرة قبيلته أي: بئسَ هذا الرجل منها. «نووي» .

(فلَمَّا دَخَلَ؛ أَلَانَ له الكلام - وفي طريق ثانية: انبسط إليه -): في «صحيح
المصنَّف» (٣١٣٢): «تَطَلَّقَ النَّبيُّ ﷺ في وجهه وانبسط إليه» .

أي: أبدى له طلاقه وجهه، يُقال: وجهه طلق وطلق أي: مسترسل
مُنْبَسِطٍ غير عبوس .

(فقلت: يا رسول الله! قلتَ الذي قلتَ): أي: قلت بئسَ أخو العشيِّرة .

(ثم أَلنتَ الكلامَ؟) : أي : أمامه .

(قال : أي : عائشة ! إنَّ شرَّ النَّاسِ من تركه النَّاسُ - أو ودَّعَهُ النَّاسُ - اتِّقاءَ فُحْشِهِ) : في « صحیح المصنّف » : « اتِّقاء شرِّه » أي : قبح كلامه لأنَّ المذكور كان من جفاة العرب .

قال النووي (١٦ / ١٤٤) : « قال القاضي عياض : هذا الرجل هو عُيَينة ابن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وإن كان قد أظهر الإسلام ، فأراد النَّبيُّ ﷺ أن يُبيِّن حاله ليعرفه النَّاس ولا يغترَّ به من لم يعرف حاله .

قال : وكان منه في حياة النَّبيِّ ﷺ وبعده ما دلَّ على ضعف إيمانه ، وارتدَّ مع المرتدِّين ، وجيء به أسيراً إلى أبي بكر ، رضي الله عنه .

وصف النَّبيِّ ﷺ له بأنَّه بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة ، لأنَّه ظهر كما وصف وإنما ألان له القول تألُّفاً له ولأمثاله على الإسلام .

وفي هذا الحديث مداراة من يتقى فُحْشَهُ وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه ، ومن يحتاج النَّاس إلى التحذير منه .

ولم يمدحه النَّبيُّ ﷺ ، ولا ذكر أنَّه أثنى عليه في وجهه ولا في قفاه ، إنَّما تألَّفَه بشيءٍ من الدنيا مع لين الكلام .

قال الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٤٥٤) : « قال القرطبي : في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ، ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة ، مع جواز مداراتهم اتِّقاء شرِّهم ، ما لم يؤدِّ ذلك إلى المداهنة في دين الله تعالى .

ثم قال تبعاً لعياض : والفرق بين المداراة والمداهنة أنَّ المداراة : بذل الدنيا

لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً، وهي مباحة، وربما استُحِبَّت، والمداهنة: ترك الدين لصلاح الدنيا.

والنبي ﷺ إنما بذل له من دنياه حُسن عشرته والرَّفق في مكالمته، ومع ذلك فلم يمدحه بقول، فلم يناقِض قوله فيه فعِله، فإنَّ قوله فيه قول حقّ، وفِعْله معه حُسن عشرة، فيزول مع هذا التقرير الإشكال بحمد الله تعالى.

وقال عياض: لم يكن عيينة - والله أعلم - حينئذ أسلم، فلم يكن القول فيه غيبة، أو كان أسلم ولم يكن إسلامه ناصحاً، فأراد النبي ﷺ أن يبيّن ذلك لئلاّ يغترّ به من لم يعرف باطنه.

وفي «العمدة» قال ابن بطال: «هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، وكان يُقال له الأحمق المطاع».

(وفي طريق الثالثة: إنَّ الله لا يحبُّ الفاحش المتفحش): الفاحش: ذو الفحش في كلامه أو فعِاله، والمتكلّم برديء القول وبذِيئه.

والمتفحش: الذي يتكلّف ذلك ويتعمّده. «النهاية»، وتقدّم (٣٢٧/٢٥٢).

٥٥٤ - باب الحياء - ٦٣٧

١٣١٢/٩٨٥ - عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ:

«الحياء لا يأتي إلاّ بخير».

فقال بشير بن كعب:

«مكتوبٌ في الحكمة: إنَّ من الحياء وقاراً، إنَّ من الحياء سكينه».

فقال له عمران :

أحدّثك عن رسول الله وتحدّثني عن صحيفتك !؟

[خ: ٧٨- ك الأدب، ٧٧- ب الحياء. م: ١- ك الإيمان، ح ٦١].

* الشرح *

(الحياء لا يأتي إلا بخير): لأنّ ذا الحياء ينقطع بحيائه عن المعاصي وعمّا

يشين .

قال في «الفيض» (٣/ ٤٢٧): «الحياء خير كلّهُ: لأنّ مبدؤه انكسارٌ يلحق الإنسان مخافةً نسبته إلى القبيح، ونهايته ترك القبيح وكلاهما خير .

ومن ثمراته مشهد النعمة والإحسان، فإنّ الكريم لا يُقابل بالإساءة من أحسن إليه، وإثمًا يفعلهُ اللئيم، فيمنعه مشهد إحسانه إليه، ونعمته عليه من عصيانه؛ حياءً منه أن يكون خيره وإنعامه نازلًا عليه، ومخالفته صاعدةً إليه .

وجاء في «إكمال الإكمال» (١/ ٢١٩): «استشكل بأنّ الحياء قد يفرط بصاحبه حتى يمنعه من القيام بحقوق الله تعالى . ومعلوم أنّ هذا لا خير فيه .

وأجاب ابن الصلاح بأنّ هذا ليس بحياءٍ حقيقةً، وإثمًا هو خورٌ ومهانة» .

وفي الحديث: «استحيوا من الله حقّ الحياء» .

قلنا: يا نبيّ الله إنّنا لنستحيي والحمد لله، قال: «ليس ذاك ولكنّ الاستحياء من الله حقّ الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى وتحفظ البطن وما حوى، وتتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيى» يعني: من الله حقّ الحياء . انظر «صحيح سنن الترمذي» (٢٠٠٠)

و«المشكاة» (١٦٠٨) .

(فقال بشير بن كعب: مكتوبٌ في الحكمة: إنَّ من الحياء وقاراً، إنَّ من الحياء سكينه. فقال له عمران: أحدثك عن رسول الله وتحدّثني عن صحيفتك؟!): صحيفتك: أي: كتابك.

في «صحيح مسلم»: «فقال بشير بن كعب: إننا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة أن منه سكينه ووقاراً لله ومنه ضعف.

قال: فغضب عمران حتى احمرّتا عيناه وقال: ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه.

قال: فأعاد عمران الحديث، قال: فأعاد بشيرٌ فغضب عمران، قال: فما زلنا نقولُ فيه إنّه منّا يا أبا نُجيد إنّه لا بأس به».

وفي هذا النصّ درس عظيمٌ في التمسك بمنهج السلف، والحرص على الكتب التي لا يخالطها تأويل ولا تعطيل ولا تحريف.

* * *

١٣١٣/٩٨٦ - عن ابن عمر قال:

«إنَّ الحياءَ والإيمانَ قرنا جميعاً، فإذا رُفِعَ أحدهما رُفِعَ الآخرُ».

* الشرح *

(إنَّ الحياءَ والإيمانَ قرنا جميعاً): أي: جُعلا مقرونين.

(فإذا رُفِعَ أحدهما): أي: من المرء.

(رُفِعَ الآخرُ): أي: رُفِعَ منه معظمه أو كماله، وانظر «الفيض».

وفيه: «قال الرَّأغب: الحياء: انقباض النفس عن القبائح، وهو من خصائص

الإنسان، وأوّل ما يظهر من قوة الفهم في الصبيان، وجعلَ في الإنسان ليرتدع
عمّاً تنزع إليه الشهوة من القبائح، فلا يكون كالبهيمة .

وهو مركب من جبن وعفّة، ولذلك لا يكون المستحي فاسقاً ولا الفاسق
مستحياً لتنافي اجتماع العفّة والفسق .

٥٥٥ - باب الجفاء - ٦٣٨

٩٨٧ / ١٣١٤ - عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال :

«الحياءُ من الإيمان، والإيمانُ في الجنّة، والبذاءُ من الجفاء، والجفاء في
النّار» .

[ت: ٢٥ - ك البر والصلة، ٦٥ - ب ما جاء في الحياء . جه: ٣٧ - ك الزهد، ١٧ - ب
الحياء، ح ٤١٨٤] .

* الشرح *

(الحياءُ من الإيمان): جاء في «الفتح» (١ / ٥٢): «الحياء: هو في اللغة
تغيُّرٌ وانكسار يعتري الإنسان من خوفٍ ما يُعاب به، وقد يُطلق على مُجرّد
ترك الشيء بسبب، والترك إمّا هو من لوازمه .

وفي الشرع: خُلُقٌ يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حقّ
ذی الحقّ، ولهذا جاء في الحديث: «الحياء خيرٌ كلّهُ» [أخرجه مسلم]، وانظر
التفصيل في (٤٦٦ / ٥٩٨) .

(والإيمانُ في الجنّة): كقوله ﷺ: «وكلّ بدعة ضلالة وكلّ ضلالة في
النّار»، أي: صاحبها، وبه يقول شيخنا - حفظه الله - في إجابة أجبانيها .

(والبذاءُ مِنَ الجفاءِ): البذاءُ: من المباذاة، وهي المفاحشة.

وفي «النهاية»: «البذاءُ: الفحش من القول».

وفي «المرقاة» (٨/٨٠٦): «البذاءُ: خلاف الحياء والناشيء منه الفحش في القول والسوء في الخلق».

مِن الجفاء: أي: أهله التاركون للوفاء، الثابتون على غلاظة الطبع وقساوة القلب».

قلتُ: وهذا يورث ترك الصلّة والبرّ.

(والجفاء في النار): أي: أهله، وقال في «الفيض» (٣/٤٢٧) بتصرف: يوضّحه قوله ﷺ في خبر آخر: «وهل يكبّ النَّاسُ في النَّارِ على وجوههم أو على مناخرهم إلاّ حصائد ألسنتهم»، أخرجه أحمد وابن ماجه والترمذي وغيرهم وهو حديث صحيح خرّجه شيخنا في «الإرواء» برقم (٤١٣).

* * *

١٣١٥/٩٨٨ - عن علي قال:

«كان النَّبِيُّ ﷺ ضخمَ الرأس، عظيمَ العينين، إذا مشى تكفّأ؛ كأنّما يمشي في صُعد، وإذا التفت التفت جميعاً».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(كان النَّبِيُّ ﷺ ضخمَ الرأس، عظيمَ العينين، إذا مشى تكفّأ): تكفّأ: أي: تمايل إلى قُدّام، من قولهم كفّأت الإناء إذا قلبته.

(كأنَّما يمشي في صُعد): يعني موضعاً عالياً يصعد فيه وينحط.
«النهاية».

(وإذا التفت التفت جميعاً): فلا يُسارق النظر ولا يلوي عنقه كالطائش الخفيف، بل كان يُقبل ويُدبر جميعاً. «تحفة» (١٢٠/١٠).

٥٥٦ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت - ٦٣٩

«قلت: أسند فيه حديث أبي مسعود عُقبة؛ المتقدّم برقم (٥٩٧/٤٦٥)».

٥٥٧ - باب الغضب - ٦٤٠

١٣١٧/٩٨٩ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

«ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب».

[خ: ٧٨ - ك الأدب، ٧٦ - ب الحذر من الغضب. م: ٤٥ - ك البر والصلة، ح ١٠٧].

* الشرح *

(ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب):
تقدّم برقم (١٥٥/١١٦) ولفظه: «ما تعدّون فيكم الصرعة؟ قالوا: هو الذي لا تصرعه الرجال، فقال: لا، ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب».

والصرعة - بضم الصاد وفتح الراء - المبالغ في الصراع الذي لا يُغلب، فنقله إلى الذي يُغلب نفسه عند الغضب ويقهرها، فإنه إذا ملكها كان قد قهر أقوى أعدائه وشر خصومه.

وهذا من الألفاظ التي نقلها عن وضعها اللغوي لضرب من التوسّع والمجاز، وهو من فصيح الكلام، لأنّه لَمَّا كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ، وقد ثارت عليه شهوة الغضب، فقَهَرها بحِلْمه، وصَرََعها بثباته؛ كان كالصَّرْعَة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه. «النهاية».

* * *

١٣١٨/٩٩٠ - عن ابن عمر قال:

« ما من جرعة أعظم عند الله أجراً من جرعة غيظٍ كظَمَها عبدٌ ابتغاءَ وجهِ الله. »

[موقوف، وقد صحّ مرفوعاً - جه: ٣٧ - ك الزهد، ١٨ - ب الحلم، ح ٤١٨٩].

* الشرح *

(ما من جرعة أعظم عند الله أجراً من جرعة غيظٍ كظَمَها عبدٌ): كظَمَها: أي: حبسها ولم يُبدها، واحتمل سببها وصبر عليها. «النهاية» بتصرف.

وقال في «الفيض»: «في «الأساس» كظَمَ القرية: ملاًها وسدَّ رأسها، وكظَمَ الباب: سدّه».

(ابتغاءَ وجهِ الله): أي: طلباً لمرضاته، لا لغرض آخر ولا لعجز عن إمضائها. «مرقاة».

قال في «الفيض» (٥/٤٧٦): «شبه جرعة غيظه وردّه إلى باطنه بتجرع الماء وهي أحب جرعة يتجرعها العبد، وأعظمها ثواباً، وأرفعها درجةً؛ كحبس نفسه من التشفّي، ولا يحصل هذا الحب إلا بكونه قادراً على الانتقام، ويكون غضبه لله بنية سلامة دينه ونيل ثوابه».

٥٥٨ - باب ما يقول إذا غضب - ٦٤١

«قلت: أسند تحته حديث سليمان بن صرد المتقدم برقم: (٤٣٤/٣٣٧)».

٥٥٩ - باب يسكت إذا غضب - ٦٤٢

١٣٢٠/٩٩١ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، (ثلاث مرات)، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ (مرتين)».

[ليس في شيء من الكتب الستة].

* الشرح *

(عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا - ثلاث مرات -): عَلِّمُوا: أي: عَلِّمُوا النَّاسَ مَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ.

وَيَسِّرُوا: اسلكوا بهم سبيل الرفق في التعليم.

(وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ - مرتين -): الغضب: فوران دم القلب أو العرق لدفع المؤذيات قبل وقوعها والانتقام بعد وقوعها، وهو تارة يكون من نزغات الشيطان، يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل، ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض، وغير ذلك من القبائح، وهذه كلها من آثار سوء الخلق، وربما بلغ درجة الكفر.

واعلم - يرحمك الله - أن السكوت يسكن الغضب وحركة الجوارح تثيره -

كما ذكر بعض أهل العلم - والشيطان يحضر عند الغضب فإذا تكلم، أمره الشيطان أن يتجاوز الحد، وإذا سمعه من كان طرفاً في خصومة، ردّ عليه بالمثل أو أكثر، فتزداد القلوب تنافراً.

وتقدّم شرحه مفصلاً (١٨٤/٢٤٥).

٥٦٠ - باب أحبّ حبيبك هوناً ما - ٦٤٣

١٣٢١/٩٩٢ - عن عبّيد الكندي قال :

سمعتُ علياً يقول لابن الكوّاء: هل تدري ما قال الأول؟

«أحبّ حبيبك هوناً ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما».

حسن لغيره موقوفاً، وقد صح مرفوعاً - «غاية المرام» (٤٧٢). [ت: ٤٥ - ك البر والصلة، ٥٩ - ب ما جاء في الاقتصاد في الحبّ والبغض. مرفوعاً].

* الشرح *

(سمعتُ علياً يقول لابن الكوّاء: هل تدري ما قال الأول؟ أحبّ حبيبك هوناً ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما): قال ابن الأثير في «النهاية»: «هوناً ما: أي: حباً مُقتصدّاً لا إفراط فيه. وإضافة (ما) إليه تفيد التقليل، يعني لا تُسرف في الحبّ والبغض، فعسى أن يصير الحبيبُ بغيضاً، والبغيضُ حبيباً، فلا تكون قد أسرفت في الحبّ فتندم، ولا في البغض فتستحيي».

وجاء في «الفيض» (١/١٧٦): وعليه أنشد هدبة بن خشرم:

وأبغض إذا أبغضتُ بَغْضاً مَقَارِباً فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَتَى أَنْتَ رَاجِعٌ
 وَكُنْ مَعْدِناً لِلْخَيْرِ وَاصْفَحْ عَنِ الْأَذَى فَإِنَّكَ رَأَى مَا عَمِلْتَ وَسَامِعٌ
 وَأَحِبُّ إِذَا أَحْبَبْتَ حُبًّا مَقَارِباً فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَتَى أَنْتَ نَازِعٌ
 ولهذا قال الحسن البصري: أحبوا هوناً وابتغوا هوناً، فقد أفرط قومٌ في
 حُبِّ قومٍ فهلكوا، وأفرط قومٌ في بغضِ قومٍ فهلكوا.

٥٦١ - باب لا يكن بَغْضُكَ تَلْفًا - ٦٤٤

١٣٢٢/٩٩٣ - عن أسلم عن عمر بن الخطاب قال:

«لا يكن حُبُّكَ كَلْفًا، ولا بَغْضُكَ تَلْفًا».

فقلت: كيف ذاك؟ قال:

«إذا أَحْبَبْتَ كَلِفْتَ كَلْفَ الصَّبِيِّ، وإذا أَبْغَضْتَ أَحْبَبْتَ لِمَا أَحْبَبَكَ

التَلْفَ».

* الشرح *

(لا يكن حُبُّكَ كَلْفًا): يُقَالُ: كَلِفْتَ بِهَذَا الْأَمْرَ أَكَلَفْتُ بِهِ: إِذَا وَلِعْتَ بِهِ

وَأَحْبَبْتَهُ. «النهاية».

وفي «اللسان»: «الكَلْفُ: الوُلُوعُ بِالشَّيْءِ مَعَ شُغْلِ قَلْبٍ وَمَشَقَّةٍ».

وهذا تفسيرٌ لقوله ﷺ: «أَحِبِّ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا»، ففيه الأمر بالاعتدال

في الحُبِّ إِنْ كَانَ الْمَحْبُوبَ أَهْلًا لِذَلِكَ.

(ولا بَغْضُكَ تَلْفًا): تَلَفٌ تَلْفًا: هَلَكٌ وَعَطَبٌ. «الوسيط».

أي: تحبُّ التلف والهلاك لمن تبغض.

وهذا تفسير لقوله ﷺ: «وأبغض بغيضك هوناً ما» ففيه الأمر بالاعتدال في البغض إن كان مُحَقَّقاً في ذلك.

(فقلت: كيف ذاك؟ قال: إذا أَحَبَبْتَ كَلِفْتَ الصَّبِي) : أضاف الكَلْفَ للصبي لصغره وتسرعه وعدم نُضْجِه.

(وإذا أَبْغَضْتَ أَحَبَبْتَ لصاحبك التَّلْفُ) : وما أكثر هؤلاء النَّاس الذين يُحِبُّون التَّلْفَ والهلاك والعطب لمن يُبْغِضُونَ، وليس هذا لوجه الله تعالى، بل لدنيا فانية أو عرض زائل نسأل الله تعالى لنا ولهم الهداية.

تمَّ الجزء الثالث

بحمد الله سبحانه

وهو آخز «شرح صحيح الأدب المفرد»

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهارس

- ١ - أبواب ومواضيع الجزء الثالث (ص ٤١٣)
- ٢ - الأحاديث المرفوعة (ص ٤٤٧)
- ٣ - الآثار (ص ٥٠١)

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس أبواب ومواضيع الجزء الثالث

- ٣ ٣٤١ - باب كثرة الكلام
 فيه حديث ابن عمر بلفظ: «فإنما تشقيق الكلام من الشيطان» ومعنى ذلك، وأثر عن عمر - معنى شقاشق الشيطان، وحديث أبي يزيد أو معن بن يزيد وفيه قصة.
- ٦ ٣٤٢ - باب التمني
 فيه حديث عائشة، وفيه: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يجيئني فيحرسني الليلة» - الفرق بين أرق وأرق.
- ٨ ٣٤٣ - باب يقال للرجل والشيء والفرس: هو بحر
 فيه حديث أنس في وصف فرس النبي ﷺ - استعمال المعارض.
- ١٠ ٣٤٤ - باب الضرب على اللحن
 فيه أثر عن ابن عمر في ضربه ولده على اللحن.
- ١٠ ٣٤٥ - باب الرجل يقول: ليس بشيء وهو يريد أنه ليس بحق
 فيه حديث عائشة في الكهان - تعريف الكاهن - ما هو القرّ؟
- ١٣ ٣٤٦ - باب المعارض
 فيه حديث عن أنس: «ارفق يا أنجشة بالقوارير» وتقدم، وأثران عن عمر، الأول: في تحريم تحديث المرء بكل ما يسمع، والآخر: في استعمال المعارض - ما هي المعارض؟
- ١٥ ٣٤٧ - باب إفشاء السر
 فيه أثر عمرو بن العاص وقوله: «وما وضعتُ سرِّي عند أحد؛ فلمتُه على إفشائه، وكيف ألومه؛ وقد ضقتُ به ذرعاً؟» - معنى ضقتُ به ذرعاً.

- ١٦ ٣٤٨ - باب التُّؤدَة في الأمور
فيه أثر محمد بن الحنفية، وفي قوله تأصيل مهم في العلاقات الاجتماعية - معنى التُّؤدَة.
- ١٧ ٣٤٩ - باب من هدى زُقاقاً أو طريقاً
فيه حديث البراء بن عازب: «من مَنَحَ منيحةً أو هدى زُقاقاً؛ كان له عدل عتاق نسمة» - معنى المنيحة والزُقاق - وفيه حديث أبي ذرٍّ: «وهدايتك الرجل في أرض الضالَّة صدقة» - معنى الضالَّة.
- ٢٠ ٣٥٠ - باب من كمه أعمى
فيه حديث ابن عباس في لعن من فعَل ذلك - والمراد أضلّه عن السبيل.
- ٢٠ ٣٥١ - باب عقوبة البغي
فيه عن أنس حديث مرفوع - معنى «عال جاريتين»، وأثر موقوف بلفظ: «بابان يعجلان في الدنيا»، وفيه شاهد الباب.
- ٢٢ ٣٥٢ - باب الحسب
فيه حديث عن أبي هريرة بلفظ: «إن أوليائي يوم القيامة المتقون» - النهي عن الاتكال على الحسب والنسب، وأثر عن ابن عباس في بيان الأكرم عند الله تعالى، وأثر آخر عن ابن عباس، وفيه أن التفضيل بالخُلُق والدين.
- ٢٤ ٣٥٣ - باب الأرواح جنود مجنّدة
فيه عن عائشة وأبي هريرة حديثان صريحان في ذلك - معنى التعارف والتآلف والتناكر والاختلاف - نصيحة نفيسة لابن الجوزي فيمن وجد من نفسه نفرة ممّن له فضيلة أو صلاح.
- ٢٧ ٣٥٤ - باب قول الرجل عند التعجّب: سبحان الله
فيه حديث أبي هريرة، وفيه التفات الذئب إلى الراعي وقوله: «من لها يوم

السُّبُع؟» ومعنى ذلك، وحديث عليّ: «ما منكم من أحدٍ إلا قد كُتِبَ مقعده من النار...» - معنى: «اعملوا فكلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ له» وتوضيح طيّب للقاري في ذلك.

٣١ ٣٥٥ - باب الخذف

فيه حديث عبد الله بن مُغفَّل: «إنَّه لا يقتل الصيد...» - معنى الخذف والنكايه والفقء - هجران أهل البدع.

٣٣ ٣٥٦ - باب لا تسبوا الريح

فيه حديث أبي هريرة: «وفيه سؤال عمر عن الريح».

٣٤ ٣٥٧ - باب قول الرجل مُطِرنا بنوء كذا وكذا

فيه حديث زيد بن خالد الجهني، وبيان أنّ من قال هذا فهو كافر بالله مؤمن بالكوكب.

٣٧ ٣٥٨ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً

فيه حديث ابن مسعود: «الطَّيْرَة شرك» - معنى الطَّيْرَة - لماذا جاء اللفظ مقطوعاً؟ تعليل طيّب لابن الأثير وغيره في ذلك.

٣٩ ٣٥٩ - باب الطَّيْرَة

فيه حديث أبي هريرة: «لا طَّيْرَة...» - معنى الفأل - وكلام طيّب لابن الأثير في حُبّ الفأل.

٤٠ ٣٦٠ - باب فضل من لم يتطيّر

فيه عن عبد الله بن مسعود وفيه: «... فإنّ مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنّة بغير حساب» - بيان صفاتهم - آراء العلماء في قوله ﷺ: «سبقك بها عكاشة».

٤٤ ٣٦١ - باب الفأل

فيه حديث أنس: «ويعجبني الفأل الصالح: الكلمة الحسنة» - معنى العدوى - وبيان فقه الحديث، وحديث حابس التميمي: «لا شيء في الهام، وأصدق الطيرة الفأل...» - ما جاء في تفسير الهام - معنى «والعين حق».

٤٧ ٣٦٢ - باب التبرك بالاسم الحسن

فيه عن عبد الله بن السائب بطرف من صلح الحديبية، وفيه «سهل الله أمركم».

٤٩ ٣٦٣ - باب الشؤم في الفرس

فيه عن سهل بن سعد حديث صريح في ذلك - وقول بعضهم: شؤم المرأة: إذا كانت غير وكود، وشؤم الفرس إذا لم يُغزَ عليها، وشؤم الدار: جار سوء - توجيه نافع من «طرح التثريب» نقله الجيلاني، وفيه حديث أنس بن مالك في رجل شكَا إلى رسول الله ﷺ من التحول إلى دار قلَّ فيها عددهم وقلَّت فيها أموالهم - وكلام جيد لابن الأثير في تفسير ذلك.

٥٢ ٣٦٤ - باب العطاس

فيه حديث أبي هريرة: «إنَّ الله يحبَّ العطاس...» - معنى التشميت - حكم التشميت.

٥٤ ٣٦٥ - باب ما يقول إذا عطس؟

فيه حديث أبي هريرة في صفة التشميت معنى: «يهديك الله ويصلح بالك».

٥٦ ٣٦٦ - باب تشميت العاطس

فيه حديث ابن مسعود، في حق المسلم على المسلم، وفيه حديث

البراء بن عازب: «أمرنا رسول الله بسبع ...» - معنى إيراد المقسم - ما يُستثنى من لبس الحرير».

- ٥٩ ٣٦٧ - باب كيف تشميت من سمع العطسة
- فيه أثر ابن عباس - توجيه مفيد لشيخنا، وفيه حديث أبي هريرة فيمن لم يحمد الله تعالى وعدم تشميته، ماذا يقول في تشميته - أقل الحمد والتشميت أن يُسمع صاحبه.
- ٦٠ ٣٦٨ - باب إذا لم يحمد الله لا يُشمت
- فيه حديث أنس وأبي هريرة الصريحان في ذلك - قول الأطباء في العطسة كما جاء عن الكرماني .
- ٦٢ ٣٦٩ - باب كيف يبدأ العاطس؟
- فيه أثر عن عبد الله بن عمر، وابن مسعود، وحديث سلمة بن الأكوع - ثبوت إنكار الزيادة على السنّة في العطاس عن ابن عمر، وفيه قصة - إذا عطس مرّة أخرى .
- ٦٤ ٣٧٠ - باب لا يقل: آب
- فيه أثر ابن عمر، وفيه أنّ (آب) اسم شيطان .
- ٦٥ ٣٧١ - باب إذا عطس مراراً
- فيه أثر أبي هريرة .
- ٦٥ ٣٧٢ - باب إذا عطس اليهودي
- فيه حديث أبي موسى وقول النبي ﷺ لليهود المتعاطسين: «يهديكُم الله ويصلح بالكم» .
- ٦٦ ٣٧٣ - باب تشميت الرجل المرأة
- فيه حديث أبي موسى أيضاً - اهتمام الأمّهات بشؤون أبنائهنّ - المعاتبه

والاستفسار عن بعض الأمور الاجتماعية .

٦٨ ٣٧٤ - باب التثاؤب . (تقدم حديثه)

٦٨ ٣٧٥ - باب من يقول : ليك عند الجواب

فيه حديث معاذ الصريح في ذلك، وبيان حق الله تعالى على العباد وحق العباد على الله .

٧٠ ٣٧٦ - باب قيام الرجل لأخيه

فيه عن كعب بن مالك طرف من قصة توبته، وقيام طلحة بن عبيدالله إليه، وعن أبي سعيد الخدري في نزول اليهود على حكم سعد بن معاذ، وأمره ﷺ الأنصار بالقيام إليه - كلام مفيد لشيخنا، وفيه حديث أنس : « ما كان شخص أحب إليهم ... » - تعليق شيخنا من « الصحيحة »، وفيه عن عائشة في قيامه ﷺ إلى فاطمة رضي الله عنها، وقيامها هي إليه ﷺ معنى « إني لبذرة » .

٧٨ ٣٧٧ - باب قيام الرجل للرجل القاعد

فيه حديث جابر وصلاة النبي ﷺ بالناس قاعداً حين اشتكى، وأمره إياهم بالقعود لمخالفة فارس والروم .

٨٠ ٣٧٨ - باب إذا تشاءب فليضع يده على فيه

فيه حديث أبي سعيد، وأثر عن ابن عباس صريحان في ذلك .

٨١ ٣٧٩ - باب هل يفلي أحد رأس غيره

فيه حديث أنس، وفيه أن أم حرام بنت ملحان كان تفلي رأس النبي ﷺ - بيان صلة أم حرام منه ﷺ - كلام الحافظ في سبب فلي رأسه ﷺ، وحديث قيس بن عاصم السعدي الطويل - معنى القانع والمعتز والطروقة، وصيته أبناءه عند موته .

٣٨٠ - باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب . (سيأتي

٨٨ حديثه إن شاء الله تعالى)

٣٨١ - باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء ...

٨٨ فيه عن علي رضي الله عنه ، وفيه قصة طرقة عَلَيْهِ السَّلَام إياه وفاطمة ليلاً وقوله : « ألا تصلون ؟ » ، - تفسير ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ - فوائد طيبة للشيخ محمد بن أبي جمرة - قول المهلب : « ليس للإمام أن يشدد في النوافل ، حيث قنع بقول علي - رضي الله عنه :- « أنفسنا بيد الله » ، وفيه أثر أبي هريرة و ضربه جبهته بيده حين خاطب أهل العراق .

٣٨٢ - باب إذا ضرب الرجل فخذ أخيه ولم يرد به سوءاً

٩٢ فيه عن أبي ذر - معنى « يؤخرون الصلاة عن وقتها » - الحرص على صلاة الجماعة أول الوقت - عدم إثارة الفتنة ، وفيه عن عبد الله بن عمر ، وقصته مع ابن صياد وهو صبي ، وضربه عَلَيْهِ السَّلَام ظهره بيده - معنى الأمي - معنى : « لو تركته لبين » ، وفيه أثر جابر في ضربه علي فخذ الحسن ، وقوله له : « كان شعر النبي عَلَيْهِ السَّلَام أكثر من شعرك وأطيب » - صب النبي عَلَيْهِ السَّلَام ثلاث حفنات من ماء على رأسه - كلام نافع لصاحب « العمدة » في المنهج والتأسي برسول الله عَلَيْهِ السَّلَام .

٣٨٣ - باب من كرهه أن يقعد ويقوم له الناس

١٠١ فيه عن جابر حديثان - جواز الإشارة المفهمة في الصلاة لحاجة - معنى : « ما من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة » .

٣٨٤ - باب

١٠٤ فيه حديث جابر وقول النبي عَلَيْهِ السَّلَام بعد أن أخذ بأذن جدي ميت : « أيكم يحب أن هذا له بدرهم ؟ » - جواز مس ميتة مأكول اللحم ، وحديث

أبي ابن كعب بلفظ: «من تعزى بعزاء الجاهلية ...» - معنى العزاء.

٣٨٥ - باب ١٠٧

فيه عن أبي موسى، وفيه قصة دخوله ﷺ الحائط، ومجيء أبي بكر وعمر وعثمان وتبشيرهم بالجنة - جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا أمنت الفتنة.

٣٨٦ - باب مصافحة الصبيان ١١٠

فيه أثر أنس بن مالك في فضل المصافحة.

٣٨٧ - باب المصافحة ١١١

فيه حديث أنس: «قد أقبل أهل اليمن ..» وبيان أنهم أول من جاء بالمصافحة - الربط بين رقة القلب والمصافحة، وأثر عن البراء بن عازب: «من تمام التحية؛ أن تصافح أخاك» - بيان ضعفه مرفوعاً.

٣٨٨ - باب المعانقة ١١٣

فيه عن جابر بن عبد الله، ومعانقة عبد الله بن أنيس إياه كما قدم عليه، وفيه طلب جابر منه أن يُسمعه حديث حشر الله العباد، ومناداته تعالى إياهم - إثبات الكلام لله تعالى، وأنه بصوتٍ وحرف - القصاص بالحسنات والسيئات يوم القيامة.

٣٨٩ - باب الرجل يقبل ابنته. (حديثه متقدم) ١١٦

٣٩٠ - باب تقبيل اليد ١١٦

فيه أثر عبد الرحمن بن رزين وزيارته مع آخرين سلمة بن الأكوع، وتقبيلهم كفه - رأي شيخنا في تقبيل يد العالم.

٣٩١ - باب قيام الرجل للرجل تعظيماً ١١٨

فيه عن معاوية: «من سرّه أن يمثل له عباد الله قياماً»، واحتجاجه

بالحديث على من قام له عند دخوله - الرد على من يقول: « لا نقوم إلا احتراماً » - قصص ماثورة وفوائد فقهية لشيخنا من « الصحيحة » .

٣٩٢ - باب بدء السلام ١٢٢

فيه حديث أبي هريرة: « خلق الله آدم ﷺ على صورته ... » - معنى السلام عليكم .

٣٩٣ - باب إفشاء السلام ١٢٥

فيه عن البراء وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو وكلها صريحة في ذلك - معنى إفشاء السلام .

٣٩٤ - باب من بدأ بالسلام ١٢٧

فيه أثر عن بُشير بن يسار بلفظ: « ما كان أحدٌ يبدأ ابن عمر بالسلام » - لماذا البادىء بالسلام أولى الناس بالله سبحانه؟ وحديث جابر وفيه: « والماشيان أيهما يبدأ بالسلام فهو أفضل » - من فوائد إلقاء السلام - وأثر أبي بكر: « ابدأهم بالسلام يكن لك الأجر » - ما هو الوَسق؟ وحديث أبي أيوب في تحريم هجرة المسلم أخاه فوق ثلاث .

٣٩٥ - باب فضل السلام ١٣٠

فيه حديث أبي هريرة في بيان ما للمرء من حسنات عند إلقاء السلام - السلام عند القيام من المجلس - فائدة لشيخنا في ذلك، وأثر عمر وفيه قول أبي بكر: « فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة »، وحديث عائشة في بيان حسد اليهود المسلمين على السلام والتأمين .

٣٩٦ - باب السلام من أسماء الله عز وجل ١٣٤

فيه عن أنس حديث صريح في ذلك - إفشاء السلام على المصلي والتالي كتاب الله تعالى، وحديث ابن مسعود: « من القائل: السلام على الله؟

إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ» - معنَى التَّحِيَّاتِ لِلَّهِ، الطَّيِّبَاتِ - نَصِيحَةُ مَهْمَةٍ
لِلْفَاكِهِانِي.

٣٩٧ - بَابُ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهِ ١٣٨
فِيهِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ ...».

٣٩٨ - بَابُ يَسَلِّمُ الْمَاشِيَّ عَلَى الْقَاعِدِ ١٣٩
فِيهِ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَمْ
يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ».

٣٩٩ - بَابُ تَسْلِيمِ الرَّكَّابِ عَلَى الْقَاعِدِ ١٤١
فِيهِ حَدِيثُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ.

٤٠٠ - بَابُ هَلْ يَسَلِّمُ الْمَاشِيَّ عَلَى الرَّكَّابِ ١٤١
فِيهِ أَثَرٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ رَأَى شُرَيْحاً مَاشِياً يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ - تَعْلِيْقٌ مُفِيدٌ
لشَيْخِنَا فِي «الصَّحِيْحَةِ».

٤٠١ - بَابُ يُسَلِّمُ الْقَلِيلَ عَلَى الْكَثِيرِ. (تَقَدَّمَ حَدِيثُهُ) ١٤٢

٤٠٢ - بَابُ يُسَلِّمُ الصَّغِيرَ عَلَى الْكَبِيرِ. (تَقَدَّمَ حَدِيثُهُ) ١٤٢

٤٠٣ - بَابُ مَنَّتْهُ السَّلَامُ. (سَيَأْتِي حَدِيثُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) ١٤٢

٤٠٤ - بَابُ مَنْ سَلَّمَ إِشَارَةً ١٤٣
فِيهِ عَنِ أَسْمَاءَ تَعْلِيْقاً وَعَنْ عَطَاءٍ مُوقُوفاً.

٤٠٥ - بَابُ يُسْمَعُ إِذَا سَلَّمَ ١٤٤
فِيهِ أَثَرُ ابْنِ عَمْرٍو وَهُوَ صَرِيْحٌ فِي ذَلِكَ.

٤٠٦ - بَابُ مَنْ خَرَجَ يُسَلِّمُ وَيُسَلَّمُ عَلَيْهِ ١٤٥
فِيهِ أَثَرُ الطَّفِيلِ بْنِ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَفِيهِ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَغْدُو إِلَى السُّوقِ
حَتَّى يَسَلِّمَ عَلَى مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ.

- ٤٠٧ - باب التسليم إذا جاء المجلس . (تقدّم حديثه) ١٤٦
- ٤٠٨ - باب التسليم إذا قام من المجلس . (تقدّم حديثه) ١٤٧
- ٤٠٩ - باب حقّ من سلّم إذا قام ١٤٧
- فيه أثر معاوية بن قرّة عن أبيه يوصي ابنه إن عجلت به حاجة؛ وأراد مفارقة إخوانه أن يسلم؛ ليشاركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس - بيان أنّه في حكم المرفوع، وحديث أبي هريرة بلفظ: «فإنّ حالت بينهما شجرة أو حائط ثمّ لقيه فليسلم عليه» - حديث المسيء صلاته، وحديث أنس بنحو حديث أبي هريرة.
- ٤١٠ - باب من دهن يده للمصافحة ١٤٩
- فيه أثر أنس الصريح في ذلك، لماذا وضع المصنّف هذا الباب بين أبواب السلام والتسليم؟
- ٤١١ - باب التسليم بالمعرفة ١٥٠
- فيه عن عبد الله بن عمرو: «أنّ رجلاً قال: يا رسول الله! أيّ الإسلام خير؟» - فائدة لصاحب «العمدة» في قوله ﷺ: «تقرىء السلام على من عرفت ولم تعرف».
- ٤١٢ - باب ١٥١
- فيه حديث أبي هريرة في النهي عن الجلوس في الأفنية والصعّادات - المصارحة طلباً للتوجيه - حقّ الطريق.
- ٤١٣ - باب لا يسلم على فاسق ١٥٣
- فيه أثر عن الحسن البصري: «ليس بينك وبين الفاسق حرمة».
- ٤١٤ - باب من ترك السلام على المتخلّق وأصحاب المعاصي ١٥٤
- فيه حديث عليّ بن أبي طالب، وفيه إعراض النّبويّ ﷺ عن رجل متخلّق

بخلوق - ما هو الخلق - كلام ابن الأثير في ذلك - هل هجر العاصي على إطلاقه؟ وفيه حديث ابن عمر وفيه قول النبي ﷺ لمن ليس خاتماً من حديث: «هذا حلية أهل النار» - كلام مفيد لشيخنا من «آداب الزفاف» .

٤١٥ - باب التسليم على الأمير ١٥٧

فيه أثر ابن شهاب، وفيه أول من أطلق على عمر بن الخطاب (أمير المؤمنين) - حرص عمر على الدليل، أثر آخر عن عبيد الله بن عبد الله، وإنكار أهل الشام على عثمان بن حنيف الأنصاري حين قال: «السلام عليك أيها الأمير» - حديث العرباض بن سارية، وأثر عن جابر في عدم تسليمه على الحجاج، وأثر عن المغيرة بن شعبه وكرهيته تخصيصه بالسلام، ثم إقراره به بعد .

٤١٦ - باب التسليم على النائم ١٦٣

فيه عن المقداد بن الأسود - التوسط في إلقاء السلام بين الرفع والمخافتة .

٤١٧ - باب مرحباً ١٦٤

فيه أثر عن عائشة صريح في ذلك - معنى مرحباً - جواز مرحباً بعد السلام، وحديث علي في قول النبي ﷺ لعمار: «مرحباً بالطيب المطيب» ومعنى ذلك .

٤١٨ - باب كيف ردّ السلام ١٦٦

فيه حديث ابن عمرو، وأثر عن أبي جمرة، وحديث قبلة معلقاً، وأبي ذر، وأثر عن معاوية بن قرة - كلام مفيد لشيخنا في السلام بلفظ الأفراد والجمع .

٤١٩ - باب من لم يردّ السلام ١٦٩

في أثر عبد الله بن الصامت في ردّ ملك السلام على من لم يردّ عليه، وأثر

عن عبد الله بن مسعود وشاهد الباب في آخره، وأثر عن الحسن البصري بلفظ: «التسليم تطوع والرد فريضة» - فائدة فقهية لشيخنا.

٤٢٠ - باب من بخل بالسلام ١٧١

فيه عن أبي هريرة موقوفاً، وصح مرفوعاً - كلام طيب للمناوي في البخل بالسلام والعجز في الدعاء.

٤٢١ - باب السلام على الصبيان ١٧٢

فيه عن أنس بن مالك، وأثر عن عنبسة بن عمارة - معنى الكتاب.

٤٢٢ - باب تسليم النساء على الرجال ١٧٣

فيه عن أم هانئ وتسلمها على رسول الله ﷺ - استحباب قول الإنسان لزائره مرحباً، وأثر عن الحسن البصري - جواز تسليم النساء على الرجال إذا أمنت الفتنة.

٤٢٣ - باب التسليم على النساء ١٧٤

فيه عن أسماء بنت يزيد، وفعل النبي ﷺ ذلك - معنى تطول أيمتها، وجوار أتراب.

٤٢٤ - باب من كره تسليم الخاصة ١٧٧

فيه عن ابن مسعود، وفيه قصة ركوعه مع غيره قبل الصف لإدراك الركوع، وتأكيد أن مدرك الركوع مدرك الركعة - ماذا بين يدي الساعة؟ فائدة فقهية لشيخنا.

٤٢٥ - كيف نزلت آية الحجاب ١٧٩

فيه حديث أنس - مُحَصَّلُ قِصَّةِ الْحِجَابِ - وليمة العرس بعد الدخول - عدم الإثقال على المزور - تلميح صاحب البيت بالانشغال للخروج عند

- ٤٢٦ - باب العورات الثلاث ١٨٢
 أثر ثعلبة بن أبي مالك القرظي عن عبد الله بن سويد الحارثي؛ يسأله عن ذلك وبيانها - التعلّم للعمل .
- ٤٢٧ - باب أكل الرجل مع امرأته ١٨٤
 فيه عن عائشة، وفيه نزول آية الحجاب، وعن أمّ صَبِيَّة بنت قيس بلفظ: «اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في إناءٍ واحد» .
- ٤٢٨ - باب إذا دخل بيتاً غير مسكون ١٨٦
 فيه أثر عن عبد الله بن عمر، وآخر عن ابن عباس - معنى حتى تستأنسوا - أقوال السلف في هذه البيوت .
- ٤٢٩ - باب قول الله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ ١٨٨
 فيه أثر ابن عمر في عزله الولد الذي يبلغ الحلم، وعدم دخوله إلا بإذن .
- ٤٣٠ - باب يستأذن على أمه ١٨٨
 فيه أثر عبد الله (ابن مسعود)، وحذيفة كيلا يرى الولد ما يكره أو يسوؤه .
- ٤٣١ - باب يستأذن على أخته ١٨٩
 فيه أثر عن ابن عباس، وفيه: «أُتِحِبَّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟»
- ٤٣٢ - باب الاستئذان ثلاثاً ١٩١
 فيه عن أبي سعيد، وفيه قصة أبي موسى مع عمر - رضي الله عنهما - في استئذانه عليه، وقول عمر: «ألهاني الصَّفْقُ فِي الْأَسْوَاقِ» - طلب الدليل في المسائل الشرعية والتشبيّت من صحّة الفتاوى - توجيه جيّد للحافظ في

تفسير قول عمر: «ألهاني الصفق بالأسواق».

- ٤٣٣ - باب الاستئذان غير السلام ١٩٤
فيه أثر أبي هريرة فيمن يستأذن قبل أن يُسَلِّم - معنى «حتى يأتي بالفتاح».
- ٤٣٤ - باب إذا نظر بغير إذن تُفقأ عينه ١٩٥
فيه عن أبي هريرة وأنس حديثان صريحان في ذلك - معنى الخذف - أخذ الحق والاختصاص دون السلطان في مثل هذه المسألة.
- ٤٣٥ - باب الاستئذان من أجل النظر ١٩٧
فيه عن سهل بن سعد حديث صريح في ذلك - معنى المدرى.
- ٤٣٦ - باب إذا سلّم الرجل على الرجل في بيته ١٩٨
فيه عن أبي موسى برواية عبيد بن عمير عنه؛ حين استأذن على عمر وطلبه البيّنة على قول أبي موسى «وكنّا نؤمر بذلك» أي أن نستأذن ثلاثاً.
- ٤٣٧ - باب دعاء الرجل إذنه ٢٠١
فيه أثر عبد الله بن مسعود، وحديثان عن أبي هريرة كلّها صريحة في ذلك - وبيان فقهما، وفيه أثر عن أبي سعيد - معنى الجُفّ - الفرق بين الأسقية من الأدم وغيرها.
- ٤٣٨ - باب كيف يقوم عند الباب ٢٠٥
فيه عن عبد الله بن بسر في عدم استقبال رسول الله ﷺ الباب، ووقوفه يميناً أو شمالاً.
- ٤٣٩ - باب إذا استأذن فقال: حتى أخرج؛ أين يقعد؟ ٢٠٦
فيه أثر معاوية بن حديج وعوده قريباً من باب عمر؛ انتظار خروجه.

- ٤٤٠ - باب قرع الباب ٢٠٧
- فيه عن أنس بن مالك بلفظ: «إِنَّ أَبْوَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تُقْرَعُ بِالْأَظْفِيرِ» - كلام مفيد من «الفيض» نقلاً عن الحافظ.
- ٤٤١ - باب إذا دخل ولم يستأذن ٢٠٨
- فيه عن كَلْدَةَ بن حَنْبَلٍ والأمر بالرجوع والتسليم والاستئذان بالدخول.
- ٤٤٢ - باب إذا قال: أَدْخُلْ؟ ولم يَسَلِّمْ ٢٠٩
- فيه عن رجل من بني عامر جاء إلى النبي ﷺ فقال: أَلِجْ؟ فقال النبي ﷺ للجارية: «أَخْرِجِي فَقُولِي لَهُ: قُلِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟» - إجمال الجواب قبل التفصيل إذا اقتضى الأمر ذلك - تفسير الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾.
- ٤٤٣ - باب كيف الاستئذان؟ ٢١٢
- فيه عن ابن عباس في استئذان عمر على النبي ﷺ.
- ٤٤٤ - باب من قال: من ذا؟ فقال: أنا ٢١٣
- فيه عن جابر وبيان أنه لم يحصل بقوله أنا فائدة ولا زيادة.
- ٤٤٥ - باب إذا استأذن فقل: ادخل بسلام ٢١٣
- فيه أثر عبد الله بن عمر، توجيه امتناع ابن عمر من الدخول لَمَّا قِيلَ لَهُ: ادخل بسلام؛ كما بينه شيخنا.
- ٤٤٦ - باب النظر في الدور ٢١٤
- فيه أثر حذيفة وقوله لمن اطلع ثم استأذن: «أَمَّا عَيْنُكَ فَقَدْ دَخَلَتْ، وَأَمَّا اسْتِكَ فَلَمْ تَدْخُلْ»، وحديث ثوبان في تحريم النظر إلى جوف البيت حتى يستأذن - الفرق بين الحاقن والحاقب والحازق.

- ٢١٦ ٤٤٧ - باب فضل من دخل بيته بسلام
- فيه عن أبي أمامة حديثٌ صريحٌ في ذلك - معنى ضامن، وفيه أثر جابر: «إذا دخلتَ على أهلِكَ فسلمْ عليهم...» - حُكْم ابتداء السلام وردّه ورأي شيخنا في ذلك .
- ٢١٩ ٤٤٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت يبيت فيه الشيطان ..
- فيه حديث جابر وهو صريح في ذلك .
- ٢٢١ ٤٤٩ - باب الاستئذان في حوانيت السوق
- فيه أثر عن ابن عمر في عدم الاستئذان على بيوت السوق .
- ٢٢١ ٤٥٠ - باب إذا كتب الذميّ فسلم يردّ عليه
- فيه أثر أبي موسى وقد كان كتب إليه فسلم عليه، فردّ عليه السلام - أحاديث في النهي عن السلام على المشركين - كلام مفيد لشيخنا من «الصحيححة»؛ في قصة أبي موسى .
- ٢٢٣ ٤٥١ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام
- فيه حديث أبي بصرة الغفاري الصريح في ذلك - هل يجوز أن يبدأ بغير السلام؟ جواب شيخنا على ذلك، وفيه حديث أبي هريرة: «فلا تبدأوهم بالسلام» - معنى «واضطروهم إلى أضييق الطريق» .
- ٢٢٥ ٤٥٢ - باب من سلم على الذميّ إشارة
- فيه أثر علقمة في تسليم عبدالله على الدهاقين - جواز ابتداء أهل الكتاب بغير السلام، وحديث أنس بلفظ: «ردّوا عليه ما قال» .
- ٢٢٦ ٤٥٣ - باب كيف الردّ على أهل الذمة؟
- فيه عن عبدالله بن عمر بلفظ: «فقولوا: وعليك» - فيه إشعار بأنّ ردّ السلام على أهل الذمة لا يمنع، وفيه أثر ابن عباس «ردّوا السلام على من

كان يهودياً....» .

٤٥٤ - باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرک ٢٢٨
فيه حديث أسامة بن زيد ومرور النبي ﷺ على مجلس فيه أخلاط من
المسلمين والمشرکين وعبدة الأوثان؛ فسلم عليهم - ركوب الحمار ليس
بنقص في حق الكبار.

٤٥٥ - باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب ٢٣٠
فيه عن عبد الله بن عباس، وفيه نص كتاب النبي ﷺ إلى هرقل -
استحباب تصدير الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم؛ وإن كان
المبعوث إليه كافراً - جواز السفر إلى أرض العدو بالآية
والآيتين.

٤٥٦ - باب إذا قال أهل الكتاب: السام عليكم ٤٣٦
فيه عن جابر وجواب النبي ﷺ في ذلك «وعليكم» .

٤٥٧ - باب يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقتها . (حديثه في

القسم الضعيف) ٢٣٧

٤٥٨ - باب كيف يدعو الذمي ٢٣٧

فيه أثر عقبة بن عامر الجهني، وفيه إشارة منه إلى جواز الدعاء بطول
العمر، وفيه أثر ابن عباس بلفظ: «لو قال لي فرعون: بارك الله فيك، قلت
وفيك...» .

٤٥٩ - باب إذا سلم على النصراني ولم يعرفه ٢٣٩

فيه أثر عبدالرحمن [هو ابن محمد بن زيد بن جُدعان] وقوله للنصراني:
ردّ عليّ سلامي .

٤٦٠ - باب إذا قال: فلان يقرئك السلام . (تقدم حديثه) ٢٣٩

- ٢٣٩ ٤٦١ - باب جواب الكتاب
فيه أثر ابن عباس: «إني لأرى لجواب الكتاب حقاً كرد السلام».
- ٢٤٠ ٤٦٢ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن
فيه أثر عائشة بنت طلحة الصريح في ذلك - استشارة أهل العلم في الأمور الاجتماعية - حديث: «كان يقبل الهدية ويثيب عليها».
- ٢٤١ ٤٦٣ - باب كيف يكتب صدر الكتاب؟
أثر عبد الله بن دينار في نص كتاب ابن عمر إلى عبد الملك - معنى صدر الكتاب.
- ٢٤٣ ٤٦٤ - باب أما بعد
فيه أثر زيد بن أسلم عن ابن عمر، وحديث هشام بن عروة في رسائله صلى الله عليه وسلم - معنى أما بعد.
- ٢٤٤ ٤٦٥ - باب صدر الرسائل بسم الله الرحمن الرحيم
فيه أثر زيد بن ثابت، والحسن البصري:
- ٢٤٥ ٤٦٦ - باب بمن يبدأ في الكتاب
أثر نافع في كتابة ابن عمر إلى معاوية، وأنس بن سيرين في كتبه لابن عمر.
- ٢٤٧ ٤٦٧ - باب كيف أصبحت؟
فيه حديث محمود بن لبيد الصريح في ذلك - معنى الأكل - وفيه عن علي أنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه؛ فسأله الناس عن حال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أصبح بحمد الله بارئاً» - معنى عبد العصا.

- ٤٦٨ - باب من كتب آخر الكتاب: السلام عليكم ورحمة الله،
 وكتب فلان بن فلان ٢٥٠
 أثر أبي الزناد في رسالة خارجة بن زيد إلى معاوية؛ يجيبه عن ميراث الجد
 والإخوة.
- ٤٦٩ - باب كيف أنت؟ ٢٥١
 فيه أثر أنس بن مالك في قول عمر: «كيف أنت؟» حرص الصحابة أن
 يكون سبباً في ذكر الله تعالى وطاعته.
- ٤٧٠ - باب كيف يجيب إذا قيل له: كيف أصبحت؟ ٢٥٢
 فيه عن جابر بن عبد الله حين قيل له «كيف أصبحت؟ فقال بخير» - فضل
 شهود الجنائز وعبادة المريض، وأثر عن رجل من الأصحاب، وآخر عن
 حذيفة - معنى ذنب تلعة.
- ٤٧١ - باب خير المجالس أوسعها ٢٥٥
 فيه حديث أبي سعيد الخدري الصريح في ذلك.
- ٤٧٢ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه ٢٥٦
 فيه حديث أبي هريرة، وبيان أنه أحقّ به - تفصيل النووي في ذلك.
- ٤٧٣ - باب الجلوس على الطريق ٢٥٧
 فيه حديث أنس، وجلوس النبي ﷺ في الطريق ينتظره.
- ٤٧٤ - باب التوسع في المجلس ٢٥٨
 فيه حديث ابن عمر: «ولكن تفسّحوا وتوسّعوا» - كلام مفيد لشيخنا.
- ٤٧٥ - باب يجلس الرجل حيث انتهى ٢٦٠
 فيه حديث جابر بن سمرة الصريح في ذلك وكلام طيب
 لشيخنا.

- ٤٧٦ - باب لا يفرّق بين اثنين ٢٦١
فيه حديث عبد الله بن عمرو في تحريم ذلك؛ إلا بإذنهما.
- ٤٧٧ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس ٢٦٢
فيه عن عبد الله بن عمرو - من هو المسلم؟ ومن هو المهاجر؟ لماذا كُنّي باليد عن سائر الجوارح؟
- ٤٧٨ - باب أكرم الناس على الرجل جلسه ٢٦٤
فيه أثر عن ابن عباس الصريح في ذلك - وتقييده بالجلس الصالح.
- ٤٧٩ - باب هل يُقدّم الرجل رجله بين يدي جلسه؟ ٢٦٥
فيه أثر كثير بن مرة - الاهتمام بالجلس الصالح.
- ٤٨٠ - باب الرجل يكون في القوم فيبزق ٢٦٦
فيه حديث الحارث بن عمرو السهمي الصريح في ذلك - حرص المرء على عدم إيذاء جُلّاسه.
- ٤٨١ - باب مجالس الصُّعدات ٢٦٧
فيه عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري - قول النووي: «ويدخل في كفّ الأذى اجتناب الغيبة وظنّ السوء...».
- ٤٨٢ - باب من أدلى رجله إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين .. ٢٦٩
فيه حديث أبي موسى وتعليق شيخنا على كلمة «ولم يأمرني» - كلام مهمّ للنوّوي في موافقة الزائر العمل الذي يفعله المزور، وحديث أبي هريرة «أثمّ لكع؟» - استحباب ملاطفة الصبيّ ومداعبته.
- ٤٨٣ - باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه ٢٧٦
فيه حديث ابن عمر وامتناعه عن الجلوس في مجلسٍ من يقوم له - تفصيل ابن أبي جمرة.

- ٢٧٧ ٤٨٤ - باب الأمانة فيه حديث أنس وفيه قول أمه له: «احفظ على رسول الله ﷺ سرّه» .
- ٢٧٩ ٤٨٥ - باب إذا التفت التفت جميعاً فيه حديث أبي هريرة يصف رسول الله ﷺ - معنى «مُفاض الخدين» - معنى «يُقبل جميعاً ويُدبر جميعاً» .
- ٢٨١ ٤٨٦ - باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون فيه حديث ابن عباس الصريح في ذلك - معنى صُبَّ في أذنيه الأُنك .
- ٢٨٢ ٤٨٧ - باب الجلوس على السرير فيه رواية عن ابن عباس - قعود أبي جمره معه يترجم بين يديه وبين الناس كما في «صحيح مسلم» - معنى الترجمة، وفيه عن أنس بن مالك - قول الحافظ: «على الإمام إزالة التشويش عن المصلي بكلّ طريق؛ محافظة على الخشوع»، وفيه عن أنس أيضاً وقد دخل على النبي ﷺ وهو على سرير...، وفيه عن رفاة العدوي بلفظ: «... فأتي بكرسي...» أي رسول الله ﷺ - لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، وفيه أثر آخر عن أنس في جلوسه على السرير .
- ٢٨٨ ٤٨٨ - باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم فيه أثر ابن عمر، قول الحافظ: «قد يكون لبعض الناس قوّة فهم؛ بحيث إذا سمع بعض الكلام استدلّ به على باقيه...»، وفيه أثر عن ابن عباس «مَنْ تسمّع إلى حديث قوم...» وقد تقدّم مرفوعاً .
- ٢٩٠ ٤٨٩ - باب لا يتناجى اثنان دون الثالث فيه عن ابن عمر - جواز التناجى حين الاختلاط بالناس .

- ٢٩١ ٤٩٠ - باب إذا كانوا أربعة
- فيه حديث ابن مسعود - بيان سبب النهي عن التناجي - وفيه حديث ابن عمر مثل حديث ابن مسعود.
- ٢٩٢ ٤٩١ - باب لا يجلس على حرف الشمس
- فيه حديث أبي حازم البجلي حديث: «نهى أن يجلس بين الضحّ والظلّ».
- ٢٩٣ ٤٩٢ - باب الاحتباء بالثوب
- فيه حديث أبي سعيد الخدري في النهي عن لبستين وبيعتين - كلام مفيد لابن الأثير في شرح الحديث.
- ٢٩٥ ٤٩٣ - باب من ألقى له وسادة
- فيه عن عبد الله بن عمرو وإلقاؤه وسادة من آدم للنبي ﷺ حشوها ليف - التواضع ومجانبة الاستئثار على الجليس - فوائد طيبة استنبطها الحافظ من الحديث، وفيه عن عبد الله بن بسر أن النبي ﷺ مرّ على أبيه فألقى له قطيفة.
- ٢٩٧ ٤٩٤ - باب القرفصاء
- فيه عن قبيلة أنها رأت النبي ﷺ قاعداً القرفصاء؟ - تعريف القرفصاء؟
- ٢٩٨ ٤٩٥ - باب التربع
- فيه عن حنظلة بن حذيم أنه رأى النبي ﷺ جالسا متربعا، وأثر عن أنس في ذلك.
- ٢٩٩ ٤٩٦ - باب الاحتباء
- فيه عن سليم بن جابر الهجيمي أنه رأى النبي ﷺ يفعل ذلك - تعريف الاحتباء، وحديث أبي هريرة: «ما رأيت حسناً قط إلا فاضت عيناى

دموعاً...»، وفيه مشاهدته احتباء النبي ﷺ في المسجد .

٤٩٧ - باب من برك على ركبتيه ٣٠٣

فيه عن أنس بن مالك وبروك عمر على ركبتيه أمام النبي ﷺ - معنى أولى .

٤٩٨ - باب الاستلقاء ٣٠٥

فيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني أنه رأى النبي ﷺ يفعل ذلك - تعريف الاستلقاء - هل النهي عنه على إطلاقه؟

٤٩٩ - باب الضجعة على وجهه ٣٠٧

فيه عن طخفة الغفاري وقول النبي ﷺ له حين رآه نائماً على بطنه: «قم؛ هذه ضجعة يبغضها الله» .

٥٠٠ - باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمنى ٣٠٨

فيه عن عبدالله بن عمر - كلام مفيد لابن عبد البر في عدم حمل الشيء على المجاز إذا أمكنت الحقيقة بوجه ما - النهي عن التشبه بالشیطان .

٥٠١ - باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه على الفراش ... ٣٠٩

فيه أثر أبي أمامة الصريح في ذلك - تحريش الشيطان بين الرجل وأهله .

٥٠٢ - باب من بات على سطح ليس له ستره ٣٠٩

فيه عن عليّ ورجل من أصحاب النبي - معنى برئت منه الذمة .

٥٠٣ - باب هل يدلي رجله إذا جلس ٣١١

فيه عن أبي موسى، وتقدم .

٥٠٤ - باب ما يقول إذا أصبح ٣١٢

فيه عن أبي هريرة في بيان بعض أذكار الصباح والمساء، وحديث ابن عمر بلفظ: «لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الكلمات إذا أصبح...» -

أجملَ هذا الحديث السؤال من كلِّ خير والاستعاذة من كلِّ شرٍّ، فهو من جوامع الدعاء .

٥٠٥ - باب ما يقول إذا أمسى ٣١٥

فيه عن أبي هريرة بلفظ: قال أبو بكر: «يا رسول الله! علّمني شيئاً أقوله...»، وعن عبد الله بن عمرو نحوه - معني «... ومن شرّ الشيطان وشركه» - توضيح شيخنا في معني قول ابن عمرو: «هذا ما كتب لي النبي ﷺ» وأن المراد: «أمر بالكتابة» .

٥٠٦ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه ٣١٨

فيه عن حذيفة حديث: «كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام قال: باسمك اللهم أموت وأحيا...» - كلام طيب نقله الجيلاني عن «جمع الوسائل»، وفيه حديث أنس بلفظ: «... الحمد لله الذي أطعمنا»، وفيه حديث جابر في قراءة النبي ﷺ السجدة وتبارك قبل النوم - ما قاله أبو الزبير في فضل ذلك، وفيه قول ابن مسعود: «النوم عند الذكر من الشيطان» - الإفادة من التجارب والسعي لإزالة العوائق، وفيه حديث أبي هريرة بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يقول إذا أوى إلى فراشه: اللهم ربّ السموات والأرض...» .

٥٠٧ - باب فضل الدعاء عند النوم ٣٢٤

فيه حديث البراء بن عازب، وفي آخره: «من قالهنّ ثمّ مات تحت ليلته؛ مات على الفطرة» - كلام نافع للكرماني في اشتمال هذا الحديث على الإيمان بكلّ ما يجب الإيمان به إجمالاً .

٥٠٨ - باب يضع يده تحت خدّه ٣٢٧

فيه حديث البراء الصريح في ذلك - الإكثار من ذكر الموت والبعث عند

النوم.

٣٢٨ ٥٠٩ - باب

فيه حديث عبدالله بن عمرو: «خَلَّتَانِ لَا يَحْصِيهِمَا...»، وفيه التسبيح والتحميد والتكبير عند النوم، وبيان أجر ذلك - كلام شيخنا في التسبيح باليمنى.

٣٣١ ٥١٠ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فليفضه

فيه حديث أبي هريرة الصريح في ذلك، وانظر الباب ٥٠١ .

٣٣٢ ٥١١ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل

فيه حديث ربيعة بن كعب - معنى الهويّ.

٣٣٣ ٥١٢ - باب من نام وبيده غَمْرٌ

فيه عن ابن عباس وأبي هريرة حديثان صريحان في الترهيب من ذلك - معنى غَمْرٌ - علاقة الحديث بعنوان الكتاب .

٣٣٥ ٥١٣ - باب إطفاء المصباح

فيه حديث جابر بن عبدالله الصريح في ذلك، وفيه الأمر بربط السقاء وشده وتغطية الإناء.

٣٣٨ ٥١٤ - باب لا تترك النار في البيت حين ينامون

فيه حديث ابن عمر الصريح في ذلك - كلام النووي عن القناديل المعلقة في المساجد - كلام مهم لابن دقيق العيد في فقه الحديث، وفيه أثر عن عمر: «إِنَّ النَّارَ عَدُوٌّ فَاحْذَرُوهَا»، وحديث أبي موسى، وفيه الأمر بإطفاء النار عند النوم.

٣٤٠ ٥١٥ - باب التيمّن بالمطر

فيه أثر ابن عباس وأمره الجارية بإخراج سرجه وثيابه حينما تمطر - معنى

التيمّن.

- ٣٤١ ٥١٦ - باب تعليق السوط في البيت
فيه حديث ابن عباس الصريح في ذلك.
- ٣٤٢ ٥١٧ - باب غلق الباب بالليل
فيه حديث جابر بن عبد الله: «إياكم والسّم بعد هدوء الليل...» -
معنى السّم.
- ٣٤٣ ٥١٨ - باب ضمّ الصبيان عند العشاء
فيه حديث جابر أيضاً - معنى فحمة العشاء وفورته.
- ٣٤٤ ٥١٩ - باب التحريش بين البهائم
فيه أثر ابن عمر الصريح في ذلك، وروي مرفوعاً - معنى
التحريش.
- ٣٤٤ ٥٢٠ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار
فيه حديث جابر بن عبد الله وفيه الأمر بالتعوّذ - تقييد ذلك بالليل - ما قاله
عياض في فائدة التعوّذ.
- ٣٤٥ ٥٢١ - باب إذا سمع الديكة
فيه حديث أبي هريرة بلفظ: «إذا سمعتم صياح الديكة من الليل، فإنّها
رأت ملكاً...».
- ٣٤٦ ٥٢٢ - باب القائلة
فيه أثر ابن مسعود، ما هو الضيء؟ - وآخر عن عمر وقوله: «قوموا فقللوا.
فما بقي فللشيطان» - فائدة القيلولة، وفيه عن أنس، وفيه تحريم الخمر - ما
هو الإبراد؟
- ٣٥٢ ٥٢٣ - باب نوم آخر النهار

فيه أثر خوات بن جبير - معنى خُرُق - خُلُق - وبيان فقه الحديث .

٣٥٢ ٥٢٤ - باب المأدبة

فيه أثر نافع عن ابن عمر، وأمره إِيَّاه بأن يجمع له الناس على مرق وقطع من اللحم - سخاء وجود الصحابة، رضي الله عنهم .

٣٥٤ ٥٢٥ - باب الختان

فيه عن أبي هريرة في اختتان إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - معنى القدوم .

٣٥٥ ٥٢٦ - باب اللهو في الختان

فيه أثر عائشة، وفيه خَتْن البنات - حرص الصحابة على خلْو هذا اللهو من المنكرات .

٣٥٧ ٥٢٧ - باب الختان للكبير

فيه عن أبي هريرة، وفيه اختتان إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ومعه أثر سعيد بن المسيب - معنى الوقار ، وفيه أثر عن الحسن البصري فيما فعله مالك بن المنذر حين فتش شيوخاً من أهل (كسكرك) أسلموا فختنوا - تعليق شيخنا على ذلك، وفيه أثر عن ابن شهاب الصريح في اختتان الكبير إذا أسلم - حُكم الختان .

٣٦٠ ٥٢٨ - باب تحنيك الصبي

فيه عن أنس، وفيه تحنيك النَّبِيِّ ﷺ عبد الله بن أبي طلحة .

٣٦٢ ٥٢٩ - باب الدعاء في الولادة

فيه أثر معاوية بن قرّة، وفيه دعوته نقرأ من أصحاب النبي لَمَّا وُلِد له إياس؛ ثم دعا وطلب تأمينهم .

٥٣٠ - باب من حمد الله عند الولادة إذا كان سوياً ولم يبال ذكراً أو

أنثى ٣٦٣

فيه أثر عن عائشة، وأنها كانت تفعله.

٥٣١ - باب الوقت فيه (يعني حلق العانة) ٣٦٣

فيه أثر ابن عمر وأنه كان يفعله كل شهر.

٥٣٢ - باب القمار ٣٦٤

فيه أثر ابن عمر أيضاً بلفظ: «الميسر: القمار»، وتعريف الميسر والقمار.

٥٣٣ - باب من قال لصاحبه تعال أقامرك ٣٦٤

فيه عن أبي هريرة وأمر من يفعل ذلك بالصدقة - توجيه طيب للنووي
فيمن حلف باللات والعزى، ونحو ذلك.

٥٣٤ - باب الحداء للنساء. (تقدم حديثه) ٣٦٦

٥٣٥ - باب الغناء ٣٦٦

فيه عن ابن عباس في تفسير ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾،
وحديث البراء بن عازب وفيه «... والأشرة شر».

٥٣٦ - باب إثم من لعب بالنرد ٣٦٧

فيه عن أبي موسى، ما هو النرد؟ - ما نقله صاحب «العون» عن العريزي
أن النرد كالأزلام، وفيه عن عبدالله بن مسعود بلفظ: «إياكم وهاتين
الكعبتين...»، وفيه عن بريدة بن الحصيب: «... فكأثما صبغ يده في
لحم خنزيرٍ ودمه».

٥٣٧ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل ٣٧٠

فيه آثار أربعة: عن ابن عمر في ضربه من يلعب من أهله بالنرد وكسرها،
وعائشة وفيه: «لئن لم تخرجوها؛ لأخرجنكم من داري»، وابن الزبير

وقوله: « لا أوتى برجل لعب بها إلا عاقبته في شعره وبشره... »،
وعبدالله بن عمرو بن العاص بلفظ: « اللاعب بالفصين قماراً؛ كآكل لحم
الخنزير... » - فقه هذا الأثر.

٣٧٣ ٥٣٨ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

فيه حديث أبي هريرة الصريح في ذلك - قول الخطابي: « هذا لفظه خبر
ومعناه أمر » .

٣٧٤ ٥٣٩ - باب من رمى بالليل

فيه عن أبي هريرة بلفظ: « من رمانا بالليل فليس منا » وآخر عن أبي
هريرة أيضاً وأبي موسى بلفظ: « من حمل علينا السلاح فليس منا » -
أقوال العلماء في تفسير « فليس منا » - تفصيل فيمن حمل السلاح
على المسلمين بغير حق ولا تأويل، والإشارة إلى كلام شيخ الإسلام
- رحمه الله تعالى - .

٣٧٨ ٥٤٠ - باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة

فيه عن صحابي حديث صريح في ذلك .

٣٧٨ ٥٤١ - باب من امتخط في ثوبه

فيه أثر أبي هريرة وفعله ذلك - معنى بخ بخ - تواضع أبي هريرة رضي الله
عنه .

٣٨٠ ٥٤٢ - باب الوسوسة

فيه عن أبي هريرة وقول رسول الله ﷺ: « ذاك صريح الإيمان » - معنى
ذلك - ماهي الوسوسة؟، وفيه حديث أنس بن مالك: « ... حتى يقولوا:
هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله؟! » - توجيه الخطابي وشيخنا في
علاج ذلك .

٣٨٣ ٥٤٣ - باب الظنّ

فيه حديث أبي هريرة بلفظ: «إياكم والظنّ، فإنّ الظنّ أكذب الحديث...». - الفرق بين الجاسوس والناموس والتجسس والتحسس، وفيه حديث أنس: «وقول النبيّ ﷺ يا فلان! هذه زوجتي فلانة» دفعا للظنّ - معنى «الشیطان یجری من ابن آدم مجرى الدم»، وفيه أثر عبد الله بن مسعود: «في عظم إثم تظنّ المسروق منه».

٣٨٧ ٥٤٤ - باب نتف الإبط

فيه حديث أبي هريرة من طريقتين وبلفظين، الثاني منهما موقوف - الحكمة في نتف الإبط دون الحلق كما في «التخفة» - رأي ابن دقيق العيد في ذلك.

٣٨٩ ٥٤٥ - باب لعب الصبيان بالجوز

فيه أثر إبراهيم بن يزيد النخعي - سبب إيراد المصنّف هذا الأثر تحت هذا الباب.

٣٩٠ ٥٤٦ - باب ذبح الحمام

فيه حديث أبي هريرة: «شیطان يتبع شیطانة» - فقه الحديث - ما يجوز من اقتناء الحمام.

٣٩١ ٥٤٧ - باب من كانت له حاجة فهو أحقّ أن يذهب إليه

فيه أثر يزيد بن ثابت في قدوم عمر إليه وقوله: «إنّما الحاجة لي» - تواضع عمر - قول رسول الله ﷺ: «ما أنتما بأقوى منّي على المشي، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما».

٣٩٢ ٥٤٨ - باب إذا حدّث الرجل القوم لا يقبل على واحد

فيه أثر حبيب بن أبي ثابت الصريح في ذلك.

- ٣٩٣ ٥٤٩ - باب فضول النظر
- فيه أثر عبد الله بن مسعود بلفظ: «والله لو تفقأت عيناك...»، وفيه حديث ابن عمر وقوله لنفرٍ من أهل العراق: «ما أفطنكم للشّرّ».
- ٣٩٤ ٥٥٠ - باب فضول الكلام
- فيه حديث أبي هريرة: «شرار أمّتي الثرثارون...».
- ٣٩٦ ٥٥١ - باب ذي الوجهين. (تقدّم حديثه)
- ٣٩٦ ٥٥٢ - باب إثم ذي الوجهين
- فيه عن عمّار بن ياسر في ذمّ ذي الوجهين، وأنّ له لسانين من نار يوم القيامة - من هو ذو الوجهين؟
- ٣٩٧ ٥٥٣ - باب شرّ الناس من يتقى شرّه
- فيه عن عائشة حديث صريح في ذلك - معنى «بئس أخو العشيرة» - جواز غيبة الفاسق المعلن فسقه - إيضاح جيّد للنووي.
- ٣٩٩ ٥٥٤ - باب الحياء
- فيه عن عمران بن حصين مرفوعاً بلفظ: «الحياء لا يأتي إلا بخير»، هل الحياء يمنع من القيام بحقوق الله تعالى؟ حديث: «استحيوا من الله حقّ الحياء»، وفيه حديث ابن عمر موقوفاً وصحّ مرفوعاً - تعريف الحياء.
- ٤٠٢ ٥٥٥ - باب الجفاء
- تحته حديث أبي بكر: «... والجفاء في النار»، وفيه عن عليّ، في وصف بعض شمائل النبي ﷺ - معنى يمشي في صُعد، إذا التفت التفت جميعاً.

- ٤٥٤ ٥٥٦ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت . (تقدم حديثه) .
- ٤٥٤ ٥٥٧ - باب الغضب
 فيه عن أبي هريرة مرفوعاً: «... إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» - كلام مهم لابن الأثير في فقه الحديث، وفيه عن ابن عمر موقوفاً وصحّ مرفوعاً؛ في أجر كاظم الغيظ ابتغاء وجه الله تعالى.
- ٤٥٦ ٥٥٨ - باب ما يقول إذا غضب
 فيه حديث سليمان بن صرد، (تقدم حديثه).
- ٤٥٦ ٥٥٩ - باب يسكت إذا غضب
 فيه عن ابن عباس: «وإذا غضبت فاسكت».
- ٤٥٧ ٥٦٠ - باب أحب حبيبك هوناً ما
 فيه أثر عليّ، وصحّ مرفوعاً - أبيات شعرية في ذلك.
- ٤٥٨ ٥٦١ - باب لا يكن بغضك تلفاً
 فيه أثر عمر بن الخطاب الصريح في ذلك - الأمر بالاعتدال في الحبّ والبغض.

رَفَع
عبد الرحمن العنزي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الأحاديث المرفوعة

(أ)

٢٠٩/٢	أنس	آخى النبي ﷺ بين ابن مسعود والزبير
٩٤/٣	ابن عمر	آمنتُ بالله ورسوله
٢٩٨/٢	جابر	آمين - آمين - آمين لَمَّا رقيت
٧١/٣	أبو سعيد الخدريّ	أثتوا خيركم أو سيّدكم
٢٧٠/٣	أبو موسى الأشعري	أئذنْ له وبشره بالجنة معها بلاءُ
٣٩٧/٣	عائشة	أئذنوا له ببس أخو العشيرة
١٤/١	والد حكيم	أباك ثمّ الأقرب فالأقرب
٣١٠/١	أبو هريرة	أبشروا وسدّدوا وقاربوا
٣٢٧/١	أنس بن مالك	أتى النبي ﷺ على بعض نسائه
٢٥٧/٣	أنس	أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان
٤٩٧/٢	أبو ذرّ	أتاني فبشّرني أنّه من مات
٣٨١/٢	أنس	أتدرون بما دعا؟ والذي نفسي بيده
١٣/٢	أنس	أتدرون ما العَضُه
٤٠٩/٢	جابر	أتدرون ما هذه؟ هذه ريح الذين يفتابون
٤٩٧/١	أبو هريرة	أترحمه؟
	رافع بن خديج	أتستحقّون قتيلكم - أو قال صاحبكم - .
٤٦٣/١	وسهل بن أبي حثمة	
٩٤/٣	ابن عمر	أتشهد أنّي رسول الله
٩١/٢	جابر	اتقوا الظلم فإنّ الظلم ظلمات يوم القيامة

٩٢/٣	أبو ذرّ	أتيت النبي ﷺ بوضوء فحرك رأسه
١٦٧/٣	أبو ذرّ	أتيت النبي ﷺ حين فرغ من صلاته
٢٩٨/٣	حنظلة بن حذيم	أتيت النبي ﷺ فرأيتَه جالساً متربّعاً
٢١٣/٣	جابر	أتيت النبي ﷺ في دينٍ كان على أبي
٢٩٩/٣	سليم بن جابر	أتيت النبي ﷺ وهو محتبٍ في بردة
٢١٠/٣	رجل من بني عامر	أتيتكم لتعبدوا الله وحده
٧٦/٢	أبو الدرداء	أثقل شيءٍ في ميزان المؤمن
٢٧٤/٣	أبو هريرة	أثمُّ لكع؟ أثمُّ لكع
	أبو يزيد أو معن	اجتمعوا في مساجدكم وكلّموا اجتماع قوم
٤/٣	ابن يزيد	
	عمّ عبد الله بن خبيب	أجل والحمد لله
٣٩٣/١	الجهنيّ	
٥٤٢/٢	سهل بن سعد	اجلس أبا تراب
٩٦/١	رفاعة بن رافع	اجمع لي قومك
٢٤٨/٢	عثمان وعائشة	اجمعي إليك ثيابك
١٨٤/١	ابن مسعود	أجيبوا الداعي ولا تردّوا الهدية
٣٦٨/١	ابن عبّاس	أحبّ الأديان إلى الله الحنيفيّة
٥١١/٢	أبو وهب الجشّمي	أحبّ الأسماء إلى الله عزّ وجلّ عبد الله
٢٩١/٢	أبو ذرّ	أحبّ الكلام إلى الله سبحانه الله
١٩٠/٢	أبو هريرة	احتجّت الجنّة والنار
١٧٢/١	أبو هريرة	احتظرت بحظارٍ شديد من النار
٥٣٥/٢	جابر	أحسنّت الأنصار، تسمّوا باسمي
١٠٣/٣	جابر	أحسنّت الأنصار سمّوا باسمي

٢٩٥/٢	أنس ومالك بن أوس	أحسنْتَ يا عمر حين وجدتني ساجداً
١٥٥/١	أبو جحيفة	أحملُ متاعك فضعه على الطريق
٣٦/١	عبدالله بن عمرو	أحيي والداك؟ ففيهما فجاهد
٣٤٣/١	عبدالله بن عمرو	أخبركم بأحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً
٤٧٠/١	ابن عمر	أخبروني بشجرة مثلهما مثل المسلم
٣٥٤/٣	أبو هريرة	أختن إبراهيم <small>عليه السلام</small> بعد ثمانين سنة
١٩٠/٢	أبو هريرة	اختصمت الجنة والنار
١٨٥/٣	أم صبيبة بنت قيس	اختلفت يدي ويد رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٢٠٩/٣	رجل من بني عامر	أخرجني فقولي له، قل: السلام عليكم
٩٤/٣	ابن عمر	أخسأ؛ فلم تعدُ قدرك
٥١٥/٢	أبو هريرة	أخنى الأسماء عند الله رجل تسمى ملك
٤٠٥/٢	أنس	ادع الله بشيءٍ أو سلّه
٢٦٧/٣	أبو هريرة	إدلال السائل وردّ السلام
	المقدام بن معدي	إذا أحبّ أحدكم أخاه فليعلمه أنه أحبه
١٧٣/٢	كرب	
	رجل من أصحاب	إذا أحبّ الرجل الرجل فليخبره أنه أحبه
١٧٤/٢	النبيّ	
٣٣١/٣	أبو هريرة	إذا أراد أن يضطجع
	رجل من أصحاب	إذا أراد الله قبض عبدٍ
٣٧٨/٣	النبيّ	
١١٥/٢	عائشة	إذا اشتكى المؤمن أخلصه الله
٩١/٣	أبو هريرة	إذا انقطع شسع أحدكم
٣٣١/٣	أبو هريرة	إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخله

٣٢٨/٣	عبدالله بن عمرو	إذا أوى إلى فراشه سبّحه وحمده
٨٠/٣	أبو سعيد	إذا تشاءب أحدكم فليضع يده
٢٢٩/١	أبو هريرة	إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه فليجلسه
١٣٠/٣	أبو هريرة	إذا جاء أحدكم المجلس
٢٤٦/١	مالك بن الحويرث	إذا حضرت الصلاة فليؤذّن لكم أحدكم
٩٣/٢	أبو سعيد	إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا
٢١٩/٣	جابر	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله
٢٥٩/٢	أبو هريرة	إذا دعا أحدكم فلا يقول: إن شئت
٢٦٠/٢	أنس	إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء
٢٦٠/٢	أنس	إذا دعوتم الله فاعزموا في الدعاء
٢٠١/٣	أبو هريرة	إذا دُعي أحدكم فجاء مع الرسول
٤٣٥/١	ابن عمر	إذا رأيتم المدّاحين فاحشوا في وجوههم
٤٤٦/٢	أبو هريرة	إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس
٣٤٥/٣	أبو هريرة	إذا سمعتم ضياح الديكة من الليل
١٠٢/٣	جابر	إذا صلّى الإمام قاعداً فصلّوا قعوداً
١٣٩/١	أبو ذرّ	إذا صنعت مرقةً فأكثر ماءها
٢٠٤/١	أبو هريرة	إذا ضرب أحدكم خادمه فليجتنب
٤٤٦/١	أبو هريرة	إذا عاد الرجل أخاه أو زاره
٦٧/٣	أبو بردة	إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمّته
٥٤/٣	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله
٢٩٦/١	ابن عباس	إذا غضب أحدكم فليسكت
٤٤/٢	ابن عمر	إذا قال للآخر كافر فقد كفر أحدهما
٢٥٦/٣	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من مجلسه

٢٩٠/٣	ابن عمر	إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان
٢٩١/٣	ابن مسعود	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان
٢٢٥/٣	أبو هريرة	إذا لقيتم أهل الكتاب فلا تبدؤهم
٢٢٥/٣	أبو هريرة	إذا لقيتم المشركين فلا تبدؤهم
١٣٨/٣	أبو هريرة	إذا لقيته فسلم عليه
٥٧/١	أبو هريرة	إذا مات العبد انقطع عنه عمله
٣٣٧/٣	ابن عباس	إذا نمت فاطفئوا سرُجكم
٣٧٤/٢	جابر	إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين
١٣٧/٢	أسامة بن زيد	اذهب فقل لها إن لله ما أخذ
٢٧٤/١	أنس	اذهبوا به إلى فلانه فإنها كانت
٥٢٧/٢	جابر	أراد النبي ﷺ أن ينهى أن يُسمى بـ
٥٦/٣	ابن مسعود	أربع للمسلم على المسلم: يعودُه إذا مرض
٤٣٨/٢	أبو هريرة	أربعة دنائير: ديناراً أعطيته مسكيناً
٢٥/١	عبدالله بن عمرو	ارجع إليهما وأضحكهما كما أبكيتهما
٢٠٨/٣	كَلْدَةَ بن حنبل	ارجع فقل: السلام عليكم أأدخل؟
٢٤٦/١	مالك بن الحويرث	ارجعوا إلى اهليكم فعلموهم ومروهم
٥٠٢/١	عبدالله بن عمرو	ارحموا تُرحموا، واغفروا يغفر الله لكم
١٣/٣	أنس	ارفق يا أنجشة ويحك
٤٩٠/٢	أبو هريرة	اركبها
٤٦٠/٢	أنس	اركبها ويلك
٥٠١/٢	علي	ارم فداك أبي وأمي
١٦٨/٢	ابن عباس	أسأل الله العظيم ربَّ العرش العظيم
٤٤٤/٢	عائشة	استأذنت رسول الله ﷺ سوذة ليلة جمع

٢١٢/٣	ابن عباس	استأذن عمر على النبي ﷺ فقال
٣٠٣/٢	أبو هريرة	استعينوا بالله من جهنم
١٩٠/١	أبو أمامه	استوص به معروفاً
٣٦٤/٢	رفاعة الزرقى	استووا حتى أثنى على ربي عز وجل
١٣٩/١	أبو ذر	أسمع وأطيع ولو لعبد مُجدع
٢٣٠/٣	ابن عباس	أسلم تسلم يؤتك الله
٨٥/١	حكيم بن حزام	أسلمت على ما سلف من خير
٢١٤/٢	أنس	أصابنا مع النبي ﷺ مطر فحسر
٢٤٨/٣	ابن عباس	أصبح بحمد الله بارئاً
٣٤/٣	زيد بن خالد الجهني	أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر
٣٢/١	أبو الدرداء	أطع والديك وإن أمراك أن تخرج من دنياك
٤١٥/٢	عبادة بن الوليد	أطعموهم مما تأكلون واكسوهم
٢١٧/١	جابر	أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم
٢١٥/١	عبادة بن الصامت	أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم
١٢٦/٣	عبد الله بن عمرو	اعبدوا الرحمن وأطعموا
١٩٩/١	أبو مسعود	اعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك
١٧٩/١	ابن مسعود	اعلموا أنه ليس منكم أحد إلا
٢٨/٣	علي	اعملوا فكلُّ مُيسرٍ لما خُلِقَ له
٣٥٣/٢	أنس	أعوذ بك من عذاب جهنم
٢١٨/١	أبو ذر	أعيرته بأمه
٣٣٥/٣	جابر بن عبد الله	أغلقوا الأبواب وأوكوا السقاء
٢٥٨/١	أبو ذر	أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها
١٠٨/٣	أبو موسى	افتح له، وبشره بالجنة على بلوى

١٩/٣	أبو ذرّ	إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة
١٢٥/٣	أبو هريرة	أفشوا السلام بينكم
١٢٥/٣	البراء	أفشوا السلام تسلموا
٤٨٢/٢	البراء بن عازب	أفشوا السلام تسلموا
٤٣٥/٢	ثوبان	أفضل دينار ينفقه الرجل
٣٥٥/٣	عائشة	أفّ، شيطان، أخرجوه
١٦٤/٣	عائشة	أقبلت فاطمة تمشي كأنّ مشيتها
٣٠٩/١	أبو هريرة	أقلّ الضحك فإنّ كثرة الضحك تميت
٣٤٤/٣	جابر بن عبد الله	أقلّوا الخروج بعد هدوء
٧٧/٢	عائشة	أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم
٥٤١/٢	عائشة	أكتني بابنك
٣٧١/١	أبو هريرة	أكثر ما يدخل الجنة تقوى الله
١٥٨/١	أبو هريرة	أكرم الناس يوسف نبيّ الله ابن نبيّ
١٥٨/١	أبو هريرة	أكرمهم عند الله أتقاهم
١٢٢/١	النعمان بن بشير	أكلّ ولدك نحلّت
١٣٥/١	عائشة	إلى أقربهما منك باباً
٣٣٥/٢	أنس	اللهمّ آتنا في الدنيا حسنةً
٣٥٥/٢	ابن عباس	اللهمّ اجعل في قلبي نوراً
٢٧٤/٣	أبو هريرة	اللهمّ أحبيه وأحب من يحبه
٣٢٤/٣	البراء بن عازب	اللهمّ أسلمتُ نفسي إليك
١٥١/٢	سعد	اللهمّ اشفِ سعداً
١١٨/٢	سعد بن أبي وقاص	اللهمّ اشفِ سعداً وأتمّ له هجرته
٣٢٦/٢	أبو هريرة	اللهمّ أصلح لي ديني الذي هو عصمة

٣٠٥/٢	جابر	اللهم أصلح لي سمعي وبصري
٣٤٧/٢	معاذ	اللهم أعني على ذكرك وشكرك
٣٢٠/٢	ابن عباس	اللهم أعني ولا تُعن عليّ وانصرنني
٢٦٦/٣	الحارث بن عمرو	اللهم اغفر لنا، اللهم اغفر لنا
٣٤٥/٢	أبو موسى	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
٣٣٢/٢	أبو هريرة	اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت
٢٧٠/٢	عائشة	اللهم اغفر لي وتب عليّ إنّك أنت
١١٤/١	أنس	اللهم أكثر ماله وولده
٣١٠/٢	أنس	اللهم أكثر ماله وولده وأطل عمره
٣٩٨/٢	أبيّ	اللهم إنا نسألك خير هذه الرياح
١٠٩/١	البراء	اللهم إني أحبه فأحبه
٣٠٢/٣	أبو هريرة	اللهم إني أحبه فأحبيه وأحبّ
٣١٤/٣	ابن عمر	اللهم إني أسألك العفو والعافية
٣٩٧/٢	أنس	اللهم إني أسألك من خير
٣٣٣/٢	ابن مسعود	اللهم إني أسألك الهدى والعفاف والغنى
٣٩٤/٢	معقل بن يسار	اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك
١٤٤/١	أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من جار السوء
٣٥٢/٢	أنس	اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث
٣٤١/٢	ابن عمر	اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك
٣٢٩/٢	أنس	اللهم إني أعوذ بك من العجز
٣٣٧/٢	أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من الفقر
٢٦٦/٢	أنس	اللهم إني أعوذ بك من الكسل
٣١٣/٢	عبدالله بن عمرو	اللهم إني أعوذ بك من الكسل والمغرم

٣٦٩/٢	أبو بكره	اللهم إني أعوذ بك من الكُفر والفقْر
٤٩٥/٢	أنس	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن
٣٣٠/٢	أنس	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن
٣٨٤/٢	عبدالله بن عمرو	اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً
٢٦٣/٢	أبو هريرة	اللهم! اهد دوساً وائت بهم
٤٧٨/١	أبو هريرة	اللهم بارك لنا في مدينتنا ومدننا
٣١٢/٣	أبو هريرة	اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا
١٥٨/٢	عائشة	اللهم حُبِّ إلينا المدينة
٢٦٤/٢	أنس	اللهم حولينا ولا علينا
٣٨٦/٢	ابن مسعود	اللهم رب السموات السبع
٣٢٣/٣	أبو هريرة	اللهم رب السموات والأرض وربّ كلِّ
٣٧٠/٢	أبو بكره	اللهم رحمتك أرجو ولا تكلني إلى
٣٤٣/٢	عائشة	اللهم صيباً نافعاً
٣٦٩/٢	أبو بكره	اللهم عافني في بدني اللهم عافني في
٥٥/١	أبو هريرة	اللهم! عبدك أبو هريرة وأمّه أحبهما
٣٢٧/٣	البراء	اللهم فني عذابك يوم تبعث عبادك
٣٦٠/٢	ابن عباس	اللهم لك الحمد أنت نور السموات
٣٦٤/٢	رفاعة الزرقبي	اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض
	عبدالله بن أبي	اللهم لك الحمد ملء السموات وملء
٣٣٩/٢	أوفى	
٣٠٦/٢	أبو هريرة	اللهم متّعني بسمعي وبصري واجعلهما
٣٩٧/٢	سلمة بن الأكوع	اللهم لا قحاً لا عقيماً
٣٣٨/٢	أنس	اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي

١٤٣/٣	أسماء	ألوى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام
٢٦٧/١	أبو ذر	أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
١٢٢/١	النعمان بن بشير	أليس يسرك أن يكونوا في البر
١٩٩/١	أبو مسعود	أما إن لو لم تفعل لمستك
٥٤٨/٢	الأسود بن سريع	أما إن ربك يحب الحمد
١٩٦/٣	أنس	أما إنك لو ثبت لفقأت عينك
٤١٢/٢	جابر	أما إنه سيهون من عذابهما
١٩٩/٢	عائشة	أما إنها ابنة أبي بكر
٢٨٥/٣	أنس بن مالك	أما ترضى يا عمر أن تكون لهم الدنيا ولنا
٣٠٣/٣	أنس بن مالك	أما والذي نفس محمد بيده .
٢٩٥/٣	عبدالله بن عمرو	أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام
٢٢٧/١	أبو هريرة	أمر النبي ﷺ بصدقة
٤٣٤/١	المقداد	أمرنا رسول الله ﷺ أن نحشي في وجوه
٥٦/٣	البراء بن عازب	أمرنا رسول الله بسبع، ونهانا عن سبع
٤٣٧/١	محجن	أمسك، لا تسمع فتهلكه
٢٦٩/١	أبو برزة	أط الأذى عن طريق الناس
٢٤٣/٣	هشام بن عروة	أما بعد
١٥١/٣	أبو هريرة	إما لا فأعطوا حقها
١٤/١	والد حكيم	أمك ... أمك ... أمك ... أباك
١٧/١	أبو هريرة	أمك ... أمك ... أمك ... أباك
٤٧١/٢	أبو هريرة	أن تصدق وأنت صحيح صحيح
١٢٦/٢	ابن عباس	إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت
٥٢٥/٢	جابر	إن عشت نهيت أمتي إن شاء الله

٨٨/٢	أنس	إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ
٤٩٢/٢	الشريد	إِنْ كَادَ لِيُسَلَّمَ
٤٢٥/١	أبو بكر	إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ
٤٩/٣	سهل بن سعد	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ ففِي الْمَرْأَةِ
٣٣٦/١	أنس	إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا
٧٩/٣	جابر	إِنْ كَدْتُمْ لِتَفْعَلُوا فَعَلِ فَارِسَ وَالرُّومَ
٢٦٩/٢	ابن عمر	إِنْ كُنَّا لِنُعَدُّ فِي الْمَجْلِسِ
٤٢٦/٢	عقبة بن عامر	إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرٌ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي
٩٤/٣	ابن عمر	إِنْ يَكُ هُوَ لَا تَسَلَّطَ عَلَيْهِ
٢١٣/٣	جابر	أَنَا، أَنَا
٣٣٥/١	أنس بن مالك	أَنَا حَامِلُكَ عَلَيَّ وَلَدٌ نَاقَةٌ
٥٣٧/٢	أبو هريرة	أَنَا الْقَاسِمُ، وَاللَّهُ يُعْطِي وَأَنَا أَقْسِمُ
١٦٥/١	مرّة الفهري	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ
١٦٦/١	سهل بن سعد	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا
٥١٨/٢	ابن عمر	أَنْتِ جَمِيلَةٌ
٥٣٣/٢	حزن	أَنْتِ سَهْلٌ
٤٥٤/١	أبو ذرّ	أَنْتِ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ
٤٥٤/١	أبو ذرّ	أَنْتِ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ
٢٨٧/٣	أبو رفاعة العدوي	أَنْتَهَيْتِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ
١٥٣/١	أبو هريرة	أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ
٣٦/٢	علي	أَنْطَلِقُوا حَتَّى تَبْلُغُوا رَوْضَةَ كَذَا
٣٢/١	أبو الدرداء	أَنْفَقَ مِنْ طَوْلِكَ عَلَيَّ أَهْلَكَ
٢٢٧/١	أبو هريرة	أَنْفَقَهُ عَلَيَّ خَادِمُكَ ثُمَّ أَنْتِ أَبْصَرُ

٢٢٧/١	أبو هريرة	أنفقه على نفسك ... على زوجتك
٤٢٨/٢	سهل بن سعد	إنَّ أبا أسيد الساعدي دعا النَّبيَّ ﷺ
٦٠/١	ابن عمر	إنَّ أبا البرِّ أن يصل الرجل
٢٠٧/٣	أنس	إنَّ أبواب النَّبيِّ ﷺ كانت تفرع بالأظافر
٢١٨/١	أبو ذرِّ	إنَّ إخوانكم خولكم
٥٢٤/٢	ابن عباس	إنَّ اسم جويرة كان برة فسمَّها النَّبيُّ
١٤٩/٣	أنس	إنَّ أصحاب النَّبيِّ ﷺ كانوا يكونون
٥٦٠/٢	عائشة	إنَّ أعظم النَّاس جرماً إنسان شاعر
٤٧٥/٢	يسار بن عبد الله	إنَّ الله إذا أراد قبض عبد بأرض
١٤/٢	أنس	إنَّ الله عزَّ وجلَّ أوحى إليَّ أن تواضعوا
١٥/٢	عياض بن حمار	إنَّ الله أوحى إليَّ أن تواضعوا
٧٨/٢	أنس	إنَّ الله رفيق يحب الرفق
٨٤/٢	عبد الله بن مغفل	إنَّ الله رفيق يحب الرفق
٣١٤/١	أبو هريرة	إنَّ الله لم يبعث نبياً ولا خليفة
٣٧٣/١	أسامة بن شريك	إنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يضع داءً إلاَّ وضع
٥٠٧/٢	هانئ بن يزيد	إنَّ الله هو الحُكْم، وإليه الحُكْم
١٣٤/٣	ابن مسعود	إنَّ الله هو السلام
٣٩٧/٣	عائشة	إنَّ الله لا يحب الفاحش المتفحش
١٣٧/٢	أسامة بن زيد	إنَّ الله لا يرحم من عباده إلاَّ الرحماء
٧٣/٢	عائشة	إنَّ الله يحب الرفق في الأمر كله
٥٢/٣	أبو هريرة	إنَّ الله يحب العطاس ويكره التثاؤب
٤٦/٢	أبو هريرة	إنَّ الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط
٧٧/١	المقدام بن معدي كرب	إنَّ الله يوصيكم بأمتهاكم

٩٦/١	رِفاعَة بن رافع	إِنَّ أَوْلِيائِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ
٢٢/٣	أبو هريرة	إِنَّ أَوْلِيائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَّقُونَ
٢٩٥/٢	أنس ومالك بن أوس	إِنَّ جَبْرِيْلَ جَاءَنِي فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ
٣٤٩/٣	أنس	إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حَرَّمْتُ
٤٣٧/١	محجن	إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ
٣٩٢/٢	النعمان بن بشير	إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ
٢٧٨/٢	أمّ الدرداء	أَنَّ دَعْوَةَ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ لِأَخِيهِ
٣٦٦/١	أبو هريرة	إِنَّ الرَّجُلَ لِيَدْرِكُ بِحَسَنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ
٧٨/١	أبو هريرة	إِنَّ الرَّحْمَ شَجَنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ
٤٤٨/١	أنس	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
٢٨٨/٢	أنس	إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
١٣٤/٣	أنس	إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى
٣٩٧/٣	عائشة	إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ
٣٠٩/٣	أبو أمامة	إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي إِلَى فَرَّاشٍ أَحَدِكُمْ
٣٨٤/٣	أنس	إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ
٢٣١/١	ابن عمر	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ
٤٤٥/٢	ابن مسعود	إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ
٢٤٨/٢	عثمان وعائشة	إِنَّ عَثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ وَإِنِّي خَشِيتُ
٢٤٨/٣	ابن عباس	أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ
١٥٦/٢	أنس	أَنَّ غَلَامًا مِنَ الْيَهُودِ
٢٣٢/٢	ابن عباس	إِنَّ فِيكَ لِحَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمَ وَالْأَنَاةَ
٢٣٢/٢	أبو سعيد	إِنَّ فِيكَ لِحَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمَ وَالْأَنَاةَ
٢٣٠/٢	ابن عباس	إِنَّ فِيكَ لِحَلْقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ

٢٥٥/٢	أبو هريرة	إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ
٤٠٩/١	أبو الدرداء	إِنَّ اللَّعَانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٥٥/١	أبو جحيفة	إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ فَوْقَ لَعْنَتِهِمْ
١٣٧/٢	أسامة بن زيد	إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ
٤٣١/٢	أبو ذرّ	إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ
٣١٤/١	أبو هريرة	إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ خِذْ هَذَا
٤٩٧/٢	أبو ذرّ	إِنَّ الْمَكْثَرِينَ هُمُ الْمَقْلُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٤٢/٢	أبو مسعود عقبة	إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ
٥٥٧/٢	ابن عباس	إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً
٣/٣	ابن عمر	إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا
٥٤٨/٢	أبيّ بن كعب	إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً
٤٠٩/٢	جابر بن عبد الله	إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ اغْتَابُوا
٣٩٨/١	جابر	إِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ
٣٤١/٣	ابن عباس	إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَعْلِيقِ السُّوْطِ فِي الْبَيْتِ
١٧٨/٢	ابن عمرو	إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا
٢٩٩/٢	أبو هريرة	إِنَّ النَّبِيَّ رَقِيَ الْمَنْبِرَ فَقَالَ: آمِينَ
٢٢٨/٣	أسامة بن زيد	إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَيَّ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ
٢٠٥/٣	عبد الله بن بسر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا
٣١١/٣	أبو موسى الأشعري	إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ عَلَى قَفِّ الْبَيْتِ
٢٩٧/٣	عبد الله بن بسر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيَّ أَبِيهِ، فَأَلْقَى لِي
١٧٤/٣	أسماء	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ
٢٦٧/٣	أبو هريرة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَالِسِ
٦١/٣	أنس	إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ، وَلَمْ تَحْمَدْهُ

٦١/٣	أبو هريرة	إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهُ فذكرته
٤٦٣/٢	جابر	إِنَّ هَذَا مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ
٣٤٠/٣	أبو موسى	إِنَّ هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ
٢٢٦/٣	عبدالله بن عمر	إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدَهُمْ
٢٩٠/١	أنس	أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ
١٣٢/٢	أبو سعيد الخدري	إِنَّا كَذَلِكَ، يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ
٢٤٨/٣	ابن عباس	إِنَّا وَاللَّهِ، إِنْ سَأَلْنَاهُ فَمَنْعَنَاهَا
٣٠٣/١	معاوية	إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الرَّيْبَةَ فِي النَّاسِ
٥٤١/١	عائشة	إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً؛ قُلْتَ: بَلَى
١٥٢/٢	سعد	إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ
٧٦/٣	عائشة	إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي بِي لِحَوْقًا
٤٤٠/٢	سعد بن أبي وقاص	إِنَّكَ لَنْ تَنْفَقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ
١٣٧/٢	أسامة بن زيد	إِنَّمَا أَبْكِي رَحْمَةً لَهَا إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْحَمُ مَنْ
٢٦٢/٢	عائشة	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَلَا تَعَاقِبْنِي أَيَّمَا رَجُلٍ مِنْ
٣٤٤/١	أبو هريرة	إِنَّمَا بَعِثْتُ لَأَتَمَّ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ
١٩٧/٣	سهل بن سعد	إِنَّمَا جَعَلَ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ
٤٤/١	ابن عمر	إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ
٤٥٢/١	عمر	إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ
٢٩٢/٣	أبو حازم البجلي	أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَمَقَامُ
٥٩/٣	أبو هريرة	إِنَّهُ حَمْدُ اللَّهِ وَسَكَتٌ
١٧٩/٣	أنس	إِنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرٍ سَنِينَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ
٦٥/٢	المغيرة	إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قَيْلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ
٣٤٤/٣	ابن عمر	إِنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُحَرَّشَ بَيْنَ الْبَهَائِمِ

	عمّ عبد الله بن	إنه لا بأس بالغنى لمن اتقى
٣٩٣/١	خبيب	إنه لا مانع لِمَا أعطيت ولا معطي
٣٢٤/٢	معاوية	إنه لا يقتل الصيد، ولا ينكئ العدو
٣١/٣	عبد الله بن مغفل	أنها رأت النبي ﷺ يدعو
٢٦١/٢	عائشة	إنهما لا يعذبان في كبير، وبلى
٤١٢/٢	جابر	إنني أكره زبد المشركين
١٧/٢	عياض بن حمار	إنني أنذركموه، وما من نبي إلا وقد
٩٩/٣	ابن عمر	إنني راكب غداً إلى يهود
٢٢٣/٣	أبو بصرة الغفاري	إنني لأعرف غضبك ورضاك
٥٤١/١	عائشة	إنني لأعلم كلمة لو قالها لذهب
٢٩/٢	سليمان بن سرد	إنني لم أبعث لعانا ولكن بُعثت رحمة
٤١٥/١	أبو هريرة	إنني لم أعطكها لتلبسها
٤٤/١	ابن عمر	إنني لم أهدها لك لتلبسها
٩٢/١	ابن عمر	إنني ميت
٧٦/٣	عائشة	إنني لا أقول إلا حقاً
٣٣٢/١	أبو هريرة	أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف
٢٦٠/١	قبيصة بن برمة	أهلكتم، أو قطعتم ظهر الرجل
٤٢٧/١	أبو موسى	أو أملك لك أن نزع الله
١١٩/١	عائشة	أوصاني خليلي ﷺ بثلاث
١٣٩/١	أبو ذرّ	أوصاني رسول الله ﷺ بتسع
٣٢/١	أبو الدرداء	أو قد وجدتم ذلك
٣٨٠/٣	أبو هريرة	أولى أما والذي نفس محمد بيده
٣٠٣/٣	أنس	

٤٠٥/١	عائشة	أو لم تسمعي ما قلت
٤١٨/١	أسماء بنت يزيد	ألا أخبركم بخياركم
١٧٨/٢	عبدالله بن عمرو	ألا أرى عليك لباس من لا يعقل
٢٥٣/٢	عائشة	ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة
١١٤/١	أنس	ألا أصلي بكم
٣٤٧/٢	معاذ	ألا أعلمك كلمات تقولها في دبر كل
٢٨/١	أبو بكر	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر
٥١٩/١	أبو الدرداء	ألا أنبئكم بدرجة أفضل من الصلاة
١٢٨/٣	ابن عمر	ألا ترى الناس يبدؤونك بالسلام
٨٨/٣	علي	ألا تصلون
٢٣٦/١	ابن عمر	ألا كلّكم راعٍ، وكلّكم مسؤول عن رعيته
٢٨/١	أبو بكر	ألا وقول الزور
١٩٨/٢	عائشة	أي بنية ألسنت تحبين ما أحبّ
٥٣٨/٢	أسامة بن زيد	أي سعد! ألا تسمع ما قال أبو حُباب
٣٩٧/٣	عائشة	أي عائشة! إن شرّ الناس من تركه
٢٩٩/٣	سليم بن جابر	إياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة
٣٢٤/١	أبو هريرة	إياكم والبغضة، فإنها هي الحالقة
٢٦٨/٣	أبو سعيد الخدريّ	إياكم والجلوس في الطرقات
٣٤٢/٣	جابر بن عبدالله	إياكم والسمر بعد هدوء الليل
٨١/٢	أبو هريرة	إياكم والشح؛ فإنه أهلك من كان قبلكم
٣٨٣/٣	أبو هريرة	إياكم والظنّ، فإن الظنّ أكذب
٥٤٩/١	أبو هريرة	إياكم والظنّ فإن الظنّ أكذب
٨١/٢	أبو هريرة	إياكم والفحش، فإن الله لا يحبّ الفاحش

١٧٤/٣	أسماء	إيّاكنّ وكفران المنعمين
٥٠٥/١	ابن مسعود	أيّكم فجع هذه ببيضتها
١٧٩/١	ابن مسعود	أيّكم مال وارثه أحبّ إليه
١٠٥/٣	جابر	أيّكم يحب أنّ هذا له بدرهم
٤٣/٢	ابن عمر	أيّما رجل قال لأخيه: كافر
٢٦٢/٢	عائشة	أيّما رجل من المؤمنين آذيته
٢٥٧/١	أبو ذرّ	إيمان بالله وجهاد في سبيله
٣٠١/٣	أبو هريرة	أين لكاع؟ ادع لي لكاع
٩٦/١	رفاعة بن رافع	أيّها الناس إنّ قريشاً أهل أمانة
٢٥/٣	عائشة	الأرواح جنود مجنّدة، فما تعارف منها
٢٦/٣	أبو هريرة	الأرواح جنود مجنّدة، فما تعارف منها
٢٨/١	أبو بكر	الإشراك بالله وعقوق الوالدين
٦٢/٢	عبدالله بن عمرو	الأمر أسرع من ذلك
١٣٢/٢	أبو سعيد الخدري	الأنبياء ثمّ الصالحون [أشدّ الناس بلاءً]
٢٤٤/٢	أبو هريرة	الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون

(ب)

١١٦/٣	سلمة بن الأكوع	بايعت بهاتين نبيّ الله ﷺ
٣١٨/٣	حذيفة	باسمك اللهمّ أموت وأحيا
٤٣١/١	أبو هريرة	بئس الرجل فلان؛ وبئس الرجل
٤٥١/٢	ابن مسعود	بئس مطية الرجل
٢٥٢/٣	جابر	بخير، من قوم لم يشهدوا جنازة
٢٣٠/٣	عبدالله بن عباس	بسم الله الرحمن الرحيم من محمد

٣١٨/٣	حذيفة	باسمك اللهم أموت وأحيا
٢٢٢/٢	عبدة بن حزن	بُعِثَ موسى وهو راعي غنم وبُعِثَ
٤٦٥/٢	بشير بن معبد	بل أنت بشير
٥٢٠/٢	عائشة	بل أنت هشام
٣٨٤/١	جابر	بل سيدكم عمرو بن الجموح
١٧٤/٣	أسماء	بلى إنَّ إحدَاكن تطول أيمتها
٢٣٦/٣	جابر	بلى قد سمعت فرددت عليهم
١٥٤/٣	علي	بين عينيك جمرة
١٧٧/٣	طارق	بين يدي الساعة تسليم الخاصة
٢٧/٣	أبو هريرة	بينما راع في غنمه، عدا الذئب
٤٩٨/١	أبو هريرة	بينما رجل يمشي بطريق اشتدَّ به العطش
١٦٦/٣	ابن عمر	بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ
٣٨١/١	نؤاس بن سمعان	البر حسن الخلق والإثم ما حكَّ

(ت)

٤٥٢/١	عمر	تبيعها أو تقضي بها حاجتك
٥٤٨/١	أبو هريرة	تجد من شرّ النَّاس يوم القيامة
٣٧١/١	أبو هريرة	تدرون أكثر ما يُدخل النَّار
٢٥٨/١	أبو ذرّ	تدع النَّاس من الشرّ
٥١١/٢	أبو وهب الجشمي	تسمّوا بأسماء الأنبياء
٥٣١/٢	جابر	تسمّوا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
٥٣٠/٢	أنس	تسمّوا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
٥٢٩/٢	أبو هريرة	تسمّوا باسمي ولا تكنوا بكنيتي

١٥٠/٣	عبدالله بن عمرو	تطعم الطعام، وتقرىء السلام
٦٥/١	أبو أيوب الأنصاري	تعبد الله ولا تشرك به شيئاً
٢٩/٢	سليمان بن صرد	تعوذ بالله من الشيطان الرجيم
٥٥١/١	أبو هريرة	تُفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم
١١/٣	عائشة	تلك الكلمة من الحق يخطفها الشيطان
٢٤٠/٢	أبو هريرة	تهادوا تحابوا
٢٧٥/٢	الأغر الجهني	توبوا إلى الله، فإنني أتوب إليه كل يوم
١٣٤/٣	ابن مسعود	التحيات لله والصلوات والطيبات

(ث)

٩١/٢	أبو هريرة	ثلاث دعوات مستجابات؛ دعوة المظلوم
٤٩/١	أبو هريرة	ثلاث دعوات مستجابات لهنّ
١٥٠/٢	أبو هريرة	ثلاث كلهنّ حقّ على كلّ مسلم
٢١٦/٣	أبو أمامة	ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش
٢٣٣/١	أبو موسى	ثلاثة لهم أجران: رجلٌ من أهل
٢٣٤/٢	فضالة بن عبيد	ثلاثة لا يسأل عنهم: رجل
١١٨/٢	سعد بن أبي وقاص	الثلث والثلث كثير
١٥٢/٢	سعد	الثلث، والثلث كثير

(ج)

١٢٣/٢	أبو هريرة	جاءت الحمى إلى النبي ﷺ
١٠٣/٣	جابر	جئتموني تسألوني عن الساعة
١٢٦/١	أبو هريرة	جعل الله عزّ وجلّ الرحمة مائة جزء

جعلت لله نداً؟! ما شاء الله وحده
 ابن عباس ٤٧٦/٢
 جلس النبي ﷺ عام الفتح على
 عبد الله بن عمرو ٢١٠/٢

(ح)

حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار
 أنس ٢٠٩/٢
 حبّ الأنصار التمر
 أنس ٣٦٠/٣
 حدّثنيه أهدب الشفرين أبيض الكشحين
 أبو هريرة ٣١٣/١
 حسّ لو أطاع فيكنّ ما رأته
 عائشة ١٨٤/٣
 حسين منّي وأنا من حسين
 يعلى بن مرّة ٤٨١/١
 حقّ الطريق إِدلال السائل
 أبو هريرة ٢٦٧/٣
 حقّ الله على العباد
 معاذ ٦٨/٣
 حقّ المسلم على المسلم ست
 أبو هريرة ١٣٨/٣
 حكمت بحكم الله
 أبو سعيد الخدريّ ٧٢/٣
 حليفنا منا وابن اختنا منّا
 رفاعة بن رافع ٩٦/١
 حوسب رجل ممّن كان قبلكم
 أبو مسعود الأنصاري ٣٧٩/١
 الحمد لله الذي أحيانا
 حذيفة ٣١٨/٣
 الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا
 أنس ٣٢٠/٣
 الحمد لله الذي أنقذه من النار
 أنس ١٥٦/٢
 الحمد لله الذي ما شاء جعل بين يديه
 أبو يزيد أو معن بن
 يزيد ٥/٣
 الحمد لله رب العالمين
 ربيعة بن كعب ٣٣٣/٣
 الحنيفية السمحة أحبّ الأديان
 ابن عباس ٣٦٨/١
 الحياء شعبة من الإيمان
 أبو هريرة ٢٤٤/٢

٤٠٢/٣	أبو بكرة	الحياء من الإيمان
٢٥٢/٢	ابن عمر	الحياء من الإيمان
٣٩٩/٣	عمران بن حصين	الحياء لا يأتي إلا بخير.

(خ)

٢٧٧/٣	أنس بن مالك	خدمت رسول الله ﷺ يوماً
٣٥٥/١	أنس	خدمت النبي ﷺ عشر سنين
٢٦٩/٣	أبو موسى الأشعري	خرج النبي ﷺ يوماً إلى حائط
٤٨١/١	يعلى بن مرة	خرجنا مع النبي ﷺ ودعينا
١٩٨/٣	أبو موسى	خرجنا مع النبي ﷺ وهو يريد
٣٢٨/٣	عبدالله بن عمرو	خَلْتَان لَا يَحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ
٩٤/٣	ابن عمر	خُلْتُ عَلَيْكَ الْأَمْرُ
١٢٢/٣	أبو هريرة	خلق الله آدم ﷺ على صورته
٦٦/١	أبو هريرة	خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ
٣٧٣/١	أسامة بن شريك	خُلِقَ حَسَنٌ (خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ الْإِنْسَانُ)
٣٨٨/٣	أبو هريرة	خمس من الفطرة: تقليم الأظفار
٣٤٢/١	عبدالله بن عمرو	خياركم أحاسنكم أخلاقاً
١٥٨/١	أبو هريرة	خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام
١٤٢/١	عبدالله بن عمرو	خير الأصحاب عند الله تعالى خيرهم
٢٢٣/١	أبو هريرة	خير الصدقة ما بقى غنى
٢٥٥/٣	أبو سعيد الخدري	خير المجالس أوسعها
٣٦٧/١	أبو هريرة	خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً

(د)

١٤٦/٢	جابر	دخل النبي ﷺ على أم السائب
٢٨٥/٣	أنس	دخلت على النبي ﷺ وهو على سرير
٣٧٩/٢	جابر	دعا رسول الله ﷺ في هذا المسجد
٢٥٢/٢	ابن عمر	دعه فإنّ الحياء من الإيمان
٣٧٠/٢	أبو بكر	دعوات المكروب : اللهم رحمتك أرجو
٥١/٣	أنس	دعوها وهي ذميمة
١٩٧/٢	عائشة	دونك فانتصري

(ذ)

٣٨٠/٣	أبو هريرة	ذاك صريح الإيمان
١٧٣/٣	أمّ هاني	ذهبتُ إلى النبي ﷺ وهو يغتسل
٣٦٠/٣	أنس	ذهبتُ بعبدالله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ
٢٨٤/٢	عمرو بن حريث	ذهبتُ بي أمي إلى النبي ﷺ فمسح على

(ر)

٢١٨/٢	أبو هريرة	رأس الكفر نحو المشرق
٢٩٧/٣	قيلة	رأيت النبي ﷺ قاعداً القرفصاء
٣٢٨/٣	عبدالله بن عمرو	رأيت النبي ﷺ يعدهنّ بيده
٣٠٥/٣	عبدالله بن زيد	رأيتَه (يعني) النبي ﷺ مستلقياً واضعاً
٣٢٠/٢	ابن عباس	ربّ اجعلني شكاراً لك
٣٢٠/٢	ابن عباس	ربّ أعني ولا تُعن عليّ وانصرني
٣٤٥/٢	أبو موسى	ربّ اغفر لي خطيئتي وجهلي

٢٦٩/٢	ابن عمر	رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت
٢٥٥/٢	أبو هريرة	رحمة الله على لوط إن كان
٤٠٥/١	عائشة	رددت عليهم فيستجاب لي فيهم
٥١/٣	أنس	ردّها أو دعوها وهي ذميمة
٢٢٦/٣	أنس	ردّوا عليه ما قال
٢٠٢/٣	أبو هريرة	رسول الرجل إلى الرجل أذنه
١٣/١	عبدالله بن عمر	رضا الرب في رضا الوالد
٣٧/١	أبو هريرة	رغم أنفه، رغم أنفه، رغم أنفه
١٦٥/٢	زيد بن أرقم	رمدت عيني، فعادني النبي ﷺ
٣٢٨/١	أنس	رويداً سوقك بالقوارير
٧١/١	عبدالله بن عمرو	الرحم شجنة من الرحمن
٧٢/١	عائشة	الرحم شجنة من الله
١٨٢/١	ابن مسعود	الرقوب: الذي لم يُقدّم من ولده
٣٩٩/٢	أبو هريرة	الريح من روح الله، تأتي بالرحمة
٣٣/٣	أبو هريرة	الريح من روح الله، تأتي بالرحمة

(ز)

٤٥٣/١	أبو هريرة	زار رجل أخاً له في قرية
-------	-----------	-------------------------

(س)

١٥٨/١	أبو هريرة	سئل رسول الله ﷺ أيّ الناس
٣٦٨/١	ابن عباس	سئل النبي ﷺ أيّ الأديان
٩/١	ابن مسعود	سألت النبي ﷺ أيّ العمل

٢٠/٢	ابن مسعود	سباب المسلم فسوق
١٨/٢	سعد بن مالك	سباب المسلم فسوق
٤٠٤/٢	أنس	سبحان الله، لا تطيقه! ألا قلت: اللهم
٤١/٣	ابن مسعود	سبقك بها عكاشة
٦٨/٢	أبو هريرة	سدّدوا وقاربوا
١٧٩/٢	عبدالله بن عمرو	سفه الحق، وغمّص الناس
٢٨٩/٢	أنس	سل الله العفو والعافية في الدنيا
٣٣٣/٣	ربيعة بن كعب	سمع الله لمن حمده
١٥٧/١	عبدالله بن عمرو	سمعت النبي ﷺ يوصي بالجار
٥١٢/٢	جابر	سمّ ابنك عبدالرحمن
٤٨٥/١	يوسف بن عبدالله	سمّاني رسول الله ﷺ يوسف
٥٣٠/٢	يوسف بن عبدالله	سمّاني النبي ﷺ يوسف واقعدني على حجره
٤٧/٣	عبدالله بن السائب	سهّل الله أمركم
٢٧١/٢	شداد بن أوس	سيّد الاستغفار أن يقول:
١٦٢/١	أبو هريرة	الساعي على الأرملة والمساكين
٢١٢/٣	ابن عباس	السلام على رسول الله، السلام عليكم
٢٤٣/١	عبدالله بن الشخير	السيّد الله

(ش)

٣٩٤/٣	أبو هريرة	شرار أمّتي الثرثارون المتشدّقون
٥٢٢/١	أبو هريرة	شعبتان لا تتركهما أمّتي؛ النياحة
٢٠٨/٢	عبدالرحمن بن عوف	شهدت مع عمومي حلف المطيّبين

شيطان يتبع شيطانة
 أبو هريرة ٣٩٠/٢
 الشعر بمنزلة الكلام حسنه كحسن الكلام
 عبد الله بن عمرو ٥٥٣/٢

(ص)

صاحب هذا القبر يُعذَّب
 أنس ٥٤٤/٢
 صدق يا عمر! أوليس قد شهد بدرًا
 علي ٣٦/٢
 صرع رسول الله من فرس بالمدينة
 جابر ١٠١/٣
 صغاركم دعاميص الجنة
 أبو هريرة ١٧٣/١
 صل الصلاة لوقتها فإن أدركت معهم
 أبو ذرّ ٩٣/٣
 صلّى رسول الله الضحى ثم قال: اللهم
 عائشة ٢٧٠/٢
 صلّى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح
 زيد بن خالد الجهني ٣٤/٣
 صلّوا كما رأيتموني أصلي
 مالك بن الحويرث ٢٤٦/١
 صم يوماً من كل شهر
 أبو نوفل بن أبي
 عقرب ٤٠٧/٢
 صلاح ذات البين
 أبو الدرداء ٥١٩/١
 الصلاة، الصلاة! اتقوا الله فيما
 علي ١٨٦/١
 الصلاة على وقتها
 عبد الله بن مسعود ٩/١

(ض)

ضحاياكم، لا يصبح أحدكم بعد الثالثة
 سلمة بن
 الأكوخ ٢٠٥/٢
 الضيافة ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك
 أبو هريرة ٤٢٤/٢

(ط)

الطَّيْرَةُ شَرِكٌ، وَمَا مِنَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ
ابن مسعود ٣٧/٣

(ظ)

الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
ابن عمر ٩٢/٢

(ع)

عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ
ابن عمر ٥٠١/١
عَرَضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي
أبو ذرّ ٢٧٢/١
عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ بِالْمَوْسِمِ أَيَّامَ الْحَجِّ
ابن مسعود ٤٠/٣
عَشْرٌ حَسَنَاتٌ، عَشْرُونَ حَسَنَةً
أبو هريرة ١٣٠/٣
عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ
أبو موسى ٢٦٥/١
عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا
ابن عباس ٤٠٦/٣
عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا
ابن عباس ٢٩٦/١
عَلَيْكَ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ، وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ
سليم بن جابر ٢٩٩/٣
عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ، وَبِذَلِّ الطَّعَامِ
هانسىء بن
يزيد ٥٠٨/٢
عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ
عائشة ٨٠/٢
عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ، فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي
ابن مسعود ٥١٠/١
عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ، فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ وَهُمَا فِي
أبو بكر ٤٠١/٢
عُودُوا الْمَرِيضَ وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ
أبو سعيد ١٤٩/٢
الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ، كَالْكَلْبِ
ابن عباس ٣/٢
الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ
أبو هريرة ٢٣٨/١

العزّازة، والكبيراء رداؤه

أبو سعيد الخدريّ

وأبو هريرة ١٨٧/٢

(غ)

غفرانك

عائشة ٣٥٣/٢

غير إلى ما غير إليه رسول الله

أمّ سلمة ٥١٩/٢

(ف)

فاحفظ سرّ رسول الله ﷺ

أم سليم ٢٥٧/٣

فالله أرحم بك

أبو هريرة ٤٩٧/١

فاستعار النبي ﷺ فرساً

أنس ٨/٣

فأنت أبو شريح

هانئ بن يزيد ٥٠٨/٢

فإن جلستم فأعطوا المجالس حقها

أبو هريرة ٢٦٧/٣

فإن كره أحدكم أن يطعم معه

جابر ٢٢٨/١

فإن جرينجاً كان رجلاً راهباً

أبو هريرة ٥٠/١

فإن رسول الله ﷺ لم يُنح عليه

قيس بن عاصم ٨٣/٣

فإنما لك من مالك ما أكلت

قيس بن عاصم ٨٣/٣

فإنه جبريل أتاني فبشّرني أنه من مات

أبو ذرّ ٤٩٧/٢

فإني أوّمن بذلك أنا وأبو بكر

أبو هريرة ٢٧/٣

فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم

رافع بن خديج

وسهل بن أبي حثمة ٤٦٣/١

فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام

أبو هريرة ١٥٨/١

فضرب النبي ﷺ بيني وبينه الستر

أنس ١٧٩/٣

٣٦/١	عبدالله بن عمرو	ففيهما فجاهد
٥٥٠/٢	عائشة	فكيف بنسبتي
٢٠٧/١	سويد بن مقرن	فليستخدموها، فإذا استغنوا خلّوا سبيلها
١٤٢/٢	ابن عباس	فنعم إذا
١٠٥/٣	جابر	فوالله، للدنيا أهون على الله من هذا
٧/٢	ابن عباس	في ابن آدم ستون وثلاثمائة سلامي
٤٩٨/١	أبو هريرة	في كل كبد رطبة أجر
٢٦٥/١	أبو موسى	فيمسك عن الشر، فإنه له صدقة
٣٩/٣	أبو هريرة	القال كلمة صالحة يسمعها أحدكم
٢١٨/٢	أبو هريرة	الفخر والخيلاء في أهل الخيل
٣٨٧/٣	أبو هريرة	الفطرة خمس: الختان والاستحداد

(ق)

١٦٦/٢	أنس	قال الله عز وجل: إذا ابتليته بحبيبتيه
٤٥٧/٢	أبو هريرة	قال الله عز وجل: أنا الدهر
٧٠/١	عبدالرحمن بن عوف	قال الله عز وجل: أنا الرحمن
٢٦٨/٢	أبو هريرة	قال الله عز وجل: أنا عند ظنّ عبدي
٢٥٦/١	أبو هريرة	قال الله تعالى للنفس اخرجي
٣٠٠/٢	أبو هريرة	قال لي جبريل: رغم أنف عبد أدرك
٤٠١/٣	أبو بكر	قام النبي ﷺ عام أول
٥٠٣/٢	بريدة	قد أعطي هذا مزماراً من مزامير آل داود
١١١/٣	أنس	قد أقبل أهل اليمن وهم
٥١٠/٢	ابن عباس	قد أقبلت إليكم مسرعاً لأخبركم

٥١٧/١	ابن مسعود	قد أودى موسى بأكثر من ذلك فصبر
٧٣/٢	عائشة	قد قلتُ وعليكم
١٩٨/٣	أبو موسى	قضينا ما علينا
٣٤٧/٢	معاذ	قل : اللهم أعني على ذكرك وشكرك
٣٠٨/٢	طارق بن أشيم	قل : اللهم اغفر لي، وارحمني
٣٩٤/٢	معقل بن يسار	قل : اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك
٣٨٤/٢	عبدالله بن عمرو	قل : اللهم إني ظلمتُ نفسي ظلماً كثيراً
٣١٨/٢	شكّل بن حميد	قل : اللهم عافني من شرّ سمعي وبصري
٣١٥/٣	أبو هريرة	قل : اللهم عالم الغيب والشهادة
٤٩٧/٢	أبو ذرّ	قلتُ وإن زنى وإن سرق
٣٠٧/٣	طخفة الغفاري	قم هذه ضجعة يبغضها الله
٢٤٣/١	عبدالله بن الشخير	قولوا بقولكم ولا يستجربنكم الشيطان
٢٩٢/٢	عائشة	قولي : اللهم إني أسألك من الخير كله
٢٥٢/٣	جابر	قيل للنبي ﷺ كيف أصبحت؟
٤١٩/١	عليّ	القائل الفاحشة والذي يشيع بها

(ك)

١٨٦/١	علي	كان آخر كلام النبي ﷺ الصلاة
٤٨٥/٢	أبو الطفيل	كان أبيض مليحاً مقصداً
٣٧٥/١	ابن عباس	كان أجود الناس بالخير
٣٩٥/١	أنس	كان أحسن الناس وأجود
٢٠٥/٣	عبدالله بن بسر	كان إذا أتى باباً يريد أن يستأذن
٤٧٨/١	أبو هريرة	كان إذا أتى بالزهو قال : اللهم

٢٧٤/١	أنس	كان إذا أتى بالشيء يقول : اذهبوا
٣١٨/٣	حذيفة	كان إذا أراد أن ينام قال
٣٢٧/٣	البراء	كان إذا أراد أن ينام وضع يده
٣٩٧/٢	سلمة بن الأكوع	كان إذا اشتدّ الريح يقول
٣١٢/٣	أبو هريرة	كان إذا أصبح قال : اللهم بك
٣٢٠/٣	أنس	كان إذا أوى إلى فراشه قال
٣٢٤/٣	البراء بن عازب	كان إذا أوى إلى فراشه نام على
٣٥٣/٢	عائشة	كان إذا خرج من الخلاء قال : غفرانك
١٤١/٢	ابن عباس	كان النبي ﷺ إذا دخل على أعرابي يعودُه
٣٠٦/١	عائشة	كان إذا رأى غيماً أو ريحاً
٣٤٣/٢	عائشة	كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء
٧٥/٣	عائشة	كان إذا رآها قد أقبلت رحّب بها
١٦٨/٢	ابن عباس	كان إذا عاد المريض جلس
٣٦٠/٢	ابن عباس	كان إذا قام إلى صلاة من جوف الليل قال
١٠٠/٣	جابر	كان إذا كان جنباً يصبّ على رأسه
٢٨٤/٣	أنس بن مالك	كان إذا كان الحرّ أبرد بالصلاة
٢٤٧/٢	أبو سعيد الخدري	كان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه
٤٩٣/٢	عائشة	كان إذا مرض أو كسل
٤٠٣/٣	علي	كان إذا مشى تكفّأ
٣٥٥/٢	ابن عباس	كان إذا نام نفخ
٣٩٦/٢	أنس	كان إذا هاجت ريح شديدة قال : اللهم
٤٩٥/١	أنس	كان أرحم الناس بالعيال
٥٢٤/٢	بشير بن الخصاصية	كان اسمه زحم فسمّاه النبي ﷺ بشيراً

٣٠١/٢	جويرية	كان اسمها برة فحوّل
٢٤٧/٢	أبو سعيد	كان أشدّ حياءً من العذراء في خدرها
٧٩/٢	أبو سعيد الخدريّ	كان أشدّ حياءً من العذراء في خدرها
١٧٢/٢	عائشة	كان بشراً من البشر يفلي ثوبه، ويحلب
٤٠٠/١	عائشة	كان خُلِقَ القرآن
٢٧٩/٣	أبو هريرة	كان ربّعة وهو إلى الطول أقرب
٣٥٧/١	أنس	كان رحيماً وكان لا يأتيه أحد
٢٦٦/٢	أنس	كان رسول الله ﷺ يتعوّذ
٣٥٥/٢	ابن عباس	كان النبيّ ﷺ إذا قام من الليل
٤٠٣/٣	علي	كان النبيّ ﷺ ضخم الرأس عظيم العينين
٢٥٣/٢	عائشة	كان النبيّ ﷺ مضطجعاً في بيتي
٢١٧/١	جابر	كان النبيّ ﷺ يوصي بالمملوكين
٤٩٣/٢	عائشة	كان لا يذره (قيام الليل)
٣٢١/٣	جابر	كان لا ينام حتى يقرأ
٢٢٧/٢	عائشة	كان يبدو إلى هؤلاء التلاع
٣١٤/٢	أبو هريرة	كان يتعوّذ بالله من شرّ الحيا
٣٢٧/٢	أبو هريرة	كان يتعوّذ من جهد البلاء
٤٤/٢	أبو هريرة	كان يتعوّذ من سوء القضاء
٥٥٤/٢	عائشة	كان يتمثل بشيءٍ من شعر عبد الله
١٦٣/٣	المقداد بن الأسود	كان يجيء من الليل فيسلم
١٧١/٢	عائشة	كان يخصف نعله
٨١/٣	أنس	كان يدخل على أمّ حرام بنت ملحان
٥٣٩/٢	أنس	كان يدخل علينا ولي أخ صغير

٣٢٦/٢	أبو هريرة	كان يدعو: اللهم أصلح لي
٣٢٠/٢	ابن عباس	كان يدعو بهذا: رب أعني
٣٧٢/٢	ابن عباس	كان يدعو عند الكرب
٣٧٤/٢	جابر	كان يعلمنا الاستخارة في الأمور كالسورة
٣٥٣/٢	أنس	كان يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة
١٧٢/٣	أنس	كان يفعل بهم
٣٢٣/٣	أبو هريرة	كان يقول إذا أوى إلى فراشه: اللهم
٣٢٩/٢	أنس	كان يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز
٦٥/٢	المغيرة	كان يقول في دبر كل صلاة
٣٧٢/٢	ابن عباس	كان يقول عند الكرب: لا إله إلا الله
٣٣٥/٢	أنس	كان يكثر أن يدعو بهذا الدعاء
١٧٠/٢	عائشة	كان يكون في مهنة أهله
٤٥١/١	عبد الله مولى أسماء	كان يلبسها للوفود
٥٥٢/٢	عائشة	كان ينافح عن رسول الله ﷺ
٣٨٦/١	المغيرة بن شعبة	كان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال
٦٥/٣	أبو موسى	كان اليهود يتعاطسون
	رافع بن خديج	كبر الكبر
	وسهل بن أبي	
٤٦٣/١	حثمة	
٣٤٣/٣	جابر	كفوا صبيانكم حتى تذهب فحمة - أوفورة
٢٣٦/٢	أبو بكر	كل ذنوب يؤخر الله منها ما شاء
٥٥٣/١	ابن عمر	كل راعٍ مسئول عن رعيته
٣٩٨/١	جابر	كل معروف صدقة وإن من المعروف

٢٧٤/١	حذيفة	كلّ معروف صدقة
٢٧٣/١	عبدالله بن يزيد	كلّ معروف صدقة
٢٦٣/١	جابر	كلّ معروف صدقة
٢٣٦/١	ابن عمر	كلّكم راع وكلّكم مسئول عن رعيّته
٣٩/٣	أبو هريرة	كلمة صالحة يسمعها أحدكم
٢٠٥/٢	سلمة بن الأكوع	كلوا وادّخروا فإنّ ذلك العالم كانوا
١٣٧/١	ابن عمر	كم من جارٍ متعلّق بجاره يوم القيامة
٥٠٤/٢	أنس	كما أنت يا بنيّ، فإنّه قد حدث بعدك
١٨٤/٣	عائشة	كنت آكل مع النّبىّ ﷺ حيساً
٣٣٢/٣	ربيعة بن كعب	كنت أبيت عند باب النّبىّ ﷺ
٤٨٥/١	عائشة	كنت ألعب بالبناات عند النّبىّ ﷺ
٥٠٤/٢	أنس	كنت خادماً للنّبىّ ﷺ
٣٨١/٢	أنس	كنت مع النّبىّ ﷺ فدعا رجل
٢٦٠/٣	جابر بن سمرة	كنّا إذا أتينا النّبىّ ﷺ جلس أحدنا
	طارق بن أشيم	كنّا نغدو إلى النّبىّ ﷺ
٣٠٨/٢	الأشجعي	
٢٤٧/٣	محمود بن لبيد	كيف أمسيت - كيف أصبحت
٨٣/٣	قيس بن عاصم	كيف تصنع بالعطية

(لا)

١٣٢/١	المقداد بن الأسود	لأن يزني الرجل بعشر نسوة
١٣٢/١	المقداد بن الأسود	لأن يسرق من عشرة أهل أبيات
٥٥٥/٢	ابن عمر	لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خيراً له

٥٤٩/٢	أبو هريرة	لأن يمتلىء جوف رجل قيحاً حتى يريه
٦٨/١	أبو هريرة	لئن كان كما تقول كأنما تُسفهم المل
٨٣/١	البراء	لئن كنت أقصرت الخطبة لقد
٢١٤/٢	أنس	لأنه حديث عهد بربه
٢١٢/١	أبو هريرة	لتؤدّن الحقوق إلى أهلها حتى يقاد
٣٦/٢	علي	لعلّ الله اطلع إليهم فقال
٣٠/١	علي	لعن الله من آوى محدثاً
٣٠/١	علي	لعن الله من ذبح لغير الله
٣٠/١	علي	لعن الله من سرق منار الأرض
٢٠٤/١	جابر	لعن الله من فعل هذا لا يسمنّ
٢٠/٣	ابن عباس	لعن الله من كمه أعمى عن السبيل
٣٠/١	علي	لعن الله من لعن والديه
٤٥٣/٢	أبو مسعود	لعن المؤمن كقتله
٤٦٦/٢	بشير بن معبد	لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً
٣٥٨/٣	الحسن البصري	لقد أسلم مع رسول الله الرومي والحبشي
٢٧٩/٢	عبدالله بن عمرو	لقد حجبتها عن ناس كثير
١١٧/١	أنس بن مالك	لقد رحمها الله برحمتها صبيها
٤٦٦/٢	بشير بن معبد	لقد سبق هؤلاء خير كثير
٤١٩/٢	أبو هريرة	لقد ضحكك الله (أو عجب) من فعالكما
٣٠٣/٣	أنس	لقد عرضت عليّ الجنة والنار
٢١٠/٣	رجل من بني عامر	لقد علم الله خيراً، وإن من العلم
٣٠١/٢	جويرية بنت الحارث	لقد قلت بعدك أربع كلمات
٣٩٦/١	أنس	لقد وجدته بحراً، أو إنه لبحر

٢٢٢/١	أبو هريرة	للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف
٢١٠/٣	رجل من بني عامر	لم آتكم إلا بخير
٣٤٢/١	عبد الله بن عمرو	لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً
١٩/٢	أنس	لم يكن فاحشاً ولا لعاناً
٣١٤/٣	ابن عمر	لم يكن يدع هؤلاء الكلمات
٤٧٥/١	قيس بن عاصم	لم يُنح علي رسول الله ﷺ
٥٢٨/٢	عمر	لما اعتزل النبي ﷺ نساءه
٢٩٨/٢	جابر	لما رقيت الدرجة الأولى جاءني
١٥٧/٢	عائشة	لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك
٤٤٥/٢	ابن مسعود	لما قسم غنائم حنين بالجرعانة
٣٩٦/١	أنس	لن تراعوا. لن تراعوا
٣٨١/٣	أنس	لن يبرح الناس يسألون عما لم يكن
٦٨/٢	أبو هريرة	لن ينجي أحداً منكم عمله
١٩٥/٣	أبو هريرة	لو اطلع رجل في بيتك
١٩٧/٣	سهل بن سعد	لو أعلم أنك تنظرني
٩٨/٣	ابن عمر	لو تركته لبيّن
٣١٠/١	أبو هريرة	لو تعلمون ما أعلم لضحكتم
٢٥٥/٢	أبو هريرة	لو لبثت في السجن ما لبث يوسف
٢٦٧/١	أبو ذرّ	لو وضع في الحرام أليس كان عليه وزر؟
٣٤٤/٢	خبّاب	لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو
٦/٣	عائشة	ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يجيئني
٥١٥/١	أبو موسى	ليس أحدٌ - أو ليس شيء أصبر على أذى
٤٠٤/٣	أبو هريرة	ليس الشديد بالصرعة

٣٩١/٢	أبو هريرة	ليس شيء أكرم على الله من الدعاء
٣٥٢/١	أبو هريرة	ليس الغنى عن كثرة العَرَض
٥٠٧/١	أم كلثوم ابنة عقبة	ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس
٣/٢	ابن عباس	ليس لنا مثل السوء، العائد في هبته
٤٠٧/١	ابن مسعود	ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان
١٣٨/١	ابن عباس	ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع
٨١/١	عبدالله بن عمرو	ليس الواصل بالمكافىء
	عبدالرحمن بن	ليسلم الراكب على الراجل
١٣٩/٣	شبل	
١٠/٣	عائشة	ليسوا بشيء (الكهّان)
٤٢٥/٢	المقدام أبي كريمة	ليلة الضيف حقّ واجب على كلّ مسلم
٤١٣/١	عائشة	اللعانون والصدّيقون

(م)

١٤٥/٢	أبو هريرة	ما اجتمع هذه الخصال في رجل في يوم
١٨٧/٢	أبو هريرة	ما اسكتبر من أكل معه خادمه
٤٦٥/٢	بشير بن معبد	ما اسمك! بل أنت بشير
١٢٨/٢	عائشة	ما أصاب المؤمن من شوكة فما فوقها
٢٢٣/١	المقدام	ما أطعمت نفسك فهو صدقة
	المقدام بن معدي	ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة
١٠٤/١	كرب	
٣٤٥/١	عائشة	ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه
١٣٠/٣	أبو هريرة	ما أوشك ما نسي صاحبكم

٣١/٢	عائشة	ما بال أقوامٍ يتنزهون عن الشيء أصنعه
١٧٥/٢	أنس	ما تحابباً الرجلان إلا كان أفضلهما أشدهما
٢٨٣/١	علي	ما تضحكون؟ لرجلُ عبد الله أثقل
١٨١/١	ابن مسعود	ما تعدون فيكم الرقوب
١٨٣/١	ابن مسعود	ما تعدون فيكم الصرعة
٥٠/١	أبو هريرة	ما تكلم مولود من الناس في مهد إلا
٥٣٨/١	أنس	ما تواذ اثنان في الله جلّ وعزّ - أو في
١٣٣/٣	عائشة	ما حسدكم اليهود على شيء ما
٣٤٥/١	عائشة	ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار
٣٠٤/١	جرير	ما رأني رسول الله ﷺ منذ أسلمت إلا
٣٦٨/١	ثابت بن عبيد	ما رأيت أحداً أجلاً إذا جلس مع القوم
٧٥/٣	عائشة	ما رأيت أحداً من الناس كان أشبه بالنبيّ
٣٦٠/١	عبد الله بن الزبير	ما رأيت امرأتين أجود من عائشة وأسماء
٣٠٦/١	عائشة	ما رأيته ﷺ ضاحكاً قطّ حتى
٨/٣	أنس	ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحراً
١٣٤/١	ابن عمرو	ما زال جبريل يوصيني بالجار
١٣٤/١	ابن عمر	ما زال جبريل يوصيني بالجار
١٢٨/١	عائشة	ما زال جبريل ﷺ يوصيني بالجار
٣٠١/٢	جويرية بنت الحارث	ما زلت في مجلسك؟ لقد قلت بعدك
٣٥٨/١	جابر	ما سئل النبيّ ﷺ شيئاً فقال: لا
٥٣/٢	أسلم	ما سألناهم منذ عاديناهم
١٢٣/٢	أبو هريرة	ما شئت، إن شئت دعوت الله أن يعافيك
١٩٢/١	أنس	ما قال لي عن شيء صنعته لم

٢٥٠/٢	أنس	ما كان الحياء في شيء إلا زانه
٧٤/٣	أنس	ما كان شخص أحب إليهم رؤية من النبي
١٩/٢	أنس	ما له تَرَبَّ جبينه
١٢١/٢	عبدالله بن عمرو	ما من أحد يمرض؟ إلا كُتِبَ له مثل
٤٨/١	أبو بكر	ما من ذنب أجدر أن يعجل لصاحبه
٨٠/١	أبو بكر	ما من ذنب أحرى أن يعجل
١٧٧/١	أبو ذر	ما من رجل أعتق مسلماً
٣٤٠/١	أبو الدرداء	ما من شيء في الميزان أثقل من حسن
١٢٩/٢	جابر	ما من مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم
٣٩٠/٢	أبو هريرة	ما من مؤمن ينصب وجهه إلى الله
١٢٢/٢	أنس	ما من مسلم ابتلاه الله في جسده إلا
١٠١/١	ابن عباس	ما من مسلم تدركه ابنتان
٣٨٩/٢	أبو سعيد الخدري	ما من مسلم يدعو، ليس بإثم ولا بقطيعة
١٢٩/٢	أبو هريرة	ما من مسلم يشاك شوكة
١١٦/٢	عائشة	ما من مسلم يصاب بمصيبة
١٧٧/١	أبو ذر	ما من مسلم يموت له ثلاثة
١٧٦/١	أم سليم	ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة
١٠٣/٣	جابر	ما من نفس منفوسة يأتي
٢٨/٣	علي	ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده
١٧٥/١	أبو هريرة	ما منكن امرأة يموت
٦١/٢	عبدالله بن عمرو	ما هذا... الأمر أسرع من ذلك
٢٨٥/٣	أنس بن مالك	ما يبكيك يا عمر
٤٩٧/٢	أبو ذر	ما يسرنني أن أهدأ لآل محمد ذهباً

أبو سعيد الخدريّ ١١٠/٢	ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب
وأبو هريرة	
أبو هريرة ٢٧١/١	مرّ رجل بشوك في الطريق
عليّ بن أبي طالب ١٥٤/٣	مرّ النبيّ ﷺ على قوم
عائشة ١٦٤/٣	مرحباً بابنتي
أمّ هانئ ١٧٣/٣	مرحباً بأمّ هانئ
علي ١٦٥/٣	مرحباً بالطيّب المطيّب
جابر ١٣٤/٢	مرضت مرضاً فاتاني النبيّ ﷺ
سويد بن مقرّن ٢٠٧/١	مرهم فليعتقوها
أنس ٣٦٠/٣	معك تمرات
ابن عمر ٢٥٠/١	من أتى اليكم معروفاً فكافئوه
أنس بن مالك ٧٢/١	من أحبّ أن يُيسط له في رزقه
أنس بن مالك ٣٠٣/٣	من أحبّ أن يسأل عن شيء
أبو هريرة ٣٧/١	من أدرك والديه عند الكبر
أبو ذرّ ٢٦/٢	من ادعى لغير أبيه وهو يعلم
ابن عمر ٢٥٠/١	من استعاذ بالله فأعيذوه
ابن عباس ٢٨١/٣	من استمع إلى حديث قوم يفرّون
عبيدالله بن محصن ٣٩٠/١	من أصبح آمناً في سربه معافى في جسده
أبو هريرة ١٤٤/٢	من أصبح اليوم منكم صائماً
أبو الدرداء ٧٦/٢	من أُعطي حظّه من الرفق
المستورد ٢٨٦/١	من أكل بمسلمٍ أكلة فإنّ الله يطعمه
معاوية بن قرّة ٢٣٩/٢	من أمارأ أذى عن طريق المسلمين
أبو مسعود البدرى ٤٣٧/٢	من أنفق نفقة على أهله

	رجل من أصحاب	من بات على إيجار فوقه منه
٣١٠/٣	النبي ﷺ	
٣٠٩/٣	علي	من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب
٣٣٤/٣	أبو هريرة	من بات وبيده غمر
٢٤٨/١	جابر	من تحلى بما لم يعط فكأنما لبس
٢٨١/٣	ابن عباس	من تحلم كلف أن يعقد بين
١٠٦/٣	عتي بن ضمرة	من تعزى بعزاء الجاهلية
١٨٥/٢	ابن عمر	من تعظم في نفسه أو اختال في مشيته
٣٢٢/١	أبو هريرة	من تقول علي ما لم أقل
٣٦٤/٣	أبو هريرة	من حلف منكم فقال في حلفه
٣٧٦/٣	أبو هريرة	من حمل علينا السلاح فليس منا
٣٧٦/٣	أبو موسى	من حمل علينا السلاح فليس منا
٢٨٩/١	أبو مسعود الأنصاري	من دل على خير فله
٢١٣/٣	جابر	من ذا؟
٥٠٤/١	أبو أمامة	من رحم ولو ذبيحة رحمه الله
	رجل من	من ركب البحر حين يرتج
٣١٠/٣	أصحاب النبي ﷺ	
٣٧٤/٣	أبو هريرة	من رمانا بالليل، فليس منا
٢٥٠/١	ابن عمر	من سأل بالله فأعطوه
٧٤/١	أبو هريرة	من سره أن يُبسط له رزقه
١١٨/٣	معاوية	من سره أن يمثل له عباد الله قياماً
١١٤/٢	أبو هريرة	من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار
٦٣/٢	نافع بن عبد الحارث	من سعادة المرء المسكن الواسع

١٤٣/١	نافع بن عبدالحارث	من سعادة المرء المسلم
٣٨٤/١	جابر	من سيّدكم يا بني سلمة؟
٣٥٠/٢	أبو أيوب الأنصاري	من صاحب الكلمة
٢٩٩/٢	أبو هريرة	من صلّى عليّ واحدة، صلّى الله عليه
٢٩٧/٢	أنس بن مالك	من صلّى عليّ واحدة، صلّى الله عليه عشراً
٢٤٨/١	جابر	من صنّع إليه معروف فليجزه
٢٨١/٣	ابن عباس	من صور صورة كُلف أن ينفخ فيها وعُدّب
٢١٤/١	أبو هريرة	من ضرب ضرباً ظلماً اقتصّ منه
٢٠٩/١	ابن عمر	من ضرب مملوكه حدّاً لم يأتته
١٥٣/٢	ثوبان	من عاد أخاه كان في خرفة الجنة
١٥٥/٢	جابر	من عاد مريضاً خاض في الرحمة
٢٠/٣	أنس	من عال جاريتين حتى تدركا دخلت أنا وهو أنس
١٣٤/٣	ابن مسعود	من القائل السلام على الله؟
٣١٦/٢	عثمان	من قال صباح كلّ يوم ومساء كلّ ليلة
٢٧١/٢	شدّاد بن أوس	من قالها من النهار موقناً بها
٢٨٦/١	المستورد	من قام برجل مسلم مقام رياءٍ وسمعة
٣٩٦/٣	عمّار بن ياسر	من كان ذا وجهين في الدنيا كان له
١٠٠/١	عقبة بن عامر	من كان له ثلاث بنات وصبر عليهنّ
١٠٢/١	جابر بن عبد الله	من كان له ثلاث بنات يؤويهنّ
٢١٠/٢	عبد الله بن عمرو	من كان له حلف في الجاهلية لم يزدّه
١٣٠/١	أبو شريح الخزاعي	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
٤٢٢/٢	أبو شريح العدوي	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
٤٢٢/٢	أبو شريح العدوي	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل

٤٦/١	عبدالله بن عمرو	من الكبائر أن يشتم الرجل والديه
٢٨٦/١	المستورد	من كُسي برجل مسلم فإنَّ الله عزَّ وجلَّ
٢٠٩/١	ابن عمر	لمن لطم عبده أو ضربه
٣٦٧/٣	أبو موسى الأشعري	من لعب بالنرد فقد عصى الله
٣٦٩/٣	بريدة بن الحصيب	من لعب بالنردشير فكأنما صبغ
٤٦٠/١	أبو أمامة	من لم يرحم صغيرنا ويجلَّ كبيرنا
٤٦٠/١	عبدالله بن عمرو	من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقَّ
٤٥٨/١	أبو هريرة	من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقَّ كبيرنا
٣١٥/٢	أبو هريرة	من لم يسأل الله غضب الله عليه
١٧٨/١	أنس بن مالك	من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث
١٧٤/١	جابر	من مات له ثلاثة من الولد
١٧/٣	البراء بن عازب	من منح منيحة أو هدى زُقاقاً - أو قال :
٣٣٣/٣	ابن عباس	من نام وبيده غمَّر قبل أن يغسله
٥٤٣/١	أبو خراش السلمى	من هجر أخاه سنة فهو بسفك دمه
٣٥٠/٢	أبو أيوب الأنصاري	من هو فلم يقل إلا صواباً
٢٧٦/١	سلمان	من ولد آدم أنا، فأَيما عبد
١٢٥/١	جرير بن عبدالله	من لا يرحم النَّاس لا يرحمه الله
٤٨٩/١	جرير	من لا يرحم النَّاس لا يرحمه الله
١٢٤/١	أبو سعيد	من لا يرحم لا يُرحم
١٢٠/١	أبو هريرة	من لا يرحم لا يُرحم
٧٥/٢	جرير بن عبدالله	من يحرم الرفق يحرم الخير
٣٢٥/٢	معاوية	من يرد الله به خيراً يفقههُ
٤١٩/٢	أبو هريرة	من يضمّ (أو يضيف) هذا

١٦٣/١	عائشة	من يلي من هذه البنات شيئاً
١٤٦/٢	جابر	مه، لا تسببها فإنها تذهب خطايا
٧٣/٢	عائشة	مهلاً يا عائشة! إن الله يحب الرفق
٤٠٥/١	عائشة	مهلاً يا عائشة! عليك بالرفق
١٧٥/١	أبو هريرة	موعد كن بيت فلان
٢٨٥/١	أبو هريرة	المؤمن أخو المؤمن
٤/٢	أبو هريرة	المؤمن غرٌّ كريم، والفاجر خبٌ لئيم
٥١٤/١	ابن عمر	المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر
٢٨٥/١	أبو هريرة	المؤمن مرآة أخيه
٤٥٦/١	أنس	المرء مع من أحب
١٦/٢	عياض بن حمار	المستبآن شيطانان يتهاثران
١٠/٢	أبو هريرة	المستبآن ما قالوا، فعلى البادىء
١٢/٢	أنس	المستبآن ما قالوا فعلى البادىء
٢٦٢/٣	عبدالله بن عمرو	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
٤١٨/١	أسماء بنت يزيد	المشأؤون بالنميمة المفسدون
٢٣٤/١	أبو موسى	المملوك الذي يحسن عبادة ربه

(ن)

٥٣٧/٢	ابن الحنفية	نعم (في التسمية باسمه ﷺ)
٥٩/١	ابن عباس	نعم (في التصديق عن الأم)
٤٢/١	أسماء بنت أبي بكر	نعم (في صلة الأرحام)
٤٣٠/١	أبو هريرة	نعم الرجل أبو بكر، نعم الرجل عمر
٨٣/٣	قيس بن عاصم	نعم المال أربعون، والأكثر ستون

٣٧٣/١	أسامة بن شريك	نعم يا عباد الله! تداووا
٥٣٧/٢	أبو هريرة	نهى أن يجمع بين اسمه وكنيته
٢٧٦/٣	ابن عمر	نهى أن يقيم الرجل من مجلسه
١٥١/٣	أبو هريرة	نهى عن الألفية والصُّعدات
٢٩٣/٣	أبو سعيد الخدري	نهى عن لبستين وبيعتين
٢٦٧/٣	أبو هريرة	نهى عن المجالس بالصُّعدات
	المسور بن مخرمة	نهى عن الهجرة فإنه لا
	وعبدالرحمن بن	
٥٢٥/١	الأسود	
٥٩/٢	خبّاب	نهانا أن ندعو بالموت
١٩٠/١	أبو أمامة	نهيت عن ضرب أهل الصلاة

(هـ)

٨٢/٣	قيس بن عاصم	هذا سيّد أهل الوبر
١٥٥/٣	عبدالله بن عمرو	هذا شرٌّ، هذا حليّة أهل النار
٣١٧/٣	عبدالله بن عمرو	هذا ما كتب لي النبي ﷺ
٦٤/٣	سلمة بن الأكوع	هذا مزكوم
٤٥١/١	أسماء	هذه جبة رسول الله ﷺ كان يلبسها
١١٤/٢	أبو هريرة	هل أخذتك أم ملدم
٣٤/٣	زيد بن خالد الجهني	هل تدرّون ماذا قال ربكم
٩٦/١	رفاعة بن رافع	هل فيكم من غيركم
٣١٤/١	أبو هريرة	هل لك خادم
٤٩٢/٢	الشريد	هل معك من شعر أمية

٤٠/٣	ابن مسعود	هم الذين لا يسترقون ولا يكتونون
١٠٧/١	ابن عمر	هما ريحانيّ من الدنيا
١٤٧/١	أبو هريرة	هي من أهل الجنة
٤٧٠/١	ابن عمر	هي النخلة
٤٨٦/٢	ابن عباس	الهدي الصالح والسمت الصالح

(٩)

٧٠/٣	كعب بن مالك	وآذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا
٣٨٤/١	جابر	وأبيّ داء أدوى من البخل
١٦٧/٣	قيلة	وعليك السلام ورحمة الله
١٦٧/٣	أبو ذرّ	وعليك ورحمة الله ممّن أنت؟
٢٣٦/٣	جابر	وعليكم (في الردّ على اليهود)
١٦٦/٣	عبدالله بن عمرو	وعليكم (رداً لتحية الأعرابي)
٨٨/٣	علي	وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً
٣٨٤/١	جابر	وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية
٣٨٤/١	جابر	وكان يولم عن رسول الله ﷺ
٥٣٢/٢	أبو موسى	ولد لي غلام، فأتيته به النبيّ ﷺ
٣٨١/٢	أنس	والذي نفسي بيده، دعا الله باسمه الذي
٣٥٠/٢	أبو أيوب الأنصاري	والذي نفسي بيده رأيت ثلاثة عشر ملكاً
٣٩٣/٢	معقل بن يسار	والذي نفسي بيده للشرك أخفى من
٣١٠/١	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم
٣٢٤/١	أبو هريرة	والذي نفسي بيده! لا تدخلوا الجنة
١١٠/١	المقداد بن الأسود	والله لقد بعث النبيّ ﷺ على أشدّ حال

١١٠/١	المقداد بن الأسود	والله لقد حضر رسول الله ﷺ أقوام
٣٠٧/١	عائشة	وما أدري لعله كما قال الله عز وجل
٤٥٦/١	أنس	وما أعددت لها
١١٧/١	عائشة	وما يعجبك من ذلك
٢٨١/٣	ابن عباس	ومن استمع إلى حديث قوم وهم يفرون
٢٨١/٣	ابن عباس	ومن تحلم كلف أن يعقد بين شعيرتين
٣٣٥/١	أنس	وهل تلد الإبل إلا النوق
٥٥٤/٢	عائشة	ويأتيك بالأخبار من لم تزود
٤٨٨/٢	عائشة	ويأتيك بالأخبار من لم تزود
٤٢٥/١	أبو بكر	ويحك قطعت عنق صاحبك
٥٤٤/٢	أنس	ويحك يا بلال! هل تسمع ما أسمع؟
٤٣٧/١	محجن	ويل أمها من قرية يتركها أهلها
٤٦٣/٢	جابر	ويلك فمن يعدل إذا لم أعدل!
٤٩٢/١	قرة	والشاة إن رحمتها رحمك الله

(لا)

٤٠/١	سعد بن أبي وقاص	لا (في الوصية بنصف المال)
١١٧/٢	سعد بن أبي وقاص	لا (في الوصية)
٢٠٢/٢	أبو هريرة	لا (في قسم النخيل)
٢٩١/١	أنس	لا . (أي: لا تقتلها - يعني اليهودية -)
٢٨٩/١	أبو مسعود الأنصاري	لا أجد، ولكن ائت فلاناً
٣٧٢/٢	ابن عباس	لا إله إلا الله العظيم الحليم
٦٥/٢	المغيرة	لا إله إلا الله وحده لا شريك له

٥٠٨/٢	هانئء بن يزيد	لا؛ أنت عبد الله
١٤٢/٢	ابن عباس	لا بأس عليك، طهور إن شاء الله
٥٣٠/١	أنس	لا تباغضوا ولا تحاسدوا
٥٤٥/١	أبو هريرة	لا تباغضوا ولا تحاسدوا
٥٣٧/١	أبو هريرة	لا تباغضوا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله
٣٢/١	أبو الدرداء	لا تتركَنَّ الصلاة المكتوبة متعمداً
٣٣٨/٣	ابن عمر	لا تتركوا النار في بيوتكم
١٩٤/١	لقيط بن صبرة	لا تحسبن - ولم يقل - لا تحسبن
١٥٠/١	جدة عمرو بن معاذ	لا تحقرن امرأة منكن لجارتها
١٥٢/١	أبو هريرة	لا تحقرن جارة لجارتها ولو
١٢٥/٣	أبو هريرة	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
٣٢٤/١	أبو هريرة	لا تدخلوا الجنة حتى تسلموا
٣٢/١	أبو الدرداء	لا ترفع عصاك على أهلك
٥١٩/٢	أم سلمة	لا تزكوا أنفسكم فإن الله هو أعلم
٣٩٨/٢	أبي	لا تسبوا الريح فإذا رأيتم
١٤٦/٢	جابر	لا تسببها فإنها تذهب خطايا
٢٢٥/٢	ثوبان	لا تسكن الكفور فإن ساكن الكفور
٣٢/١	أبو الدرداء	لا تشربن الخمر، فإنها مفتاح كل شر
٣٢/١	أبو الدرداء	لا تُشرك بالله شيئاً وإن قطعت أو حرقت
١٩٤/١	لقيط بن صبرة	لا تضرب ظعينتك كضربك أمتك
١٩٠/١	أبو أمامة	لا تضربه فإنني نهيت عن ضرب أهل
٣٢/١	أبو الدرداء	لا تفر من الزحف وإن هلكت
٤٠١/٢	أبو بكر الصديق	لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا

٢٠١/١	أبو هريرة	لا تقولن قبح الله وجهك
٢٠٠/١	أبو هريرة	لا تقولوا قبح الله وجهه
٤٤٨/٢	بُرَيْدَة	لا تقولوا للمنافق: سيّد فإنه إن يك
٦٤/٢	أبو هريرة	لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً
٥٧/٢	أبو هريرة	لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس
١٤٦/١	أبو موسى	لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجل
٣٠٩/١	أبو هريرة	لا تُكثِرُوا الضحك فإن كثرة الضحك
٣٢/١	أبو الدرداء	لا تُتَنَزَعَنَّ ولاة الأمر وإن رأيت
٤٩٣/١	أبو هريرة	لا تُتَنَزَعِ الرحمة إلا من شقيّ
١٤٧/١	أبو هريرة	لا خير فيها هي من أهل النار
٤٥/٣	حابس التميمي	لا شيء في الهام، وأصدق الطيرة الفأل
٢٩٥/٣	عبدالله بن عمرو	لا صوم فوق صوم داود
٣٩/٣	أبو هريرة	لا طيرة وخيرها الفأل
٤٤/٣	أنس	لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح
٥١٣/٢	سهل	لا، لكن اسمه المنذر
٢٥٣/١	أنس	لا، ما دعوتم الله لهم
١٨٢/١	ابن مسعود	لا، ولكن الرقوب: الذي لم يُقدّم
١٨٣/١	ابن مسعود	لا، ولكن الصرعة الذي يملك
١٩٤/٢	أبو هريرة	لا ولكن الكبر من بطّر الحقّ وغمط الناس
٩٢/٣	أبو ذرّ	لا، ولكنك تدرك أمراء - أو أئمة -
٢٨٧/١	يزيد بن سعيد	لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعباً
٣٠٨/٣	عبدالله بن عمر	لا يأكل أحد بشماله ولا يشرّب بشماله
٣٦١/١	أبو هريرة	لا يجتمع الشحّ والإيمان في قلب

٣٦١/١	أبو هريرة	لا يجتمع غبارٌ في سبيل الله ودخان
٢٣/١	أبو هريرة	لا يجزي ولد والده، إلا أن يجده
٥٣٥/١	أبو أيوب الأنصاري	لا يحلّ لأحد أن يهجر أخاه فوق
٢١٥/٣	ثوبان	لا يحلّ لامرئٍ مسلم أن ينظر إلى
١٢٩/٣	أبو أيوب	لا يحلّ لامرئٍ مسلم أن يهجر أخاه
٢٦١/٣	عبد الله بن عمرو	لا يحلّ لرجل أن يفرّق بين اثنين
٥٣٩/١	هشام بن عامر	لا يحلّ لمسلم أن يصارم مسلماً فوق ثلاث
٥٤٥/١	أبو أيوب الأنصاري	لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة
٧٨/١	جبير بن مطعم	لا يدخل الجنة قاطع رحم
٤١٥/١	حذيفة	لا يدخل الجنة قتات
١٤٨/١	أبو هريرة	لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره
١٢٥/١	جرير بن عبد الله	لا يرحم الله من لا يرحم الناس
٢٥/٢	أبو ذرّ	لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق
١١٣/٢	أبو هريرة	لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة
٢٥٥/١	أبو هريرة	لا يشكر الله من لا يشكر الناس
٥٢١/٢	مطيع	لا يُقتل قرشي صبراً بعد اليوم
٢٤٠/١	أبو هريرة	لا يقل أحدكم: عبدي، أمّتي
٥٠٦/٢	سهل بن حنيف	لا يقولنّ أحدكم: خُبثت نفسي
٥٠٥/٢	عائشة	لا يقولنّ أحدكم: خُبثت نفسي
٢٤٢/١	أبو هريرة	لا يقولنّ أحدكم: عبدي وأمّتي
٤٩٠/٢	وائل	لا يقولنّ أحدكم: الكرم
٤٥٧/٢	أبو هريرة	لا يقولنّ أحدكم: يا خيبة الدهر
٢٥٨/٣	ابن عمر	لا يقيمنّ أحدكم الرجل من مجلسه

٧٨/٢	أنس	لا يكون الحرق في شيء إلا شأنه
١٠٣/١	أبو سعيد الخدري	لا يكون لأحد ثلاث بنات
٣٧٣/٣	أبو هريرة	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين
١٧٠/١	أبو هريرة	لا يموت لأحد من المسلمين
٤٠٧/١	أبو هريرة	لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أميناً
٤١٢/١	أبو هريرة	لا ينبغي للصديق أن يكون لعاناً
٤٠٣/١	ابن عمر	لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً

(ي)

٣١٧/٣	عبدالله بن عمرو	يا أبا بكر: قل: اللهم فاطر السموات
٤١٣/١	عائشة	يا أبا بكر! اللعانون والصدّيقون
٣٩٣/٢	معقل بن يسار	يا أبا بكر! للشرك فيكم أخفى من
١٣٩/١	أبو ذرّ	يا أبا ذرّ! إذا طبخت مرقة فأكثر
٤٩٧/٢	أبو ذرّ	يا أبا ذرّ! إن المكثرين هم المقلّون
٥٠٦/١	أنس	يا أبا عمير! ما فعل النغير؟
٣٣٦/١	أنس بن مالك	يا أبا عمير! ما فعل النغير؟
٥٣٩/٢	أنس	يا أبا عمير! ما فعل النغير؟
٤٦٦/٢	بشير بن معبد	يا ابن الخصاصية ما أصبحت تنقم
١٧٦/١	أمّ سليم	يا أمّ سليم! ما من مسلمين
٣٢٨/١	أنس	يا أنجشة! رويداً سوقك بالقوارير
٩٦/١	رفاعة بن رافع	يا أيّها الناس إنّ قريشاً أهل أمانة
٣/٣	ابن عمر	يا أيّها الناس! قولوا قولكم فإنّما تشقيق
٦٣/١	أبو هريرة	يا بني كعب بن لؤي! أنقذوا أنفسكم

٧١/٣	أبو سعيد الخدريّ	يا سعد إنّ هؤلاء نزلوا على حُكْمِكَ
٤٦٦/٢	بشير بن معبد	يا صاحب السَّبْتَيْتَيْنِ، ألقِ سَبْتَيْتَيْكَ
٥٢٣/٢	عائشة	يا عائش! هذا جبريل وهو يقرأ عليك
٢٩٢/٢	عائشة	يا عائشة! عليك بجُمل الدعاء وجوامعه
٣٠٦/١	عائشة	يا عائشة! ما يؤمّنني أن يكون فيه عذاب
٣٧٣/١	أسامة بن شريك	يا عباد الله وضع الله الحرج
١٠١/٢	أبو ذرّ	يا عبادي إنّي قد حرّمت الظلم
٤٠٣/٢	العبّاس	يا عباس، سل الله العافية
٤٠٣/٢	العبّاس	يا عبّاس يا عمّ رسول الله
٩٢/١	ابن عمر	يا عمر! إنّما يلبس هذه من لا خلاق له
٣٨٨/١	عمرو بن العاص	يا عمرو إنّي أريد أن أبعثك
٣٨٨/١	عمرو بن العاص	يا عمرو! نعم المال الصالح للمرء الصالح
٦٣/١	أبو هريرة	يا فاطمة بنت محمّد! أنقذي نفسك
٤٢٢/١	أبو جبيرة بن الضحّاك	يا فلان
٣٨٤/٣	أنس	يا فلان هذه زوجتي فلانة
٣٤٧/٢	معاذ	يا معاذ إنّي أحبّك
٦٨/٣	معاذ	يا معاذ هل تدري ما حقّ الله على العباد
١٥٠/١	جدة عمرو بن معاذ	يا نساء المؤمنات! لا تحقرن امرأة
١٥٢/١	أبو هريرة	يا نساء المسلمات! يا نساء المسلمات
٣٢٨/٣	عبد الله بن عمرو	يأتي أحدكم الشيطان في صلاته
١١٣/٣	جابر	يحشر الله العباد - أو الناس عراة
١٩٦/٢	عبد الله بن عمرو	يُحشر المتكبّرون يوم القيامة أمثال الدّر
٥١٦/٢	طلق بن حبيب	يخرجون من النّار بعد دخول

١٧١/٢	عائشة	يخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجل
٣٠٥/١	جرير	يدخل من هذا الباب رجلٌ من خير
٦٤/٣	سلمة بن الأكوع	يرحمك الله - في التشميت -
٥٩/٣	أبو هريرة	يرحمك الله - في التشميت -
٣١٢/٢	أبو هريرة	يُستجاب لأحدكم ما لم يدع بإثم
٨٥/٢	أنس	يسرّوا ولا تعسّروا وسكّنوا
١٤٠/٣	أبو هريرة	يسلم الراكب على المشي
١٤١/٣	فضالة بن عبيد	يسلم الراكب على المشي
١٤٠/٣	أبو هريرة	يسلم الصغير على الكبير
١٤١/٣	فضالة بن عبيد	يسلم الفارس على القاعد
١٤٧/٢	أبو هريرة	يقول الله: استطعمتكم فلم تطعمني
١٦٧/٢	أبو أمامة	يقول الله: يا ابن آدم إذا أخذت كريمتيك
٣٢٨/٣	عبدالله بن عمرو	يكبر أحدكم في دبر كل صلاة عشرًا
٤٤١/٢	أبو هريرة	ينزل ربنا تبارك وتعالى في كل ليلة إلى
٢٤١/٢	أبو هريرة	يُهدي أحدهم، فأعوضه بقدر ما عندي
٦٦/٣	أبو موسى	يهديكم الله ويصلح بالكم

رَفَع
عبد الرحمن العجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الآثار

(أ)

١٧١/٣	أبو هريرة	أبخل النَّاس الذي يبخل بالسلام
١٢٨/٣	أبو بكر	ابدأهم بالسلام يكن لك الأجر
٣٥٧/٣	سعيد بن المسيَّب	إبراهيم أوّل من اختتن
١١٢/٢	سلمان	أبشِر فإن مرض المؤمن يجعله الله له كفارة
٨٢/٢	عائشة	أبصر شأنك أنه لا جديد لمن لا يليس
٤٢/١	أسماء بنت أبي بكر	أتتني أمي رغبة في عهد النبي ﷺ
٢٢٨/٢	الحسن البصري	اتق الله واصبر ولا تستعجل
٤٧٤/١	قيس بن عاصم	اتقوا الله وسودوا أكبركم
٢٠٣/٣	أبو العلانية	أتيت أبا سعيد الخدري
٢٨١/١	أبو سلمة	أتيت أبا سعيد الخدري
٩٤/٢	أبو الضحى	اجتمع مسروق وشثير بن شكّل في
٢٩٨/١	عبدالله بن عمرو	أجل والله إنه لموصوف في التوراة
٤٠٧/٣	عليّ	أحبّ حبيبك هوناً ما
٣٤٠/٣	أبو موسى	احترق بيت بالمدينة على أهله
٤٠٠/٣	عمران بن حصين	أحدّثك عن رسول الله وتحدّثني عن
٢٧٧/٣	أمّ سليم	احفظ على رسول الله ﷺ سرّه
٩٤/١	ابن عباس	احفظوا أنسابكم تصلوا أرحامكم
١٨٩/٣	عطاء	أختان في حجري
٣٥٧/٣	أبو هريرة	اختتن إبراهيم ﷺ وهو ابن عشرين

٣٣/٣	أبو هريرة	أخذت النَّاسَ الرِّيحُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ
١٩٢/٣	عمر	أَخْفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢١٤/٣	ابن عمر	ادخل بسلام
٤١٧/٢	محمد بن زياد	أدركت السلف وإنهم ليكونون في المنزل
٣٨٧/٢	ابن عباس	إذا أتيت سلطاناً مهيباً تخاف أن يسطو
١٧٦/٢	معاذ بن جبل	إذا أحببت أخاً فلا تماره
٤٠٨/٣	عمر بن الخطاب	إذا أحببت كلفت كلف الصبي
٨٠/٣	ابن عباس	إذا تشاءب فليضع يده
١٨٦/٣	ابن عمر	إذا دخل البيت غير المسكون فليقل
٢١٧/٣	جابر	إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم
٢٠١/٣	ابن مسعود	إذا دعى الرجل فقد أذن له
١٤٤/٣	ابن عمر	إذا سلمت فأسمع
٤٧٤/٢	ابن مسعود	إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها
٦٣/٣	ابن مسعود	إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله
٦/٢	ابن مسعود	إذا قال الرجل لصاحبه أنت عدوي فقد
٣٨٦/٢	ابن مسعود	إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه
٥٤٦/٢	عمرو بن العاص	إذا كثر الأخلاء كثر الغرماء
٢٨٩/٣	ابن عمر	إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما
١٨٢/٣	عبدالله بن سويد	إذا وضعت ثيابي من الظهيرة
١٩٧/١	ابن عمر	أذهب فخذ الذي لي ولا تصرفه
٣٧٠/١	عبدالله بن عمرو	أربع خلال إذا أعطيتهن فلا يضرك
١٣٦/١	الحسن	أربعين داراً أمامه وأربعين
٢٤٣/٣	زيد بن أسلم	أرسلني أبي إلى ابن عمر فرأيته

٤٥٦/٢	أبو الحارث الكرمانى	أسأل الله أن يجمع بينى وبينك
٢١٤/٣	مسلم بن نذير	استأذن رجل على حذيفة فاطلع
١٩٨/٣	أبو موسى	استأذنت على عمر فلم يؤذن لى
١٦١/٢	ابن عمر	أصابنى من أمر بحمل السلاح
٨٧/٢	عمر	أصلحوا ما رزقكم الله
١٦٩/١	ابن سيرين	اصنع به ما تصنع بولدك
٢٢١/١	أبو هريرة	أعينوا العامل فى عمله
٣٥٥/٣	عائشة	أف، شيطان أخرجوه أخرجوه
٢٨٢/٣	ابن عباس	أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالى
٢٤٥/٣	ابن عمر	اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
٢٦٤/٣	ابن عباس	أكرم الناس على جليسى
٤٠٨/١	ابن مسعود	ألام أخلاق المؤمن الفحش
٢٠٦/١	سويد بن مقرن	ألطمت وجهها؟ لقد رأيتنى
٥١/٢	ابن مسعود	الذين يُنفقون فى غير حق
٣٨٧/٢	ابن عباس	الله أكبر، الله أعز من خلقه جميعاً
١٢٥/٢	أبو نائلة	اللهم! اجعلنى من المقربين
١٦٩/٢	الحسن	اللهم اشف قلبه، واشف سقمه
٥٧/١	أبو هريرة	اللهم اغفر لأبى هريرة ولأبى
٢٨٥/٢	أنس	اللهم اغفر لنا وارحمنا
١٢٥/٢	أبو نائلة	اللهم انقص من المرض ولا تنقص من الأجر
٣٩٨/٢	أبى	اللهم إنا نسألك خير هذه الريح
٤٠٦/٢	عبدالله بن عمرو	اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء
٣٣٥/٢	أبو الدرداء	اللهم إني أعوذ بك من الشر

٢٨٠/٢	عمر	اللهم توفني مع الأبرار ولا تخلفني مع
٣٨٦/٢	ابن مسعود	اللهم ربّ السماوات السبع وربّ العرش
٣٥٣/٣	عبدالله بن عمر	اللهم لك الحمد، هذا عُرُق
٤٥١/٢	عدي بن أرطاة	اللهم لا تؤاخذني بما يقولون
٣٩٧/٢	سلمة بن الأكوع	اللهم لا قحاً، لا عقيماً
١٩٢/٣	عمر	ألهاني الصفق بالأسواق
٢٠٤/٣	أبو سعيد الخدريّ	أما إنك لو زدت لم يؤذن لك
٣٥٨/٣	الحسن البصري	أما تعجبون لهذا؟ يعني مالك بن المنذر
٢٠٨/١	سويد بن مقرن	أما علمت أنّ الصورة محرّمة
١٤/٣	عمر	أما في المعارض ما يكفي المسلم
٢٣٠/١	أبو محذورة	أما والله ما نرغب عنهم
٢٥٠/٣	زيد بن ثابت	أما بعد؛ فإنك تسألني
١٨٧/١	أبو الدرداء	أما خياركم فالذي يرجى خيره
٢١٤/٣	حذيفة	أما عينك فقد دخلت
١٥/١	ابن عباس	أمك حيّة؟! تب إلى الله عزّ وجلّ
٤٨٤/١	الحسن البصري	إن استطعت أن لا تنظر إلى شعر
٥٤٢/٢	سهل بن سعد	إن كانت أحبّ أسماء عليّ
١٨٩/٣	حذيفة	إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره.
١٨٩/٣	حذيفة	إن لم تستأذن عليها رأيت ما يسؤوك
٥/٢	أمّ الدرداء [الفتية]	أنّ نؤبن بما ليس فينا، فطالما
١٩١/٣	عبيد بن عمير	إنّ أبا موسى الأشعري استأذن على عمر
٣٦٣/٣	نافع	إنّ ابن عمر كان يقلم أظافيره
٥٩/٢	قيس بن أبي حازم	إنّ أصحابنا الذين سلفوا

١٢٨/٣	ابن عمر	أَنَّ الْأَغْرَّ كَانَتْ لَهُ أَوْسَقُ
٣٤٨/١	عبدالله بن مسعود	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ
٤٢٤/١	ابن عباس	إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْفَاحِشَ الْمَتَفَحِّشَ
١٢٥/١	عمر	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرْحَمُ مَنْ عْبَادَهُ إِلَّا
٥٥/١	أبو هريرة	إِنَّ أُمَّيْ كُنْتُ أُرِيدُهَا عَلَى الْإِسْلَامِ
١٤٩/٣	ثابت البناني	إِنَّ أَنْسًا كَانَ إِذَا أَصْبَحَ دَهَنَ يَدَهُ
٢٠٢/٢	أبو هريرة	أَنَّ الْأَنْصَارَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ
٢٦٢/١	سلمان	إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ
٣٢٧/١	أنس بن مالك	أَنَّ الْبِرَاءَ بْنَ مَالِكٍ
٣٥٥/٣	أمّ علقمة	إِنَّ بَنَاتِ أَخِي عَائِشَةَ حُتْنَ
	عمرو بن أبي قرة	إِنَّ حَذِيفَةَ كَانَ يَحْدُثُ بِأَشْيَاءَ
٢٧٦/١	الكندي	
٤٠١/٣	ابن عمر	إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ قَرْنَا جَمِيعًا
٤٤٧/١	سلمان	إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ
٢٧٨/٢	أبو بكر	إِنَّ دَعْوَةَ الْأَخِ فِي اللَّهِ تَسْتَجَابُ
٥٦/٢	عبدالله بن عمرو	إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَمَلَ مَعَ عُمَالِهِ
٥٥/٢	خبّاب	إِنَّ الرَّجُلَ لِيُؤْجَرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْبِنَاءَ
٢٢٨/٢	الحسن البصري	أَنَّ رَجُلًا تَوَفِّيَ وَتَرَكَ ابْنًا لَهُ
٢٣٧/٣	عقبة بن عامر	إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
١٦٩/٣	ابن مسعود	إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضَعَهُ
١٤١/٣	الحصين	أَنَّ الشَّعْبِيَّ لَقِيَ فَارِسًا
٤٧٨/٢	ابن عمر	إِنَّ الشَّيْطَانَ لَوْ تَرَكَ أَحَدًا
٣٠٩/٣	أبو أمامة	إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي إِلَى فَرَّاشٍ أَحَدِكُمْ

٣٧٠/٣	نافع	أَنَّ عبد الله بن عمر كان إذا وجد أحداً من
٢٤١/٣	عبد الله بن دينار	أَنَّ عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك
١٦٧/١	أبو بكر بن حفص	أَنَّ عبد الله كان لا يأكل طعاماً إلاَّ
٥٤٠/٢	ابراهيم النخعي	أَنَّ عبد الله كنى علقمة أبا شبل
١٧٧/٢	علي	إِنَّ العقل في القلب
١٥٧/٣	ابن شهاب	أَنَّ عمر بن عبد العزيز سأل أبا بكر
٣٩١/٣	زيد بن ثابت	أَنَّ عمر جاءه يستأذن عليه يوماً
٢٠٣/٢	ابن عمر	أَنَّ عمر قام عام الرمادة وكانت
٥٤٦/٢	عمران بن حصين	إِنَّ في المعارض لمندوحة عن الكذب
٤/٣	عمر	إِنَّ كثرة الكلام في الخطب من شقاشق
٢٤/١	ابن عمر	إِنَّ كل ركعتين تكفران ما أمامهما
١٨٨/٢	النعمان بن بشير	إِنَّ للشيطان مصالي وفخوخاً
٦٠/٢	خبّاب	إِنَّ المسلم يؤجر في كل شيء ينفقه إلاَّ
٤٦١/١	أبو موسى	إِنَّ من إجلال الله إكرام ذي الشيبة
٣٣٩/٣	عمر	إِنَّ النار عدو فاحذروها
٣٦٣/١	ابن مسعود	إِنَّ النطفة لتستقر في الرحم
٣٩٤/٣	نافع	أَنَّ نفراً من أهل العراق دخلوا على
٤٠٠/٢	عبد الله بن الزبير	إِنَّ هذا لوعيد شديد لأهل الأرض
١٥٥/٢	ابن عمر	إِنَّا سَفَرُ
٢٤٨/٣	علي	إِنَّا واللّه، إن سألناه فمَنَعْنَاها
٤٨٣/٢	ابن مسعود	إِنِّكُمْ في زمان كثير فقهاؤه
٣٩١/٣	عمر	إِنَّمَا الحاجة لي
٢٢٥/٣	علقمة	أِنَّمَا سلّم عبد الله على الدهاقين

- ١٤٠/٢ ابراهيم بن أبي عبلة
 ١٤٥/٣ الطفيل بن أبي بن
 كعب
 ٤٥٠/١ أبو العالية
 ١١٣/٣ جابر بن عبد الله
 ٣٧٠/٣ عائشة
 ٤٦٩/٢ محمد بن هلال
 ٤٨٣/١ بكير
 ٢٥١/٣ أنس
 ١٨٨/٣ ابن عمر
 ٣٤٠/٣ ابن عباس
 الطفيل بن أبي بن
 ١٤٥/٣ كعب
 ٤٢٠/١ عطاء
 ٢٢٢/٣ أبو موسى
 ٣٤٤/٣ ابن عمر
 ٢٣٧/٣ عقبة بن عامر الجهني
 ١٧٢/٣ أنس
 ٤٨٩/٢ ابن عباس
 ٤٣١/٢ نعيم بن قعنب
 ١٦٢/٣ تميم بن حذلم
 ٢٣٩/٣ ابن عباس
 ١٦٩/١ عائشة
 إنما كنت أدعوك بطعام
 إنما نغدو من أجل السلام
 إنما هذه ثياب الرهبان
 أنه بلغه حديث عن رجل
 أنه بلغها أن أهل بيت
 إنه رأى حُجر أزواج النبي ﷺ من جريد
 أنه رأى عبد الله بن جعفر يقبل
 إنه سمع عمر وسلم عليه رجل فرد السلام
 إنه كان إذا بلغ بعض ولده الحلم عزله
 أنه كان إذا مطرت
 إنه كان يأتي عبد الله بن عمر
 أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنى
 إنه كتب إليّ فسلم عليّ فرددت عليه
 أنه كره أن يحرش
 أنه مرّ برجل هيئته هيئة مسلم
 إنه مرّ على صبيان فسلم عليهم
 إنها كلمة نبيّ ويأتيك بالأخبار
 إنني صمتُ من هذا الشهر
 إنني لأذكر أول من سلم عليه بالإمره
 إنني لأرى لجواب الكتاب حقاً كردّ السلام
 إنني لأضرب اليتيم حتى ينبسط

١٩٦/١	سلمان	إِنِّي لِأَعِدُّ العُرَاقَ عَلَى خَادِمِي
١٦/١	ابن عبّاس	إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٢٤/١	أبو بردة	إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمَذَلُّ
٥٥٢/١	أبو الدرداء	أَلَا أَحَدَّثَكُمْ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ
١٢٦/٢	ابن عبّاس	أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ
١٢٨/٣	أبو بكر الصديق	أَلَا تَرَى النَّاسَ يَبْدَأُونَكَ بِالسَّلَامِ
١٥٧/٢	بلال	أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّتَنَّ
٣٦٨/٣	ابن مسعود	إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْكَعْبَتَيْنِ الْمَوْسُومَتَيْنِ
٢٤٠/٣	عائشة بنت طلحة	أَيُّ بَنِيَّةٍ فَأَجِيبِيهِ وَأُثْبِيهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ
١٨/١	ابن عمر	الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ وَقَتْلَ نَسْمَةٍ

(ب)

٢١/٣	أنس	بَابَانَ يُعَجِّلَانِ فِي الدُّنْيَا الْبَغْيَ وَالْقَطِيعَةَ
١١٠/٣	سلمة بن وردان	بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ
٥٤٥/٢	معاوية	بِئْسَ مَا أَدَّبْتَ
٣٧٩/٣	أبو هريرة	بِخٍ بِخٍ، أَبُو هَرِيرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكُتَّانِ
٢٤٥/٣	ابن عمر	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِلَى مَعَاوِيَةَ
٢٤٣/٣	ابن عمر	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَمَّا بَعْدُ
٢٤٤/٣	زيد بن ثابت	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِعَبْدِ اللَّهِ
٢٥٠/٣	أبو الزناد	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِعَبْدِ اللَّهِ
٢٤١/٣	ابن عمر	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِعَبْدِ الْمَلِكِ
١٨٨/١	عائشة	بِيعُوهَا مِنْ شَرِّ الْعَرَبِ مَلَكَةٌ

(ت)

١٩١/٣	عبيد بن عمير	تأتيني على ذلك بالبينة
٢٦٥/٣	عوف بن مالك	تدري لأي شيء مددت رجلي
٥٦/١	أبو هريرة	ترفع للميت بعد موته درجته
٩٣/١	عمر بن الخطاب	تعلموا انسابكم ثم صلوا ارحامكم
٢٤٤/٣	الحسن	تلك صدور الرسائل
١٧٠/٣	الحسن البصري	التسليم تطوع، والرد فريضة

(ر)

٤٥٠/١	أبو خلدة	جاء عبدالكريم أبو أمية إلى
٣٣٧/٣	ابن عباس	جاءت فارة فأخذت
٢٨٣/٢	أنس	جعل الله عليه صلاة قوم أبرار
٢٨٢/٣	أبو العالية	جلست مع ابن عباس على سرير
٢٠٤/٣	أبو سعيد	الجف حرام

(ح)

١٤/٣	عمر	حسب امريء من الكذب أن يحدث بكل
١٨٤/٣	عمر	حس لو أطاق فيكن ما رأكن
٣٦٣/٣	عائشة	الحمد لله رب العالمين
٢٠٤/٢	عمر	الحمد لله، فوالله لو أن الله
٢١٥/٢	أبو هريرة	الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز

(خ)

٣٧١/٣	كلثوم بن جبر	خطبنا ابن الزبير فقال: يا أهل مكة
-------	--------------	-----------------------------------

(٥)

سعيد بن عمرو	دخل الحجاج على ابن عمر وأنا عنده
ابن سعيد	
١٦١/٢	
عبدالله بن أبي هذيل	دخل عبدالله بن مسعود على مريض
١٦٣/٢	
هشام	دخلت أنا وعبدالله بن الزبير على
١٣٠/٢	
جابر	دخلت على الحجاج فما سلمت عليه
١٦٢/٣	
كثير بن مرة	دخلت المسجد يوم الجمعة فوجدت
٢٦٥/٣	
أبو سفیان	دع عنك أخاك
٥٤٥/٢	
عمر	دعها ترجلك
٣٩١/٣	

(٦)

سلمه بن وردان	رأيت أنس بن مالك يصفح
١١٠/٣	
عنبسة بن عمّار	رأيت ابن عمر يسلم على الصبيان
١٧٢/٣	
عمران بن مسلم	رأيت أنساً جالساً على سرير
٢٨٨/٣	
عمران بن مسلم	رأيت أنساً يجلس هكذا متربّعاً
٢٩٨/٣	
داود بن قيس	رأيت الحجرات من جريد النخل
٥٨/٢	
هشام بن عروة	رأيت رسائل من رسائل النبي ﷺ
٢٤٣/٣	
الشعبي	رأيت شريحاً ماشياً يبدأ السلام
١٤١/٣	
عتي بن ضمرة	رأيت عند أبي رجلاً تعزى
١٠٦/٣	
أبو هريرة	رأيتني أصرع بين حجرة عائشة
٣٧٩/٣	
عمر	ربّما قعد على باب ابن مسعود رجالاً من
٣٤٦/٣	

٢٨١/٢	ابن مسعود	ربنا أصلح بيننا، واهدنا سُبُل السلام
٢٧/١	أبو هريرة	رحمك الله كما رببتني صغيراً
٢٣٩/٣	ابن عمر	ردّ عليّ سلامي
١٦٩/٣	أبو ذرّ	ردّ عليك من هو خير منه: ملّك
٢٢٧/٣	ابن عبّاس	ردّوا السلام على من كان يهودياً

(س - ش - ص)

٣١٧/٢	سهل بن سعد	ساعتان تُفتح لهما أبواب السماء
٢٤٤/٣	أبو مسعود الجريري	سأل رجل الحسن عن قراءة بسم الله
١٣٦/١	الحسن البصري	سئل عن الجار؟ فقال: أربعين داراً
١٨٩/٣	عطاء	سألت ابن عبّاس فقلت: استأذن عليّ أختي
٣٥٢/٣	ميمون بن مهران	سألت نافعا: هل كان ابن عمر يدعو
٢٤١/٣	عبدالله بن دينار	سلام عليكم، فإنّي أحمد
١٦٢/٣	تميم بن حذلم	السلام عليك أيّها الأمير
١٦٠/٣	عبيدالله بن عبدالله	السلام عليك أيّها الأمير
١٥٨/٣	ابن شهاب	السلام عليك يا أمير المؤمنين
٧٩/١	سعيد بن سمعان	سمعت أبا هريرة يتعوّذ من إمارة
٥٩/٣	أبو جمرة	سمعت ابن عبّاس يقول إذا شُمّت
٤٥٦/٢	أبو الحارث الكرماني	سمعت رجلاً قال لأبي رجاء
٥٤٥/٢	قيس بن أبي حازم	سمعت معاوية يقول لأخ له صغير
٦٥/٣	أبو هريرة	شُمّته واحدة وثنتين وثلاثاً
٥٥٣/٢	عائشة	الشعر منه حسن ومنه قبيح
١٧٧/٣	ابن مسعود	صدق الله وبلغ رسوله

(ع - غ)

٣٩٣/٣	ابن أبي الهذيل	عاد عبد الله ابن مسعود رجلاً
١٥٥/٢	عطاء	عادني عمر بن صفوان
٥٩/٣	ابن عباس	عافانا الله وإياكم من النار
٢٢٠/٢	ابن عباس	عجبت للكلاب والشاء، إن الشاء يذبح
١٥/٣	عمرو بن العاص	عجبتُ من الرجل يفرّ من القدر
٢٧٥/١	عمرو بن أبي قرّة	عرض أبي على سلمان أخته
٤٢٩/١	عمر	عقرت الرجل، عقرك الله
١٦٠/٣	معاوية	على رسلكم فإنه قد كان
٩٤/٢	ابن مسعود	العينان يزنيان واليدان يزنيان
٣٦٦/٣	ابن عباس	الغناء وأشباهه
٤٧٩/٢	ابن عباس	الغناء وأشباهه

(ف - ق)

١٩٠/٣	ابن عباس	فالإذن واجب [على الناس كلهم]
١٩٢/١	أنس	فخدمته في السفر والحضر
١٣٢/٣	أبو بكر	فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة
٢٣٠/١	عمر	فعل الله بقوم أو لحا الله قوماً
٤٥٦/٢	أبو الحارث الكرماني	فما مستقرّ رحمته
١٩/١	ابن عمر	فوالله لو ألتت لها الكلام
٤٩/٢	ابن عباس	في غير إسراف ولا تقتير
٣٨/١	ابن عباس	في قوله عز وجل ﴿إِنَّمَا يَبْلُغُنَّ عِنْدَكَ...﴾

٣٦٦/٣	ابن عباس	في قوله عز وجل ﴿ومن الناس...﴾
١٦٧/١	عبدالرحمن بن أبزى	قال داود: كن لليتيم كالأب
١٥٩/٣	عبيد الله بن عبد الله	قدم معاوية حاجاً حجته الأولى
٢٠٦/٣	معاوية بن حديج	قدمت على عمر فاستأذنت عليه
		قرأ ابن عباس ﴿وشاورهم في [بعض]
		الأمر﴾
٣١٩/١	عمرو بن دينار	قل بسم الله هو له
٢٤٦/٣	ابن عمر	قلت لعائشة وأنا في حجرها
٢٤٠/٣	عائشة بنت طلحة	قوموا فقبلوا، فما بقي فللشيطان
٣٤٨/٣	عمر	القائل الفاحشة والذي
٤١٩/١	علي	القوس أمان لأهل الأرض
٤٥٥/٢	ابن عباس	

(ك)

٢٢١/٣	مجاهد	كان ابن عمر لا يستأذن على بيوت السوق
٢٢١/٣	عطاء	كان ابن عمر يستأذن في ظلّة البزاز
١٠/٣	نافع	كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن
٣٩٧/٢	سلمة بن الأكوع	كان إذا اشتدت الريح يقول: اللهم لا قحاً
٣٩٩/٢	عبدالله بن الزبير	كان إذا سمع الرعد ترك الحديث
٦٢/٣	ابن عمر	كان إذا عطس فقبل له: يرحمك
٣٣٤/١	بكر بن عبد الله	كان أصحاب النبي ﷺ يتبادحون بالبطين
٣٨٩/٣	إبراهيم النخعي	كان أصحابنا يرخّصون لنا في اللعب
٣٣٥/٢	شعبة	كان أنس يدعو به
٣٥٩/٣	ابن شهاب	كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان

٤٥٠/٢	عدي بن أرطاة	كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زكّي
٨٧/٢	الحارث	كان الرجل منا تنتج فرسه فينحرها
٣٤٨/٣	السائب	كان عمر يمرّ بنا نصف النهار
٣٨٤/١	جابر	كان عمرو على أصنامهم في الجاهلية
٤٥٠/١	أبو العالية	كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا
٤٢٠/١	عطاء	كان يرى التكال على من أشاع
٤٢٠/١	شبيب بن عوف	كان يقال : من سمع بفاحشة
٣٦٣/٣	كثير بن عبيد	كانت عائشة إذا ولد فيهم مولود
٢٤٥/٣	نافع	كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية
٣٤٨/٣	أنس	كانوا يجمعون ثمّ يقيلون
٣٩٢/٣	حبيب بن أبي ثابت	كانوا يحبّون إذا حدّث الرجل
٤٤٥/١	ابن سيرين	كانوا يقولون لا تُكرم صديقك بما
١٤٣/٣	عطاء بن أبي رباح	كانوا يكرهون التسليم باليد
١٤٩/٣	أنس بن مالك	كانوا يكونون مجتمعين
٢٢١/٣	أبو عثمان النهدي	كتب أبو موسى إلى رهبان يسلم عليه
١٥٧/٣	الشفاء	كتب عمر بن الخطاب إلى عامل
٢٤٥/٣	أنس بن سيرين	كتبت لابن عمر فقال : اكتب
١٥٧/٢	عائشة	كلّ امرئ مٌصبح في أهله
١٦٧/١	داود	كن لليتيم كالأب الرحيم
٣٦٢/١	عبدالله بن ربيعة	كنا جلوساً عند عبدالله فذكروا رجلاً
١٧٧/٣	طارق بن شهاب	كنا عند عبدالله جلوساً
١٩٦/١	أبو العالية	كنا نؤمر أن نختم على الخادم
٥٤٠/٢	علقمة بن وائل	كناني عبدالله قبل أن يولد لي

٢٥٣/٣	مهاجر الصائغ	كنت أجلس إلى رجل من أصحاب
٥٨/٢	الحسن البصري	كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في
٥١٦/٢	طلُّقُ بن حبيب	كنت أشدَّ الناس تكذيباً بالشفاعة
٢٨٢/٣	أبو جمرة	كنت أقعد مع ابن عباس
٢١٥/٢	حميد بن مالك	كنت جالساً مع أبي هريرة بأرضه
١٣٢/٣	عمر	كنت رديف أبي بكر فيمراً
	عبد الرحمن بن	كنت مع عبد الله بن عمر فاستأذن
٢١٣/٣	جدعان	
١٧٤/٣	الحسن البصري	كن النساء يسلمن على الرجال
١٠٥/١	عائشة	كيف حلفتُ أي بُنيَّة
٢٢٤/٢	أبو هريرة	الكبائر سبع: أولهنَّ الإشراك بالله

(ل)

١٩٨/٣	عمر	لئن لم تأتني على هذا بيينة
٣٧١/٣	عائشة	لئن لم تخرجوها - لأخرجنكم من داري
٢٣٠/١	عمر	لما الله قوماً يرغبون عن أرقائهم
١٣٠/٢	أسماء	لعلك تشتهي موتي فلذلك
١٣٧/١	ابن عمر	لقد أتى علينا زمان وما أحد
٢٠٦/١	سعيد بن مقرن	لقد رأيتني سبع سبعة
٦٢/١	ابن عمر	لكن أبو حفص عمر قضى
	أبو سلمة بن	لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحزقين
١٩٢/٢	عبد الرحمن	
٣٦٢/٣	معاوية بن قرة	لما ولد لي إياس دعوت نفرأ من أصحاب

١٦٤/٢	ابن مسعود	لو انفقأت عينك كان خيراً لك
٢٣٣/٢	ابن عباس	لو أن جبلاً بغى على جبل لدك الباغي
٢٣٨/٣	ابن عباس	لو قال لي فرعون بارك الله فيك
٢١١/١	سلمان	لولا أنني أخاف القصاص
٢٣٨/١	أبو هريرة	لولا الجهاد في سبيل الله والحج
١٦/٣	محمد بن الحنفية	ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف
١٥٣/٣	الحسن البصري	ليس بينك وبين الفاسق حرمة
	عبدالله بن عمرو بن	اللاعب بالفصين قماراً
٣٧٢/٣	العاص	

(م)

٣٩٤/٣	ابن عمر	ما أفطنكم للشر
٢٤/٣	ابن عباس	ما تعدون الكرم؟ قد بين الله الكرم
٤١٣/١	حذيفة	ما تلاعن قوم قط إلا حُق عليهم اللعنة
٣٦٨/١	ثابت بن عبيد	ما رأيت أحداً أجَلَّ إذا جلس مع
٣٦٠/١	عبدالله بن الزبير	ما رأيت امرأتين أجود من عائشة
٣٠١/٣	أبو هريرة	ما رأيت حسناً قط إلا فاضت عيناى دموعاً
٤٠٣/١	سالم بن عبدالله	ما سمعت عبدالله لا عنأ أحداً قط
١٨٨/٣	عبدالله	ما على كل أحيائها تحب أن تراها
٩٥/٢	ابن مسعود	ما في القرآن آية أجمع للحلال
٩٥/٢	ابن مسعود	ما في القرآن آية أسرع فرجاً
٩٥/٢	ابن مسعود	ما في القرآن آية أشد تفويضاً
١٢٧/٣	بشير بن يسار	ما كان أحد يبدأ - أو يبدر ابن عمر

٤٠٥/٣	ابن عمر	ما من جرعة أعظم عند الله أجراً
١٥٦/١	ثوبان	ما من رجلين يتصارمان فوق ثلاثة
١٤٧/٣	قرة أبو معاوية	ما من قوم يجلسون مجلساً
١٢٤/٢	أبو هريرة	ما من مرض يصيبني أحب إليّ من الحمى
١١٠/١	المقداد بن الأسود	ما يحمل الرجل على أن يتمنى محضراً
٣٨٧/٣	عبدالله	ما يزال المسروق منه يتظنني حتى يصير
	عبد الرحمن بن	مرّ ابن عمر بنصرانيّ فسلم عليه
	محمد	
٢٣٩/٣	سعيد المقبري	مررت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث
٢٨٨/٣	عبد الرحمن بن رزين	مررنا بالربذة فقليل
١١٦/٣	ابراهيم بن أبي عبلة	مرّضت امرأتي، فكنت أجيء إلى
١٤٠/٢	أبو الحارث الكرماني	مستقرّ رحمته: رب العالمين
٤٥٦/٢	كعب بن عجرة	معقبات لا يخيب قائلهنّ: سبحان الله
٢٧٦/٢	بشير بن كعب	مكتوب في الحكمة: إنّ من الحياء
٣٩٩/٣	ابن عمر	من اتقى ربه، ووصل رحمه
٧٥/١	ابن مسعود	من اغتيب عنده مؤمن فنصره جزاه الله
٤١٠/٢	عمر	من البول أو من غيره
٢٠٦/٣	ابن عباس	من تسمع إلى حديث قوم وهم له كارهون
٢٨٩/٣	البراء	من تمام التحية أن تصافح أخاك
١١٢/٣	شيبيل بن عوف	من سمع بفاحشة فأفشاها
٤٢٠/١	أبو أسماء	من عاد أخاه كان في خرفة الجنة
١٥٣/٢	عبدالله بن عمرو	من الكبائر عند الله تعالى أن
٤٧/١	أبو هريرة	من لقي أخاه فليسلم عليه
١٤٨/٣		

٤٩٠/١	عمر	من لا يرحم لا يُرحم
٤٢٤/١	ابن عباس	مه ! إن لم تحدك في الدنيا
٢٨٣/١	أبو هريرة	المؤمن مرآة أخيه إذا رأى
٥٢/٢	ابن عباس	المبذرين في غير حقّ
٤٥٥/٢	ابن عباس	المجرّة باب السماء الذي تنشقّ منه
٤٥٥/٢	عليّ	المجرّة هو شرح السماء
٤٢٩/١	عمر	المدح ذبح
٣٦٤/٣	ابن عمر	الميسر القمار

(ن)

١٨٧/١	أبو الدرداء	نحن أعرف بكم من البيطرة بالدواب
٣٩/١	سعد بن أبي وقاص	نزلت في أربع آيات من كتاب الله تعالى
١٩٠/٣	ابن عباس	نعم أتحبّ أن تراهما عريانتين
٤٨٥/٢	أبو الطفيل	نعم ولا أعلم على ظهر الأرض
٣٥٢/٣	خوات بن جبير	نوم أوّل النهار خُرق وأوسطه خُلِق.
٣٢٦/١	ابن عباس	النعم تُكفر، والرّحم تُقطع
٣٢٢/٣	ابن مسعود	النوم عند الذكر من الشيطان

(هـ)

٥٢٢/١	ابن عباس	هذا تحريج من الله على المؤمنين
٢٥١/٣	عمر	هذا الذي أردت منك
١٢٦/٢	عطاء بن أبي رباح	هذه المرأة السوداء أتت
٤٠٧/٣	عبيد الكندي	هل تدري ما قال الأول؟

٤٥٥/٢	عليّ	هو شرح السماء - يعني المجرة
٥٢٤/١	عائشة	هو لله علي نذر أن لا أكلم
١٦١/١	محمد بن علي	هي مسجلة للبر والفاجر

(و)

٢٣٨/١	أبو هريرة	والذي نفس أبي هريرة بيده لولا
٢١٦/٢	أبو هريرة	والذي نفسي بيده! ليوشك أن يأتي
٥٥٥/٢	ابن عباس	﴿ والشعراء يتبعهم الغاؤون... ﴾
١٦٦/٣	ابن عباس	وعليك ورحمة الله
٢٧/١	أبو مرة مولى أم هانئ	وعليك السلام ورحمة الله
٤١٤/٢	عمرو بن العاص	والله! لأن يأكل أحدكم من هذا حتى
٥٢٤/١	عبدالله بن الزبير	والله! لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها
٣٩٣/٣	ابن مسعود	والله! لو تفقأت عيناك كان خير
٣٢١/١	الحسن	والله! ما استشار قوم قط إلا
٢٩٢/١	عبدالله بن الزبير	والله! ما أمر بها أن تؤخذ إلا من أخلاق
١٠٥/١	أبو بكر	والله! ما على وجه الأرض
٦٤/٣	ابن عمر	وما آب؟ إن آب اسم شيطان
٤٦٢/٢	ابن عباس	ويحك، أتتوضأ من الطيبات
٥٥٣/١	وهب بن كيسان	ويحك يا راعي حولها

(لا)

٢٣/٣	ابن عباس	لا أرى أحداً يعمل بهذه الآية
------	----------	------------------------------

٧٠/٣	كعب بن مالك	لا أنساها لطلحة
٤٩٣/٢	عائشة	لا تدع قيام الليل
٥٥٢/٢	عروة	لا تسبه فإنه
٣٩٨/٢	أبي	لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم منها
٦٢/١	أبو هريرة	لا تسمه باسمه، ولا تمش أمامه
٢٠١/١	أبو هريرة	لا تقولن: قبّح الله وجهك
٤٤٥/١	محمد بن سيرين	لا تكريم صديقك بما يشقّ عليه
٤٢١/١	علي	لا تكونوا عجلاً مذاييع
٢٢/١	عروة	لا تمتنع من شيء أحبّاه (تفسير واخفض)
٢٠٧/٢	معاوية	لا حلّيم إلا ذو تجربة
٢٥٣/٣	صحابي	لا نشرك بالله
٢٤/١	عبد الله بن عمر	لا، ولا بزفرة واحدة
١٩٤/٣	أبو هريرة	لا يؤذن له حتى يأتي بالفتاح
٢٥٨/٢	ابن مسعود	لا يسمع الله من مسمع ولا مرأى
١٩١/٣	أبو موسى الأشعري	لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا
٥١٢/١	ابن مسعود	لا يصلح الكذب في جد ولا هزل
٢١١/١	عمّار بن ياسر	لا يضرب أحد عبداً له وهو ظالم
٤٥٤/٢	ابن عباس	لا يقولن أحدكم لشيء لا يعلمه
١٩٨/٣	أبو موسى الأشعري	لا يقوم معك إلا أصغرنا
٤٠٨/٣	عمر بن الخطاب	لا يكن حبك كلفاً، ولا بغضك تلفاً

(ي)

١٤٥/٣ ابن عمر يا أبا بطن إنما نغدو من أجل السلام

٤٣٠/٢	نعيم بن قعنب	يا أبا ذرّ ما من رجل كنت ألقاه
٢٢١/٢	عمر	يا أبا ظبيان اتخذ من الحرث
٢٤/١	ابن عمر	يا ابن أبي موسى إنّ كلّ ركعتين
٢١٥/٢	أبو هريرة	يا ابن أخي أحسن إلى غنمك وامسح
١٦٩/٣	أبو ذرّ	يا ابن أخي ما يكون عليك من ذلك
١٦٠/٣	عثمان بن حنيف	يا أمير المؤمنين إنّ هؤلاء أنكروا
٩١/٣	أبو هريرة	يا أهل العراق أتزعمون أنّي أكذب
٣٧١/٣	ابن الزبير	يا أهل مكّة بلغني عن رجال من قريش
٥٢/٢	عمر	يا أيّها النّاس أصلحوا عليكم مثاويكم
٥٠٥/٢	أبو صعصعة	يا بنيّ
١٦٨/٣	قرّة والد معاوية	يا بنيّ إذا مرّ بك الرجل فقال
١٤٧/٣	قرّة	يا بنيّ إنّ كنت في مجلس ترجو خيره
٤٨٧/١	ابن عمر	يا بنيّ إنّ سبيل الله كلّ عمل صالح
٢٤٠/٢	أنس	يا بنيّ تباذلوا بينكم فإنّه
٨٣/٣	قيس بن عاصم	يا بنيّ خذوا عنيّ فإنكم
٢٧/١	أبو هريرة	يا بنيّ وأنت، فجزاك الله خيراً
٣٤٠/٣	ابن عبّاس	يا جارية أخرجي سرجي
٢٧٦/١	سلمان	يا حذيفة بن أمّ حذيفة لتنتهينّ
٢٤٠/٣	عائشة بنت طلحة	يا خالة هذا كتاب فلان وهديته
١٤/١	معاوية بن حيدة	يا رسول الله من أبرّ
١٩٨/٣	أبو موسى	يا رسول الله والذي بعثك بالحق
١٥٨/٣	الشفاء	يا عمرو استأذن لنا على أمير المؤمنين
٢٥٤/٣	حذيفة	يا عمرو بن صليح إذا رأيت

١٥٧/١	عبدالله بن عمرو	يا غلام إذا فرغت فابدأ بجاننا
٤٩١/٢	عمار	يا هناه!
٢٣٦/٢	أبو هريرة	يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه
٢٠٤/٣	أبو العلانية	يُتخذ على رأسه أدم
٦٢/٣	ابن عمر	يرحمنا وإياكم، ويغفر لنا ولكم
١٢٧/٣	جابر	يسلم الراكب على الماشي

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com